حاشیه بر قانون

شرح ابی علاء ابی الحزم القرشی علی القانون

شرح قرشی بر کلیات قانون

هو المنطق واما الثاني وهو الذي لا يقصد لافادته العصمة في غيره فاما ان يكون المقصود بجميع اجزائه
معرفة كيفية عمل وليس هذا علما عمليا كعلم الحيل والفقه والفلسفة العملية او يكون المقصود بجميع اجزائه معرفة
كيفية عمل ويسمى هذا علما علميا ونظريا كالالهي والطبيعي ويكون المقصود ببعض اجزائه الاعتقاد فقط
وببعضها معرفة كيفية عمل وهذا كالطب فانه يشتمل على جزء يعلم فيه كيفية حفظ الصحة وازالة المرض ويسمى
الجزء العملي وعلى جزء يعلم فيه الاشياء التي ينتفع بعلمها في تعلم الجزء الاول ويسمى الجزء النظري وكلا منهما علم ونظري فنقول
كل علم مقصود لذاته فاما ان يكون عمليا محضا او لا يكون كذلك والثاني اما ان يكون بحثه عما لا يفتقر في وجوده
الى مادة جسمية وهو العلم الالهي او عما هو مفتقر اليها فاما الى مادة جسمية معينة وهو الطبيعي وما تحته او غير
معينة وهو الرياضي والطبيعي موضوعه الجسم من حيث هو معرض للتغير في احواله والسابق فيها والنظر فيها
اما مطلقا من حيث هو كذلك من غير تخصيص له بالبساطة او التركيب وذلك هو الجزء من الطبيعي المسمى بالسماع الطبيعي
او من حيث هو مخصوص اما بانه بسيط او بانه مركب والنظر في الاجسام البسيطة اما مطلقا وذلك الجزء منه المسمى
بالسماء والعالم ومن جهة العوارض التي يعرض لها من الاستحالة والنمو والكون والفساد وذلك الجزء المسمى بالكون
والفساد والنظر في الاجسام المركبة اما ان يكون فيما تركيبه بغير مزاج وذلك الجزء المسمى بالاثار العلوية او تركيبا
يشترط فيه المزاج فالمزاج لا يلزمه نفس وذلك الجزء المسمى بالمعادن والاحجار او مزاج نفس فاما ان يكون بها ادراك
وذلك الجزء المسمى بالنبات او يكون لها ادراك فاما ان يكون النظر فيها عاما فيما له نفس ذات ادراك وذلك
الجزء المسمى بالحيوان او يكون خاصا بما له نفس لها مع الادراك ان يعقل المعقولات وذلك هو العلم المسمى
بالطب وليس جزءا من العلم الطبيعي بل هو جزء تحته ومن هنا فنشرع في الشرح مستعينا بالله وحده قوله
الفصل الاول من التعليم الاول من الفن الاول من الكتاب الاول في حد الطب الحد في اللغة العربية
المنع سمي البواب حدادا لانه يمنع الطارق ومنه حدود الدار لانه يمنع دخول غيرها فيها ومنه الحدود الشرعية
لانها يمنع العصاة من الاقدام على مخالفة الشريعة وسمي الحد حدا لانه يمنع دخول غير المحدود فيه وخروج المحدود
منه ولهذا يعرف الفقهاء الحد بانه الجامع المانع واما الحكماء فقد يسمون الحد بالمعرف وقد يخصون
ما كان تعريفه بالذاتيات ويخصون ما كان تعريفه بالعرضيات باسم الرسم وكل واحد منهما قد يكون ناقصا
وهو الذي يعرف الشيء تعريفا يدخل معه فيه غيره فيكون مميزا له عن بعض ما يغايره وقد يكون تاما وهو الذي
يعرف الشيء تعريفا يميزه عن كل ما يغايره فما كان من الحدود مشتملا على جميع المقومات فانه يسمى الحد الكامل وما
كان من الرسوم التامة مشتملا على جنس الرسوم فانه يسمى بالرسم الكامل هذا هو الاصطلاح القديم واما
المحدثون فيخالفه في شيء يسير واما الطب فقد قيل في اللغة عبارة عن الاصلاح يقال طببته اذا اصلحته ويسمى
هذا العلم بالطب لانه مصلح لبدن الانسان وقيل هو عبارة عن الحذق وسمي به هذا العلم لاحتياجه الى الحذق
قوي ولنا في اصطلاح العلماء وهو ما يقوله بعد وهذا الفصل يشتمل على مباحث المبحث الاول في ماهية الطب
قوله ان الطب علم يعرف منه احوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عنها لتحفظ الصحة حاصلة العلم
يشمل جميع الصنائع المكتسبة بالحجج فيكون جنسا للطب وغيره وباقي الحد تمييز الطب عما عداه وههنا سؤالات

الطب اكثره ظني فكيف قال انه علم وثانيها انه قال علم يعرف به هذا قال علم او معرفة يعرف او معرفة يعلم وثالثها انه

قال يعرف منه وهلا قال يعرف فيه كما قال في المنطق يعلم فيه كيفية يكتسب فيه عقد من عقد حاصل ورابعها

انه قال يعرف منه احوال بدن الانسان وهلا قال العلم باحوال بدن الانسان وخامسها لو كان الطب مقصا لاحوال

بدن الانسان لكانت معرفته متقدمة على معرفتها ضرورة ان المعرف لا بد وان يكون معلوما قبل العلم بالمعرف

لكن معرفة احوال بدن الانسان من جملة اجزاء الطب والعلم بالجزء متقدم على العلم بالكل فيلزم تقدم معرفة

الطب على معرفة احوال بدن الانسان وتاخرها عنها هف وسادسها ان اراد باحوال بدن الانسان كل فرد فرد

منها لم يصح ذلك لانها غير متناهية ومعرفة ما لا نهاية له مح او بعض تلك الاحوال فاما بعض غير معين فيكون ذلك

تعريفا بشيء مجهول او معينا فاللفظ لا دلالة له عليه وسابعها ان عنى بالزوال العدم بطل قوله ويزول عنها

لان البدن لا يعدم اذا مرض وان عنى معنى التغير والحركة بطل قوله ويسترد زائلة لان الاعراض يستحيل عليها

الحركة فان اراد كلا المعنيين كان قد استعمل في الحد لفظا مشتركا في معنيين وذلك قادح في صحة الحدود

وثامنها ان اراد بقوله ليحفظ الصحة حاصلة ويستردها زائلة كل صحة فهو باطل لان من الصحة ما لا يمكن حفظه

ومن المرض ما لا يمكن برؤه وح لا يمكن استرداد الصحة وان اراد بعض فذلك غير ملتبس في اللفظ دلالة عليه وتاسعها

لم قال ويستردها زائلة وهلا قال ويزيل المرض وكذلك قوله من جهة ما يصح ويزول عنها هلا قال من جهة ما

يصح ويمرض وعاشرها ان تعريفنا الطب بما يعرف منه تعريف له بامر خارج فيكون رسما لا حدا والجواب اما

الاول فان المراد هنا بالعلم الصناعة المكتسبة بالنظر وذلك لانا في كون مسائلها ظنية ولهذا يقال علم النحو

وعلم تعبير الرؤيا مع انهما ظنيان واما الثاني فلان هذه الصناعة لا يحصل بها عارف بل علم ثانيا وانما قال

يعرف ولم يقل يعلم لان التعريف انما يكون بشيء معروف والمعروف عندنا الناس من الطب انما هو الاطلاع

على جزئيات الصحة والمرض والمباشرة المتعلقة بها لحفظ صحة زيد وازالة المرض عن عمرو فلهذا قال في الطب

يعرف لان المعرفة تتعلق بالجزئيات ولهذا لا يقال عرفت زيدا ولا يقال علمته واما المنطق فالمعروف منه هو كونه

معينا في معرفة البحث والنظر وذلك امر كلي فلهذا قال فيه يعلم لان العلم يتعلق بالكليات واما الثالث

فان قوله في المنطق يعلم فيه اولى من ان يقول منه لان المعلوم في الصنائع النظرية هو مسائلها وهي جزء

منها اما ولي التعريفات بما كان باجزاء الشيء وها هنا فلم يكن ذلك لان ادراك الجزئيات لا يمكن جعله جزءا

من علم الطب بل مستفادا منه واما الرابع فلانه لو قال العلم باحوال بدن الانسان لفهم من ذلك انه لا يدخل فيه

العلم بحقائق الادوية والاغذية على انه ليس علما باحوال بدن الانسان من الجهة المذكورة فيظن ان العلم بذلك

ليس من الطب وعلى ما قاله لا يظن ذلك لان كون الشيء يعرف منه شيء لا ينافي ان يعرف منه شيء اخر واما الخامس

فان الطب انما يعرف منه احوال بدن الانسان الجزئية واما معرفة الاحوال التي هي جزء من الطب فهي الاحوال الكلية

ولا امتناع في ان يكون معرفة احوال بدن الانسان الكلية متقدمة على معرفة الطب المتقدم على معرفة الاحوال

الجزئية واما السادس فان المراد بذلك كل فرد فرد من احوال بدن الانسان بمعنى ان الطب يشتمل على قوانين

يعرف بها كل فرد من تلك الاحوال لا على انه يحصل جملة بل اي فرد وجد امكن ان نعرفه بتلك القوانين وهذا ليس

يستعمل

٢

يستعمل واما السابع فان اللفظ المشترك اذا لحق به قرينة تصرفه الى معانيه لم يوقع الخلل في الفهم فلم

يمتنع ذكره في الحدود واطلاق الزوال على البدن قرينة تصرفه الى معنى التحرك واطلاقه على الصحة قرينة تصرفه

الى معنى العدم فلم يمتنع ذلك واما الثامن فان المراد من ذلك ما كان يجب بالعقدة الانسانية فان قيل كان

يجب ان يذكر هنا في الحد قلنا لا يلزم من ذلك لانه معلوم ولانه داخل في حد الصناعة الداخلة في حد العلم

ضرورة انها جنس له والعلم داخل في حد الطب فيكون ذلك الشرط داخلا في الحد بالتضمن واما التاسع فلان

كثيرا من الاطباء يعتقدون ان احوال بدن الانسان ثلثة الصحة والمرض وحالة لا صحة ولا مرض فلو قال من

جهة ما يصح ويمرض كان قد اخل بذكر الحالة الثالثة وكذلك لو قال ويزيل المرض مع ان في قوله ويستردها زائلة

فائدة اخرى وهي التنبيه على ان الصحة هي المقصود بالذات للطبيب فان المراد بازالة المرض هو حصول الصحة

واما العاشر فانا بينا ان الحد يتوقف على كل معرف وان كان رسما وقد بقي ها هنا اشكالات ذكر صاحب الكتاب وقصر

في الجواب عن الاول منها الى تحقيق جزئي الطب اعني العملي والنظري **المبحث الثاني** في تحقيق جزئي الطب

النظري والعملي **قوله** والقائل ان يقول ان الطب ينقسم الى تقرير هذا الاشكال انه لو كان الطب هو العلم الذي

يعرف منه احوال بدن الانسان من الجهة المخصوصة لكان كله نظرا لانه لو كان مجتمعا من العلم والعمل لما صدق

انه علم ولانه عمل كما لا يصدق على السكنجبين انه خل ولا انه سكر لكن الاطباء اتفقوا على انه منقسم الى نظر وعمل فلا

يصدق عليه انه علم يعرف منه احوال بدن الانسان من تلك الجهة وجوابه انه بين ان جزئي الطب كلاهما علم ونظر

قوله انه يقال من الصناعات ما هو نظري وعملي ومن الفلسفة ما هو نظري وعملي والقائل ان يقول ان الجواب عن

الاشكال المذكور انما يتم ببيان ان كلا جزئي الطب علم ونظر فما الحاجة الى تقسيم الصناعات والفلسفة الى

هذين القسمين قلنا لان تفسير لفظ العمل بالعلم شنيع في العرف فاراد تقريب ذلك الى الاذهان بذكر صور

استعمل فيها ذلك **قوله** ويكون المراد في كل قسم بلفظ النظري والعملي شيئا اخر لا نحتاج الان الى بيان اختلاف

المراد في ذلك لان في الطب الصناعة النظرية هي التي يكتسب بالبحث والنظر كالفقه ونحوه والعملية هي التي

يكتسب بالعمل والمباشرة كالخياطة ونحوها والفلسفة النظرية هي العلم الذي وجوده لا عن اختيارنا والغرض

من تعلمه ان نعتقد فقط والعملية هي العلم بما وجوده عن اختيارنا والغرض من تعلمه ان نعرف كيف نعمل العمل

وقسما الطب كذلك ولكن في الطب تخصيص تلك المعلومات بالاشياء المنسوبة الى الصحة وفي الفلسفة

يوجد مطلقا فظهر التغاير بينهما ويكون المراد في كل قسم وهو خطا لانه يكون تقدير الكلام ويكون المراد

بلفظ النظري والعملي في كل قسم وانما يكون كذلك اذا كان في كل واحد من قسميه نظري وعملي **قوله** فلا يجب

ان نظن ان مرادهم منه هو ان احد قسمي الطب هو تعلم العلم والقسم الاخر هو المباشرة والقائل ان يقول انه كان

ينبغي ان يقول فيجب ان لا نظن ليمنع جواز الظن بقوله بل يحق عليك ان تعلم ان المراد من ذلك معنى اخر فانه يكفي

البتة واما قولنا فلا يجب ان نظن لا يمنع جوازه قلنا غرض الشيخ ها هنا ابطال قول من اعتقد وجوب هذا

الظن وذلك يكفي فيه ما قاله وانه بعد ذلك منع جواز هذا الظن بقوله بل يحق عليك ان تعلم ان المراد من

ذلك معنى اخر فان قيل فكان ها هنا الثاني فيه من القول انما دل لا استلزم كذب من قال الوجوب خلاف الظن

قلت انما ذكر ذلك اولا لان دعوى نقيض المشهور اقل استنكارا من دعوى ضده بقى ههنا دقيقتان احدهما
وهى انه قال اولا فلا يجب ان يظن وقال ههنا لا يجوز عليك ان تغلط وذلك لان عند الشيخ الراى الاول باطل
فيستحيل ان يكون اعتقاده علما لان العلم هو الاعتقاد الجازم المطابق الموجب فالكاذب يستحيل ان يكون
علما واما الراى الثانى فهو عنده حق فلذلك امكن ان يكون معلوما وثانيهما انه قال لا يجوز عليك ان تعلم ولم
يقل ان تجزم وذلك لان العلم يشترط ان يكون بموجب ولا يشترط ذلك فى الجزم المطلق لان المقلد قد يجزم
به ايضا وغرضه ان يكون هذا الجزم ليس عن التقليد فقط قوله كما يذهب اليه وهم كثير من الباحثين عن هذا
الموضع انما جعل الذاهب الى هذا الراى هو الوهم لان اكثر الخطا الواقع فى العقليات من الوهم قوله لكن احدهما
علم اصول العمل الذى ما انه ذلك والجزء النظرى منه ليتخرج العملى فلهذا جعله اصلا له قوله ثم يخص الاول
منهما باسم النظر او باسم العلم ويخص الاخر باسم العمل انما خص الاول باسم العلم وباسم النظر لان ذلك
هو غايته ولذلك خص الثانى باسم العمل ونقول كلما يتعلم فى الطب فوجوده اما ان يكون عن اختيارنا او لا
او لا يكون كان فى الاول بالقسم الثانى هو النظرى والقسم الاول هو العمل وايضا ما يتعلم فى الطب اما ان
يكون الغرض من تعلمه مع حصول العلم معرفة كيفية عمل او لا يكون كان فى الاول القسم الثانى هو النظر
وبالقسم الاول هو العمل وانما اقتصر الشيخ على الوجه الثانى لحصول الاكتفاء باحدهما وكان الثانى ادل
على بيان وجه تسمية كل واحد منهما بالاسم الخاص به قوله ان الاورام الحارة يجب ان يقرب اليها فى الابتداء
ما يردع ويبرد ويكثف ثم بعد ذلك يمزج الرادعات بالمرخيات ثم بعد الانتهاء والانحطاط يقتصر على المرخيات
المحللة اقول لكل ورم حار اربعة اوقات الابتداء والتزيد والانتهاء والانحطاط لان الورم اذا ظهر فاما
ان يظهر اشتداده وهو وقت التزيد او انتقاصه وهو وقت الانحطاط او لا يظهر واحد منهما فان كان قبل
التزيد فهو الابتداء وان كان بعده فهو وقت الانتهاء ولكل واحد من هذه الاوقات تدبير يخصه الا ان
تحقيق ذلك له موضع منتظر والشيخ ذكره ههنا على سبيل المثال ولذلك راينا ان نقتصر على تفسير الفاظه والردع
والزجر والمنع متقاربة المفهوم والتكثيف ما يجمع اجزاء الشئ جمعا يلزم مصغر حجمه والبرد معلوم والمرخى الملين
الجلد بحرارته ورطوبته والمحلل ما يرقق جرم المادة حتى يهيئها للتبخر قوله ثم بعد ذلك اى بعد زمان الابتداء
وهو زمان التزيد وح يمزج الرادع بالمرخى لكون الورم فلا بد ان ينقص الرادع ويكثر المرخى كلما امعن التزيد
حتى يتساويان عند اول المنتهى ثم بعد ذلك ينقص الرادع فى جميع زمان المنتهى حتى يقتصر على المرخى فى الانحطاط
واما كيفية ذلك وما يرد عليه من الاسولة واجوبتها فلنوخره الى موضعه قوله فاذا علمت هذين القسمين
فقد حصل لك علم علمى وعلم عملى وان لم تعمل قط يمكن ان يجعل هذا دليلا على ان العملى ليس جزءا من الطب
لان من حصل له كلا جزئى الطب بالتفسير المذكور حصل له الطب فيسمى طبيبا وان لم يعمل ولو كان العمل
باليد داخلا فيه لما حصل بدونه البحث الثالث فى ان هذا التقسيم هل هو تقسيم الكل الى اجزائه
او تقسيم الكلى الى جزئياته التقسيم على وجهين احدهما تقسيم الكل الى اجزائه كتقسيم العشرة الى الوحدات
وثانيهما تقسيم الكلى الى جزئياته كتقسيم الحيوان الى الانسان والفرس وغيرهما والفرق بين هذين قد بينا فيه

شرحنا لكتاب الاشارات وكتاب الهداية وفى شرحنا للكتاب الصغير الذى سميناه نهاية الايجاز فليرجع اليه من اراد
العلم الجزئى هو الذى يبحث عن علم آخر فهو ذلك العلم بالنسبة اليه كلى كالعلم الطبيعى تحت العلم الالهى وجزئى بالنسبة
اليه وكذلك الطب تحت الطبيعى وكل واحد من الجزئى والكلى لا يصدق على الاجزاء ولا ينقسم اليه واما العلم الجزئى
الذى يتميز منه ومن غيره علم هو مجموع تلك الاجزاء كعلم العبادات والبيوع والنكاح والجنايات للفقه وعلم الايقاع
وعلم التاليف للموسيقى فانقسام الطب وغيره انما هو الى الاجزاء لا الى الجزئيات وقد تكلف بعضهم فقال
ان الطب علم والعلم من مقولة الكيف والتقسيم من خواص الكم فاجاب بان هذا التقسيم تقسيم الكلى الى جزئياته
فنقول اما اولا فهذا الجواب خطا من وجهين احدهما انه لو كان كذلك لوجب ان يقال ان الطب ينقسم الى جزئين
وثانيهما انه لو كان كذلك لكان العلم والعمل نوعين تحت الطب ويكون الطب علما عاما لهما وفوقهما فهو
مما غرضنا دفعه ولا شك ان ذلك باطل واما ثانيا فلان الاشكال غير لازم لان هذه القسمة بعرض
للطب باعتبار ما يعلم فيه وذلك لان المعلوم فى الطب على قسمين البحث الرابع فى الاشارة الى ماهية
الصحة قد عرف الطب بانه علم يعرف منه احوال بدن الانسان من جهة ما يصح وجب عليه تعريف الصحة
فذكر ذلك ليجيب عن اشكال اورده بعضهم تحديدهم لها مع اشكال الجواب على فائدة اخرى وهو التنبيه
على ان احوال بدن الانسان ثلثة قوله وليس لقائل ايضا ان يقول الخ هذا الاشكال ليس بلازم لان
احوال بدن الانسان ليست ثلثة اذ ليس بوارد لانه لم يقتصر على قسمين لان الزوال عن الصحة اعم من المرض
والحالة الثالثة ان كان لها وجود فلذلك قال وليس لقائل ان يقول واما الاشكال الاول فلما كان يتوجه
على ظاهر اللفظ قال فيه وللقائل ان يقول ونعنى ههنا بالنقيض العموم لا المعنى الذى يخصنا فى المنطق
وقد اكتفى فى الجواب بتكرار المعترض لظهوره وذلك فى قوله لعل هذا القائل لعله اذا فكر لم يجد احد
الامرين واجبا اى ليس واحد منهما بواجب لكون هذا سلبا بعينه قوله ثم ان كان هذا السلب
واجبا فان قولنا الزوال عن الصحة يتضمن المرض والحالة الثالثة التى جعلوها ليس لها حد الصحة
معناه ان سلمنا ان الحالة الثالثة واجبة فان قولنا الزوال عن الصحة يعم المرض والحالة الثالثة التى جعلوها
موصوفة بانها ليس لها حد الصحة ولا يقابله اذ جعلوا لها حد الصحة او يقابله لكانت داخلة فى الصحة
او المرض ولم يكن حالة ثالثة قوله الا ان يحدوا الصحة كما يشتهون ليس هذا الاستثناء عن قوله ليس لها
حد الصحة ولا يقابله والا كان اذا حدوا الصحة كما يشتهون دخلت الحالة الثالثة فى حد الصحة او فى
مقابله وذلك باطل اما اولا فلانه ح لا يكون حالة ثالثة لان الداخل فى حد الشئ لا يكون مغايرا
له واما ثانيا فلان اولئك قصدهم اثبات حالة ثالثة فهم قد تكلفوا اثباتها بان جعلوها خارجة
عن حد الصحة ومقابله فكيف يتكلفون تحديد الصحة على وجه يدخل فيه حتى لا يكون حالة ثالثة
واذا عرفت هذا فاقول انه استثناء من قوله فان هذا القائل لعله اذا فكر لم يجد احد الامرين واجبا
لان هذا السلب الا ان يحدوا الصحة كما يشتهون وح يكون الحالة الثالثة واجبة فلذلك كان فى حد الصحة
قوله وهى ملكة او حالة تصدر عنها الافعال من الموضوع لها سليمة الفرق بين الملكة والحالة مع اشتراكهما

وان لكل واحد منهما كيفية مختصة نفرا وذى نفر انما كان كذلك لانه اخا هو ملكة وما كان بعرض الزوال فهو
حالة والضمير فى عنها عايد الى الملكة والحالة كانه قال ملكة او حالة يوجب صدور الافعال عن الموضوع
لها اى البدن فيكون تلك الحالة او الملكة هى العلة فى صدور الافعال عن البدن سليمة ويعنى بالافعال
مثل الجذب والدفع والادراك والحركة وبالموضوع الموصوف الذى يتقوم بنفسه ثم يقوم ما يحل فيه وهو
هنا البدن وههنا شكوك الاول انه جعل جنس هذا الحد هو الملكة او الحالة فان كان الجنس هو احدهما
بعينه فى نفس الامر لكنه غير معين عنده الى شك فى انه ايهما لم يكن ذلك تحديدا ولا تعريفا بالكلية وايضا يتحير
ان يكون شئ من ذاتيات شئ فصلا غير جنسه شك فى ثبوته له وثانيها ان صدور الافعال اعم من كون ذلك
الصدور بواسطة او بغير واسطة فيجب ان يدخل فى هذا الحد السبب البدنى الصحى لانه يصدق عليه انه ملكة
او حالة تصدر عنها الافعال عن الموضوع لها سليمة ولكن صدورها بواسطة الصحة وثالثها ان السليم مرادف
للصحيح فى الصحيح لا يعرف الا بانه ذو الصحة فاخذ السليم فى حد الصحة تعريف للشئ بما لا يعرف الا به والجواب
اما عن الاول فان الجنس فى الحد المشترك بينهما وهو الكيفية النفسانية ثم هذا يكون على وجهين لان
الصحة ان كانت شديدة كانت ملكة والا فحالة وعن الثانى ان حقيقة كونها مصدرا للافعال انه يوجد منه
ذلك بلا واسطة اذا المصدر بالواسطة لا يكون بالحقيقة هو المصدر بل الواسطة وذلك هو المراد ههنا
وعن الثالث ان السليم انما يرادف الصحيح بالمعنى اللغوى لا بالمعنى المصطلح عند الاطباء فلا يمتنع اخذ السليم
فى تحديد الصحة باصطلاح الاطباء بل لو اخذ الصحة بالمعنى اللغوى لم يصح ذلك ولهذا قال بعد ذلك
الصحة هيئة يكون بها بدن الانسان فى مزاجه وتركيبه بحيث تصدر عنها الافعال كلها صحيحة سليمة
وذلك لان الصحة الماخوذة فى الحدود غير الحدود قوله الفصل الثانى فى موضوعات الطب لفظ الموضوع
يقع عند الحكماء على معان المشهور منها اربعة احدها المحكوم عليه فى القضية الحملية وهو الانسان من
قولنا الانسان حيوان وثانيها الموصوف الذى يتقوم بنفسه ثم يقوم ما يحل فيه وهو المراد بقولنا
الجوهر موجود لا فى موضوع والعرض موجود فى موضوع وثالثها المادة اذا اعتبرت من جهة
الصورة حاصلة فيها بالفعل ورابعها المعنى المراد ههنا وهو الذى يبحث فى الصناعة من احواله
عن الاعراض الذاتية واليه ينسب الاشياء المبحوث عنها فى الصناعة وهذا قد يكون واحدا كالعدد
للحساب وقد يكون كثيرا كالخط والسطح والجسم التعليمى للهندسة واذا كان كثيرا فقد يتساوى كل واحد من
افراده فى الموضوعية ولهذا قال فى موضوعات الطب لان موضوعه عند الشيخ اشياء كثيرة وهى الاشياء
المنسوبة الى الصحة الانسانية ويشتمل هذا الفصل على مباحث البحث الاول فى موضوعات الجزء النظرى
من الطب قوله لما كان الطب ينظر فى بدن الانسان الخ غرضه ههنا تعديد موضوعات الجزء النظرى من
الطب ويعرف ذلك بمعرفة اجزائه اذ لكل جزء موضوع ينظر فيه فيكون لموضوعات هذا الجزء تعدد اجزائه
واجزاؤه اربعة العلم بامور الطبيعية والعلم باحوال بدن الانسان والعلم باسباب تلك الاحوال والعلم
بدلائلها وانما كان كذلك لان العلم ببدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عن الصحة انما يتم بعد العلم بالصحة

والزوال عنها والعلم بذلك انما يتم من العلم باسبابها الاربعة وهى يشتمل على الامور الطبيعية وعلى الاشياء
المخصوصة عند الاطباء باسم الاسباب وذلك اذا كانت تلك الاسباب الاربعة ظاهرة فان لم يكن كذلك
وانما يعرفان من عوارضهما وهى العلامات فلذلك يشتمل الجزء النظرى على هذه الاجزاء الاربعة والعلم بكل شئ
انما يحصل ويتم اذا كان له اسباب ان يعلم من اسبابه فيجب ان يعرف فى الطب اسباب الصحة والمرض هذا الكلام
انما يجب هذا المقدم اذا علم انه يجب ان يعرف فى الطب الصحة والمرض وان لهما اسبابا حتى يكون تقدير الكلام
لما كان الطب ينظر فى بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عنها وجب ان يعرف فى الطب الصحة والزوال
عنها وذلك هو المرض اذ الحالة المتوسطة بينهما بيان الملازمة ان النظر فى شئ من جهة مخصوصة لا يمكن الا مع
العلم بتلك الجهة ثم يقول والعلم بكل شئ انما يحصل ويتم اذا كانت له اسباب ان يعلم من اسبابه والصحة والمرض
لوجودهما فى موضوعهما اسباب لان موضوعهما لو كان يتصف بهما او باحدهما لذاته لا بسبب اخر استحال
خلوه فى ذلك وانما ثبت ان لوجودهما فى موضوعهما اسبابا وان العلم بكل ما له سبب لا يحصل الا من جهة العلم
بسببه وجب ان يعرف فى الطب اسباب الصحة والمرض حتى يمكن العلم بهما من اسبابهما لكن الشيخ حذف
هاتين المقدمتين للعلم بهما قوله لان الصحة والمرض واسبابهما قد يكونان ظاهرين وقد يكونان خفيين لا ينالان
بالحس بل بالاستدلال من العوارض فيجب ايضا ان يعرف فى الطب العوارض التى يعرض فى الصحة والمرض
وهى العلامات لان الصحة والمرض واسبابهما قد يكونان خفيين حال كون اسبابهما خفيين ايضا ومعنى
انهما خفيان لانهما لا ينالان بالحس فيحتاج الى الاستدلال على الصحة والمرض لخفائهما ولا يمكن ذلك بالاسباب
لخفائها ايضا فيحتاج الى الاستدلال بالعوارض التى يعرض لهما فلذلك يجب ان يعرف هذه العوارض
فى الطب فان قيل فقوله اذ قد يكونان ظاهرين مستدركا لان الاستدلال على وجوب معرفة العوارض فى الطب
يتم بدونه قلنا الامر كذلك ولكن اشتمل ذكره على فائدة وهى التنبيه على جواز الصحة والمرض على الخفاء كما صح ان
يجتمعا على الظهور قوله فقد تبين فى العلوم الحقيقية ان العلم بالشئ انما يحصل من جهة العلم باسبابه ومباديه
ان كان له سبب وان لم يكن فانما يتم من جهة العلم بعوارضه ولوازمه الذاتية العلم هو ان يعتقد فى الشئ انه كذا
مع اعتقاد انه لا يمكن ان لا يكون الا كذلك والسبب هو ما لا بد منه فى ان يكون الشئ والمبدأ اعم منه
ويطلب على الحدود والمقدمات التى يبنى عليها الصناعة والعوارض الذاتية هى الاحوال اللاحقة من حقيقة
الشئ اللاحقة لذاته وجوهره فيوخذ هو او جنسه فى حدها وهذه قد ينفك انفكاكها عن ماهية ذلك الشئ
كقبول الصحة والمرض للحيوان ويسمى اللوازم الذاتية وقد لا ينفك انفكاكها كالصحة والمرض بالفعل ويسمى
العوارض الذاتية المفارقة وانما خصت باسم العوارض الذاتية لاجل اختصاص اللازمة منها باسم اللازمة و
قيل كل ما له سبب فانما يتم العلم به من جهة العلم بسببه وذلك لان كل ما له سبب فهو ممكن الوجود اذ لو كان
واجبا لاستغنى عن السبب والممكن لا يقتضى لذاته الوجود ولا العدم فالعلم بذاته ليس علما بما يوجب وجوده
او عدمه واما اذا علم ان سبب وجوده او سبب عدمه فقد علم انما يوجب كونه موجودا او معدوما فعلم انه
موجود او معدوم وعلم ايضا انه لا يمكن ان لا يكون كذلك فعلم ان سبب كونه كذلك هذا اذا كان له سبب ذاتى

يكن لم سبب فانما نعلل بعوارضه الذاتية لانه كما استحال ان يكون العلة ولا معلول فكذلك يستحيل ان يكون العلة و
ولا علة لان الاعراض الذاتية سواء كانت الذات تقتضيها بذاتها او بتوسط ما ولها اما بها علل اما
قريبة او بعيدة فيستحيل ان يكون المعلول موجودا بدون علة اقول في حكم ما ليس له سبب ما يكون سببه
خفيا وكذلك اذا كان السبب لم يوجد كالنار للدخان ففي مثل هذا لا يمكن اكتساب العلم بالمسبب
من العلم بالسبب ويمكن اكتساب العلم بالسبب من العلم بالمسبب وانما رتب الشيخ هاتين الصورتين
لانهما معلومتان اما الاول فمن قوله فقد يكونان خفيين لانا لا نعني بالخفي الا ما ليس له سبب واما
الثانية فلان مثل هذا الاول في الحقيقة سبب له هو جزء سبب لاستحالة تخلف المسبب عن سببه التام قوله
لكن الاسباب اربعة اصناف مادية وفاعلية وصورية وتمامية كل سبب فاما ان يكون داخلا في المسبب
او لا يكون والداخل اما ان يكون نسبته به بالفعل وهو الصورة او بالقوة بان يكون فيه امكان وجوده و
هو المادة وما ليس بداخل فلا بد وان يكون له فيه تاثير والا لم يكن سببا اذ ما لا دخل فيه ولا تاثير فاما ان يكون
تاثيره فيه بماهيته وهو الغاية او لوجوده فاما ان يكون مع ذلك محلا له وذلك هو الموضوع وقد اجرى
ههنا هو المادة مجرى واحد لاشتراكهما في معنى المحل وسنفرق بينهما فيما بعد واما ان لا يكون محلا له وهو
الفاعل وانما قدم اولا المادة لان مادة الصحة متقدمة عليها لانه يعني بمادة الصحة موضوعها والموضوع
متقدم وقدم الفاعل لان فعل الفاعل هو ايجاد الصورة في المادة او حفظها واخر الغاية لانها متاخرة
في الوجود قوله فالاسباب المادية هي الاشياء الموضوعة التي تتقرر فيها الصحة والمرض الفرق بين المادة
مع اشتراكهما في معنى المحل ان المادة متاخرة بما يحل فيها وهو الصورة والموضوع متقدم لما يحل فيه وهو العرض
لكنه قد يجوز ان يطلق كل واحد منهما على الاخر قوله اما الموضوع الاقرب فعضو او روح واما الموضع
الابعد فهو الاخلاط وابعد منه وهو الاركان لفظ الوضع يقع عند الحكماء على معان المشهور منها
سبعة الاول المقولة التي تسمى وضعا وهي كون اجزاء الجسم ذوات نسبة بعضها الى البعض عند بعض في
الجهات المختلفة والثاني المقدم الشرطية يقال لها شرطية والثالث انتصاب الشيء بلا برهان والرابع
الاصطلاح وهذا يقال الدلالة قد يكون بالوضع وقد يكون بالطبع وقد يكون بالعقل والخامس المطالب
يسمى في الجدل وضعا والسادس الراي المبدع وهو المضاد للمشهور المؤيد بحجة يسمى وضعا والسابع
المسلم عند كثير من الناس يسمى وضعا وكذلك المقدمات التي يسلم في اوائل العلوم اذا كان في نفس الامر
لها قبول تسمى وضعا والوضع في اللغة هو الالقاء يقال وضعته من يدي اي القيته والمراد ههنا بالوضع
مصدر الموضوع وهو الذي يقام ههنا مقام المادة وقد عرفته فنقول الموضوع للصحة والمرض اما
ان يكون موضوعا لهما بواسطة او بلا واسطة والاول هو الموضوع الاقرب فاما ان يكون كثيفا وهو
العضو لان الصحة والمرض يحلان في الاعضاء بلا متوسط او يكون لطيفا وهو الروح لان الصحة والمرض
يحلان فيها ايضا بلا واسطة واما الموضوع بواسطة فهو الموضوع البعيد فلا يخلو اما ان يكون مركبا وهو
الاخلاط لان الصحة والمرض انما يحل في الاخلاط اذا صارت اعضاء او ارواحا واما ان يكون بسيطا وهي

الاركان وهي ابعد من الاخلاط لان الصحة والمرض انما يحلان فيها اذا صارت اعضاء او ارواحا وانما يكون
ذلك بعد ان يصير اخلاطا وههنا اسئلة اح ان المادة الاولى القابلة للصحة والمرض بواسطة فكان يجب ان
نذكرها وب الرطوبات المائية مركبة وموضوعة للصحة والمرض وضعا بعيدا وهي مغايرة للاخلاط وج
الاغذية موضوعة ايضا للصحة والمرض بواسطة الاستحالة الى الاعضاء بل هي اقرب من الاركان وكانت
يجب الذكر وقد اهملها ود الاعضاء المفردة ليست موضوعة وضعا قريبا للمرض التركيبي والصحة التركيبية
فاطلاقه على الاعضاء انها موضوعة وضعا قريبا مما لا يصح والجواب اما المادة الاولى فليست موضوعة
لانها لا تقوم بنفسها فيستحيل قيام الصحة والمرض بها لانهما اعراض والاعراض يستحيل قيامها بغير الموضوع
والمادة انما تقوم بالصورة ويكون متقومة بها واما الرطوبات المائية فالمراد ههنا بالاخلاط ما يدخل
هي فيها واما الاغذية فهي خارجة عن بدن الانسان والشيخ انما يعدد الاسباب الموضوعة للصحة والمرض التي
هي موجودة في بدن الانسان واما الاخلاط والاركان فانهما موجودان في بدن الانسان بالفعل واما
الاعضاء المفردة فانها موضوعة وضعا قريبا للامراض المتشابهة والصحة المتشابهة فيكون قابلة عامة لهما
فيهما بلا واسطة وان امتنع ذلك في بعض الامراض والصحة وذلك لا يمنع كونها موضوعة وضعا قريبا
قوله وههنا موضوعان بحسب التركيب وان كان ايضا مع الاستحالة الاشارة في قوله وههنا الموضوعان
اي الموضوع البعيد والابعد هما الاخلاط والاركان وهما موضوعان للصحة والمرض بشرط ان يتركب
انواعهما حتى يحصل منهما شيء اخر يكون اقرب منهما الا ان يكون موضوعا للصحة والمرض لكن انواعهما
لما كانت كيفياتها متضادة لزم تركيبها الاستحالة في تلك الكيفيات اما الاستحالة يلزمها خلع الصورة وذلك
في الاخلاط وقد لا يلزمها خلع الصورة وذلك في الاركان فانها وان استحالت كيفياتها عند التركيب الا
ان صورتها فيه باقية بالفعل والاستحالة هي حركة في الكيف وهي كون الجسم ذا كيف لم يكن قبله ولا بعده
فان قيل ان التركيب ليس بواجب في الاخلاط فان الدم وحده يصير منه لحم ومن مائيته سمن وشحم قلنا
انا لا نشترط التركيب ههنا فقط واما الاعضاء الاصلية التي بالحقيقة هي القابلة مع الارواح للصحة و
المرض فلا يكون من الاخلاط الا بالتركيب والاستحالة قوله واما الاسباب الفاعلية فهي الاسباب المغيرة
او الحافظة لحالات بدن الانسان الفاعل هو ما يؤثر لوجوده وجود شيء ليس وضعا له والسبب الفاعلي
للصحة والمرض هو ما يوجد حالة لم يكن وسمي المغير او يديم لبقاء حالة وتسمى الحافظ قوله من الاهوية وما
يتصل بها الى اخر الاسباب الفاعلية مراده بالاتصال التعلق كانه قال وما يتعلق بها وذلك كالكلام
في الرياح والجبال وكونها شمالية او جنوبية وما يشبه ذلك وكذلك المطاعم والمشارب وما يتعلق بها
من ترتيبها وتقدم بعضها على بعض ووقت استعمالها وغير ذلك وكذلك ما يتصل بالمساكن من كون
تربتها كريتيا او ثريا او حمائيا او غير ذلك واما الاستحالة في الانسان فهو التغير من سن الى سن
اخر كالصبي يصير شابا وغير ذلك وهذا يكون شيئا فاعليا للصحة والمرض فان كثيرا من الامراض تزول
بالانتقال في السن كالصرع للصبي فانه يبرى بانتقاله في السن كما قال ابقراط قوله وفي الاجتماع الاخلاق

في الاجناس وليس يعني ههنا بالاجناس ما عرف في المنطق بل المراد ههنا بالاجناس الذكورة والانوثة لان
الجنس في اللغة مما يعم كثيرين ولا اشتراط فيه لخلاف الحقايق ولا شك ان الذكورة والانوثة كذلك واما ان
ذلك من الاسباب الفاعلية للصحة والمرض فلان للرجال امراضا تخصهم وللنساء ايضا امراضا تخصهن
فيكون كون هذا ذكرا او انثى ولتخصيص هذا المرض لفلان وقد ذكر ما ههنا اسبابا ضرورية واسبابا
اخر ولم يلتزم ان الاسباب الفاعلية يجب ان لا يكون انقص من هذا العدد ولا اكثر ولان بعض هذه
منه داخل في البعض بل قصد امثلة الاسباب الفاعلية بعضها يختص باسم بعض الاسباب الضرورية
وهي الستة الاولى وبعضها يختص باسم اخر فلا يرد عليه ما يورد ونبه من ان هذه بعضها داخلة في
بعض وانها غير محصورة في العدد المذكور وما شابه ذلك اما الاسباب الصورية فالمزاجات و
القوى الحادثة بعدها والتركيب اعلم ان الصحة انما تتحقق بان يكون المزاج والهيئة وهي التابعة
في التركيب على ما ينبغي فيكون ذلك هو صورة الصحة ولما كانت الصحة انما تتحقق بكون المزاج والتركيب
كما ينبغي فكذلك المرض يكون بكونهما او احدهما لا على ما ينبغي فهما اذا اسباب صورية للصحة والمرض
اما القوى الحادثة بعد المزاجات فالمراد بها ليس القوى التي هي احدى الامور الطبيعية التي هي
الهاضمة والمحركة بالارادة وغيرهما فان هذه ليست اسبابا صوريا للصحة والمرض بل للروح وكلامنا انما
هو في اسباب الصحة والمرض بل المراد بالقوة ههنا القوى التي تعرض عن الكيفيات كما يعرض عن المزاج
الحار من الكرب والقلق والتحير وغير ذلك ولا شك ان هذه سبب صوري للامراض قوله واما الاسباب
التمامية فالافعال وفي معرفة الافعال معرفة القوى لا محالة ومعرفة الارواح الحاملة للقوى لان الفعل
هو ما يصدر عن القوة فيتوقف معرفة الفعل على معرفة القوى والقوى هي صورة الارواح فلا يمكن
معرفتها الا بعد معرفة الارواح فاذن يتوقف معرفة الافعال على معرفة القوى وعلى معرفة الارواح
والافعال انما يجب ان يعرف في الطب لانها سبب تمامي للصحة والمرض فيجب ان يعرف في الطب القوى
والارواح فقد ثبت ان الارواح يجب معرفتها لانها موضوعة للصحة والمرض ولانها لازم لمعرفة
الافعال واما ان الافعال سبب تمامي للصحة والمرض فلان غاية الصحة هو سلامة الافعال وغاية
المرض ضرر الافعال فقد ثبت انه يجب ان يعرف في الطب الامور الطبيعية لانها اسباب مادية وصورية و
تمامية للصحة والمرض وان تعرف فيه الصحة والمرض لان الطب ينظر في بدن الانسان من جهة ما يصح ويمرض
وان يعرف فيه اسباب الفاعلية للصحة والمرض وان يعرف فيه العوارض الذاتية التي هي العلامات
استدلالا على الاحوال اذا خفيت اسبابها وهذه الاربعة ليس وجودها من اختيارنا ولا الغرض من تعلمها
معرفة كيفية عمل فهي اذن مما يجب ان يعرف في الجزء النظري لننظر في احوالها وعوارضها فيكون موضوعا عاما
ويكون الجزء النظري منقسما الى اربعة اجزاء اذ لكل واحد من هذه الاربعة مباحث تتعلق به مغايرة
للمباحث المتعلقة بالاخر البحث الثاني في موضوعات الجزء العملي من الطب قوله واما من جهة تمام هذا
البحث الخ المراد بهذا البحث بحث الطب فيما هو جزء العمل منه وينقسم الى علم حفظ الصحة وهو الذي يعلم فيه

كيفية

كيفية حفظ الصحة والى علم العلاج وهو الذي يعلم فيه كيفية ازالة المرض قوله فيجب ان يكون لها
اجزاء اخر وفي بعض النسخ موضوعات اخر والكل صحيح لان هذه الاجزاء اجزاء الجزء النظري فتعدده
يجب تعدد الموضوعات قوله بحسب اسباب هذين الحالين ولانهما اذا اطلق الاطباء لفظ السبب ارادوا
السبب الفاعلي والفرق بين السبب والعلة ان المؤثر باعتبار كونه مؤثرا في تغيير او حفظ يسمى سببا وباعتبار
كونه يشتمل في ذلك يسمى علة اذ في الجزء النظري انما ينظر في هذه الاشياء من حيث هي علل لا من حيث
هي اسباب اذ النظر فيها من حيث هي اسباب هو الجزء العملي لانه يطلق عليها ههنا اسم الاسباب على
سبيل المجاز قوله واسباب ذلك التدبير بالماكول والمشروب واختيار الهواء وتقدير الحركة والسكون
والعلاج بالدواء والعلاج باليد وهذا اشارة الى حفظ الصحة وازالة المرض وذلك يكون بثلثة
اشياء وهي التدبير واستعمال الادوية والعمل باليد كالفصد والبط والكي وغير ذلك والتدبير في اللغة
هو التصرف يقال فلان حسن التدبير اذا كان يتصرف جيدا وفي اصطلاح الاطباء هو التصرف في الاسباب
الضرورية الستة وكثيرا ما يريدون به التصرف في الغذاء خاصة بل قد يصفه باللطافة والغلظ واما
الادوية فنعني بها ههنا ما يعم الفاعلة بالكيفية والفاعلة بالخاصية والا كان استعمال الفاعل له
بالخاصية من الاسباب الثلثة قوله كل ذلك عند الاطباء بحسب ثلثة اصناف من الاصحاء والمرضى و
المتوسطين بينهما معا وان كل واحد من هذه الثلثة يعتبر بحسب ثلثة اصناف وهي الاصحاء والمرضى
والمتوسطين ويعني بالصنف طايفة من النوع اسنا او الصنف عرضية قوله الذين ذكرهم وذكر انهم
كيف يعدون متوسطين بين قسمين لا واسطة بينهما بالحقيقة وقد بينا ان الشيخ منع ان يكون
لبدن الانسان حالة وجودية متوسطة بين الصحة والمرض واما ان بدن الانسان مما بعضه يكون
صحيحا وبعضه مريضا او يكون في وقت صحيحا وفي اخر مريضا فلا يمكن منعه الا ان الشيخ لم يذكر
في هذا الكتاب انهم كيف يعدون متوسطين بين قسمين لا واسطة بينهما كما قد وعد ههنا فكانه
قد اعتمد على فهم قارى كلامه في نفس احوال بدن الانسان البحث الثالث في تعديد ما بحثنا
المتقدمات قوله واذ قد فصلنا هذه البيانات فقد اجتمع لنا ان الطب ينظر في الاركان والمزاجات
والاخلاط والاعضاء البسيطة والمركبة والارواح وقواها الطبيعية والحيوانية الى البيان
هو الايضاح قوله وقد اجتمع اي فقد اجتمع مما بيناه ان الطب ينظر في الاركان لانه الموضوع
البعيد البسيط للصحة والمرض والمزاجات لانها صور الصحة والمرض والاخلاط لانها الموضوع
البعيد المركب والاعضاء البسيطة والمركبة لانها الموضوع القريب الكثيف والارواح لانها
الموضوع القريب اللطيف وقواها لانها يتوقف عليها معرفة الافعال لانها غاية الصحة والمرض
وهذه الجملة يعرف عند الاطباء بالامور الطبيعية منسوبة الى الطبيعة فهي قوة من شانها
حفظ كل انسان هي فيه والمنسوب اليها اما لانه صادر عنها وهو الافعال او لانه حامل لها
وذلك هو بدن الانسان وهو مركب من مادة وصورة وصورته هي طبيعته مع صور اخر واحده

وهي القوى ومادته هي الاعضاء والارواح والاخلاط والاركان وانما يكون الاركان مادة بالمزاج واعلم ان الشيخ
الاركان لان الموضوع للصحة والمرض يجب ان يكون متقدما وما كان من الموضوعات ابعد فهو اقدم ثم بعد ذلك
المزاج لانه يكون الاركان موضوعه ثم الاخلاط لانها موضوعة للصحة والمرض وضعا اقرب من الاركان ثم
الاعضاء لانها موضوعة وضعا قريبا وكذلك الارواح الا انه قدم الاعضاء على الارواح لانها ظاهرة ثم القوى
لانها متقدمة في المعرفة على الافعال قوله واسبابها يريد الفاعلية ثم انه كان يجب ان يذكر بعد ذلك العلامات
قال ابن الخطيب انما تركها لانها هي الافعال وهو خطأ فان العلامات لا يلزم ان يكون من الافعال فانا قد نستدل بلون
البشرة واللمس والبلدة وغير ذلك ولو كانت هي هي لوجب ذكرها ايضا لان اعتبار كونها افعالا غير اعتبار كونها علامات
وكيف لا وكونها افعالا يدخلها في الامور الطبيعية وكونها علامات يجعلها جزءا آخر من اجزاء الجزء النظري من الطب
والظاهر تركها وقع سهوا من الناسخ الاول ثم ذلك جملة موضوعات الجزء النظري واما موضوعات الجزء العملي فهي التدبير
والادوية واعمال اليد وكل واحد من هذه اما لحفظ الاصحاء او لعلاج المرضى او لحفظ المتوسطين فيكون جملتها تسعة
اقسام القسم الاول في تعديد الاشياء التي يجب ان يؤخذ في الطب تسليما قوله فبعض هذه الامور انما يجب عليه من جهة
ما هو طبيب لقائل ان يقول ان الاقسام التي تقدم ذكرها قد تبين انها موضوعات الطب وموضوع كل علم يجب
ان يصدق بجنسه فيه اي بوجوده تصديقا مقبولا من علم آخر ان كان وجوده غير بين وان يتصور تصورا حقيقيا
فكان ينبغي ان يعوض قوله فبعض هذه الامور بجوابه انه قد تقدم ذكر اشياء اخر غير الموضوعات وذلك لان الموضوعات هي
مثل الاسباب مطلقا واما ان من جملتها الاهوية والمياه والمطاعم فهذا ليس بموضوعا فصح قوله فبعض هذه و
التصور هو ادراك المعنى من غير حكم عليه بنفي او اثبات والتصديق هو ان يعتقد فيما هو حكم فيه بحكم انه كذلك في
نفس الامر والتصور على قسمين تصور شيء كما هو عليه في وجوده الذي يخصه ويسمى التصور الذي بحسب الحقيقة وتصور
الوجه من الوجوه ويسمى التصور الذي بحسب الاسم والماهية هي الذي به الشيء هو ما هو والحقيقة والهوية هي ما يدل
عنها بما هي هي الوجود وقوله انما يجب عليه من جهة ما هو طبيب ان يتصوره بالماهية فقط تصورا عقليا
ليس المراد انه لا يجب عليه ان يتصوره الا بالماهية لا غير ولا يجب ان يتصوره تصورا بحسب الاسم فان هذا
لا يصح لان من تصور الشيء بحسب حقيقته فقد تصوره بجميع اعتباراته لا محالة بل المراد انه لا يجب ان يعلمه
الا تصورا بالماهية فقط ولا يجب ان يعلمه تصديقا بل انما يصدق بهليته على انه وضع له مقبول من
صاحب العلم الطبيعي ومعنى الوضع هنا التسليم اي على انه مسلم له مقبول واما العلم بذلك فليس بلازم وانما
كان مقبولا من صاحب العلم الطبيعي لان اثبات وجود الاخلاط والامزجة والارواح وغير ذلك انما يكون في
علم موضوعه الاجسام وذلك هو العلم الطبيعي قوله وبعضه يلزم ان يبرهن عليه في صناعة هذا شك في كون العادة
او الصناعة او غير ذلك سببا فاعليا للصحة والمرض قوله فما كان من هذه كالمبادي فيلزم ان يتقلد بيانها
فان المبادي العلوم الجزئية مسلمة وتبرهن في علوم اخر اقدم منها وكذلك حتى تنتهي مبادي العلوم كلها الى الفلسفة
الاولى التي تسمى علم ما بعد الطبيعة لكل علم موضوع ومبادي ومسائل فالموضوع قد عرفته والمسائل هي القضايا
الخارجية يعلم المشكوك فيها المطلوب اثباتها بالبرهان عليها والمبادي هي الحدود والمقدمات التي يبتني عليها العلم

الحدود فكحدود الموضوع واجزائه وجزئياته واعراضه الذاتية اما المقدمات فبعضها وضع وجود الموضوع و
اجزائه وبعضها المقدمات التي يبرهن بها مسائل ذلك العلم ولا يبرهن هي فيه قوله فما كان من هذه كالمبادي اشارة
الى التقسيم ولم يتقدم الا الموضوعات فاذا يريد بهذه المبادي المبادي التي هي وضع وجود الموضوع فلهذا جعلها
كالمبادي ولم يطلق عليها لفظ المبادي لان لفظ المبادي انما يطلق حقيقة على المقدمات التي يبرهن بها مسائل
العلم والتقليد هو ان يعتقد حكما او كذا لاجل اعتقاد ذلك من يوثق برايه والعلوم الجزئية هي التي موضوعاتها
اخص من موضوع علم آخر كالطبيعي تحت الالهي لان موضوع الطبيعي الجسم من جهة ما هو معرض للتغير في الاحوال
والثبات فيها والالهي موضوعه الموجود وهو لا محالة اعم من الجسم وسمي العلم الذي موضوعه اعم العلم الاعم لان
الاعم اقدم عند العقل من الاخص لان ادراك العقل ما هو عام قبل ادراكه ما هو خاص ولهذا سمي العلم
الالهي الفلسفة الاولى لان موضوعها اعم من موضوعات جميع العلوم ويسمى ايضا علم ما بعد الطبيعة
بالنظر الينا لان تعلمه انما يمكن بعد تقوية العقل بالعلم الطبيعي ويسمى علم ما قبل الطبيعة بالنظر الى ذاته
لان المعلوم فيه قبل المعلوم في الطبيعي بالذات والعلية والشرف قوله فانه يغلط من جهتين دون صناعة
الطب ما ليس من الطب ويغلط من حيث يظن انه يبين شيئا ولا يكون قد بينه البتة وذلك لان كل علم انما
يبحث فيه وجود احوال موضوعه فاذا بحث فيه وجوده فقد ادخل في ذلك العلم ما ليس منه وايضا لا
يكون هذا بيانا وذلك لانه ان كان تبين ذلك بمقدمات طبية والمقدمات الطبية انما يتحقق بعد تسليم
الموضوع في الطب فيكون قد اخذ الشيء مسلما في بيان نفسه وان كان تبين ذلك بمقدمات غير طبية فتلك
المقدمات غير معلومة في الطب وغير المعلوم لا يفيد بيانا للشيء ولمعترض ان يتعصب لجالينوس بوجهين
الاول ان الاشياء التي بينها جالينوس في الطب لو كانت من موضوعاته او من مباديه انما بينها لضرب
من الجدل لتلامذته المتعلمين منهما ومما يبنى عليها اذا اخذت مسلمة وذلك مما لا يقبح وثانيهما ان جالينوس ان ادخل
ما ادخله في الطب ما ليس منه فهذا الكلام الذي ذكره خارج عن الطب ايضا لعل تبعا فانا نعلم بالضرورة
ان انتفاع الطبيب بان يعلم البرهان على ان الاركان اربعة وان الامزجة تسعة وغير ذلك اكثر من انتفاعه
بان يعلم بان مبادي العلوم يرتقي البرهان عليها الى الفلسفة الاولى والجواب عن الاول ان جالينوس نفسه
يدعي ان ما قاله على طريق البرهان لا على طريق الجدل خلاف ما قلناه وعن الثاني ان ما قلناه ليس من جملة
الطب وذلك لانه يعرفنا ان ما قاله جالينوس ليس من الطب ومن جملة ما تحقق معرفة الشيء ما يعرف
خروج ما ليس منه قوله ويتقلد ما كان منه غير بين الوجود بالعلية انما شرط ان لا يكون بين الوجود لانه
لو كان وجوده بينا لم يحتج الى ان يتقلد وجوده قوله الاركان انها هل هي اي يتقلد ان الاركان هل هي موجودة
وليس المراد به التقليد بانها هل هي موجودة كيف كان بل هل هي موجودة في بدن الانسان وانما لم يقل في الاركان وكيف
هي لان الاركان التي في بدن الانسان قد فارقت كيفياتها الطبيعية فلم يبق لها كيفية الا المزاج وانما
لم يقل في القوى وانما هي لان القوى لا يرتضا بانها لانها انما هي الارواح قوله وان لكل تغير حالة سببا
هذه القضية تسلم انها مقدمة للقياسات المستعملة في الطب وتسليمها ليس من الطبيعي بل من العلم الالهي

الاسباب لترمن المواد الجسمانية ولم يرتبط بها الطب بل في الطبيعي فيتسلمها ايضا فان اردنا جعلها خاصة بالطب
قلنا ان للتغير احوال البدن الانسان واثباتها اسبابا وكذلك اثبات الاسباب كرهو فان الطبيعي يتسلم من الالهيات
الاسباب اربعة وان اردنا تخصيصها بالطب قلنا اسباب الصحة والمرض اللذين لبدن الانسان اربعة قوله
واما الاعضاء ومنافعها فيجب ان يصادفها بالحس والتشريح لان الاعضاء وان كانت من جملة الموضوعات الا
ان وجودها بين وكذلك ايضا الصحة والمرض في العلامات وههنا شك اورده ابن الخطيب وهو ان المنافع لا
يصادف بالحس والتشريح ولذلك بان العوام يجدون الاعضاء ولم يدركون منافعها وجوابه ان الشيخ لم يجعل الحس
المدرك للمنافع بل هو الموصل الى ادراكها وكذلك التشريح لاجل انهما فقط يكون ادراكها بل على انهما معينات لذلك
قوله فانه يلزم ان يعطى البرهان على ما كان من هذا الخفي الوجود بتفصيله وتقريره وتوقيته اما تفصيله فمثل ان
سوء المزاج ان كان في مقدم الدماغ اضر بالحس وان كان في وسطه اضر بالفكر وان كان في مؤخره اضر بالذكر واما
تقريره فمثل ان هذا المرض ينبغي ان يعطى من السقمونيا مقدار كذا ومن شحم الحنظل اقل منه واما توقيته فمثل ان هذا
الدواء ينبغي ان يطول مدة سلامته وهذا ينبغي ان يجيء بسرعة وان الورم الحار ينبغي في ابتدائه ان يستعمل الرادع وفي
انحطاطه ان يستعمل المحلل وما اشبه ذلك قوله كما ان الفقه اذا حاول ان يثبت صحة وجوب متابعة الاجماع فليس
ذلك من جهة ما هو فقيه ولكن من جهة ما هو متكلم لقائل ان يقول ان اثبات وجوب متابعة الاجماع ليس من علم الكلام
بل في علم اصول الفقه وجوابه ان الشيخ يعني بعلم الكلام ما يعمهما قوله ولكن الطبيب من جهة ما هو طبيب والفقيه
من جهة ما هو فقيه ليس يمكنه ذلك والا وقع الدور لان الطبيب بما هو طبيب انما يثبت مسائله بمباديه فلو
بين مباديه بمسائله لزم الدور قوله القسم الثاني في الاركان وهو فصل واحد باب الركن والعنصر والاصل والاسطقس
والمادة والهيولى والموضوع متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار وذلك لان الشيء الذي يكون عنه شيء اخر لابد
وان يكون قابلا لصورته فباعتبار كونه قابلا للصور مطلقا من غير تخصيص بصورة معينة يسمى مادة وباعتبار
كون الصورة حاصلة فيه بالفعل موضوعا وباعتبار كونه جزءا من المركب يسمى ركنا وباعتبار كونه يبتدئ منه
التركيب يسمى عنصرا وباعتبار كونه ينتهي اليه التحليل فيكون اصغر اجزاء المركب يسمى اسطقسا وباعتبار كون
ذلك المركب ماخوذا منه يسمى اصلا فان اصل الشيء ما منه الشيء وهذا الفصل يشتمل على مباحث البحث الاول
في ماهية الاركان قوله الاركان هي اجسام بسيطة الخ قد بينا ان اسم الركن معناه الجزء الا ان الاطباء خصصوا
ذلك باحد هذه الاربعة التي هي النار والهواء والماء والارض فاذا قالوا اركانا ارادوا بها هذه الاربعة
وذلك لان ما سواها من الاجزاء كالاعضاء والرطوبات فان المقصود لوجودها امور اخر يخصها غير كونها
اجزاء ولا كذلك هذه الاربعة فلذلك كانت هذه اولى باسم الاركان وهذا المفهوم هو المقصود وهذا
الحد وقوله هي اجسام بمنزلة الجنس البعيد يدخل فيه البسيط والمركب وقوله بسيطة يخرج المركب وقوله
اجسام بسيطة كالجنس القريب وقوله هي اجزاء اولية لبدن الانسان وغيره اي تلك الاجسام البسيطة هي اجزاء
اولية لبدن الانسان وغيره كالفصل قوله التي لا يمكن ان ينقسم الى اجزاء مختلفة الصور من الكائنات تفسير الجزء
الاول فان الشيء الذي لا يكون جزءا اوليا حتى يجتمع فيه الامران فانها لو لم يكن المركبات تركبت منها لم يكن اجزاء ولو لم يكن

بسيطة لما كانت اجزاء اولية اذ المركبة يكون قبلها اجزاؤها فيكون انا الحد قد تم بقوله هي اجسام بسيطة هي اجزاء
اولية لبدن الانسان وغيره وههنا اشكال وهو ان قوله لبدن وغيره ان عنى بذلك كلما يغايره لم يصح لان الاركان
ليست اجزاء اولية للافلاك والاشياء الكثيرة وان عنى بذلك ما يغايره لم يصح التعريف لانه تعريف بشيء مجهول لان
ذلك البعض غير معلوم من لفظ البحث الثاني في ان الاركان اربعة قوله فليتسلم الطبيب من الطبيعي انها
اربعة اما ان الطبيب يتسلم انها اربعة فلانها من موضوعات الطب فعلى الطبيب ان يتسلم ان كل واحد
منها موجود في بدن الانسان وانما يمكن ان يتسلم ذلك بعد ان يعرف كم هي فعليه ان يتسلم كميتها وهي اربعة واما
ان هذا التسليم يكون من الطبيعي فلان الطبيعي هو الذي ينظر في الاجسام قوله اثنان منها خفيفان واثنان
ثقيلان الخفيف هو الذي من شانه اذا خلي وطباعه ولم يعاوقه عن الحركة معاوق انه يتحرك الى نحو السماء وهو العلو
والثقيل هو الذي اذا خلي وطباعه يتحرك الى البعد عن السماء وهو السفل وكل واحد من الخفيف والثقيل
قد يكون مطلقا وهو الذي من شانه ان يبلغ في ذلك الغاية وقد يكون مضافا وهو الذي ليس كذلك
فالخفيف المطلق هو النار فلذلك اذا خليت وطباعها طفت على الاجسام المستقيمة الحركة كلها والثقيل المطلق
هو الارض فلذلك اذا خليت وطباعها رسبت تحت الاجسام كلها والخفيف بالاضافة هو الهواء ولذلك
اذا خلي وطباعه كان تحت النار وفوق الماء والثقيل المضاف فهو الماء ولذلك يكون تحت الهواء وفوق
الارض ولذلك اذا كان داخل الارض يتحرك الى الخارج ليعلو عليها واذا كان في الهواء يتحرك الى ما تحت الارض
ولما كان كل بسيط متحرك بالاستقامة فاما ان يكون خفيفا او ثقيلا وكل واحد منهما اما ان يكون كذلك
مطلقا او بالاضافة وجب ان يكون هذه البسائط اربعة وقد جرت عادة الاطباء ان يذكروا لذلك
حججا من الحجج لم يكن اليها في التعليم وتلك الحجج بعضها ماخوذة من التركيب وبعضها من التحليل وبعضها
من الاضداد الدالة على وجودها في البدن واذ لم تكن مشهورة معروفة فراينا ان يكون حجتين ذا يد
عليها منتزعتين من كلام الشيخ احديهما ان الاجسام التي قبلنا نجدها لا تخلو عن كل كيفية الا عن الحرارة و
البرودة والرطوبة واليبوسة اذ التوسط في ذلك وهذا يقتضي ان يكون هذه الكيفيات الاول التي يكون
بها الامتزاج المعلوم الكائنات فيلزم ان يكون لازمة للاجزاء الاولية لكن الجسم البالغ في الحرارة
لطبقته هو النار والبالغ في البرودة هو الماء والبالغ في اليبوسة هو الارض والبالغ في الرطوبة هو
الهواء واذ لا جسم عندنا خاليا عن هذه الكيفيات الاربع اما مع غلبة واحد او اثنين منها او مع
اعتدالها فهذه الاجسام الاربعة لا يخلو منها جسم مركب فالاركان اذا اربعة وهذه الحجة قد اشار
اليها الشيخ عند قوله في المزاج ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة اربع هي الحرارة والبرودة
والرطوبة واليبوسة فتبين ان المزاجات في الاجسام الكائنة الفاسدة انما يكون عنها وثانيهما ان الجسم
المكون بالتركيب يجب ان يكون مما يسهل قبوله للشكل ليسهل قبول الهيئة المكونة وذلك هو الرطب والرطب
كما يسهل قبوله لذلك يسهل تركه فيجب ان يكون في المكون جزء يابس يحفظه فلذلك الرطب ان يكون اذا تم
استفاد الرطب من اليابس حفظا لما حدث فيه واستفاد اليابس من الرطب قبولا لذلك الجسم والرطب الذي

بهذه الصفة وَاليابس الذي بهذه الصفة هو الماء وَالارض وَهما باردان غليظان ثقيلان فيجب ان يعدل ذلك
منهما حرارة يعدل بردهما وَخفة يعدل ثقلهما وانما يكون ذلك بما يخرج جسم حار خفيف وذلك هو النار والهوا
ولو اقتصر في ذلك على النار لافرط اليبس ولكان القدر الذي يحدث منهما الخفة المعتدلة يوجب افراط
الحرارة ولو اقتصر في ذلك على الهوا لافرطت الرطوبة ولكان القدر الذي يحدث منه الخفة المعتدلة يوجب
افراط الرطوبة فوجب ان يكون في ذلك المركب خلط من النار وخلط من الهوا فيكون منها اربعة اركان وقد اشار
اليها الشيخ في ذكره الغاية لكل واحد من هذه الاربعة **البحث الثالث** في ماهية الارض وطبيعتها **قوله** الارض جسم
بسيط موضعه الطبيعي أه الجرم مرادف الجسم وَالبسيط يقع على معنيين احدهما الذي لا جزء له كما يقال النقطة
وَالوحدة انهما بسيطان وَبهذا المعنى لا يكون شيء من الاجسام بسيطا لان كل جسم فهو مركب من صورة ومادة
وثانيها الذي لم يتركب اجزاؤه من اجسام مختلفة الصور وَبهذا المعنى يكون الاركان وَالافلاك بسيطة دون
غيرها من الاجسام وثالثها الذي اي جزء محسوس اخذت منه كان مشاركا للكل في اسمه وحده وَبهذا المعنى
يكون اللحم وَالعظم وغيرها من الاعضاء التي بهذه الصفة بسيطة ورابعها الذي هو اقل اجزاء من غيره
فيقال انه بسيط بالنسبة اليه وَبهذا المعنى يكون العضل بسيطا لانه اقل اجزاء من باقي الاعضاء المركبة وَ
المراد هنا بالبسيط هو المعنى الثاني فيكون نحو الحجر وكالحبر الجيد مقولا لبسيط كالجبن العربي وبا في
الحدة كالعضل وما الفرق بين الموضع وَالمكان ان المكان هو السطح من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر
من الجسم المحوي واما الوضع فهو الذي يكون له التي بحيث يشار اليه بانه هنا او هناك فوسط الكل موضع
الارض وليس مكانا لها ومعنى وسط الكل وسط جملة الاجسام لان العالم كرة ووضع الارض فيه ان يكون
الابعاد الخارجة منها الى محيط العالم كلها متساوية وَانما كان موضع الارض الطبيعي هو وسط الكل
لانها ثقيلة والثقيل يهوي بطبعه الى الاسفل والاسفل هو الموضع البعيد من السماء ابعد المواضع
من السماء هو المركز فيكون كل جزء من اجزاء الارض يهوي بطبعه الى المركز ويتراكم الاجزاء بعضها
على بعض من جميع الجهات حتى يكون على هيئة كرة مركزها مركز العالم **قوله** يكون فيه بالطبع ساكنا
ويتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا عنه لا بقسر للموضع الطبيعي لان الجسم اذا كان في الموضع الغريب
وزال القاسر وان لم يتحرك الى الموضع الطبيعي كان الغريب هو الطبيعي واذا تحرك اليه فاما ان يسكن
فيه وهو المطلوب او يتحرك عنه فيكون المطلوب بالطبع مهروبا عنه بالطبع هذا خلف وقوله وذلك
ثقل المطلق اي يكون الارض بحيث يتحرك بطبعها الى وسط جملة الاجسام فاذا حصلت فيه سكنت
وهو معنى ثقلها ولقائل ان يقول ان هذا تحديد للشيء بما هو اخفى منه فان الارض يعرفها الناس حتى
رايتمانهم واما انها جرم بسيط وان موضعها الطبيعي وسط الكل فذلك مما لا يعرفها الا الافاضل
من العلماء قلنا المعرف بهذا الحد هو حقيقة الارض فهي غير معلومة الا لمن عرف بهذه الصفات
واما معرفة الرها من الارض فهو معرفتها باعتبار ما ولا يلزم ان يكون من ذلك حقيقتها معلومة لهم
قوله وهو بارد يابس في طبعه انما قال في طبعه لينبه على بطلان قول من اعتقد ان برد الارض بسبب بعدها

ع

عن الحركة الفلكية **قوله** اي طبعه طبع اذا خلي وما يوجبه ولم يغيره سبب من خارج ظهر عنه برد محسوس
ويبس وانما افتقر هذا التفسير لان كل واحد من الحار وَالبارد وَاليابس وَالرطب يقع على معان كثيرة وَيمكن
بيانها في كلامنا في المزاج وَانما قال برد محسوس ويبس وَلم يقل برد ويبس محسوسان لان اليبس غير محسوس
لان الاحساس انفعال من المحسوس وَاليابس وَالرطب لا يوجبان فعلا في الغير لانهما كيفيتان انفعاليتان
ولان اليابس هو عسر القبول للاشكال وَالرطب هو سهل القبول للاشكال وذلك غير مدرك بالحس بل الة
واما الانرضاض الذي يجده اللامس عند غمز اليابس فذلك ليس لاحساس اللمس باليبس بل لعدم القبول
دل العقل على كون ذلك يابسا **قوله** وبوجوده في الكائنات وجود معين للاستمساك والثبات وحفظ
الاشكال وَالهيئات قد بينا في البحث الثاني على ان الاركان اربعة **البحث الرابع** في حقيقة الماء
وطبيعته **قوله** واما الماء فهو جرم بسيط موضعه الطبيعي أه واما الماء فهو جرم بسيط موضعه الطبيعي
ان يكون شاملا للارض مشمولا للهواء وقد عرفت معنى الجرم وَمعنى البسيط هنا ومعنى الوضع **قوله**
اذا كان على وضعه الطبيعي اي على الوضع الطبيعي الذي للماء وَالارض وذلك لان ثقل الماء ليس
في الغاية فهو يطلب بطبعه القرب من المركز فيكون نوعه اليه من كل الجوانب متساويا وذلك يوجب
ان يكون محيطا بالارض من كل الجوانب لكن عرض للارض عارض منع من ذلك وذلك من سببين فاعلي
وسبب تمامي اما السبب الفاعلي فهو ان الكواكب لقواها تاثير في الاجرام العنصرية بان يسخن بعضها
فيتجزا او يتبخر فاذا تسخن من الارض او تصعدت دخانا انثلم من ذلك الجانب قطعة من الارض
وطبيعة الارض يابسة لا تسيل حتى تملأ تلك الثلمة فيبقى ذلك الموضع غائرا وطبع الماء الحركة الى الاقرب
من المركز فيسيل الى ذلك الموضع الغائر فيبقى الموضع المرتفع مكشوفا من الماء وَاما السبب التمامي
فهو الاضطرار الى انكشاف بعض الارض ليمكن تكوين كثير من النبات وَالحيوان هناك **قوله** وهو بثقله
الاضافي اي ان الثقل الاضافي للماء هو كونه بطبعه شاملا للارض مشمولا للهوى **قوله** وهو بارد
رطب في طبعه اي طبعه طبع اذا خلي وما يوجبه ولم يعارضه سبب من خارج ظهر عنه برد محسوس
وحالة هي رطوبة قد عرفت السبب في تفسير البرد هنا وَالسبب انه لم يقل برد ورطوبة محسوسان بقوله هنا
دقيقة وهي قوله وحالة هي رطوبة ولم يقل ورطوبة كما قال في الارض ويبس وذلك لان الماء بطبعه
ان يكون يابسا الا انه اذا خلي وَطبعه كان جامدا وقد صرح الشيخ بهذا في كتاب الشفاء لكن الحالة التي
في الماء هي الرطوبة هي كونه مع جموده الطبيعي طبيعيه محمه باد في سبب كان يسير من حرارة الشمس يحلي
ان يقبل التفرق وَالاتحاد ويناسب الاشكال بسهولة وَهذا معنى قوله وَهي كونه في جبلة بحيث
يجيب بادني سبب على ان يتفرق ويتحد الجار يكون في قوته ان يتفرق ويتحد فلذلك قال وحالة و
رطوبة لان هذه الحالة ليست في الحقيقة رطوبة بمعنى الرطوبة المعروفة بل يسمى رطوبة بالتقسيم
المذكور واعلم ان برد الماء وَرطوبته بهذا التفسير مما لا يحتاج الى بيان وكذا برودة الارض ويبسها
واما انهما ابرد فقد قيل ان الارض ابرد واستدل على ذلك بان الثقل معلول للبرد كما ان الخفة معلولة للحر

وبرودة المعلول بل على قوة العلة لكن الثقل في الارض اقوى فالبرد الموجب لها اقوى فيقبل البرد في الماء اقوى فهو اشد
ويدل عليه انا نحس من برد الماء الذي فقد ابخرته الشمس فضلا عن الجامد اكثر مما نحس من برد الارض وليس
لقائل ان يقول ان ذلك لان الارض كثيفة لا ينفذ في المسام فلا يظهر بردها والماء للطافته ينفذ وذلك
الماء الجامد لا ينفذ في المسام ابضاعات الاجسام ببرده اكثر اذا ثبت هذا فنقول برد الارض في الغاية
لانه يحتاج في سهولة قبول الاشكال الى سبب مذيب ولا كذلك رطوبة الهواء قوله وجوده في الكائنات التلبس
الهيئات التي يراد في اجزائها من التشكيل والتخفيف والتعديل بالسلاسة في الانقياد وسهولة التعديل العرض
قوله استفاد النار من الرطب قبول التشكيل بسهولة واستفاد الرطب من اليابس حفظ ما حدث
فيه انما يصح هذا في الرطب بالرطوبة التي بالمعنى المذكور واما الرطب بالرطوبة التي معناها كون الشي
سهل القبول للاشكال كرطوبة الهواء فانه هنا لا يصح لان التراب اذا خلط بالهواء تشتت وصار الكل غبارا
لا يصلح لتكون انواع الكائنات **البحث الخامس** في حقيقة الهواء وطبيعته قوله واما الهواء فانه جرم بسيط
قوله واما الهواء فانه جرم بسيط موضعه الطبيعي فوق الماء تحت النار وهذا خفة الاضافية وقد عرفت
معنى الجرم ومعنى البسيط ومعنى الموضع واما الخفة الاضافية فهو كونه فوق الاجرام الثقيلة وليس يبلغ درجة
الخفيف الخفة المطلقة لكن لقائل ان يقول لنا الهواء كما صح ان يقال انه خفيف بالنسبة الى الماء والارض وكذلك
صح ان يقال انه ثقيل بالنسبة الى النار ولذلك صح ان يقال انه ثقيل بالنسبة الى النار ولذا يصح ان يقال ان الماء بالنسبة
الى الارض خفيف فاذا ليس الحكم على الهواء بانه خفيف اولى من انه ثقيل وكذلك الماء قلنا انما خصصنا
الهواء بالخفة والماء بالثقل بالنسبة الينا لانا نرى الهواء يعلو علينا والماء ينزل ومعنى قوله وطبيعته حار رطب
ان طبيعته يقتضي لذاتها ذلك ما لم يوجبه ولم يعارضه سبب من خارج وهذا معنى قوله على قياس ما قلنا ورطوبة
الهواء ليست كرطوبة الماء وذلك لان الهواء لا يحتاج في سهولة قبول الاشكال الى سبب وهذا كانت رطوبته في
الغاية ولذلك لا يحس من الهواء ما نحسه عند ما يقرب في اتصاله بحركتها واما حرارته فليست في الغاية والدليل
على حرارته من وجهين الاول انه لو كان باردا لكان ثقيلا وكثيفا لان البرد علتهما ولو كان معتدلا في الحرارة
والبرودة لكان متوسطا في الخفة والثقل واللطافة الثاني ان الماء اذا افرط به التسخين ينقلب هواء مع ان الحار
يشاركه في الرطوبة فعلم ذلك ان المخالفة بينهما بسبب الحرارة وكذلك ايضا اذا برد الهواء بافراط انقلب
ماء فان قيل انا نجد بخلاف ما ذكرتم فانا نحس باردا في الشتاء واما في الصيف فانا ولئن سلمنا ان الهواء
حار يكون نحارا ولكن لم لا يجوز ان يكون ذلك لاجل شعاع الشمس على وجه الارض ولهذا فانا كلما بالغنا في الارتفاع
والبعد من الارض صادفنا الهواء ابرد وايضا فان الماء لا شك انه بارد ونجد الهواء ببرده وخصوصا اذا
بالغنا في دفعه اليه ويبرد البارد ولا يخفى برد الجو بل الهواء الذي يلينا ليس على طبيعته الهواء لانه يجاور العنصرين
الباردين فهو يبرد لا محالة لكن انعكاس ضوء الشمس على وجه الارض مما يوجب له تسخينا ما ولكن هذا التاثير لا يبعد
عن موضع الانعكاس فيكون نحو الجو الذي يلينا سائر بسبب حد لمزهذا التسخين موجب لتصعد الابخرة واللطائف
ويكون اول صعودها حارة فاذا بعدت عن تسخين الانعكاس عادت بطبيعتها باردة فبردت الهواء جدا فلهذا كلما ازددنا في الارتفاع

وجدنا الهواء ابرد ولكن هذا ينتهي لا محالة الى حيث تنقطع تصعد الابخرة المتصعدة وبعد ذلك يكون ذلك الهواء
خالصا من الابخرة وتاثير الانعكاس فيكون حارا بطبعه واما تبرد الماء المعلق في الجو فلانه يكون في هواء ابرد
ينقل القاسر للماء على التسخين فيعود الى البرد بطبعه قوله ووجوده في الكائنات التخلخل والتلطف ويحفظ ويشتعل
التخلخل يقع على معنيين الاول ان يتسع مسام الجسم حتى يحدث فيه خلاء لم يكن فيعظم حجمه وهذا عند الحكماء باطل
لاستحالة الخلاء الثاني ان ينبسط الجسم ويرق قوامه فيعظم حجمه وهذا يكون على وجهين الاول ان يكون ذلك
بسبب حرارة مرققة للجسم ملطفة وهذا اولى باسم التخلخل عندهم والثاني ان يكون ذلك بسبب مخالطة جرم
رقيق لطيف وهذا هو المراد هنا فان الهواء او جرما من العنصرين الباردين فاذا خالطهما كان المجموع ارق
قواما لا محالة واخف الا ان الهواء هو الحامل في الحقيقة اذا حمله والهواء اذا خالط العنصرين الباردين كان اقل الا
القوة المحركة للمركب عند الحكماء اسهل وقد كان ظهر مما بيناه في الحجة الثانية على اثبات كون الاركان اربعا ان الرابع
الهواء ليس يفتقر اليهما المركب في ان يكون ما مادة فان الماء والارض كافيان في ذلك اذ تم بهما سهولة القبول
للشكل وحفظه لم يكن لذ فيقوى ان يكون الحاجة اليهما ما ذكره هنا **البحث السادس** في حقيقة النار وطبيعتها
قوله واما النار فهو جرم بسيط موضعه الطبيعي تحت الفلك ينتهي سطحه المحدب وهو الذي يلي فوق سطح مقعر
وهو الذي يلينا وليس في قوله الذي عنده ينتهي الينا الا زيادة ايضاح فانه يستحيل ان يكون السطح المقعر من
الفلك لا ينتهي عنده الفلك من الجهة الذي يلينا الى بعض الشيء الذي عنده ينتهي الكون والفساد وهذه
التسمية وما لا فائدة لها زيادة معنى لان الافلاك كثيرة ولكل واحد منها سطح مقعر يلينا الا ان مكان النار هو السطح
المقعر من الفلك الاخر الذي عنده ينتهي الكون والفساد على راي الفلاسفة وذلك هو فلك القمر اذا
معدمان هيهنا وشبه ان يكون هذه النسبة هي التي ترها اولا ولا غيرها بالنسبة الاخرى لشاعة هذا الراي هنا
بحث وهو انا لو وضعنا في جرة حجرا او مدرا انها ما نحن فيه مكان الماء هو السطح المقعر من الجرة فقط او هو مع
التسمع سطح المحدب من الحجر والشيخ هنا كانه يرى ان المكان هو سطح الجرة فقط ولهذا جعل مكان النار هو السطح
المقعر من الفلك ولو كان يرى ان المكان هو المجموع لكان النار هو مقعر الفلك مع محدب الهواء قوله
وطبيعته حار يابس اما الحرارة فان بعضهم يرى ان النار البسيطة ساكنة هاوية لا تحرق الا ان الاتصال
بالظاهر انهما الاظهر فيه واما اليبس فان اريد به ما نعامل رطوبة الماء وهو ان يكون النار بطبعها سهلة
التفرق والاتحاد والتشكل لكنها ادنى سبب يعرض للشيء فهذا ظاهر عند النار وذلك لان النار اذا
بردت عسر قبولها للانفعال جدا وذلك لانها اذا بردت كما في الصاعقة صارت صلبة جدا لا ينفعل
ولا عن القاطع ولا ينطرق البتة ولا يلين بالنار وهذا كما ان رطوبة الماء هو كونه بطبعه جامد الكثير ادنى
حرارة تصيره بلا للانفعال بسهولة واما اذا لم يرد باليابس هنا بل ما هو عسر القبول للاشكال والذي
يدل على ان النار كذلك وجوه بعد ان يعلم ان هذا اليبس ليس في الغاية كما في الارض واحد الوجوه ان
النار لو لم تكن يابسة بهذا المعنى لكانت رطبة ضرورة انها ان لم يكن عسرة القبول فهي سهلة القبول ولو كانت
رطبة لوجب ان لا يكون حرارتها في الغاية لان الرطوبة مانعة من كون الحرارة في الغاية لانها تولد ما نعمر فلك

لكان الهوى حارا في الغاية لان صورته هي الفاعلة لحرارته فلا يكون ما نعرض ببردها ومادته هي القابلة
لها فلا يكون مانعة لقوتها فبقي ان يكون المانع شيئا اخر وليس الا الرطوبة ضرورة ان الخفة والانفعال
لا يصلحان للمنع من ذلك لوجودهما معه في النار فاذا لو كانت النار رطبة لما كانت حرارتها في الغاية
لكنها في الغاية فليست برطبة فهي يابسة والثالث لو كانت النار رطبة لكانت استحالة الاشياء الرطبة اليها اسرع
من استحالة اليابسة ضرورة ان الاستحالة الى العنصر المناسب في كيفية اسهل من الاستحالة الى المخالف فيها
ولو كان كذلك لكانت استحالة الحطب الرطب الى النار اسرع واسهل من استحالة الحطب اليابس اليها والثاني
اذا بردت تستحيل الى الاشياء الرطبة لان كل عنصرين يشتركان في مخالفة الاخر في كيفية فان ذلك الثالث
اذا شاركهما انما يستحيل الى المناسب له في كيفية الاخرى ولذلك فان الهوا اذا برد يستحيل ماء ولا يستحيل ارضا
واذا كان كذلك فلو كانت النار رطبة لكانت اذا بردت كما عند الصواعق يستحيل ماء ولا يستحيل جسما صلبا
ارضيا والرابع النار قابلة للتشكلات بسهولة يسهل علينا ان نتخذ من النار شكلا مسدسا او مسبعا
وغير ذلك من الاشكال الموجود بخلاف ذلك فان النار لا تتشكل الا على هيئة صنوبرية ولذلك لا يملا فضا الاواني
ولا تتشكل بشكله قوله ووجوده في الكائنات لينضج ويلطف ويمتزج بالعناصر معناه ان غاية النار
لا ان يدخل في قوام المركب بل لان ينضجه ويلطفه ويمتزج العناصر اي يخلطها فيكسر برودتها حتى
يرجع عن العنصرية المفرطة الكيفية افراطا ينافي تعلق النفس الى المزاجية والاعتدال المناسب لها
قوله ويجري فيها بتنفيذه الجوهر الهوائي وذلك لان الهوا احتيج اليه لمخالطته الكائنات لتنفيذها
كما قلنا استقلالا وخفة لكن الهوا قليل الحرارة فلا يقوى على النفوذ الا بالنار فالوجود النار في
الكائنات نفع يتعلق بالعناصر الثلثة اما الباردان فلاجل تسخينهما وتلطيفهما واما الهواء
فلتنفيذه فيهما قوله وفي تحريكها وتحريك الاعضاء انما كانت الحرارة معينة على الحركة لايجابها الخفة
واما البرودة فتكثيفها وتجميدها تعين على السكون وهذه الاربعة انما يحدث عنها ما يحدث
بامتزاجات تقع بينها على نسب مخصوصة معدة لانواع مخصوصة وذلك لان كل واحد من هذه
الاربعة مفرط الكيفية والافراط مناف للحيوة فيحتاج في قبولها الحيوة ان يكسر سورة كل واحد منها
وانما يكون ذلك بان تتلاقى متفاعلة حتى يحصل لجميعها كيفية متشابهة في جميعها متوسطة بين تلك
الاضداد وهي المزاج فكلما كان منه ابعد عن التضاد وهو الوسط كان استعداده لنفس اشرف
وكلما كان منه اقرب الى التضاد كان بعده عن قبول النفس الاشرف اكثر حتى ربما بلغ الى حد لا يصلح
لنفس البتة كما في المعادن فلنتكلم الان في حقيقة المزاج وقد خص الشيخ الكلام فيه في ثلثة فصول الفصل
الاول في مطلق المزاج واقسامه الفصل الثاني في امزجة اجزاء ابدان الانسان وهي الاعضاء الفصل
الثالث في امزجة جزئيات ابدان الناس اعني امزجة الاسنان والاجناس الفصل الاول يشتمل على مباحث البحث
الاول في ماهية المزاج قوله المزاج كيفية يحدث من تفاعل كيفيات الخ الكيفية هيئة قارة لا يقتضي لذاتها
قسمة ولا نسبة وهي في هذا الحد كالجنس وما فيه كالفصل وقوله يحدث عن تفاعل كيفيات متضادة اي عن

تفاعل

تفاعل مبادي كيفيات متضادة ولهذا قال بعد ذلك اذا تفاعلت بقواها ومعنى هذا التفاعل ان يكون
كل واحد من مبادي تلك الكيفيات كاسرا للكيفية الاخرى باحالة مادة موضوعها الى الكيفية ذلك المبدأ
وتحقيق ذلك ان لكل جسم مادة فيها قوة وجوده وصورة بها وجوده بالفعل كالمائية فانها صورة للماء
والنارية فانها صورة النار واما برد الماء ورطوبته وحرارة النار ويبوستها فهي اعراض يلحق فيها ما
يلحق بسبب الصورة فيكون الصورة مبدأ له كالحرارة للنار والبرودة للماء ومنها ما يلحق المادة كالرطوبة
للماء واليبوسة للنار وهذا الفعل والانفعال يستحيل ان يتم بهذه الكيفيات وحدها والا لكان اما
اما ان يكون معا فيكون الغالب حين كونه غالبا مغلوبا وذلك قبيح او على التعاقب بان يكسر احدهما سورة
الاخر ثم ينكسر عنه فيكون المنكسر عندما كان قويا لم يقو على كسر الاخر فلما انكسرت وضعفت قوته
قوي على كسره وهو قبيح فثبت انه لا يصح ان يكون من الكيفيات فقط لكن الكيفيات تنكسر بها فلا بد
ان يكون الكاسر لها شيئا اخر وذلك هو الصورة اذ ليس الا صورة ومادة وكيفية والكيفية لا يصلح ان
يكون كاسرة ولا المادة ايضا لان المنفعل لا يكون فاعلا فثبت ان الصورة هي الفاعلة لهذا الانكسار
وذلك بان يحيل مادة العنصر الاخر الى كيفيتها فيكسر سورة كيفيته وانما نسب الشيخ التفاعل الى الكيفيات
لان ذلك هو الظاهر واما مبادي الكيفيات فليست معلومة عند الاطباء فلا يمكن التعريف لهم بها
والا لكان تعريفا بشيء مجهول ثم انه بعد ان قرب هذا الى الفهم صرح بالتحقيق وهو قوله اذا تفاعلت
بقواها قوله كيفيات متضادة الضدان هما ذاتان وجوديتان من شانهما ان يتعاقبا على موضوع
واحد وبينهما غاية الخلاف فانتقض بهذا الاثبات لاجل المزاج الثاني لان كيفيات عناصره
لا يكون متضادة لانها ممتزجة فلا يكون بينها غاية الخلاف قلنا ثالث العناصر انما تفعل بعضها
في بعض من جهة ان كيفياتها متضادة اي من جهة ان هذا حار وذلك بارد والحار مضاد للبارد
ولا يلزم من ذلك ان يكون كل واحد منهما مفرطا بل نفس الحار مضاد لنفس البارد لا ان بين طبيعتهما
غاية الخلاف قوله موجودة في عناصر متصغرة الاجزاء انما سمى ههنا العناصر ولم يقل في اركان
متصغرة الاجزاء وذلك لان الركن هو الجزء وبتصغر الاجزاء يكون بتحلل المزاج لا يكون هذا الجزء
بل يكون منه عناصر لان منها يكون التركيب قوله لتماس اكثر كل واحد منها الضمير في منها عائد الى العناصر
اي لتماس اكثر كل واحد من العناصر اكثر الاجزاء وانما لا يعود الى الاجزاء لاستحالة ان تماس شيئا
من الاجزاء اكثر من الجزء الاخر لان التماس لا يمكن الا بسطح واحد وانما احتيج الى التماس لان هذه القوى
الجسمانية لا تؤثر الا بالمماسة لا انه ان لم يشترط في فعلها المماسة فاما ان لا يشترط وضع اجزاء البتة
فيكون الجسم مؤثرا في الاخر على اي وضع كان وذلك قبيح والاحجار تحرق بالنار التي في الحجاز الحطب
الذي في اصفهان واما ان كان يشترط وضع اخر فاذا فعل احد الجسمين في الاخر فالمتوسط الذي
بينهما ان لم ينفعل كان انفعال الثاني محالا ضرورة استحالة انفعال البعيد دون القريب وان
انفعل حتى يستحال الى كيفية الفاعل كان الفاعل في الاخر هو الكيفية التي حصلت في المتوسط فاذا

التماس شرط ولا شك انه كلما كان التماس اكثر كان التفاعل اتم وتصغر الاجزاء مؤد الى زيادة التماس
فيكون مؤديا الى كثرة التفاعل قوله اذا تفاعلت بقواها اي بقوى العناصر بعضها في بعض اي بعض
العناصر في بعض قوله حدث عن جملتها اي عن جملة العناصر قوله كيفية متشابهة في جميعها اي في جميع
العناصر ولقائل ان يقول ان هذا الحد منقوض بالالوان والطعوم والروايح الحادثة للمزاج فانه
يصدق عليها انها كيفية تحدث عن تفاعل كيفيات على الوجه المذكور وجوابه ان هذه الكيفيات
ليست حادثة عن التفاعل المذكور عن الصورة الحادثة عن المزاج الحادث عن التفاعل المذكور والمراد
في الحد ما كان حادثا عن هذا التفاعل بلا واسطة وههنا مسائل الاولى ان تصغر اجزاء العناصر شرط
في قوة المزاج القوي لا في نفس المزاج وذلك لان المحوج الى الصغر انما هو كون الفعل والانفعال اكثر واتم وهذا
لا يمنع حدوث الفعل والانفعال بدونه ولذلك كان الشيخ نفسه يعترف بان مزاج المخ انما يحصل
من تكافؤ اعضاء الحارة والباردة والرطبة واليابسة المسئلة الثانية ان هذه الكيفية المتشابهة
هي بعينها كيفيات العناصر لكنها مكسورة اكثر ما بلغت منه ان بردت حرارة النار حتى صارت متشابهة
للبرودة التي في الماء لما تحققت فيكون الكيفية القائمة بجملة العناصر متشابهة الاجزاء وانما يكون ذلك
بان يكون كيفيات جميع تلك العناصر فقد صارت متشابهة وقول ابن الخطيب ان هذا مستحيل وتكلفه
ان يكون هذه الكيفية حادثة على سبيل تعدد العناصر الجاز بصحيح ولا يحتاج اليه اما انه ليس بصحيح فلانه
لو كان كما قال لكان انبعاثه للعناصر المزاج او لم يحدث في العناصر شيء آخر لكن لا معنى للمزاج الا هذه
الكيفية فيكون هذه الكيفية مستعدة لقبول نفسها فيكون وجودها مستعدا بوجود نفسها هذا محال اما
انه غير محتاج اليه فلان هذا البحث وجه ذلك توهم امتناع الحركة في الكيف حتى لزم من ذلك ان
الماء اذا سخن بالنار حدث فيه في كل ان كيفية غير الاولى ويجعل ذلك سكونا وفسادا لا استحالة وهذا
فقد بالغنا في ابطاله في كتبنا الحكمية المسئلة الثالثة ان المنكسر في المزاج هو الكيفيات واما
صور العناصر فهي باقية على حالها لانها لو انكسرت او بطلت فاما ان يكون بطلانها او انكسارها
معا او بالتعاقب ويجيء ما قلنا في استحالة كون الفعل والانفعال من الكيفيات وحدها وايضا
لو كان كما قال بعضهم ان صور العناصر النوعية تبطل كلها ويستعد الجميع بسبب المزاج لصورة
نوعية اخرى لزم من ذلك ان يكون اجزاء المركب من طبيعة واحدة فكان اذا قطرنا القرع والانبيق
لا يختلف اجزاؤه لكن لا اختلاف في ذلك فانا اذا قطرنا الجسم الممتزج يتقطر بعضه وذلك لاجل المائية
والهوائية والنارية التي فيه ويبقى بعضه للارضية التي فيه ولو كانت تلك الصورة النوعية قد
بطلت لم يكن كذلك اذ لا يكون ثم ماء ولا ارض ولا غيرهما وقد يقال على هذا انه لو بقيت صور العناصر
مع حصول الصورة الاخرى الحادثة بعد المزاج وتلك الصورة سارية في الاجزاء كلها لزم ان يكون
النار مع بقاء صورتها النارية منطبعة بالصورة الحجرية والعظمية وغيرهما ولو كان كذلك لكن
الكون من عنصر واحد جائزا لانه اذا امكن فهو وارد على من يقول بفساد صور العناصر لانها لما

ان تغير لا امر فلان الصورة الحجرية مثلا انما قبلها البارد بعد الامتزاج كيفيتها المعاوية عن ذلك طرا
فلا يلزم من ذلك التقوم لها بغير مزاج فلا يلزم جواز الكون من عنصر واحد واما انه وارد على المذهب الاخر
فلانه اذا كانت النار مثلا يقبل صور المركبات بعد خلع صورتها فعلى قولكم يجوز ان يخلع صورتها من غير
امتزاج ويخ لا يضطر الى تكثير العناصر وكلما يقولون في الجواب فهو جوابنا البحث الثاني في بيان ان هذه
الكيفيات التي يكون منها المزاج هي الكيفيات المحسوسة الاولية قوله ولان القوى الاولية في الاركان اه
الامتزاج انما يكون من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة دون غيرها من الكيفيات كالخفة والثقل
والطعوم والروايح وغير ذلك لان هذه العناصر هي العناصر الاولى لجميع المركبات فيجب ان يكون كيفياتها التي
هي بها عناصر كيفيات اولى والا لافتقرت الى عناصر اخرى هف ولانها انما يكون عناصر بالكيفيات التي من شانها
ان يقع بينها التفاعل حتى يحصل الاستقرار على كيفية واحدة هي المزاج وما كان مثل الخفة والثقل فهو موجب
للانفصال المكاني للعنصرية فاذا المزاجات انما يحدث عن الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة واما
مناقشة ابن الخطيب في تسمية هذه بالقوى فمما لا ينبغي ان يلتفت اليه فان لكل واحد ان يعني بلفظ ما اراد
وايضا فان الاطباء يسمون هذه الكيفيات بالقوى ولذلك يقولون ما قوة الماء بارد رطب فيجري الشيخ في ذلك
على اصطلاحهم وقوله انما يكون عنها اي انما يكون عنها بفعل مبادئها البحث الثالث في معاني الحار
والبارد والرطب واليابس المعتدل وان هذه الكيفيات فاعلة وانها منفعلة قوله وذلك لما يجب
القسمة العقلية اه الاشارة بقوله وذلك الى المزاجات ولنقدم قبل الشرح مقدمة فنقول الذكر واحد
من الحار والبارد والرطب واليابس المعتدل يقع على معان اما الحار فيقال لما يحرق كلما يجاوره كما يقال ان النار
حارة ويقال لما يحس منه بالذوق حرارة كما يقال ان الفلفل حار ويقال لما يؤثر في اللمس سخونة كما يقال ان الهواء
حار ولما الغالب فيه الاسطقس الحار كما يقال ان القلب حار ولا يكون ان العضو المتكون منه حار كالكبد
المرة حار والصفراء حار ولما اذا ورد على البدن وانفعل عن حرارته الغريزية اثر فيه سخونة اكثر
مما له كقولنا ان دواء كذا حار ولما هو اميل عن التوسط الى جهة الحرارة كما يقال ان الذكران احر من
الاناث ولما قد اعطي من مزاجه اكثر حرارة مما ينبغي ان يعطى له اما في نوعه او صنفه او شخصه كما يقال
ان فلانا حار المزاج وكذلك فافهم الحال في البارد الا انه لا يوجد في المعنيين الاولين مقابل مشهور
واما الرطب فيقال لما يقبل الاتصال والانفصال والشكل بسهولة بحيث لا يظهر فيه ممانعة عن ذلك
كما يقال ان الهواء رطب ولما هو لطيف متماسك لكنه بادنى سبب يصير قابلا لذلك بسهولة كقولنا الماء انه رطب
ولما الغالب فيه الاسطقس الرطب كما يقال للشحم انه رطب ولما يكون منه الاعضاء رطبا كما يقال
للبلغم والدم انهما رطبان ولما اذا ورد على البدن الانساني وانفعل عن حرارته اثر فيه رطوبة زايدة
على التي له كقولنا ان كذا من الادوية رطب ولما يحيا الطعم رطوبات كثيرة كقولنا ان هواء الشتاء رطب ولما
هو اميل عن التوسط الى جهة الرطوبة كقولنا الاناث ارطب من الذكور ولما اعطي من مزاجه اكثر رطوبة
مما ينبغي ان يكون له بحسب نوعه او صنفه او شخصه كقولنا ان فلانا رطب المزاج ولما هو سريع الاستحالة

الرطوبة كقولنا للغذاء انه رطب وكذلك فافهم الحال في اليابس واما المعتدل فقولنا انه كان
فيه الكيفيات المتضادة وبقي الاعتدال الحقيقي اشتقاقه من التعادل ولا وجود له وبين ما قد اعطي
من الجواهر افضله وههنا شيء من العمل في القسمة وبهذا يقع في كل انه مزاجه له معتدل وبين ما هو خارج
من الاعتدال الحقيقي كما يقال ان الجلد المعتدل الاعضاء ولما اذا ورد البدن وانفعل عن حرارته او برودة فيه
كيفية زايدة على ما للانسان كقولنا ان كذا من الادوية معتدل ولما لا يحوج الى الثار بعيديه او تبريد
وذلك بان لا ينفعل منه عن حرارة او برودة او غيرهما كقولنا ان خط الاستواء وزمان الربيع معتدل
ولما لا يكون ما يجرى منه من الحرارة كما يجري من البرودة كقولنا ان الخريف معتدل وفرق بين الحار
والحرارة فان الحرارة هي الكيفية والحار هو الجوهر الحامل للحرارة وربما يجوز فاطلق اسم كل واحد
منهما على الاخر كما يجوز فيقال رجل عدل وخلق نضر وكذلك الحار في البارد واليابس والرطب والمعتدل
والحرارة والبرودة يقال لهما كيفيتان فاعلتان لان اثارهما افعال في الغير فان اثار الحرارة الطبخ
والحل والعقد والتبخير والتدخين وتفريق المختلفات وجمع المتشاكلات وغير ذلك واما اثار البرودة
الجمع والتكثيف والتصلب والاجماد والتجميد والتغليظ وما اشبه ذلك واما الرطوبة واليبوسة
فيسميان كيفيتين منفعلتين لان الرطب هو سهل القبول للاشكال السهل الاجتماع والتفرق والانفصال
في الحار والبارد واليابس هو عسر القبول لهذه الاشياء وكل هذه انفعالات وايضا فان كل واحد من الحار والبارد
يفعل في ضده وفي اليابس والرطب فاما اليابس والرطب فان كل واحد منهما وان فعل في ضده فلا يفعل
في الحار والبارد والتضاد الذي بين الكيفيتين الفاعلتين يسمى تضاد الفاعلين والتضاد الذي
بين الكيفيتين المنفعلتين قوله بالنظر المطلق غير مضاف الى شيء اي اذا اعتبر ما يوجبه النظر المطلق
الذي هو غير مضاف الى قوانين صناعة كان العقل يقتضي ان يكون وقوع المزاج على وجهين معتدل وغير
معتدل واعلم ان قسمة المزاج الى المعتدل وغير المعتدل لا يختص بكون النظر مطلقا او خاصا بصناعة
بل الذي يقتضيه القسمة العقلية ويمنع منه النظر الحكمي هو الانقسام الى قسمين واحدهما الشيء
المعتدل من التعادل والاخر المقابل له وذلك لان النظر الحكمي يمنع وجود المعتدل بهذا المعنى فيكون
المزاج الموجود كله غير معتدل بذلك المعنى فلا يكون على قسمين فلذلك يكون المعتبر في صناعة الطب بالاعتدال
والخروج عنه ليس في الشيء قوله على اعدل قسمة ونسبة معناه ان يكون ما في الممتزج من العناصر على النسبة
مما فضل على القسمة التي هي كذلك ويعني بالقسمة مقدار ما يعطى من العناصر وليس في ذلك لازم للنسبة
فقد يكون النسبة حاصلة والمقادير اقل واكثر قوله لكنه قد يعرض لهم ان يكون هذه القسمة التي يعود
على الانسان قريبا جدا من الاعتدال الحقيقي المراد بالقريب الذي قد يعرض لهذا المعنى من الاعتدال الحقيقي
جدا واما اطلاق القريب فلا ذكر له دائما كما بينه في البحث السادس من البحث الرابع في الاعتبارات الثمانية
بقوله كلى قوله وهذا الاعتدال المعتبر بحسب ابدان الناس الى الاشارة بقوله وهذا الاعتدال على الحقيقي
الشيء من العدل فقولنا الاعتدال المعتبر للانسان اما ان يكون بحسب النوع اي الحقيقة الانسانية او بحسب الصنف

اي طائفة من الانسان امتازوا بصفة عرضية والشخص والعضو وكل واحد من هذه انما يعتبر فيه هذا المعنى
منسوبا الى غيره وذلك الغير اما ان يكون خارجا او داخلا فيه فيكون الاعتبارات ثمانية قوله بالقياس الى غيره
ما ليس له ذلك الاعتدال يعني اما لاغيره مما ليس له ذلك الاعتدال يعني به الاعتدال الذي للمقيس مثلا
ان يقاس الصنف اليه ما هو خارج عنه قياسه الى شيء ليس له اعتدال ذلك الصنف قوله وليس له قرب
من الاعتدال المذكور في الوجه الاول يعني قريبا لانسان من المقيس وانما يجب ان يكون المقيس اليه كذلك
لانه لو كان له اعتدال قريب لكان مزاجهما واحدا فلم يكن مغايرا له البحث الخامس في الاعتدال النوعي
منسوبا الى الخارج والداخل قوله والقسم الاول هو الاعتدال الذي للانسان الخ لكل نوع مزاج يخصه اذ
الخالق تعالى الجواد فحيث يحصل مزاج مستعد لصورة لا يختلف وجودها عنه فكذلك لكل نوع فان مزاجه اعدل
له من باقي الامزجة قوله وهو شيء له عرض اي سعة وانما عبر بذلك بالعرض دون الطول لان اشعار ذلك
بالسعة اكثر اذ كلما له عرض له طول فلا ينعكس قوله وليس يحصل في حد يريد في درجة واحدة لا يتعداها
قوله بل له في الافراط والتفريط حدان اراد بالافراط الزيادة وبالتفريط النقصان كانه قال ان له
في الزيادة والنقصان حدين لا يتعداهما واعلم ان العبارة لا تخلو عن وهن وذلك لان التفريط في
جميع الكيفيات يلزمه الاعتدال وكذلك الافراط فيها ولا يبقى ذلك افراطا ولا تفريطا والعبارة الجيدة
ان يقال له في الخروج عن الاعتدال الحقيقي الى الاضداد حد ولا يتعداها واما القسم الثاني وهو اعتبار النوع
بالقياس على ما هو داخل فيه فهو اعتبار مزاج ما من امزجة النوع الى ما هو في امزجته ولا شك ان الاعدل
من ذلك يجب ان يكون نحو الواسطة بين افراطه الخارج عن الاعتدال فقوله بين طرفي هذا المزاج العريض
لا يريد بذلك كونه متوسطا بين الافراط والتفريط بل بين طرفيه الذين هما الخروج الى الاضداد عن الاعتدال
وهذه الواسطة لا يوجد الا الشخص واحد فالاول يكن اعدل امزجة النوع كله فانما يمكن ان يكون هذا
الشخص اعدل اذا كان من صنف اعدل والصنف الخارج عن الاعتدال لا يكون المزاج الاعدل فيه على
افضل ما يكون عليه في ذلك الصنف وانما يمكن ذلك بان يكون في السن الذي يبلغ فيه النشو غاية النمو
اذ ما سوى ذلك السن للانسان يوجب خروجا عن الاعتدال قوله واما باعتبار كل عضو في نفسه فكذا انما
وجب ان يكون ما سوى الجلد كاللحم من الاعضاء غير معتدل لان المقصود منها انما يتم بذلك على ما تبين
قوله واما بالقياس الى الارواح والاعضاء الرئيسة فليس يمكن ان يكون مقاربا لذلك لان الاعتدال
الحقيقي بل هو خارج عنه بل الحرارة والرطوبة وتقرير برهان الكتاب لان الاعضاء الرئيسة التي يجب
ثلثة القلب والكبد والدماغ فوجب ان يكون الحرارة والرطوبة بحسب الاعضاء الرئيسة وحدها غالبة
والروح حارة رطبة فباعتبار الروح مع ذلك يكون الحرارة والرطوبة غالبتين جدا وانما كان القلب
والروح حارين لانهما مبدأ الحيوة اما القلب فيتولد الروح واما الروح فيقوم بها قوى الحيوة وافعال
الحيوة كلها حركات والحركة بالحرارة وانما كانت الكبد رطبة لانها مبدأ المادة النشو والنشو انما يكون
بالرطوبة بل الحرارة انما يقوم بالرطوبة وينغذي بها ولا يمكن ان يكون القلب مبدأ لذلك لانه ينضج الروح

معدات الرطوبة المنطبخة هذا ما يشتمل عليه عبارة الكتاب ونقول انما وجب ان يكون القلب معدا
للروح ان يكون حارا لان الروح جسم بخاري والمولد للبخار من الاعتدال لا يمكن ان يكون الا حارا وانما
كان القلب يابسا ليكون صلبا فلا ينفش منه الروح وانما يجب ان يكون الكبد حارة ليمكن ان يطبخ من
الكيلوس اخلاطا فاقولوا وانما يجب ان يكون الدماغ باردا لامرين احدهما ليعدل الروح النافذ اليه من
القلب فيصلح لصدور افعال القوة المفكرة والحافظة وثانيهما لئلا يشتعل بكثرة الحركات عن حركات
الحس والتخيل والفكر والذكر والحركة الارادية وانما وجب ان يكون رطبا ليكون الروح النفساني منه
برطوبة لئلا يصعد فلا يصلح للفكرة وليكون ممدا للعصب بالرطوبة فلا يجف ولا يصح المبحث السادس
في الاعتدال الصنفي والشخصي والعضوي مقيسا الى الخارج والداخل قوله واما القسم الثالث فهو
اضيق عرضا من القسم الاول الخ القسم الثالث من الاعتبارات الثمانية هو اعتبار صنف من النوع
بالنسبة الى باقي الاصناف فيكون اقل سعة من مزاج النوع لا محالة لاشتمال مزاج النوع جميع الاصناف
وهو المزاج الصالح لامة من الامم بحسب القياس الى اقليم من الاقاليم اعلم ان النوع الانساني يختلف
باموره منها الاقاليم ومنها السن ومنها الذكورة والانوثة والسحنة والصناعة وغير ذلك وانما
ذكر الشيخ التصنيف بالاقاليم على سبيل المثال لا غير فغيره مثله قوله واما القسم الخامس فهو اضيق عرضا من
القسم الاولة الثلاث لان الخامس هو مزاج الشخص وهو لا محالة اقل سعة من الصنفي والنوعي لاشتماله على
مال الشخصيات قوله وهو المزاج الذي يجب ان يكون لشخص معين حتى يكون به موجودا حيا صحيحا فقبل المزاج
الشخص قوله وله ايضا عرض يحده طرفا افراط وتفريط ليتبين ان المزاج الشخصي متسع ايضا فان مزاج الانسان
وهو شاب غير مزاجه وهو كهل او شيخ او صبي ومع ذلك فهو ايضا محصور بين طرفي الافراط والتفريط وليس
اتفق قوله ويجب ان يعلم ان لكل شخص مزاجا يخصه يعمه فلا يمكن ان يشاركه فيه اخر شارة الى انه لا يجوز
ان يكون المزاج محصورا بين طرفي افراط وتفريط ان يكون افراده متناهية فان الاشخاص غير متناهية على
ما انه مع ذلك فلو شارك احدهما الاخر في مزاجه فيكون تلك الامزجة غير متناهية مع انها محصورة
بين طرفي الافراط والتفريط قوله واما القسم السابع فهو المزاج الذي يجب ان يكون لكل نوع من الاعضاء
ويخالف به غيره لغيره للمزاج العضوي وانما يجب ان يخالف كل عضو غيره في مزاجه لان الاعضاء يجب ان يكون
امزجتها بحسب الحاجة اليها مثلا بعضها يحتاج فيه الى ان يكون صلبا كالعظام ليكون اساسا للبدن فيجب
ان يكون يابسا وبعضها يحتاج فيه ان يكون لينا كاللحم فيجب ان يكون رطبا قوله ولهذا المزاج ايضا عرض يحده
طرفا افراط وتفريط وهو دون العروض المذكورة في الامزجة المتقدمة وهذا لا يوجد في كثير من النسخ
والظنه كتب سهوا وذلك لانه ليس بلازم ان يكون المزاج العضوي اضيق من العروض المذكورة خصوصا
الشخصية بل لو قيل ان المزاج العضوي اكثر سعة من المزاج النوعي لم يكن ذلك بمنكر وذلك لان المزاج النوعي
لا بد ان يكون بعيدا عن التضاد بعدا يمكن معه حصول النفس وهذا يجب ان يكون قريبا من الاعتدال
الحقيقي واما العضو فليس في ذلك بلازم فيه لان المقبل لا يعارض على مزاج كل واحد من الاعضاء على مزاج

الجملة المبحث السابع في بيان ان الاشياء اقرب الى الاعتدال قوله فاذا اعتبرنا الانواع كلها كان اقربها الى الاعتدال
الحقيقي الخ بعد ان فسر كل واحد من الاعتبارات الاربعة وبين ان كل واحد منها واسطة عدل شرع
الان يذكر ما انها اقرب الى الاعتدال وجعل اقرب الانواع كلها اليه نوع الانسان قالوا ان النفس
الاشرف انما يليق بها المزاج الاشرف واشرف الامزجة هو ابعدها عن التضاد وذلك هو الوسط الحقيقي
لكنه لما لم يكن ممكنا فيكون الاشرف ما كان اشد قربا منه فوجب ان يكون مزاج الانسان اقربها في
كل واحد من تلك الامزجة الى الاعتدال الحقيقي ولقائل ان يقول ان المزاج الانساني ينبغي ان يكون
مائلا الى الحرارة والرطوبة فلا امتناع في ان يكون نوع اخر اقرب الى الاعتدال الحقيقي منه مائلا
الى البرودة واليبوسة قلنا هذا لا يمكن لان ذلك المزاج كان يكون اشرف من مزاج الانسان
وقد بينا ان المزاج الانساني يجب ان يكون اشرف وانما قلنا انه يكون اشرف من مزاج الانسان لان
شرف المزاج بقربه الى ذلك الاعتدال الحقيقي اكثر من ميله الى الحرارة والرطوبة قوله واذا
اعتبرنا الاصناف فقد صح عندنا انه اذا كان في الموضع الموازي لمعدل النهار عمارة ولم يعرض
من الاسباب الارضية امر مضاد من الجبال والبحار فيجب ان يكون سكانها اقرب الاصناف من الاعتدال
الحقيقي اعلم ان الشيخ بعد ذكره هذا وبرهن عليه في الاسباب والاولى بنا تاخير الاستقصاء فيه الى هناك
والذي يجب ان يشتغل به الان هو شرح الفاظه على وجه يفهمه الاطباء فنقول انا نرى الشمس كل يوم يطلع
من المشرق ويغرب من المغرب ويكون ممرها الطلوعي نصف دائرة فالظاهر ان الدورية حركتها عند
الغروب الى الطلوع والدائرة التي اذا تحركت الشمس عليها استوى الليل والنهار في جميع المعمورة
هي دائرة معدل النهار والموضع الموازي له من الارض هو الموضع الذي يكون هذه الدائرة على
رؤوس سكانه فيكون بحيث توهمنا هذه الدائرة قاطعة للعالم قرب بتلك البقعة واما انه يجب ان
يكون سكان هذه البقعة اقرب الى الاعتدال الحقيقي من جميع الاصناف فلانا سنبين ان الزمان في هذه
البقعة يكون كانه ربيع دائم لا يختلف شتاء كثيرا عن صيفه والليل والنهار عندهم دائما متساويان
وذلك موجب لتشابه الهواء في حره وبرده قوله وصح ان الظن الذي يقع من ان هناك خروجا عن الاعتدال
بسبب قرب الشمس ظن فاسد فان مسامتة الشمس هناك اقل نكاية وتغيير الهواء من مقاربتها هاهنا او اقل
عرضا مما هاهنا وان لم تسامت وقد يظن بعضهم ان تلك البقعة حارة جدا محرقة لان الشمس عندنا في
الصيف سخنة جدا وان كان في زمن يسير ومع ان الهواء غير مستعد للتسخين بسبب تقدم برد الشتاء
فالبقعة التي الشمس فيها دائما اما مسامتة او قريبة من المسامتة وهواها لم يتبرد ببرد يخرجه عن الاعتدال
فلتسخن السريع بطريق الاولى ان يكون حرارتها مفرطة ورد الشيخ على هؤلاء بان مسامتة الشمس هناك اقل
نكاية وتغيير الهواء الى السخونة من مقاربتها الشمس سمت الراس كما هاهنا وذلك لان الشمس اذا سامتنا الراس
لا يدوم مسامتتها بل يزول عنهم بسرعة والسبب اذا لم يدم يقل اثره وان كان قويا فاما هاهنا فان الشمس اذا
قربت من سمت الراس فانها تبقى كذلك اياما كثيرة ويكون النهار اطول من الليل طولا ظاهرا فيكون تاثيرها الا

اشد اذا السبب اذا تم قوى باسره وان كان ضعيفا والاشارة بقوله ههنا الى البلاد التي كان فيها قوله
او اكثر عرضا مما ههنا اي والاكثر بعدا عن بلاده الى جهة الشمال والعرض هو مقدار البعد عن البقعة
الموازية لمعدل النهار شمالا او جنوبا قوله في سائر احوالهم فاضلة تشابه هذه اشارة الى ما قلنا انهم كانهم
في ربيع دائم قوله ولا يتضاد عليهم الهواء تضادا محسوسا بل يشابه مزاجهم وانما الاشارة الى ما قلنا من ان صيفهم لا
يخالف شتاءهم كثير مخالفة ولا نهارهم بليلهم قوله ثم بعد هؤلاء فاعدل الاصناف سكان الاقليم الرابع قد
قسم بطليوس الربع المعمور من الارض الى اقاليم سبعة ونحن نذكر كيفية هذا التقسيم وتحديد كل اقليم منها
عند كلامنا في الاسباب وقد استدل الشيخ على ان الاقليم الرابع اعدل الاقاليم بان ساكنيه غير محترقين
كسكان اكثر الثاني والثالث وغير مبردين كسكان اخر الخامس وما هو ابعد منه عرضا وللاشكال ان
البقعة التي يكون ما قبلها حارا جدا وما بعدها باردا جدا يكون متوسطة بين الحر المفرط والبرد المفرط
فيكون معتدلة لا محالة بقي في كلامه دقيقة وهي انه بقي لا يجعلون بعد دوام مسامتة الشمس في سمت الرأس
الى علة تسخين الجمهور ودوام مسامتة الشمس او وصولها قرب ذلك لان لا يكون الحر في البقعة الموازية لمعدل
النهار قويا لان المسامتة هناك لا تدوم وثانيها انه قد لحنا بعد ابتداءها عنهم لقائل ان يقول ان تكون الشمس
يوجب عقيب البرد تقتضي ان يكون تاثيرها اقل لان المنفعل يكون غير مستعد فالجواب عنه انه وان كان
التاثير اقل ولكن الاحساس به يكون قويا جدا ولهذا فان سكان البلاد الحارة لا يحسون من حرها بما يحس
عنه هم ولهذا حكى الشيخ انه راى بدويا قدم من الحجاز الى بخارا في وقت الصيف هناك وكان يتاذى ويولول
من البرد واهل بخارا مستغيثون من الحر وقد راينا عبيدا قدم بهم من بلاد النوبة الى بلاد مصر في
وقت صيفها وكان الحر يكون هناك مفرطا وكان يلجأ بعضهم الى بعض ويحتمون من البرد الذي
يجدونه وذلك الا لان كل واحد من هؤلاء قد انتقل من هواء الى اخر يخالفه وكان انفعاله
عنه شديدا واذا عرفت هذا لم يلزم ان يكون سكان البقعة الموازية لمعدل النهار اعدل الاصناف
لانهم لا يتالمون من حر ولا من برد حتى لو كانت بلادهم حارة او باردة لانه لا يتضاد عليهم الهواء
تضادا محسوسا وثالثها فان سكان اكثر الثاني والثالث وذلك لان سكان الاول وبعض الثاني
غير محترقين وبلد من ذلك ان لا يكون البقعة الموازية لمعدل النهار حارة جدا لانها لو كانت
الاقليم الحار ولهذا هو الاول المحرقة واعلم ان تصحيح هذه المقدمات وتحقيق الحق قد دنا بنا ان نؤخره الى
كلامنا في الاسباب لمبحث الناس في اثبات اعتدال اللحم والجلد قوله اما في الاعضاء فتظهرات
الاعضاء الرئيسية اه اما كان اللحم اقرب الى الاعتدال لامور احدها انه ينعقد من الدم والدم حار
رطب من الاعتدال في ما رطوبته فانها وان كانت زائدة الا انه اذا انعقد كما قلت فقرب الى الاعتدال
في كلتا المتضادين وثانيها ان اكثر اللحم جار جر الملموس فكونها كاما على تقادير الملموسات والحاكم يجب
ان يتساوى ميله الى الاطراف فيجب ان يكون اللحم متوسطا وثالثها ان الحاجة الى اللحم هو ان يسد الخلل
الواقع بين الاعضاء فوجب ان يكون قريبا من الاعتدال لئلا يتغير الامزجة الواجبة للاعضاء بالمجاورة

قوله واقرب منه الجلد فانه لا يكاد ينفعل عن ما هو ممتزج بالتساوي بضعه جمد ونصفه مغلي وكاد
ان يتعادل فيه تسخين الروح والدم وتبريد العصب وهذان برهانان على اعتدال اللحم في الحرارة والبرودة
وقد تحقق منهما اعتداله ومع ذلك كلما هو كذلك فهو معتدل في الحرارة والبرودة وانما اخذنا للعلم بها
والبرهان الاول منهما الذي لا يفيد علة هذا الاعتدال والثاني الذي لافادته علة ذلك قوله وكذلك
لا ينفعل عن جرحين الخلط من اجزاء الاجسام واسلها الا اذا كان فيه بالسوية فقد استدل على اعتداله في
الرطوبة واليبوسة بالبرهان الاني فقط وقد كان يمكن الاستدلال باللمي ايضا بان يقول ويكاد يتعادل
فيه رطوبة الدم ويبس العصب وكلما يتولد كذلك فهو معتدل في الرطوبة واليبس وشبه ان يكون
انما ترك الاستدلال بذلك لانه لا يسلم ان رطوبة دم الجلد يتعادل بيبس عصبه لان العصب فيه كثير
واما الدم فقليل جدا ونقول ايضا ان الدليل المذكور لا يتضح وذلك لان الرطوبة واليبوسة غير محسوس
واذا كان كذلك فعدم احساس الجلد بالمتوسط في الرطوبة واليبوسة لا يدل على مشابهته له فلا يدل على
اعتداله قوله وانما يعرف انه لا ينفعل عنه لانه لا يحس وانما كان مثله لما كان لم ينفعل عنه لانه لو كان مخالفا
له لا ينفعل عنه تاليف البرهان هكذا الجلد غير منفعل عن المعتدل وكلما هو غير منفعل عن المعتدل فهو معتدل
اما بيان الصغرى فلانه لو انفعل عنه لاحس به هذا معنى قوله وانما يعرف انه لا ينفعل عنه لانه لا يحس واما
بيان الكبرى فلانه لو لم يكن معتدلا لكان مخالفا للمعتدل ولو كان مخالفا له لانفعل عنه وهذا معنى قوله
وانما كان مثله لما كان لا ينفعل عنه لانه لو كان مخالفا لانفعل عنه قوله فان الاشياء المتفقة العنصر المتضادة في
الطبع ينفعل بعضها عن بعض انما خصص المتفقة العنصر لانه لو اختلف العنصر لم يلزم من اختلاف
الطبائع حصول الانفعال وكذلك لا ينفعل الفلك عن حرارة النار لان عنصرهما مختلفة ومعنى العنصر
ههنا المادة قوله وانما لا ينفعل الشيء عن مشاركه في الكيفية اذا كان مشاركه في الكيفية شبيه فيها هذا كانه
جواب عن سؤال مقدر وهو انه مخالفا بلا فائدة لانه لا يلزم من عدم انفعال الجلد عن الماء الممتزج بالتساوي
من الجمد والمغلي ان يكون معتدلا لاحتمال ان يكون حارا او باردا ويكون عدم الانفعال لمشاركته له في
الحرارة او البرودة فاجاب انه هذا لا يتضح لانه لو كان بينهما مشاركة في الحرارة او البرودة وكانت تلك
الكيفية في احدهما اقوى مما في الاخر لوجب ان ينفعل عنه وانما لا ينفعل الشيء عن مشاركه في الكيفية
متشابهة فيها قوله فلذلك هي وانامل الاصابع لا تكاد يكون في الحاكمة بالطبع في مقادير الملموسات
فان الحاكم يجب ان يكون متساوي الميل الى الطرفين جميعا حتى يحس بخروج الطرف عن التوسط والاعتدال ويمكن
ان يحمل هذا حجة على اعتدال الجلد فلذلك ان الجلد جعل بالطبع حاكما على مقادير الملموسات والحاكم يجب ان
يتساوى ميله الى الاطراف والتساوي الميل الى الاطراف هو المعتدل اما ان الجلد جعل حاكما بالطبع على
مقادير الملموسات فلان الحيوان لما كان متولدا من العناصر وكان بقاؤه متعلقا على اعتدالها وفساده
بخروجها عن الاعتدال فيجب ان يكون له ادراك بما يخرجها عن الاعتدال من جميع الملموسات ويجب ان يكون
له قدرة على تمييز بعضها عن بعض ليختار منها ما يوافقه ويحترز عما يفسده فيجب ان يكون مدرك للمقادير بعضها

بعض ويجب ان يكون هذه القوة الدراكة في ظاهره فلان المذاقة شرط في جرم اللحم والجلد ظاهر فيجب ان يكون حساسا
وانما كان الحاكم يجب ان يتساوى ميله الى الاطراف لان ميله الى احد الطرفين يمنع ادراكه له فان قيل اذا لم يكن
معتدلا لم يدرك الاشياء المعتدلة فان قلنا ان عدم ادراكها بل على انها معتدلة قلنا واذا كان ايضا
خارجا عن الاعتدال الى كيفية كان عدم ادراكها دالا على [illegible] الجواب انه ولئن كان الامر كذلك لكن
عدم ادراك الخارج عن الاعتدال ضار لانه لا ينبه النفس عن التحرز عنه فيستولي ضرره ولا كذلك
عدم ادراك المعتدل فانه ملائم لا يضر لاعتداله وان ثبت ان كون الجلد حاكما على سائر الحواس
فيجب كونه معتدلا فكلما كان من الجلد الحاجة اليه في ان يكون حاكما اكثر وجب ان يكون اعدل لكن
الحاجة اليه في جلد اليد اكثر واكثر ذلك في جلد الكف واكثره في جلد الراحة واكثره في جلد الاصابع واكثره
في جلد الانامل واكثره في انملة السبابة فوجب ان يكون جلدها اعدل فاعلم ان قولنا في الجلد انه اقرب الى
الاعتدال الحقيقي انما نعني به انه كذلك بالقياس الى باقي الاعضاء ولا يلزم من ذلك ان يكون اقرب الى ذلك
الاعتدال من مزاج الانسان فلا يلزم ما اشكل به ابن الخطيب من انه كان ينبغي ان يفاض النفس على الجلد دون
القلب وذلك لان النفس لا يفاض على مزاج القلب بل على المزاج النوعي الخاص للاشخاص المبحث التاسع في تحقيق
معنى الاعتدال الخارج عن الاعتدال في الادوية قوله ويجب ان يعلم مع ما سلف علمت انا اذا قلنا للدواء انه حار
يقع على الموجود لا في موضوع ويقع على الحقيقة وقوله الا كائنا من جوهر الانسان بعينه معناه والا كان حقيقة
الانسان وذلك لان مذهب الفلاسفة ان الله تعالى لجوده لا يتوقف افاضة الوجود الا على حصول الاستعداد
تا المعد عندهم لقبول النفوس هو المزاج فلو كان الدواء المعتدل مزاجه مثل مزاج الانسان لوجب ان
يكون انسانا ولكنا نعني به انه اذا انفعل عن الحار الغريزي فقد فرقنا بين الحار والحرارة وبينا المعاني التي
تقع عليها لفظ الحار فلنفسر الآن الحرارة بوجه آخر فنقول الحرارة يندرج تحته اربعة انواع احدها الحرارة
المحسوسة في جرم النار وثانيها الحرارة المستفادة من تاثير الكواكب كالحرارة الحاصلة من تاثير مسامتة
الشمس للرأس او قربها منها وثالثها الحرارة التي يوجبها الحركة ورابعها الحرارة الموجودة في ابدان
الحيوان التي هي آلة للطبيعة في افعالها كالجذب والهضم وغيرهما وهي المسماة بالحرارة الغريزية وقد
تختلف فيها الاراء فقيل هي مزاج الروح وقيل هي مزاج البدن كله وهما فاسدان وذلك لان الحرارة
الغريزية كلما ازدادت الافعال الطبيعية جودة وازدادت القوة وليس كذلك مزاج الروح او
مزاج البدن فان القوة وجودة الافعال يكونان باعتدالهما وافراط الحرارة فيهما يتبعه لا محالة فساد في
الافعال ووهن في القوى وقيل هي الحرارة النارية العنصرية وهو باطل لان آثار الحرارة النارية تباينه
بالذات لآثار الحرارة الغريزية وتباين اللوازم يدل على تباين الملزومات فلنحن ان هذه الحرارة
مغايرة بالنوع والحقيقة لباقي اقسام الحرارة وهذه الحرارة انما يستفيدها المركب بالفيضان عليه
كما يفاض النفس والقوى وهي آلة للطبيعة في آثارها فلذلك يتبع قوتها قوة الافعال وجودتها وبهذا
يعرف بطلان قول من ظن ان هذه الحرارة ما دامت على اعتدالها كانت غريزية فان افرطت كانت غريبة و

بسط الكلام في هذا ههنا ونقول الدواء اذا ورد على البدن وانفعل عن حرارته فاما ان يكيفه خارجة عن
الكيفية او لا يكون كذلك فالثاني هو الدواء المعتدل والاول هو الخارج عنه الى الكيفية التي كيف البدن بها قوله
ولا انه احر من بدن الانسان او ابرد والا لكان المعتدل مزاجه مثل مزاج الانسان وذلك لانا ان عنينا بالمعتدل
الحار ما هو احر من بدن الانسان وبالبارد ما هو ابرد من بدن الانسان فالمعتدل بينهما ليس بحار ولا بارد
فلا يكون احر من بدن الانسان ولا ابرد فيكون مثله فان قيل انه لا يلزم من انه اذا كان الحار احر من بدن
الانسان والبارد ابرد منه ان يكون كل ما ليس بحار ولا بارد وليس احر من بدن الانسان او ابرد لجاز ان
يكون بعض ما ليس بحار احر من بدن الانسان كما اذا صدق ان كل انسان حيوان لا يلزم من ذلك ان يكون
كل ما ليس بانسان ليس بحيوان واذا لم يلزم من كون الدواء ليس بحار ولا بارد ان يكون مثل مزاج الانسان
لجاز ان يكون ابرد منه او احر قلنا ان الشيخ لم يقل انا اذا قلنا ان الدواء الحار احر من بدن الانسان
والبارد ابرد بل تفسير كلام الشيخ انا لو عنينا بالحار ما هو احر من بدن الانسان وبالبارد ما هو ابرد منه
لكان كل ما ليس بحار ولا بارد ليس احر من بدن الانسان ولا ابرد فيكون مثله ضرورة انما اذا كان يكون الشيء
احر من بدن الانسان هو معنى كونه حارا لحيث انتفى كونه حارا وجب ان ينتفي معناه بقي ههنا شك وهو ان
هذا التفسير يخرج عنه ما يفعل في بدن الانسان كيفية التي بالفعل ولكن من خارج كصب الماء البارد
على البدن ورشه على الوجه او من داخل كشرب ماء بارد كالمبرد بالثلج فانه لا يسمى في عرف الاطباء دواء
مع ان التفسير المذكور لا يصدق عليه لان تاثيره هذا الاثر وقع على الانفعال عن الحار الغريزي قوله ولهذا
قد يكون الدواء الواحد يقال له حار وبارد باعتبار تاثيره في بدن الانسان ففي البدن الذي يؤثر فيه حرارة
يقال انه حار وبارد باعتبار تاثيره في بدن الانسان ففي البدن الذي يؤثر فيه حرارة يقال انه حار وفي البدن
الذي يؤثر فيه برودة يقال انه بارد وههنا اشكال وهو انه لقائل ان يقول انه يستحيل ان يكون دواء واحد
باردا بالقياس الى بدن الانسان حارا بالقياس الى بدن العقرب وذلك لانه هذا الدواء اذا برد بدن
الانسان فانه قاوم حرارته وقهرها حتى برد البدن وحرارة بدن الانسان لا شك انها اقوى من حرارة
بدن العقرب والذي يقاوم الاقوى لا شك انه يقاوم الاضعف فوجب ان يكون هذا الدواء مبردا
لبدن العقرب اقوى من تبريده لبدن الانسان والجواب انه لا يشترط في الدواء البارد ان يقهر الحرارة
بل البارد هو الذي اذا ورد على البدن وانفعل عن حرارته استحال الى كيفية تلك الكيفية ابرد من كيفية
الانسان واحر من كيفية العقرب وههنا اشكال وهو ان الحرارة يستحيل ان تؤثر بالذات التبريد
الدواء الذي يقال انه بارد كالكافور مثلا هو في خارج البدن لا يظهر منه برد الا اذا ورد على بدن الانسان
استحال حرارة من الهواء الخارجي فيستحيل ان يبرد فيبرد كما قلتم الجواب انا قلنا لا شك انه صحيح لو كانت الحرارة
من نوع الحرارات التي نشاهدها وليس كذلك فان تلك الحرارة مخالفة بالحقيقة لهذه وتلك الحرارة من شانها
اذا وردت عليها الادوية ان يسخن بعضها فيسخن البدن وان يبرد وبرد البدن وانما يتضح هذا ونتكلم
لما يتبادر الى الفهم من لفظ الحرارة فيظن انها من مثل هذه المحسوسة عندنا المبحث العاشر في اقسام المزاج

الخارج عن الاعتدال قوله واذ قد استوفينا القول في المزاج المعتدل آه الامزجة الغير المعتدلة على ثمانية
اصناف وسبب انحصارها في تلك ولما كان المعتدل يعرض له اعتبارات ثمانية فكذلك كل واحد من غير
المعتدل يعرض له تلك الاعتبارات فان الحار مثلا اما ان يكون حارا بحسب النوع او الصنف او الشخص
او العضو وكل واحد من هذه الاربعة فاما ان يكون مقيسا بالنسبة الى ما هو داخل فيه او بالنسبة
الى ما هو خارج عنه فهذه اعتبارات ثمانية ونقول المزاج الخارج عن الاعتدال اما ان يخرج عنه
في مضادة واحدة وهو البسيط ويسمى المفرد او يكون خروجه في المضادتين جميعا وهو المركب وكل
واحد من المفرد والمركب على اقسام اربعة لان المفرد اما ان يكون خروجه في المضادة الفاعلة او المنفعلة
والخارج في المضادة الفاعلة اما ان يكون في اقوى الفاعلين وهو الحار او في اضعفهما وهو البارد والخارج
في المضادة المنفعلة اما ان يكون خروجه في اقوى المنفعلين وهو اليابس او في اضعفهما وهو الرطب و
اما المركب فنقول الفاعل في اقوى الفاعلين اما ان يكون مع ذلك خارجا في اقوى المنفعلين وهو الحار
اليابس او في اضعفهما وهو الحار الرطب والخارج في اضعف الفاعلين اما ان يكون في اقوى المنفعلين
وهو البارد اليابس او في اضعفهما وهو البارد الرطب لكن الاربعة المفردة لا تثبت ولا تستقر زمانا له قدر
وذلك لان الاحر لتحليله يصير ايبس والابرد لمنعه التحليل واضعافه الهضم يستولى الرطوبات الفضلية
فيصير ارطب والايبس مما ينبغى يصير ابرد بسبب قلة مادة الحرارة لان الحرارة لا يقوم الا بالرطوبة
فاذا كانت تلك الرطوبة اقل حدثت الحرارة كما يكون عند ما يصير الحطب رمادا والارطب مما ينبغى ان كانت
الرطوبة مفرطة بردت بسرعة لاطفائها وان لم يكن مفرطا بقى هنا مدة ما لكنه يصير آخر الامر بفرط الرطوبة
الحرارة فينتقل المزاج الى البرد ولما كانت هذه الامزجة المفردة لا يمكن بقاؤها زمانا يعتد به كانت اصناف
الامزجة التي يمكن بقاؤها حاصلة في المعتدل والاربعة المركبة قوله وانت تفهم من هذا ان الاعتدال
والصحة اشد مناسبة للحرارة منها للبرودة ومعناه ان الاعتدال والصحة انسب للحرارة من الصحة للبرودة
وبيان لزوم هذا مما تقدم من وجوه احدها ان الحرارة بذاتها منافية للموت لان الحرارة اذا افرطت
افراطا يصلح لايجاب الموت بردت قبل ذلك لانه قتلت فيكون القاتل بالذات في الحقيقة هو البرد
واذا كانت الحرارة منافية للموت بالذات كانت بذاتها مناسبة للحيوة والصحة والاعتدال ايضا لا
يكون بالافراط المنافي له يكون منافيا للافراط فيكون مناسبا للاعتدال وثانيها ان افراط الحرارة مؤد الى
اليبس المؤدى الى البرد فيكون افراط الحرارة مؤديا الى البرد والانتقال من الحر الى البرد ويتعدى بالضرورة
الاعتدال فيكون افراط الحرارة مؤديا الى الاعتدال فاعلم ان افراط الحرارة انما يؤدى الى الاعتدال
اذا كانت الحرارة التي تنطفئ عند اليبس حتى يستولى البرد هى من نوع الحرارة الزائدة اما اذا كان افراط
هو في الحرارة الغريبة وكان الانتقال اللازم لليبوسة الحادثة بتحليل تلك الحرارة هو في الحرارة الغريزية
لم يلزم ذلك وثالثها ان البرد اذا افرط قتل والحار اذا افرط برد والبرد دونه لا تقتل فيكون افراط الحرارة
اقل ضررا من افراط البرد فيكون الحرارة انسب للصحة من البرودة قوله واما ان يكون مع مادة وهو ان يكون البدن

انما تكيف بكيفية ذلك المزاج لمجاورة خلط هذا شكل فان المزاج المادي قد يكون لا كذلك بل المنع وما ينبه
او سن عفن او غير ذلك قوله واعلم ان المزاج مع المادة قد يكون على وجهين وذلك لان العضو قد يكون تارة
منتقعا بالمادة مبتلا وقد يكون تارة محتبسة في مجاريه وبطونه والفرق بين الابتلال والانتقاع ان المبتل هو الذي
... ظاهره وباطنه والمنتقع هو الذي داخلت تلك الرطوبة مسامه من ظاهره وكل منتقع مبتل ولا ينعكس والفرق
بين المجاري والبطون ان المجاري تجاويف يتعدى فيها جسم والبطون لا يلزم فيها ذلك الفصل السادس
منه اى من التعليم وهو في امزجة الاعضاء يشتمل على مباحث المبحث الاول في امزجة الاعضاء بقوله قوله ان
الخالق تعالى اعطى كل حيوان آه ان الاطباء اكثر ما يجد في هذا وشبهه معتقدين امرا كذلك عند الفلاسفة
وليس كما يعتقدونه فان رأى الفلاسفة ان الله تعالى اعطى كل مزاج ما يستحقه من الصور النوعية والمزاج
عندهم هو المعد لقبول الصور فيكون متقدما عليها فكيف يقال ان الانواع تعطى المزاج ولعل الشيخ انما
تساهل في مثل هذا لانه في هذا الكتاب يجرى على سنن الاطباء قوله مع مناسبة لقواه التي بها يفعل وينفعل
اما التي بها يفعل كالجاذبة والدافعة والمحركة واما التي بها ينفعل فكالتي بها يغضب ويفزع ونحو
ذلك وبيان ذلك على قول الاطباء ان الانسان لما كان يحتاج الى افعال مختلفة بعضها يعين عليه
البرودة كالامساك والنفخ وبعضها الحرارة كالهضم وبعضها اليبوسة كالحفظ وبعضها الرطوبة
كالادراك وجب ان يكون مزاجه معتدلا لان الافراط في شئ من الكيفيات لابد وان يضاد بعض قواه
المبحث الثاني في الاعضاء الحارة قوله واما احر ما في البدن فهو الروح والقلب الذي هو منشأه آه
ربما قيل ان الشيخ ترجم الفصل بانه في امزجة الاعضاء فكيف ذكر الروح والدم والبلغم والشعر وان
كان غرضه ذكر الاجسام التي يشتمل عليها البدن فهنا ذكر الصفراء والسوداء ايضا وجوابه اما ذكر الروح
فلمشابهتها الاعضاء في انها جزء من البدن متولد عن الاخلاط والقوة وهذه المشابهة عند معرفة الروح
وجملة الاعضاء واما ذكر الدم فلانه وحده عضو بالقوة فانه قيل فكان ينبغى ان يذكر المنى ايضا
قلنا المنى ليس عضوا بالقوة باعتبار البدن الذي هو فيه بل انما يكون عضوا لبدن آخر فهو بالنسبة الى
هذا البدن فضلة ينبغى ان يدفع فلا يجوز ان يعد في اجزائه واما ذكر البلغم فلانه عضو بالقوة ايضا
لانه بالقوة دم فيكون بالقوة ابعد من ذلك واما ذكر الشعر فلانه جزء كالى فاشبه العضو والشيخ في هذا
الفصل انما برهن على ما كان خفيا وترك ما كان جليا الفهم وقد علمت ان معنى كون العضو حارا ان
الاسطقس الحار اغلب عليه وكون الروح احر ما في البدن ظاهر لانه الطف واخف واسرع حركة من باقى
اجزاء البدن واما القلب فكونه احر ما في البدن ليس بظاهر فلهذا اشار الى برهان ذلك بقوله الذي
منشأه اى منشأ الروح وبيان هذا ان القلب لما كان منشأ للروح وجب ان يكون حارا ليقوى على
تلطيف الدم تلطيفا يصير به روحا قوله منشأه فيه اشعار بان حرارة الروح ليست ازيد من حرارته
لان العلة اقوى غالبا من المعلول وكان الشيخ يرى ان الحرارتين فيهما متساويتان ولهذا قال الروح
والقلب لم يقل ثم القلب لان الواو يفيد الجمع دون الترتيب قوله ثم الدم فانه وان كان متولدا في

الكبد فانه لاتصاله بالقلب يستفيد من الحرارة ما ليس للكبد لنا ان حرارة الدم اقل من حرارة القلب و
الروح فقط فلهذا لم يحتج ان يدل عليه واما انه احر من الكبد فغير ظاهر فعسى ان يقول قائل ان العلة يجب ان
يكون اقوى من المعلول والكبد علة لتكون الدم بحرارتها فيجب ان يكون حرارتها اقوى من حرارة المتولدة
منها فلهذا احتاج الى الدلالة على كونه احر من الكبد فان قيل انما يتصل بالقلب اليسير من الدم فكيف
حكم على كله بانه احر من الكبد لاجل اتصاله بالقلب قلنا ان جميع الدم المنفصل عن الكبد يتصل بالقلب
ولكن بعضه بغير واسطة كالذي يصل اليه وبعضه بواسطة الشرايين فانها مصاحبة للاوردة
فيستفيد دم الاوردة الحرارة من حرارة القلب الموجودة في الروح والدم اللذين في الشريان قوله ثم
الكبد لانها كثيرة جامد لنا حرارتها فظاهرة واما انها اقل حرارة من الدم وان كان المذكور في
الدم افادة ذلك لانه انما يدل على زيادة حرارة الدم المنفصل منها الواصل الى القلب والشرايين
واما الدم الذي لم يصل بعد الى ذلك فلم يدل عليه فذكر هاهنا ما يدل على انه احر منها مطلقا وصل
الى القلب والشرايين او لم يصل وذلك هو قوله لانها كثيرة جامد لان الجمود يشعر بالبرد فكانه يقول
لانها كثيرة قد تبرد بالجمود فيكون لاجله اقل حرارة من الدم الذي لم يجمد لكن هاهنا اشكال وهو ان انعقاد
الدم كما ليس بالبرد بل بالحر فلا يدل انعقاد الكبد من الدم على ان حرارتها اقل بل يقال لذلك الجمود
بل انعقاد قوله ثم اللحم هو اقل حرارة منها لما يخالطه من ليف العصب البارد واما انه حار فقط بل يجب ان يظن
انه اشد حرارة من الكبد لانه متولد من متين وعائد به الحرارة ولا شك ان متين الدم اشد حرارة
من باقيه وانعقاده بالحرارة يفيد زيادة حرارة فكان ينبغي ان يكون اشد حرارة من الكبد بكثير لا
جعل انعقادها بالجمود الدال على البرد فلهذا افتقر الى بيان انه اقل حرارة منها وذلك لما يخالطه
من ليف العصب البارد قوله ثم العضل فهو اقل حرارة من اللحم المفرد لما يخالطه من ليف العصب
والرباط واما انه حار فقط فلهذا احتاج الى بيان انه اقل حرارة من اللحم المفرد وذلك لان المخالط
له من الاشياء الباردة اكثر فانه يخالطه ليف عصب ورباط وكلاهما باردان قوله ثم الطحال
فانه من عكر الدم اما حرارته فغير ظاهرة بل الظاهر انه بارد لان غذاءه من السوداء والغذاء اشبه
بالمغتذي والسوداء باردة فيكون الطحال باردا فلهذا افتقر الى بيان حرارته وذلك لما فيه من عكر
الدم هو السوداء باردة فكيف جعلها سخنة قلنا ليس عكر الدم الذي فيه هو سوداء فقط لانه لو
كان سوداء صرفا لم يصلح لتغذية الطحال الضرورة انه ليس شيء من هذه الاخلاط تغذو بانفراده الا
الدم فلا بد وان يكون معها دم كثير ويكون عكرا لاجل السوداء المخالطة قوله ثم الكلى لان الدم
فيها ليس بالكثير اما حرارتها فظ بل قد يظن انها اشد حرارة من العضل لان جوهرها لحمي فلهذا
افتقر الى بيان نقصان حرارتها عن حرارة الطحال وذلك لان الدم فيها ليس بكثير كما في الطحال لان الطحال
احتاج الى ان يكون مكملا لطبخ السوداء التي ينبغي ان يصلح المعدة والسوداء الصرفة لا يقبلها عضو ما فلا
يمكن جذب الطحال لها الا اذا خالطها الدم فاذا انضجها ودفعها الى المعدة بقي عنده دم كثير اكثر مما كا

الحاجة اليه ان يكون مع السوداء ولا كذلك الكلى فانها انما يرد اليها من الدم مقدار تغذيتها قوله ثم طبقات
العروق الضوارب لا بجوهرها العصبية بل لما يتصل به من تسخين الروح والدم اللذين في الشرايين
وتسخين الدم الذي في الاوردة يستفيد حرارة منها قوله جلدة الكف المعتدلة جعل الجلد احر كلا طبقة
من الحار والبارد والرطب واليابس لانه معتدل وهاهنا اشكال وهو انه في الفصل الاول جعل اللحم اقرب
الاعضاء من الاعتدال الحقيقي واقرب منه الجلد وهاهنا ذكر اعضاء كثيرة اقرب الى الاعتدال من اللحم
وهي الاعضاء المذكورة بينه وبين الجلد قلنا انه جعل هناك اقرب الى الاعتدال باعتبار مزاجه
الاصلي وهذه الاعضاء انما هي اقرب منه بالمزاج فان قيل فاذا كان كذلك وجب ان يكون اللحم
متساويا للكبد في القرب من الاعتدال لانه ظاهر هاهنا وهو اقل حرارة منها لما يخالطه من ليف العصب
البارد فدل على انه بجوهره مساويها قلنا لا يلزم من كونه مساويا لها في الحرارة ان تساويها في القرب من
الاعتدال وذلك لان رطوبة الكبد مفرطة البحث الثالث في الاعضاء الباردة قوله وابرد ما في
البدن البلغم اما انه يدل على برد البلغم ورطوبته في كلامنا في الاخلاط واما انه ابرد ما في البدن
فلان غيره وانما يستفيد البرد منه قوله ثم الشعر اعلم ان كل عضو هو اشد حرارة وصلابة فهو اقل
دما واكثر ارضية فيلزم ان يكون اشد بردا فلهذا لم يفتقر الشيخ في ترتيب الاعضاء الباردة الى تبيين
لظهوره والشعر ارضية كثيرة جدا لانه من بخار دخاني عند ما يخالطه من خلط البخار وانعقد من
الدخان الصرف والدخان هو اجزاء ارضية يخالطها اجزاء نارية قد فارقت الشعر لانه قد برد فبقيت
الارضية وانما تماسك بما يخالطها من الدهنية التي في الدخان لان مادته من الاخلاط وقد قدم
هاهنا الوتر على النخاع ايهما مؤلفان من عصب ورباط وكان يجب ان يتساويا وذلك لان الرباط في
الوتر اكثر ليكون اقوى على تحريك الاعضاء والعصب في النخاع اكثر ليكون نحسه قويا والرباط اشد بردا
من العصب وقدم النخاع على الدماغ لانه اخلط ولان الارواح في الدماغ اكثر وقد ناقض هذا في
الشفاء قائلا ان النخاع حار لاتصاله بالقلب واما الدماغ فبارد جدا حتى انه يجري برده الى المريض به ان
يكون جعله هاهنا النخاع اقل بردا باعتبار الجزء الاصلي وقد عد الشحم والسمين هاهنا من الاعضاء الباردة
وقد ذكر في الادوية انهما حاران ولا منافاة بين ان يكونا باردين بذاتهما وحارين بمعنى انهما مؤثران
الحرارة وانما قدم الشحم لان جموده اكثر ولذلك هو اصلب وسيظهر من كلامنا فيهما في فصل الاعضاء ما يدل
على بردهما البحث الرابع في الاعضاء الرطبة قوله واما الرطب ما في البدن البلغم اما انه يدل على رطوبته
في كلامنا في الاخلاط واما انه ارطب ما في البدن فلان جميع الاعضاء انما يستفيد الرطوبة منه ومن
الدم والبلغم ارطب من الدم فيلزم ان يكون ارطب ما في البدن قوله ثم الدم انما ان دل ايضا على رطوبته
عند كلامنا في الاخلاط واما انه اقل رطوبة من البلغم فسنذكره في الفصل لكل عضو هو الين فان
الرطوبة فيه اكثر فلذلك وتبعه هذه الاعضاء الرطبة الترتيب الذي سيذكره قوله ثم الطحال الطحال
بجوهره بارد لان غذاءه سوداوي ورطوبته لما فيه من الدم قوله في الرئة ولكنها قد يجتمع فيه فضل كثير من

الرطوبة عما يتصعد اليها من بخارات البدن وما ينحدر اليها من النزلات انما اختصت الرية بذلك لان جوهرها
سخيف سريع القبول ووضعها حيث تنجذب البخارات اليها بالطبع وحيث تنصب اليها النزلات ولا كذلك باقي الاعضاء
قوله وهو ان يرطب البلغم في اكثر الامر على سبيل البل وترطيب الدم هو على سبيل التغذية فالجوهري في حقيقته
الكبد وجرمه وهذا لا يمنع كون البلغم ارطب من الدم لان قولنا البلغم ارطب من الدم معناه ان العضو الذي
يكثر فيغتذي به ارطب من العضو الذي يغتذي بالدم وحده وهذا لا ينافي كون الدم ترطيبه الجوهري
اكثر من ترطيبه بالبل واما ان البلغم لعكس قوله على ان البلغم الطبيعي الذي قد يكون في نفسه ارطب لا يريد
بقوله البلغم المعروف بذلك اي المعروف بالبلغم فان ذلك غير طبيعي بل يريد بذلك الشيء الذي
هو من جملة العناصر وذلك لانهم يشبهون الاخلاط الاربعة بالاركان الاربعة ويجعلونها اركانا
و البلغم الطبيعي هو نظير الماء ههنا وقوله وقد يكون في نفسه ارطب لا نريد بقوله ههنا التفصيل فان البلغم
الطبيعي ابدا هو في نفسه ارطب من الدم قوله فستعلم بعد ان البلغم الطبيعي دم استحال بعض الاستحالة
لا يعني بذلك ان البلغم دم وقد استحال بعض الاستحالة فان البلغم ما صار دما قط بل يريد قد
استحال بعض الاستحالة التي اذا كملت صار دما المبحث الخامس في الاعضاء اليابسة قوله واما اليبس فاليبس في البدن ذلك
فالشعر الى آخره قوله ثم العظم لانه اصلب الاعضاء انما استدل على يبوسة العظم وان كان ظاهرا بالصلابة لتكون
يبسها على ان الصلابة يدل على اليبس فيكون ذلك كالقاعدة للمباحث وانما الحق كونه اقل يبوسة من الشعر
وقد استدل الشيخ على ذلك بوجوه احدها ان مادة العظم ارطب من مادة الشعر فيلزم ان يكون ارطب
منه بيان ان مادته ارطب ان تكون العظم من الدم وكون الشعر من البخار الدخاني الذي قد تحلل منه
ما يخالطه من البخار حتى انعقد من الدخانية الصرفة وثانيها ان قطع العظم وضع ثاني للرطوبات
لا يستحيل في الحجم التي تنفصل عن الرطوبات فيلزم ان يكون العظم ارطب ولو كان مادتهما متساوية
وانما قدم الشيخ هذين البرهانين على باقي البراهين لانهما لميان وثالثها ان العظم يغتذي به كثير من
الحيوانات والغذاء انما يكون بجسم رطب حتى يكون قابلا لسهولة التشكل بشكل المغتذي والشعر لا يغتذي به شيء
من الحيوانات الا ان يكون نادرا ورابعها انا لو اخذنا من العظم والشعر قدرين متساويين وقطرناهما في
القرع والانبيق سال من العظم ماء ودهن اكثر مما يسيل من الشعر وبقي له ثفل اقل فيكون الرطوبة في العظم
اكثر قوله ثم الوتر والغشاء انما قدم الوتر على الغشاء لان الوتر اصلب لان الغرض منه تحريك الاعضاء
وذلك يحتاج فيه الى الصلابة والمقصود من الغشاء افادة احساس اللمس وذلك يحتاج فيه الى اللين
ان يكون عصب الحركة ابرد وايبس كثيرا من المعتدل ليكون اصلب فيقوى على تحريك الاعضاء الفصل
الثالث منه وهو في امزجة الاسنان والاجناس ويشتمل هذا الفصل على مباحث المبحث الاول في
تقسيم الاسنان قوله الاسنان اربعة في الجملة سن النمو ويسمى سن الحداثة الى آخره السن في اللغة هو العمر
الشباب هو عمر الشباب والاسنان في الجملة اربعة وذلك لان البدن في مدة حياته اما ان يكون رطوبته
الغريزية بالقدر الذي يحفظ الحرارة الغريزية فقط وهو سن الشباب او ازيد من ذلك وهو سن الحداثة

او انقص

او انقص عن ذلك فاما نقصانا لا يلزمه الرطوبات الغريبة حتى يكون المزاج العرضي رطبا وهو سن
المشايخ او لا يكون كذلك وهو سن الكهول وسن النمو والذبول لا شك في وجودهما واما الشباب
فلان بين كل حركتين متضادتين سكونا بين حركة الازدياد وحركة الانتقاص لان فيه وقوف
وهو سن الشباب ثم سن النمو تنقسم الى خمسة اقسام وذلك لان البدن الذي اما ان لا يكون
اعضاؤه بعد مستعدة للحركة والنهوض وهو سن الطفولة او يكون مستعدة لذلك فاما ان يكون
مستعدة وقد استوفت الاسنان نباتها بعد سقوطها او لا يكون كذلك والثاني هو سن الصبي
والاول اما ان يكون قد بلغ الحلم او لا يكون والثاني هو سن الترعرع والاول اما ان لا يكون
قد بلغ الى الحال التي من شانه ان يبقل فيها وجهه وهو سن الغلامية والرهاق او بلغ ذلك وهو
سن الفتيان الى ان يقف النمو فهذه خمسة اقسام واذا اضيفت الى الاسنان الباقية كانت الاسنان
بحسب هذا التفصيل ثمانية وانما تقيد بهذه الاسباب بهذه المدد التي ذكرناها المعتمد على الاستقراء
فان قيل سن النمو الى خمسة وسن الذبول الى قسمين فقط قلنا لان في سن النمو ظهرت هذه الاختلافات
فليكن انقسامه اليها واما في سن الذبول فلا يختلف الحال فيه الا بوجهين المذكورين وظهور الضعف
في سن المشايخ وعدم ظهوره في سن الكهول فلم يمكن ان ينقسم الا الى قسمين فقط وقد يسمى الجميع
وسن النمو وسن الصبي سن الفتيان المبحث الثاني في بيان ان الحرارة في الصبيان والشبان متساوية
قوله والصبيان اعني من الطفولية الى الحداثة الى آخره قد بينا ان سن الصبي يقع على ما قبل الترعرع
وبعد الطفولة والآن قد اطلقه على جميع زمان النمو لان الخلاف الواقع هو في حرارتي سن النمو
وسن الشباب فاطلاق ذلك على سبيل الاشتراك في اللفظ فيكون قوله اعني من الطفولة الى الحداثة
معناه من اول الطفولة الى آخر الحداثة قوله وكذلك ينمو اكثر هذا فيه مواخذة لان قوله اكثر انما
يستقيم اذا كان الشباب ينمو ايضا وليس كذلك وقد فهم من اعتقد ان حرارة الصبي اشد لوجوه
احدها ان الصبي ينمو وافعاله الطبيعية اكثر وادوم وكل من كان كذلك فحرارته الغريزية اشد
اما النمو فظاهر واما ان الافعال الطبيعية فيهم اكثر فلانهم يزيدون على غيرهم بالنمو لانهم شهوتهم وهضمهم
اكثر اما الشهوة فظاهر واما الهضم فلانهم يهضمون بدل ما يتحلل والزيادة للنمو واما ان الافعال
الطبيعية فيهم ادوم فلان هضمهم جيد ومرتب تعاقب اغذيتهم واما ان كل من كان كذلك فحرارته
الغريزية اشد فظاهر حذفها الشيخ للعلم بها وذلك لان الفاعل لهذه الافعال هي الطبيعة وهي واحدة
في الشبان والصبيان فلا يمكن ان يكون هذه الافاعيل في احد الشيئين اقوى الا لقوة الالة
اتحاد الفاعل والقابل الذي هو العداد وثانيها الحرارة الغريزية المستفادة فيهم من المني اجمع و
احدث وكل من كان كذلك فهو اشد حرارة اما ان الحرارة فيهم اجمع فلانهم اقرب الى التكون فيكون
ما نقص من الحرارة بالتحلل الذي لا بد منه فيهم اقل واما ان كل من هو كذلك فهو اشد حرارة فحذفه
الشيخ ايضا للعلم به وذلك لان الناقص من الحرارة اذا كان اقل كان الثاني اكثر مما الناقص منه اكثر لانه

وثالثها ان نفسهم اشد تواترا وسرعة وانما يكون ذلك للشبان بكون حرارتهم اقوى فان قيل لو كان حرارتهم اقوى
لكان نفسهم اعظم قلنا هذا ليس بلازم لان العظم يفتقر فيه الى حرارة قوية والى آلية وقوة تامة وقوة الصبيان
لم يتم واذا افقدت احد الاسباب لم يلزم حصول العظم والجواب ان اعتقدنا ان حرارة الشبان اقوى لوجوه بعضها يتوجه
نحو اثبات شدة حرارة الشبان وبعضها يتوجه نحو اثبات ضعف حرارة الصبيان اما النوع الاول فمن وجوه
احدها ان دمهم اكثر واشد واحد وكل من كان كذلك فحرارته اقوى اما ان دمهم اكثر فلانه يصيبهم الرعاف
واشدها ذلك لا لكثرته وحدته فيكرهها الطبيعة واما انه اشد فظ ولذلك يحدث فيهم التبخ لان دم الصبيان
يغلب عليه المائية واما ان كل من كان كذلك فهو اشد حرارة لكان النساء اشد حرارة من الرجال لان دمهن
اكثر ولذلك يفتقر الى الحيض كل حين وثانيها ان مزاج الشبان اميل الى الصفراء ومزاج الصبيان اميل الى البلغم
ويلزم من ذلك ان يكون حرارة الشبان اقوى والدليل على ان مزاجهم اميل الى الصفراء ان امراضهم حارة كحمى
الغب وفيهم صفراوية وثالثها ان حركات الشبان اقوى واكثر والحركة انما يكون بالحرارة فقوتها القوة سببها
ورابعها انهم اقوى استمراء وهضما فيجب ان يكون حرارتهم اقوى بعين ما قلتم في حجتكم الاولى والدليل على انه
استمراءهم وهضمهم اقوى لانهم لا يصيبهم من التهوع والقي والتخمة ما يعرض للصبيان لسوء الهضم واما النوع
الثاني فمن وجوه احدها ان شهوة الصبيان اكثر من هضمهم وانما يكون ذلك لبرد المزاج اما ان
شهوتهم اقوى فلانهم يصيبهم من التهوع والقي والتخمة لفساد الغذاء كثيرا مع ان شهوتهم قوية واما ان
ذلك يدل على البرد فلان البرد من شانه جمع الاجزاء المعدة وتكثيفها وذلك مقو للشهوة واما ان
فان بارحا انه يضعف الشهوة وثانيها ان قوة شهوتهم يدل على البرد ولهذا فان افراط الشهوة يدل
في اكثر الامر على افراط البرد ولهذا انما يحدث الشهوة الكلبية في اكثر الامر عن البرودة وثالثها ان
امراضهم اكثرها بلغمية ولو كان مزاجهم حارا لكانت اكثرها صفراوية ثم ان هؤلاء اعترضوا على الاول
في احتجاج جالينوس بان ذلك في الصبيان لا يلزم ان يكون من قوة حرارتهم بل قد يكون لكثرة رطوبتهم فان الرطب
سهل القبول للاتصال والانفصال والتشكل والانبساط فلذلك يسهل النمو فيهم وكذلك يعرض لهم لقلة
واقول لهم ايضا ان يمنعوا هذا الاحتجاج بوجه آخر وهو ان الصبيان لم يستكملوا بعد فهم ينمون لطلب الكمال
لا لحرارة المفرط واما جالينوس فقد رد على الطائفتين جميعا وزعم ان الحرارة فيهما متساوية بل هي بعينها
لكنها في الشاب في جسم قليل الرطوبة فيكون حادة وفي الصبي في جسم كثير الرطوبة فيكون لينة ومثال
ذلك لو فرضنا حجرا شمس حار فانهما يسخنان جميعا بحرارة واحدة وهي الحرارة المستفادة من الشمس
لكن يكون حرارة الماء الين وحرارة الحجر اشد فيكون حرارة الصبيان اكثر كمية والين كيفية اي حدة
وحرارة الشبان بالعكس هذا تحرير دعواه واما برهانه فهو ان الصبي لم يقع له سبب ينقص حرارته التي
من اصل الكون فان الصبي معنى في التزيد متدرج في النمو ولم يقف بعد فكيف يتراجع واما الشاب
فلم يقع له ايضا سبب يزيد في حرارته الغريزية ولا ايضا وقع له سبب يطفيها فيلزم ان يبقى على ما كانت عليه
في سن الصبي فيكونان متساويين ونقول يمكن الاعتراض على هذا من وجوه احدها ان هذا القول لا يناقض قول

الفريق الثاني فانهم قالوا ان حرارة الشبان اقوى ولا ينافي ذلك قول جالينوس بان لها مساوية لحرارة
الصبيان في الكم لكنها احد فان الاحد والاقوى في الحرارة مثلا زمان وثانيها ان قوله لم يقف بعد
فكيف يتراجع كلام مغالط وذلك لان التزايد الذي يريده الصبي الذي لم يقف فيه بعد هو التزيد
في الكم ولا امتناع في ان يكون متزايدا في الكم وقد انتقص في الكيف وثالثها ان قوله ان الشاب لم
يقع له سبب يزيد في حرارته ان عنى بذلك انها لم يزد في القوة والحدة فهذا هو ليس محل النزاع لان
النزاع ليس الا في ان الشاب هل زادت حرارته الغريزية عما كانت في حال الصبي وليس فيكون هذا
مصادرة على المطلوب الاول وعين مناقض للفريق الثاني وان عنى انها لم يزد في مقداره فلم يات
عليها برهان وههنا دقيقة وهي الاحتيال في المغالطة التي في عبارة الشيخ عن برهان جالينوس وهي
قوله ولم يقف بعد فكيف يتراجع فان الابهام ههنا من وجهين احدهما انه لم يصرح بالشيء الذي
لم يقف فيه والشيء الذي فيه التراجع لئلا يتفطن للمنع فانه لو قال ولم يقف بعد في تزيد
مقداره فلا يتراجع في حرارته يظهر المنع في كل واحد وثانيها انه لم يخبر بانه لا يتراجع لما كان لم
يقف بل ذكره على طريق السؤال وذلك لان ذكر المقدمة على سبيل الاخبار مما لا يستحي من منعها الا ان يكون
ظاهرة الصدق جدا واما ذكرها على سبيل السؤال فانه يستحي من ارتكاب ما يتوهم فساده قوله فانه كيف
يمكن ان يجعل الشيء ما ليس يمكن ان يحفظ الاصل انما يكون هذا عجيبا اذا كانت الرطوبة تفي بنمو البدن ولا تفي
بحفظ مقداره الاصلي اما كونها تفي بالنمو الذي هو زيادة في المقدار فلا تفي ببقاء الحرارة على حالها
فهذا ليس بعجيب قوله واما قول الفريق الثاني ان النمو في الصبيان انما هو بسبب الرطوبة دون الحرارة
فقول باطل وذلك لان الرطوبة مادة للنمو انما يتضح هذا على تقدير ان يقولوا اما النمو يكفي فيه الرطوبة
وحدها من غير حاجة الى الحرارة البتة اما اذا اعترفوا بوجوب الحرارة ولكنهم لم يشترطوا ان يكون اقوى
من حرارة الشبان او مساوية لم يلزم هذا المحال قوله في ضرورة الموت قوله فيجب ان يعلم ان الحرارة
بعد مدة تبين الوقوف ثم بما علمت ان الرطوبات الغريزية التي فينا التي يتقوم بها الحرارة
الغريزية فانها قابلة للتحلل ضرورة انها قد بلغت بعد ان كانت وافية بالنمو وبحفظ الحرارة الى
الى حد صارت بحيث تفي بحفظ الحرارة فقط والهواء المحيط من شانه انتشاف الرطوبات وان كان
في غاية ما يمكن من البرد الطبيعية ولما فيه من قوى الاجرام الفلكية والحرارة الغريزية تعاون على
ذلك ولذلك الحركات البدنية والنفسانية الضرورية في المعيشة للبدن والطبيعة عاجزة
عن مقاومة ذلك دائما بايراد الخلف لانه هو الغذاء لان القوى المتصرفة في الغذاء جسمانية وقد بين
في العلم الطبيعي ان القوى الجسمانية متناهية فيجب ان ينتهي فعلها في التغذية فيستمر التحليل مع انقطاع
المدد ويلزم فناء الرطوبة الغريزية فيلزم انطفاء الحرارة الغريزية ويلزم ذلك الموت قوله ولو كانت
هذه القوى ايضا غير متناهية اي ولو سلمنا ان هذه القوى يمكن ان يكون غير متناهية لكانت لا ينتفع بها
وذلك لانه لو كانت القوة دائمة الايراد لبدل ما يتحلل وليس بطيء السواء ليس يريد به قوله على السواء ان يكون

على السواء من التحلل بل مقداره كل يوم يكون على السواء وكان ذلك التحلل ليس بمقدار واحد بل يزداد دائما
لما كان ابدا بقاء من التحلل والمقدم ثابتا فالثاني يشتد اما بالمادة الملازمة فقط وذلك لان ما ليس متزايدا لا يمكن
ان يكون مساويا لما هو متزايد اذا كان ذلك دائما واما ان المتقدم ثابت فلان التحليل يجب ان يزداد لدوام
المؤثر وهو المحللات المذكورة في مباشرة واحد وهو الرطوبة الغريزية ولا يجب ان يزداد الغذاء لان الغذاء
ليس واحدا بالشخص حتى يدوم تاثير القوة الغاذية فيه فيكون تراكمه وكيفية تراجع والامر كلاهما تستظهران
على هيئة النقصان والتراجع وذلك لان التحليل مع انه يزداد فالوارد ينقص وذلك لان زيادة التحليل توجب
نقصان الحرارة لنقصان الرطوبة ونقصان الحرارة يوجب لضعف الغاذية فيكون فعلها اقل واعلم ان
الدلالة على ضرورة الموت انما وقع ههنا بالعرض لان المقصود ههنا هو الكلام في امزجة الانسان لكنه
ذكر ههنا لاستلزامه بيان نقصان الحرارة الغريزية والرطوبة الغريزية بعد مدة سن الوقوف لانه
اذا كان التحليل بعد مدة سن الوقوف اكثر من الوارد فانه لا بد ان ينتهي الى الجفاف الموجب للموت فيلزم
بالضرورة ان يكون البدن بعد سن الوقوف ابرد وايبس فيكون الشيخ والكهل باردين يابسين لا محالة ولنا
براهين كثيرة على ضرورة الموت ذكرنا بعضها في كتابنا في شرح الفصول وسنورد منها ما نرى ايراده في اول
كلامنا في حفظ الصحة من هذا الكتاب قوله وههنا احال الحرارة الى جزءها وهي اخرى الفرق بين الغير والاخر
ان الغير يكتفى فيه باختلاف الصفات العرضية والاخر يشترط فيه الاختلاف بالصفات الذاتية فعلى هذا
الاخيرات مع كونها مخالفة للطبيعية بالصفات العرضية فهي مخالفة لها بالحقيقة ايضا المبحث الرابع
في بيان اختلاف الامزجة بحسب الاصناف واكثره مسح مما تقدم قوله فالحاصل اذن من ههنا ان ابدان
الصبيان والشبان ... قوله في الصبي ويدل عليه التجربة وهي من لين عظامهم واعصابهم وكذلك قوله في
الكهول والمشايخ يعلم ذلك بالتجربة من صلابة عظامهم وقشف جلودهم واطلاق لفظ التجربة على هذا
فيه تجوز اذ التجربة يكون نحو ما بها المشاهدة واقية باختبارنا والاولى ان يحمل هذا ان وقع استقراء ويحكم
قوله والشاب معتدل المزاج فوق اعتدال الصبي انما كان الشاب اعدل من الصبي لان رطوبة الصبي
مفرطة خارجة من الاعتدال ولذلك قوامه ضعيف قوله والشيخ ابرد من الشاب والكهل في مزاج
اعضائه الاصلية وارطب منها بالرطوبة الغريبة البالغة فقط لما قلنا من تحلل الرطوبة واما الرطوبة
الغريبة فلضعف الهضم وهذا لا يلزم ان يكون في الكهول لان قوى هضمهم لم يضعف بعد ضعفا يلزمه
ذلك والفرق بين رطوبة الشيخ ورطوبة الصبي ان رطوبة الصبي كرطوبة غصن غض
نضر ورطوبة الشيخ كرطوبة خشب دار نقيع قوله فان الاناث ابرد امزجة لقائل ان يقول لا نسلم انه يجب ان
يكون الاناث ابرد امزجة لان دمهن اكثر ولذلك يحضن دون الرجال والجواب انا نمنع ان كثرة دمهن
للحرارة بل لكثرة سكونهن قبل التحلل من ابدانهن قليلا ولعنا بهن الطبيعة بكثرة دمهن ليكون منه
الاجنة والدليل على برد مزاجهن الوانهن وقلة نهوضهن للحركة وغير ذلك قوله فلبرد مزاجهن
يكثر فضولهن لان البرد يوجب كثرة الفضول لقلة التحلل وذلك من وجهين احدهما ان تكاثف البدن وقلة

الحرارة المحللة لقلة النهوض للحركة المحللة قوله ولقلة رياضتهن جوهر لحومهن اسخف السخافة يدل على
معنيين احدهما رخاوة الجرم وبهذا المعنى لحوم الاناث اسخف لقلة الرياضة المحللة للرطوبة المرخية
والرطوبة من امزجتهن وثانيهما كون الجرم كثير المسام واسعها وبهذا المعنى لحوم الرجال اسخف لانها افرط
كثافتها وقلة رطوبتها لا يلتصق بها منافذها بل يتبرى عنه فيحدث هنالك خلل قوله واهل البلاد الشمالية
ارطب بدنا انهم ارطب بالرطوبة الغريزية فان الشمال وان كان يابسا الا انه لبرده يحبس الرطوبات عن
التحلل واما الجنوب فانه وان كان رطبا الا ان حرارته محللة فان كان من الجنوبيين من رطوبات كثيرة
فانما يكون تلك الرطوبة غريبة بسبب كثرة البخار لا لانهم جنوبيون قوله واهل الصناعات المائية
ارطب من باقي الصنائع لانهم ارطب من اصحاب السكون فان نفس الحركة محللة الفصل الاول من التعليم
الرابع في ماهية الخلط واقسامه ولنقدم قبل الشروع في ذلك مقدمة فنقول ان في البدن اجزاء اول
وهي الاركان واجزاء ثوان وهي الرطوبات ثم اجزاء ثوالث وهي الاعضاء والارواح والرطوبات على
قسمين رطوبات اولية وهي الاخلاط ورطوبات ثانية وبهذا الاسم تعرف وانما احتيج الى الرطوبات
لان بقاء البدن بدون الغذاء وليس يجد غذاء يستحيل الى جوهر الاعضاء حين يلاقيها بل لا بد وان
يتدرج في الاستحالة حتى يبلغ ذلك قليلا قليلا وذلك انما يكون في زمان له قدر فلو لم يكن عند
الاعضاء من الغذاء ما قد استحال حتى قارب ان يتم استحالته اليها لجف قبل استحالة المستعمل في الوقت
والاخلاط لا بد وان يكون اجساما اذ ليس بجسم لا يمكن صيرورته عضوا ولا بد وان يكون رطبة ليسهل
قبولها للاستحالة والتشكل ولا بد وان يكون سيالة ليسهل نفوذها الى اقاصي الاعضاء اذ لا يمكن طبخ
الغذاء في كل عضو بل لا بد من اعضاء معدة للطبخ كالمعدة والكبد ومنها يتفرق الى جميع الاعضاء
وان يكون مستحيلة عن الغذاء والكلام في هذا الفصل يشتمل على مباحث المبحث الاول في ماهية
الخلط واقسامه قوله الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا والمراد ههنا بالرطب ما يسهل
قبوله للشكل والفصل والوصل وان كان يابسا باعتبار اخر فلهذا يدخل في هذا الحد الصفراء و
السوداء مع يبوستهما والسيال هو من شانه ان ينبسط اجزاؤه متسفلة ولا يلزم من ذلك ان يكون رطبا فان
الرمل مع افراط يبوسته سيال والاستحالة تدل على التغير في الكيفيات وهي كون الشيء ذا كيفية لم يكن قبله
ولا بعده ويدل على الكون والفساد وهو بطلان الصورة التي بها الجسم هو ما هو كما يبطل من الماء صورته
النوعية وهي المائية عندما يصير هواء والكون حصول الصورة بعد ان لم يكن كحصول الصورة الهوائية
للماء الصائر هواء والمراد ههنا بالاستحالة الاستحالة التي يلزمها الكون والفساد ولا دخل الكيلوس في الاخلاط
والغذاء يجب ان يطلق على معنيين احدهما ان هذا الجسم الذي استحال حتى صار منه صورة وحذف صورة عضو
من الاعضاء الانسانية فصار جزءا منه وشبيها به سادا بدل ما يتحلل منه او المنفصل منه بالقوة ويسمى هذا غذاء
بالفعل وثانيهما ان هذا الجسم الذي هو بالقوة كذلك وهذا بالقوة على قسمين بعيدة وقريبة والذي هو
بالقوة البعيدة فهو الجسم الذي من شانه اذا ورد على البدن الانسان وانفعل عن حرارته الغريزية حتى يصير غذاء

بالفعل وهذا كالخبز واللحم وغيرهما وهو المراد ههنا وهو الذي يتبادر الفهم اليه عند اطلاق لفظ
الغذاء والذي بالقوة القريبة هو الجسم الذي في البدن معد لان يصير غذاء بالفعل وهذا هو الاخلاط وبعض
اقسام الرطوبة الثانية وقوله ولا تتميز الخلط عن الرطوبة الثانية وههنا اشكالات احدها ان هذا الحد
لا يصدق على كل الاخلاط فان كل واحد من البلغم الجصي والسوداء المحترقة الرمادي لا يصدق عليه انه جسم
رطب سيال وثانيها ان لفظ الاستحالة اذا اطلق يتبادر الى الفهم الحركة في الكيف فان كان هذا هو المراد
في الحد لزم ان يكون الكيلوس خلطا وهو باطل بالاتفاق وان كان المراد الكون والفساد فقد استعمل
في الحد لفظا واريد به غير معناه المتبادر الى الفهم وذلك قادح في جودة التحديد وثالثها ان الاستحالة
الى الغذاء اعم من كونها في البدن او خارج البدن فيدخل في هذا اشياء كثيرة مستحيلة عن الغذاء كالخمر
فانه جسم رطب سيال استحال اليه الغذاء وهو العصير اولا ورابعها ان بعض الاخلاط مستحيلة عن اخلاط
اخرى كالدم المستحيل عن البلغم وكالسوداء المحترقة فلا يصدق عليها ان الغذاء استحال اليها اولا الا
انما استحال اليها بواسطة استحالته الى الرطوبة الاولى وخامسها ان الرطوبات الثانية ان كانت من الاخلاط
لم يكن داخلة في هذا الحد فيكون فاسدا وان لم يكن من الاخلاط ولا جهة طبيعية فيكون الامور الطبيعية
ثمانية وهو باطل وليس لكم ان تقولوا انها من الاعضاء لان هذه الرطوبات معدة لتغذية الاعضاء فلا يجوز
ان يكون معدودة فيها الجواب اما الاول فان الرطب السيال لكل واحد منهما له عرض فمنه ما هو مفرط
في ذلك ومنه ما هو ضعيف فيه والبلغم الجصي والسوداء المحترقة الرمادية غير خارجين عن كونهما رطبين لكن
سيالين وان كان ذلك فيهما قليلا واما الثاني فان الاستحالة وان كانت عند الاطلاق يفهم منه ما قلتم و
اذا قيد بقولنا الى كذا يتبادر الى الفهم منها الكون والفساد فان التغير في الكيفيات فقط لا يقال فيه استحالة
الى كذا فلا يقولوا الماء الحار استحال الى البارد بل استحال البارد ويقال الماء استحال الى الهواء واما الثالث فان
معنى قولنا استحال اليه الغذاء استحالة يبطل عنه كونه غذاء اعني الذي بالقوة البعيدة وحصلت
له صورة اخرى فالخمر لم يبطل عنه كونه غذاء بذلك المعنى واما الرابع فان معنى قوله اولا انه لا يجب ان يكون
تلك الاستحالة متوسطة استحالة في الصورة الجسمية اخرى واما حدوث الدم عن البلغم والخلط المحترق
عن الخلط الذي احترق نفسه فذلك التوسط ليس واجبا في كونه خلطا بل في كونه دما او خلطا محترقا وذلك
امر زايد على الخلطية واما الخامس فان لفظ الخلط يقع على ما يدخل من الرطوبات الثانية وذلك هو المراد
عند قولنا الامور الطبيعية سبعة وعددنا الاخلاط منها ويقع على ما يخرج عنه تلك الرطوبات وهو
المراد ههنا البحث الثاني في تقسيم الخلط الى المحمودة والفاسد وماهية كل واحد منهما قوله فمنه خلط
محمود وهو الذي من شانه آه فرق بين مطلق القبول للشيء وبين الاستعداد له وبين كون الشيء من شانه
ذلك فان القبول هو ما يلازم عدم المانع من ذات الشيء وان كان هناك موانع اخر فالقابل للشيء
فيه من جهة ذاته سواء كان يتوقف حصوله له على استحالات وتغير في كيفياته او لا يكون وسواء كانت
حاله يقتضي ان يكون بوجوده لاجل ذلك او ليس واما الاستعداد فهو قبول خاص وهو القبول الذي يحتاج

مفصل

في حصول مقبوله له الى استحالات وتغيرات بل يكفي في حصوله له ادنى سبب واما الذي من شانه ان يكون
لشيء هو الذي حاله يقتضي ان يكون بوجوده لذلك مثال الاستعداد هيئة الكبريت للاحتراق
مثال الذي من شانه ان يكون كذا كون السيف معدا لان يقتل العدو ومثال القبول المطلق كون الخبز صالحا
لان يصير منه جزو عضو وليس كل مستعد للشيء فهو من شانه ان يكون له فان القطن مستعد للاحتراق
وليس من شانه ان يحترق بل ان يتخذ منه دثارا واذا عرفت هذا فنقول الخلط المحمود وهو الخلط الذي
من شانه ان يكون جزءا من جوهر المغتذي اي حاله يقتضي ان يكون وجوده لان يكون جزءا من
جوهر المغتذي والجوهر يقع على الموجود لا في موضوع ويقع على الذات فيقال جوهر كذا اي ذاته وهو المراد
ههنا كانه قال هو الذي من شانه ان يكون جزءا من ذات المغتذي وهو الشيء الموصوف بانه يغتذي
سواء كان من شانه ان يكون كذلك وحده كالدم فانه من شانه ان يصير جزءا من اللحم ومن الكبد وحده
او مع غيره كالبلغم والصفراء والسوداء فان هذه من شانها ان يكون جزءا من ذات المغتذي اذا خالطها
الدم واما وحدها فلا قوله ويتشبه به لا يكفي في كون الخلط محمودا ان يكون من شانه جزءا من المغتذي
بل لابد وان يكون مع ذلك من شانه ان يكون شبيها به شبها لا يتميز عنه وذلك لان مادة البرص من
شانها ان يكون جزءا من جوهر المغتذي ومع ذلك فليس من الخلط المحمود قوله وبالجملة سادا بدل ما
مما يتحلل منه اي انه في الجملة يكون كذلك كان المتحلل منه فلا يخالف الباقي في شيء فان قيل الاشكال
عليه من وجهين احدهما ان قولكم وحده او مع غيره ترديد وشك وذلك ينافي صحة الحدود
وثانيهما ان قوله او مع غيره مفهومه ان الخلط المحمود يكون تارة من شانه وحده ذلك وتارة مع
غيره فيكون غير المحمود من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي مع غيره وذلك محال لان الذي
ليس بمحمود من شانه ان يندفع وينفصل لا ان يصير جزءا من المغتذي على ما سيأتي بيانه الجواب اما الاول
فان لفظ او ههنا ليس للترديد والشك بل للبيان الامر يقع تارة كذا وتارة كذا واما الثاني فان الضمير
في قوله وحده او مع غيره لا يعود الى المحمود بل الى الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي
وقوله او مع غيره لا يلزم ان يكون الغير مخالفه في كونه من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي
بل غيره في معنى آخر وح لا يرد عليه الشك وقد قال ابن الخطيب انه يجب ان يشترط في ذلك ان يكون
المغتذي معتدل المزاج قال لان الفاسد المزاج اذا بلغ من فساد مزاجه ان يحيل الوارد اليه الى
الفاسد صار ذلك الفاسد هو الذي من شانه ان يكون جزءا منه قلنا ليس كذلك فان هذا الفاسد
ليس من شانه ان يكون جزءا بل ان يندفع عن البدن وان يصلح مزاج ذلك البدن قوله ومنه فضل خلط
ردي وهو الذي ليس من شانه ذلك قد علمت ان كون الشيء من شانه ان يكون كذا اخص من كونه قابلا له
واذا انتفى الخاص لا يلزم انتفاء العام فلا يلزم من كون الخلط الردي ليس من شانه ان يكون جزءا من جوهر المغتذي
انه لا يكون قابلا لذلك فلذلك يمكن ان يصلحه الطبيعة فيكون من شانه ذلك قوله او يتحيل في النادر الى
الخلط المحمود او ههنا بمعنى الا ان تقديره الا ان يتحيل في النادر الى الخلط المحمود وانما جعل ذلك في النادر

لانا لغالب البدن لا يكون فيه خلط ردي الا والخلط المحمود موجود في البدن ايضا وح فان
في غالب الاحوال لا يكون استعمال الطبيعة الغذاء الا من المحمود لان احالته الى ان يصير جزء عضو اسهل علينا
من احالة الردي البحث الثالث في الرطوبات الثانية قوله ونقول ايضا ان رطوبات البدن منها اولى والى
قوله والاولى هي الاخلاط الاربعة قال ابن الخطيب ان هذا يقتضي ان يكون مما عدا الرطوبة الاولى لا يكون من
الاخلاط لكنه جعل الفضول من الرطوبة الثانية فقوله والثانية قسمان اما فضول واما غير فضول فيلزم ان لا
يكون الفضول من الاخلاط مع انه بعد هذا السطر يجعل الفضول من الاخلاط واعلم ان هذا الكلام في
غاية الفساد وذلك لان الشيخ لم يقل ان الفضول لا يكون من الرطوبة بل جعل الرطوبة الثانية فضول ومنها
غير فضول وكون شيء ما منه فضول ومنه غير فضول لا ينافي كون شيء آخر كذلك فان فضول الرطوبة الثانية
غير فضول الاخلاط وكان ينبغي ان يتفكر في الذي قاله ثم ينظر هل ما اي الفضول يكون من خصوص الاخلاط او من
فضول الرطوبة الثانية وكذلك المخاط واشياء اخر والذي اوجب له هذا الظن قول الشيخ والفضول التي ذكرها
لم يجد في هذا الفصل ذكر فضول الاخلاط فان الشيخ قد ذكر هذه الفضول في الفصل الثاني عند قوله
وفضل الهضمين الباقيين على ما يأتي الكلام فيه قوله هي التي استحالت عن حالة الابتداء معناه هي الرطوبة
التي استحالت عن الحالة التي فيها يكون رطوبة اول وح لا ينتقض الحد بالروح لانه لا يصدق عليها انها
رطوبة وان صدق عليها باقي الحد قوله الا انها لم تصر جزء عضو من الاعضاء المفردة بالفعل التام
اي لم يصر بحيث يطلق عليه انه جزء عضو حتى يسمى باسمه ويحد بحده والا فالقسم الرابع من هذه الرطوبة
اتصال اجزاء الاعضاء فيكون جزء منها لا محالة لكن لم يخرج اليه بالتفصيل آنفا فتأمله واعلم ان هذا الحد
غير خال من الخلل وذلك لان قوله ونفذت في الاعضاء ان اراد به انها نفذت في جواهر الاعضاء
لم يدخل في ذلك سوى القسم الرابع والثالث منها وان اراد انها نفذت في مجاري الاعضاء كانت
الفضول داخلة فيها كالمني والمخاط وغيرهما وهو انما يحد غير الفضول منها البحث الرابع في بيان
ان الاخلاط اربعة الدم والبلغم والصفراء والسوداء قوله ونقول ايضا ان الرطوبات الخلطية آه
ان الدليل على ان الاخلاط اربعة من وجوه احدها الاستقراء وهو انا نرى انسانا فصدناه سواء كان
صحيحا او مريضا فانا نجد دمه مخالطا لشيء كالرغوة وهي الصفراء وشيء كالرسوب هو السوداء وشيء كبياض البيض
هو البلغم وثانيها انه لو كان الخلط الطبيعي هو الدم فقط لوجب ان لا ينجذب الا الى اللحم والاعضاء
اللحمية لان كل عضو انما يجذب لغذائه ما شاكله في طبيعته والدم وحده لا يشاكل طبيعته الا اللحم
والاعضاء اللحمية فكان يجب ان لا ينجذب الا اليهما واما الدم المخالط للاخلاط الثلثة الاخر فانه يشاكل
مزاج كل عضو بقدر ما يختلط به من كل واحد من تلك الثلثة فيمكن انجذابه الى الاعضاء كلها وثالثها
لو لم يكن الدم مخالطا لهذه الثلثة لوجب ان لا ينفذ من الكبد لان نفوذ الاخلاط انما هو بدفع العضو
المنفوذ منه وجذب العضو النافذ اليه فاذا لم يكن الدم مخالطا لهذه الثلثة كان متشابه الاجزاء فلم يكن جذب
كل واحد من الاعضاء الجزء منه اولى من جذبه بجزء آخر وح اما ان يكون كل واحد من الاعضاء يجذب الجميع وح

او البعض

او البعض ولبعض بعض اولى بذلك من اخر ولا يجذب واحد منها شيئا منه البتة وح يبقى في الكبد فان قيل لم
لا يرجح الانجذاب بسبب القرب بان يكون كل عضو يجذب ما يقرب منه قلنا لو كان كذلك لكان يجذب
الى كل عضو الا ما قرب منه وان كان ذلك القريب رديا وليس كذلك فانه ينجذب الخلط البعيد ويبقى
القريب وذلك اذا كان القريب رديا والبعيد محمودا وانما كان الدم افضل الاخلاط لانه العمدة
في الغذاء وباقي الاخلاط كالابزار المصلحة وبعد الدم في الفضيلة البلغم لانه دم بالقوة
ثم الصفراء لانها انما خالفت الدم الذي هو افضل باليبوسة ولم تخالفه في الحرارة واما السوداء
فانها مخالفة له بكلتا الكيفيتين البحث الخامس في الدم واحكامه قوله والدم حار الطبع رطبه وهو
صنفان آه قد قال بعضهم ان الدم في الصغار ارداء قال ولذلك يكثر الدماء في ابدان النساء ولذلك يحيض
وهذا ليس بلازم فان هذه الكثرة انما هي لقلة التحلل لبرد المزاج وقلة الحركات ولهذا فان المتحرك منهن كثيرا
يقل طمثها ولعناية الخالق في تكثيره منهن ليكون مادة لتكون الجنين واذا قلنا انه حار او بارد فانا نعني بذلك
ان العضو الذي يغلب عليه ذلك الخلط هو كذلك وكذلك ما يجاوره من الاعضاء ولان كان العضو المغتذي
بالدم كالكبد واللحم حار رطب فيكون الدم حارا رطبا ومما يدل على ذلك انه ايضا اذا اغلب الدم على بدن الانسان
غلبت عليه الحرارة والرطوبة ونقول ان رطوبة الدم يجب ان يكون اكثر من حرارته لان الجل المقصود منه
هو التغذية وهي بالرطوبة لا بالحرارة والطبيعي من الدم هو ما اجتمعت فيه صفات اربع احدها ان يكون
احمر اللون وذلك لان الكبد احمر وهي المولدة للدم فان يحيلها الى مشابهتها المغتذي منه فاذا احمر بعيدا
الكبد بعد لم يشتمل تمام الاستحالة الى مشابهتها وثانيها ان يكون معتدل القوام ليكون نضا لحال التغذية كل
واحد من الاعضاء وقد ترك الشيخ هذه الصفة للعلم بها وثالثها ان لا يكون له نتن لان النتن يكون للعفن
وفي بعض النتن الحموضة وغيرها وانما ذكر الشيخ النتن على سبيل المثال ورابعها ان يكون حلوا لا يكون جذب
الاعضاء اكثر واذا كان الطبيعي من الدم هو ما اجتمعت فيه هذه الصفات فغير الطبيعي منه ما ليس كذلك
سواء انتفى واحد منها او جميعها لكن ما انتفى فيه كل واحد منها فهو غير طبيعي مطلقا وما انتفى فيه واحد منها
فهو غير طبيعي في تلك الصفة والدم الغليظ اغذى وصاحبه اجلد واشد بلادة والدم الرقيق صاحبه
اذكى وافهم واعقل واضعف بدنا ودم المشايخ اغلظ واشد سوادا وكذلك دم الاعضاء السافلة
ودم النساء اميل الى الباطن وكذلك الوانهن اقل ونقاؤه حمرة مع وفور دمهن وبسبب ذلك البرد
وقلة الحركة ودم الرجال اميل الى الغلظ ولذلك بشرتهم اشد حمرة وقد ينزف الدم في بعض الناس
ويكثر حتى يخرج بالعرق وقد يغلظ حتى يصير كالعلق كما يكون لاصحاب الجذام قال المعلم الاول كل دم
فانه يجمد الا دم الايل ودم الارنب والثور يجمد يسيرا ودم الحيوان العظيم غليظ وكل حيوان ذي دم فله
دماغ وقلب وحجاب وكبد وكل حيوان دموي يلد فله الحوايل الحمل لا المصرود منها كالجلد فانه في
عظام جلده وله حمرة وسواد وبياض ولعله يرى الاطلال ويفزع من رؤية الاشكال وكل حيوان دموي
شاء فله نوم ويقظة قوله بان يكون عفن بعضه فاستحال لطيفه صفراء وكثيفه مرة سوداء والعفن هو

احالة الحرارة الغريزية للجسم ذي الرطوبة الى غير الهيئة المطلوبة منه من غير نفعل ايا ما الى نوع لحرق
الاحتراق هو ان يبرز حرارة الغريزية بين رطوبة الجسم الذي عملت فيه وبين ارضيته لكن العفونة اذا كانت
في جسم رطب وخصوصا حارا كان استعداده لذلك فكان فعلها فيه اشد ففي غالب الاوقات تعقب فيه
الاحتراق فنقول فاستحال معنا اما ان التراد اعفن اعفنت عفنته استحال لطيفه صفرا وكثيفه سودا
وذلك هو الاحتراق قوله وهذا القسم اشارة الى الخارج عن الطبيعة لشئ يخالطه قوله بحسبه
يختلف اي القسم الذي يكون المخالطه واردا فيه والقسم الذي يكون المخالطه واردا من خارج قوله
بحسب ما يخالطه واصنافه اي بحسب اصناف ما يخالطه فيصير تارة عكرا وذلك اذا خالطته السودا
وتارة رقيقا وذلك اذا خالطته الصفرا والمائية وتارة اسود اذا خالطته السودا ايضا وتارة
انقص اي مائلا عن حمرته الى البياض وذلك اذا خالطه البلغم ويصير لم الكثرة تخالطه الصفرا وبالجملة
مخالطتها باعتدال والى الحموضة لمخالطة السودا والبلغم الحامضين المبحث السادس في البلغم وانقسامه
واحكامه قوله واما البلغم فمنه طبيعي ومنه غير طبيعي قوله والطبيعي هو الذي يصلح لان يصير في
وقت ما دما اراد بهذه الصلاحية الاستعداد لا مطلق القول لان البلغم الفج قابل ايضا لان يصير
دما وانما كان الطبيعي هو ذلك لان البلغم هو الخلط القاصر النضج عن الدم فكلما كان من هذا
اقل قصورا عن ذلك فهو لا محالة اكثر نضجا فهو اولى بان يكون طبيعيا وهذا معنى قوله لانه دم غير تام
النضج قوله وهو ضرب من البلغم الحلو فقد زعم جمع من الاطبا ان البلغم الطبيعي هو التفه فاراد بعضهم
الجمع بين القولين بحمل قول الشيخ الحلو على التفه قال فانه يقوله حلو على سبيل المجاز كابن الشفا انه غير
وهذا التكلف مما لا حاجة اليه ولا ما يكلفه هولاء الشيخ بل الطبيعي من البلغم لما كان هو المستعد
لان يصير دما وانما يكون كذلك اذا قارب الاستحالة الى الدموية والدم حلو جدا وجب ان يكون
هذا حلو فهو طبيعي واما كان كذلك لنضجه فان البلغم التفه اذا خالطه الدم اوجب له حلاوة
مع انه غير طبيعي قوله وكثيرا ما يجربه في النوازل وفي النفث انما احتاج الى الاحتجاج على ثبوت طلبه
يجري في النوازل وفي النفث لانه غير مشهود قوله واما الحلو الطبيعي فجالينوس زعم ان الطبيعي انما لم يعد
عضو كالمرغة مخصوصا مثلما للمرتين تقديره ان الطبيعة انما لم يعد للبلغم الطبيعي عضوا مخصوصا
كالمرغة كالغذية ذلك للمرتين لان هذه البلغم قريب الشبه من الدم ويحتاج اليه الاعضا كلها
فلذلك اجري مجرى الدم وهذا الحجاج بالتمثيل وتقريره ان الدم لم يخلق له مفرغ وعلى ذلك اذا ت
الاعضا كلها يحتاج اليه فلا يبقى منه فضلة يحتاج لاجلها الى مفرغ وهذا المعنى موجود في البلغم
الطبيعي فلذلك لم يخلق له مفرغ وهذا يتضمن الفرق بين البلغم والمرتين في ذلك وذلك لانهما لا يحتاج
اليهما كل الاعضا بل بعضها وذلك يقتضي ان يفضل منهما فضلة فوجب ان يخلق لهما مفرغ ولا كذلك
البلغم ولقائل ان يقول الاشكال على هذا من وجوه احدها ان احتياج الاعضا كلها الى الشئ لا يمنع من ان
يفضل منه فضلة تحوج الى المفرغة فقد يكون المتولد منه اكثر من ذلك وكذلك ايضا كون الصفرا والسودا انما

يحتاج اليهما بعض الاعضا لا يوجب ان يفضل منهما فضلة تحوج الى المفرغة فيكون تولدهما بالطبع قليلا فلا
يفضل عن تلك الاعضا وثانيها ان احتياج الاعضا كلها الى البلغم في امر ضروري وهو الغذا انما يكون اذا
هو عند ما ينفد الاعضا الغذا الوارد عليه فلا يلزم ان يجري مجرى الدم الذي حاجة الاعضا كلها
اليه دايما واما احتياجها اليه في امر نافع وهو ترطيب الاعضا وبلها فالصفرا والسودا ايضا يحتاج اليهما الاعضا
كلها في امر نافع واما الصفرا فلتسخينها الاعضا وافادتها اياها ونفوذ الدم اليها واما السودا فلتغذيتها
الدم عند ما ستحيل فيها يتحلل الى ما يشابهها فان كان احتياج الاعضا كلها الى الخلط في امر نافع يمنع خلق
المفرغ وجب ان لا يخلق للصفرا والسودا مفرغة ايضا وثالثها انه يجوز ان يكون احتمال الذي يفضل من الصفرا
والسودا الطبيعيين فضلة يوجب ان لا يخلق لهما مفرغة وجب ان يخلق للدم الذي ليس بطبيعي وللبلغم
الذي هو طبيعي ايضا مفرغة بل هذا اولى لان بعض الاعضا بالدم والبلغم الخارجين عن الطبع اكثر كثيرا من
تضررها بالصفرا والسودا الطبيعيين ورابعها لو كانت المرارة مفرغة للصفرا والطحال للسودا لكان اندفاع
ما ليس بطبيعي منهما الى هذين العضوين اولى من اندفاع الطبيعي واعلم ان الحق الذي تخرجناه برايا ان المرارة
والطحال الحاصلا لكونا كالحراستين لفظ من الصفرا والسودا حتى يكون من الصفرا مقدار صالح يعد لان يجب
منه ما ينبغي للامعاء من الثقل كالبلغم اللزج كما انضج الى ذلك وليكون ايضا من السودا مقدار صالح يعد لان
ينصب منه الى فم المعدة ما يدغدغه وينبه على الشهوة واما البلغم والدم فلما لم يكن لهما منفعة نظير هاتين
المنفعتين لم يخلق لهما عضو بهذه الصورة قوله ونحن نقول ان هذه الحاجة على امرين ضرورة ومنفعة مراده
هنا ان يبين الحاجة التي لكل الاعضا الى البلغم التي بها يشارك الدم ويخالف المرتين حتى يعطي الحكم الذي
يخالف الحكم المرتين والفرق بين الضروري والنافع ان النافع هو ما يفيد الشئ كمالا ويمكن الاستغنا عنه واما
الضروري فهو ما يفيد امرا لا بد منه وكما ان الحرارة الغريزية تنضجه وتنضجه ومن كذلك الحرارة الغريزية
تعفنه وتفسده وهذا ليس يوجد في كثير من النسخ وكذلك هو موجود في هذا الموضع من الشفا والنسخ
التي يوجد هذا فيها ففي الاكثر يكون مخرجا ويشبه ان يكون قد كتب على الحاشية فكتب في الاصل على سبيل الغلط
اذ لا معنى له هنا وسنذكر الشيخ معناه في قوله وان شاركه في الحار الغريزي عمله عفنا فاسدا واما
القسم الثاني من الضرورة الذي ذكره بعد هذا فلا يصلح لان يكون سببا لعدم المفرغة كيف وان الشيخ يعترف
بوجوده للمرتين ولو كان الشيخ ذكره في بيان الحاجة على البلغم مطلقا لكان اولى من ذكره في بيان حاجة
مشاركة البلغم للدم في الاعضا كلها اليه والتفرقة بينه وبين المرة قوله واما البلغم الغير الطبيعي فمنه
فضلي نقول ان البلغم سواء كان طبيعيا او غير طبيعي فان لونه ابيض وذلك لانه بارد رطب والبرد
يبيض الرطب واذا كان كذلك فاذا خالطه ما يوجب تغيرا في لونه خرج عن ان يعد في اقسام البلغم
وعد في اقسام ذلك المخالط ولهذا نعد الصفرا المحترقة في المرة الصفرا وان كان في كل واحد منهما من
البلغم اكثر مما فيه من الصفرا وذلك لان الشئ انما ينسب الى ما هو غالب عليه في الحس فان قيل اذا كان البلغم
كله ابيض فاي فايدة في قوله ومنه الغليظ جدا الابيض المسمى الجصي قلنا انه لا يسبب تكاثفه وعدم

اختلاط بشي اخر يكون اشد بياضا فلهذا خصه بوصف البياض فاذا البلغم لا يختلف بحسب اللون ولا
ايضا يختلف اصنافه بحسب الرائحة اذ الكل عديم الرائحة بسبب برده الا اذا كان عفنا والعفونة لا يخص نوعا
فكذلك خروجه عن الامر الطبيعي اما في قوامه او في طعمه او فيهما معا والخارج في قوامه اما ان يكون قوامه مختلفا
او لا يكون والاول اما ان يكون اختلافا يظهر للحس وهو المخاطي وغير ظاهر للحس وهو الخام والثاني لا يخلو اما
ان يكون معتدل القوام اذ الكلام في الخارج عن الطبيعة فيه فاما ان يكون رقيقا جدا وهو المائي
او غليظا جدا وهو الجصي فان قيل فهذا يخرج عنه ما يكون غليظا لا جدا او رقيقا لا جدا قلنا ذلك
يكون داخلا في عرض القوام الطبيعي لان القوام الطبيعي بحده لا يحفظ طرفا افراط وتفريط ويسمى الاول
بالمخاطي لمشابهته له اذ المخاط في غالب الامر يكون ابيض غليظا مختلف القوام ويسمى الثاني بالخام لبقائه على
فجاجته كما ان الخام من الثياب باق على حالته لم يتغير بالقصارة ويسمى الجصي بذلك لمشابهته للجص المذوب في
الماء بياضا وغلظا واما البلغم الخارج عن الطبيعة في طعمه فاما ان يكون ذلك بسبب في نفسه او بسبب
مخالط وارد عليه والذي عن مخالط له دما وهو الحلو الغير الطبيعي او صفراء وما يشبهها في المرارة وهو
احد قسمي المالح او سوداء فاما ان يكون قد تم نضجها حتى حمضت وهو احد قسمي البلغم الحامض او يكون
بعد باقية على فجاجتها وعفوصتها اذ السوداء يكون اولا عفصة ثم اذا تم نضجها انتقلت الى الحموضة على
ما سنبينه وهو احد قسمي البلغم العفص والكائن لا لامر في نفسه فالحدوثه اما ان يكون لحرارة او برودة
او الرطوبة واليبوسة انما يوجب له رقة وغلظا فيكون ذلك من اقسام الخارج في قوامه والحرارة الحادثة
له اما ان يكون لعفونة مزيدة وهو القسم الاخر من المالح او يكون ضعيفة معتدلة وهو القسم الاخر من الحامض
والحادث عن البرودة وهو القسم الاخر من العفص قوله فقد قال جالينوس ان البلغم يملح لعفونته
او لمائية مخالطه الموجود في كتب جالينوس ان يعرفها ان البلغم يملح لعفونته ولمائيته بالواو لا باو
فيشبه ان يكون الشيخ نقل ذلك من كتب لم يطلع عليها او اعتمد على نقل جوامع الاسكندرانيين قوله
واستحال البلغم الى الارضية المراد بالبرد هنا عدم الانفعال وبسبب ذلك الجمود المائية وانما قال
قليلا لانه لو كانت استحالته الى الارضية كثيرة يخرج عن اقسام البلغم ويجب عده في اقسام السوداء
واما البلغم الخارج عن الطبيعة في قوامه وطعمه فهو الزجاجي واما خروجه في قوامه وطعمه فهو
الزجاجي واما خروجه في قوامه فلانه يشبه الزجاج الذائب في لزوجته وثقله فلذلك سمي
به واما في طعمه فلانه سمج ومنه خالص وهما خارجان عن الطبع قوله ويشبه ان يكون الغليظ
من المسمى منه وهو الخام او يستحيل الى الخام لان اجزاءه وان كانت مختلفة نحو الخام والا فاذا اختلفت
استحال الى قوله وكلام هنا يدل على ان الخام اغلظ قواما من الزجاجي لانه جعل الخام ما كان منه غليظا
قوله فقد تبين اذا ان اقسام البلغم الفاسد من جهة طعمه اربعة انما اسقط الحلو لانه ليس بفاسد
لان الطبيعي اذا اخلط البلغم كان باصلاحه وتهيئته للدم النضيج وليس افساده له وانما ادخل الخام
في عداد المخاطي لاشتراكهما في اختلاف القوام المبحث السابع في الصفراء واقسامها واحكامها قوله

واما الصفرا

واما الصفراء فمنه طبيعي ايضا قوله والطبيعي منه هو رغوة الدم وهو احمر اللون ناصعه ولما كان الصفراء
الرغوة الاخلاط مكتسبة النار الحقيقية الاركان وجب ان يكون طافيه عليها اذ الجوهر الشبيه بالجوهر الناري
يكون خفيفا لا محالة والخفيف من شانه الصعود والعلو فلذلك صارت الصفراء رغوة الدم والاحمر
الناصع هو بعينه الاصفر الزعفراني فلذلك لا منافاة بين قول الشيخ ان يكون الطبيعي من الصفراء احمر ناصع
وبين قول بعضهم ان لونها الصفرة وانما كان لون الصفراء كذلك لزيادة لطافتها على الدم والحمرة اذا لطف
ورق نفذ فيه البصر اكثر وتقارب الاشفاف لقربه من الجوهر الهوائي فانتقل عن حمرة الدم الغالبة الى
الحمرة الناصعة كما لو خلط بالدم قليل ماء ومن هنا فان شراب الاحمر اذا امتزج بالماء صار اصفر قوله
وكلما كان اسخن فهو اشد حمرة لقائل ان يقول اذا كان الموجب لانتقال لون الصفراء من حمرة الدم
الى الحمرة الناصعة هو قوة لطافتها الحادثة لقوة الحرارة وجب ان يكون تلك الحرارة كلما ازدادت
قوة ازدادت اللطافة فاذا زاد الانتقال الى الصفرة وجوابه ان اشتداد حرارة الصفراء لا يوجب لها
زيادة لطافة اذ قد بلغت في ذلك الغاية بل يوجب تحليل الرقيق وتغليظ الباقي فيعود الحمرة لا محالة قوله
وانما يجب عضو منه وهو لتغذية المرارة ليس فيه تصريح بان المرارة تغتذي من الصفراء حتى يناقض
فانه يجب ان يكون الغذاء شبيها بالمغتذي وحتى يلزم مناقضته لنسبه بقوله في الشفاء ان المرارة لا تغتذي
بالصفراء المنجذبة اليها فانه يجوز ان يكون مراده بذلك انها تهيئ لتغذيتها وتعينها على التغذية
بتسخينها وانما يجب هذا من الدم قوله واما المنفعة فمنفعتان احديها غسلها المعاء من الثفل والبلغم اللزج
والثانية لذعها المعاء ولذعها عضل المقعدة ليحس بالحاجة ويحوج الى النهوض للتبرز ولما كان نحو جذب الكبد الغذاء
من الامعاء في عروق دقيقة جدا وجب ان يكون للثفل في الامعاء شدة بكون في مثلها انجذاب لصفاوة
الغذاء وان يكمل فيها انطباخه لكن جوهر الثفل لما كان رديا عفنا كان بقاؤه في الامعاء مما يضرها فوجب
ان يلبس الامعاء من الرطوبات ما يكفها عن ضرره وافساده وذلك لا محالة يعوقها عن الاحساس بلذعه ورداءة
كيفيته وذلك مما يعطل البطن عن دفعه فوجب ان ينصب اليها ما ينبهها على دفعه اذا دفعت الى ذلك الحاجة
وان يغسلها من الفضول التي تعوق القوة الدافعة وانما يمكن ان يكون ذلك اذا كان ما ينصب اليها مادا
لذاعا شديد الجلاء ولم يكن في البدن ما هذا شانه الا الصفراء فوجب ان يكون لها انصباب الى الامعاء واعلم
ان الصفراء النافذة مع الدم اقل حدة من النافذ الى المرارة لان الاقل حدة اولى بالتغذية والاشد حدة
اولى بغسل الفضول والتنبيه على اخراجها واعلم ان حرارة الصفراء اقوى من يبوستها اذ افراط اليبوسة
ينافي لطف القوام ولان من يغلب عليه الصفراء يعرض له من زيادة الحرارة اكثر من زيادة الجفاف ولما
الصفراء الغير الطبيعية فمنه ما خرج عن الطبيعة بسبب غريب مخالط ومنه ما خرج عن الطبيعة
لا لامر في نفسه بان فسد جوهره عن طبيعته وانما قسم الصفراء من جهة السبب المخرج لها عن الطبيعة ولم يقسمها
من جهة القوام او الطعم كما قسم البلغم وذلك لان جميع اصناف الصفراء رقيقة فلا يظهر في قوامها اختلاف
يعتد به وكذلك لا يختلف بالطعم كثير اختلاف لان جميع اصنافه مر واما اللون فالتقسيم لا يعرف طعومه

الاصناف ولالوانها ولاسبابها واما التقسيم لاسباب معرها ذلك كله والالوان ايضا وكان التقسيم لها
واعلم ان بعض الاطباء ذهب الى ان الصفراء الطبيعية حلوة كالعسل وكان قد مرضنا بحمى كانت بقيا فيها
صفرا محية وكان طعمها حلوا وكان لنا صديق انسد له المجرى المنحدر من المرارة الى الامعا وكانت الصفرا
يندفع الى المعدة ويخرج قيا وصلفا اصفر وكان مع ذلك يشكو من افراط حلاوة فمه فيشبها ذلك الى الصنف
هذا الطبيب ونقول ان الصفرا قلما يخرج عن الطبيعة بسبب مخالطة الدم لانها اقوى نفاذا من الدم واقبل
الى الطبيعة واذا كان الدم كثيرا حتى يعرض ما من احاله لم يسبب ذلك الصنف الى الصفرا لقلتها فيه بل قيل
انه دموي صفراوي واذا ثبت هذا فبقي ان يكون الغريب الذي يخالط الصفرا فيجعلها غير طبيعية واما البلغم
الغليظ وهو الصفرا المحية او الرقيق وهي المرة الصفرا المحترقة وتسمية المحية بذلك لشبهها بمح البيض
واما الصفرا المحترقة فان ذلك انما يطلق حقيقة على التي يكون السوداء المخالط لها ردية بالاحتراق واما
الصنف الاخر فلما كانت الصفرا ازداد فيه يبوسة وحدة وتمام [illegible] المحترقة اطلق عليه ذلك
تجوزا والمرة الصفرا يطلق على جميع اصناف الصفرا لكن لما اختص كل صنف منها باسم خاص بخص هذا
باسم العام قوله والقسم الاول منه ما هو معروف مشهور وهو الذي يكون الغريب المخالط له البلغم
انما كان هذا مشهورا لكثرته وانما كان كثيرا لكثرة مادته التي هي البلغم في البدن وللزوجية فلا ينفصل منه
ما يخالطه وخصوصا الطف كالصفرا واما المسمى الصفرا المحترقة فوجوده نادر لقلة السوداء
في البدن ولارضيتها فلا تتصل بما تخالطها وخصوصا ما كان الطف جدا كالصفرا قوله وتولده في اكثر
الامر في الكبد فلقايل ان يقول انه كان ينبغي ان يكون تولدهما في المعدة لان وجود البلغم فيها اكثر وجوابه
ان البلغم وان كان في المعدة اكثر ولكن الصفرا يندر تولدها في المعدة وما ينصب اليها من المرارة فقليل
وفي قعرها فلا يلبث ان يخرج ودفعة يجري بفمها يكون ما يحصل فيها من البلغم والصفرا متميزين كل منهما في اكثر
الامر فلا يلزم ذلك اختلاطهما ولا كذلك الكبد فان الاخلاط كلها يتولد فيها كثيرا وان كان الموجود في
المعدة من البلغم اكثر ويجاذبها ضيقه جدا فيكون ما فيها من الاخلاط مختلطا لا محالة قوله ولون هذا
الصنف من الصفرا احمر ولكنه غير ناصع ولا مشرق بل له شبه بالدم الا انه رقيق وذلك لان السودا
ميل اللون الى السواد فالحمرة الناصعة اذا خالطها سواد قليل انتقلت الى لون الدم ونال الاشراق والجودة
السودا فيشبه الدم لكنه ارق لان السودا وان كانت اغلظ من الدم لكنها اقل وهذا الصنف من الصفرا
قليلة اذ لو كانت كثيرة لعدت من اصناف السودا ولان تلك السودا لا يكون غليظة اما ان كانت محترقة فظ
واما ان كانت غير محترقة فان حرارة الصفرا يلطفها واما خروجه من الطبيعة فبجوهره فيمتنع ان يعرض
ذلك من الصفرا بسبب البرد لانها لقوة حرارتها لا يقوى البرد على تكثيفها واجمادها ما دام الانسان حيا
نوعه بل عنها الاوصاف الطبيعية من الخفة والحدة والحمرة الناصعة وظاهر ان الرطوبة واليبوسة لا مدخل لها
في ذلك فبقي ان يكون بسبب الحرارة فقط ولا يمكن ان يكون هذه الحرارة غريزية اذ الحرارة الغريزية لا يجاوز
فعلها الامر الطبيعي فبقي ان يكون حرارة غريبة والمادة القابلة لذلك اما ان يكون صفراوية او دموية او البلغم

والسودا اذا بالغت فيها الحرارة الغريبة استحالا الى الارضية ولم يتولد منها صفرا لكثافتها ولطافة الصفرا
واما الدم فانه اذا احترق تميز لطيفه صفراوية وكثيفه سوداوية واما اذا كانت مادة ذلك الصفرا
فالحرارة الفاعلة اما ان لا يبلغ فعلها الى حد الاحتراق بل الى تغليظ القوام وازالة الاشراق واما له اللون
الى قليل سواد عن الحمرة الناصعة حتى تنتقل عن الحمرة الثانية وحينئذ هذا مرة حمرا ولم يذكره الشيخ ههنا
لقلته وذكره في كتاب الثالث وانما كان هذا قليلا لان الصفرا مستعدة بسبب لطافتها وقوة حرارتها للاحتراق
فاذا ساء فيها الحرارة الغريبة فهي لاكثر لا يقتصر على احداث هذا الصنف منها بل يجعلها احتراقيه هذا واما
ان بلغت الحرارة الغريبة الى حد الاحتراق فتلك المادة الصفراوية اما ان يكون مخالطة للبلغم غليظا او لا
يكون كذلك والثاني اما ان يبلغ الحرارة الى حد احراق جميع الاجزاء فح لا يعد هذا الصنف من الصفرا
بل يكون سوداء صفراوية او لا يبلغ ذلك بل يحترق بعض الاجزاء ويختلط بالباقي وهو صنف من التي سميناها
صفرا محترقة وهي مما خرج عن الطبيعة بسبب غريب يخالطه لكن الغريب حدث عن نفس الصفرا فهذا
والاول اي الذي يكون المادة من مخالطة البلغم غليظ وذلك هو المحي فاما ان يكون الاحتراق من المحي بواسطة
احتراقها او لا فالاول الكراثي وهو الزنجاري والثاني لا يكون كذلك وهو الكراثي قوله والذي يتولد اكثر ما يتولد منه
في الكبد هو صنف واحد وهو اللطيف من المرارة المحترق انما كان تولد هذا في الكبد اكثر لقوة حرارة
ويتفرق الدم منها الى اجزا صغار فيستولي عليه الحرارة واما القلب فانه وان كان اقوى حرارة منها
الا ان الدم يكون فيه مصبوبا في تجويف كبير فلا يستولي عليه الحرارة الا اذا فرقت جدا وذلك لا
يتصور مع الجوع قوله والذي يتولد اكثر ما يتولد منه انما هو في المعدة فهو على قسمين كراثي وزنجاري
لقايل ان يقول ان تولد هذين ينبغي ان يكون في الكبد اكثر وذلك لان تولد مادتهما وهو المحي فيها اكثر
والحرارة فيها اقوى وجوابه ان المحي وان كان تولده في الكبد اكثر الا ان وجودها في المعدة اكثر وذلك لان
الكبد ضيق مجاريها لا يلبث اذا تولد فيها ان يندفع عنها واما اذا تولد في المعدة او توجها اليها من
او غيرها فانه يمكن ان يدوم فيها لسعة تجويفها واعلم ان الكراثي قد يتولد عن اسباب اخر كما قد يتولد من
اكل البقول على راي بعض المتطببين البحث الثامن في السودا واقسامها واحكامها قوله واما السودا
فمنه طبيعي ومنه فضل غير طبيعي هو ردي الدم وثفله وعكره لان نسبة السودا الى باقي الاخلاط
كنسبة الارض الى باقي الاركان قوله وطعمه بين حلاوة وعفوصة اما الحلاوة فلما فيه من الدموية واما
العفوصة فلان العفوصة تحدث عن فعل البرد في المادة الكثيفة والسودا باردة يابسة كثيفة فيجب
ان يكون عفصة قوله واما المنفعة فهو ان يشد الدم ويقويه ويكثفه لقايل ان يقول ان الشيخ ذكر ان منفعة
الصفرا ان يلطف الدم وذلك ينافي كون تكثيفه نافعا والجواب انه لا منافاة بين ان يكون المنفعة في
وقت يلطف الدم وذلك عندما يراد نفوذه في المجاري الضيقة وفي وقت اخر ضروريا ولم يمكن ان يجوع
كل عضو وحده وقت الحاجة الى الغذا وجعل فم المعدة كالمقفل للاعضا كلها بطلب الغذاء
وقت الحاجة وجب ان يكون احساسه بالجوع قويا فلذلك جعل عصبيا ولكن لا احساس بالجوع وحده لا يوجد

ايلاما يجوع الى تكلف الشوق في تحصيل الغذا فوجب ان ينصب الى هناك وقت الخلو باشتمال المعدة ما يحرك
ما يدفع فم المعدة ويلذعه ويكون مع ذلك مقويا له والذي يصلح لذلك هو السودا فوجب ان يكون لها
انصباب الى فم المعدة ولقايل ان يقول انكم جعلتم طعم السودا بين حلاوة وعفوصة وكيف تنبه حموضتها
حامضة قلنا ان طعمها بين الحلاوة والعفوصة عند ما يكون في الكبد اذ نضجها لا يكون قد كمل فاذا كمل
في الطحال او في العروق فانها يتحول الى الحموضة فان العفص اذا ازداد نضجه حمض ولذلك الحصرم يكون اولا
عفصا ثم حامضا لان الحموضة يحدث لبرد في مادة لطيفة والنضج يفيد لطافة ما ومما يدل على ان الحموضة تقوي تنبيه
ان من الناس من يكون شهوته للغذا ضعيفة لقلة انصباب السودا الى معدته فاذا اكل حامضا مما يوجب شهوته
قوله وكان تلك الصفرا الاخيرة ينبه القوة الدافعة من اسفل كذلك هذه السودا الاخيرة ينبه القوى الجاذبة
من فوق لما احتيج الى انصباب قسط من الصفرا الى الامعاء كلما اجتمع فيها ثقل كذا الى انصباب قسط من السودا
الى فم المعدة كلما احتيج الى استعمال الغذا وجب ان يكون بالقرب من كل واحد من هذين العضوين خزانة
يجتمع فيها الخلط الذي من شانه الانصباب اليه ليكون ذلك معدا للانصباب كلما دعت اليه الضرورة
وتلك الخزانة هي الطحال للسوداء والمرارة للصفراء واما البلغم والدم فلم يكن لكل واحد منهما
منفعة نظير هاتين المنفعتين لا جرم لم يخلق لهما شي من ذلك قوله واما السوداء الغير الطبيعية
وهي ما ليس على سبيل الرسوب والتفل بل على سبيل الاحتراق والرمادية فان الاشياء الرطبة المخالطة للاجزاء الارضية
تميز الارضية فيها على وجهين هذان الوجهان لما ذكرنا في حدوث السودا وقد يحدث لا من ذلك
كما يحدث عن الجمود ومن تحلل لطيف الخلط بسبب طول الاحتباس وغيره قوله لان البلغم للزوجته لا يرسب
عنه شي كالعسل وذلك لان الرسوب انما يكون بتميز الاجزاء الارضية عن الاجزاء الرطبة والبلغم مفرط اللزوجة
واللزج من شانه ان يتشبث بعض اجزائه ببعض وذلك مناف للرسوب وفي بعض النسخ لا يرسب عنه شي
كالدهن وهذه النسخة غير صحيحة لان الاطبا اذا اطلقوا لفظ الدهن ارادوا الزيت والزيت يرسب منه
رسوب كثير فلا يكون الكلام صحيحا قوله فاذا تميز لم يلبث ان يعفن او يندفع لقايل ان يقول ان رسوب الصفرا
يكون ثابتا او لا بد من قبيل الاستعداد للعفن فكيف لا يلبث رسوب الصفرا ان يندفع او يعفن قلنا الارضية
التي في الصفرا يكون لاجزا لطيفة وخفيفة ومثل هذا لا يمهل لنفاذها عن الرطوبة لا من جوانب فتزجها
فاما ان يكون عفنية فلا يلبث لتميزان تعفن لما فيه من بقية العفونة او يكون طبيعية فيدفعها الاخير قوله
والسودا الفضل منها ما هو رماد الصفرا وحراقه وهو مر انما قسم السوداء الخارجة عن الطبيعة من جهة
المادة المحترقة لها دون التقسيم بالطعوم والالوان وغيرها لانه بالفصول المنوعة واما الطعوم والقوام
والالوان وغير ذلك فانه قسمها سوداوية وانما لم يفعل كذلك في باقي الاخلاط لما سيجيء الى ما بين الاخلاط
ما يتنوع بها وانما كان المحترق عن الصفرا مرا لان اذا احترق كثف والكثيف الحار مر جدا وانما كان المحترق عن البلغم
التا يميل الى الملوحة لان الاحتراق يرد بعض الاجزاء ويخلط الرمادية لما يجعله مالحا كما مضى في البلغم المالح وقيل
ان هذا انما يكون مالحا اذا لم يحترق جميع اجزائه بل بقي بعضها لما يحتوي ان اختلط به المحترق صار مالحا والا لا يكون هنا

سودا بلغمية بل يكون بلغما مالحا قلنا ان هذا البلغم مالح بل لم يميل الى الملوحة لمايية المادة وانما كان المحترق عن
البلغم الغليظ يميل الى الحموضة او عفوصة اعني يميل مع حرارته الى ذلك اما الحموضة فلبقية الجزء الرطب
فيها الحارة احتراقا بل قليلا قليلا واما العفوصة فلبقية ارضية لم يحترق وانما كان المحترق عن الدم مالحا مع حلاوة
يسيرة لبقية الدموية وهذا انما يكون اذا كان لم يتم الاحتراق باجزائه والا لكان المراد انما كان المحترق عن
السوداء الرقيقة شديد الحموضة لان السودا الرقيقة يكون حامضة لا محالة ضرورة ان العفص اذا احترق
حمض والغليان يفيدها زيادة حموضة فيكون كالخل في طعمه وريحه واما ان كانت السودا غليظة كانت الحموضة
اقل لغلظها اللطافة ومع شي من العفوصة لاجل الارضية فهذه اصناف ستة حراقة البلغم الرقيق والبلغم الغليظ
والسوداء الرقيقة والسودا الغليظة والصفرا والدم والعراق وقد بقي من اصناف السودا قسم لم يذكره الشيخ هنا
واشار اليه في الفصل الثاني وذكره ايضا في الصرع في الكتاب الثالث وهو السودا الحادث عن قوة البرد على
سبيل الجمود وهذا يكون بعضها خشنا غليظا وانما قسم البلغمي والسوداوي بحسب الغلظ والرقة دون الصفراوي
والدموي لان اختلافهما بالقوام قليل لا يوجب اختلافا ظاهرا في المحترق عنهما قوله فاصناف السودا الردية
ثلاثة الصفرا اذا احترق وتحلل لطيفه وهذان القسمان المذكوران بعدهما انما كانت اصناف الردية ثلاثة
لان البلغمية سواء كان البلغم رقيقا او غليظا والدموية وان كانا غير طبيعيين الا انهما غير بعيدين من ملاءمة
الطبيعة لما فيهما بكسر شدة حدتهما الحادثة بالاحتراق والبلغمية منهما ابطا ضررا البرة الاصل فلا يكون
ترياقا قليل غايلة لان الاحتراق لا يخرجها عن الاعتدال الكثير بسبب برد البلغم ورطوبته ولكنها ابطا تحللا
بسبب لزوجة البلغم وغلظه ويريد بالقسمين المذكورين بعدها الصفراوية الذي عن سوداء رقيقة والذي
عن سوداء غليظة قوله واشدها غايلة واسرعها افسادا هو الصفراوي وذلك بسبب افراط حدته و
لطافته ينفذ سريعا وعلاجه لذلك اسرع وتداركه اسهل قوله فان النوع الثاني اشد حموضة اردى لكنه
انه الدود في ابتدائه كان اقبل للعلاج وذلك لانه اعرض ما اشتد نفوذا واسرع تحللا بسبب رقته و
افراط حدته قوله واما الثالث فهو اقل غليانا وتشبثا بالاعضاء وابطاء في انتهائه الى الهلاك ولكنه اعصى
في التحلل والنضج وقبول الدواء يريد بهذا المحترق عن السوداء الغليظة وانما كان اقل تشبثا لغلظه
ويبوسته لان البلغم لزج وكذلك عصيانه عن التحلل والنضج وقبول الدواء لافراط يبوسته البحث
التاسع في مذاهب قيل في الاخلاط وبعضها فقد ذكر الشيخ مذاهب فاسدة في ثلث مسايل المسالة الاولى قوله
قال جالينوس ولم يصب من زعم ان الخلط واحد احتج هؤلاء ان البدن مركب من اعضاء اصلية مثل العظم والعصب
مفردة وهي يتكون اما من الدم وهي اللحم والشحم والسمين ومن المني وهي الاعضاء الباقية والمني يتكون من
الدم بالاتفاق فيكون الاعضاء كلها من الدم فيلزم ان يكون هو وحده طبيعيا والباقي فضول لا يحتاج
اليها البتة وجوابنا انا نمنع ان المني حادث من الدم فقط وذلك لان المني هو من الرطوبة الثانية والرطوبة
الثانية عندنا حادثة عن مجموع الاخلاط لكنا قد نقول ان المني يتكون من الدم ونعني بذلك مجموع
الاخلاط فان لفظ الدم يطلق على الخلط المعروف وقد يطلق على مجموع الاخلاط ايضا واعلم ان احتجاجنا المتقدم على ان

الاخلاط اربعة يكفي في بطلان هذا الراي وقد اشار الشيخ ههنا الى برهانين احدهما انه
لو كان الدم وحده هو الخلط الذي يعدو تشابهت الاعضاء في الامزجة والقوام لكن التالي
باطل والمقدم مثله اما بيان الملازمة فلان الغذاء شبيه بالمغتذي والاشياء الشبيهة بالشيء
واحد متشابهة لانحصار ان الغذاء يجب ان يكون شبيها بالمغتذي فلان الغذاء هو الجسم
الذي من شانه ان يستحيل الى جوهر الجسم الذي قيل انه غذاؤه ولا شك ان استحالة الشبيه
اسهل كثيرا من استحالة المضاد واما ان التالي باطل فظاهر لان الاعضاء نجدها مختلفة
في المزاج والقوام فعلمنا انه لم يكن العظم اصلب من اللحم الا وهو دم مازجه جوهر صلب ارضي
والا وجب ان يكون مثل اللحم لان غذاءه الدم وحده والا كان الدماغ الين منه الا وهو دم
مازجه جوهر لين بلغمي والا كان مثل اللحم ايضا فان قيل انه كما جاز ان تاكل الانسان
غذاء واحدا كاللحم مثلا فيستحيل الى اخلاط اربعة كذلك جاز ان يكون الخلط الطبيعي هو
الدم وحده ومع ذلك يستحيل الى اعضاء مختلفة الامزجة قلنا هذا لا يصح لانه لو كان
الدماغ يحدث الدم الخالص ويدفع عن نفسه البلغم لان عنده كونه طبيعيا ثم انه يحيل ذلك
الدم الى شابهة البلغم حتى يغتذي به مما لا يجوز لان تجذبه مع الدم قليل بلغم لشبهه به راجع سهل
عليه ثم ما المحوج الى تكليف الطبيعة احالة الغذاء الوارد الى مزاج واحد وهو الدم فقط ثم تكليفها
احالته الى امزجة مختلفة وهلا كلفت في اول الامر توليد تلك الممتزجات ليستعملها من اول الامر والبرهان
الثاني هو الاستقراء الذي اشار اليه في الاستدلال على كون الاخلاط اربعة قوله وحرارة وهي المائية انما ذكر
المائية لان بعض الفضلاء يجعل الاخلاط خمسة الاربعة المذكورة والمائية ومراد الشيخ ابطال هذا
على ان المائية وان كانت مما لا يغتذى عنه الدم فليست من الاخلاط وذلك لان الخلط ما بالقوة شبيه
ببدن الانسان وانما يكون كذلك اذا كان ممتزجا والابيط فمحتاج فوجب ان لا يكون من الاخلاط لانه
كلما هو بالقوة شبيه ببدن الانسان وانما يكون كذلك اذا كان ممتزجا فهو ممتزج فلانه لو لم يكن يستحيل
البسيط الى شابهته ببدن الانسان لما وجب كون الاركان اربعة هذا خلف واما ان الماء بسيط فظاهر المسئلة
الثانية قوله ومن الناس من يظن ان قوة البدن آه وحجتهم على ذلك ان الحيوة بالحرارة والنشو بالرطوبة
والدم جمعهما وكلما كان ما به الحيوة اكثر كانت القوى اقوى والجواب انه ليس كل حرارة ورطوبة
يصلحان للحيوة والنشو لانا بينا ان الافراط مانع من الحيوة فاذا ان المعتبر في القوة حال الغذاء البدن منه
اي حال ما يغتذى به ويدل على ذلك الاستقراء فان الدم اذا غلب على بدن اكثر مما يحتمل بقلة واوجب
الاعياء والكسل وكلال القوة المسئلة الثالثة قوله ومن الناس من يظن ان الاخلاط اذا ازدادت آه
وحجتهم في ذلك ان الحيوة والصحة يكفي فيهما اعتدال المزاج ومهما كانت الاخلاط على النسبة
كان الاعتدال الانسان موجودا فكانت الصحة محفوظة واعلم انا وان سلمنا انه يكفي في الحيوة والصحة
اعتدال المزاج فانه لا يكفي كون الاخلاط متناسبة بل لا بد وان يكون على مقدار يكفي في تغذية البدن

ويلزم من ذلك ان يكون لكل منهما مع حفظ النسبة الى غيره مقدار محفوظ في نفسه **الفصل الثاني**
في تولد الاخلاط وهذا الفصل يشتمل على مباحث وقد راينا ان نبدا قبل الكلام فيها بالكلام
بالنضج واقسامه فنقول ان النضج هو احالة من الحرارة للجسم ذي الرطوبة الى موافقة الغاية
فان قيل ان هذا الحد باطل من وجهين احدهما انه يخرج عن نضج الخلط الحار كالصفراء فان الاطباء
اتفقوا على ان منضجها البارد وثانيهما انه يخرج عن الاخلاط اليابسة كالغذاء اليابس والجواب
اما الاول فلان المنضج للاخلاط هو الطبيعة والتها في ذلك هو الحرارة الغريزية واما هذه الالات
الباردة فمعينات للطبيعة وعن الثاني ان تلك الاشياء لا تخلو من رطوبة ما فيصدق عليها انها ذات
رطوبة وانواع النضج اربعة احدها نضج الثمرة وهو بحيث ان يصير بحيث يصلح لان تتولد في مثله مثل ما
شانه ذلك وثانيها نضج الغذاء وهو ان يصير بحيث يصلح لان يصير جزء عضو والاسم الخاص لهذا
هو الهضم والفرق بينه وبين الاول كون الفاعل له موجودا في جوهر النضيج ويكون النضيج بكماله ومنها
يكون الفاعل له في غيره وهو المغتذي بان يحيله عن صورته او كيفياته ويشبهه بالمغتذي كله
وثالثها النضج الصناعي كنضج الطعام وهو ان يصير بحيث يصلح لان يؤكل وهذا يكون على وجوه لان
الحرارة الفاعلة له اما ان يكون ملاقيا للنضيج او لا يكون فان كانت ملاقية فاما ان يكون هوائية
وهو المخصوص باطلاق اسم الشي او ارضية كالخبز وهو المخصوص باسم التكبيب وان كانت غير ملاقية
للنضيج بل بينهما متوسط كالقدر فاما ان يكتفي فيه بان يسخن النار ذلك المتوسط وذلك المتوسط
يسخن النضيج ولا يشترط ان يكون معه جزء اخر رطبة وذلك هو القلي او يشترط ان يكون معه جسم رطب
وذلك هو الطبخ ان وجد او جسم مائي فذلك هو الطبخ ويدق الطبخ بالاشتراك على معنى اخر وهو التنقية
من الفضول كما في طبخ الذهب ورابعها نضج الفضلات وهو ان يصير بحالة الاندفاع وذلك
اما بترقيق ما هو غليظ او تغليظ ما هو رقيق او بتقطيع ما هو لزج وما يشبه ذلك ونقول ان الهضوم
الغذائية التي في البدن على اربعة اقسام وذلك لان هضم الغذاء اما ان لا يلزمه خلع صورته
وذلك هو الذي به يصير كيلوسا وهو هضم المعدة وابتداؤه من الفم او يلزمه خلع صورته فاما
ان يلزم من كل ذلك النضج حصول الصورة العضوية وهو الهضم الرابع ويكون عند كل واحد
من الاعضاء او لا يلزمه حصول الصورة العضوية فاما ان يلزمه حصول النسبة بما في
المزاج وذلك هو الذي به يصير رطوبة مائية وهو يكون في العروق او لا يلزمه ذلك وهو الذي
به يصير خلطا ويكون هذا في الكبد المبحث الاول في اثبات ان في الفم هضما قوله ان الغذاء له
انهضام ما بالمضغ آه قد استدل الشيخ على ان الممضوغ قد بدا فيه النضج بوجوه احدها ان
سطح الفم فيه من المعدة قوة هاضمة فاذا لاقاه الممضوغ وجب ان ينهضم بقدر ما طال زمانه
في الفم قوله وذلك لسبب ان سطح الفم متصل بسطح المعدة كانهما سطح واحد هذا البيان ان في
سطح الفم من المعدة قوة هاضمة واعلم ان الغشاء الداخل من المعدة مفترش بجميع اجزاء الفم ولذلك

ما كان اختلاج الشفة مستندا بالقوى فايدة ذلك وجوه احدها ليفيد الممضوغ هضما ليستعد لتمام الهضم المعدي
وثانيها التعين في جذب الغذا الى المعدة وثالثها ليجذب عند الازدراد فيجذب معه اصل اللسان و
العضل التي في النغانغ الى اسفل فيرتفع الحنجرة وينطبق فلا يدخل في قصبة الرية شي من المبلوع ولقايل
يقول انه اذا كان سطح الفم هو بعينه سطح المعدة فقال الشيخ انه متصل به وكيف يتصل الشي بنفسه قلنا ليس ذلك
امرا واحدا ولكنه باختلاف اضافته بعضه الى الفم وبعضه الى المعدة امكن ان يقال انه متصل به فبهذا
الوجه يصح ان يقال انه متصل به وان كان شيئا واحدا قوله ويعينه على ذلك الريق المستفيد بالنضج الواقع
فيه حرارة غريزية معناه ويعين سطح الفم على الهضم الريق بسبب ما استفاد من الحرارة الغريزية التي وقعت
بالنضج وانما جعل هذا معينا ولم يجعله سببا تاما لان الحرارة الغريزية انما يكون هاضمة اذا كانت قايمة
بالعضو واما ما يحصل منها في الشي النضج فلا ولهذا فان الطعام المهضوم لا يهضم غيره لكن هذا يبين
لا ثر على الهضم وثانيها لو لم يكن في الممضوغ هضم ما لكان فعل الحنطة في الممضوغ في انضاج الدماميل
والجراحات مثل فعل المنقع في الماء اذا المطبوخ فيه والتالي باطل فانا نرى الممضوغ يفعل في انضاج
ذلك ما لا يفعله تلك ويلزم ان يكون في الممضوغ هضم ما لا غير وثالثها لو لم يكن في الممضوغ هضم ما لكان
طعمه وريحه كما كانا اولا والتالي باطل فالمقدم مثله ولقايل ان يقول على هذا انه يجوز ان يكون تغير الطعم
والريح المخالطة الريق لا للنضج ولعل الشيخ انما نسب هذا الدليل اليهم بقوله قالوا لاجل هذا الخ
اقول وهنا دليل اخر اقوى من الجميع وهو انه لو لم يكن في الفم قوة هاضمة لجعل الاغذية لكانت تبقى
في الفم الى ان يحصل فالتالي باطل فالمقدم مثله البحث الثاني في الكيلوس وتعدية الاعضا التي بين المعدة على
هضم قوله ثم اذا ورد على المعدة انهضم الهضم التام الخ لقايل ان يقول لم جعل الغذا كيلوسا اسهل الاغذية
من جعل الكيلوس خلطا لان جعل الكيلوس خلطا انما يتم بخلع صورة الاغذية كلها واما جعل الغذا كيلوسا
فلا يتوقف على ذلك واذا كان كذلك وجب ان يكون احتياج الكبد الى اعضا تعينها بحرارتها اكثر من احتياج
المعدة والجواب ان السبب في احتياج المعدة الى ذلك دون الكبد وجوه احدها ان المعدة لا يمكن ان يكون
حرارتها قوية كحرارة الكبد لانها يجب ان يكون حساسة وانما يكون ذلك بان يكون عصبية والعصب بارد وثانيها
ان الاغذية في المعدة وهي بعد كبيرة فلا يكون استيلاؤها كاستيلاء الكبد اذ الاغذية فيها في تجاويف عروق دقاق
جدا وثالثها ان الاغذية انما يرد منها على الكبد صفاوتها ولطيفها فيكون انفعاله اكثر واسهل من انفعال
جملة الاغذية في المعدة ورابعها ان الوارد على الكبد يكون قد استعد بهضم المعدة فيكون انفعاله اسهل
ما كان للشي في المعدة ولا كذا انه قد استعد في الفم والمري لان نقل الغذا هناك قليل جدا قوله واما من ذات
اليسار فالطحال فان الطحال القريب لا بجوهره بل بالشرايين والاوردة الكثيرة التي فيه وربما قيل انه اذا كان تسخين
الطحال انما هو بالشرايين والاوردة فوجب ان يكون الشرايين والاوردة اشد حرارة منه لا يجوز كذلك في الفصل
الثامن المزاج جعل الطحال اشد حرارة بعد الكلى وبعدها الشرايين وبعدها الاوردة والجواب انه فرع
الفصل جعل الطحال اشد حرارة من طبقات الشرايين والاوردة لا انه جعلها وهمنا جعل جملة الشرايين والاوردة

اشد حرارة من الطحال الاطباقها فلا منافاة بين الكلامين وقد اورد الشيخ في الكتاب الثالث سخنا احمر
على المذكور بهذا العرق العظيم الممتد على الصلب من خلف المعدة واقول وهمنا بحث اخر من بحث وهو
المرارة بما فيها من الصفرا قوله فاذا انهضم الغذا اولا اي الهضم الاول قوله صار بذاته في كثير من الحيوان
وبعونه بما يخالطه من المشروب في اكثرها كيلوسا اي انه يصير في كثير من الحيوان كالجوارح كيلوسا بذاته
اي من غير استعانة لشي من المشروب واما في اكثر الحيوانات فانه انما يصير كيلوسا بمعاونة ما يخالطه من المشروب
والسبب في استغناء الجوارح مع قوة حرارتها عن المشروب هو ان حرارتها يذيب الوارد ولا يحتاج الى
ترقيق الماء قوله وهو جوهر سيال شبيه بماء الكشك الثخين المراد بهذا تميز الكيلوس عن باقي الرطوبات
الموجودة في البدن لا عن كل ما يغايره فان مرق اللحم واشياء اخر كذلك البحث الثالث في الهضم الثاني
وكيفية نفوذ الغذا الى الكبد وعنها الى الاعضا قوله ثم انه بعد ذلك ينجذب لطيفه من المعدة ومن
الامعاء ايضا الخ ربما قيل لم جعل للمعدة مدخل واحد للغذاء وجعل للكبد مداخل كثيرة مع ان الواصل
الى المعدة اكثر فنقول ان ذلك لوجهين احدهما ان احتياج الكبد للغذاء طبيعي فوجب ان يكثر مداخله
ليكون بعضها قائما مقام البعض اذا اتفق ان كان ما يلاقيه بعضها غير الغذا او فاسده او عرض
لبعضها شي ولا كذلك المعدة فان جذبها له ارادي فللحيوان ان يقرب الغذا من مداخلها وان كان واحدا
ونظير هذا انما جعل للنبات مداخل كثيرة للغذاء اذ لو كان واحدا وعرض ان كان ما يلاقيه ويتصل به غير
الغذا او فاسده فليس للنبات الانتقال عنه بالارادة لفسد واما الحيوان فله امكان الانتقال بالارادة
الى الاغذية فكفاه مدخل واحد وثانيهما ان الغذا الواصل الى الكبد يحتاج ان يكون متصغر الاجزا
جدا ليمكن نفوذه فيها في عروق دقيقة جدا فاحتيج ان يكون المنفذ اليها ضيقا لئلا يصل اليها ما
لم يصغر بعد فلو كان منفذا واحدا لم يف بالقدر الكافي ولا كذلك المعدة فان الغذاء الواصل اليها
لم يتصغر بعد فاحتيج ان يكون منفذه واسعا فكفى ذلك منفذا واحدا لم يكن بكثرة لئلا تزاحم بقية
الاعضا قوله وهي عروق دقاق صلاب اما دقتها فقد عرفت لميته واما كونها صلبة فلانها لو كانت
لينة لعسر نفوذ الغذا فيها لانطباق بعض جرمها على بعض قوله متصلة بالامعاء كلها الا انه ينبغي
ذلك ان يكون بعضها متصلا بالمعدة ايضا واكثر اتصال الماساريقا بالمعاء الصايم لقربه من الكبد
وبعده فوق ذلك المعاء الاثني عشري قوله فاذا انفذ فيها صار الى العرق المسمى باب الكبد انما قيل
لم سمي هذا العرق بابا وسمي منفذ المعدة الى الامعاء بوابا فنقول ان هذا العرق مفتوح دايما فكانت
تسميته بالباب انسب لان الباب هو المدخل واما منفذ المعدة الى الامعاء فمن شانه ان يمنع نفوذ الغذا
الى الامعاء الى ان يتم هضمه فكان باسم البواب انسب قوله وفي كل الطباخ لسلة شي كالرغوة وشي كالرسوب
وربما كان معها شي هو الى الاحتراق ان افرط الطبخ او شي كالفج ان نقص الطبخ ههنا اشكال وهو ان
لفظة ربما للتقليل فهذا يقتضي ان يكون تولد البلغم والخلط المحترق نادرا وذلك ينافي كون البلغم
طبيعيا اذ الطبيعي لا بد وان يكون ضروريا وجوابه انا وان سلمنا ان ربما ههنا للتقليل الا ان الشيخ

لم يبق ذلك في الطباخ الكيلوس بل في انطباخ لثله وان كان ذلك في مثله في الاول لا يلزم ان يكون في
انطباخ الكيلوس كذلك وذلك لان غالب الانطباخات الارادية يبالغ فيها الى ان لا يبقى فيها شئ
واما طبخ الكيلوس فانما يكون الى حد يصير المنفصل من الكيلوس دما ويلزم ذلك لاجزاء يبقى غليظا الرطب
بلغما **قوله** تصفو عن المائية التي انما احتيج اليها بسبب نفوذ ارتفع ذلك السبب وان يرتق الكيلوس حتى
يكن نفوذه في العروق الدقاق جدا التي في داخل الكبد فاذا تم انطباخه وانفصل عن الكبد نفذ الى
عروق اوسع من تلك فاستغنى عن ذلك وهذا معنى قوله وقد ارتفع السبب **قوله** ويحدم مع نفسها من الدم
ما يكون بكميته وكيفيته صالحا لغذاء الكليتين انما احتيج الى الكليتين في جذب المائية لان المثانة عصبية
لا يصلح للجذب لكثرة المائية وانما بعضو حار لان الحرارة يعين في الجذب وانما احتيج ان يكون لما
المنجذب مخالطة الدم يصلح لغذاء الكليتين لتجذبه بحرصه فان المجذوب اذا كان مشتملا على مقصود
العضو الجاذب كان جذبه اقوى **قوله** وينشف ما فيه الى المثانة والى الاحليل ولو قال الى ايلاوس
والى الاحليل والى المسيل لكان اولى ليكون ذلك عاما للنساء والرجال **البحث الرابع** في الاسباب الفاعلة
لكل واحد من الاخلاط **قوله** فسبب الدم الفاعل هو حرارة معتدلة آه قد قالت الفلاسفة ان كل جسم حادث
بعد ان لم يكن فله اسباب اربعة مادة وفاعل وصورة وغاية قالوا ذلك لان ذلك الجسم قبل وجوده كان
ممكنا ان يوجد لانه لو كان مستحيلا ان يوجد لما وجد والامكان ليس شيئا بنفسه بل انما يعقل قائما بشئ
وذلك هو المادة كالطين للكوز ثم تلك المادة ان لم يكن حدث لها صورة لم يكن وجد شئ بل كانت فلا
اذن من صورة وذلك كالكوز للكوز ثم حدوث هذه الصورة يستحيل ان يكون لنفسها او للمادة والا
لكانت موجودة قبل كونها موجودة هف فلا بد من فاعل خارج عنهما ثم لو لم يكن لغاية لكان معطلا
فهذا من جملة كلامهم على اثبات الاسباب الاربعة واما بحثنا عليه وايراد مذهبنا في ذلك فمما لا يليق بكتب
الطب واعلم ان السبب الفاعل للاخلاط الطبيعية كلها واحد وهو حرارة الكبد لكن يختلف فعلها
باختلاف المادة القابلة فالمادة المعتدلة يكون فعلها فيها معتدلا فيكون من ذلك الدم الرقيق اللطيفة
تجاوز فعلها فيها الحد المعتدل فيكون منها الصفراء الغليظة يقصر عن الوصول فيها الى الحد المعتدل فيكون
منها البلغم ان كانت رطبة والسوداء ان كانت يابسة واعلم ان الاغذية المعتدلة التي يتولد منها
الدم لها عرض فمنها ما يميل الى اللطافة فيكون الدم المتولد منها رقيقا ومنها ما يميل الى الغلظ فيكون الدم
المتولد منها غليظا **قوله** وسببه الصوري هو النضج الفاضل يريد بذلك النضج الجيد **قوله** وسببه التمامي
تغذية البدن هذا هو المعتبر في السبب التمامي اذ للدم منافع اخر كتسخين البدن وغير ذلك **قوله** في الصفراء
واما المحترقة فسببها الحرارة النارية مفرطة وخصوصا في الكبد انما كان ذلك في الكبد لان تولد الصفراء
في المعدة قليل جدا لضعف حرارتها ولذلك استعانت على هضم الكيلوس بحرارة الاعضاء المجاورة لها
واما القلب فلان الحرارة لا يبلغ به الى حد حرق الاخلاط المجتمعة التي في تجويفه والا فقد تحللت
الروح فيسبق ذلك الموت واما العروق فلقلة حرارتها واجتماع الاخلاط فيها واما الكبد فلان فيها

مع حرارتها يكون الاخلاط منها منقسمة في عروق صغيرة جدا فلذلك كان تولد الصفراء المحترقة اكثر **قوله**
وسببها المادي هو اللطيف الحلو الحار الدسم والحريف من الاغذية كل واحد من هذه الاوصاف معد لتولد
الصفراء اما اللطافة فظ لانها معدة لسرعة الانفعال واما الحلاوة فلان الكبد يجذبها الحلو فيكون فعلها
فيه اكثر والدليل على انها يجب لحلاوتها يجذبه قبل الوقت ولذلك يحدث فيها السدد واما الحرارة فلانها
تقوي فعل الكبد فيها بتقوية الفاعل الذي هو الحرارة واما الدسومة فلقبولها للاشتعال واما الحراقة فلان الحريف
يكون حارا لطيفا **قوله** وسببها الصوري مجاوزة النضج يريد النضج الدموي وفي بعض النسخ لا الى الافراط وفي
بعضها الى الافراط وكلاهما يمكن ان يكون صحيحا بان يكون المراد بما هو الى الافراط ان يكون سببا صوريا
للصفراء المحترقة وبما هو لا الى الافراط للصفراء الطبيعية وهذه النسخة اولى لان السبب فيها سبب الامر الطبيعي
قوله واما البلغم فسببه الفاعل حرارة مقصرة لقائل ان يقول ان الفاعل للاخلاط الطبيعية كلها هو حرارة
الكبد الطبيعية وهي واحدة في نفسها فان كانت قاصرة فهو لكونها لم يقيمه على جعله دما فينبغي ايضا
ان يكون الفاعل للصفراء الطبيعية حرارة مفرطة لكونها جاوزت حد الدم قلنا هذا ليس بلازم وذلك
لان الدم انما يتم كونه دما بعد ان يصير بلغما فيكون البلغم طريقا اليه فاذا لم يتم كونه دما صح ان يقال ان
تلك الحرارة قاصرة اي قاصرة عن الوصول الى حد الدم ولا كذلك الصفراء فانه ليس من شرط تكونها ان يكون
الا دما والمجاوزة انما يكون بالعبور على الشئ الذي يجاوزه فكذلك لا يصح ان يقال ان السبب الفاعل
للصفراء حرارة مجاوزة ولذلك لم يجعل السبب الفاعل للسوداء حرارة مقصرة لان السوداء ليست
في طريق الدموية الا انه يبقى ههنا اشكال وهو انه جعل السبب الصوري للصفراء مجاوزة النضج
واعلم ان كون الحرارة الفاعلة للبلغم قاصرة لا يلزم ان يكون ذلك بسبب ضعفها في نفسها بل قد يكون
لعصيان المادة بسبب غلظها **قوله** وسببه المادي الغليظ الرطب اللزج البارد من الاغذية
انما كانت هذه الاوصاف معدة لتكون البلغم اما الغلظ فظاهر لانه يوجب عسر الانفعال واما
الرطوبة فلان الغلظ مع اليبس يلزمهما الارضية فيكون مادة للسوداء لا للبلغم لرطوبته
واما اللزوجة فلعسر انفصال الاجزاء بعضها من بعض فيعسر تصغر الاجزاء المادة فلا يسهل
قبولها للانفعال واما البرودة فلانها تضعف الحرارة الفاعلة **قوله** في السوداء وسببها المادي
الشديد الغليظ القليل الرطوبة من الاغذية والحار منها اقوى في ذلك انما كان الحار منها
قويا في ذلك لان الحرارة مع الغلظ تعين على حدوث الارضية بتحليل رطوبة المادة **قوله** فلا
يسيل ولا يتحلل اي كسائر باقي الاخلاط والا لزم ان لا يكون خلطا لان الخلط جسم رطب سيال **البحث
الخامس** في اسباب كثرة السوداء وما يلزم كثرتها **قوله** والسوداء يكثر لحرارة الكبد آه السبب الموجب
لكثرة السوداء اما ان يكون سببا لذلك بالذات او بالعرض والاول اما ان يكون برودة مجمدة
او حرارة مفرطة وتلك الحرارة اما ان يكون في عضو مخصوص كحرارة الكبد او لا يكون كذلك كالحميات
عن عفونة الامراض المزيدة للاخلاط والثاني هو السبب لذلك بالعرض اما ان يكون ذلك لعدم

استفراغ ما من شأنه ان يستفرغ منها فيبقى كما هو من ضعف الطحال او لاستفراغ يلزم كثرتها كما عند ورام الاحتقان
كما يحدث عند انسداد المجرى فان اللطيف من الاخلاط يعرض له ان يتحلل ويبقى كثيفها سوداء والبرودة يكثر
السوداء اما بالجمود وذلك بان يجمد مائية الاخلاط فيغلظ وافراط الحرارة يوجب كثرة السوداء بالاحتراق
وبتحلل اللطيف الاخلاط وضعف الطحال يكثر السوداء اما الضعف عن جذبها فيستولى على جذب الدم او
لضعفه عن دفعها فيمتلى منها وتعتد جذبه بها فيكثر في الدم وفيه ايضا دم يكثره كل واحد من الاخلاط
يلزم استعداد كيفيته وذلك يلزم استحالة غيره اليه وخصوصا السوداء فانها اذا اكثرت استحالت
اليها باقي الاخلاط بما يغلظ الدم ويبرده ويعفنه فيسرع استحالته الى الارضية واذا اكثرت
السوداء وتقف في المعدة والكبد وذلك في الماساريقا كما يكون لاصحاب المراقيا عرض من ذلك
ان يقل الدم لافساد السوداء مزاج الكبد بالمضادة وقلت باقي الاخلاط الجيدة ايضا لذلك ويلزم
ذلك ان يقل الدم ايضا لان الاخلاط الجيدة اذا قلت كان المستحيل منها الى الدم اكثر بالضرورة ولان
الاخلاط الجيدة اذا قلت كثرت الاخلاط الرديئة فاحالت الدم الجيد الى طبيعتها المبحث السادس
في اسباب علامة الاخلاط قوله ويجب ان يعلم ان الحرارة والبرودة سببان لتولد الاخلاط آه انما
كانت الحرارة المولدة للسوداء بالاحتراق اقوى من الحرارة المولدة للصفراء وذلك لان توليد السوداء
بالاحتراق يتوقف على تحليل رطوبة الخلط وافنائها وذلك يحوج لا محالة الى حرارة اقوى مما يحتاج اليه
حتى يصير صفراء قوله لكن يجب ان يراعي القوى المنفعلة بان القوى الفاعلة لا توجد بالقوى المنفعلة
ههنا الكيفيات المنفعلة التي هي اليبوسة والرطوبة بل يريد بذلك قوى الوارد التي بها الانفعال
فان لعسر الانفعال جدا كالغليظ من الاغذية يكون الحرارة المعتدلة بالنسبة اليه مقصرة فيحدث
البلغم واليسهل الانفعال جدا كاللطيف من الاغذية يفعل الحرارة المعتدلة منه صفراء وقد يكون
الحرارة مفرطة لكن المادة الواردة عليه عسرة الانفعال فيكون منها المتوسط البلغم وقد يكون الحرارة
مقصرة لكن الوارد لطيف جدا فيكون منه المتوسط الصفراء قوله ولهذا يجب ان يقف الاعتقاد على
ان كل مزاج مولد به الشبيه به ولا يولد الضد بالعرض وان لم يكن بالذات قد يعتقد من ذكر الاكثر
المولدة للاخلاط ان كل مزاج فانما يولد ما يشبهه من الاخلاط وليس كذلك فان المزاج البارد اليابس يولد
الرطوبة بسبب ضعف الهضم وكذلك الشيخوخة تولد البلغم قوله ومثل هذا للانسان يكون نحيفا رخو المفاصل
ازعر جاما باردا الملمس ناعم ضيق العروق وشعم هنا هنا داخلا لا يليق به موضع الكلام في علامات
الامزجة اما النحافة فلقلة الدم المضادة هذا المزاج له ولضعف الهضم واما رخاوة المفاصل فلكثرة الرطوبات
الفضلية المتولدة عن ضعف الهضم ولقلة تحللها بسبب برد المزاج واما الزعر فلقلة الدخان
بسبب نقصان الحرارة المدخنة وقلة المادة التي هي الدم وغلبة الرطوبات المائية واما الجبن فلقلة
الدم ولضعف القلب والنفس لبرد ايضا ومما يدل على ان قلة الدم يقتضي الجبن ان كل حيوان فيه دم
ولقلة الحرارات شديد الجبن جدا واما برد الملمس فلبرودة المزاج واما النعومة فلقلة الشعر ولكثرة الرطوبات

المائية الحادثة عن ضعف الهضم واما ضيق العروق فان البرد جامع والحرارة موسعة محللة المبحث
السابع في تعديد الفضول قوله ويجب ان يعلم ان الدم وما يجري معه آه قد علمت ان في البدن اربعة
هضوم اولها في المعدة وابتداؤه من الفم وغايته مزج الغذاء بالمائية وتصغير اجزائه ليتهيأ
للنفوذ في مجاري الكبد التي دقاق الماساريقا يجب ان يكون صغيرة جدا واحالته احالة يتهيأ بها الهضم الثاني
وذلك بان يصير على الحالة التي بها يستحيل كيلوسا وكثيرا ما يصير بعد اول تناولها او سرعة لطافتها او سرعة
استحالتها وخصوصا في المعدة الحارة وثانيها في الكبد وابتداؤه من الامعاء والماساريقا وغايته
احالة الكيلوس خلطا ويلزم ذلك خلع صورة الغذاء وثالثها في العروق وغايته احالة الخلط طبيعة
ثانية ورابعها في الاعضاء وغايته احالة الرطوبات الثانية الى جواهر الاعضاء المشابهة للاجزاء
ونسبة العروق الى الاعضاء كنسبة المعدة الى الكبد في ان كل واحد منها مهيئ لفعل الذي بعده
ولكل واحد من هذه الهضوم فضول وذلك لان القوة الهاضمة ليس يمكنها احالة جميع ما يرد اليها
بتمامه لعصيان بعض اجزائه ولذلك احتيج الى المجاري لدفع الفضول وقد عدد افضلها في الهضم الاول يجب
ان يكون فضله كثيرا جدا لان فعله في الغذاء وهو بعد باق على طبيعته واخذ المعدة للغذاء ليس
بالارادة لا عن طبيعة تجذب النافع وحده كما في باقي الهضوم ولذلك احتيج ان يكون له
منفذ واسع وهو المخرج وربما اندفع فضله في بعض الاحوال من فوق بالقيء كما يعرض في ايلاوس
والهضم الذي يندفع اكثر بالبول اذ كان الغذاء الوارد اليه انما يرد عن جذب طبيعي من
منافذ ضيقة جدا ويلزم من ذلك ان يكون فضلاته لطيفة قليلة فيكفي ان يخرج اكثرها
مع البول ولم يحتج الى منفذ اخر وانما يندفع من فضلاته مع البول ولم يحتج الى منفذ فلان
يصلح لمنفعة في البدن وربما نفع خروجها مع البول بان يجعل المائية من الحدة ما يحوج
الطبيعة الى دفعها فلا يبطول لبثها طول لا يفسد وبعض الاعضاء والارواح وما في فضول الهضم
من طريق الطحال والمرارة للمنفعة التي قلنا ولا يناقض ذلك قولنا ان الطحال والمرارة خزانة
اذ المخزون وان كان نضيحا لا يمتنع ان يكون فضلة بالنسبة الى شيء اخر واما فضول
الهضمين الباقيين فاما ان يكون خروجها طبيعيا او لا يكون والثاني اما ان يكون الخارج
لم ينفعل عن القوة الهاضمة الثالث بل باقيا على خلطيته وذلك كدم البواسير والدم الكائن
الخارج بالرعاف وغيره او يكون قد استحال عن ذلك فاما ان لا يكون الاستحالة تامة
وذلك كالصديد والقيح او يكون تلك الاستحالة تامة فاما الى حال يصلح للتغذية و
ذلك كالمني النضيج الخارج في البول في حال الصحة مما مات القوة الغاذية او لا يكون كذلك
كالمدة الخارجة من الاورام النضيجة والاول وهو الذي يكون خروجه طبيعيا هو اما يكون
خروجه بحيث يجمع الى منفعة انتقاصه منفعة اخرى او لا يكون والاول اما ان يكون للخلط
يتولد جسم اخر او لا يكون ما الذي يتولد جسم آخر اما ان يكون ذلك الجسم المتولد منه شيئا

بالبدن او لا يكون والذي يكون متصلا بالبدن اما ان يكون من جنس الاعضاء وهو مادة الصغر او لا يكون كذلك وهو مادة الشعر والذي يتولد منه جسم غير متصل بالبدن هو المني والذي يجمع الى منفعة الانتقاص منفعة اخرى غير توليد جسم اخر اما ان يكون تلك المنفعة متعلقة بالمني او بما يتولد منه او لا الواحد منهما والذي منفعته متعلقة بالمني هو المذي فانه يرطب المجرى اذ لزج مله يحفظ رطوبة المني ويسهل خروجه والذي منفعته متعلقة بالجنين اما ان يكون ذلك الحال تكونه او حال خروجه او بعد ذلك والذي منفعته فيه حال خروجه وهو الجنين [?] لتمو والرطوبات الخارجة حال الولادة فانها تعين في ازلاق الجنين ويسهل خروجه سلها عن الزحير وارخائها اياه وهذا ايضا يقع حال بقاء الجنين في ان يعين على اقلاله والذي منفعته فيه بعد ذلك هو اللبن الذي يغذو الطفل والذي منفعته لا يتعلق بالمني ولا بالجنين فاما ان يكون تلك المنفعة لدفع ضرر شيء اخر او لا يكون والذي لدفع ضرر شيء اخر اما ان يكون ذلك الضار شيئا يخرج من البدن وهو كالودي فانه يلطا بينه كرجة البول بخروجه معه او شيئا اخر يدخل في البدن وذلك كوسخ الاذن فانه بمرارته يقتل ما يدخل فيها من الدواب ونحوه والذي منفعته لا لدفع ضرر هو كالبصاق فانه يعين على الكلام بل اللسان وترطيبه والثاني لا يجمع الى منفعة انتقاصه منفعة اخرى اما ان يكون عنه جسم اخر او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون ذلك الجسم بحيث ينفصل عن البدن كما يكون وهو كمادة القمل او لا يكون كذلك كمادة الحصاة والثاني اما ان يكون محسوسا البتة كالبخار المتحلل او محسوسا في وقت وهو كالوسخ الذي ينفصل عن البدن من فضلة غذائه فانه لا يحس الا اذا اجتمع او يكون محسوسا دائما بلا فرج اما ان يكون من منفذ محسوس وذلك كالمخاط او غير محسوس وهو كالعرق وهذا ضابط الفضل والفاظ الكتاب

المبحث الثامن من احكام الاخلاط قوله واعلم ان من رقت اخلاطه صعف استمراؤه ان الاخلاط البدن اما ان يكون رقيقة او غليظة او متوسطة فالمتوسط يكون حال صاحبها اصح حال والغليظة يكون صاحبها اجلد واقوى واحمل للجوع والحركة ولكنه يكون بليدا غليظ الطبع فلذلك كل حيوان دمه غليظ كالثور فانه بليد والرقيقة يكون صاحبها شديد الذكاء والفطنة مشوشا ظاهر اللون تابع لون الخلط الغالب ولكنه يكون قليل الصبر على الجوع والحركة قليل الجلد لضعف الاستمراء لان مثل هذا يكون ارواحه دقيقة جدا يتحلل بسرعة ... ذي لسعة منافذه ان كانت واسعة ... لان الاخلاط تتحلل اذا وسعة المنافذ ويتبع ذلك الضعف بما يصحب المتحلل من الروح والفاظ الكتاب لكن قوله لكن الدم عرك البلغم وسوداوي ... والاحسن ان يقال ان الدعة يكثر البلغم اذ السكون لا يصلح لا يجاب حركة خلط

الفصل الاول من التعليم الخامس في ماهية العضو واقسامه ويشتمل هذا الفصل على مباحث ولنقدم قبلها مقدمة فنقول الاجزاء التي منها تركيب البدن اما ان لا يكون محسوسة فيه وهي الاركان او محسوسة فاما سيالة وهي الرطوبات الاولى والثانية او غير سيالة فاما لطيفة جدا وهي الارواح او لا يكون كذلك وهي الاعضاء والتراكيب الموجودة في البدن ثلثة لان التركيب اما ان يكون من الاجزاء التي لا يحس بوجودها في البدن وهو التركيب الاول من الاركان او من الاجزاء المحسوسة فيه فاما السيالة وهي الرطو

وعن ذلك يكون الاعضاء والارواح التي ليست بسيالة وهو التركيب الاعضاء المتشابهة ليحدث عنها الاعضاء الآلية واول امتزاج الاخلاط يكون عنه الرطوبات الثانية وعنها يكون الاعضاء وفي اكثر الاحرفان امتزاج الاركان يكون منه النبات وعنه يتولد الاخلاط فاذا تولد الاعضاء عن الاخلاط كتولد الاخلاط من الاركان قوله الاعضاء اجسام متولدة آه يريد بقوله من اول امزاج الاخلاط ان الشيء الذي حصل فيه اول امزاج الاخلاط فاذا امتزجت فاول امزاجها يكون ذلك الممتزج هو الاعضاء فانا بينا ان اول امزاجها يكون منه الرطوبات الثانية وكذلك قوله من اول امزاج الاركان اي من الشيء الذي حصل فيه اول امزاج الاركان وذلك هو النبات قوله كما ان الاخلاط اجسام من اول امزاج الاركان تقدير الكلام كتولد الاخلاط عن اول امزاج الاركان وبيان ذلك انه كما ان من الاخلاط ما تولدها من ذلك الشيء الذي حصل فيه اول امزاج الاركان بغير واسطة وهي الاخلاط المتحيلة عن النبات ومنها ما تولدها عنه بواسطة وهي الاخلاط المتحيلة عن الاغذية الحيوانية كاللحوم فان الخلط المتولد عن الشيء الذي حصل فيه اول امزاج الاركان ولكن بوسائط كذلك ايضا الاعضاء منها ما تولد عن الشيء الذي حصل فيه اول امزاج الاركان بلا واسطة وهي الاعضاء المفردة ومنها ما تولد عن ذلك بواسطة وهي الاعضاء الآلية فانها متولدة عن اعضاء مفردة هي متولدة عن ذلك الشيء وكما ان الاخلاط لا يتقدم تولدها على تولد ذلك الشيء الذي حصل فيه اول امزاج الاركان كذلك الاعضاء لا يتقدم تولدها على تولد الشيء الذي حصل فيه اول امزاج الاخلاط بل لا يكون تولدها الا عن الاخلاط الا بتوسط تولده واذا عرفت هذا فقد اندفع كل ما يورد على هذا الحد فمن ذلك ما سمعت الاعضاء الآلية فانها متولدة عن الاعضاء المفردة لا عن اول امزاج الاخلاط وجوابه قد علم من قولنا ان المراد بهذا التولد ما يكون اعم من كونه بواسطة او بغير واسطة ومن ذلك الارواح فانها اجسام متولدة من اول امزاج الاخلاط وليست باعضاء وجوابه قد علم من قولنا ان المراد بذلك وجوب تولدها عنه حتى لا يجوز ان يتقدم تولدها على تولده ولا كذلك الارواح فانه لا يجب فيها ذلك فانها يكون تارة عن الرطوبات الثانية وتارة عن الاخلاط نفسها بان يلطف اجزاءها وتبخر ويحصل لها المزاج الروحي من غير اشتراط تقدم المزاج الذي به يصير الاخلاط رطوبة ثانية ومن ذلك الرطوبات الثانية والاخلاط المتولدة عن اخلاط اخر فانها يصدق عليها انها اجسام متولدة عن اول امزاج الاخلاط وجوابه قد علم من قولنا ان المراد بذلك انها متولدة عن الشيء الذي حصل فيه اول امزاج الاخلاط وح يندفع جميع النقوض ويكون الحد تاما

المبحث الثاني في ماهية العضو المفرد والعضو الآلي قوله والاعضاء منها مفردة آه قد قسم الشيخ الاعضاء في هذا الفصل انواعا من التقاسيم وابتدأ بهذا التقسيم لانه تقسيم العضو الى نوعيه ويقول لفظ المفرد قريب من ان يكون مرادفا للبسيط لكن بينهما فرق دقيق وهو ان المفرد بازاء المركب والبسيط بازاء المؤلف والفرق بين المؤلف والمركب ان المركب اعم فان التركيب هو ضم شيء الى اخر كيف كان واما التأليف فهو ضم شيء الى اخر بينهما الفة اي مناسبة ما الاخر والبسيط والمفرد كل واحد منهما يقابل معان احدها الذي

لاجزء له البتة كما
كان يتحقق باجتماع ا
لا يمكن تقسيمه الى اجـ
غير محسوسة كما يقو ا
الصور كما يقوان الو
كذلك بل يقو ان هذا
انه بسيط بالنسبة ما
السطح كيف كان يقو ا
البسيط عرفت مقابل
منها كان مشاركا للكل
حقيقة الكل حتى يسمى با
كاللحم والعظم وغيرهم
لا محة والاكان وجـ
انا ليد عضوا الى و
مع ذلك لا يسمى شريا
من الوتر والغشا
عن ذلك كله ان قوله
قطع منها شئ صغير لا
لا يقو انها جزء شريان
مشتملة على شكل الشر
من الوتر والغشا فـ
هذا التفسير لا يحتاج
قلنا ليس كذلك فان
وان لم يكن يركب ذ
اما الاجزاء العنصر
وكذا غير محسوسة

منبت الاغصان ولذلك لين العصب عند الدماغ ليس يدل على ان الدماغ منبته اولى من ان يدل على ان الدماغ
يكون منه كانه سدبح في اللين من مبدانه حتى يستعد لان يكون منه جوهر رطب هو الدماغ وايضا ليس ما
دل ان يدل صلابته عند القلب على ان القلب مبداه فان الاشجار عند منبتها اصلب وايضا ليس بعد ان يكون
التفريع لا لجهة المبدا ذكل ذلك الصانع لاغراض لقوة الصورة باذن خالقها تعالى وايضا فان الكبر الموجود في القلب
لا يمنع ان يكون هو المبدا وذلك بان يكون موضع النبت قد خلق اصلب وقاية للنبات ولموضع الشق فلما يحصل
المركان ذلك الموضع قبلا لقبول التمدد فقل نموه فكيف يبلغ العرق او العصب في الصلابة جدا يكبر حجم القلب
نافذا فيه وايضا انما يكون ذلك بعد كال يكون القلب فيرى في ذلك الزمان من اين كان نباته فيه وايضا ان
يكون النابت من الشي غريبا من جوهره فان المرجان مع صلابته ينبت في قعر البحر وهو طين لين وكذلك تبرى بعض
العروق او العصب عن جرم القلب لا يمنع نباته فان الغدد النابتة من اللحم يكون تبرد عنه لمخالفة جوهره فثبت
ان حجج جالينوس ليست بضرورية واما اصحاب المعلم الاول فاكثر ما حملهم على ذلك اعتقادهم ان النفس واحدة وان
اول تعلقها بالقلب وان القلب مبدا لجميع القوى وان مبدا منبت الالات هو مبدا القوى واستضعف الشيخ هذه
الحجة بشاوة لدواني وان كنا نميل الى ان القلب مبدا لجميع القوى لا انه لا امتناع في ان يكون الدماغ يرسل الاعصاب
من عنده ليستفيد بها من القلب وكذلك الكبد وهذا كما ان الكبد يرسل الماساريقا الى المعدة والامعاء ليأخذ
منهما الغذاء فيجوز ان يكون الحق هو قول جالينوس ويجوز ان يكون هو قول المعلم الاول ويجوز ان يكون القوة
المولدة كما اعدت مادة لتكون القلب والدماغ والكبد وغيرها اعدت ايضا مواد الوسايط من غير ان يكون
محتفظة من جوهر احد تلك الاعضاء او من فضوله حتى يكون نابته منه فهذا ما قالوه واما نحن فنبني امرنا في ذلك
على عادتنا في ان لا نتنحى من الحق ونقول ان العصب والوريد والشريان والرباط لا يجوز البتة ان يكون واحد
منها ينبت من عضو بل هذا اسوة بباقي الاعضاء في انها تكون لا من فضله عضو اخر ولو كان شي من هذه
ما نباته من عضو لكان يمتد عنه في طوله بالنمو قليلا قليلا اخذا الى جهة العضو الذي يتدا لبه كما في النبات
وكما في الاسنان لكن التالي باطل فالمقدم مثله فان المشرحين اجمعوا على ان هذه الوسايط يوجد متصلة بالاعضاء
التي تتصل بها من اول حدوثها غير متصلة بعضو ومنقطعة عن اخر ثم تتصل به بالنمو ولو كانت نابته من عضو
لكان كذلك **البحث الرابع** في تحديد كل واحد واحد من الاعضاء المفردة وتعريف منفعته **قوله** فاول الاعضاء
المتشابهة العظم آه اما تقديم الكلام في الاعضاء المفردة فظ لان المفرد قبل المركب واما قوله ان العظم هو
اول الاعضاء المتشابهة الاجزاء فليس المراد بذلك ان اولها في الوجود فان الاتفاق من المشرحين قد وقع
على ان مفردات الاعضاء الرئيسة ما مر قبله بل المراد ان اولها في الكلام في تحديدها وتعريف منافعها **قوله**
وقد خلق صلبا لانه اساس البدن ودعامة الحركات واساس الشي ما يبتني عليه ذلك الشي والاعضاء ذوات العظام
مبنية على عظامها ولذلك تختلف اشكالها باختلاف اشكال عظامها وكذلك الحيوان الذي عظم فكه طويل يكون
وجهه طويلا والذي ليس كذلك يكون وجهه ايضا على هيئة فكه وبعض الحيوان يكون الشيء الصلب القايم له مقام العظام
من خارج بدنه كالسلحفاة والسرطان ومنها ما يكون ذلك له من داخل كالاناسي **قوله** ودعامة الحركات يعني كون العظم

يدعم الحركة انه يجعل عضوها اقوى فانه لولا العظام كانت الاعضا كا…
والشيخ قد اقتصر هاهنا على هاتين المنفعتين لما نذكره في الفصل الذي بعده…
فيما اخرنا الكلام في التشريح ينبغي ان يضيف تلك المنافع الى هاهنا ف…
بدن الانسان لان بدنه منتصب ومن العظام ما اذا قيل له باقي…
بها البنا اسفية او لا وذلك كفقار الصلب ومنها ما هو كالجنة لعض…
كالزوايا التي على الترسة وفي الحجارة التي يبنى بها القلاع ليمنع الم…
الفقرات ومنها ما هو حشو بين فرج المفاصل كالعظام السمسانية ومنها…
اللامي لعضل الحنجرة واللسان فان العضل يحتاج ان يعتمد وقت تشنجه على…
الغضروف فقد ذكرنا هاهنا اربع منافع احدها التوسط بين العظا…
وهذا انما يكون بحيث يحتوي على العضو اللين المتضرر بالصلابة كما في ا…
الحنجرة لما اصطدم الخلف فان طرف الضلع لو كان خاليا من غضروف…
واما عظم الكتف فلو لم يكن على طرفه غضروف تام الجيد لجد عند تحريك…
الكتف واما الحنجري فلو في الحلق من ضرر طرف الغص وما خلق من ال…
ما يقرب منه من اللحم والجلد اللين مما هو قريب من العظم ليكون التركيب…
فلا يرض لصلابتها وذلك بان يجعل على طرف كل واحد من العظمين غضروف…
فاعتداله بما يقوم له بدلا ما انحك والجرد اسهل بسبب لينه وما خلق…
الاول ليكون اقوى على حركة المفصل وبعض المفاصل التي لا حركة لها ط…
كذلك كمفاصل عظام القحف وربما لم يخلق ذلك المفاصل المتحركة ابعض…
السمسانية بين مفاصل السلاميات وبعضها لم يخلق ذلك كمفصل الق…
المتحركة كالحفص لم يخلق فيه عظم وكان دقيقا جدا لا يحكى في سبب و…
على شي صلب ممتد في طوله لكان يعسر رفع جملته الى فوق لان العضلة ال…
وان اتصلت بوترها بجانب منه وكان خاليا عن جرم صلب لم يلزم من ذ…
جسم متوسط الصلابة وهو الغضروف فانه للينه لا ينكسر مع دقته و…
وذا عيا انه قد يكون شي لا يتم الا بصلابة متوسطة كالصوت التكر…
الا بقرع الهوى الخارج بالنفس بجسم ليس بغاية اللين فالا لم يكن صوت…
هو غضاريف الحنجرة قوله الاعصاب وهي اجسام دماغية المنبت…
وبعضها ينبت من النخاع لانه ينبغي ان نبانها من ايتهما هو فان ذلك…
هذا الكتاب يجري على مذهب الاطبا **قوله** يحصل لها في الانفعال…
كالاجسام اللينة وفي الانفعال كالصلبة في منع الانفعال الى ذلك…

والحركة بعد هذا هو العمدة فالمسالة فى حلها ان الاعضا انما يحرك بقوة تجرى من الدماغ ويجب ان يحملها روح وذلك
الروح لا بد ان ينفذ فى مجرى من الدماغ الى الاعضاء وسلك الى العضلة لئلا يتبدد ويبعد ولا ينفذ الى
العضو الحامل للحركة المقدار الكافى وذلك المنفذ هو الاعصاب وانما لم يحتج الى تجويفه كما احتاجت الشرايين لان
الشرايين يحتاج الى ان يشتمل على ارواح كثيرة جدا لانها على ما سيأتى كالخزانة للقلب واما العصب النافذ فيه من الروح
مقدار يسير فلذلك اكتفى بتجويف المسام لا العصب النافذ فيه قوة البصر فانه يحتاج ان ينفذ فيه ارواح كثيرة والا لم يحتج الى
تجويف المسام وخصوصا هو شديد اللين لقرب الرطوبات الكثيرة فلولا سعة تجويفه لعرضه السدد سريعا وكان يبطل
الابصار وللعصب منافع اخرى فانه يقوى اللحم باختلاطه به فيشتد ويتكون منه اعضا كثيرة كالجلد والغشا و
الوتر وغير ذلك قوله من الاوتار وهى اجسام تنبت من اطراف العضل املاس من الاعضاء المفردة ما لم يكن اجتماع
عضوين كالوتر والغشا وبينهما ما ليس كذلك كالعظم والعصب وانما احتيج الى العضل والوتر لان العصب لو اتصل به
وحده بغيرنا الاعضاء وخصوصا الثقيلة وخصوصا اذا ابعدت العصبة واشتدت [illegible] للانقطاع فوجب
ان يغلظ العصب ويخرج شبيه به يسمى رباطا وعصبا وقد يسمى عصبا ايضا وجعل فى تلك الرباط متصلا بالعظم الذى
من العضو المراد تحريكه اجتمع مع العصب بان انتشر وحشى الخلل الواقع بينهما لحما وغشاء ويتبع جملة ذلك عضلة
ثم قرب انبر منهما وترا ووصل بالعضو المتحرك فاذا انقبضت العضلة انجذب الوتر فانقبض العضو واذا
انبسطت العضلة استرخى الوتر فانبسط العضو وعند الاطبا ان لا اتصال للرباط بالعظم اتصال النابت
منه وكذلك اتصال الوتر بالعضلة ونحن نقول انه ليس كذلك لما قلناه فى العصب المرو فلا ننكر نبات
[illegible] فان اعتقادك منه فلو كانت الاربطة مع كثرتها نابتة من العظام لكانت العظام متكفلة بالغذاء
ذلك سيعيقها ان يتحالها السعر الجوهر العظمي فى حسنا فلعل ما يحيله كادات بفعل من تغذية نفسه فضلا
عن تغذية الاربطة بل لو قيل ان الرباط معين على تغذية العظم باتصاله به بان يكون الغذاء يتدرج فى الاستحالة
قليلا قليلا حتى يحيل الى مشابهة جوهر الرباط ثم يتدرج الى مشابهة جوهر العظم لم يكن هذا القول بنكر ففائدة
اتصال الرباط بالعظم ليشد اليه عضو يحركها العضلة فلا يزول عن موضعها ولتعين ايضا فى تغذيته وفائدة
العضلة ان يجذب الوتر ويرخيه ليقبض العضو المتحرك ويبسط وفائدة انتشار العصب والرباط ليتدرك
اجزاؤهما وتتفرق فيمكن تقلصها وانبساطها بسهولة وفائدة حشو ذلك اللحم ان يبقى وضع ليفها محفوظا فلا يتشوش
وخصوصا عند كثرة الانقباض والانبساط ولا بد وان يكون هذا الحشو لحم لين والا لمنع الانقباض والانبساط
فكان اللحم وثقله وخصوصا وهو سخيف به فى العصب وتدارك برد الرباط ولو كان لحما لازداد فى البرودة
اكثر العضل يتصل بها الوتر كما بيناه وفى بعضها ليس كذلك بل تلاقى العضو المتحرك بنفسها وانما يكون ذلك اذا
كان العضو المتحرك مسروحا حقيقيا لا يحرز فعل الوتر كالجبهة فان الوتر يجب ان يكون شبيها بالعصب فى الغلظ
ليتم به فعله وقد يحصل لاكثر الاعضاء التى تنبسط عضل آخر من الجهة المقابلة لجهة انقباضها حتى اذا تشنجا جميعا
انبسط العضو منتصبا ولولا ذلك لكان العضو يحتاج فى انبساطه بعد استرخاء وتره الى وضع يكون ثقله معينا
على بسطه قوله او زايد فيه على مقدارها فى طولها فى حال كونها على وضعها المطبوع لها على ما نراه من [illegible] فى بعض العضل [زيادة]

الانبساط على طول العضلة الذى لها بالطبع قد يكون مرضيا كما يقال [illegible] يعرض عند التمدد وهذا يمكن عروضه
فى كل عضلة وقد يكون صحيا وهذا مخصوص ببعض العضل كالعضلة الباسطة للسان فان طولها الطبيعى هو
المقدار الذى يكون عليه اللسان حال كونه ساكنا فى نهايته حتى يخرج اللسان بطوله من الفم فيكون قد زاد
فى الانبساط على وضعها المطبوع لها قوله وهى ما تفترق فى الاكثر من العصب النافذ فى العضل البارز منها فى
الجهة الاخرى من الاجسام التى ذكرها ذكر الاوتار وهى التى تنبت [illegible] ومعنى هذا الكلام ليس الوتر الا [illegible]
فى اكثر الامر من ذلك وفى الاقل لا يكون كذلك فان الوتر لا يتالف ولا يكون الا من ذلك بل معناه انها تتالف فى
اكثر الامر فذلك اى ان اكثر العصب النافذ فى العضل البارز منها فى الجهة الاخرى يتالف منه ومن الرباط
الوتر وذلك فى العضل المتحرك بالوتر وبعضها ليس كذلك وذلك فى العضل المتحرك بلا وتر فان العصب فى
الرباط النافذ من شانها الا تتالف منهما وتر وعبارة الكتاب غير فصيحة فانها لا بد ان الرباط الذى يتالف منه
ومن العصب الوتر هو ما ينفذ فى العضلة وليس لا الاحسن ان يقول وهى ما تتالف من اكثر العصب والرباط التى
فى العضل البارزين منها فى الجهة الاخرى وكان الاجود ايضا تقديم تعريف الرباط قبل الوتر ضرورة
ان تعريف الجزء ينبغى ان يتقدم على تعريف ما هو جزؤه ولاجل ذلك افتقر الى ادخال التعريف فى تعريف الاوتار
بقوله وهى ايضا اعصاب انه الرقى والطرفان من العظم الى جهة العضل يسمى هو والاعصاب ليفا وفى بعض
النسخ باقى من الاعصاب والنسخة الاولى اجود لان الرباط لا يأتى العضل الا من العظام وفى بعض النسخ
فيسمى هو والاعصاب بعد الاوتار ليفا وهذه النسخة غير صحيحة لان المسمى مع الاعصاب ليفا هو الرباط
اما الاوتار فهى ما يحدث عن اتصال العصب والرباط قوله قالوا العضلة منها احتشى لحما وما فارقها الى العضو
المحرك فانه يتصل وترا ويريد بذلك ان الرباطات مصاحبا العصب النافذ فى العضلة فيكون من انضمامهما العضلة
ومن انضمامها الوتر ولكن عبارته رديئة فانه لا يتبين ان الرباط الذى يتالف الوتر منه ومن العصب
هو النافذ فى العضلة وبهذا تبين ان الرباط الذى ينفصل منه الوتر يكون معه عصب وكان الاوجه
ان يقول بدل قوله او العضو المحرك بالوتر ولاما وفا ان قوله ذلك يوهم ان الرباط تارة يفارق العضلة
الى المفصل وتارة الى العضو المحرك وليس كذلك بل لو حذف ذكر المفصل بالكلية كان اولى بان يقول
وفارقها الى العضو المحرك انفتل وترا قوله ومن الرباط التى ذكرناها وهى ايضا اجسام شبيهة بالعصب
بعضها يسمى رباطا وبعضها يخص باسم العقب قد علمت ان تعريفه اولا للرباط انما وقع بطريق العرض وهو
لم يتم له تعريف الوتر فلذلك اعاد تعريفه هاهنا وزاد هاهنا زيادة اخرى وهى تقسيمه ذلك الى ما لا يسمى الا
رباطا والى ما يخص ايضا باسم العقب ولو كان عرف الرباط قبل تعريف الوتر لاستغنى عن ذلك وكان احسن
وانما لم يعرف العضل هاهنا لزيادة تركيبه وانما ذكره ليتم له تعريف الوتر قوله وليس شئ من الرباط حس
وذلك لئلا يتأذى بكثرة ما يلزم من الحركة والحال هذا الكلام مشكل فانه لو كان كذلك لوجب ان لا يكون
العصب ايضا حس بل اولى لان الحركة بالحقيقة انما يكون بالعصب الا ان يكون المراد بذلك الرباط
المخصوص باسم العقب ولكن العبارة لا يدل عليه والعلة الصحيحة فى كون الرباط عديم الحس عدم اتصاله

بالدماغ وبرد مزاجها فلا يقبل القوة من العصب المخالطة كما يقبلها اللحم قوله ومنفعة الرباط معلومة
مما سلف قد علمنا مما سلف منفعتين احدهما المقاصد العصب على ان يكون العضل له اوثق وثانيهما ان يحكم
شد شي الى شي اقول وله منفعة اخرى يعرف مما ينقل وهو انه يتكون منه ومن العصب العضل قوله ثم الشريانات
وهي اجسام نابتة من القلب مجوفة الاعصابية رباطية الجوهر لها حركات منبسطة ومنقبضة تنفصل بسكونات
خلقت لترويح القلب ونفض البخار الدخاني عنه انها نابتة من القلب فقد علمت ما فيه واما انها ممدة ومحيل
الى الاعضاء واما انها مجوفة فليمكن ان يكون فيها من الارواح شي كثير وليكون فيها من الدم ما يعدل الروح
فانه لو جعل للروح التي في الشريان دم يرفقه ولم يجعل كذلك للروح التي يجري في العصب قلنا لان الروح
التي في الشريان يمكن استمدادها من الدم ولا كذلك الروح العصبي فانه ثم يكونه لعمل الدماغ فيه واما انها
عصبانية رباطية الجوهر فقد فهم ابن الخطيب من هذا انها مؤلفة من عصب ورباط وليس كذلك والا كان
يلزم ان يكون لها حس كان الشريان ذا اعمى بقوة ظهر فيه الم وليس كذلك بل يقوى على الحركة لقوتها الدائمة التي
لها وحتى لا تنحل ثم ان فيها انها عصبانية انها تشبه العصب في اللدونة ليمكن انقباضها وانبساطها بسهولة ومعنى
انها رباطية الجوهر انها صلبة كصلابة الرباط انها تقوى على الحركة القوية الدائمة التي لها وحتى لا تحلل
تنحل عنها الروح لو كانت سخيفة واما ان لها حركات منبسطة ومنقبضة فتحقيق الكلام في هذا في النبض
واما انها تنفصل بسكونات فلان بين كل حركتين متضادتين سكون قوله خلقت لترويح القلب ونفض البخار
الدخاني عنه ولتوزيع الروح على اعضاء البدن عندهم ان الانبساط هو يحدث الهوى البارد للترويح على
القلب للروح التي فيه وفي الشرايين وان الانقباض هو لنفض البخار الدخاني وانما اقتصر الشيخ على ذكر ترويح
القلب فقط لان ترويح الروح معلوم وخصوصا التي في الشريان واما توزيع الروح على اعضاء البدن
فهو عندهم لا يتعلق بالانبساط والانقباض بل ذلك من فائدة الشريان نفسه فان قيل ولم اقتصر على ذكر
الروح دون الدم قلنا لان الدم في الشريان معفو عنه لا يصل الا الدم وانما وجد فيه ليغذو
الروح فقط ولما كان الانبساط عندهم للترويح والانقباض لنفض البخار الدخاني لا جرم كانت
الانبساط مقدما عندهم على الانقباض لان الحاجة الى جذب الهواء البارد يكون اذا اشتد الحاجة
الى الخارج مما احترق بفرط الحرارة فلذلك قدم الشيخ الانبساط واما تحقيق الحق في هذا فقد اخرناه الى
كلامنا في النبض قوله ثم الاوردة وهي شبيهة بالشريانات ولكنها نابتة من الكبد وساكنة ولتوزيع الدم
على اعضاء البدن اما انها تشبه الشريانات فلانها عصبانية ممتدة مجوفة طولا وقد فرق بينهما الوجوه احدها
انها من الكبد اي انها نابتة منها وثانيها انها ساكنة وثالثها انها لتوزيع الدم على اعضاء البدن وذلك
لان الغذاء انما يتولد في الكبد فلا بد له من مجرى ينفذ فيه الى باقي الاعضاء وذلك هو الاوردة اقول
ليس كل الاوردة خلقت لذلك فان بعضها يجذب الغذاء الى الكبد وهي الماساريقا وبعضها ينفذ
المائية من الكبد الى الكلى ومن الكلى الى المثانة لكن غالب الاوردة مخلوقة لذلك وقد يفرق بين الاوردة
والشرايين بامور اخرى منها ان الاوردة طبقة واحدة والشرايين طبقتان ومنها ان جرم الشرايين اصلب

فربما يكون احفظ للروح والاوردة الين واضعف لكن ينبغي للدم منها على الاعضاء قوله ثم الاغشية وهي
اجسام منتسجة من ليف عصبي اقول ليس المراد بذلك انها من ليف عصب فقط كما فهمه بعضهم بل المراد بذلك انها
منتسجة من ليف شبيه العصب وذلك لانها منتسجة من ليف عصب وليف رباط ولا شك ان مجموع الليفين
شبيه العصب قوله غير محسوس بعيدا ان افراد الليف يكون غير محسوس وذلك لرقته جدا قوله رقيق الثخن
يستعرض فيغشي سطوح اجسام اخرى فقد يكون هذه الاغشية مماسة سطح العضو الذي يغشيه ككف العضل
واكثر الاغشية قد يكون مباينة سترها عنه كغلاف القلب ما لم الغليظ للدماغ وقد ذكر الشيخ هنا للاغشية
ثلث منافع احدها انها تحفظ شكل العضو الذي تغشيه على هيئة وهذا انما يكون اذا كان ذلك العضو
رطبا جدا قريبا الى السيلان كالدماغ فيكون الغشاء المجلل له حافظا شكله ولم يذكر الشيخ عليه منها الا وهيه
ان يكون ذلك لانه لا يعد نفس الدماغ من الاعضاء بل من الرطوبات وثانيها انها تعلق العضو الذي
يغشيه وتربطه باعضاء اخرى حتى لا يسقط ينقلع عن موضعه الذي ينبغي ان يكون فيه وهذا يكون بتوسط
العصب والرباط اللذين يتشظيان الى ليفها كما تعلق الكلية بعظام الصلب بتوسط الليف فانها
يبقى هنا شيء لان احدهما ان هذا التعلق في الحقيقة هو العصب والرباط اللذين منهما الليف
لا بالغشاء وثانيهما انه قال الذي يتشظى الى ليفها وهذا يشعر ان المتشظي الى ليفها هو احدهما فقط والجواب
اما الاول فان المتعلق وان كان في الحقيقة هو العلاقة وذلك ظاهر ولكن بسبب الغشاء فان المتعلق
اتصل بالعضو نفسه لا تمسك العضو بسبب ثقله وخصوصا اذا كان العضو لينا واما اذا كان ذلك المتعلق
منتهيا الى غشاء يحيط بالعضو فانه يكون بارا الى جهة فلا يعرض ذلك واما الثاني فالمراد بقوله يتشظى الى ليفها
هو الرباط واما العصب فلا للذين يتشظيا الى ليفها لان العمدة في كون الغشاء متعلقا هو الرباط لان العصب
لين وخصوصا عند القرب من منبته لا يصلح لذلك وثالثها انها تجعل العضو الذي لا حس له سطحه حساسا
لما يلاقيه ويحدث فيه اما ما يلاقيه فبالذات واما ما يحدث فيه ذلك العضو فبالعرض وذلك باحساسه
بالحالة التي يلزم ذلك الحادث كالثقل الذي يعرض من الورم والتمدد الذي يعرض من الريح فيكون الاحساس
بالتمدد والثقل بالذات والاحساس بالورم من حيث هو ورم وبالريح من حيث هي ريح بالعرض والحاصل ان
الريح هو نفس الغشاء والحاصل للثقل هو العلاقة التي هي مبدأه وذلك مما فيها من العصب بقي هنا اشكال
وهو ان هذه الاعضاء اما ان يكون الافضل لها ان يكون حساسة بنفسها وليس كذلك او لا فان كان الافضل لها
ان يكون غير حساسة فلا يكون الغشاء افضل لها فان فقد الحس بل العلة يكون اضرارها لان العضو ذا الوركين
له ان ينفصل من المؤذي بها دافعه كان الحركة مؤديا الى تكليفه الصبر على المؤذي من غير فائدة والجواب
انا نمنع انحصار ذلك في هذين القسمين وذلك لان هذه الاعضاء الافضل ان يكون غير حساسة بجوهرها
لما ذكرناه والافضل لها ان يكون لها حس لغشاء ليمكن الوقوف على ما يعرض لها من المؤذيات فيتحرز عنها واما
الصبر على المؤذي فانما يعرض للغشاء وذلك وان كان اضرارا به الا ان ذلك محتمل في جنب ما ينتفع حتى
من ذلك واقول ان للاغشية منافع اخرى منها انها تتوسط بين الصلب واللين فلا يتضرر بمماسته الصلب كالاغشية

الزوجي العظام كالتي للدماغ ومنها انها تحفظ الوضع الحاصل بين اعضاء اخرى كما تحفظ الامر الغليظ وصناع
العروق الآتية الى الدماغ بنفوذها فيها ومنها انها تدفع الضرر عن العضو الذي يغشيه كغشاء الرئة والمعدة
والامعاء فان ذلك يدفع ضررا يمر بها من المواد الحادة اللذاعة والاشياء الخادشة بمجريها ومنها ما ينبع
فيها عروق يقوم بالغذاء كالغشاء المسمى ومنها انها تحجب بعض الاعضاء عن الاختلاط ببعضه كالغشاء العنكبوتي
قوله ثم اللحم وهو حشو خلل وضع هذه الاعضاء وفرجها التي سيجري هذا تعريف رسمي له بخاصة من المنافع
ويعني بالوضع هاهنا نسبة بعض الاجزاء الى بعض بحسب الجهات وذلك لان هذه الاعضاء التي تقدم ذكرها
لما لم يمكن ان يكون ملزوقة بعضها في بعض والا لم يمكن تحريكها للفعل وكانت تبعد حركة الشريان ولم يكن بعض
الاعضاء بسطها فلا بد بالضرورة وان يبقى بينها خلل وذلك الخلل لا يمكن ان يكون فارغا والا تغير وضع الاعضاء
واضطرب ولو ملئ بجسم صلب كان الامر كما لو كانت ملتزقة فوجب ان يملأ تلك الخلل بجسم لين ليكون وضع الاعضاء
محفوظا بدعامة مع امكان التحريك فقيل اللحم الا برصانة وقد ذكروا للحم منافع اخرى مثل تسخين البدن وقال
الفاضل العلامة ان اللحم غطاء للبدن نحو دثار من البرد ووطاء للسقطة اقول ومن منافعه تحسين شكل البدن
ولذلك البدن شكل المدقوق بسبب نقصان اللحم **المبحث الخامس** في تقسيم الاعضاء بحسب القوى **قوله** وكل عضو
فله في نفسه قوة غريزية بها يتم له امر التغذية اي كل عضو فله في نفسه قوة غريزية بها يتم له امر التغذية فاما ان
يكون مع ذلك معطيا لغيره قوة او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون قابلا لاخرى غير قوته او لا يكون فيحدث اذ ا
تراكيب اربعة احدها العضو المعطي القابل وذلك هو الدماغ والكبد وثانيها العضو المعطي الذي ليس بقابل
وذلك هو القلب على راي الفيلسوف وثالثها العضو القابل الذي ليس بمعطي كاللحم الحساس ورابعها العضو المعطي
لا يقبل ولا يعطي كالعظم ويعنون بكون العضو معطيا لعضو آخر قوة كون ذلك العضو الآخر يصل اليه منه قوة
هو مبدأ فاعلي للروح الفاعلة لتلك القوة مع كون النفس التي يفيض تلك القوة قائمة به وهذا اخص من كون العضو
معطيا لعضو آخر قوة كون ذلك العضو مجيئا باصطلاحهم لآخر يصل اليه منه قوة هو مبدأ فاعلي للروح الفاعلة
لتلك القوة مع كون النفس التي تفيض تلك القوة قائمة به وهذا اخص من كون العضو رئيسا باصطلاحهم قال
الرئيس عندهم هو ما كان كذلك ولكن لا يشترط فيه ان يكون القوة التي له صادرة الى عضو آخر فلذلك الآلات
عندهم رئيسة معطية **قوله** العضو القابل المعطي ربما يحقق وجوده لان الكبد والدماغ اجمعوا ان كل واحد
منهما يقبل قوة الحيوة والحرارة الغريزية والروح من القلب المقصود هاهنا بان يقبلها القوة الحيوة واما ذكره
لقبولها الحرارة الغريزية والروح مع انهما ليستا غير قوى لانهما تابعان للقوة الحيوة **قوله** اما الدماغ فهو مبدأ
الحس عند قوم مطلقا وعند قوم لا مطلقا والكبد كذلك مبدأ التغذية عند قوم مطلقا وعند قوم لا مطلقا
تحقيق محل النزاع ان شيعة المعلم الاول يعتقدون ان الروح قبل وصوله الى الدماغ يكون فيه قوة الحس
لكن صدور الحس بالفعل انما يكون بعد مزاجه في الدماغ فيكون الدماغ عندهم مبدأ الصدور الحس
لا لنفس قوة الحس وكذلك الروح الثاني من القلب الى الكبد عندهم مبدأ لصدور التغذية بالفعل
لا لنفس قوة التغذية واما جالينوس واتباعه فذهبهم ان الروح ما لم يتصل في الدماغ لم يكن فيه قوة الحس

كذلك الروح الثاني فنفذ من القلب الى الكبد والكبد عندهم الكبد ما لم يتصل الروح فيها لم يكن فيه قوة التغذية
فيكون الدماغ عندهم مع كونه مبدأ الصدور افعال الحس كذلك عندهم مبدأ للقوة الحس وكذلك الكبد
كما انه عندهم مبدأ الصدور افعال التغذية كذلك هي عندهم مبدأ للقوة التغذية ايضا فالنزاع ليس
الا في كون الدماغ مبدأ للقوة الحس والكبد للقوة التغذية او ليس وانما صدور الفعل فقد اتفقوا على
كون الدماغ والكبد مبدأين لذلك فقد اجمعوا اذن على ان كل واحد منهما عضو معط لكن عند الاطباء
مطلقا اي للفعل وللقوة معا وعند الفلاسفة لا مطلقا بل للفعل وحده ولا خلاف عندهم في ان كل واحد
منهما قابل للقوة الحيوة من القلب فقد وقع الاجماع اذا بينهم على ان كل واحد من الدماغ والكبد قابل و معط
هذا تقرير كلامه وبقي هاهنا اسئلة ثلثة الاول انه من يقول بان القوى التي يتم بها للاعضاء امر التغذية غريزية
ايت اليها من الكبد وانما تخصها امزاج افنها لا يكون الكبد عنده معطية البتة فلا يكون الاجماع قد وقع على ان
الكبد قابلة ومعطية والثاني ان الدماغ والكبد عند الفلاسفة مبدأ لصدور الفعل فقط لا للقوة فلم يقع
الاجماع على انهما معطيان لغيرهما قوة وقوله واما الدماغ فمبدأ الحس عند قوم مطلقا وعند قوم لا مطلقا لا يلزم منه
ان يكون مبدأ القوة بل للفعل الحس والثالث انه كما ان الدماغ مبدأ الحس كذلك هو مبدأ الحركة الارادية فلم خصص
الشيخ بالذكر وفيها الجواب اما الاول فالمراد بهذا الاجماع الاجماع الواقع بين اصحاب جالينوس واصحاب الفاضل
ارسطو لان هذه المباحث اكثرها وقعت بينهم واما الثاني فليس بمحض بحث لانه لم يجاب واما الثالث فلان الاشد لا
انما يكون بحسب الحس و الحركة الارادية ليس بظاهر صدورها عن الدماغ ولا كذلك الحس فان البصر والسمع والشم ظاهر انها
يصدر عن الدماغ **قوله** فقال كثير من الفلاسفة ان هذا العضو هو القلب وهو يعطي سائر الاعضاء كلها القوى
التي بها تغذو والتي بها تحس وتحرك ويمكن لقائل ان يقول ان الشيخ الآن في بيان ان المعلم الاول يرى ان القلب يعطي ولا
يقبل وما نقل عنه انما يفيد ما معرفة انه معط وذلك مما لا نزاع فيه وايضا المعلم الاول لا يقول بوجود القوة
الحيوانية فكيف يقول ان القلب يعطي سائر الاعضاء القوة التي يجيء عن الجواب اما الاول فان كون القلب معطيا
جميع القوى يلزمه ان لا يكون قابلا لانا بينا ان المعطي هو الذي يصدر عنه الى غيره من الاعضاء قوة هو متولد
للروح التي يقوم بها تلك القوة والنفس التي يفيض تلك القوة متعلقة به ويلزم من ذلك ان لا يكون قابلا لها
لان القابل هو ما يستفيد القوة عن عضو بهذه الصفة واما الثاني فلان المعلم الاول لا يقول بوجود قوة زائدة
هي قوة حيوانية لكنه يقول ان القلب يعطي جميع القوى وكان الشيخ يقول انه لو كانت هذه القوة وجد لكان
القلب معطيا لها **قوله** ثم اختلف في القسم الاخر الاطباء فيما بينهم والفلاسفة فيما بينهم هذا القسم هو العضو الذي
لا يقبل ولا يعطي واعلم ان وجود هذا القسم ممتنع وذلك لان كل عضو فلا بد وان يكون قابلا من القلب الحيوة وذلك
اما بالقوة الحيوانية على قول من يقول بها او بشيء آخر على قول الآخرين وقوله فذهبت طائفة الى ان العظام واللحم الغير
الحاس وما اشبهها انما يبقى بقوة تخصها في ذواتها من مبدأ آخر لكنها بتلك القوى اذا وصل اليها غذاؤها كفت انفسها
انما يفهم من هذا انه قوى لا تغيرها هذه الاعضاء قبل القوى الطبيعية لا غير واما الحيوانية ان كان لها وجود فلا
قوله لكن يجب ان يعلم ويتحقق في الاختلاف الاول انه لا خلاف ان كان القلب مبدأ في الحس في الحركة للدماغ فالقوة للفعل

للكبد ولم يكن فاتاً للدماغ ما ينبغيه واما ما يعد القلب مبدأ للافاعيل النفسانية بالقياس الى سائر الاعضاء
والكبد كذلك مبدأ للافاعيل الطبيعية المغذية بالقياس الى سائر الاعضاء معناه ان القلب سواء كان
مبدأ لهذه القوى او لم يكن فهذه الاعضاء مبادئ لصدور افعالها ولا يختلف العلاج على الطبيب لان
العلاج انما يتوجه الى مبادئ صدور الافعال لا الى مبادئ القوى **البحث السادس** في تقسيم الاعضاء بحسب
الحكمة فكأنه يستفيض من المتقدم **قوله** في شرح احوال القسمة وبعرضه الخ قد فسر الاعضاء الرئيسة
بانها التي هي مبادئ القوى الاولى التي هي المضطر اليها في بقاء الشخص او النوع ومعناه انها التي هي في البدن
مباد للقوى الاولى المضطر اليها في بقاء الشخص او النوع ومعنى انها مبدأ لذلك مبدأ فاعل للروح الحاملة
لتلك القوى ومبدأ قابل للنفس المفيضة لتلك القوى فيكون كالاصل والمعدن لتلك القوى اما الاصل
فبالنسبة الى الروح واما المعدن فبالنسبة الى القوى اذ المبدأ الذي منه يتخرج كالحاصل فيه
ولا شك ان ههنا لا بد ان يكون تلك القوى بحيث نقلها عنه عضو من الاعضاء حتى يكون معطيا فلذلك
يكون العضو الرئيس عندهم اعم من العضو المعطي فان الانثيين عندهم رئيسة بحسب النوع وليست معطيه
لكن الرئيس بحسب الشخص لا بد ان يكون معطيا فاذا ما يجب لها عضو معط ثبت لها عضو رئيس فاذا كان عضو
ليس معطيا فليس برئيس بحسب الشخص واما العضو القابل فلا شك انه يكون مرؤوسا فاذا كان لنا عضو معط
واعضاء قابلة فلا شك ان هنا الى عضو خادم ينقل قوة المعطي الى الاعضاء القابلة فاذا ثبت ان بعض الاعضاء
معط وبعضها قابل وبعضها لا يعطي ولا يقبل فقد ثبت ان لنا اعضاء رئيسة واعضاء خادمة للرئيسة واعضاء
مرؤوسة بلا خادمة واعضاء غير رئيسة ولا مرؤوسة ونقول لكل عضو اما ان يكون رئيسا او لا يكون وعلى التقديرين
اما ان يكون مرؤوسا او لا يكون وايضا اما ان يكون خادما او لا فالرئيس الذي ليس بمرؤوس ولا خادم هو القلب
على رأي المعلم الاول والرئيس الذي ليس بمرؤوس وهو خادم وجوده محال اذ يشغل هنا وان نفع جزء ما ينفع القلب
الدماغ بهيئة الروح لتفعله فيها فانه لا يقال له للخدمة بل اعطا او اطلاقا او انفعالا وما شاكل ذلك و
العضو الرئيس المرؤوس الذي ليس بخادم هو الدماغ والانثيان والرئيس المرؤوس الخادم هو الكبد فانها رئيسة
لانها يعطي قوى التغذية ومرؤوسة لانها يقبل قوة الحيوة من القلب ومع ذلك فهي تخدم القلب والدماغ على
ما ستبينه والعضو الرئيس اما الرئيس فقد علمت اقسامه واما الذي ليس برئيس فالخادم منه كالمعدة للكبد وغير
الخادم كاللحم والحجاب والعضو الذي ليس برئيس ولا مرؤوس ولا خادم كالعظم واللحم الذي لا حس له واما الذي هو
كذلك وهو خادم وهو كالاوردة للكبد والشيخ قد اقتصر على تعريف بعض هذه الاقسام لان البواقي
يعلم منها اما بحسب بقاء الشخص فالرئيسة ثلثة القلب وهو مبدأ قوة الحيوة والدماغ وهو مبدأ قوة
الحس والحركة والكبد وهو مبدأ قوة التغذية اما الاحتياج في بقاء الشخص الى هذه القوى الثلث حتى لزم
ان يكون منبعها الاعضاء رئيسة بحسب الشخص فسنذكره في القوى اما انه لا يحتاج الى عضو رابع رئيس بحسب الشخص
فان الشخص في بقائه يتقوى بهذه الاعضاء الثلثة **قوله** واما بحسب بقاء النوع فالرئيسة هذه الثلثة
ايضا وما يعجل النوع وهو الانثيان انما كانت الاعضاء الرئيسة بحسب بقاء الشخص رئيسة بحسب بقاء النوع لان

النوع انما يكون وجوده بالشخص مما يفتقر اليه الشخص في وجوده وبقائه يفتقر اليه النوع بالضرورة واما
الانثيان فقالوا انه لما لم يمكن بقاء الشخص دائما فلا بد من قوة يمكن نسبتها الى النوع في اخلاف بدل ما يفنى
منه كنسبة القوة الغاذية الى الشخص في اخلاف بدل ما يتحلل منه وحيث ان له اصلا ومعدنا الانثيان فهي
لذلك رئيسة بحسب بقاء النوع وليست برئيسة بحسب بقاء الشخص فان بها يحفظ النوع واعلم ان رأينا انه لا رئيسة
للانثيين ولا للكبد ومعنى رئاسة القلب عندنا انه متولد الروح ومعنى رئاسة الدماغ انه معدل للروح وتعلق النفس
عندنا بالجملة لا بعضو واحد واعضاء معدودة دون غيرها وستبينه الحق من ذلك في كلامنا في القوى في
موضع الاستقصاء تنبيه الى الكتب الحكمية **قوله** واما الانتفاع فلاجل ان بها تمام الهيئة والمزاج الذكوري والانوثي
ربما قاله بل انا نعرفها بشكل من وجهين الاول ان الانثيين لا مدخل لهما في افادة هيئة البدن الا انها يكون
في الرجال باردة وفي النساء مفقودة ولا شك ان ذلك في الهيئة الانسانية تزيد والثاني ان الانثيين موجودة
للرجال والنساء فليست موجبة لمزاج احدهما الا ان يقال انها اذا كانت باردة اوجبت المزاج الذكوري واذا كانت
مفقودة اوجبت المزاج الانوثي الا ان ذلك محال لا يمكن لها باردة او مفقودة تابع للمزاج الذكوري والانوثي فيستحيل
ان يكون ذلك موثرا في افادة تمام ... وكيف يصح ان يتوقف عضو ... بارد ... مزاجا
والجواب اما الاول فان الانثيين انما يكون باردة اذا كانت حرارتهما شديدة ولم يترك للنفوذ حرارة البدن الى جهة
لبنات اللحية اذا اشتدت الحرارة وذلك بعد البلوغ وتحلل الرطوبة الفضلية المحدثة للسخافة ... الجلد
وانما يكون مفقودة اذا كانت باردة المزاج او قليلة الحرارة ولا شك ان ذلك استعداد لما يكون افادة الانثيين تمام
الهيئة مع ذلك فان قيل انما يكون ذلك للنجابة اذا كان للاختلاف في الهيئة فائدة وظاهر انه ليس كذلك قلنا ان ذلك
معين في شهوة الجماع المودية الى التناسل وذلك لان الطبع لا يميل الى انثى الا وهو شبيه من كل جهة واما الثاني
فان بروز الانثيين واختفاءهما وان كانا تابعا للمزاج الذكوري والانوثي فلا يمتنع ان يكون مكملا له فلذلك
يكون ذلك لكمال ... فانه يعرض للانثيين ... وهو بعد البلوغ فانه ... المزاج الذكوري فينتقل السحنة
والصوت والاخلاق الى موافقة احوال الرجال في ذلك بعد ان كانت في حال الصبي شبيهة باحوال النساء
قوله الذين هم من العوارض اللازمة لانواع الحيوان لا من الاشياء الداخلة في نفس الحيوانية ان هذا الخارج
عن صناعة الطبيب فانذكره فيه قبح واحتج ... ذلك لا اشتغال بالبرهان عليه في الكتب الطبية **قوله** واما الاعضاء
الخادمة فبعضها ... وبعضها ... الخادم المهيئ هو الذي يعد شيئا لقبول فعل المخدوم
والمودي هو الذي ينقل ما فعل في مخدومه الى الاعضاء القابلة **قوله** واما القلب فخادمه المهيئ هو الرئة عند بعض
الاطباء ان الهوى اذا اعتدل مزاجه في الرئة للقلب وهذا وان لم يجعله الطبيعي والشيخ يمنع هذا ولا يجوز استحالة
البسيط ... المركب واما الخلط ... الهوى والاجزاء اللطيفة من الدم الذي في القلب
اختلاطا يصير بالجملة المزاج الصالح للروح فلا خلاف ان الروح يصير بالجملة وخادم الرئة يسمى الهوى لذلك بتصفيته
وتعديله فيتهيا لفعل القلب فيه وذلك معنى انه خادم مهيئ **قوله** واما الدماغ فخادمه المهيئ هو مثل الكبد وسائر اعضاء
الغذاء وحفظ الروح الى ... اعضاء حفظ الروح فقط كما هو رأي ... وذلك لان فعل الدماغ هو جعل الروح

بحيث يصدر عنها افعال الحس والحركة اما لانه مبدأ القوة وذلك كما هو راي الاطباء او لانه مبدأ لصدور الفعل
فقط كما هو راي الفلاسفة والعضو الذي هو مادة لذلك اما القريب فالقلب والبعيد الكبد
والرية اما الرية فباصلاح الهوى واما الكبد فبتوليد الدم الذي يتولد منه ومن الهوى الذي هو غذاء
الروح ويبعدهما باقي اعضاء النفس كآلة الغذاء كقصبة الرية والانف من اعضاء النفس وكالمعدة والمرى
والفم من اعضاء الغذاء لكن القلب لا يفعل ذلك تهيئة للدماغ بل كما قلناه ان فعله ذلك على سبيل
الانعام والاطلاق وما شاكله فيلزم ان يكون الخادم المهيئ للدماغ هو الكبد وساير اعضاء الغذاء
ساير اعضاء حفظ الروح واما كون المعدة خادما مهيئا للكبد فظاهر وكذا كون العصب خادما مؤديا
للدماغ والشراين للقلب والاوردة للكبد قوله واما الانثيان فخادمهما المهيئ مثل الاعضاء التي
للمني قبلهما عندهم ان هذه الاعضاء هي الاوردة المنبعثة الحشوة والخلل الجوهر وذي موضع قريب
الانثيين فهي مهيئ للمني لان يصير منيا اذ احصل في الانثيين فيصير قطعيا لانهما مولدة له اذ لا يشترط المولد
للشيء ان يكون مكملا له واما كيفية توليد هذه الاوردة للمني على ما هم فقد علمنا ان العروق ... بالثالث
... يصير الاخلاط رطوبة ثابتة مساوية للانثيين والذي من الاعضاء بمنزلة الغذاء اليها يكون من قرب
الطرق فلذلك يجب ان يكون تغير العروق اليها على الاستقامة فلذلك لا يطول لبث الاخلاط الواردة اليها
الا ان يكمل استحالتها في تلك العروق الى جوهر الرطوبة الثابتة الا اذا قاربنا الى نضج من فوقها تاما على الاعضا
فلا جرم لا يظهر فيها تغير اللون الى البياض ظهورا بينا واما الانثيان والثدي فلكثرة التعاريج التي في العروق
الاتية اليهما بالغذاء يكمل استحالة تلك الاخلاط الى جوهر الرطوبة المناسبة لطول فعل الفاعل فيها فيظهر فيهما لون
البياض ويعين على ذلك اللحم الغددي بحيث ... مجاورته ورطوبته فاذا وصل ذلك الى الانثيين كمل استحالته
فصار منيا **البحث السابع** في تقسيم الاعضاء بحسب الفعل والمنفعة قوله وقال جالينوس ان من الاعضاء ما له
فعل فقط ... العضو الفاعل امرا الذي يصدر عنه فعل ضروري في بقاء الشخص او النوع سواء كان ذلك الفعل
قوة او شيئا آخر ويكون ذلك العضو الفاعل امر من الرئيس من المعطي واما المهيئ فهو الذي يعد المادة لان
يفعل فيها العضو الفاعل سواء كان ذلك الفعل تمثيا او لم يكن قوله فان قلنا انه يجب ان يعني بالفعل ما يتم
بالشيء وحده يريد بذلك ان تفعل ان تمام الفعل يكون بذلك العضو وحده اي من غير حاجة الى عضو آخر
ذلك الفعل نفسه يكون بذلك العضو وحده وذلك لان العضو المهيئ لا بد وان يفعل فيه ايضا فلا يكون
بجملته صادرا عن الفاعل وحده بل تمام صدوره عنه وحده فيكون العضو الفاعل اما يجعل عنه شيء ضروري
في بقاء الشخص او النوع ولذلك قال ان يعني بالمنفعة ما هي لفعل العضو الآخر يصير في تلك الفعل تماما في
حيوة الشخص وبقاء النوع اي انه بعد فعل الفاعل فيه يصير تاما قوله كما هو للرية للهوى قد بينا ان الرية
تعدل الهوى لان يصير بحيث اذا خالط دم القلب صلح لان يتولد منه الروح وذلك بتصفيته وتعديل حرارته قوله
واما الكبد فانه يهضم والهضم الثاني وبعد الهضم الثالث والرابع فيما يهضم الهضم الاول وحتى يصلح ذلك الدم
لتغذية نفسه يكون قد فعل فعلا لا شك ان للكبد فعلا ضروريا في حيوة الشخص وهو توليد الدم وتمام ذلك

ان يصير صالحا لتغذيته وذلك هو الهضم الثالث فيما يصدر هذا الهضم من الكبد يكون قد فعل فعلا يكون ذلك
قد تهيئ للهضم الثالث والرابع فيكون فعل الكبد بالنسبة الى ذلك تهيئة ومنفعة قوله فيما يهضم بالهضم الاول
هذه العبارة مشكلة فان المشهور من الهضم الاول هو هضم المعدة الاولى والاولى ان يقي فيما يفعل الفعل الاول
او فيما يهضم الهضم الثاني **البحث الثامن** في تقسيم الاعضاء بحسب ما يتكون منه قوله ويقول ايضا من رأس ان من
الاعضاء ما يتكون من المني ان كل عضو فتكونه انما يمكن ان يكون من مادة قابلة لتصوره والمواد القابلة لذلك
هو الدم والمني فكل عضو فتكونه اما ان يكون من الدم وحده او من المني وحده او منهما والاول اما ان يكون
الدم يتكون منه قد تقاربا لاستحالة الى المنوية حتى صار فيه قوة من المني او لا يكون كذلك والاول هو
كالانثيين والثاني اما ان يكون من متين ذلك الدم وهو اللحم او من مائيته ودسمه وهو الشحم والسمين
والثاني وهو المتكون من المني وحده اما ان يكون تكونه من ذلك بلا واسطة وهو كالعظم والغضروف
او بواسطة وهو كالوتر والغشاء فانهما يتكونان من رباط وعصب يتكون منها خلقة بل لا بد وان يكون من كل واحد
منهما ما يتكونان من المني بلا واسطة والثالث وهو الذي يتكون من الدم والمني لا يمكن ان يكون الامر كل
او ليس يمتزج من الدم والمني مادة واحدة يكون منها خلقة بل لا بد وان يكون من كل واحد منهما عضو وهنا
حاصل قسمين لان تلك الاجزاء اما ان يكون فيهما ما يكون من احدهما بواسطة او لا يكون والثاني كالعضل فان
اجزاءه عصب ورباط وهما متكونان من المني بلا واسطة ولحم حار وهو متكون من الدم بلا واسطة والاول
كالرية فان بعض اجزائه متكون من المني بواسطة وذلك كالاغشية الرقيقة وبعضها متكون من المني بلا
واسطة كالعظام التي فيها وبعضها متكون من المني بلا واسطة كالعظام التي فيها وبعضها متكون من الدم
بلا واسطة كاللحم الذي فيه وقولنا ان كذا من الاعضاء متكون من المني معناه انه يتكون من ذلك في اصل الخلقة
واما بعد وجوده فاغتذاؤه انما هو من الدم وفرق بين المحرورين العضو الحي فلهذا ان اذا قلنا ان اللحم يتكون
من الدم لا يلزم منه ان يكون القلب متكونا من ذلك كما يتشكك به قوم قوله ان من الاعضاء ما يتكون من المني
ومن المتشابهة الاجزاء خلا اللحم والشحم ومنها ما يتكون من الدم كالشحم واللحم فانه خلاهما يتكون من السمين
مورد التقسيم ههنا هو الاعضاء المتشابهة الاجزاء كانه قال كل عضو متشابه الاجزاء اما ان يكون تكونه من المني
او من الدم والامر يصح قوله فانها خلا ما يتكون من السمين فان بعض الاعضاء المركبة متكونة منهما جميعا
كما بيناه فان قيل فعلى ما ذكرتم من التاويل لا يصح ايضا قوله فانها خلا ما يتكون من السمين وذلك لان السمين
والسن يجوز ان يكون عند الشيخ من الاعضاء الالية كما هو راي بعضهم ويجوز ان يكون لما كان الدم المتكون
منه شبيها بالمني جعله من جملة الاعضاء المنوية قوله الا انها على قول من يحقق من الحكماء يتكون من مني الذكر
كما يتكون الجنين من الانثى ويتكون من الانثى كما يتكون الجنين من اللبن هذا تفريع على قول من يقول ان المرأة
لها مني وقد فهم جالينوس من كلام المعلم الاول ان المني للرجال فقط والحق في مناقضته يحتج كلاهما واهية والتحقيق
ان المرأة لها مني لكن لا كمني الرجال يعتقد جالينوس ان لكل واحد من المنيين قوة العاقدة والمنعقدة لكن العاقدة
في الذكورية اقوى والمنعقدة في الانثوية اقوى والمحققون من الفلاسفة يعتقدون ان القوة العاقدة في مني الذكر

فقط والمنعقدة من مني الانثى فقط فيلزم من مذهبهم ان يكون مني الذكر لا يدخل في قوام الاعضاء بل ان كان له مدخل
في قوام الشيء فيكل الروح او يكون من شأنه اذا افاد القوة عقلا واما رأينا في هذا والله اعلم فانه ليس ولا واحد من المنيين
فيه قوة عاقدة وليس المني كالفضلة فهذا لا ينبغي كاللبن فضلة الغذاء الشيء واما انه كيف يتم بذلك التوليد فلان
يكون الرحم اذا اجتمع فيه المنيان جذب مني الذكر لحرص الالتذاذ به فيعرض له هنالك من جهته وحرارة
لذع بحركته الى جذب مني الانثى ليكون ذلك بترطيبه وبلة ومعاضدته على الدسومة والغروية فيلزم
بذلك الامتزاج لاختلاطهما وح يمتزجان ويحصل فيهما المزاج المعد لفيضان النفس من خالقهما تعالى
جله فاذا افاضها من جوده وكرمه صادفت المادة معدة غير مستعدة لقوة تخيل القوى الطبيعية ومن جملتها
عندنا على ما يحتج به المني للغذاء ومن جملة ذلك القوى القوة المصورة وعندنا انها موجودة في الخصر
من جهة فلذلك اذا فقد عضو من الاعضاء المتكونة من المني لم يمكن ان يعود ولو لم يكن هناك قوة مصورة
باذن خالقها تعالى لما كان كذلك ثم يكون فيهما الروح ولا سهولة بحركتها فيستعد بسبب ذلك لقبول باقي
القوى واما ما يتوقف قبوله لقوى الحس والحركة الارادية على حصول الروح في الدماغ فهذا عندي فيه توقف
واما تحقيق هذا الرأي في الاحتجاج عليه ودفع ما يعاند فالاولى به الكتب الحكمية ولنورد هاهنا
سؤالا واحدا وهو وارد على جالينوس اكثر وهو انه لقائل ان يقول لو لم يكن انعقاد مني الانثى يتوقف على قوة
عاقدة من مني الذكر لامكن التكون من مني الانثى فقط لجواز ان يحصل له وحده المزاج الذي به يستعد النفس
وهذا السؤال يرد على جالينوس اكثر واوضح وذلك لانه يرى ان في مني المرأة قوة عاقدة ايضا وجالينوس
يمنع من امكان ذلك ويدعي ان القوة العاقدة في مني الانثى ضعيفة لا يتم فعلها الا بمني الذكر وهذا الجواب ليس بشيء
فانها اذا كانت القوة ضعيفة كان فعلها اضعف كقوة المعدة الهاضمة اذا اضعف فانها تهضم ولكن يكون
هضمها اضعف فكان يلزم ان يتولد من مني الانثى جنينا لا محالة واما نحن فنقول ان امكان التولد من مني الانثى
فقط ولكن يكون ذلك نادرا جدا لان حصول ذلك المزاج عنه وحده يكون نادرا جدا لان مني الانثى يكون مائلا
عن الاعتدال الى جهة البرد والرطوبة وكما ان كل واحد من العناصر اذا امتزج بالباقي قبل الصورة العنصرية
والزوجية لان تلك الصورة يكون سارية في جميع اجزاء المركب فيكون حاصلة في كل واحد من عناصره ومع ذلك
لا يحدث تلك الصورة لعنصر واحد اذا انفرد لتوقف ذلك على المزاج وكذلك هاهنا وان كان كل واحد من المنيين
يمكن حصول التكون عنه الا ان ذلك يتوقف على حصول المزاج وهو في الاكثر انما يتم باجتماعهما فاما اعلم ان المني
وحده لا يمكن ان يصير منه حيوان على العدد الذي يقتضيه نوع الحيوان المنفصل عنه المني فيحتاج لا محالة
مادة تنميه وذلك هو دم الطمث ولكن ليس يمكن ان يتحول كله الى مشابهة جوهر المني فلا بد وان ينفصل
عن ذلك فضلة وتلك الفضلة اما ان يكون صالحا لان يكون منها الجزء وجوهرية فيكون منها ذلك واما لا يصلح له
فبعضها يصلح لان يتولد منه المني فيندفع الى الثدي وبعضها لا يصلح لذلك فيخرج ذلك بالحيض كما قد تبين
الحيض ينقص الحاء في الاكثر يحتبس في الرحم الى وقت النفاس فاذا حدث النفاس ان يعرض خلال الجنين ونابه خرج به
عند النفاس ان يتوقف منه البدن وان يسيل في الرحم لتسع وبعض على ان لان الطفل **قوله** ومنه فضل لا يصلح لاحد الامرين

بقا

تبقى الى وقت النفاس فيدفعه الطبيعة فضلا هذا اشكال فانه من الجائز ان لا يكون كذلك بل يدفع الى
الثدي ليحدث منه اللبن **قوله** واللحم يتولد عن متين الدم وذلك لان اللحم كما تبين يحدث فيه زيادة
ضعفا وفيه ان يكون نفس العددي من اللحم ومنتن والعاقد للحم هو الحر وذلك بتحليل رطوبة فيه والعاقد
للشحم والسمين هو البرد ولذلك يتحللان بالحر ولذلك يكثر الشحم على الاعضاء الباردة ويقل على الحارة

البحث التاسع في حكم الاعضاء المنبتة في الانجبار والعود **قوله** وما كان من الاعضاء متولدا من المنيين
فانه اذا انفصل الخ هذا البحث يشتمل على مسألتين الاولى فيما يجبر من الاعضاء وما لا يجبر والثاني فيما يمكن
ان يعود بعد استئصاله وما لا يمكن اما المسألة الاولى فنقول اما الاعضاء المتكونة من المني فالذي لا يشترط
فيه مشابهة جوهر المني فانه ينجبر بالحقيقة في جميع الاسنان وذلك لانها باطنة ومادتها موجودة دائما كثيرة فيمكن
ان يتولد في فضاء التفرق من جوهرها ما يلصق الجزئين واما باقي الاعضاء فالتفرق الحادث فيها اما ان يكون حادثا
من الجانبين ولا يكون والثاني يجبر في كل الاعضاء الا القلب فان الموت يسبق ذلك لفرط شرفه وقلة صبره
على الموذيات وتحلل الروح بسبب الوجع وانما الحركة المانعة من الالتحام وبعد القلب الرئة وبعدها الحجاب
والشرايين والامعاء الدقاق والاول هو ان يكون التفرق خارقا فانه في بعض الاعضاء ينجبر دائما كالعظام وفي
بعضها لا ينجبر البتة كالدماغ والمثانة والكلى والامعاء الدقاق وما ينجبر منها فمنه ما يكون انجباره بالاتصال
الحقيقي ومنه ما لا يكون كذلك بل يتخلل في موضع التفرق شيء صلب يجمع الجزئين ويحفظهما عن التفرق فالاول لا
يكن في غير سن الصبي لان الاعضاء يكون بحالها لا يلتصق واما في سن الصبي فلذلك العضو اما ان يكون ساكنا او متحركا
وعلى التقديرين فاما ان يكون حساسا او لا يكون وعلى التقديرين فاما ان يكون مجرى لسيل الرطوبات او الثقل او لا يكون
ولا شك ان كون العضو متحركا او حساسا او مجرى مما يبعد الالتحام اما الحركة فظاهرة لانها يمنع ان يبقى احد الجزئين
مماسا للاخر زمانا فيه يمكن الالتحام واما الحس فلان يلزم ذلك من الوجع المضعف للقوة الفاعلة لذلك واما
كون العضو مجرى لسيل الرطوبات او الثقل فلان ذلك يوجب تجدد مجرى ذلك العضو وتفرق بعض اجزائه
عن بعض فهذه الثلاثة يجعل الالتحام اقل لان ما هو منها لم يكن كثيرا كان تمديده قليلا واذا كان كذلك
ما لا يعرض له احدى هذه يكون التحامه اسهل فلذلك كان العظم يلتحم لانه لا يعرض له كل واحد من الاشياء
المعسرة للالتحام واللحم يكون التحامه حكمه كذلك واما الاعصاب والشرايين فقد قيل ان ذلك فيهما غير ممكن اما
الاعصاب فلانها حساسة واما الشرايين فلانها متحركة وقيل ان ذلك لا يمكن في الشرايين فقط واما الاعصاب
يمكن فيها وقد حكى جالينوس على لطافتين وزعم ان الشرايين يلتحم بالحقيقة واستدل على ذلك بالتجربة والقياس اما
التجربة فقال انما شاهدنا التحام الشرايين الذي عملنا الباسليق والشريان الذي في الصدغ واما القياس فقال
لان العظم طرف في الصلابة ومع ذلك لا يلتحم الا قليلا واللحم طرف في اللين ومع ذلك يلتحم كثيرا فما هو متوسط الحال بينهما
يكون حاله بين بين وقد وافق الشيخ في هذا القياس وقال انه خطابي والمعتمد على التجربة وكانه لا يصدق جالينوس في
اخباره بالتحام الشرايين فان يكون ما ظنه التحاما حقيقيا ليس حقيقيا ولذلك جعل الشيخ الشريان مما لا يلتحم
التحاما حقيقيا اولى وقيل جالينوس لو صح لكان التحام الشرايين اكثر واسهل من التحام العظام وليس كذلك ولما الا

فيها كانت ساكنة وغير حساسة سهل الالتحام لكنها مجرى يجري بطوبات كثيرة ممدودة وذلك يعسر التحامها
الآن ايجاب في ذلك لعسر الالتحام ضعيف فلذلك كانت الاوردة الصغيرة يلتحم بقلة تمديد ما يجري به ولان
ذلك الفعل يكون قليلا لاجل صغر جرمها فيكون اسهل على القوة واذا عرفت هذا فالعضو الذي يجتمع فيه
من الاشياء الثلثة التي ذكرناها سيان كالاعصاب فلا يجبر يكون التحامه عسرا بما يكون فيه شي واحد فكيف لو اجتمعت
الثلثة في عضو واما المسئلة الثانية فان كل عضو فانما يكون تكونه من مادة قابلة مضادة من القوة الفاعلة
واذا كان كذلك فالاعضاء التي تكونها في الاصل من المنيين لا يمكن اذا عدمت ان تعود في هذا العالم الذي
نحن فيه واما في العالم الاخر فان يجتمع عناصرها ويعود الى النشاة الاولى فذلك مما يوجبه ويكر انشاء حياة ثانية
قولنا انها الآن لا يمكن ان تعود لا نعني به ان الله تعالى عاجز عن اعادتها بل نعني به تعالى اجرى عادته بخلاف ذلك وانما قلنا
انه يستحيل ان تعود بذلك المعنى لفقدان المادة التي هي شرط في الوجود واما الاعضاء التي تكونها في الاصل من
الدم فكانت من العلل التي لا يشترط فيه ان يكون شبيها بجوهر المني كاللحم والشحم والسمين فانها تعود وجميع
الاسنان لان مادتها وهي الدم موجودة دائما وفاعلها وهو القوة المصورة باذن خالقها تعالى على ما
هو الحق الذي اقتضاه مادام موجودا مادام البدن حيا لان القوة المصورة بعضها عندما هو النفس الحادثة
وهي نفس الشخص فيكون ثم لنا القوة موجودة دائما لكنها اذا تم فعلها سكنت واذا فقد عضو وكانت مادته حاضرة
لم يكن كونها لفعلها فامكنها تصوير ذلك العضو ولو كان الحق ما قالوه لم يكن ذلك الفعل ما بينه في القوة و
كذلك ايضا القوة المنية موجودة عندنا دائما لكنها اذا كمل فعلها سكنت فلا امتناع ان يرجع الى الفعل
اذا دعت اليه حاجة واما الاعضاء الدموية التي تكونها من دم متشابه لطبيعة المني كالاسنان فانه كان العهد
بالمني قريبا امكن ان تنبت مرة اخرى لسهولة احالة الدم الى المزاج المني المشابه من القبض لذلك النفصادونا القوة
الفاعلة ناده منتشر للوجود واما اذا بعد العهد بالمني كما في سن المشايخ فان المزاج يستحيل الى كيفية مضادة
لكيفية المني لان الله احالة القوة للدم الى مزاج البدن عسر جدا فلذلك في اكثر الامر لا تنبت
الاسنان بعد سن النمو ومع ذلك فليس يستحيل اذ قد يتولد المزاج ضده بطريق العرض ولذلك قد يتولد النحو
البلغم وهو رطب ومزاج الشيخوخة الاصلي بالسن ولذلك قلنا اذا ضعفنا المعدة بسبب سوء مزاج بارد تولدت
فيها الرطوبات فلذلك قد حدث لبعض المشايخ اسنان ولكنها يكون بغير تمام الخلقة لضعف القوة المصورة مع
عصيان الدم عن الاحالة الى مشابهة جوهر المني فقوله واما اذا استولى على الدم مزاج اخر فانه لا ... مرة
اخرى حكم اكثري وليس بواجب فانه قيل اذا جاز ان يحيل الطبيعة الدم من المشايخ الى مشابهة جوهر المني
وان تنهض القوة المصورة لفعلها جاز ان يقوى على احالته في سن الصبي الى جوهر المني نفسه ويخلق
منه عضو كبيرا لم يصغرها وايضا فانا نجد اليوم شاهد صبيا لما كان له ... ثم عاد عند برده ها وايضا فان
الجلد من الاعضاء المنوية وهو يعود في جميع الاسنان الجواب اما الاول فانه غير لازم وذلك لان المني
انما يكون تكونه في الانثيين ... يصير فضلة بالنسبة الى ذلك البدن فيدفعه الاجنبيه واما احالة الدم
الى مشابهة مزاج المني فيمكن في غير الانثيين وخصوصا في مثل السن الذي يكون مادة قليلة على انه يجوز ان لا

يكن

يكون ذلك شيئا حادثا بل يكون قد كان بقي من السن القديم بعضه ثم خفي طالت وشابهت السن والنمو
بعد ذلك لان ما بقي من الاصل يكون له قوة على احالة الى الولد لبنه ويجوز ان لا يكون ذلك شيئا حقيقيا بل
جسما ما يتكون في الاسنان من الحصى والسائل الصلب وقد حكى بعض من قرب من زماننا من الفضلاء
انه شاهد شيخا اكل على اسنانه السادسة وقد شاهد ناس انقلعت ثناياه العليا وبقيت معلقة لتبرير
من اللحم واعادها الى مكانها فرجعت واشتد عليه المنقوب وصب وتوت واما الثاني فان ذلك الموجود
ربما كان منه لا قطعة صغيرة فعوده ما يكون على سبيل النمو واما الثالث فقد قيل ان الغائب من الجلد ليس
بجلد حقيقي وانما هو لحم صلب وليس هذا بصحيح فان رجل اليمني كان قد حدث بها عام في سن الترعرع
وسقط جلدها الى الركبة زمانا دون الابعا وجلدها اليسرى كما لابعا وجلدها اليسرى ... للعرض
في سن الشيبه فتلك الرجل بعينها خراج انفرت في علاجه الى قطع جلد اسفل العقب جميعه فلما حصل البرء كان
شاهد الجلد الحادث يزداد ... في كل يوم من لين عصبي لان ... اللحم والجواب الصحيح انه في انه ما كان
من الجلد ملتصقا باللحم الذي على اللحم فانه يكون على سبيل النمو وذلك بان ينمو لين العصب ما يعود
حتى ينتج منه الجلد ولكن ما لا يلتصق بذلك كالعلقة والموضع الرقيق من الحلق فانه لا يعود لانه لا يحتاج
الجلد من ... ذلك الجلد ... ذلك المحتاج الى مادة كثيرة دفعة قوية **البحث العاشر** في تقسيم الاعصاب الحساسة و
المحركة باعتبار كون ذلك العصب واحدا وعصبتين **قوله** ويقول ايضا ان الاعضاء الحساسة اما الحس كما
يشتمله على قسمين حس في الكل وهو الحواس الخمس يحس في الباطن والحس الباطن لا يحتاج فيه الى الاعصاب لانه
يحصل بقواه الروح الذي في الدماغ والحواس الظاهرة بعضها لا يفتقر الى الاعصاب لانه يحتاج ان يكون اليمين
العصب وذلك هو الشم اذ انه جسم متوسط بين الدماغ والعصب وهو زائدتان الشبيهتان بحلمتي الثدي
وباقي ... لابد الا بالعصب وذلك هو البصر والسمع والذوق واللمس ثم من هذه وهي البصر والسمع
والذوق لا يمكن ان يكون بعصبة محركة وذلك لان هذه الحواس يحتاج في ان يكون القريب من الدماغ على ما
بينه في القوى فلا بد وان يكون في اعضاء الرأس فيحتاج بالضرورة ان يكون الاتها صغيرة وقليلة العدد فاما
اعضاء الدماغ فيجب ان يكون لينة جدا ليكون انفعالها عن الشيء المدرك سهلا فلو جعلت اعضاؤها مع لينها
صغرها متحركة لتعرضت بسبب ذلك للانقطاع واما اللمس فانه يحتاج ان يكون ساريا في جميع ظاهر البدن فلو يكن
ان يكون له اعصاب على حدة غير اعصاب الحركة والا لاحتاج ان يكون الاعصاب كثيرة جدا فكانت تزاحم باقي
الاعضاء وايضا لما كانت لما كان ... الجلد الظاهر لم يكن يحتمل قوام من فساد عصبة واحدة او عصبتين اذ كان
عصبة واحدة كثيرة العموم الظاهرة كله وخصوصا والاعصاب لا يفتقر الى لين شديد فلا يكون الحروف
عليها كالخوف على اعصاب باقي الحواس فلذلك امكن ان يكون بعصبة محركا ومن اعصاب حس اللمس ما لا يمكن ان يكون
محركا كالعصب الذي في الانثيين وفرق بين قولنا عصب حساس وبين قولنا انه الة الحس وذلك لان كل عصب فهو
حساس حس اللمس ولكن بعضه لا يكون الة الحركة كالعصب الذي يكون منه الوتر وهناك شيء وهو ان عصب
الشرح يحتاج ان يكون لينا ليسهل قبوله وعصب التحريك يجب ان يكون صلبا ليقوى على جذب الاعضاء وخصوصا الثقيلة

منها فوجب ان يكون متشعبا من الالياف لاجتماع الصلابة واللين في جسم واحد وجوابه مشهور وايضا فهو ان العصب
المتوسط في الصلابة واللين يكون صالحا للامرين في الصلابة واللين **البحث الحادي عشر في منابت اغشية
الاحشاء** قوله ونقول ايضا ان جميع الاحشاء المحفوفة آه المشهور في العرف من لفظ الاحشاء هو الاعضاء التي
هي في حشو تجويف البدن وينبغي ان يكون معلقة بالقرب منها من الاعضاء المحيطة بها لئلا يسقط بثقلها ولئلا يقع
وضع بعضها عن بعض محفوظا فلذلك ينبغي ان يكون مبادي منابت اغشيتها من غشاء البطن التي هي فيه فما كان
منها في الصدر فمنبت غشائه من الغشاء المستبطن للاضلاع وما كان منها في الجوف فمنبت غشائها من الصفاق
المستبطن لعضل البطن وانما كان كذلك لتكون متعلقة باقرب المواضع ولتكون اقوى ما يتعلق منه عند التقدم
واما الحق فليس شيء من الاغشية ما يأتي من العضو وانما هي متصلة بهذه المبادي المذكورة كاتصال بعض الاعضاء
ببعض ولو كان كذلك على سبيل النبات كما يقولون لزم ان يكون نابتة من هناك ومنتقلة الى الاحشاء ولم يكن ذلك
وكان لتجتمع متى تبتدي من قرب العلامة ثم يزداد قليلا قليلا حتى يتم تغشية العضو وليس كذلك باتفاق المشرحين واعلم ان لفظ
الجوف في عرف الاطباء على شيئين آح تجويف الصدر وهو الجوف الاعلى والبطن الاسفل ويعني لات التنفس والثاني
تجويف الحاوي لالات الغذاء ويسمى الجوف الاسفل وقد فصل بينهما الحجاب صيانة لاعضاء التنفس وخصوصا القلب
عن القذرات والابخرة والادخنة التي لا تخلو عنها مطبخ الغذاء **البحث الثاني عشر في ان الحركات كلها تتم بالليف وتقسيم
الاعضاء العصبية** قوله وايضا فان جميع الاعضاء اللحمية آه قوله فلا شيء من الحركات الا بالليف لا يريد به انه لا يكون
حركة الا بالليف فان الحركات التي في الاعضاء العديمة الليف لا يكون بالليف وذلك لان عندهم ان حركة
جذب الاوردة والشرايين والامعاء والرحم وغيرها للغذاء وامساكه ودفع فضلته كل ذلك بالليف التي في تلك الاعضاء
وتلك الحركات عندهم طبيعية وكذلك حركة اشتمال المعدة على الغذاء ودفعها له عندهم طبيعية وبالليف وكذلك
حركة جذب الرحم للمني وامساكه ودفع الجنين كل ذلك طبيعي وبالليف واما الحركات الارادية فهي عندهم
بالعضل فقط واما نحن فنريد ان نقول الحق ولا نلتفت الى تشنيع الجهال فنقول ان حركة جذب المعدة للغذاء
الطعام وامساكه ودفعه وحركة جذب الرحم للمني وامساكه له ودفع الجنين كل ذلك عندنا بالارادة واما حركة
الاوردة والشرايين في الرحم اعني جذب وامساكه ودفع فضوله فهي عندنا ايضا غير ارادية بل طبيعية ولكنها ليست
عندنا بالليف بل كحركات جذب النبات للغذاء وامساكه ودفع فضلاته وكجذب السقمونيا الصفراء وشحم الحنظل
للبلغم وكجذب المغناطيس الحديد وكل حركة بالليف فهي عندنا ارادية وذلك لان الحركة الطبيعية انما يكون الى جهة
واحدة وحركات الليف الى جميع الجهات وذلك لان العضو اذا انجمع وانضم بحركة الليف الموارب فقد تحركت
اجزاؤه الى داخله من كل جانب فيكون بعضها تحرك الى فوق وبعضها الى اسفل وبعضها يمينا وبعضها شمالا وكذلك
اذا انفتح اسفل المعدة ليخرج الغذاء فقد تحركت تلك الاجزاء السفلية من الاجتماع الى الانفراج وذلك الى جميع
الجهات وكذلك الرحم اذا انضم مشتملا على المني عند الحبل وما اذا انفتح متسعا عند الولادة فيلزم من ذلك ان لا
يكون هذه الحركة طبيعية بل ارادية فعلى انا ايضا لنا ان نستدل من جهة منع ان يكون جذب الامعاء وامساكها ودفعها
ارادية ايضا فانه يمكن ان يكون تلك الحركات بالليف ولكنا ننظر ان الامر بخلاف ذلك ولا يظهر به فان نقل الحركات

هذه الحركات ارادية لكنا نشعر بها قلنا لا يلزم من ذلك وذلك لان الحركات الارادية عندنا على اقسام فمنها ما
يكون المتحرك بها شاعرا بها وبكونه مريدا وذلك كتحريك الحيوان يديه ورجليه وليس هذه ارادية مطلقة ومنها
الارادية فيها اخفى من هذه فلا بد كونها المتحرك بها الا بالتأمل وهو كذلك لا يشعر بها الا بالتأمل كحركة اعضاء
الصدر للتنفس وليس هذه ارادية خفية ومنها ما الارادة فيها اخفى من هذه فلا يظهر للمتحرك بها ولا يشعر
بحركتها ولو بالتأمل كتحريك الحيوان عضلة فانه لا يشعر بذلك ولا يدرك حركتها مع كونها ارادية ومن هذه الارادية
يجوز ان يكون حركة جذب المعدة للغذاء وامساكه ودفعه وجذب الرحم للمني وامساكه له ودفع الجنين ارادية
ولكن لا نشعر بها وفرق بين الارادة وبين الشعور بالارادة فهذه الحركات يجوز ان يكون مما نريدها ولا نشعر بها ما لم
وقد احتج الشيخ على ان جميع الحركات بالليف بالقياس المعهود تقريره كل الحركات التي في الاعضاء ذوات الليف فهي
اما ارادية واما طبيعية واما مركبة منهما ولا شيء من هذه الا بالليف فلا شيء من الحركات التي في الاعضاء ذوات
الليف الا بالليف اما بيان انحصار حركات هذه الاعضاء آه في ذلك فلان الحركات البسيطة محصورة في اربعة
اقسام اح الحركة التي بالعرض كحركة الساكن في السفينة وب الحركة بالقسر كحركة الحجر المرمي الى فوق وج الحركة بالارادة
كحركة الحيوان بنبات وحركة د الحركة بالطبع كحركة الحجر الهاوي الى السفل لكن حركة هذه الاعضاء ليست بالعرض ولا
بالقسر فهي اما بالطبع او بالارادة او مركبة منهما واما ان كل واحد من هذه فهو بالليف فلان حركة العضل
ظاهر انها بالليف واما حركة العروق وغيرها فلو لم يكن بالليف لكان وجود الليف فيها عبثا فهذا تقرير هذه
الحجة وهي عندنا باطلة فانه لا يلزم من كون حركات العروق وغيرها لا بالليف ان يكون وجود الليف فيها
عبثا فانه تقرير هذه الحجة وهي عندنا فانه لا يلزم من كون حركات العروق وغيرها بالليف ان يكون وجودها
عبثا فانه يجوز ان يكون وجوده لتكون تحريك العضو قويا وقد علمت ان الحركات التي بالليف فهي عندنا ارادية قوله
فكيف تخصيص من وضع الطول والعرض والوراب هذه الهيئة انما يشترط عندهم في الحركات التي
ليس بالطبيعة لان حركات العضل فان وضع الليف في العضل يجب ان يكون على الهيئة التي يفي بحركة المنفصل
المتحركة بتلك العضل قوله فللجذب الطاول انما اختص الجذب بالطاول لانه يمكن الامتداد الى الوصول الى الجذب
ثم التقلص لينقل المجذوب الى الموضع الذي يحاول الجذب اليه قوله وللدفع الليف الذاهب عرضا الى آخره
في قوله وللامساك الليف المورب واعلم ان منفعة هذه الالياف انما يكون بها الحركة اذا كانت تلك الحركة
ارادية واما اذا لم يكن كذلك فانها لا يكون بها حركة اصلا **البحث الثالث عشر في كيفية لبف الليف في
الاعضاء ذوات الليف وتقسيم الاعضاء بحسب ذلك** قوله وما كان من الاعضاء ذا طبقة واحدة آه الاعضاء
العصبانية اعني التي يجري بها شبه العصب كلها ذوات ليف لكن بعضها ذا طبقة واحدة وبعضها ذا طبقتين
فما كان منها ذا طبقة واحدة لم يمكن ان يكون ليفه الا منتسجا بعضه في بعض وذلك كالاوردة وفي بعض
النسخ المثانة وهو غلط فان التحقيق ان المثانة انها ذات طبقتين واما ما كان منها ذا طبقتين فقد
قال الشيخ ان ليفها الذاهب عرضا يكون في الطبقة الخارجة والاخرى في الطبقة الواحدة الداخلة وينبغي ان نعلم
من كلام الشيخ انه يريد ان الامر يكون كذلك لو كان الجذب والدفع والامساك على الوجه الذي قلناه وكان

مع ذلك الليف يجب ان يكون اقوى كلها اقوى وكان كل واحد من الطبقتين ملتحمة بالاخرى فهذه الاحوال
اذا اجتمعت في عضو وجب ان يكون وضع الباقية على الوجه الذي ذكره وذلك كالمعدة فانه يجذب الغذاء
ويدفعها الى ... واستاكها على الوجه الذي ذكره وهو ان يجذب بالمطاول لياسنداده الى المجذوب وان تدفع
بالعرض لانقباضه وعصره لما في داخل التجويف والامساك بالمورب لاجتماعه على الممسوك وعن ضده ثم على ذلك
في المعدة والرحم لكن يخالفهم في ان ذلك الفعل بارادة وعندهم بالطبع الصرف فلو اتفق ههنا وعضو ذي طبقتين
لعني انه لا يكون تجذبه ودفعه وامساكه بالليف كما هو الحق في الشرايين لم يكن وضع ليفه كذلك وايضا فان الحاجة
في المعدة ان يكون يجمع هذه الافعال القوية لان الغذاء الذي يتصرف فيه يجب ان يكون كثيرا فلو اتفق ههنا وعضو ذي
طبقتين فكان يجب لا يجب فيه ان يكون هذه الافعال كلها اقوى على السوية كما في الامعاء لو فرضنا ان هذه الافعال
فيها بالليف لم يجب ان يكون وضع ليفه كذلك وايضا فان طبقتي المعدة انتجاء ان يكون كالملتحم احدهما بالاخرى فلو اتفق
هنا وعضو ذي طبقتين كالرحم لم يجب فيه ذلك فحصل من الآن وجه كون البيان ما اجتمع فيه تلك الامور الثلث يجب
ان يكون ذي طبقتين انه كيف يجب ان يكون البيان كل واحد من الاعضاء الاخر فنقول انه يجب ان يكون الليف المستعرض
في الطبقة الخارجة وذلك لان فعله وهو الدفع انما يتم اذا كان على الوجه الذي يتاتى عصرها في داخله
حتى يزرقه ويخرج ولانه لو كان انما اذا كان وضعه خارجا كانت الطبقة الداخلة معينة على ذلك بتضييقها
وعزاحمها المدفوع فيكون اندفاعه اتم ولو جعل الليف المستعرض داخلا لكان يعرض مع فوات الانتفاع
بالطبقة الاخرى في الدفع ان يكون فعله وهو العصر ههنا لانضافه بالطبقة الاخرى وذلك يؤدي الى
ضعف جرم العضو واما المطاول فيجب ان يجعل في الباطن ليكون اقرب الى المجذوب فيكون الجذب اسهل واما المورب
فيجب ان يجعل مع المطاول لان الامساك لا بد في الجذب بل الجذب يفتقر الى الاستعانة بقليل امساك الشيء من
اجل الجذب وبعض لحقه الجزء الآخر واما الدفع فينافي الامساك فلذلك يجب ان يكون الليف المستعرض
في الطبقة الخارجة والآخران في الطبقة الداخلة واعترض ههنا ان وجوب ذلك انما كان لاجل كون
هذه الافعال يجب ان يكون كلها اقوى وكون الطبقتين كالملتحم حتى يكون بعض اصناف ذلك الليف مع كونه
في طبقة على حدة كالمنصوع الباقي في انعاضه كلها على تقوية جرم العضو واما اذا كانت احدى الطبقتين كالمجاورة
التي ليست كالملتحم بالاخرى كما في الرحم فان احدى الطبقتين وهي الداخلة يجب ان يجتمع فيها اصناف الليف
اذ لو فات بها بعض تلك الاصناف والطبقة الاخرى لا يعاضدها بليفها ليزد هانيها لكان ... واهيا وعضوا
معظم تلك الافعال لم يكن بالطبقة الداخلة فلذلك اجتمع في الطبقة الداخلة من الرحم جميع اصناف الليف
فان قيل ان الشيخ لم يتعرض لهذا التخصيص الذي ذكرتم بل اطلق الحكم وهو قوله وما كان له طبقتان فالليف
الذاهب عرضا يكون في الطبقة الخارجة والآخران في الطبقة الداخلة قلنا انه وان اطلق الحكم لكن انما
حكم بذلك تعويلا على ما هو مفهوم من ان هذه الالياف انما يكون لهذه الافعال ومعلوم انه حكم بان الامر
كذلك انما هو اذا لم يوجد عنه مانع وكون العضو بحيث يجب ان يكون احدى قواه اقوى او كون احدى طبقتيه
لا يلتحم بالاخرى مانع من ذلك ولهذا استثنى فقال الا في الامعاء فان جميعها لم يركب الا من الشديدة والمتين

الان كيفية وضع الياف الاعضاء الاخرى عند لم كان كذلك فنقول اما الشرايين فطبقتها الداخلة ليفها يذهب
عرضا واما الخارجة فليفها اكثره ذاهب بالطول وفيه شيء يسير مورب وانما كان كذلك لان الشرايين كما
سنبينه عند كلامنا في النبض كالخزانة للقلب يدفع اليها الروح عند انقباضه ويأخذه منها عند انبساطه
ولا شك ان ذلك الروح اذا كان كثيرا يحتاج الشريان الى تمدد شديد يتجزى عرضا وطولا لان التمدد في العرض
يكون اشد لان الاعضاء التي تمام الشرايين يمنعها من التمدد الشديد في الطول واما في العرض فان الاعضاء
المحيطة بالشرايين لا تمنع زيادة عددها الا ان التمدد في العرض وان كان اقل كثيرا من التمدد في الطول
الا انه في الطول يكون قليلا جدا بالنسبة الى طول الشريان فلا يكون في كل جزء منه الا قليلا جدا ولا كذلك
في العرض فان الشريان اذا انبسط وان كان اقل جدا من المقدار الذي في طول ... لا ان ذلك التمدد يكون في
كل جزء منه في العرض كثيرا جدا لقلة غلظ الشريان واذا كان كذلك وجب ان يكون الطبقة الداخلة الملاصقة
لهذا التمدد ليفها عرضيا لئلا يتفرق بعضه عن بعض عند التمدد العرضي لو كان وضعه طولا بل يكون الليف
اذا تمدد اتسع الشريان ويكون تفرق اتصاله بالتمدد العرضي عرضيا واما الطبقة الخارجة فيجب ان
يجعل ليفها مطاولا ليطاوع في التمدد الطولي ويمنع افتراق ليف الطبقة الداخلة بعضه عن بعض بسبب التمدد
الطولي ولان الطبقة الداخلة لكونها ملاقية للتمدد الشديد وجب ان يكون قوية جدا فلذلك جعلت صلبة
جدا غضروفية وغلظت جدا حتى كادت تكون ستة امثال الطبقة الخارجة فلم يمكن ان يكون الطبقة الخارجة
غليظة ايضا لئلا يغلظ الشريان جدا فلا يطاوع في التمدد الذي يحتاج اليه زيادة الروح ولئلا يضعف جدا
لمنع من نفوذ الروح من خلله الى الاعضاء من تحلل فضلاته ونفوذ الهواء الذي يحتاج الروح فلذلك جعلت الطبقة
الخارجة رقيقة فلو جعل ليفها كله مطاولا لكان ليفه واهيا فلذلك جعل معه ليف يسير مورب ينسجه بعضه
الى بعض ليرجع الى ذلك في الطبقة الداخلة لكثرة ليفها بسبب غلظها وايضا لئلا يمنعها من زيادة الانبساط
هذا حكم الشرايين واما الامعاء فظاهر كلام الشيخ ههنا يشير الى ان فيها مطاولا وهو قوله فان حاجتها الى
الامساك لم يكن شديدة الى الجذب والدفع والجذب عنده وهو الليف المطاول وفي الكتاب الثالث
فان الغالب على طبقتي المعا الليف الذاهب في العرض واما تمديدها في الطول فقليل جدا ولكن المعا
المستقيم قد يظهر فيه ليف كثير بالطول فنقول انما جعل طبقات المعا كذلك لانها يحوي من الثفل ما تمدها كثيرا
في العرض واما تمديده لها في الطول فقليل جدا فلذلك يقل حاجتها الى الليف المطاول والمورب وانما احتاج
المستقيم الى كثرة الليف المطاول لانه ينزل اليه من الثفل ما يكون كثيرا غليظا فيحتاج الى جذب الطبقة من اسفل
فيكون تمديده له الى الجهات كلها كثيرا وقد فصل الشيخ ذلك في الكتاب الثالث بما نرسم له فوق هذا
على ... منه بيسير ان الجذب بالليف المطاول **البحث الرابع عشر** في تفسير الاعضاء ... طبقاتها ومنفعة الطبقات
قوله ونقول ايضا ان الاعضاء العصبانية المجوفة آه كل عضو عصبي مجوف بجوهر غشائي بان يجوهر واما ان يكون
ذا طبقة واحدة او طبقتين وقد ذكر الشيخ علة ما خلق منها ذا طبقتين اربع منافع آه معتبرة بالنسبة
الى جميعها نفسه وذلك ليكون قوية فلا يعرض لها انشقاق وخصوصا اذا كانت متحركة كالشرايين ودم معتبرة

بالنسبة الى ما يجيء وذلك لا يكون بحسبه فيعرض لما يجيء تخلل او ضعف فقابلة للانسداد فيعرض له

خروج دم اذا كان العضو يجب ان يكون جذبه ودفعه قويا وجب ان يجعل طبقتين لئلا يضعف الفعلان

باختلاط الليفين او عدمها اذا كان العضو فعلان يحسبان عن مزاجين متضادين لم يمكن حصول المزاجين

المتضادين الا بان يجعل لكل مزاج طبقة وقد شنع بعضهم على الشيخ في جعله الشريان طبقتين اذ بعض الاطبا

جعلها ثلث طبقات وبعضهم اربع طبقات واعلم ان الطبقات الداسه للشرايين طبقتان فقط ومن خارجها طبقة

اخرى غشائية ومن داخلها طبقة رقيقة جدا عنكبوتية لا يظهر الا في الشرايين الكبار فمن عد هذه الطبقة من

جملة الطبقات يكون الشرايين عنده اربع طبقات ومن لم يعدها وعد الطبقة الخارجة فقط يكون طبقاتها ثلثا

ومن لم يعدها الا الطبقات الداسه كما فعل الشيخ ولم يجعل اغشية الاعضاء داخلة في حقيقتها يكون الشرايين عنده

طبقتين **المبحث الخامس عشر** في تقسيم الاعضاء بحسب قرب مزاجها وبعده من الاعتدال **قوله** واقرب ما يليه من الاعضاء

بهما اما هي قريبة المزاج من الاعتدال الفاظ الكتاب طلك قوله فانه يحتاج ان يمتاز من الغذاء في الحاجة في الوقت

لحبه الى المجالسة شيئا بعد شيء فيه اشكال وذلك لانه لو كان يمتاز في كل وقت اكثر من الكفاية لوجب ان يتزايد

ما عنده من الغذاء دائما والاولى ان يقال انه يحتاج ان يكون عنده من الغذاء اكثر مما يحتاج اليه في الوقت ومن ثمنا

فلنتكلم في القوى اذا راينا جمع علم الشيخ في كتاب واحد متوجها على هذا الكتاب يكون ضبط الكلام فيه اسهل

على المتعلم **الفصل الاول** من التعليم الاول في التعليم السادس من المقالة وهو في اجناس القوى بقول كلي

المفهوم من لفظ القوة في العرف العام هو المعنى الذي به يصدر عن الحيوان افعال شاقة ليست بكثيرها وكيفيتها

اكثرية الوجود عن الحيوان وكان ذلك هو كمال القدرة فلذلك سمى كمال القدرة فيه قوة ومقابلها العجز وذلك

الضعف يلزمه لوازم منها ان ذلك القوى يكون بقبل الانفعال لان المنفعل في الاكثر يتوهم ضعيفا فسمى كون الشيء

لا ينفعل ويقابلها الوهن ومنها ان ذلك القوى لا يشترط في الطلاق لفظ القوة عليه ان يكون مباشر الذلك

الافعال دائما او في حال الطلاق وذلك اللفظ عليه بل ان يكون مثلا الافعال ممكنة له يفعلها متى شاء ويتركها متى

شاء فسمى نفس الامكان بالقوة اما قوة فاعلية ان كان ذلك الامكان امكان ان يفعل واما قوة انفعالية ان كان ذلك

الامكان امكان ان ينفعل ويقابل القوة بهذا المعنى الفعل وهو حصول وجود ذلك الامكان سواء كان فعلا

او انفعالا وذلك لان حصول هذا الوجود هو كمال هذه القوة كما ان تلك الافعال الشاقة هي كمال تلك القوة

ولذلك يقال با لقوة اي بالامكان ويقال بالفعل اي حاصلا كونه غذا وكذلك قوة المهندسين

ان خطا يستوي على خط مع اعتنائه ان يكون يكون منه مربع مساو لمربع ويجعلون ذلك المربع قوة ومنها

ان القوى بذلك المعنى المتعارف يلزم ايضا ان يكون بعينه مبدا الصدور بعين حال في غيره فيسمى مبدا التغير

في الغير كيف كان قوة وسمى ذلك التغير فعلا لانه كمال هذه القوة كما ان الافعال الشاقة كمال تلك القوة

وهذا المعنى هو المراد واعلم ان التغير هو اتصاف الشيء بما لم يكن له قبل ذلك فيستحيل ان يكون مبداه

هو نفس المتصف من كل جهة والا كان له ما دامت ذاته كما كان يكون له بعد ان لم يكن فاذا الابتداء

يكون مبداه مغايرا للذات الموصوفة به ويكون هو مبدا له من حيث هو مغاير له الامن حيث تمامها فيقضاه

وشرح كالطبيب اذا عالج نفسه فان نفسه هي مبدا للعلاج فاعل وبدنه هو القابل للعلاج وكون النفس يفعل

العلاج لا يكون بجميع النفس او البدن او ذلك الطبيب بل من حيث هما متغايران فلذلك رسمنا القوة بهذا المعنى

بانها مبدا التغير من اخر في اخر وهذا الفصل يشتمل على مباحث **المبحث الاول** في بيان السبب في وضع القوى

والافعال في تعليم واحد **قوله** ان القوى والافعال يعرف بعضها من بعضه قد علمت ما المراد هنا بلفظ

القوة ولفظ الفعل ولا شك ان القوة مبدا للفعل والفعل صادر عنها لا انهما متماثلان معرفا بالاخر ولا يمكن

تعريف الاخر بل يمكن تعريف الفعل بالقوة تعريف للشيء بسببه وتعريف القوة بالفعل تعريف الشيء بالاثر وكان تعريف

الاول اولى واتم وليس كما يظن اذ ذلك لا يلزم الدور فان الدور انما يلزم اذا كان لا يمكن تعريف كل واحد منهما

الا بالاخر واما عرف كل واحد منهما بالاخر في حال واحد اما اذا عرفنا المجهول منهما بما هو فيهما معلوم انهما يلزم

الدور وقد يعرف كل واحد منهما بالاخر بحسب ما يسبق منهما الى الذهن اولا وهذا يكون في وقتين ولما كان القوة

والفعل متلازمين يعرف كل واحد منهما بالاخر جمع الشيخ الكلام فيهما في تعليم واحد قوله ولاجل ذلك لم

لم يفرد للروح تعليما اخر بل ذكره في ضمن ذكره القوى وانما كان الروح والقوى يعرف كل واحد منهما بالاخر

لان الروح سبب للقوى مادي والقوى مبدا للروح صوري مثلا زمان وصار كل واحد منهما يمكن تعريفه

بالاخر على الوجه الذي قلنا **المبحث الثاني** في تعديد اجناس القوى والافعال **قوله** فاجناس القوى والافعال والصادرة عن

آه اما عند الفلاسفة فاجناس القوى عندهم لان كل قوة فاما ان يكون فعلها مع شعور او لا يكون وعلى كلا التقديرين

اما ان يكون لها افعال متفقة او لا يكون فالتي فعلها متفق ومع شعور يسمونها قوة حيوانية والتي فعلها متفق

وبلا شعور يسمونها قوة نباتية والذي فعلها غير متفق ومع شعور يسمونها قوة فلكية والتي فعلها غير متفق

وبلا شعور يسمونها قوة طبيعية اما الاطبا فقد قسموا القوى البدنية الى ثلثة اجناس لان كل قوة بدنية فاما

ان يكون بها يفعلها شعور وهي المسماة عندهم قوى نفسانية او لا يكون لها بذلك شعور فاما ان يكون مختصة

بالحيوان وهي التي يسمى عندهم قوى حيوانية او لا يكون كذلك وهي التي يسمى عندهم قوى طبيعية وسنذكره

الحاجة الى كل واحد منها في موضعه **المبحث الثالث** في الاعضاء التي هي مبادي هذه القوى والاختلاف بين

الاطبا والفلاسفة فيها **قوله** وكثير من الفلاسفة وعامة الاطباء آه قد وقع بين شيخنا المعلم الاول وبين

جالينوس واتباعه اختلاف في مبادي هذه القوى من الاعضاء فرأى الاطبا ان لكل جنس من هذه القوى

عضوا رئيسا على حدة فيجعلون القلب مبدا القوى الحيوانية ويقولون انها هي القوة التي بها امر الروح

وبهيئته لقبول قوة الحس والحركة الارادية اذا حصل في الدماغ بحيث اي عضو فشا فيه اعطاه الحيوة

اي جعله مستعدا لقبول القوى النفسانية ويجعلون الدماغ مبدا للقوى النفسانية واما القوة

الطبيعية فانها نوعين نوع غاية تدبير الشخص في غذاء ونموه وهذا النوع يجعلون الكبد ونوع

غايته تدبير مادة التناسل المخلف بدل ما يفنى من النوع وهذا النوع مبداه عندهم الانثيان والمعلم

الاول يرى ان مبدا القوة كلها هو القلب لكن الروح لا يستعد لصدور افعال الحس والحركة الارادية

والتغذية الا اذا حصل في هذه الاعضاء التي جعلوها مبادي لقواها فيكون هذه الاعضاء عنده مبادئ

لصدورها الفعل لا للقوى وعند الاطبا انها مع ذلك مباد للقوى فهذا تحقيق رايهم واما حجتهم فقد احتج
الاطبا بوجوه احدها ان الروح قبل حصولها في هذه الاعضا لا يصدر عنها هذه الافعال وبعد حصولها فيها يصدر
ذلك فدل ذلك على ان هذه الاعضا مباد للقوى التي يصدر عنها هذه الافعال وثانيها لو كانت قوى هذه الافعال
حاصلة في الروح قبل حصولها في هذه الاعضا لكان ذلك عبثا وتعطيلا لان فايدة هذه القوى هو صدور
افعالها وذلك انما يكون بعد حصول الروح في هذه الاعضا وثالثها لو كانت هذه القوى مستقرة في الروح قبل
الحصول في هذه الاعضا لما كانت تبطل بفساد هذه الاعضا لكن التالي باطل فالمقدم مثله ورابعها لو كان القلب مبدا
هذه القوى لكان نفعها المنفرد بالعلاج عند تضرر هذه القوى لا بهذه الاعضا وهذه الحجج ضعيفة فان من
الجايز ان يكون ذلك لان هذه الاعضا مباد لصدور افعال هذه القوى لا لاسبابها انفسها فلذلك يتوقف صدور
فعلها على حصول الروح في هذه الاعضا ولذلك ايضا لو وقف الفعل لاجل ان هذه الاعضا لانها مباد لظهوره لا لتحقق
وكذلك ايضا يقصد بالعلاج دايما لا يقصد القلب لان القلب لا يتصور ان يبطل كونه سببا لهذه القوى الا اذا
انقطع التعلق به وبين النفس وذلك هو الموت واما قولهم ان وجود القوة قبل حصول الروح في هذه الاعضا يكون عبثا
فيرجع وذلك لانه انما يكون عبثا اذا لم يكن له فايدة البتة وههنا فايدته ظاهرة وهو كون الروح مستعدة لصدور
افعال الحس والحركة الارادية اذا حصلت الروح في الدماغ ولافعال التغذية اذا حصلت في الكبد وغيره والدوا انما
المعد الاول فهي ان النفس واحدة وانها سبب لجميع القوى وان اول تعلقها بالاعضا هو القلب فلا يلزم ان يكون القلب
سببا لجميع القوى واما ان النفس واحدة وانها سبب لجميع القوى فمما يتضح علينا اسرار الكتب الطبية واما ان اول
تعلقها بالاعضا هو القلب فلان اول عضو يتعلق به النفس هو اول عضو يوجد وذلك هو تجويف القلب وذلك
لان القوى انما يمكن قيامها بالروح على ما بيّنه عن قريب فيحتاج ان يكون الروح اولا حاصلا ويكون اسهل
جرم [illegible] اذا تحرك لم يمكن ان يحصل الا بتدفع ان يكون في وسط المولد [illegible] ضيقة فيحتاج ان يحدث لها
تجويف يكون فيه موضعا اذا تكون كان هو تجويف القلب واما قول الفاضل ابقراط ان اول عضو يتكون هو الدماغ و
قول [illegible] ان اول عضو يتكون هو الكبد وقول الشيخ ان اول عضو يتكون هو السرة لا ينافي ما قال المعلم [illegible]
ان يكون هذه الاعضا يتكون قبل القلب ومع ذلك تجويف القلب [illegible] لكن هذه الاجزا انما [illegible]
عضو [illegible] واما انه سببا للقوى فلا يعرض لها البتة ولو كان يكون العضو [illegible]
الرياسة لكانت السرة اكثر رياسة من القلب لان تمام [illegible] تجويف القلب اكثر [illegible]
منها ولكانت الاعضا مترتبة في الرياسة بحسب ترتيبها في الوجود وقد عرفت ان مذهبنا انه ليس ولا واحد من الاعضا
البتة سببا للقوى [illegible] الروح التي [illegible] ويكون [illegible] وحفظها [illegible]
الفاعل للقوى كلها هو النفس وان تعلق النفس اولا ليس بروح ولا بعضو بل بجملة المادة الممتزجة بالمزاج المعد
لذلك النفس قوله فيرون ان القوة النفسانية مسكنها ومصدر افعالها الدماغ ليس هذه العبارة مرضية وذلك
لانه يكون الدماغ [illegible] لحدوث القوى النفسانية اولى بان الاطبا [illegible] للقوى النفسانية وعنه يصدر افعالها
امر متفق عليه ولا ينازع فيه المعلم وانما النزاع في جعل الدماغ سببا لحدوث القوى النفسانية اولى فان الاطبا

يرون ان الدماغ مبدا لتلك القوى النفسانية نفسها اما الفلاسفة فيقولون ان المبدا لها القلب وانما
الروح لا يستعد لصدور افعال تلك القوى الا اذا نفذت في الدماغ كما ان الدماغ عند الاطبا سبب القوة البصر
ومع ذلك فلا يصدر عنها الابصار الا بعد نفوذ الروح الباصرة الى العين قوله لكن الطبيب ليس عليه من حيث هو طبيب
ان يعرف الحق من هذين الامرين فقد بحثنا هنا في الاعضا وبينا ان العلاج لا يختلف سواء كان المبدا للقوى
النفسانية هو الدماغ او القلب الفصل الثاني في القوى الطبيعية المخدومة انما ابتدا باقسام القوى الطبيعية
لعمومها الحيوان والنبات وما لها امر فيه عند العقول الخاصة ولانها اول ما يستقيم بالوجود ايضا لانها عندنا
اول القوى التي يفاض على المني ولا يتوقف عندنا على روح كما لا يفتقر القوى النباتية الى ذلك وابتدا منها بالقوى الطبيعية
المخدومة لشرفها من الخادمة وكان الاولى التقديم ولجميع القوى الطبيعية ما المتصرف لاجل الشخص فلان بقا البدن
بدون الغذا ممتنع لان البدن انما يكون مركبا من جوهر رطب ليكون قابلا للتشكيل والتمديد ولا بد من حرارة غريزية تستحم
محللة للفضول فلا يرد بها الاجزا ان يحلل الرطوبة ويعينها على ذلك الهوا الخارجي والحركات البدنية والنفسانية فلولا
الغذا خلف بدل ما يحلل منه لم يمكن بقاء مدة تمام الكون فضلا عما بعد ذلك وليس يوجد في الخارج جسم اذا ما
بدن الانسان استحال الا بتطبيعه فلا بد ايضا من ان يكون في البدن قوة من شانها ان تحيل الوارد الى مشابهة
جوهر اعضاء البدن ليخلف بدل ما يتحلل منه وهي القوة الغاذية واما المتصرفة لاجل النوع فالحاجة اليها
لان بقا النوع ضروري وحدوث الانسان انما لتوالده بما يوجد [illegible] فيجب ان يكون في البدن قوة من شانها
توليد جسم يخلف بدلا يفنى من النوع وهي القوة المولدة وهذا الفصل يشتمل على مباحث البحث الاول
في حقيقة القوة الغاذية قوله اما القوى الطبيعية فمنها خادمة [illegible] كل قوة طبيعية فعلها اما ان يكون مقصودا
لذاته وهي المخدومة او لفعل قوة اخرى وهي الخادمة وكان ينبغي ان يكون الاقسام ثلثة خادمة فقط كالجاذبة ومخدومة
فقط كالمولدة وخادمة ومخدومة كالغاذية اما مخدومة فلان فعلها مقصود في الشخص لذاته واما خادمة فلانها
يفعل لاجل النامية وقد قسم الشيخ المخدومة الى قسمين وكل قسم منهما الى قسمين وذلك لان كل قوة طبيعية مخدومة
فعلها اما ان يكون لاجل الشخص او لاجل النوع والمتصرفة لاجل الشخص اما لبقائه وهي الغاذية او لكماله وهي النامية
والمتصرفة لاجل النوع على قسمين سيذكرهما فيما بعد وهما المولدة والمصورة وقد حد القوة الغاذية بانها [illegible] تحيل
الغذا الى مشابهة المغتذي ليخلف بدل ما يتحلل فالاحالة هي تغير الشيء في كيفياته كالتسخين والتبريد وقد يطلق على
ذلك [illegible] صورة الشيء المسمى بالكون والفساد وهو المراد ههنا لان الغذا يبطل ما منه صار جزا من جوهر الشيء الذي
يتغذى به فيتغير اليه [illegible] بالفعل [illegible] القوة لذلك [illegible] هو المراد ههنا اذ لا تصرف للقوة الغاذية
في الشيء قبل صيرورته غذا بالفعل [illegible] الغذا قد يكون محل الفساد اذا كان المحيل له حرارة غريبة وقد يكون [illegible] ذلك
فيكون ههنا كالجنس [illegible] كالفصل والمراد من المشابهة ان يصير [illegible] في المزاج والقوام واللون و
الجوهر حتى يكون [illegible] البدل المتحلل لكن ههنا اشكال وهو ان الغاذي هو الغذا والمغتذي [illegible] فيلزم ان يكون
[illegible] في المعرف [illegible] لاحد الغذا والمغتذي في تعريف الغاذي الذي هو القوة الغاذية وجوابه
ان الغذا معلوم مشهور واما القوة الغاذية فانها [illegible] لذلك [illegible] في المغتذي [illegible] المتحلل [illegible]

الشبهة ان يزيد على التي يحصل جسماً ليس فيه المشابهة للجسم الذي يجري فيه ليخلف بدل ما يتحلل منه و[illegible] انه [illegible]
يدخل فيه القوة الهاضمة فانها ايضاً تحيل الغذاء الى مشابهة المغتذي ليخلف بدل ما يتحلل [illegible] بين [illegible]
[illegible] ان المراد به المشابهة ان يصير شبيهاً في المزاج والقوام والجوهر واللون والهاضمة لا تفعل ذلك و[illegible]
الهاضمة ليست غايتها القريبة ان تخلف بدل ما يتحلل بل ان يحيل الغذاء صالحاً لفعل القوة الغاذية والمراد في
الحد ان ذلك يكون نحو غايتها القريبة وانما يصدق ذلك على القوة الغاذية **البحث الثاني** في حقيقة القوة النامية
وتحقيق النمو **قوله** واما القوة النامية فهي الزائدة آه يريد بالاقطار الطول والعرض والعمق وقوله على التناسب
الطبيعي يريد على النسبة التي تقتضيها الطبيعة لذلك الشخص لتلك القوة من اقطاره الثلثة فيخرج بذلك السمن
والورم وقوله ليبلغ به تمام النشو اشارة الى الغاية القريبة لهذه القوة وقوله بما يدخل فيه ليخرج عنه التخلخل فانه
زيادة في اقطار الجسم ولكن لا بما يدخل فيه بل لانبساط جوهره وههنا اشارة الى كيفية النمو وذلك النمو يكون بنفوذ
الغذاء في اجزاء النامي حتى يزيد [illegible] طولاً وعرضاً وعمقاً فالمحقق لان الكلام في النمو مشكل لانه [illegible] زيادة
في الجسم ولكن لا بكل زيادة فان [illegible] اذا [illegible] وهو اذا [illegible]
على [illegible] فانه يزيد [illegible] يكون تلك الزيادة نمواً اذا كانت بحسب جسم آخر ولكن لا كيف اتفق فان الملح
اذا [illegible] آخر صار المجموع اعظم وليس يقول انما يكون ذلك نمواً اذا كان ذلك الوارد [illegible]
الجسم الذي [illegible] ولكن لا كيف اتفق فان [illegible] كذلك وليس يقول [illegible] ان يكون مع ذلك [illegible]
المنمو [illegible] اقطاره الثلثة وبكون الوارد [illegible] في الجسم الزائد وبكون تلك الزيادة [illegible] اجزاء الجسم الذي
زاد في اقطاره الثلثة على تناسب [illegible] طبيعية [illegible] الى كمال النشو فيجب ان يكون ذلك [illegible]
فيه اذ لو كان [illegible] خالية [illegible] ورود الوارد موجباً لزيادة ذلك الجسم وههنا اشكال صعب وهو ان هذه
الزيادة [illegible] الجسم الاصلي فان ذلك باق على حاله ولا في الجسم الوارد بل كل واحد منهما كما كان وانما الحاصل جسم
[illegible] المجموع اعظم من كل واحد منهما وهذا المجموع لم يكن قبل ذلك صغيراً ثم عظم فاذا ليس ههنا جسم نام **قوله**
ما النمو لا يكون الا بان يكون الوارد [illegible] المتحلل [illegible] ان يكون ههنا اكثر [illegible] وليس [illegible] الاتساع [illegible]
على [illegible] المتقدم [illegible] من المتحلل [illegible] ومع ذلك [illegible] **قوله** كما لا يكون [illegible] والذبول وان كان [illegible]
على ان ذلك [illegible] الى [illegible] بعد [illegible] النمو [illegible] الوقوف [illegible] لعجز [illegible] الفاعلية [illegible]
[illegible] ما يظهر ههنا [illegible] واما الذبول [illegible] الوقوف فانه [illegible] ان يكون البدن [illegible]
[illegible] واحد وذلك [illegible] كيف [illegible] حركة الذبول [illegible] حركة النمو فيكون بينهما [illegible]
الذبول [illegible] القوى وكيف [illegible] **البحث الثالث** في الافعال التي تتم بها فعل القوة الغاذية **قوله** والغاذية تتم
فعلها بافعال جزئية ثلثة آه هذه الافعال الثلثة لا بد وان يكون للقوى [illegible] لكن هل القوة الغاذية هي مجموعها
او قوة اخرى [illegible] كل واحد منها [illegible] مجموع ذلك القوى الثلث **قوله** وهذا الفعل للقوة المغيرة من قوى
الغاذية يريد من جملة القوى التي مجموعها الغاذية والفرق بين هذه القوة وبين الهاضمة ان الهاضمة تحيل الوارد
[illegible] حتى يصلح [illegible] للصورة النوعية [illegible] الاستعداد للصورة العضوية واما المغيرة فهي التي [illegible]

الصورة

الصورة العضوية ويبطل فيه استعداده لصورته حتى تحدث فيه الصورة العضوية **قوله** وهي واحدة
في الانسان بالجنس وبالمبدأ الاول يعني واحد بالجنس للشيئين اللذين جنسهما واحد كما في الانسان والفرس [illegible]
بالجنس الذي هو الحيوان ويقع واحد بالنوع وواحد بالشخص وواحد بالخاصة وواحد بالعرض وغير ذلك ويقع واحد
بالمبدأ اما المادي او الصوري او الفاعلي او الغائي والمراد ههنا ان يكون القوة المغيرة واحدة بالمبدأ كونها كذلك
بالمبدأ الفاعلي فان جميع القوى المغيرة التي في البدن متحدة في انها صادرة عن النفس قال ابن الخطيب يعني انه
[illegible] الشيخ بالجنس والمبدأ الاول [illegible] الواصلة لا الفاصلة وليس كما قال فان من الجائز ان يكون القوى
المغيرة ليس لها جنس يجمعها بسبب تباينها وانما يجب ان يكون مختلفة بالنوع لان الاعضاء كذلك ولا شك ان المحيل
الى مشابهة الصورة العظمية يجب ان يكون مغايراً في حقيقته للمحيل الى مشابهة الصورة اللحمية **قوله** لكن المغيرة التي
في الكبد يفعل فعلاً مشتركاً لجميع البدن قال ابن الخطيب ان هذا غير مختص بالكبد بل كل عضو من اعضاء الغذاء كذلك
كالفم والمري والمعدة والامعاء والماساريقا والعروق فان تغير جميع هذه الاعضاء مشتركة لجميع البدن وهذا
ليس بصحيح فان الفعل الذي في هذه الاعضاء مشترك للبدن نحو فعل القوة الهاضمة واما المغيرة التي لكل واحد من
هذه الاعضاء فليس منها ما فعلها مشترك للاعضاء الا الكبد وحدها وذلك لان فعل المغيرة كما علمت هو جعل الغذاء
مع الاستعداد لصورة العضو الذي هي فيه ولا شك ان الغذاء المستعد لصورة المري او المعدة لا ينتفع به سائر
الاعضاء بل يكون بالنسبة اليها فاضلة ولا كذلك الكبد فان فعل مغيرها هو جعل الغذاء دماً ولا شك ان ذلك انما هو
لتغذية الاعضاء كلها وقد يظن ان الكبد [illegible] ايضاً عن فعل مغيرة المعدة وليس كذلك بل عن فعل هاضمتها **البحث
الرابع** في القوة الطبيعية التي تفعل لاجل النوع **قوله** واما القوة المولدة فهي نوعان آه فقد قسم الشيخ المولدة الى
نوعين احدهما [illegible] في الانثيين وهي التي فعلها توليد المني في الذكر والانثى و[illegible] يفارق الانثيين مصاحبة
للمني وهي التي تفصل القوى التي تمزجها بحسب عضو عضو وهذا الفعل انما يكون حال كون المني في الرحم
[illegible] فلذلك الفعل للقوة المصورة ولان هذا الفعل لو كان في الانثيين لكان اذا اختلط المنيان
تغيرت كيفياتهما الى ان يحتاج الى مغيرة اخرى فاذا هذه القوة انما تفعل في الرحم واما المصورة فظاهر ان فعلها
انما يكون في الرحم **قوله** وذلك ان المني متشابه الاجزاء او متشابه الامتزاج يريد بذلك الى اثبات القوة المغيرة
الاولى وتقريره ان المني متشابه الاجزاء فلولا هذه القوة تعد بعضه للعظمية وبعضه للعصبية لكان فعل
المصورة في بعضه صورة العصب وفي بعض آخر صورة العظم ترجيحاً بلا مرجح ولقائل ان يقول ان هذا وارد
في القوة المغيرة ايضاً فان المني اذا كان متشابه الامتزاج كان اعداد جزء منه للعظمية دون آخر ترجيحاً
بلا مرجح والتحقيق ان الاختصاص قد يكون بسبب ما يختلف به امزجة الاجزاء بسبب قربها وبعدها من جرم
الرحم وقد جعل الشيخ المصورة والمولدة كليهما مخدومتين وظاهر ذلك انهما في ذلك سواء وغيره جعل المصورة
والمغيرة الاولى خادمتان للمولدة وجعل القوة المخدومة من القوى المتصرفة لاجل النوع وهي المولدة فقط
واما [illegible] فادتنا ولا [illegible] قبل الحق فنقول اما النوع المولد للمني فهو القوة المغيرة التي
للانثيين وانما يفعل ذلك كما يفعل مغيرة الثدي اللبن ولا [illegible] في الثدي قوة اخرى واما المغيرة الاولى التي [illegible] المصورة

فيها ايضا نصيب من النفس الحادثة على التخصص وليس المنى الا كفضلة غذاء الاثنين التي جعلت بالطبع
اكثر مما تحتاج اليه من الغذاء كالحال في الثدي وليس يقوم به فيه وكيف يجوز ذلك والعضو الذي يتعلق به النفس
اكثر لا محيص من تعلقها بالفضلات فانه اذا انفصل عن البدن انقطع تعلق النفس حين انفصاله وكيف
يبقى بعض الاجزاء متعلقة بالمني مدة بقائه في الرحم الى ان يتكون منه الاعضاء قوله والخادم لهذه القوى
المتصرفة في الغذاء بسبب حفظ النوع هي القوة الغاذية والنامية هيهنا مناقشة وهي انه كيف يقول
ان قوة التوليد متصرفة في الغذاء وهي انما يتصرف في المني وجوابه ان المني يصح ان يقال انه غذاء فانا بينا في
الكتب المنطقية انه يقال انه كان غذاء الشيء من كونه غذاء في الحال او في المستقبل او في الماضي فقد كان
بعض غذاء فيصح ان يكون يقال له غذاء بذلك التفسير ونقول اما خدمة الغاذية فبتحصيل المادة التي هي المني
واما خدمة النامية فبان يعطي الاعضاء وتوسيع مجاريها حتى يصير على الهيئة الصالحة للتوليد ولذلك لا
يتكون المني ولا يحدث الشهوة الا بعد عظم الاعضاء **الفصل الثالث** في القوى الطبيعية الخادمة
ويشتمل هذا الفصل على مباحث **المبحث الاول** في القوى الخادمة الجوهرية واما الخادمة الصرفة في القوى
الطبيعية الى ان التحصيل تم وجود ما القوة الغاذية والنامية من القوى الطبيعية فلذلك مقصودان
فيه مباينتهما ولذلك هما مخدومتان لكن لما لم يكن ذلك الا بعد تحصيل الغذاء النافع واصلاحه ودفع
فضلاته احتيج الى ان يجعل قوى اخرى اربع لا لذاتها بل لاجل الغاذية والنامية فلذلك كانت هذه القوى
الاربع خوادم وهي اما الحاجة الى الجاذبة فظ واما الحاجة الى الدافعة فلان اختلاط الفضول
بالغذاء مما يضر واما الهاضمة فلان احالة القوة المغيرة انما يكون بما هو متقارب الاستعداد للصورة
النوعية الى ان يصير تمام الاستعداد لصورة العضو وانما يكون ذلك بعد جعل القوة التي يجعله متقارب
الاستعداد للصورتين وتلك هي القوة الهاضمة واما الماسكة فلان الهضم احالة وكل احالة فهي
حركة وكل حركة فهي في زمان وانما يمكن اذا كان المنهضم حاضرا عند القوة في ذلك الزمان وذلك
يكون بفعل الماسكة واما القوة الجاذبة فهي من شانها جذب النافع وهيهنا اشكال وهو انه لقايل
ان يقول انا نرى جاذبة المعدة يجذب الفواكه وغيرها من الاشياء الضارة بالبدن وينفر عن الادوية
مع كثرة منفعتها له فكيف قلتم انها هي التي من شانها جذب النافع قلنا ان جذبها للفواكه وغيرها من الاشيا
الضارة لا لكونها ضارة بل من حيث نافعة بحلاوتها او بشي اخر وكذلك تنفرها عن الادوية النافعة
لا لكونها نافعة بل لانها ضارة بمرارتها او حدتها او بوجه آخر والقوة الماسكة هي التي خلقت لتمسك
النافع ليما يتصرف فيه القوة المغيرة له الممتازة منه وانما قال المغيرة ولم يقل الهاضمة ليتم
ذلك لجعل القوة الهاضمة والمغيرة اذ كل واحدة منهما مغيرة للمحرك عند كونها والهاضمة هي التي يجعل الوارد
المقارب والمزاج صالح للاستحالة الى الغذائية بالفعل يكون مجموع ذلك مهيئا لفعل القوة المغيرة
فيه وذلك لان الوارد لا يتهيا لفعل القوة المغيرة فيه بقوامه فقط بل بان يصير استعداده للصورة
العضوية مقارنا لاستعداده لصورته وانما لم يكن ذلك الا اذا استحال الى مزاج صالح للاستحالة الى الغذا

بالفعل وقد فرقنا بين الهضم والنضج والطبخ والشي وغيرها في كلامنا في الاخلاط واما الدافعة فهي التي من شانها
دفع الفضل الباقي من الغذاء والمراد هيهنا بلفظ الغذاء ما يعم الرطوبات البدنية والشي المستوي في العرف
العامي هو ما يبدأ النضج حاله فعلا للقوة الدافعة قوله في القوة الجاذبة انما يفعل بالليف العضو الذي
فيه الذاهب على الاستطالة وفي الماسكة انما يفعل بالليف المورب وربما اعانها المستعرض والمورب في الاشياء
يكون بان يجمع الاجزاء السائلة من العضو المشتمل على المورب فيمنعه الخروج ونحن قد بينا في كلامنا في الاعضاء
ان القوى التي يفعل بالليف كلها ارادية **المبحث الثاني** في حصر الفضول قوله واما الدافعة فانها يدفع الفضل
الباقي وقد حصرنا الفضلات البدنية في كلامنا في الاخلاط وهيهنا ناتي بذلك على وجه اخر فنقول كل فضلة
فلا يخلو اما ان يكون استعمال مادتها لاجل التغذية او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون بنوعها صالحة للتغذية
وهي الفضل الباقي من الغذاء الذي لا يصلح للاغتذاء او يكون بنوعها صالحة للتغذية لكنها ازيد
من القدر المحتاج اليه وذلك هو الذي يفضل عن المقدار الكافي في الاغتذاء والثانية وهي التي لا
يستعمل مادتها لاجل التغذية فذلك كالذي استعملته الطبيعة لغرض وقد فرغت واستغنت عنه ونفرغ من استعماله
في الجهة المرادة كالمائية التي يحتاج اليها لتنفيذ الوارد في المجاري الضيقة ثم تستغني عنها بعد جذبه
الكبد فيندفع بالبول وعن باقيها عند الجلد فيندفع بالعرق ومثل حكم ذلك الادوية بعد فراغ فعلها الا ان
ذلك لا يسمى في العرف فضلة وفي بعض النسخ ويستغنى عنه او يفرغ بادويتها وهذه الاقسام الفضول اربعة
وبيان حصرها في ذلك ان كل فضلة فاما ان يكون استعمال مادتها للتغذية او لا يكون والثاني كالبول والعرق
والاول اما ان لا يكون بنوعها صالحة للتغذية وذلك هو الفضل الباقي من الغذاء الذي لا يصلح للاغتذاء او
يكون بنوعها صالحة للتغذية فاما ان يستغني عنها جملة الاعضاء كاللبن والمني وهو الذي يستغني عنه او لا يستغني
عنها جملة الاعضاء بل بعضها مع حاجة عضو اخر اليها وذلك هو الذي يفضل عن القدر الكافي في اغتذاء العضو
فيدفعه الى غيره معارضه جاذبة ذلك الغير وهكذا الى ان يفنى الغذاء **المبحث الثالث** في الجهات التي يقع اليها
دفع الفضول قوله وهذه القوة يدفع هذه الفضول الى كل فضلة فلا يخلو اما ان يكون تولدها طبيعيا او لا يكون
فان كان الاول وجب ان يكون لها جهة يندفع اليها بالطبع ومنفذ يخرج منها لتتهيأ بذلك بقاء البدن منها
[illegible] وهذا كالثفل الذي هو فضل الغذاء كالبول والعرق اللذين هما فضل الماء المشروب والرطوبات
الفضلية التي يكون في الاغذية وان كان الباقي لم يجب ان يكون لها منفذ معد لها اذ لو جاز ان يخلو لكان يمكن
وجود من الفضلات منفذ لم يجب ان يكون في البدن منافذ كثيرة جدا وكان يكون تركيبه واهيا واما ان
يكون هناك منفذ يصلح لان يندفع منه وان لم يكن في الاصل منفذا لذلك او لا يكون والاول كالفضلة
المتولدة في العروق فان العروق التي في البدن خلقت لكي يجري فيها الغذاء فاذا اتفق ان فضل من الغذاء فضلة
كان الاولى اندفاعها من تلك العروق ولان ذلك لا يحوج الى جذاب منفذ ولا اضرار شي من الاعضاء كالثفل
الخارج في اللبن والثاني كالفضلة التي يكون في الجراحات وبعض الاعضاء الاخر التي لا منفذ فيها فانها يدفع
الطبيعة من الاشرف الى الاخس ومن الاصلب الى الارخى وتحقيق ذلك انه ليعلم ان لكل جسم قوة يلي الطبيعة

من شأنها ان يحفظ عليه كما لا ينما تستخدم قواه وحرارته الغريزية في ذلك والطبيعة التي للبدن منها كلية ومنها طبيعة جملة ومنها جزئية وهي طبيعة كل عضو عضو منه فطبيعة كل عضو اذا حصلت فيه فضلة وجب ان يدفعها عنه فاذا لم يكن لتلك الدفع منفذ يمكن الاندفاع منه فلابد ذلك العضو اما ان يكون خارجا كالجلد لم يجب ان يندفع الى الخارج لان ذلك اسهل وما لعرض مما نفعه عضو آخر ولا يكون ذلك العضو خارجا فلابد ان يدفع في دفع تلك الفضلة من جوهرها بعض الاعضاء بالضرورة وكل عضو فطبيعته دافعة عنه ما يضره فيكون اذا دفعه كل واحد من الاعضاء معارضة مما نفعه لما فعله هذا العضو ويبقى البدن للغالبة منهما وغلبة قوة العضو اما لشرف او لصلابته او لكون العضو الذي هو منه معارضة له او نحو ذلك يجب ان يندفع تلك الفضلة من الاشرف الى الاخس ومن الاصلب الى الارخى ومن الصحيح الى المأوف وانما كان شرف العضو يقتضي ان يكون لقوته العلية لان شرف العضو مما يقتضي من الطبيعة الكلية تقوية قواه لاجل زيادة فعله ولكون دفع المضار عنه اقوى لان الاضرار به اضرار بالبدن كله وانما كانت صلابة العضو يقتضي ذلك لان تضرر الاصلب ببقاء الفضل فيه اكثر من تضرر الارخى وذلك مما يحوج الطبيعة الكلية الى تقوية قواه وانما كانت صلابة العضو يقتضي ذلك لان قواه يكون باقية على حالها وقوى المأوف قد ضعفت بسبب الآفة اما مرض او ضربة او ضربة ذلك ونحوه هذا كله اذا كان الدافع هو الطبيعة الجزئية اما اذا كان الدافع هو الطبيعة الكلية فانها انما يدفع الفضل لعلل الوضع الاصلح بحال البدن فلذلك قد يندفع من الارخى الى الاصلب ومن العضو المريض الى الصحيح اما الاول فكما يندفع المدة في ذات الجنب من عظام الاضلاع لان ذلك قل ضرره على البدن من بقائها او دفعها الى داخل واما الثاني فكما اذا كان دفع الفضول الى العضو المريض مما يضعفه جدا او مما يكون ضرره خاصا وحتى يكون ذلك العضو المريض منفذا كما اذا كان في الامعاء قروح في الحلق الصغار وينقل الطبيعة قد يدفع مواد ما بالقوا وما العرق صبابة للامعاء من جهة تلك المواد فيحدث منها ما يدفع السحج وانما لم يقل الشيخ من السليم الى المريض لان كلامه فيها لكون البدن على الحالة الطبيعية وفي تلك الحالة لا يكون شيء من الاعضاء مريضا **قوله** اذا كانت جهة الدفع هي جهة ميل مادة الفضل لم يصير فرّا القوة الدافعة عن تلك الجهة ما امكن وذلك لان الدفع الى تلك الجهة اسهل فيجب ان يكون الدفع اليها الا اذا لم يكن وذلك اما لكون هناك سدد كما قد يندفع الطبيعة الثقل الى الفوق فلا ورا وكان هناك ما يوجب كون اضرار الدفع اليه شديدا كما قلنا في السحج **البحث الرابع** في القوى الخادمة العرضية **قوله** وهذه القوى الطبيعية الاربع آه القوى الخادمة التي مضى ذكرها هي قوى جوهرية وانما التي نحن الان نتكلم فيها اعراض ضرورة ان الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة كلها اعراض وتسميتها قوى انما يعتقد انها بعد التغير حال من آخر في آخر من حيث هو آخر والغرض هنا البحث عن بيان كيفية انتفاع هذه القوى اعني الخادمة الجوهرية في افعالها بهذه الكيفيات **قوله** واما الدافعة فينتفع بالبرودة بما يمنع من تحليل الريح المعينة للدفع هذا كالبول فانه دافعه المثانة يستعين في دفعه بالريح المزفرة معه لتدبيرها المجرى فيجتمع ولدفعها اياها بها الى الخروج **قوله** لان مدة تسكين الماسكة اكثر من مدة تحريكها لليفا السعرضية انه يكون تحريك المستعرض وقع على سبيل الغلط وينبغي ان يكون عوضه المورب فان فضل الكل هو بالليف المورب وعبارة الكتاب ايضا وبحثه مبني على مذهبهم ان افعال هذه القوى بالليف وقد عرفت مذهبنا في

ذلك

٢٠١

ذلك وعلمت ان هذه الافعال انما يكون بالليف واذا كانت ما دينه فيقول ان اعني هذه الافعال التي في الاعضاء التي جعلت افعال الطبيعة محضة فيقوى بحصول هذه الكيفيات التي ذكرناه وذلك يدل على ان تلك الافعال بالليف فلا لا لان ذلك يجوز ان يكون هذه الكيفيات معينة لتلك القوى لا ان الوجه الذي قاله وقد اورد بعض اصحابنا شكا وهو انه لو كان كل واحدة من هذه القوى يقوى بالكيفية المذكورة لكان يلزم اذا كانت القوى كلها قوية ان يجتمع التضاد في ذلك العضو وجوابه انه لا يلزم من كون هذه الكيفيات مقوية لتلك القوى ان لا يكون غيرها مقويا بل يجوز ان يكون الاعتدال نفسه مقويا لجميع القوى واما كل واحدة من هذه الكيفيات فان لزمها تقوية واحدة من تلك القوى ان لا يكون فيلزمها اضعاف قوى اخرى **الفصل الرابع** في القوى الحيوانية ويشتمل على مباحث **البحث الاول** في ماهية القوى الحيوانية **قوله** واما القوى الحيوانية فيعنون بها القوة التي اذا حصلت آه انما قال يعنون بها ولم يقل فهي كذا وكذا لان الفلاسفة لا يقولون بثبوت هذه القوة وانما ثبت وجودها الاطبا وانما الجأ الاطبا الى القول بها وذلك لانهم رأوا البدن الحي يستعد لما لا يستعد له الميت ولم يكن لهم معرفة بالنفس حتى يعلموا ان ذلك هو بسبب كون النفس متعلقة بالبدن فاعتقدوا ان في البدن الحي قوة مستعدة للحس والحركة وافعال الحيوة ويعنون بافعال الحيوة ما يعم الحس والحركة الارادية والتصرف في الغذاء التصرف الحيواني ويعنون بالتصرف الحيواني جعله بحيث يصلح لتغذية بدن الحيوان ولما كان الموجب لذلك الاستعداد يجب ان يكون متقدما على حصول قوى الحس والحركة وافعال الحيوة ضرورة ان المعد للشيء لابد وان يتقدم على وجودها وجب ان يكون هذه القوة حاصلة في الروح قبل حصول هذه القوى فكانت هذه القوى عندهم انما يوجد في الروح بعدما يحصل في الدماغ والكبد فوجب ان يكون القوة الحيوانية لتستعد منبعثة من القلب الروح بسببها لهذه القوى اذا حصلت في هذه الاعضاء **قوله** ويضيفون اليها حركات الخوف والغضب لما يحدثون في ذلك الروح من الانبساط والانقباض العارض لهذه القوة لما اعتقدت الاطبا ان الروح الذي في القلب صورته هذه القوى وهذا وذلك الروح يعرض له عند الاحداث النفسانية انبساط وانقباض اما الانبساط فكما عند الغضب واما الانقباض فكما عند الخوف وقد ثبت عندهم ان حركة كل روح انما يكون تحريك القوة التي هي صورتها فوجب ان يكون حركات الانفعال الذي يعرض في الروح عند الاحداث النفسانية من افعال هذه القوى اما في الحقيقة فان مبدأ ذلك الانفعال انما هو من القوى النفسانية **البحث الثاني** في ماهية الروح **قوله** ولنفصل هذه الجملة فنقول لما انعقد بيننا الدأه لفظ الروح يقع على معنيين احدهما المعنى الذي يسميه الفلاسفة النفس والثاني المراد باسم الروح وهو جسم بخاري لطيف يتكون من لطافة الاخلاط وبخاريتها ليكون الاعضاء من كثافتها وبه يقوى القوى اذ هو لها كالمادة وهي له كالصورة وعند الاطبا هذا الذي هو الروح اذا حصل على مزاج ما لذي ينبغي ان يكون له استعداد لقبول القوة الحيوانية وبها يستعد بعد ذلك مصيره الى الاعضاء لقبول سائر القوى فلا يلزم ان يكون القوى الاخرى لا يحدث في الروح ولا في الاعضاء الا بعد حدوث هذه القوى اعني القوة الحيوانية **قوله** وكما ان الكبد عند الاطباء معدن التولد الاول كذلك القلب معدن التولد الثاني انما نعني هنا ان التولد على قسمين احدهما تولد الاخلاط من الاركان وهو تولد

الاعضاء والارواح من الاخلاط كما قال في الاعضاء انها اجسام متولدة من اول امزاج الاركان فيجب ان يكون
الكبد معدنا للتولد الاول لكن يجب ان لا يكون القلب معدنا لمجموع التولد الثاني بل لبعضه وهو الارواح
وان عني به ان الكبد معدن لتولد الارواح صدق ذلك في القلب ولم يصدق في الكبد فانها ليست
معدنا لتولد الاعضاء الا ان يعني انها معدن لتولد غذائها ولكن هذا لا يختص بالاعضاء فانها تولد غذاء الارواح
ايضا **البحث الثالث** في الدلالة على اثبات القوة الحيوانية **قوله** وان تعطل عضو من القوى النفسانية آه
تقرير حجتهم على اثبات القوة الحيوانية انه لما كان عضو من شانه ان يحس ويتحرك بالارادة مستعد القبول
قوى الحس والحركة والقوى المتصرفة في الغذاء وجب ان يكون فيه قوة زايدة على تلك القوى معدة لها والا كان المعد لها
اما القوى النفسانية او القوى الطبيعية او مجموعهما والاقسام كلها باطلة فالمعد لذلك قوة زايدة وهي
القوة الحيوانية اما بيان بطلان كون المعد له هو القوى النفسانية فلانه لو كان لذلك لكان العضو
الحي المفلوج والخدر الفاقد للقوى النفسانية بسبب سدة منعت نفوذ الروح الحامل لها او سوء مزاج اوجب
ذلك غير مستعد لذلك فيكون بمنزلة الميت وحينئذ آه ان العرض له حيوة لو كان هو كذلك لكان
كلما كانت قوة التغذية باقية كان ذلك العضو حيا وكلما بطلت كان ميتا وليس كذلك فانه ربما بطل
فعلها في بعض الاعضاء الحية حيا وربما بقي فعلها والعضو الى الموت ثم لو كانت القوة التغذية بما هي قوة
تغذية معدة الحس والحركة لكان النبات قد يستعد لذلك والتالي بقسميه فالمقدم مثله وليس لكم ان تقولوا
انه مستعد لكن فقد حصوله لفقدان الالات لان ذلك الاستعداد حينئذ يكون عبثا واما بيان ان المعد
ليس مجموعهما فلانه لا يستحيل حصول الاستعداد بعد حصول المجموع لكن التالي باطل فان كل واحد منهما
قد يبقى وانه قد يكون منتفيا والاستعداد حاصل ولاجل ظهوره هنا لم يتعرض الشيخ له فهذا دليلهم والاعتراض
عليه من وجوه احدها ان قولكم لو لم يكن المعد لذلك قوة زايدة لكان هو القوى النفسانية او الطبيعية
او مجموعهما غير لازم لجواز ان يكون المعد شيئا اخر وهو تعلق النفس بالبدن وهذا هو الحق وهو راي
المعلم الاول وثانيها ان قولكم لو كان المعد هو ذلك لكان العضو الحي الخدر المفلوج الفاقد للقوى
النفسانية ميتا لا يصح لان المقدم في هذه الشرطية ممتنع واذا فرض وقوع المحال كان لنا ان نمنع جميع
ما يقولونه وبيان ان المقدم ممتنع ان الموضع المعد هو القوى النفسانية ومع لا يتصور ان يكون لها
لها مستعدا فلا يمكن ان يكون حيا واما كون العضو المفلوج حيا فذلك لان من يقول ان المعد هو القوى
النفسانية يقول انها موجودة وانما صدور افعالها بطل لوجود تلك القوة هو مستعد ولبطلان
صدور افعالها هو مفلوج لا لفقدانها وثالثها ان قولكم انه ربما بطل فعل القوة المغذية وبقي حيا وربما
بقي فعلها والعضو الى الموت لمن يقول ان المعد هو القوة التغذية ان يمنع ذلك وليس لكم لبيانه شاهد
ظاهر ورابعها ان قولكم لو كانت القوة المغذية بما هي قوة مغذية لكان النبات قد يستعد لذلك
لا يلزم من بطلان كون المعد هو القوة المغذية بما هي قوة غاذية بطلان ان يكون المعد هو القوة
المغذية التي في العضو الحي الذي من شانه ان يحس ويتحرك بل لولا ان يكون المعد هو القوة المغذية

في الانسان بل الذي في الحيوان مطلقا لان حقايقها مختلفة فهذا حل الشبهة واقول انه يمكن تاليف هذه الشبهة
على وجه احسن من المتقدم وهو ان يقول لو لم يكن المعد لهذه القوى امرا زايدا عليها لكان الذي يعد لبقية
فيكون مستعدا على نفسه فهذا محال وحلها انا نسلم ان هناك امرا زايدا لكن لم قلتم انه قوة ولم لا يكون هو
تعلق النفس **قوله** لكان النبات قد يستعد لقبول الحس والحركة وانما قال قد يستعد ولم يقل كان النبات جميعه
دايما مستعدا وذلك لان بعض النبات يكون مزاجه خارجا عن الاعتدال فكان لقايل ان يقول لم لا يجوز ان
يكون مزاجه مانعا للاستعداد وان كانت القوة المعدة موجودة فيه واما اذا اخذ ذلك الجزء الذي لك
ان بعض النبات مزاجه قريب من الاعتدال فلا يكون هذا المنع فيه ظاهرا **البحث الرابع** في ذكر مذاهب الاطباء
والفلاسفة في مبادي القوة ووحدة النفس **قوله** ثم ان الروح يقبل بها عند الفيلسوف ارسطاطاليس المبدا
الاول والنفس الاولى آه فيقتضي بيان ذكر مذهب الاطباء والفلاسفة في مبادي القوى من الاعضاء وبيانه ان
الفلاسفة يرون ان الروح الذي في القلب حاصل فيه جميع القوى لكن صدور افعال الحس والحركة يتوقف على
تعديل ذلك الروح في الدماغ وصدور افعال التغذية يتوقف على حصول ذلك الروح في الكبد وافعال
التوليد على حصوله في الانثيين وان الاطباء يرون ان قوى هذه الافعال انما يحل في الروح بعد استحالته في هذه
الاعضاء الى مزاج اخر فقد اقتضينا بحجتهم وذكرنا مذهبنا في ذلك وهو ان القوى المغذية لا يحتاج الى روح
ولا الى الكبد وانها يتقدم على حصول ذلك وغرض الشيخ هنا باعادة هذا التعريف ان مذهب الاطبا يلزم ان
يكون النفس لها كثيرة واما مركبة من اشيا كثيرة فيكون مذهبهم باطلا للعلم الضروري الحاصل منه لكل احد
انه واحد وليس كثيرا ولا مركبا من كثرة ولا نعني بالنفس الا ما يشير اليه الانسان بقوله انا وبيان ان مذهب الاطبا
يلزم ذلك انهم يعتقدون ان في كل واحد من تلك الاعضاء مبدا لفيضان تلك القوى فذلك المبدا اما ان
يكون نفسانيا فيكون النفوس كثيرة او لا يكون نفسانيا بل من نفس فيكون النفس مركبة وللقايل ان يقول انه
يجوز ان يكون مذهبهم شيئا اخر وهو ان يكون كل واحد من هذه المبادي خادما للنفس قابلا عنها ويكون
النفس واحدة لكن الروح اذا احدث اولا لم يكن مستعدا الا للقوة التي بها هو حيوانية فاذا حصل في الدماغ
استعد لقبول المبدا الذي يفيض عنه القوى النفسانية وكذلك في الكبد والانثيين ثم لا يلزم ان يكون
النفس عندهم كثيرة ولا مركبة ولهذا فيما اظن لم يجزم الشيخ بذلك بل قال لكل جنس من الافعال عندهم نفس اخرى
قوله ثم ان الروح يقبل بها عند الفيلسوف فيتحقق ذلك فانه لا يتصور ان يكون اعتقاده ان وجود الروح متقدم
على وجود النفس وان يكون هو المعد لقبول النفس وكيف يكون ذلك وجميع القوى عنده انما يفيض من النفس فلو
فاض على الروح قوة من واهب الصور لكانت تلك القوة التي يكون منها هي النفس فكان يحتمل ان يفاض نفس
اخرى وقد علمت انه مذهبنا ان فيضان النفس لا على الروح ولا على عضو بل على الجملة التي حصل فيها المزاج الانساني
الذي هو المعد لها لما حصل فيه مزاج الروح والاعضاء الذي هو خارج عن الاعتدال **البحث الخامس** في
افعال القوة الحيوانية **قوله** فالقوا وهذه القوة مع انها مهيئة للحيوة آه قال مثبتوا هذه القوة وهم الاطباء ان هذه
القوة لها فعلان آه بالقياس الى الحيوة وبه يفيد انفعالا الا انها تفيد الاعضاء قبول افعال الحيوة والقابل للشيء منفعل عنه

وكذا القلب إنما يكون بهما العصب عندهم والعصب والشرايين وكذا ذلك إنما تفعل قوة بالقياس إلى أفعال التنفس والنبض
فإن بسط القلب والشرايين وقبضهما للتنفس والنبض هو عندهم بهذه القوة ولما كانت هذه القوة يصدر عنها
عندهم هذان الفعلان سموها إلى قسمين فاعلة وهي التي عندها الفعل ومنفعلة وهي التي بعيد الانفعال وقد
تفصح بعض المتطببين قوله وبالقياس إلى أفعال التنفس والنبض فيقوي النفس ويعز النفس وهو باطل فإن الأطباء اتفقوا
على أن حركة النفس إرادية واعلم أن المراد أن المعد القريب لقبول الحياة فهو تعلق النفس بالبدن والبعيد هو حصول
المزاج الحيواني وأما أفعال النبض فلست أن حركة النبض لازمة بسبب حركة القلب عند الأطباء فيكون ذلك بسبب
القوى النفسانية قوله وسبب انقباضه وبسطه يريد بسط الروح وقبضها ولما كانت القوة الحيوانية يصدر عنها
فعلها بلا شعور ولا إرادة شابهت القوى الطبيعية ولما كانت يصدر عنها أفعال متضادة وهي البسط والقبض
أو ما حركتان متضادتان شابهت القوى النفسانية البحث السادس في أن القوى كلها منسوبة إلى النفس قوله لأن
الفلاسفة إذا قالوا النفس الأرضية أرادوا إذا صح أن النفس ما هو المراد بها عند الفلاسفة كانت القوى كلها
منسوبة إلى النفس وكانت هذه القوة أنكارها وجود قوة نفسانية ومن هاهنا يعلم بطلان قولنا ولأن الروح
فقيل بالقوة الحيوانية النفس الأول وأما إذا أريد بالنفس ما هو المراد بها عند الفلاسفة لم يتم هي مبدأ الإدراك
ونحن لم نر لكن هذه القوة نفسانية وعلى ذلك إما أن يعني القوى الطبيعية كلها ليس كذلك لكون هذه قوة طبيعية
لكنها يكون على وجه من القوة التي سماها الأطباء طبيعية لأن تلك فعلها لأجل الأعضاء وهذه لأجل الروح والروح
أشرف وأما أن يعني الطبيعة لا ذلك لأنها تصرف في الغذاء لأجل الشخص والنوع لم يكن هذه الطبيعة وكان نجتنبا
ثالثا قوله لأن الفلاسفة إذا قالوا النفس الأرضية إنما خصصوا الأرضية ليخرج النفس الفلكية إذ النفوس
عندهم نفسان ولا إلى قسمين فلكية وأرضية والأرضية تنقسم إلى نباتية وحيوانية وإنسانية قوله عنوا كمال الجسم
طبيعي آلي إنما قالوا كمال ولم يقولوا قوة لأن لفظ القوة مشتركة على الفاعلة والمنفعلة واللفظ المشترك لا يجوز استعماله في
الحدود وإنما لم يقولوا صورة لأن الصورة إنما يطلق على ما كان منطبعا في مادة والنفس الإنسانية ليست كذلك
وأما الكمال فيعم ما هو في مادة وما ليس كذلك فلذلك كان لفظ أعم ثم إنها كمال أول ثم الكمال على قسمين كمال أول
وهو الذي به يصير النوع نوعا وكمال ثان وهو ما يتبع وجود النوع كالإدراك والتحريك والتغذي وغير ذلك
والنفس كذلك أنها كمال أول وقوله لجسم خرج كمال الجسم ضرورة أن كل ذي نفس فهو جسم ولكن لا كل جسم فإنها ليست
كمالا للأجسام الصناعية كالسرير بل هي كمال الجسم طبيعي ولكن لا لكل جسم طبيعي فإن الصورة النوعية التي
للعناصر كمال أول لجسم طبيعي وليست نفسا بل كمال الجسم طبيعي آلي يصدر عنه كمالات ثانية بالآلات
الحركة والسكون **الفصل الرابع** في القوى النفسانية المدركة ويشتمل على مباحث **البحث الأول** في القوى
المدركة في الظاهر قوله والقوة النفسانية تشتمل على قسمين من القوى التي سماها الأطباء نفسانية ينقسم إلى
مدركة ومحركة والمدركة تنقسم إلى المدركة في الظاهر وإلى المدركة في الباطن والمدركة في الظاهر هي الحواس وإنما
احتيج إلى قوى الحس والحركة لكون الحيوان قادرا على الهرب من الضار والقصد إلى القرب من النافع الضروري وإنما
يكون ذلك بالإدراك والقدرة على الحركة القريبة والبعيدة وإنما اختص الحيوان بذلك لأن النبات لما

مركوزا في موضع واحد فلم يمكن أن يكون متحركا فلو كان له الحس لم يمكنه الهرب عن الأشياء الضارة ولا القرب من
النافعة فكان الحس له معطلا وصار وبعض الحيوان لما شابه النبات في لزومه في موضع واحد كالسفنج جعل
له حركة انقباض وانبساط عوضا عن حركة الانتقال وأكثر ما يحتاج إليه الحيوان من الحواس الظاهرة هو اللمس
كما نص في الحيوان وغيره من الحواس كالشرائع ومكمل ولذلك قد يوجد من الحيوان ما يعدم قوة السمع والبصر
أو الذوق أو الشم ولا يوجد حيوان البتة يعدم قوة اللمس وإنما كان كذلك لأن معظم الشعور بالنفس من
كون البدن في نار محرقة أو ثلج ما يؤدي به إلى الفساد بمجرد واحد هذه الحواس الظاهرة قوله قوة البصر وهي قوة مرتبة
في الملتقى الصليبي من العصبتين النابتين إلى العينين من شأنها إدراك الألوان والأشكال وربما كان لبعض الحيوان
قوة على إدراك الأظلال ونحو الأشكال كما في بعض الحيوان في إذا كشط الجلد عنهما قوله قوة السمع
وهي قوة مرتبة في العصب المفروش على الصماخ من شأنها إدراك الأصوات قوله قوة الشم وهي قوة مرتبة في العصب
الزائدتين الشبيهتين بحلمتي الثدي من شأنها إدراك الرائحة المتصعدة مع الهواء المستنشق قوله قوة الذوق وهي قوة
مرتبة في العصب المنبث في اللسان من شأنها إدراك الطعوم قوله قوة اللمس وهي قوة سارية في الأعصاب إلى الجلد أكثر
اللحم وغيرها كالغشاء من شأنها إدراك الملموسات في حرارتها وبرودتها ويبوستها ورطوبتها وخشونتها وملاستها
ولينها وبعض المحققين يجعل إدراك الكل بصادر من هذه القوة فيكون قوة اللمس عنده أربع قوى لكنها لما اجتمعت
كلها في عضو واحد ظن الجميع قوة واحدة فلذلك يكون القوى المدركة في الظاهر عنده ثمان قوى قوله كالذوق
واللمس في اللسان والإبصار واللمس في العين الغرض هاهنا بيان أنه يمكن اجتماع قوى كثيرة في عضو واحد كما نقول
إن الذوق واللمس يجتمع فيهما كما يجتمع في اللسان والعين قوى كثيرة واعلم أن هذه الحواس كأنها في الحقيقة خدم المدركة الباطنة
ومنزلتها عندها منزلة الجواسيس وسمي الأخبار قوله يشتمل على قوتين كما لأن الخطيب إنما لم يقبل الشيخ
لها لأن القوة في الحقيقة مخصوصة وأما أنها سبب التغير وهذا من باب المضاف فهو مغاير للأول
الأول أعم واسم القوة واقع على هذا الثاني وهو ليس بجنس للقوة المدركة والمحركة لأن شرط الجنس أن يكون ذاتيا
وهذا الكلام عجيب فإنه ما المانع من أن يكون العارض لحقيقة عامة جنسا للعارض لأنواعها كاللون العارض
للجسم وهو جنس للبياض والسواد العارضين لأنواعه ولا شك أن حقيقة القوة المدركة والمحركة مغاير لاعتبار
كونها سببا فيكون القوة جنسا بهذا العارض الخاص لا لحقيقتها بل الشبه فيما الظن أن يكون الشيخ قال كذلك لأن
معرفة الأجناس والفصول عسرة جدا فلم يكن متيقنا كونها جنسا **البحث الثاني** في أعضاء الحواس الظاهرة وكيف ينبغي أن
يكون المنبع أما اللمس فيجب أن يعم ظاهر البدن كله وكل جزء من البدن يتضرر بمماسة ما هو خارج عنه من الأعداد
من الأهوية الحارة والباردة مضرة بها ويجب أن يكون له مكشوفا يكون ملاقيه للملموس ويكون أدركها له أقرب
وخصوصا هو أكثف الحواس فلا يحتاج أعضاؤه إلى لين مفرط يحمي عليها من الانكسار والفساد فلذلك يجب أن
يكون قوة سارية في الجلد كله لما كان الجلد معرضا لما تدفع الطبيعة إليه فضلات البدن تبعيدا لها عن الأعضاء
الشريفة كان معرضا لما يبطل هذه القوة التي فيه فوجب أن يحلق أكثر اللحم الذي تحت مسامه القوي مقام ما إذا
مات منه أقله وأما البصر فلأنه للبدن كالطليعة والحارس عن وصول الآفات من بعد فيجب أن يكون موضعه على

البدن ومن هنا امر واد راكه هو الشبح الواقع من المبصر على الروح على ما سنبينه فلذلك يحتاج الى روح لطيف
جدا ليعبر بها هذا الادراك اللطيف وانما يمكن ذلك بان يكون الآلة قريبة من الدماغ وهي العين وما كان
من الحيوان صلب العين كالسرطان لم يحتج عنه الى ما يسترها وما كان منه لين العين احتيج الى جفن يكنها عند عدم
الحاجة الى الابصار وكما عند النوم ويكون بحيث يزول عنها فيكشف اذا اريد الابصار وذلك هو الاجفان واما
الشم فلما كان المدرك به هو كيفية الهواء المستنشق لم يمكن بالدليه ليكون سهل الانفعال حجابا ثم من شأن
هذا الشيء اللطيف فيجب ان لا يبلغ اليه وهي الزائدتان الشبيهتان بحلمتي الثدي الى صلابة العصب
فيتحيل ان يبعد عن الدماغ جدا ولا صلابة ويتحيل ان يكون من صلابة ولا افسدت بملاقاة الاهوية والرياح
الخارجة عن الاعتدال فيجب ان يكون من داخل وان يكون في مقدم الدماغ لانه ارطب ويكون محروسا بالبصر فيجب
ان يكون من داخل وان يكون في مقدم الدماغ لانه ارطب ويكون محروسا بالبصر فيجب ان يكون لها من هناك
منافذ هي الاماكن التي في عظم المصفاة المتصلة بالانف واما السمع فاحتيج اليه ليكون للحيوان شعور بما
ما حيهم من طلبه ويتفر عن ضره فلذلك وان كان بينهما بعد وانما يتم ذلك بوصول تموج الصوت الى الحاسة فلا بد وان
يكون لطيفه لينفعل عن هذا المؤثر اللطيف ولكن لا الغاية في اللطافة لئلا يتضرر بضعف صدمة الهواء الحامل للصوت
فلذلك يجب ان يكون العصب قريبة من الدماغ وان يجعل عصبه من وسط الدماغ لا من مقدمه فيكون لينا جدا ولا
من مؤخره فيكون صلبا فوجب ان يكون من الجانبين وخصوصا وقد كثرت الثقوب في العظم الذي هو من
قدام الدماغ فلو جعل هناك لكان ذلك العظم واسا جدا فلا يصلح لوقاية الدماغ فلذلك ولا نزلين ثم
يمكن ان يكون عصبه من خارج فلا بد من منفذ اليه من خارج ويحتاج ان يكون المنفذ صلبا جدا لعسه
عن حراسة البصر ويحتاج ان يكون له من خارج ما يكنه ويعينه على جمع الصوت وذلك هو محارة الاذن
واما الذوق فاحتيج اليه لتحريك القوة الشهوانية على استعمال الغذاء النافع وتنفيرها عن الغذاء الضار
فوجب ان يكون آلته في اول مدخل الغذاء وان يكون متخلخلة ليسهل نفوذ الاجزاء اللطيفة من ذي الطعم
فيها وان يكون رطبة ليكون رطوبتها معينة على انحلال تلك الاجزاء اللطيفة وان يكون من داخل الفم ليكون
ذلك احرز لها وليكون بحيث ينفعل ذو الطعم بقوة هاضمة فيكون ما يظهر منه عندها شبيها بما يظهر منه اذا
انهضم في داخل البدن وذلك لا الذي هو اللسان **البحث الثالث** في القوى النفسانية المدركة الباطنة
قوله والقوى المدركة في الباطن اعني الحيوانية وهي كالجنس للقوى خمس آه القوة المدركة في الباطن اما ان
يكون مدركة فقط او مدركة ومتصرفة والثانية هي التي تسمى مفكرة باعتبار استخدام النفس لها ومتخيلة باعتبار
تحريكها اتباع التوهم او لنهوضها بنفسها والاول اما ان يكون مدركة للصور وهي الحس المشترك او للمعاني وهي الوهم
ولكل واحد منهما اي القوتين خزانة فخزانة الحس المشترك الخيال وخزانة الوهم الحافظة والحس المشترك ينبغي
ان يكون في مقدم البدن ليكون قريبا من الحواس الظاهرة فيكون التادي اليه سهلا وخزانة كل شيء خادمه
فينبغي ان يكون تقربها الخيال ليكون الصور التي موضوعها خلفه فلذلك يجب ان يكون الحس المشترك في مقدم
البطن المقدم والخيال في مؤخره وبعد ذلك الوهم فينبغي ان يكون يقرب الخيال ليكون الصور التي يحكم عليها

معاني

معانيها بحزانة وينبغي ايضا ان يكون خزانته وراءه فيكون الحافظة في مؤخر الدماغ ويجب ايضا ان يكون
المتصرفة في الوسط مع الوهم ليكون قريبة من الصور والمعاني عن بعيدة ومن احديهما ليمكنها الاخذ كل
واحد منها بسهولة **قوله** والقوة المدركة في الباطن اعني الحيوانية الفلاسفة يسمون هذه القوى حيوانية
لانها تختص بالحيوان والحس المشترك قوة مرتبة في مقدم البطن المقدم من الدماغ من شأنها ادراك الصور المحسوسة
بالحس الظاهر ويسمى بنطاسيا وفائدتها ان يجتمع الاعراض المحسوسة عند قوة واحدة فيدرك ذلك الشيء واحد
او لا اشياء كثيرة والخيال قوة مرتبة في مؤخر البطن المقدم من الدماغ من شأنها حفظ ما ادركه الحس المشترك
ليبقى هناك محفوظا ويسمى المصورة **قوله** والقوة القائلة بهما غير الحافظة فيه اشارة الى البرهان على تغاير القوتين
وانهما ليستا بقوة واحدة لان القبول غير الحفظ ولذلك الماء يقبل ولا يحفظ وتغاير الافعال وتكثرها دليل
على تغاير القوى وتكثرها **قوله** والقوة الوهمية الحيوانية انما خص هذه بانها حيوانية لانها في الحقيقة كانها
هي القوة التي بها يكون الحيوان حيوانا وهي في الحقيقة هي المدركة في الباطن وباقي القوى الباطنة كالخدم لها
وهي قوة مرتبة في الدماغ كله الا ان الاخص بها وسطه من شأنها ادراك المعاني المحسوسات على ما يقتضيه
المحسوسات كعداوة الذئب ومحبة الولد واذا حكمت هذه القوى في امر غير محسوس وامر اعم من المحسوس كان حكمها
فيه كاذبا لانها يحكم عليه بما يوافق المحسوس لانها لا تقبل غيره كما يحكم ان كل موجود محسوس وانه في جهة والقوة التي
تسمى تارة مفكرة وتارة متخيلة قوة مرتبة في البطن الاوسط من الدماغ عند الولادة من شأنها تركيب بعض الصور
مع بعض او بعض الصور مع بعض المعاني او بعض المعاني مع بعض المعاني فتارة يكون ذلك على وفق ما في الخارج وتارة
يكون مخالفا له وفعلها ذلك دائم والقوة الحافظة قوة مرتبة في البطن المؤخر من الدماغ من شأنها حفظ
المعاني المدركة بالوهم **قوله** هذه القوة الحافظة والمتذكرة والمسترجعة لما غاب عن الحفظ من مخزونات الوهم
قوة واحدة ام قوتان ان على اصول الفلاسفة يلزم ان يكونا قوتين وذلك لان الحفظ غير الاسترجاع وتغاير الافعال
عندهم يوجب تغاير القوى واعلم ان الاسترجاع المنسي من خواص الانسان ومما يدل على ان هذه المواضع المذكورة
مواضع هذه القوى ما شاهد من بطلان فعل كل قوة او تشوشه او نقصانه بسبب آفة تصيب الموضع المذكور لها
واعلم ان مذهبنا في القوى النفسانية محوجنا الى بحث طويل لا يليق بالكتاب الطبية ولهذا حذفناه **الفصل
السادس** في القوى النفسانية المحركة واما القوة المحركة فهي التي تشنج الاوتار آه القوة المحركة تنقسم اولا الى
نوعين احدهما الباعثة على الحركة وتسمى القوة الشوقية والنزوعية والثاني الفاعلة للحركة وهي التي تكلم الشيخ فيها وانما
حذف الكلام في الاول لان سلامة الافعال الحركية وضررها تابع للفاعلة للحركة واما اذا كانت الحركات
كما ينبغي لكن لم يكن هناك عزم او كان العزم اكثر مما ينبغي فذلك ليس ضررا منسوبا الى الحركة والقوة الباعثة
على الحركة قوة من شأنها ان تبعث القوة المحركة على التحريك متى ارتسم في التخيل صورة مطلوبة او مهروب
عنها وفعلها يسمى العزم ويسمى الاجماع ولها شعبتان شعبة تسمى شهوانية وهي الباعثة على التحريك متى ارتسم
في التخيل صورة مطلوبة الى التحريك نافعا او ضارا طلبا للذة وشعبة تسمى غضبية وهي الباعثة على التحريك
لدفع المتخيل ضارا او مفسدا واما القوة الفاعلة للحركة فهي قوة من شأنها ان تبسط العضلة او تقبضها

لبسط العضو المحرك او قبضه وذلك بان يكون اذا انبسطت العضلة ارتخى الوتر فانبسط العضو واذا
قبضها اجتمع الوتر فانقبض العضو وهذه القوة لو كانت مركوزة في العضل لما كان يبطل فعلها بجرح يعرض
في العصب الواصل بين الدماغ والنخاع وبين ذلك العضل قوله وتنفذها في العصب المتصل بالعضل
اي انها تنفذ عند ارادة الحركة من مركزها في العصب المتصل بالعضل حتى يأتي اليه فيحركه فينبغي ان يكون مركزها
الدماغ ليكون نفوذ القوة الباعثة قوله وهي جنس يتنوع بحسب تنوع مبادي الحركات وذلك لان الذي من
شأنه التحريك الى جهة لا يتعدى ان يكون منافيا للذي من شأنه التحريك الى جهة اخرى قوله وهي تابعة لحكم الوهم
الموجب للاجماع انما جعلها تابعة لحكم الوهم مع كونه من النوع البعيد لان النوع القريب هو الاجماع لانه
لم يكن يقتضيه الكلام في تعريف القوة الباعثة على الحركة التي فعلها هو الاجماع ولم يمكنه ان يقول انها تابعة للاجماع
لان الاجماع لم يكن مر بعد واما الوهم فقد علم مما مضى الفصل الاخير من هذا التعليم وهو في الافعال
يقول ان من الافاعيل المفردة ما يتم بقوة واحدة آه الافعال تنقسم بقسمين لوجهين احدهما باعتبار كونها طبيعية
او نفسانية او حيوانية وقد عرفت ذلك من تقسيم القوى الى ثلاثة لكل قوة فعل وثانيهما بالبساطة والتركيب وهو
الذي يتكلم الآن فيه ويقول لكل فعل فاما ان يتم بقوة واحدة وهو المفرد او باكثر من ذلك وهو المركب قوله ان من
الافاعيل آه معناه ان المفرد من الافاعيل ما يتم بقوة واحدة ومن الافاعيل ما يتم بقوتين وهي المركب مثل شهوة
الطعام فان قيل ان الهضم مما يتم بفعل قوتين وهما الهاضمة والماسكة قلنا معنى قولنا انه يتم بقوة واحدة
ان حقيقته يتحقق بفعل قوة واحدة والهضم كذلك لانه يتحقق بفعل القوة الهاضمة واما فعل الماسكة فهو
شرط في وجوده ولا داخل في حقيقته ولا كذلك شهوة الطعام فان حقيقة ذلك انما يتحقق بامتصاص
القوة الجاذبة لفم المعدة مع الاحساس بذلك ولدغ السوداء المنصبة من الطحال في العرق الاتي
الى فم المعدة لسببه ذلك الامتصاص وانما كان كذلك لان المعدة خلقت كالمطبخ لجميع الاعضاء
بالغذاء لا بمكان ينبغي ان يكون الاحساس بالجوع لكل عضو لان الحاجة للغذاء بعرض للجميع لكنه لم يمكن ان يكون
لكل عضو حس لتنفعل المعدة كالمتكفلة للكل بذلك فوجب ان يكون ادراكها اقويا وان يكون المعاد ان على
حصوله كثيرا والجوع في الازدياد الى حين لان المزدرد لم يلطف بعد ولم يرق فيكون جذبه عسرا
فالجوع ان يتصاعد عليه قوتان وعندهم ان احديهما طبيعية والاخرى ارادية وعندنا انكلتيهما اراديتين
لكن احديهما من الارادية التي يفعل بها العضل والاخرى من الارادية التي يفعل بها الليف المخصوص
بالهيئة التي قد بيناها في الاعضاء وكذلك نفوذ الغذاء تم بقوتين جاذبة العضو المنفوذ اليه
ودافعة العضو النافذ عنه وانما كان كذلك لانه لو اقتصر على الدافعة لم يتعين نفوذ الغذاء
الموافق لكل عضو الى جهته اذ كان المنفذ منقسما ولو اقتصر على الجاذبة فربما عجزها اصعاد الثقيل
ولذلك احتيج في خروج الثفل الى قوتين لكثرته قوله وكذلك اخراج الثفل من السبيلين هذا الكلام
مشكل ولعله وقع غلطا في النسخ والاجود ان يقول وكذلك اخراج الفضل من السبيلين ولنشرع الآن
في الفن الثاني نستعين بالله وحده الفن الثاني وهو مشتمل على ثلاثة تعاليم التعليم الاول في الامراض التعليم

الثاني في الاسباب التعليم الثالث في الاعراض انما قدم تعليم الامراض لان معرفتها مقصودة بالذات واما الاسباب
والاعراض فانما يقصد تعليمها لاجل الامراض انما يمكن العلم بالامراض كما بينا ان العلم بالشيء من جهة العلم بسببه
فان لم يكن ظاهرا فانما يتم من جهة العلم بعوارضه واما المستقل بازالة اسباب الامراض وتحصيل اسباب الصحة
فان قيل هو لم خص هذا التعليم بتعليم الامراض مع انه مشتمل على تعريف الصحة والحالة الثالثة ايضا قلنا لان اكثر الكلام
فيه انما هو في الامراض وانما كان كذلك لان الصحة شيء واحد واما المرض فاقسام كثيرة لان الخروج عن الامر
الطبيعي يكون بحسب الانحاء الفصل الاول في تعريف السبب والمرض والعرض انما جمع هذه الثلثة في هذا
الفصل مع انه من فصل تعليم الامراض ليحصل بتعريف السبب والعرض زيادة الاطلاع على حقيقة المرض ضرورة
ان في معرفة حقيقة علة الشيء وحقيقة لازمه مقومة على معرفة حقيقته ونقول الموجب لعروض الفعل اما ان يوجبه
بواسطة المرض وهو السبب او بلا واسطة وهو المرض وما يتبعه هو العرض وهذا الفصل يشتمل على مباحث
البحث الاول في ماهية السبب يقول ان السبب في كتب الاطباء آه السبب عند الحكماء هو كل ما لا بد منه سواء
كان داخلا في الحقيقة وهو المادة والصورة او خارجا عنها وهو الفاعل والغاية واما الاطباء فيخصون باسم
السبب ما كان فاعلا لا كل سبب فاعل بل ما كان فعله في بدن الانسان ولا كل فاعل في بدنه لانهم يسمون الامراض
اسبابا مع انها فاعلة في بدن الانسان الاعراض بل ما كان فاعلا لوجود الاحوال وحفظها سواء كان بدنيا او غير
بدني جوهرا كان كالغذاء والدواء او عرضا كالحرارة والبرودة فلذلك لم يحصر تحت احد الاجناس فلهذا
قال هو ما كان يكون اولا ولم يقل حالة او ملكة او هيئة او جوهرا وغير ذلك كله وقوله اولا يعني ما وقد
بينا في كتبنا المنطقية ان التقدم على كم وجوه والمراد به هاهنا التقدم بالعلية ضرورة ان السبب علة
المسبب قوله فيجب عنه وجوده حال فيه تنبيه على ما قد تقرر وهي ان المعلول ما لم يجب وجوده عن علته لم يوجد عنها
وتحقيق القول في ذلك لا يليق بالكتب الطبية قوله وجوده حال من حالات بدن الانسان يريد احدى الحالات
الثلث التي هي الصحة والمرض والحالة الثالثة ان كانت موجودة فيخرج بذلك الحالات الثلث لانها انما يقصد
منها سلامة الافعال الذي هو لاحدى الحالات الثلث قوله او ثباتها يعم السبب الموجد والحافظ وقد جرت
عادة الاطباء انهم يخصون السبب الموجد باسم السبب الفاعل مع ان الحافظ سبب فاعل ايضا وذلك لاختصاص الحافظ
باسم الخاص فخصوا الموجد باسم العام فان قيل كيف استعمل في الحد لفظ او مع انها للشك المنافي للايضاح الذي
المقصود بالحدود قلنا ليس هناك للشك بل للبيان ان السبب منه ما هو موجد للحالة ومنه ما هو
حافظ لها وانما قدم الشيخ تعريف السبب على تعريف المرض لما قلنا ان العلم بالشيء انما يحصل من العلم بسببه
والمعرف يجب ان يتقدم تعريفه على المعرف وايضا انما قدم السبب على المرض في هذا الكتاب واخر تعريف الاعراض
لانها تابعة للامراض والتابع متأخر واعلم ان السبب الذي يجب عنه وجود مسببه هو السبب الكامل
وما لم يكمل السبب لم يوجد مسببه ضرورة انه لا يوجد حتى يجب وجوده عنه الا اذا كان كاملا فاذا هذا الحد
انما يتناول من الاسباب ما كان كاملا البحث الثاني في ماهية المرض قوله والمرض هيئة غير طبيعية آه الهيئة كالجنس
وانما كان المرض هيئة لانه داخل في مقولة الكيف لانه لم يقل كيفية وان كانت الكيفية اخص من الهيئة لان الكيفية

غير معلومة عند الجمهور بخلاف الهيئة وقوله غير طبيعية يخرج الهيئات الطبيعية كالصحة والعلامات والسبب الصحيحين وقوله في بدن الانسان لان الطبيب انما يتكلم في المرض اذا كان مختصا ببدن الانسان لا في امراض الحيوانات وقوله يجب عنها وقد عرفت ما يشير به وقوله بالذات اي بلا واسطة شيء آخر فيخرج عنه المرض اذا اوجب عرضا آخر فانه يدل على انه قد استحال المرض وقوله وجوبا اوليا اي بلا واسطة ليخرج عنه السبب المرض فانه يوجب حصول الآفة في الفعل لكن بواسطة المرض قوله وذلك اما مزاج غير طبيعي واما تركيب غير طبيعي وذلك لان الصحة يكون المزاج والهيئة على ما ينبغي والمرض المقابل لها يكون بخروج ذلك عن مجراه الطبيعي البحث الثالث في ماهية العرض قوله والعرض هو الشيء الذي يتبع هذه الهيئة آه المراد بالعرض هنا غير ما يحصله في المنطق فانه بهذا قد يكون جوهرا كالمدة الخارجة بالسعال للسل وقد يكون عرضا كالحركة الحد المفرطة العارضة لذات الرئة فلذلك لم يدخل تحت جنس من العشر فلهذا قال الشيخ والعرض هو الذي يتبع هذه الهيئة ولم يقل هو الهيئة او الكيفية او غير ذلك وللقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون العرض للسل ليس هو المدة نفسها بل نفث المدة والنفث عرض لا جوهر قوله الذي يتبع هذه الهيئة ولم يقل الذي يلزمها ليعم ذلك ما كان لازما ومفارقا وقوله هذه الهيئة اشارة الى الهيئة المرضية فلذلك لا يرد علامات الصحة ولوازمها انها اعراض واما انه غير طبيعي فلانه تابع للمرض والحكم بقوله هو الشيء الذي يتبع هذه الهيئة والمذكور بعد ذلك حكم من احكامه البحث الرابع في التمثيل على السبب والمرض والعرض في انواع الامراض الثلثة التي هي سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال قوله مثال السبب العفونة مثال المرض الحمى آه انما ابتدأ بالمثال على المرض المزاجي لانه عرض الاعضاء المتشابهة وهي متقدمة على الاعضاء الالية التي هي معروض الامراض التركيبية ومعروض تفرق الاتصال ومثل المرض المزاجي المادي لعدد الامراض المزاجية الساذجة فيكون المثال لها خفيا ومثل السبب الواصل هو العفونة لان ظهور السببية في السبب البدني الذي يعقبه احاله اكثر من غيرها والعفونة هي احالة من الحرارة الغريبة لجسم ذي رطوبات الى خلاف الغاية المقصودة مع بقاء نوعها ليخرج عنه الاحتراق واما الحمى فهي حرارة غريبة صائرة بالانفعال منبعثة من القلب الى الاعضاء وكون العفونة سببا لها بان يعفن الخلط الذي في القلب فينتشر ذلك الى الى الاعضاء ويتبع الحمى العطش لزيادة الحرارة في الصداع للحرارة ايضا وللتبخير الاخلاط قوله مثال المرض السدة في المصفية وهو مرض تركيبي انما احتاج الشيخ الى بيان ان هذه السدة مرض تركيبي آه ولم يحتج الى بيان ان الحمى مرض مزاجي ولا ان القرحة مرض فيه تفرق الاتصال لظهور ذلك دون السدة والدليل على ان هذه السدة من الامراض التركيبية ان اول اضرارها بفعل عضو الى وهو العين قوله مثال السبب لذاحادة مثال المرض قرحة في الرئة مثال العرض حمى لوجنة وانجذاب الاظفار انما لم يقل على تفرق الاتصال الساذج لغلبة وخفاء اعراضه بذات الرئة ودم حار فيها ويكون حمرة الوجنة فيها اكثر منه في قرحة

وسبب ذلك كثرة تصعد الابخرة الحارة وقبول الوجنة اياها لتخلخلها ووصفها في حميات الرئة ذاتها فعل ذلك في القرحة لعدم الحرها واما انجذاب الاظفار فيلزم القرحة ولكن بتوسط الحمى الدقية لان قرحة الرئة يلزمها حمى الدق للقرب من القلب وحمى الدق منبسة للبدن واذا انقص اللحم الذي على الانامل يرى الذوبان انجذبت الاظفار لذلك ولبوستها ايضا البحث الخامس في الفرق بين العرض والدليل والعلامة قوله والعرض يسمى عرضا باعتبار ذاته آه من هذه الاعراض ما هو عرض بمعنى الموجود في موضوع فذلك يسمى عرضا باعتبار ذاته ولا يلزم من ذلك ان يسمى المرض عرضا ايضا وان كان عرضا بذلك المعنى لاختصاصه باسم المرض ومنها ما هو جوهر كمدة النفث ودم الرعاف وهذا ليس بعرض بذلك المعنى بل انما يسمى عرضا باعتبار كونه عارضا للمرض كما يقول في الساعي مجاز ان الابيض عرض طالما باعتبار كونه خارجا عن ماهية الثلج والجص وان كان في نفسه جوهرا وقد عرفت ما يرد على هذا وهو انه يجوز ان يكون العرض للسل ولذات الجنب ليس هو المدة بل نفث المدة والنفث نفسه عرض بذلك المعنى لا جوهر واما الدليل فقد بينا في كتاب ازواج البرهان الاولى الذي يكون نحوه الاوسط معلولا للاكبر يسمى دليلا وان هذا الحد الاوسط نفسه يسمى دليلا ايضا وهذه الاعراض من ذلك القبيل لانها معلولة للمرض فاذا استدل بها على المرض كان ذلك دليلا واما العلامة فقد فرقنا بينها وبين الدليل في كتابنا في المعيار وبينا انها اعم من الدليل واما في اصطلاح الاطباء فانهما مترادفان في المفهوم ويكونان للصحة والمرض واما العرض فلا يكون الا للمرض فيكون العرض اخص منهما البحث السادس في بيان ان كل واحد من السبب والمرض والعرض قد يكون عن كل واحد منها وان كل واحد منهما ينتقل الى الاخر قوله وقد يصير المرض سببا لمرض آخر كالقولنج او للصرع آه اما حدوث كل واحد من هذه عن الاخر فيحدث منه اقسام تسعة اما المرض فيحدث عن السبب وهو ظاهر وقد تقدم امثاله ومن المرض يحدث عن المرض وقد مثل الشيخ على ذلك بالغشي عن القولنج وكذلك الصرع والفالج عنه ولمناقش ان يقول ان القولنج انما يوجب الغشي لقوة وجعه ووجعه عرض لا مرض فانما يحدث عن سبب لا عن مرض وهذه المناقشة فان الصرع والفالج انما يحدثان بانصباب مادة اما الى الدماغ فيوجب الصرع او الى العصب فيوجب الفالج ومادة القولنج سببهما فيكونان حادثين عن سبب لا عن مرض وهذه المناقشة لان معنى قولنا ان المرض يكون سببا له بالعرض لا بالذات لان الذي يوجب المرض بالذات هو السبب واذا كان كذلك فليكن سببا له فيه او بغير ذلك وهو ان المرض يحدث عن العرض وقد مثل عليه الشيخ بالوجع الشديد يصير في القولنج سببا لحدوث الغشي وكالوجع الشديد يصير سببا للورم لانصباب المواد الى موضع الوجع فهذه ثلثة اقسام في المرض وكذلك العرض اما ان يحدث عن المرض وقد تقدمت امثلته او عن العرض كالصداع العارض عن الحمى العارضة عن ذات الجنب او عن السبب كالوجع الناخس عن ذات الجنب التي هي سبب الحمى وكذلك السبب اما ان يحدث عن السبب كالعفونة عن الامتلاء او عن المرض كحركة الاخلاط الحادثة عن الحمى فان ذلك سببا للتشنج او عن العرض كما يحدث عن حمى ذات الجنب صداع شديد فيكون سببا للسرسام واما انقلاب كل واحد من هذه الى الاخر فاقسام ستة لان السبب اما ان يصير مرضا كالورم في ذات الجنب الذي هو سبب الحمى التي هي سبب الصداع او في الحقيقة هذا عرض صار سببا وكذلك المرض اما ان يصير

كاسنانا او مرضا كالحمى للنابعة لذات الجنب فانها مرض المرض وهذا في الحقيقة عرض صار مرضا وكذلك العرض
اما ان يصير سببا وقد مثلناه او مرضا وقد مضى تمثيله وقد يجتمع الثلثة في شيء واحد كما مثل الشيخ بالحمى السببة
والصداع المستحكم العارض عن الحمى الموجب للبرسام الفصل الثاني في اقسام احوال بدن الانسان واجناس
الامراض ويشتمل على مباحث المبحث الاول في ماهية كل واحد من الاحوال الثلثة قوله احوال بدن الانسان عند
جالينوس ثلثة الخ لان هيئة البدن في مزاجه التركيبية اما ان يكون بحيث يقتضي ان يكون افعاله كلها في جميع
الاوقات سليمة وكلها سليمة او لا يكون كذلك والاول هو الصحيح والثاني المريض والثالث المتوسط فالصحة
هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنه الافعال سليمة يريد بها ان حال المزاج
التركيب يكون بحيث يصدر عنه ذلك فلا يلزم من ذلك من وجد له ضرر في بعض افعاله لامر لا يقتضي
مزاجه وتركيبه انه لا يكون صحيحا وقوله الافعال كلها يعني بذلك الطبيعية والحيوانية والنفسانية وانما
شرط الكل لتنبيه الحالة الثالثة لانها ذات شرط في الصحة كون الافعال كلها صحيحة وفي المرض كونها كلها
ماوفة فالحالة التي لا يكون البدن فيها كذلك لا يكون صحيحا ولا مريضا ويريد بالصحة والسليمة المفهوم
اللغوي المحدود فهو الصحة باصطلاح الاطباء فلا يلزم اذن ان يكون هذا تعريفا للشيء بنفسه واعلم انه محتاج
ان يراد وهذا الحد بصف الهيئة بانها طبيعية فيقال الهيئة طبيعية فانه لو قال لا يخرج ان يصدر عنه الافعال كلها
سليمة يدل على ذلك قلنا انما يدل عليه بالالتزام ودلالة الالتزام غير مستعملة في الحدود وايضا فيحتاج
ان يراد كون ذلك بذات تلك الهيئة فيتوقف يصدر عنها الافعال كلها صحيحة ولكن لا لذاتها اي لا لكونها ملائمة
بل لكونها صحة وقوله صحيحة سليمة تكرار وهو قبيح في الحدود قوله والمرض هيئة في البدن مضادة لهذه
معناه هيئة في بدن الانسان مضادة للصحة وهذا التعريف فاسد فانه تعريف الشيء بما هو مثله في المعرفة
والجهالة كما لو قيل البياض لون مضاد للسواد وقد بحثنا في مثل هذا في الكتب المنطقية بالاستقصاء وانما
تساهل الشيخ هاهنا في هذا التعريف لما تقدم له من تحديد المرض في الفصل الماضي واما الحالة الثالثة فلم يحدها
الشيخ وذلك لانها ليس لها عنده وجود وما لا وجود له فلا حقيقة له فلا يكون له حد حقيقي ونحن نذكرها
حدا بحسب الاسم فان ذلك يكون للموجود والمعدوم فنقول انها حالة لبدن الانسان ليست طبيعية مطلقا ولا
خارجة عن الطبيعة مطلقا يصدر عنها بالذات بلا واسطة ويكون الافعال فيها جارية المجرى الطبيعي مطلقا ولا خارجها
ماوفة مطلقا وقد حدها بعضهم بانها حال للبدن اذا كان فيها لا يقال انه صحيح ولا انه مريض على الاطلاق
وهذا يتوقف على معرفة الصحة والمرض فيكون قد اخذ في الحد ما يساوي المحدود في المعرفة والجهالة المبحث الثاني
في اقسام الحالة الثالثة قوله وحالة عنده ليست بصحة ولا مرض الخ انما لم يقسم الصحة لانها حقيقة واحدة
لانها لا تزيد لاستواء المزاج والتركيب وذلك شيء واحد لا كذلك الثالث في احوال فانها لا تزيد للخروج عن
الاعتدال وذلك انواع كثيرة وقد قسم الشيخ الحالة الثالثة الى خمسة اقسام لان البدن الذي تثبت له الحالة
اما ان يكون كذلك لانه لا يتنوع عنه كون الصحة في الغاية والمرض في الغاية او لانهما وجدا فيه ووجودهما
في وقت واحد اما ان يكون في عضو واحد او في عضوين ووجودهما في عضو واحد في وقت واحد حتى وانه

حقيقة

حقيقة واحدة محال فلا بد وان يكون ذلك في حقيقتين اي جنسين فاما ان يكون متباعدين او متقاربين وهذه
هي الاقسام الكلية وكل قسم منها يمكن تقسيمه الى اقسام اما الاول فقد اشار الشيخ الى اقسامه بذكر الامثلة وهي
ثلثة لان الذي لا يتنوع عنه كون الصحة في الغاية والمرض في الغاية اما ان يكون له ذلك فيتم مرض ولا يكون
والاول هو الناقه والثاني اما ان يكون قد حدث له بعد ان لم يكن وهو الشيخ او لا يكون كذلك وهو الطفل
والقسم الثاني وهو الذي يوجدان له في وقتين اما ان يكون باعتبار الفصول كمن يصح في فصل من السنة
ويمرض في اخر او باعتبار الانسان كمن يصح في فصل من السنة ويمرض في اخر او باعتبار الاسنان كمن يصح في سن
ويمرض في اخر او في كلا الاعتبارين اما ان يكون في اكثر ذلك صحيحا او في اكثرهما مريضا او يكون في ذلك متساويا
فيهما والثالث وهو الذي يوجدان له في عضوين اما ان يكون اكثر اعضائه صحيحا واكثرها مريضة او متساويا
والرابع وهو الذي يوجدان له في عضو واحد في جنسين متباعدين اما ان يكون الصحة في المزاج والتركيب
والمرض في الاتصال او بالعكس والصحة في المزاج والاتصال والمرض في التركيب او بالعكس والصحة في التركيب
والاتصال والمرض في المزاج او بالعكس والخامس وهو الذي يوجدان له في عضو واحد في جنسين متقاربين
اما ان يكون تلك الاجناس منسوبة الى المزاج او الى التركيب او الى الاتصال والمنسوبة الى المزاج اما ان يكون
الصحة في الكيفيات الفاعلة والمرض في الكيفيات المنفعلة او بالعكس فالمرض المزاجي اما ان يكون ساذجا او ماديا
اما ان يكون بذاته او لا يكون وايضا اما ان يكون له العضو او ناقضا وسيأخلقه سوء او غير سوء والمنسوب
الى التركيب اما ان يكون الصحة في الخلقة والمرض في المقدار والعدد والوضع او بالعكس والصحة في المقدار
والمرض في الخلقة والعدد والوضع او بالعكس والصحة في العدد والمرض في الخلقة والمقدار والوضع او
بالعكس والصحة في الوضع والمرض في الخلقة والمقدار والعدد او بالعكس والصحة في الخلقة والمقدار والمرض
في العدد والوضع او بالعكس والصحة في الخلقة والوضع والمرض في المقدار والعدد او بالعكس فان قيل
هذا يقتضي ان يكون في بدن الموجود صحيح لانه ليس من شخص الا وقد يمرض في وقت ما ويصح في اخر فيكون بذلك
داخلا في الاقسام الحالة الثالثة قلنا ليس كذلك فان المداخل من ذلك الى الحالة الثالثة هو الذي مزاجه
وتركيبه يقتضي ذلك حتى لو فرضنا ان شخصا كان مزاجه وتركيبه فاضلا جدا ودبر نفسه تدبيرا مرض له مرض في
وقت ما لم يكن بذلك معدودا في اقسام الحالة الثالثة وكذلك لو فرضنا ان شخصا كان مزاجه وتركيبه يقتضي
ذلك واصلح تدبيره حتى اتفق انه لم يعرض له مرض لم يخرج بذلك عن الحالة الثالثة المبحث الثالث في اقسام المرض
قوله والامراض منها مفردة ومنها مركبة لان كل مرض فاما ان يكون تحققه باجتماع امراض كثيرة حتى يحصل من المجموع مرض
واحد او لا يكون كذلك والاول هو المرض المركب والثاني المفرد وكل مرض مفرد فلا يخلو اما ان يكون بحيث يكون عروضه
لكل واحد من الاعضاء او لا يكون كذلك والاول هو تفرق الاتصال والثاني اما ان يكون عروضه للاعضاء المتشابهة
وهو امراض سوء المزاج او للاعضاء الالية وهو امراض سوء التركيب قوله والمفردة هي التي يكون نوعا واحدا معناه
انها يكون حقيقة واحدة لا بان اجتمعت امراض كثيرة واحد منها نوع واحد تحقق بذلك الحقائق الكثيرة وليس معناه
انها هي التي يكون نوعا واحدا كيف كان فان المرض نوع واحد لكنه انما تحقق باجتماع انواع كثيرة حتى يحصل مجموع

نوع واحد قوله من انواع المزاج او نوعا واحدا من انواع التركيب ليس بمرض تحقيق الجواب البيان ان المرض المفرد يكون على
قسمين ما هو منسوب الى المزاج وما هو منسوب الى التركيب وذلك لما بينا ان الصحة انما تتحقق باستواء المزاج والتركيب فالمرض
المقابل لها يكون اما لان المزاج غير مستو او لان التركيب غير مستو او لان المجموع كذلك ولكن هذا الثالث يكون مرضا مركبا
لانه حاصل من اجتماع نوعين فيكون اذا الامراض على قسمين فان قيل كيف قسمتموها الى ثلثة اقسام قلنا هو باعتبار انها
على قسمين واما اذا اعتبر بحسب ما يعرض لها اولا من الاعضاء كانت على ثلثة اقسام فان تفرق الاتصال العضو داخل في الامراض
التركيبية لكنه باعتبار كونه يعرض للكل مرضه او للكل واحد من الاعضاء لهما وهو امراض التركيب قوله والمركبة هي التي
يجتمع فيها نوعان فصاعدا فيجعل منهما مرض واحد ومعنى هذا الاتحاد ان تلك الانواع يكون موجودة ويلزم عن مجموعها
حالة اخرى فيقال انها عرض واحد فلو اجتمعت امراض كثيرة ولم يحصل المجموع حالة زائدة فيقال انها مرض واحد لم يكن
ذلك مرضا مركبا بل امراضا مجتمعة واعلم ان هذا لا يكون الا بان تصير تلك الامراض كلها والا لم يكن هناك مرض حاصلا
لا ان كل واحد منها قد صار جزء الاخر فان ذلك محال بل بان يكون كلها موجودة وقد يحصل المجموع حالة اخرى
فيقال انها مرض واحد قوله وهي اصناف سوء المزاج وانما نسب الى الاعضاء المتشابهة الاجزاء ومن اجلها يمرض
للاعضاء الالية فخص بها لما يمكن ان يتصور حاصلة موجودة في اي عضو من الاعضاء المتشابهة الاجزاء
والمركبة لا يمكن بهما فقد عروض المرض للعضو او لا يكون معروضه له اولا وبالذات ومن اجله يعرض للاجزاء
وذلك هو كونه يكون عرضها له اعرضها انه يمكن تصوره حاصلا موجودا له من غير ان يكون عارضا للاجزاء والاخر
لا يمكن فيه ذلك وامراض سوء المزاج يعرض للاعضاء المتشابهة الاجزاء اولا لانا يمكننا تصور المرض المنسوب
الى الحرارة او البرودة حاصلا في العصب مثلا من غير ان يكون حاصلا في اليد التي فيها ذلك العصب ومع ذلك
بان يكون مزاجها في اجزاء اليد معتدلا لمزاج العصب فيكون مزاج الجملة معتدلا مع ان العصب خارج الى الحرارة
مثلا او البرودة ولا يمكننا ان نتصور المرض الحاصل لليد حاصلا في اليد الا وبعض اجزائها المفردة او كلها
قد حصل لها ذلك المزاج او يستحيل ان يكون مزاج الجملة خارجا عن الاعتدال الكل واحد من افرادها معتدل
فان قيل ان فعل اليد يتم بفعل جميع اجزائها فاذا حصل في فعل عصبها آفة لاجل مرضه فقد حصلت تلك
الآفة في بعض افعال اليد فاذا لم يمرض مرض العصب الذي هو جزء من اليد مرض اليد قلنا لا يلزم من ذلك
ان يكون اليد مريضة وليس كلما ظهر آفة في افعال العضو فهو مريض فانه لو ورم المعدة او الكبد حتى زاحمت
اعضاء التنفس سوسه لا يقال انه مريض وان كانت الآفة ظاهرة في فعله وفي هذا الجواب نظر واما ان امراض
التركيب تعرض اولا للاعضاء المركبة اولا لامكان حصول انواعها في الاعضاء المركبة من غير ان يكون ذلك النوع
حاصلا في الاعضاء المفردة ما ان كان فقد يلزم من حصول الفراغ انواع اخر فاذا ان حصل في اليد ما في
الشكل لم يلزم ذلك حصوله في اجزائها فقد يكون لفساد في وضع بعض اجزائها عند بعض واما امراض تفرق
الاتصال فيمكن عروضها لكل واحد من القسمين اولا فلذا الحقت بالامراض المشتركة وذلك لانها قد تعرض للاعضاء
من غير ان يكون ذلك تبعا لتفرق اتصال وقع في المتشابهة الاجزاء بل من غير حصوله للمتشابهة الاجزاء
ايضا فانه قد يزول عظم مفصل فيخلع من غير تفرق اتصال يقع في شيء من الاعضاء المفردة وقد يعرض ايضا

للاعضاء المفردة من غير ان ينال المركبة كتفرق الاتصال الواقع في المادة رقيقا ويليه ذلك ان المزاج للاعضاء
المتشابهة الاجزاء قبل الاعضاء المركبة لان مزاج الاعضاء المركبة مستفاد من امزجة الاعضاء المفردة واما التركيب
اعني تركيب البدن فان وجوده وراء مجموع تركيب الاعضاء المركبة ووراء اما تفرق الاتصال فيوجد فيهما على السواء
اذ وجوب الاتصال لا يختص فيهما قوله وبالجملة الامراض ثلثة اجناس بعد الامراض المفردة قوله امراض نوع سوء
المزاج وامراض نوع سوء هيئة التركيب وتفرق الاتصال القابل الذي قولا ان جعلتم كلا سوء المزاج وسوء هيئة التركيب
وتفرق الاتصال نفس الامراض فكيف قلتم الا ان الامراض هي التي تتبعها الا ان التابع يغير المتبوع قلنا الاشارة
بين قولنا ذلك وهذا وذلك لان كل مرض نوع واحد من هذه فانه يتبع به وانما كانت الامراض هي التابعة
لهذه لا هذه انفسها لان هذه الثلثة لا يجب فيها ان يكون مختصة بذوات الاعضاء لا الامراض يجب فيها الفصل
الثالث في امراض التركيب ويشتمل على مباحث المبحث الاول في اجناس امراض التركيب قوله وامراض التركيب
تنحصر في اربعة اجناس لان كل عضو كان في خلقته ومقداره وفي عدده وفي وضعه على ما ينبغي من جميع
في تركيبه فيكون ان امراض التركيب محصورة في هذه الاجناس الاربعة وخلقة التي هي هيئة وصورته والمقدار
والعدد معلومان واما الوضع فالمراد به ههنا ما يعم الموضع والمشاركة مع الاعضاء الاخرى اي النسبة التي
بينها في القرب والبعد المبحث الثاني في امراض الخلقة قوله وامراض الخلقة تنحصر في اربعة اجناس لان كل عضو
كان شكله ومجاريه واوعيته وسطحه على ما هو الواجب فلا شك ان يصح الخلقة فلذلك كان امراض
الخلقة اربعة اجناس والشكل ما هو محيط بطرف واطراف وامراض الشكل هي ان يتغير عن مجراه
الطبيعي تغيرا يلزمه آفة في فعله لانه ان لم يلزمه ذلك لا يكون ذلك مرضا قوله كاعوجاج المستقيم لا يريد به ذلك
ان يكون مستقيما ثم يتعوج بل ان يكون معوجا ومن شأنه ان يكون مستقيما ليدخل في ذلك المرض الاصلي
والحادث وهذا كالاصبع اذا اعوجت لان خلقته معوجة واستقامة المعوج كالفخذ اذا كان مستقيما فانه
يعرض حينئذ من العجز واما تربيع المستدير واستدارة المربع فيما ثاله الان على فساد الشكل ولم يلتزم الشيخ ذكر
لها في الاعضاء المشابه والمستوط الرأس فانه يتفصل احد الامرين وكلاهما ويلزم ذلك ضيق البطن الذي يلي
السوالف ثم ذلك يلزم رداءة القوة ذلك البطن واما تسطح استدارة المعدة فلان المعدة يجب ان
يكون مقعرها من الجهة التي تلي الصلب لا يزاحمها عند ما يمتلي من الغذاء او النفخ فينا لم واما عدم المقعر
في الحدقة فلان ذلك لا يتصور في الحدقة لان العين وان استدارت في الجملة الا ان ذلك لا يبلغ الحد
ان يعدم المقعر بالكلية الا ان يريد بالحدقة الرطوبة الجليدية فانها يجب ان يكون من قدامها مفرطحة
فاستدارتها تضر بالبصر ولكن هذا يكون مرضا مفهوما من اللفظ وقد علل الشيخ في الكتاب الثالث وجوب كون
هذه الرطوبة فاذا كانت كاملة الاستدارة كان الشبح صغيرا وذلك لانما يقول الجهال من ان السطح مفرطح
فانه لكون المنتج فيها اوفى مقدارا ويكون للصغار من المرئيات بالغ فيه وذلك لان عنده ان الشبح
يقع على هذه الرطوبة فاذا كانت كاملة الاستدارة كان الشبح صغيرا وذلك لانما يقوله الجهال من ان الشبح
انما يلاقي الكرة على نقطة واحدة ولو كان كذلك لم يكن يرى البتة لان النقطة لا مقدار لها بل السبب الآخر الذي

الكلام فيه بهذا الكتاب ومما يدل على ان المرآة المحدبة يرى الوجه لو كان كذلك لم يكن اصغر مما هو عليه
وان المقعرة يرى الوجه اكثر مما يليق عليه واما الحق الذي لا محيص عنه فهو ان الشبح لا يقع على هذه الرطوبة لو
كان يقع عليها فاما ان يكون لقوة الباصرة مركوزة هناك او يجب ان يرى الشيء اثنين اذ في موضع التقاطع فلا يكون
الرؤية الا ان الشبح الذي يكون فيه الشبح من هذه الرطوبة لا الى جهة التقاطع لان التقاطع هو من جهة خلف
الرطوبة وليس لقائل ان يقول لان هذه الرطوبة شفافة فيكون ما فيها مثل الشبح يرى من الجهة الاخرى وذلك لانا
لو كانت شفافة لم يكن ان ينطبع فيها الشبح البتة لان الشبح ينطبع فيما له لون ما ولذلك يرى الجبال في الماء
ولا يرى في الهواء ولان الماء لها لون ما وكذلك الهواء اذا حصل فيه من الابخرة ما يغيره لونا ما راى فيه الشبح
فيحدث لذلك الهالة وقوس قزح وغيرهما بل الشبح عندنا ينطبع في نفس الروح الباصرة وينتقل من كلا العينين
الى موضع التقاطع وهناك يحدث من الشبحين شبح واحد لانطباق احدهما على الاخر ولذلك اذا لم ينطبقا
لاختلال في التقاطع راى الواحد اثنين وسنزيد بعد هذا تقريرا وبسط الكلام فيه في الكتاب الثالث واما كيف
يستحيل استدارة الجليدية لذلك لان هذه الرطوبة احتيج اليها ليكون المكان الذي فيه الروح وسط السواد
فلو بطل اظلام المكان العنبي ولذلك جعلت صافية لئلا يصير الروح ظلمة كما يفعل صفاء الماء الموضوع على الشيء
الاسود فاذا كانت هذه الرطوبة تام الاستدارة كانت ما يلي منها وسط الثقبة بارزا جدا فيكون ما هنالك الروح
هناك غليظا جدا فيعسر وقوع الشبح عليه كما يعسر حصوله على المكان الرقيق جدا واما امراض المجاري فنقول لان المجرى
اما ان يتسع حتى لا ينفذ فيه شيء ولا ينسد فاما ان يكون على مقداره الذي ينبغي ان يكون له فلا يكون فيه مرض او
لا يكون كذلك واما ان يكبر او يصغر ويكون من ذلك ضيق وسعة فالاتساع هنا اتساع الثقب العنبي وجعله
مجرى لانه كالمجرى للروح وانما قلنا انه كان ذلك لان الاتساع كبيرا جدا بطلت الرؤية وان كان دون ذلك راى الشيء
اصغر مما هو عليه وكذلك اذا ضاق هذا الثقب راى الشيء اكبر مما هو عليه وعلة ذلك انه اذا افرط الاتساع فلان
المكان اذا اتسع جدا افتقر الروح الذي فيه الى فرط تخلخل لشغل المكان ولا يلزم الخلا فيؤدي ذلك
الى الخروج عن القوام الذي به يصلح لانطباع الشبح بما يقرب من طبيعة الهواء واما اذا كان في السعة دون
هذا كان التخلخل الذي يقتضيه ذلك التخلخل لا يبلغ به الحد لا يصلح لذلك فاذا وقع عليه الشبح وانتقل
الى موضع التقاطع حد القوة الباصرة وجب ان يرجع الى مقداره الطبيعي لزوال القاسر فيجب ان يقل حجمه
فيصغر الشبح الواقع عليه فيرى الشيء اصغر مما يكون حيث الروح على اعتدال قوامها اذا كان الثقب معتدلا
وكذلك اذا ضاق هذا الثقب تكاثف الروح فاذا وقع عليه الشبح وانتقل الى موضع التقاطع انبسط الى
مقداره الطبيعي فيكبر الشبح الواقع فيه فيرى الشيء اكبر مما هو عليه والسبل غشاوة يعرض للعين من انتفاخ عروق
الظاهرة ما لدماء اليها انتفاخ عروق الرجلين ويعني بضيق العين ضيق الثقبة وقد ذكرنا ما يعرض منه من
الضيق ضيق منافذ التشرح يكون في الرحم لانتصاب وضيق المريء كما في الخناق والمعدة واما الامراض
الاوعية فهو ادخل في تغيير ذلك بين الوعاء ما بطن ما التغير والتجويف والمجرى التغير وهذه
في ظاهر العضو والتجويف هو فضاء في الباطن فانه يحوي شيئا ما كالمعدة وما اذا تحرك كالمعدة ومجرى ما ان لم يصغر

ذلك ما هو يسمى بطنا وقد يطلق اسم كل واحد من هذه على الاخر وامراض الاوعية اربعة لان خروج الوعاء عن الامر
الطبيعي اما ان يكون في مقداره نفسه او في مقدار ما هو فيه وكل واحد منهما اما ان يكون ازيد مما ينبغي او اقل اذ
لو كان كما ينبغي لم يكن من جهته مرض في الاوعية اما من جهة مقدارها اما ان يكبر ويتسع كاتساع كيس الانثيين كما يكون في
القيلة او يصغر ويضيق كضيق المعدة وضيق بطون الدماغ اما المعدة فهي وعاء للطعام واما بطون الدماغ
فهي اوعية للروح النفساني وضيق المعدة يلزم منه ان لا يسع من الطعام القدر الكافي وتعرض لها من استعمال القدر
الراجح ما يعرض لمن افرط في الغذاء من تمدد المعدة هذا من جهة مقدار الوعاء واما من جهة مقدار ما فيه فاما ان يمتلئ
كما يمتد بطون الدماغ عند السكتة لفرط كثرة الرطوبات واحسن من هذا المثال انما يكون الامتلاء من نفس الشيء
الذي في ذلك العضو وعاء له وبطون الدماغ ليست وعاء للرطوبات وذلك كامتلاء القلب من الدم عند الموت
لحاجة الانصباب اليه الى بطنه فان البطن الايمن فيه وعاء للدم واما ان ينقص حتى يخلو الوعاء كما يخلو القلب
من الدم عند الفرح المهلك وذلك لان الروح اذا تحرك الى خارج طلبا للذة صاحبها تحرك الدم ليمده فلا
يخلو واما امراض صفائح الاعضاء فهي على قسمين لان السطح يجب في كل عضو اما بان يكون املس فمرضه يكون
ان يصير خشنا كقصبة الرئة اذا خشنت واما ان يكون خشنا فمرضه ان يصير املس كالمعدة والامعاء اذا تملست فعرض
للمعدة ان لا يبقى فيها الغذاء وللامعاء ان لا تمسك الخلف **البحث الثالث** في امراض الكمية اعني المقدار والعدد **قوله**
واما امراض المقدار صنفان اما المقدار اما ان يكون على ما ينبغي فلا يكون فيه مرض او لا يكون كذلك فاما ان
يكون ازيد مما ينبغي او انقص وعلى كلا التقديرين اما ان يكون ذلك اما في البدن كله او خاصا ببعضه فهذه اربعة
اقسام داخلة الصنفين الاولين فالزيادة الخاصة كداء الفيل وهو زيادة من الساق والقدم حتى يشبه رجل
الفيل والزيادة العامة ان يعظم الاعضاء كلها وذلك اما لورم فاما كما عرض لصاحب ... ورم حتى كان لم
يحمل في فرس من مدة شهر وكالسمن المفرط وانما يكون ذلك مرضا اذا اضر بالفعل كما انه يعجز عن الحركة وكان رجل
لما بلغ السمن به حدا عليه فتح عينيه فيعتذر عليه الابصار والنقصان الخاص كضمور الحدقة وهو يسمى سل العين
وهو كثيرا ما ان يعرض عند طول الامراض وخصوصا اذا كان الهواء يابسا ولذلك فقد يتصور في السل لضعفها
على استعمال الغذاء ولذلك يضمر اللسان اما في الامراض الحادة وخلقة كمن يكون عضل اللسان فيعجز عن الكلام
الفصيح والنقصان العام كالذبول ولا يريد بذلك الذبول الطبيعي فان ذلك ليس بمرض بل الذبول الذي
هو نوع من الدق واما امراض العدد بعدد الاعضاء اما ان يكون كما ينبغي فلا يكون من جهته مرض او لا يكون
كذلك فاما ان يكون اكثر مما ينبغي او اقل مما ينبغي وكلاهما اما ان يكون طبيعيا او غير طبيعي والطبيعي اما ان يكون
كليا او جزئيا واعني بالكلي ان يكون الزايد والناقص عضوا كاملا كالاصبع وما يجري ان يكون ذلك جزء عضو
كالانملة فالزيادة الطبيعية كالسن الشاغية والاصبع الزائدة وكزيادة انملة كمن يكون لبعض اصابعه اربع
انامل والزيادة الغير الطبيعية كالسلعة والحصاة واعلم ان تكون السلعة والحصاة من زيادة العدد مشكل
وقد يشتمل عضو على ذلك بالعدد والثاليل واقول المثال المطابق هنا هو ان يكون الزايد عضوا ولكنه غير طبيعي
وذلك كالظفرة وكما ينبت لبعض الناس في ... شبه القرن فان بعض طوائف الترك يوجد لهم ذنب صغير

بفعل المخرج بتحريك بالارادة وطائفة في بلاد الصين يوجد لهم ذنب صلب لا يتحرك ويعلى بكبر بعضها وكبيره فلم
فلذلك يحتاجون ان يتخذوا للجلوس كرسيا منقوبا يدخله فيه ذلك الذنب لئلا ينكسر وقد ذهب لبعض ملوك دمشق
عند قريب سوء ثم شبه الذنب الا انه كان صغيرا **البحث الرابع** في امراض الوضع **قوله** واما امراض الوضع فان
الوضع عند جالينوس يقتضي الموضع ويقتضي المشاركة الى آخره قد قلنا ان معنى الوضع هاهنا ما يعم الوضع والمشاركة
وهي نسبة الاعضاء بعضها الى بعض في القرب والبعد فامراضه اما ان يكون منسوبة الى الوضع او الى
المشاركة وامراض المواضع اربعة لان العضو اما ان يزول عن موضعه او لا يزول والذي يزول عن موضعه
فاما ان يكون زواله بخلع او بغير خلع كما في الفتق والذي لم يزل عن موضعه فاما ان يكون فيه على ما يجب
او لا يكون فيه فلا يكون مريضا في الوضع ولا يكون كذلك فاما ان يكون لازما لموضعه لزوما غير طبيعي
فلا يتحرك فيه كما في التحجر المفاصل في الوضع او يكون متحركا فيه على غير الطبيعي كالرعشة واما امراض المشاركة فيه
على قسمين فان حركة العضو الى جاره او عنه اما ان يكون على ما يجب فلا يكون في المشاركة مرض او لا على ما
ينبغي فاما ان يكون الحركة الى الجار متعذرة او متعسرة او الحركة عنه كذلك و اما ان كانت حركته اليه وعنه
كما ينبغي **الفصل الرابع** في تفرق الاتصال **قوله** فاما امراض تفرق الاتصال فقد يقع في الجلد له امراض تفرق
الاتصال تختلف اسماؤها باختلاف محالها وقد تختلف باختلاف هيئتها فان الواقع في الجلد اذا كان منبسطا
سمي سحجا وان كان دقيقا سمي خدشا وقد يختلف باختلاف الزمان فان تفرق اتصال اللحم ان كان حديثا سمي جرحا
فاذا تقادم سمي قرحة وقد يختلف باختلاف كثرته وقلته فان العظم لها ثم الى اجزاء صغار سمي فتاتا والمنقسم
الى جزئين او اجزاء كبار سمي كسرا وقد يختلف باختلاف وضعه فان العصب اذا وقع عرضا سمي بترا وان وقع طولا
ولم يكن عدده كثيرا سمي شقا وان كان عدده كثيرا سمي فسخا وكذلك العضل اذا وقع على طرف العضلة سمي هتكا
وان وقع في عرضها سمي جرحا وان وقع في طولها وقل عدده وكثر غوره سمي فرجا وان كثرت اجزاؤه وفشا وغار سمي
رضا وفسخا وكذلك العروق والشريانات اذا وقع عرضا سمي قطعا وفصلا وان تفتح طرفها سمي صدعا وان كان
منفتحا لفوهاتها سمي بثقا **قوله** وقد يكون تفرق الاتصال في المجاري فتتسع وقد يكون في غير المجاري فيحدث شعار
لم يكن فقد كان رجل حبس بوله مدة فرشحت من قطنة مواضع واستمر ذلك حتى صار عند وقت الحاجة الى البول
يجري تلك المواضع بولا وكان قد عرض لجراحة في عقب رجل اليمنى فاحتجنا بعد ان نصلحها الى ترك سبيل
وانقوت عند مجرى احد المجاري يكن عندنا من يعتمد عليه من الحركة الى مكان فقضاء الحاجة فجئناه منتظرين
حضوره فلا لم اشتد اليه لما بنضاه للقيام عند حضوره لم يكن بعد ذلك الحبس باجمعها الى جهة الكبد ثم لم يزل يحس
سيله واصلا الى جنبه الكبد ثم نازلا الى الورك ثم الى العقب وخرج من الجراح نفسه في مرة يسيرة فخشينا
ان يصير ذلك مجرى معتادا او استعملنا الحقن دفعات فلم يخرج الا شيء اصغر من دوس العقم صلح جدا
والرمعا بحلبا الرفع على وسادة عالية مدة شهر او اكثر حتى اندمل الفرجة وكنا في اثناء ذلك قد
في رفع الرجل وسقي شرب بنقوع او غيره من الاشربة فيحس بحركة ذلك المشروب مارا بالكبد ثم يخرج من
الجراح على لونه فعلمنا انه لم يعرنا البعد وان ذلك المجرى حادث **الفصل الخامس** في الامراض المركبة وهذا

الفصل على مباحث **البحث الاول** في ماهية المرض المركبة **قوله** واما الامراض المركبة ولنقل فيها ايضا قولا
كليا نقول السابقين في الامراض المركبة الى آخره قد عرفت ما تقدم حقيقة المرض المركب وهو مرض يحدث عن اجتماع امراض
وتلك الامراض قد يكون انواعا تحت جنس قريب كما يحدث عن حرارة الحمى الغب وحرارة الحمى الثابتة مرض واحد
وهو شطر الغب وقد يكون انواعا تحت جنس بعيد كما يحدث عن حمى العفونة وقرحة الرئة مرض واحد وهو السل
واما لو اجتمعت امراض ولم يحدث من المجموع مرض واحد كما لو اجتمع بانسان حمى ورياح الاربعة فان ذلك
لا يقال له مرض مركب ولما كانت الامراض البسيطة منحصرة كما بينا في ثلثة اجناس وجب ان يكون وجود المرضين
بسيطين وجعلا الامر من الجميع ستة اقسام لان المرض المزاجي اما ان يجتمع مع الامراض المزاجي كما شاهدناه
من اجتماع حرارة الحمى الغب والحمى اللازمة او مع المرض التركيبي كاجتماع سوء المزاج السوداوي وشكل الاعضاء
كما في الجذام العفن المسمى يكون اكثر من مرضين او مع تفرق الاتصال كالوجع الحادث عن خلط صفراوي يحرج
بحرارته تفريقه للاتصال فقد اجتمع فيه سوء مزاج وتفرق اتصال وكلاهما ضاربان بالافعال الاتمام وجعا
والمرض التركيبي اما ان يجتمع مع مرض تركيبي كما يجتمع في تحجر المفاصل في النقرس فساد شكل الاصبع مع امتناع
حركتها الى جارها او عنه او يجتمع مع تفرق الاتصال كما يجتمع عند انخلاع المفاصل فساد شكل العضو مع
تفرق اتصاله وتفرق الاتصال يجتمع مع تفرق الاتصال اما من نوع واحد كحدوث جراحات متفرقة او
من نوعين متباينين كتفرق الاتصال الحادث عن جراحة الحادث عن خلط صفراوي اضيف جنبها وقد مثل
الشيخ على المرض المركب بالورم والبثور وحقيقتهما واحدة وانما يختلفان بالعظم والصغر وادعى ان الاكثر
يوجد منه اجناس الامراض كلها فوجد فيه مرض المزاج لانه لا ورم الا ويحدث عن سوء مزاج مادي في
هذا سوا اخذه فانما اذا احدث التدريس بلغم وصفرا وكانا فيه على وجه تبعا ولان في الحرارة والبرودة و
الرطوبة واليبوسة لم يكن هناك سوء مزاج البتة ثم لو سلمنا ان كل ورم فلا بد من سوء مزاج مادي لكن
المزاج اذا لم يبلغ من قوته ان يوجب ضرر الافعال لم يكن مرضا وكذلك ايضا ادعى انه لا ورم الا ويوجد فيه
مرض الهيئة التركيبية فانه لا ورم اذا وهناك تفرق الاتصال علم انه يحتاج الى شكل واحد من هذه صار
بالفعل حتى يكون مرضا حتى يستقيم لان الورم حادث عن جملة تلك الامراض **البحث الثاني** في اثبات امكان عروض
الورم لكل واحد من الاعضاء **قوله** والورم يعرض لكل الاعضاء الى آخره قال بعضهم ان الورم انما يعرض للاعضاء
المتوسطة واما ما هو لين جدا كالدماغ او صلب كالعظم فانه لا يرم وادعى الشيخ هاهنا ان الصحيح جواز ان العظم العظام
وصرح به في مواضع اخر والورم هو ازدياد من مقدار العضو الغير الطبيعي لمادة نفذت فيه واحتج من منع
الورم على العظام بانه صلب جدا فيكون عسر قبول التمدد الذي يوجبه نفوذ الفضل الزايد في الحجم وقد اشار
الشيخ الى ابطال قولهم بانه لا يقبل التمدد المزيد في الحجم لانه يقبل ذلك بالغذاء فجاز ان يقبله بالفضل ولهم
ان يجيبوا بان نفوذ الغذاء امر طبيعي ولا يلزم من قبول الطبيعي قبول ما ليس بطبيعي وايضا تمدد الغذاء يسير جدا
فلا يلزم من جواز قبوله تمدد الورم لكثرته والجواب الاول ضعيف لان صلابة العظام اذا كانت مانعة من
قبول التمدد لم يكن حصوله سواء كان عن سبب طبيعي او مرضي لكن لما تمدد بالغذاء ياسا فصلابة العظم غير مانعة

التردد فيكون حصوله سواء كان عن امر طبيعي في الورم المسمى بالنزلة قوله وكل ورم له سبب باد آه لقايل ان يقول
ان اكثر النزلات انما يكون عن سبب باد لبرودة الهواء او الريح فكيف شرط في تسمية النزلة ان لا يكون لها سبب باد بل
المشهور ان النزلة انما تنزل فيها المادة من الرأس الى الحلق كما ان الزكام ما ترك فيه منه الى الانف واما اذا نزلت
المادة من الكبد مثلا الى الكلية فان ذلك لا يقال له نزلة والجواب من وجهين احدهما ان لكل احد ان يسمي بلفظ
ما شاء فله ان يسمي الورم نزلة الا اذا كان بالصفة المذكورة وكل ما كان بتلك الصفة فله ان يسميه
نزلة ويمكن ان يكون مراده بالسبب البادي كل سبب باد بل كل ما كان مثل الضربة والسقطة فان الورم الحادث
عنهما وان تضمن انتقال المادة من عضو الى ما تحته لا يسمى نزلة واعلم ان تسمية هذا الورم بالنزلة لا يمنع
ان يسمى غيره بالنزلة ايضا فانه لم يقل هو المسمى بالنزلة بل هو المسمى نزلة وذلك لا يمنع تسمية غيره بها وح
يجوز ان يسمى ورم غير هذا نزلة وان يسمى بالاعم ورم بالنزلة ايضا فكثيرا ما يسمى في العرف نزلة لا يكون
معه ورم المبحث الثالث في سبب حدوث الاورام والبثور عن الاستفراغ قوله وربما كان السبب البادي
الذي يتولد منه الاورام آه ربما له قائل ان يقول قد علمتم ان كل ورم فانما يحدث عن سوء مزاج مادي فكيف يحدث
الاورام عن الاستفراغ وجوابه انه ربما كان السبب المادي الذي يتولد منه الاورام والبثور مغمورا في الاخلاط
الاخرى بكثرة ما فلما استفرغت تلك الاخلاط الجيدة اما استفراغا طبيعيا كما يكون عند النفاس او غير طبيعي
كما يكون عند جراحة او فصد بقيت تلك المادة خالصة موذية فتدفعها الطبيعة لاضرارها بها خصوصا
وقد قبل الامتلاء فيكون الاستيلاء على المواد اكثر فلذلك يكون اكثر اندفاعها الى الجلد لا ما بعد عن محل
الاعضاء الكريمة فيكون من ذلك الاورام فانه ان قيل ان ما يخرج من المدمعة ايضا بعض تلك الاخلاط
الردية فيكون ما يبقى من المادة مع باقي الاخلاط على النسبة التي كانت عليها اولا فيجب ان يبقى كما كانت قلنا
ليس كذلك فانه من الجائز ان يكون الاستفراغ من الاخلاط المحمودة فقط او ان يكون تلك المادة الردية بعيدة
عن موضع الاستفراغ المبحث الرابع في تقسيم الاورام قوله والاورام والبثور قد تنفصل بفصول مختلفة آه قوله
الا ان اولى فصولها آه المراد بالفصل هاهنا كما يميز شيئا عن شيء لا ما اصطلحوا في المنطق وانما كانت الفصول
الكاينة عن المواد اولى من غيرها لانها موجبة للتنويع لان الورم الدموي مثلا يخالف في حقيقته للورم البلغمي
والصفراوي ونقول كل ورم فاما ان يكون حارا او لا يكون والاول اما ان يكون مادته حارة بجوهرها
فاما ان يكون دما وهو الفلغموني او صفراء وهو الحمرة او مركبة منهما وهو المسمى فلغموني حمرة او حمرة فلغمونية
او يكون مادته غير حارة بجوهرها بل العفونة كالحادث عن البلغم العفن او بعض مادته حار بجوهرها
وبعضها بالعفن كالورم الحادث عن بلغم او صفراء او دم ما مع بلغم عفن ولم يذكر الشيخ هذا البعد من
الاورام البسيطة واما الورم الذي ليس بحار فاما ان يكون لمادته قوام وهي بلغم او سوداء او لا يكون لها
قوام وهي اما سيالة وهي المائية او غير سيالة وهي الريح فاما الاورام السوداوية فاما ان لا يكون مخالطه
بجوهر العضو فان كانت شبيهة بالظاهر فهي الخنازير او الا فهي الغدد المحضة او يكون مخالطه بجوهره فان
كانت ساكنة او لم تكن سطحه الجرح او لم تكن فيه لا وجع معها فهي الصلابة وان كانت متحركة مرددة مسودة ذات اصول

باسه في الاعضاء فهي السرطان واما الاورام البلغمية فاما ان يكون متميزة في غلاف وهي السلع الدبيلة
او لا يكون كذلك بل مخالطه وهي الاورام الرخوة واما الورم المائي فاما ان يكون عاما وهو الاستسقاء او خاصا وهي
كالقيلة المائية وما لمادة الذي يجتمع داخل الجفن وخارجها واما الورم الريحي فاما ان يكون الريح مخالطة لجوهر
العضو وهو النفخ او غير مخالطة بل مجتمعة في موضع واحد وهو النفخة وايضا اما ان يكون لينا عند الحس وهو
النفخ او يكون ممددا ممتلئا صلبا وهو النفخة قوله وعادتهم ان يسموا الدموي المحض فلغمونيا والصفراوي المحض حمرة
لان الفلغموني في لغة اليونان هو الحرارة سمي بها الورم الدموي لان الحرارة يلزمه فاطلق اسم اللازم على الملزوم
وكذلك ايضا سمي الورم الصفراوي حمرة لانها يلزمه فان قيل كان ينبغي ان يكون هذا بالعكس فان الحمرة في الورم
الدموي اكثر والحرارة في الصفراوي اكثر قلنا يشبه ان يكون ذلك لان اكثر ما يكون الورم الحار دمويا كان
اولى باطلاق اسم الحرارة فلما اختص بها وهي في الصفراوي اكثر خصصوا الصفراوي باللازم الذي هو في الدموي
اكثر وهو الحمرة قوله واذا اجتمع سمي خراجا الجمع هو ان يجتمع مادة الورم الى موضع واحد في باطنه ح يلزمه
القيح كما قال بقراط اذا انصب دم الى فضاء على خلاف الامر الطبيعي فلا بد من ان يتقيح والفرق بين الخراج والدبيلة
والورم ان الورم كالجنس للكل والدبيلة كل ورم في داخله موضع ينصب اليه المادة والخراج ما كان مع
ذلك عظيما فيكون الدبيلة اعم من الخراج وكالجنس له ثم لما اختص كل واحد منها باسم خص الجنس بالاسم العام
قوله اذا وقع الخراج في اللحوم الرخوة والمغابن وخلف الاذن والاربية وكان من جنس فاسد ذكره في
موضعه الجرب سمي طاعونا وذلك لان هذه المواضع يكون رطبة رخوة قابلة للفساد فاذا كانت المادة فاسدة
مضادة للعضو قابل للفساد واشتد الفساد لاجرم فيكون طاعونا والى هذا اشار بقراط بقوله كل حمى يكون مع ورم
اللحم الرخو في الخاصرتين وغيره مما اشبه في ردية الا ان يكون حمى يوم وذلك لان حمى اليوم لا يكون عن هذه الاورام
الا بالحرارة فقط وانما يكون ذلك اذا كانت خالية عن العفونة وانما يكون ذلك اذا لم يكن ذلك من جنس
فاسد حكى بعض من سافر الى بلاد الحبشة حكى ان اكثر موت اهلها بالطاعون وهم يسمونه هنالك النجعلة ويحدث
اكثره في اللحوم الرخوة وغالبا في الفم منه لا يبلغ قدر الجوزة ويعرض معه الرشيد وكرب مفرط وربما يختلف
الاذان والسليم وهو قليل جدا واذا بطل خرج منه قطعة كانها لحم ميت ويبرى بسرعة قال واذا دخل بلدة
عم اهلها واي بيت اصاب واحدا فيه عم اهله قال وعندهم انه يحدث شاهد اهل ذلك البلد عسكرا قد نزل وهم
بالطبول والسيوف والحراب والبنادق وغيرها ومن شاهد ذلك العسكر فاي قدر سيفه احدهم ويضربه في
ذلك فيحدث الطاعون في الموضع الذي اصابه بعينه وان ذلك الذي اصيب يسمع كلامهم ويشاهد حركاتهم
قال لا يبعد ان يكون ذلك المرض يلزم او لحدوثه فساد في الخيال حتى يشاهد الاشكال طاعونا انما كان كذلك
قوله والاورام الحارة ابتداؤها فيه الخلط ويظهر الحجم ثم يزيد فيزيد معه الحجم ويتمدد ثم يقف عن الحجم
ثم ياخذ في الانحطاط كل ورم اذا ظهر فاما ان يظهر اشتداده وهو وقت التزيد وانتقاصه وهو وقت الانحطاط
او لا يظهر واحد منهما فان كان قبل التزيد وهو وقت الابتداء وان كان بعده فهو وقت الانتهاء وقد اشار الى
هذا الا انه انما خص هذا بالاورام الحارة وان كان عاما لكل ورم لان ظهور ذلك في الاورام الحارة اكثر

قوله ثم يأخذ في الانحطاط فينضج فيتحلل ويقع سعناه ثم يأخذ في الانحطاط فيتحلل وينضج فيتنفخ لانه اذا صار نضجا
فقد ينضج لا محالة وانما كان الانحطاط يتحقق باحد هذين لان الطبيعة اذا انفعلت في تحلل المادة فاما ان يقوى على
حفظ بعضها اصلا كما للنضج فيلزم ذلك قبل الورم وهو المراد بالتحلل او لا يقوى على ذلك بل يجعلها بحيث يصلح لان
يندفع وذلك هو ان يصير نضجا قوله ومال الامر اما تحلل واما جمع مدة واما استحالة الى الصلابة لان الطبيعة
العضو اما ان يقوى على المادة قوة تامة حتى تزيلها عن العضو بالكلية بحيث بعضها واصلاح الباقي حتى يصير غذا
او دفعه وسحبه من العضو الى موضع اخر وذلك هو التحلل وهو افضل وجوه شفائها او لا يقوى على المادة
هذه القوة اما ان يقوى على انضاجها جميعا فينضج ولا يقوى على ذلك ايضا فاذا بقيت المادة محتبسة لابد
وان يتحلل لطيفها ويبقى كثيفها او يزداد كثافة وذلك هو الصلابة والورم الذي يستوي اسرع الى الصلابة بغلظه
وحرارته المحللة للطيفة وابعدها الصفراوي قوله الصلابة والسرطان واكثرها حريفة مما يكثر حدوثه في
الخريف لكثرة مادتها بطبيعة وكيفيته بوسد الصيف للاخلاط وكان ينبغي ان يشمل الاورام السوداوية كلها
الصلابة لانها الاورام لها الا انها لما اختصت في الاصناف باسامي مخصوصة خص هنا الصنف باسم العام
لذلك وسمي السرطان بذلك تشبيه له في الشكل لامتداد العروق عنه فيشبه ارجل السرطان وسميت الخنازير بذلك
اما لان الخنازير كثيرا او لان شكلها يشبه شكل الخنازير قوله والفرق بين تعقد العصب وبين العقد والسلع
ان التعقد هو اللازم لموضعه بالنسبة الى قدام وخلف واما بالنسبة الى اليمين والشمال فانه يتحرك اليهما وذلك
لان حركته الى قدام وخلف مما يتغلظ العضو وتمدده وذلك العصر لا يجد واما حركته يمنة ويسرة فيكفي
فيها زوال العصب الى تلك الجهة وذلك سهل واما العقد والسلع فيسهل حركتها الى جميع الجهات لان تعلقها
يكون بعضو نحو هو اللحم الفصل السادس في امور يتعدد الامراض قوله وههنا امور خارجة عن الامراض
اه قد عرفنا ان المرض غير طبيعية في بدن الانسان يجب عنها بالذات آفة في الفعل وجوبا اوليا ولا شك ان الاشيا
المعدودة في هذا الفصل ليست من هذا القبيل فهي ليست بامراض فيكون امورا غير طبيعية وليست اسبابا الامراض
فيكون لامحة تابعة بحاله غير طبيعية وهي المرض فيما عدت وجملة الامراض الزجية لما عن ظاهرة بانفسها فلما
خفقوا عن ظهورها انه لابد من امراض ولم يظهر لهم حتى فرهم لجعلوها من الامراض قال ابن الخطيب انما اذا كان
الامر كذلك وجب ان يكون الصرع والسلع والنجحو والرعشة واشياء اخر خارجة عنها من الاشياء الداخلة في
اشيا
الزينة فيكون داخلة في الاشياء التي يتعلق بها الزينة وهي اربعة الشعر واللون والرائحة والسحنة اما الداخلة
في الشعر فلانه ان حسن الشعر ان يكون طويلا لا كثيرا متوسطا في الغلظ والرقة والجعودة والسبوطة وحسن اللون
وربما سليما من الشقوق فاي هذه الاوصاف بطل عن ذلك هذه الامراض فان بطلت قوته تناثر وتمرط فالفرق بينهما
ان التناثر يكون متفرقا كما يكون بعقب الامراض بسبب قلة غذائه والتمرط باخذ موضعا واسعا يظهر فيه الجلد كما يكون
في داء الحية والثعلب وهذا اولى بان يعد مرضا ولذلك اذا فات الطول بالكثرة فيقصر او قل وكذلك اذا
فات التوسط فافرط في الرقة او الغلظ في الجعودة او في السبوطة وكذا اذا تغير لونه فابيض وكذلك اذا تشقق
وهو المسمى في العرف بالحصه واما آفات اللون فيحصر في اربعة اجناس لان تغير اللون اما ان يكون نسبة مادية او بدنيا

والاول هو كاسع السم في البرد والبرص اللون والثاني اما ان يكون مع ذلك سوء مزاج او لا يكون والاول اما ان
يكون ذلك المزاج بمادة كما في اليرقان او بلا مادة كالعارضة من فرط البرد والصفرة العارضة من فرط الهم
والثالث منها ما يكون تابعا لتفرق اتصال عارض كما يكون عن التحام القروح ومنه ما لا يكون كذلك كالشرى والبهق
والبرص وآفات الرائحة حصرها في اصلا لان ذا ايجها البدن اما ان يكون كريهة وذلك هو الحالة الصحية او يكون
كريهة معدودة للمرضى لكن ذلك يختلف باختلاف تلك الرائحة فربما كانت تلك الرائحة حامضة كما في الحميات
البلغمية وربما كانت منتنة كما يكون لصاحب العفونة وقد يكون ذلك عاما في البدن كله وقد يكون خاصا
بموضع واحد فربما كان لبعض الناس عند الابط وربما كان لبعضهم في اسافل القدم او بين اصابعه وآفات
السحنة ظاهر انها على قسمين لان الطبيعي للبدن ان يكون متوسط المقدار فان نقص جدا كما في الهزال الذوباني
كما في السمن المفرط عد ذلك مرضا والسحنة يدل على ذلك وتدل على السخافة والتكاثف والاعتدال الا ان ذلك لا يعد
المرض مرضا الفصل الرابع في اوقات الامراض قوله اعلم ان لاكثر الامراض اربعة اوقات آه هذه الاوقات
انما يكون اذا كان المرض يحدث قليلا قليلا واما ما يقع دفعة كقطع السيف وما يكون من اصل الخلقة كالقصا
اصبع فليس له اوقات لكن القسم الاول هو الاكثر فلهذا جعل هذه الاوقات لاكثر الامراض ويقول اذا ظهر
شدة هذا المرض فاما ان يظهر اشتداده او انتقاصه او لا يظهر واحد منهما والاول هو وقت التزيد والثاني
هو وقت الانحطاط والثالث ان كان قبل التزيد فهو وقت الابتدا وان كان بعده فهو وقت الانتهاء ثم هذه
الاوقات ان اعتبرت بحسب المرض من اوله الى اخره سميت اوقاتا كلية وان اعتبرت بحسب نوبة نوبة كانت اوقاتا
جزئية وقد لا يظهر الاوقات بحسب ما يظهر من الاشتداد ويقابله فيجب ان يعتبر بما يلزم ذلك وهو النضج ومقابله
بذلك يعتبر اوقات سوء نحو الابتدا كما يدل على ما يتاه فتبقى ايضا على ان حدوث المرض وقد يبقى ايضا على
الثلثة الايام الاول لعا ذلك في كلام ابقراط الفصل الثامن في تمام القول في احوال الامراض ويشتمل هذا
الفصل على مباحث المبحث الاول في تعديد الاشيا التي لاجلها يكون تسمية الامراض قوله ان الامراض قد
يلحقها التسمية من وجوه آه ان الصانع قد يحتاج الى معان ليس لها في اللغات اسماء لان واضع اللغة العامة انما
يضع الالفاظ للمعاني التي يحتاج الى معرفتها الجمهور فلذلك يضطر صاحب تلك الصناعة الى وضع الفاظ
يميزها وتسمى هذه الالفاظ المنقولة وينبغي ان يكون الالفاظ التي ينقل عن الالفاظ التي مفهومها اللغوي
شديد المناسبة للمفهوم الصناعي واولى ذلك ما كان بينهما ما حرره ذلك على قسمين لانه اما ان يكون اللازم
هو المفهوم اللغوي والملزوم هو المفهوم الصناعي والاول يسمى نقل اسم اللازم الى الملزوم والثاني يسمى نقل
اسم الملزوم الى اللازم مثال الاول الصرع فان الصرع في اللغة هو السقوط وهو لازم لهذا المرض وكذلك السبات
اذا اريد به المرض لان السبات يلزمه وكذلك السات السهري لان ذلك لازم المرض الذي يسمى به ومثال
الثاني قولنا للحمى لاحتماله من الرد انها ردا وهوا وقولنا للقروح الصفراوية انها اخلاط صفراوية كما للحمى
فانه يقال ان مفهومه في لغة اليونان الخلط الاسود وهو سبب المرض المسمى بذلك والسبب ملزوم مسببه فهو نقل
اسم الملزوم الى اللازم وربما لم يجد صاحب تلك الصناعة لذلك المعنى لفظا مناسبا او وجده ولكن كان

اللفظ مما يحتاج في ايضاح معناه الى كلفة على المعلم فلم يضع له اسما مفردا بل سماه باسم مضاف الى معنى قد عرف
او اريد ان يعرف كقولنا ذات الجنب وذات الرئة وربما لم ينسب الى ذلك المعنى على هذا الوجه بل الى ذلك
المنسوب اليه بالنسبة كقولنا سوداوي منسوب الى السوداء الذي هو سبب المرض وكقولنا العرق المديني
منسوب الى مدينة النبي صلى الله عليه وآله قوله واما التشبيه فكقولنا داء الاسد وداء الفيل وداء الاسد
هو الجذام وشابهه للاسد قيل لانه يحمر على صاحبه كالاسد وقيل لانه يشبه وجه صاحبه بوجه الاسد
في تجهمه واستدارة عينيه وبريقهما وداء الفيل زيادة في القدم والساق حتى يشبه رجل الفيل وقد قيل ان من
الامراض حيث ينال الانسان بل لان الجذام يعرض للاسد كثيرا وزيادة القدم والساق يعرض للفيل
كثيرا وهذا ان صح فلا شك انه اولى لان قولنا داء الثعلب يقتضي ذلك لان داء الاسد كقولنا فلان زيد
قوله واما منسوب الى اول من كان مشهورا ما بالعلاج مثل الخبثا كالقرحة الخبيثة التي تسمى الخالبوس فهذه
القرحة انها منسوبة الى اول من ذكر انها وشخصها على يديه وهو جيرون الطبيب ولا منافاة بين القولين فقد يكون
ذلك الطبيب مع انه مشهور بها اولا او لعلها مشهورا ايضا بالعلاج مثل الخبثا وقد صحف ابن الخطيب لفظ الحرق
بالجيم واعتقد ان هذا الطبيب منسوب الى المحلة الذي يبتني بها شوحرها وليس كذلك لانه لعل الخالبوس اسم من
اسم ذلك الطبيب انه جيرون **البحث الثالث** في تقسيم الامراض بحسب سهولة تفرقها وصعوبته قوله فاما
حال البثور ان الامراض اما ظاهرة يعرف حسا او كل مرض فاما ان يكون ظاهرا فيعرف حسا او باطنا فاما ان لا يمكن
الاطلاع عليه الا بالتخمين وذلك كالافات العارضة لمجاري البول ويمكن ذلك فيها بسهولة كاوجاع المعدة
او بعسر كالافات الحادثة بالكبد وذلك لان لكل عضو كان الاطلاع على افعاله اسهل فالوقوف على امراضه اسهل و
بالعكس **البحث الثالث** مشاركة العضو عضوا اخر في مرضه قوله والامراض قد يكون بالشركة ان كل مرض يحصل
في العضو الذي هو فيه اما ان يكون تبعا لحصول مرض في عضو اخر او لا يكون كذلك فالاول هو الحادث بالشركة
والثاني هو الاصلي سواء اوجب مرضا اخر في عضو اخر حادثا بالشركة ام لم يوجب وقد يبقى الامر لا يبقى المرض اصليا
الا بالنسبة الى المرض الذي بالشركة واعلم ان الاشتراك الذي بين الدماغ والمعدة كثير جدا ولذلك اشمام
الروائح الكريهة لانه يوجب تغليب النفس لذلك برد الدماغ حتى قد يحصل الصداع بشرب الماء البارد
لكن مشاركة الراس المعدة في امراضها اكثر من العكس لكثرة امراض الدماغ بحيث تشارك المعدة لانه
مع الاتصال الذي بينهما بالعصب موضوع فوقها حيث تصعد ابخرتها بالطبع واما المعدة فانها
وان كانت تحته الا ان العضلات المنحدرة منه في اكثر الاوقات يكون غليظة لا ينفذ اليها
يقع في تجويفها فكاد يكاد دونها وكذلك الاشتراك بين الرحم والثدي وهذا يدل على خصوص الثدي معه
من الامتلاء كما قال ابقراط وهذا وضع المحاجم تحت الثدي يقطع نزف الدم وانما جعلا كذلك لكون
دم الحيض منعقدا الى الثدي ليصير غذاء للجنين اذا انفصل قوله او لان احدهما طريق الى الثاني كما ان
لقصد الساق لانها طريق لنفوذ المواد اليه فلذلك ربما اذا حصل في الرجل جراحة قوله واما لان انهما
مجاوران كالرئة والدماغ فوق بعض المنخر كالرقبة والدماغ في هذه النخعة اولى فان مشاركة الرئة

بالمجاورة

بالمجاورة فان المشاركة بينهما بعيد بل لان موضعه تحته حيث يتحدر فضلاته وتجري بها قابل الحلق وليس في
داخله تجويف عظيم كالمعدة ولذلك يحصل السعال وامراض السل كثيرا بسبب النزلات واما الرئة فانها تشاركه
بالمجاورة الا انها لم تحصل ضعيفة مكان الاذن للدماغ والابط للقلب لئلا يكثر حصول الافات والاورام
بهما وذلك يلزمه ضررهما بالبدن وهو الخناق ولا يكون كذلك خلف الاذن والابط قوله واما لان احدهما
سيدا واصل لفعل الاخر كالحجاب للرئة في التنفس ان الحجاب اذا انبسط الرئة واذا انقبض انقبضت فهو اصل
لفعلها في التنفس فاذا اصابه آفة شاركته الرئة لذلك قوله والمشاركة تجري على احكام الاصلي في الدوام
وفي التدبير هذا الحكم يعرف كون المرض بالشركة او اصليا وذلك لان الذي بالشركة يدوم بدوام المرض الذي هو
الاصل لانه يتبعه ويزول بزواله لان عدم السبب سبب لعدم المسبب وكذلك يحدث بحدوثه ولا كذلك
المرض الاصلي **البحث الرابع** في تقسيم الابدان بحسب الصحة والمرض قوله ومراتب الابدان فيما بين الصحة والمرض
ستة لان كل بدن بحسب حاله فاعتبار حاله اما ان يكون مما يتعلق بتلك الحالة او بعدها والثاني هو المستقام د
فرق بينه وبين السقيم ان السقيم سقمه حاصل بالفعل واما المستقام فسقمه حاصل بالقوة القريبة وهو القابل
للسقم سريعا فاما الاول فتلك الحال اما ان يكون هي الصحة او المرض اذ لا واسطة بينهما على رايه وح اما ان
يكون الاعضاء كلها صحيحة اما في الغاية ودونها او يكون كلها مريضة اما في الغاية ودونها او يكون
بعض الاعضاء صحيحا وبعضها مريضا وهو الذي عبر عنه بانه لا صحيح ولا مريض اذ لو اراد به ذلك لما هو موضوع
حالة ثالثة على ما هو راي الاطباء المشهور بين لدخل في ذلك الصحة والمرض اللذين ليسا في الغاية كحال الشيخ
والطفل والناقه فان قيل اذ قد عدد قسم المستقام وهو القابل للسقم سريعا وجب ان يعدد المصحاح وهو القابل
للصحة سريعا ويكون الاقسام سبعة قلنا هذا هو المرض لا في الغاية لان المرض مرضا يسيرا يكون قابلا للصحة
سريعا وطبيعته يقتضي له الصحة ولا يلزم من ذلك ان يكون المستقام هو الصحيح لا في الغاية لان الصحيح لا في الغاية
ليس في بدنه ما يوجب له المرض فلا يلزم ان يكون سقيما ما لم يقترن بشيء اخر يجعله كذلك ثم انه ذكر بعد ذلك
تقاسيم للامراض واحكاما رايناه ان يجمع الكل في بحث واحد **البحث الخامس** في ذكر تقاسيم الامراض قوله
وكل مرض فاما سليم او خبيث الى آخره المرض الذي ليس بسليم هو الذي يعين به ما يعين عن صواب تدبيره مثل
الصداع المقارن للنزلة فان صواب تدبير الصداع هو الارخاء والتليين ليسكن الوجع وذلك ضار
بالنزلة لان الصواب فيها التجفيف والتقوية قوله واعلم ان المرض المناسب للمزاج والسن والفصل اقل
خطرا من الذي لا يناسب ولا يحدث الا عن علة قوية قد استقصينا البحث في هذا ونقضنا حجج المخالفين واجبنا
عن الشكوك الموردة في شرحنا لفصول ابقراط في شرح قوله اذا كان المرض ملايما لطبيعة المريض وسنه وسحنته
والوقت الحاضر من اوقات السنة فخطره اقل من خطر الذي ليس بملايم لواحدة من تلك الخصال ولنرجع اليه من
هناك والذي نقوله الان انا اذا مرض بارد المزاج وحاده مرضا حارا وبلغا في الحرارة الحد ورد واحد من
الخروج عن الاعتدال الا انه لستاقرا من الاعتدال الذي لكل واحد منهما فانا نعلم بالضرورة ان البارد لم
يبلغ الى تلك الحالة الا وقد خرج عن مزاجه الطبيعي خروجا اكثر فخطر ذلك المرض اعظم لاجل انا اذا فرضت

حرارة واحدة للبارد المزاج وحار فلا شك انها في البارد يكون اقل خطرا بل ربما انتفع بها اذا لم يكن قوية جدا
قوله واعلم ان امراض كل بحران يتحلل في ضده من الفصول وذلك لان امراض الفصل هي الحادثة عن طبيعة
ذلك الفصل وشفاء الامراض بالاشياء المضادة قوله واعلم ان من الامراض ما ينتقل الى امراض اخرى ويقلع
هو ويكون فيها لحومه فيكون مرض واحد شفاء امراض اخرى مثل الربع فانه كثيرا ما يبرئ من الصرع ومعناه فيكون
مرض واحد شفاء امراض كثيرة مثل الربع بل انه شفاء من امراض لا انه شال على ما تقدم من انه ينتقل الى
مرض اخرى ويقلع فيكون نحوه وذلك لان الربع يبرئ من الامراض التي ذكرها بوجودها لا بانتقال تلك الامراض
اليها وذلك لان الربع مما يلزمها رجوع المواد اللحجة فيقلعها من مواضعها ولكثرة ما يستفرغ فيها من رطوبات
كثيرة ويطول زمانها ينضج المواد الغليظة وتحللها فلذلك يبرئ الامراض المذكورة وكذلك الذرب وهو
الاسهال يبرئ من الرمد لاستفراغه مادته وشفاء الاعال منها قوله ومن زلق الامعاء اذا كان عن خلط حار حاد
ومحرج للغذا فاذا استفرغ ذلك الخلط بالذرب سكن الموجب للزلق واذا كان عن خلط لزج للغذا فاخرجه
الذرب واما اذا كان عن قروح او ضعف الماسكة فلا ينفع فيه الذرب بل يضره قوله ومن ذات الجنب اعلم
ان نفع الذرب في ذات الجنب قليل لانه في الاكثر لا يخرج مادة المرض وخصوصا الذي لا يظهر معه خفة
الاعراض ولذلك قال بقراط من اعتراه ذات الجنب او ذات الرئة فحدث به اختلاف [illegible] فيه دليل سوء
وكذلك انفتاح عروق المقعدة ينفع من كل مرض سوداوي لان الدم الخارج من افواه هذه العروق يكون غليظا
سوداويا فلذلك ينفع من وجع الورك واوجاع الكلى والارحام لان سوء هذه الاوجاع يكون غليظة
قوله وقد ينتقل بعض الامراض الى امراض اخرى غير صحيحة الحال [illegible] ردية مثل انتقال ذات الجنب الى ذات
الرئة انما كان هذا الانتقال رديا لان الرئة اشرف [illegible] على المادة اقل وقبل ورمها ارخى واكثر واذا انتقل
لم يكن رديا واذا عرفت عرفت ان العكس من هذا الانتقال محمود وكذلك ايضا انتقال قرانيطس الى الشوصة
السرسام البارد ردي من العكس لان البارد انما يحلل [illegible] اجرام الدماغ واكثر اضعافا للقوة ولما
قال الشيخ في الكتاب الثالث انه قد ينتقل قرانيطس الى الشوصة وهو [illegible] فانما يريد بذلك انه ربما يعرض [illegible]
الانتقالات التي ذكرها في ذلك الفصل ومن الامراض امراض معدية المرض يكون معديا اما اذا كان له بخار
ردي يخالط الهواء المستنشق كالحمى الوبائية او لانه له كيفية ردية يحيل الهواء الى طبيعتها كالبرص في باقي
الفصل التعليم الثاني جملتان الجملة الاولى في الاشياء التي يحدث من سببها الاسباب الثمانية وهي تسعة
عشر فصلا الفصل الاول قول كلي في الاسباب ويشتمل هذا الفصل على تقاسيم الاسباب جعلناه في مباحث
البحث الاول في تقسيم الاسباب الى البادية والسابقة والواصلة قوله اسباب احوال البدن وهي الثلثة
المذكورة آه كل سبب فاما ان لا يكون بدنيا وهو البادي او يكون بدنيا فاما ان اوجب الحالة بواسطة فهو السابق او لا
فهو الواصل وتسمية البادي بذلك لانه يبدو للطبيب وغيره اي يظهر لهم ويحتمل ان يكون لانه يبتدي
الامراض فان الاسباب البدنية كالامتلاء وغيره يبتدي الى اسباب خارجية كالاغذية الكثيرة واما تسمية
السابق بذلك فظاهر لوجوب سبقه الحالة بسبب اخر واما الواصل فلا يتصل الحالة والسبب البادي انما

يكون لورود جسم الى البدن او لا يكون والاول اما ان يكون بوصول ذلك الجسم الى داخل البدن فاما
ان يكون استعماله لاجل الاعضاء او لاجل الارواح والذي لاجل الاعضاء اما ان يدخل في قوامها وهو الاغذية
او لا يكون كذلك وهو الادوية والذي لاجل الارواح هو الهواء المستنشق او لا بوصول ذلك الجسم الى داخل البدن
بل الى ظاهره فقط فاما ان يكون محيطا به وهو الهواء البارد والحار وكالماء الملاقي والادهان وغيرها
او غير محيطه وهو كالضربة والسقطة واما ان كان لا بجسم يرد البدن فاما ان يكون الحالة في البدن وهو
الحركة والسكون او لا يكون وهو الاشياء الواردة على النفس كالغضب والفزع وغيرهما واما الاسباب البدنية
فقد حصرها الشيخ في ثلثة وهي الخلطية والمزاجية والتركيبية الى احد هذه والمعتمد في ذلك على الاستقراء
البحث الثاني في تقسيم الاسباب باعتبار كون فعلها بالذات او بالعرض قوله كل سبب اما سبب بالذات آه كل سبب
يفعله اما ان يكون بمقتضى طبيعته من حيث هي وهو الفاعل بالذات او لا يكون وهو الفاعل بالعرض مثال
الاول الفلفل اذا سخن فان طبيعة الفلفل حارة فاذا صدر عنها ما هو مقتضاها لانها [illegible] واما اذا سخن الماء البارد
بالتكثيف المحقن للحرارة اي المانع من تحلل الجسم الحار او السقمونيا اذا برد باستفراغ الصفراء وذلك لا لان
طبيعة الماء البارد مسخنة وطبيعة السقمونيا باردة بل لما قلنا قوله اذا سخن بالتكثيف وحقن الحرارة او لقط
منه واو العطف وقيل بالتكثيف وحقن الحرارة كان احسن فان التكثيف انما يسخن بحقن الحرارة اي بحقن
الحار البحث الثالث في شرط تأثير السبب قوله وليس كل سبب يصل الى البدن آه كل سبب تام يتم فعله يجمع
شروط ثلثة احدها قوة تمام الفاعلة فاذا كانت ضعيفة جدا كان ما ينفعل [illegible] ان ينفعل قدم قوة من قوة البدن
الاستعداد ثانيها اذ لو كان ذلك القبول اكثر كان القبول للاحر اقوى ثالثها يمكن من ملاقاة احدهما الاخر زمانا
في مثله يمكن صدور الفعل منه وهذا انما يكون اذا كان الانفعال زمانيا كالاسخان فانها حركة في الكيف
وكل حركة في زمان واما اذا كان الانفعال مما يتم في آن كالكون والفساد لم يلزم فيه ذلك لا بان يكون
تلك الملاقاة لا بد منه للانفعال قوله وقد تختلف الاسباب عند موجباتها وذلك لانه لما ثبت ان فعل
السبب متوقف على استعداد البدن فلا شك ان الفعل يجب ان يختلف باختلاف الاستعداد له وكذلك يحدث
الامراض المختلفة في الربيع بحسب اختلاف استعداد الابدان البحث الرابع في تقسيم الاسباب بحسب بقاء
قوله ومن الاسباب امور مخالفة آه كل سبب اما ان يكون بحيث اذا فارق بقي الاثر وهو المخالف او لا يكون كذلك
وهو غير المخالف فان قيل كيف يستقيم وقد اعترفتم ان عدم السبب سبب لعدم المسبب قلنا الامر كذلك ولكن
هذا الذي يبقى لا يكون في الحقيقة هو المسبب فان السبب مثلا اذا قطع فالحادث عنه نفس القطع وهذا
يزول لا محالة بزواله واما الانقطاع والتفرق الحاصل بعده فليس هو السبب بل هو شيء حاصل بزواله ومن
الطبيعة المادية وهو ان الاعضاء اليبسة الرخوة يبقى متفرقة وكذلك نقول في البنا والباقي فان البنا
فعله هو وضع اللبن وهو يزول بزواله واما بقاء البنا فعلته يبوسة الحائط حتى حفظ الشكل الحادث فيه
واذا عرفت هذا فنقول انه [illegible] بعد مفارقته انما هو على سبيل المجاز والتحقيق [illegible] السبب
للاسباب بكل سبب فاما ان لا يكون [illegible] الانسان التقصير فيه في حقيقته وهو الشروع [illegible] ذلك وهو ما [illegible]

والاسباب الضرورية ستة والمعتمد في حصرها على الاستقراء **الفصل الثاني** في تاثير الهواء المحيط بالابدان الهواء
عنصر لابداننا وارواحنا آه قد ابتدأ الشيخ بذكر احكام الاسباب الضرورية لان الكلام فيها اهم من الكلام في باقية
الاسباب وابتدأ منها باحكام الهواء لان الروح اما على راي من يعتقد انه بخار فقط يتحلل وبخار فقط واما
على راي من يعتقد انه بخار يختلط بالدم الرقيق البخاري فيه ونجعل المجموع روحا ونقول ان الجسم الذي هو الروح
لا يمكن ان يكون الا لطيفا جدا حار المزاج ليكون سريع النفوذ في الاعضاء لان البرد يكون مع الثقل بطيء
النفوذ والجوهر اللطيف الحار خصوصا الكثير الحركة السريعة لا شك انه سريع الانحلال الى النارية
لمناسبة جوهرها فلذلك يحتاج الى الاستعمال والخروج عن الاستعداد للاثار النفسانية فوجب ورود ما يكون
اما جسما باردا يرد على الروح ليعدلها وهذا الوارد لا يمكن ان يكون برده بافراطه والا لطفئ حرارة الروح لان
هذا الروح للطافته يكون سريع القبول ووجب ان يكون وروده على الروح هذا الوارد مناسبا لجوهرها في
اللطافة والخفة والا لكدرت بمخالطته وهذه الصفات لا توجد الا في الهواء فاحتيج اليه ضرورة ثم وجب ان
يكون وروده على الروح في ازمنة متتالية لان التبريد اليسير خصوصا في جسم لطيف سريع الزوال بسرعة وهذا
احتيج ضرورة الى تقارب ازمنة استعمال التنفس **قوله** هذا التعديل الذي يصدر عن الهواء عادة واحدا يفعل
بفعلين هما الترويح والتنقية الترويح يكون لصدم الهواء على الروح يتعدل بحرارتها اذ هو بالنسبة الى الروح
بارد والتنقية يكون بما ناله الفضل الدخاني واخراجه عن رد التنفس وذلك لان الهواء يرد الروح كما
يعدلها برده يسخن بها فيبطل قابليته ويحتاج الى هواء اخر يقوم مقامه فيحتاج بالضرورة الى اخراجه ليدخل
الهواء البارد فيحتاج بالضرورة الى رد التنفس **قوله** اذا افرط بالاحتقان في الكثرة ولعمري اذا افرط في الحرارة
بسبب الاحتقان اكثر لانه كالطبيعي **قوله** والهواء الذي يحيط بنا بارد جدا بالنسبة الى مزاج الروح هذا
يتضمن جوابا عن دخل مقدر وهو ان لقائل ان يقول ان الهواء حار فكيف يبرد الروح وجوابه من وجهين احدهما
ان قولنا ان الهواء حار انما هو الهواء المطلق واما الهواء الذي يحيط بنا فلا يلزم ان يكون حارا لانه يخالطه
مائية كثيرة وثانيهما ان الهواء وان كان حارا لكنه بالقياس الى مزاج الروح بارد جدا واما في الفصل **الفصل**
الثالث في طبايع الفصول ويشتمل هذا الفصل على مباحث **المبحث الاول** في تحقيق معنى الفصل **قوله** واما هذه
عند الاطباء غيرها عند المنجمين آه الفصل في اللغة هو ما يميز شيئا عن شيء ويسمى زمان الشتاء والربيع ونحوهما بالفصول
لان بذلك يتميز زمان عن زمان والفصل عند المنجمين عبارة عن زمان انتقال الشمس بحركتها الخاصة مسافة
ما بين احدى العقدتين واحد الانقلابين الذي يليها وذلك هو ربع فلك البروج وتحقيق ذلك ان العالم عندهم
شكل كرة وهو يتحرك بجملته في كل يوم وليلة دورة تامة من المشرق الى المغرب وتسمى هذه الحركة الحركة الاولى
وتلك الدورة تكون على قطبين احدهما شمالي والاخر جنوبي وهذه الحركة هي عندهم بحركة الفلك الاعلى فاذا تخيلنا
على سطح الاعلى من الفلك الاعلى دائرة يكون بعدها عن القطبين بعدا واحدا كانت تلك الدائرة هي منطقة
ذلك الفلك وتسمى دائرة معدل النهار لان الشمس اذا سامتها بحركتها الخاصة اعتدل النهار في جميع المعمورة والشمس
وجميع الكواكب تتحرك من المغرب الى المشرق حركة بطيئة تسمى الحركة الخاصة فاذا تحركت الشمس بحركتها الخاصة دورة تامة

رسم مركزها دائرة واذا توهمنا تلك الدائرة قاطعة للعالم حدث على سطح الفلك الاعلى دائرة موازية لتلك
الدائرة تسمى دائرة فلك البروج اذ هي بعينها منطقة فلك البروج وهذه الدائرة تكون مائلة عن دائرة معدل
النهار فيتقاطعان لا محالة بانصاف لانهما اذ هما دائرتان عظيمتان فنقطتا التقاطع تسميان بالعقدتين واحديهما
عند راس الحمل وتسمى نقطة الاعتدال الربيعي وثانيهما عند راس الميزان وتسمى نقطة اعتدال الخريفي فهذا بحسب
بلاد الشمالية واما بحسب بلاد الجنوبية فالامر بالعكس ثم اذا توهمنا دائرة عظيمة تمر باقطاب دائرة
معدل النهار ودائرة فلك البروج فانها تقطعهما بنصفين وتمر بالموضع الذي هو غاية البعد بينهما فتقطع
دائرة فلك البروج على نقطتين تسميان بالانقلابين احدهما شمالية عند راس السرطان وتسمى الانقلاب الصيفي
لان الشمس اذا سامتت هذه النقطة انقلب الزمان في البلاد الشمالية من الربيع الى الصيف وثانيهما جنوبية
وعند راس الجدي وتسمى الانقلاب الشتوي لان الشمس اذا سامتتها انقلب الزمان في البلاد الشمالية من الخريف
الى الشتاء وفي البلاد الجنوبية يكون بالعكس ثم يكون زمان الربيع هو زمان انتقال الشمس بحركتها الخاصة
من نقطة الاعتدال الربيعي الى نقطة الانقلاب الصيفي وزمان الصيف هو زمان انتقالها من نقطة
الانقلاب الصيفي الى نقطة الاعتدال الخريفي وزمان الخريف هو زمان انتقالها من نقطة الاعتدال
الخريفي الى نقطة الانقلاب الشتوي والشتاء هو زمان انتقالها من تلك النقطة الى الاعتدال الربيعي
ويكون في البلاد الجنوبية زمان الصيف عندنا هو زمان الشتاء عندهم وزمان الربيع عندنا هو زمان
الخريف عندهم وكذلك الخريف عندنا هو الربيع عندهم فيكون اذا الفصول هي ازمنة انتقالات الشمس في ربع
ربع من فلك البروج مبتدئة من النقطة الربيعية وانما ابتدءوا منها لان بها يبتدئ الربيع كانه ابتداء
الزمان انما قال الشيخ مبتدئة من النقطة الربيعية ولم يقل من راس الحمل لوجهين احدهما لكي يعم هذا التحديد
تمام الجهتين الشمالي والجنوبي فان النقطة الربيعية في الافاق الشمالية هي عند راس الحمل وابتداء الربيع
عندهم من حين حصول الشمس هناك واما في الافاق الجنوبية فان النقطة الربيعية هي عند راس الميزان وابتداء
ربيعهم هو من حين حصول الشمس هناك فتعم كلتا الجهتين ابتداء الربيع من النقطة الربيعية وليس هو كذلك في كلتا
الجهتين من راس الحمل وثانيهما انا لا نتبادر الى الفهم من نقطة راس الحمل الا النقطة التي عند راس الصورة
المسماة بالحمل سواء كانت تلك النقطة موضع التقاطع او ليس وتلك النقطة لا محالة تتحرك فانها الان تكون
في برج الحوت فكان يظن ان اول الربيع عندهم هو حيث كانت هذه النقطة وهو خطأ فانقل هذا الراي كذلك
وامر الفصول لا يتاتى في خط الاستواء لان السنة هناك ثمانية فصول فيكون الفصل هو مدة انتقال الشمس
في ثمن فلك البروج قلنا كلامنا انما هو في الافاق التي فيها عمارة وخط الاستواء لا عمارة فيه وايضا فلا
يمتنع ان يكون المنجمون الفصول هناك اربعة ايضا لانهم لا يلتفتون الى الحس من الحر والبرد واما الاطباء فلم
يلتفتوا الى مقدار حركة الشمس بل الفصول عندهم معتبرة بحسب الحس من الحر والبرد فلذلك يكون الفصول
في خط الاستواء باصطلاح الاطباء ثمانية وانما اصطلح الاطباء على ذلك لان الطبيب انما ينظر في الفصول
من جهة ما يحدث في بدن الانسان وتاثيرها ليس بما هي في زمان بل بما يحس فيها من الحر والبرد فحدوا الفصول

بحيث لا ينضبط عندهم احكامها فان الفصل الواحد باصطلاح المنجمين يكون فيه اختلاف في الحر والبرد
ظاهر لكنك اذا اعتبرت الفصول بحسب الحس من الحر والبرد قوله وان يكون زمانه زمان ما بين الاستواء
الربيعي او قبله او بعده بقليل الى حصول الشمس في بعض الثور واعلم ان البلاد الحارة يتقدم فيها الربيع
هذا التقدير ويتأخر الخريف والبلاد الباردة بالعكس قوله فيكون زمان الربيع والخريف كل واحد منهما
اقصر عند الاطباء من كل واحد من الصيف والشتاء وذلك لان زمان الاعتدال اقصر من كل واحد من زماني
الحر والبرد ويدل عليه الاستقراء ولما ذكرنا ان الشمس حين يصل الى الموضع الذي يقتضي حصولها فيه
الاعتدال يفارقه لانها دائمة الحركة واما اذا حصلت في الموضع يقتضي حصولها فيه البرد والحر لم
ان يفارقه الى ما يوجب مقابل ذلك بل قد ينتقل عنه الى ما يوجب اقوى منه في باب ذلك الحر والبرد كل واحد
منهما له سعة ظاهرة والاعتدال ليس معه عرضه كسعة عرض الحر والبرد المبحث الثاني في السبب المقتضي
لطباع الربيع والصيف والشتاء قوله فنقول ان الربيع معتدل الخ ربما قال قائل ان الشيخ قد تقدم
او لا تفسير الربيع بالزمان المعتدل والصيف بالزمان الحار ولذلك بينا في الفصول فكيف يجوز
له بعد ذلك بيان ان الربيع معتدل وان الصيف حار وهل يكون ذلك الا كما لو قال ان الزمان
المعتدل زمانه معتدل وان زمان الحار زمان حار ولا شك ان ذلك هذر وهل يكون معنى قوله
لنبين ان الصيف حار الا المعنى قوله ان الزمان الحار زمان حار ثم كيف يحسن منه ان يبرهن على شيء
وقد امر بأخذه مسلما وجوابه ان معنى قول الشيخ ليس هذا بل معناه لنبين ان الربيع معتدل وكون
الصيف حارا قوله ولا نقول ان الزمان الذي لا يحوج الى دثار يعتد به ولا الى ترويح يعتد به
هو معتدل في نفس الامر لانه حار رطب ولكن الابدان ينفعل منه عن الحر ليس هو في نفس الامر كما هو
حسنا قوله لقرب الشمس من سمت الرؤس وقوله الشعاع العاكس عنها اذ علمت ان حركة الشمس بحركتها الخاصة
على دائرة مقاطعة لدائرة معدل النهار بانصافهما فيكون لا محالة لتلك الدائرة التي هي دائرة البروج
نصف شمالي عن معدل النهار ونصف جنوبي عنه فاذا كانت الشمس في الابراج الشمالية سامتت رؤس
بعض سكان الشمال او قربت من سمت رؤس بعضهم وقد سامتت رؤس بعضهم مرتين وذلك في البلاد
التي عرضها دون غاية الميل ونحن نشاهد الشمس اذا كانت كذلك كان الزمان هناك حارا فقال الرياضيون ان
سبب ذلك الحر هو ان قوة الشعاع ح يكون قوية لانها اذا كانت على سمت الرأس كان الشعاع الذي يسقط
منها على الارض يرجع في الخطوط التي يقع فيها لان سقوطه على الارض يكون على زوايا قائمة وزاوية الانفصال
يجب ان يكون مساوية لزاوية الانفصال فيرجع في تلك الخطوط لا محالة واما اذا كانت الشمس ليست مسامتة
بل قريبة من المسامتة كان رجوع الشعاع ليس على تلك الخطوط بل اقوى لان الاسباب اذا اجتمعت او
تقاربت كانت قوتها اقوى منها اذا كانت متفرقة متباعدة واذا كان الشعاع اقوى كان تاثيره وهو الحر
اقوى وهذا ضعيف لان هذه الخطوط وهذه الزوايا امر وهمي ليس في الخارج وجود بسبب ذلك
الحر في الحقيقة هو ان الضوء ح يكون اكثر وزيادة الضوء يوجب زيادة الحر ولذلك فان المواضع الكثيرة

الحر وانما يكون الضوء اكثر لان الشمس المضيئة كرة فيكون ضوؤها كالعام للجهات كلها فاي جسم كثيف وقع
في جهة من الجهات قبل الضوء عنها ولذلك يضيء الارض والقمر وكل واحد منهما كرة والتحلل الضوء كالترشح يتقدم
من المضيء الى المستضيء ولا شك انه اذا كانا متساويين كان الضوء المتحلل واصلا بينهما على هيئة اسطوانة
وان كان احدهما اعظم كان على هيئة مخروط قاعدته عند الاعظم وراسه عند الاصغر ولكل واحد منهما
لا محالة سهم وهو الخط الواصل بين مركزي الكرتين وله ايضا محيط وما قرب من المحيط وما قرب من السهم
اذا عرفت هذا فنقول انه اذا كانت الشمس على سمت الرأس كان تلك البقعة واقعة في السهم واذا كان
بالقرب من سمت رؤسهم كانوا واقعين في قرب السهم واذا بعدت عن سمت الراس كانوا ابعد عن السهم واقرب
الى المحيط ولا شك ان الشمس في الصيف يكون مسامتة للراس في بعض البلاد فيكون اهل تلك البلد واقعين
في السهم ويكون قريبا من المسامتة في بعضها فيكون اهلها واقعين في القريب من السهم فيكون الضوء هناك في
البقعتين اكثر لان الشعاع يتوجه اليه من الاطراف فان كل بقعة من الواقع عليها الضوء يقصد الضوء
لما حوله فيكون ما عند السهم والقرب منه يتوكد الضوء من كل جهة فيكون لا محالة اقوى واما عند المحيطات
الضوء لا يتوارد من كل جهة واذا اردت ان يعرف هذا عيانا فضع عشرة سرج متقاربة فانك تجد الضوء
عند السراج الاوسط اكثر كثيرا من الذي عند الطرف قوله ومنه ما هو بمنزلة البسيط هنا السطح اي ومنه
ما هو بمنزلة سطح المخروط او الاسطوانة قوله وبدو مرور ذلك على اصحاب سكان العروض اعني اصحاب سكان
العروض كالتي نحن سعر الغرب اقوى الناس للصيف وعرض البلد هو قوس من دائرة عظيمة بين قطبي معدل
النهار وسمت الراس في دائرة معدل النهار وهو مساو لارتفاع القطب في ذلك الافق والشمس اذا سامتت الراس
وقاربت المسامتة فانما يدوم لذلك بها في البلاد التي لها عرض واما في خط الاستواء فان المسامتة فيها لا
يدوم ولهذا لا يقوم الحر هناك قوله ولذلك ما يكون الضوء في الصيف ومع ان الشمس المسافة بيننا
المقدار الشمس في قربها وجهها ابعد اي ولاجل انا واهون في الصيف في السهم يكون الضوء نوريا قبل ان
الشمس يكون اقرب الى الارض فانها ح يكون ابعد لانها يكون في الاوج واعلم ان الجناح في تحقيق ذلك
الى بسط في القول فنقول قد يقال انه علة عن الجوهر فقرب الشمس من سمت الراس ومسامتها للعوان الشمس
ح يكون اقرب الى الارض وبيان ذلك ان كل نقطة في دائرة على غير المركز اذا اخرج منها خطوط مستقيمة الى
المحيط فان اطول تلك الخطوط ما مر بالمركز وما قرب منه فهو اطول مما بعد واقصر تلك الخطوط هو تمام القطر
ولا شك ان كل نقطة على وجه الارض فانها خارجة عن مركز العالم فاذا اخرجنا منها خطا الى مركز الشمس وكان
الشمس على سمت الراس بالنسبة الى تلك النقطة كان ذلك الخط هو طرف القطر وان كانت الشمس مائلة عن
الراس وكلما كان بعدها عن سمت الراس اكثر كان ذلك الخط اقرب الى الخط المار بالمركز فيكون اطول ويلزم
من ذلك ان الشمس كلما كانت اقرب الى سمت الراس كانت اقرب الينا واذا كانت اقرب كان جرمها اعظم وكان
نورها اقوى واكثر وذلك موجب لقوة الحر واعلم ان هذا انما يصح اذا كانت الشمس تتحرك على دائرة مركزها
مركز العالم لكن ذلك باطل فان اهل الرصد وجدوها يقطع النصف الشمالي من تلك البروج في زمان اطول من

زمان قطعها النصف الجنوبي منه وقد ثبت في العلم الطبيعي ان اختلاف حركة الاجرام السماوية بالسرعة والبطؤ
محال فاذا انما يمكن هذا باحد وجهين اما ان يكون مركز الكرة الحاملة لجرم الشمس خارجا عن مركز العالم حتى يكون
الاجرام الموافقة من الكرة في النصف الشمالي من فلك البروج اكثر فيلزم ان يكون قطع الشمس لها في زمان اطول
والوجه الثاني ان يكون مركز الحامل هو مركز العالم ولكن يكون جرم الشمس على كرة غير شاملة للارض يسمى فلك التدوير
ويكون جرم الشمس حين ما يكون في النصف الاعلى من فلك التدوير متحركا بحركة الفلك الحامل وذلك عندما
يكون في الشمال القطبي حركتها الاهمية واذا كانت في النصف الاسفل يكون حركتها موافقة لحركة الحامل وذلك عندما
يكون في الجنوب فيسرع حركتها الاهمية وبلزم كلا الوجهين ان يكون الشمس بعيدا عن الارض اما اذا قلنا بفلك التدوير
فلانها حينئذ يكون في نصفه الاعلى واما اذا قلنا بالفلك الخارج المركز فلانها حينئذ يكون في قرب الاوج لان الاوج في آخر
الجوزاء ونعني بالاوج النقطة التي هي البعد الابعد ولاشك ان الشمس في زمان الصيف في البلاد الشمالية
يكون في الابراج القريبة من الجوزاء فيكون في قرب الاوج فيكون بعدها عن الارض اكثر ومسامتتها اقرب وفي
الشتاء يكون الى الارض اقرب وعن المسامتة ابعد وهذا مما نعرفنا ان سخونتها لاتكون لحرارة بل المسامتة المذكورة
واعلم ان ههنا اشكالا وهو انه ان كان التفاوت الذي بين كونها في الاوج وكونها في الحضيض اكثر من التفاوت الذي بين كونها
على طرف تمام القطر وكونها في قرب الافق ولكن بيان ذلك مما يحوجنا الى كلام طويل لايليق ايراده بالكتب الطبية
قوله والصيف مع انه حار هو ايضا يابس انما يعني بالهواء اليابس الهواء الذي يقل فيه ما يخالطه من الاجزاء المائية
او استحال الى مشاكلة جوهر النار بالتحلل او خالطته دخنة تشاكل الارض في قشفها ولذلك يعني بالهواء الرطب
الهواء الذي خالطته اجزاء كثيرة مائية او استحال بتكيفه الى مشاكلة البخار كما هو في الصيف يابس بالمعنيين الاولين
لانه يتحلل منه ما يخالطه من الاجزاء المائية بسبب شدة حرارته وشدة حرارته يتخلخل جرمه فيشاكل الطبيعة النارية
قوله ولعله ما يقع فيه من الانداء والامطار انما ذكرهنا لعله لانه لا يتعين يبوسته لان التحلل لو كان قويا
وكان نزرا وكان الترطيب الحاصل من الانداء والامطار اكثر لم يلزم من ذلك ان يكون يابسا واذا كان التحليل
شديدا والوارد من الرطوبة قليلا لزم الجفاف واليبس لا محالة قوله والشتاء بارد رطب بحسب هذه العلل وذلك
لان الشمس يكون فيه في الابراج الجنوبية فيكون بعيدة عن سمت رؤس سكان الشمال فيكون واقعة في المحيط او بالقرب
منه وذلك يقتضي ان يكون الضوء اقل فيلزم ان يكون الحر اقل ايضا لقلة التحليل وقوة البرد المكثف للهواء المحيل
الى مشاكلة الطبيعة المائية وكثرة ما يقع فيه من الانداء والامطار فيكون رطبا جدا فان قيل لما ذكرتم انما يوجب
ان يكون هواء الشتاء قليل الحرارة ولا يدل على ان يكون باردا قلنا اذا لم يكن من الشمس تسخين قوي استولى تاثير العنصرين
الباردين وهما الارض والماء على الهواء المجاور لهما فيبرد واذا عرفت السبب في حرارة هواء الصيف ويبوسته وسبب
في برودة هواء الشتاء ورطوبته علمت السبب في اعتدال هواء الربيع لكن ههنا سؤال وهو انه مشاهد ان الربيع في بعض سنيه
الاختلاف جدا في الحر والبرد حتى يكون بعض ايامه معتدله وبعضها شديدة البرد جدا وكذلك الخريف فانه لا ينتظم فيه
اختلاف بحسبه وعلى ما ذكر ينبغي ان يكون الامر بالعكس وجوابه ان سبب ذلك ليس هو طبيعة الربيع من جهة
ما هو ربيع بل ان دمشق قربها جبال ثالجة فيكون الثلج عليها في الربيع كثيرا فالبرد الذي يتسبب منه من جهة تلك الجبال

يبرد هواءها شديدا واليوم الذي لا يكون كذلك يكون على طبيعة الربيع فيكون معتدلا وكذلك الحال في
الربيع البحث الثالث في السبب المقتضي لطباع الخريف قوله واما الخريف فيكون قد اعتدل فيه امران متضادان
القرب من المسامتة والبعد عنها ان يكون هواء الخريف معتدلا في الحر والبرد وذلك لانا لو كنا قد حصلنا
في الوسط بين التسامت المذكور وبين المحيط اي بين سمت يحصل ضوء الموجب لقوة الحر وبين محيط الموجب لتقوية
البرد وذلك يقتضي التوسط بينهما واما في اليبوسة والرطوبة فلا يمكن ان يكون معتدلا لان الشمس في الصيف
قد جففت الهواء ولم يحدث بعد من العلل المرطبة ما يقابل ذلك لان ترطيب الهواء يكون اما لكثرة ما
يقع من الانداء والامطار حتى يكون فيه المائية او بقوة البرد المحيل الهواء الى مشاكلة الطبيعة المائية وذلك لم
يوجد بعد في الخريف وما يدل على كون الهواء يستحيل بقوة البرد الى المائية انا نشاهد الهواء الذي يحيط بالانية
المبردة بالثلج يستحيل حتى يصير على ظاهرها كالقطر فان ذلك ليس على سبيل الترشح والا لكان من الحار اولى ولكان لا يكون
الى موضع الترشح وليس كذلك وكذلك ايضا الاناء وضعنا في ثلج ونحن نحسب على الراس لوجدنا بعد مدة وقد
امتلا ماء فعرفنا ان الهواء الذي كان فيه قد انقلب ماء قوله وليس الحال في البرد كالحال في الترطيب
غرضه ان يبين انه لا يلزم من كون هواء الخريف صار بسبب البرودة معتدلا في الحرارة والبرودة بعد ان كان
حارا في الصيف ان يصير معتدلا في الرطوبة واليبوسة وذلك لان الاستحالة الى البرودة يكون بسهولة لانه
يكفي تغير كيفية الهواء واما الاستحالة الى الرطوبة فلا يكون بسهولة لان ذلك يحتاج الى قوة في التبريد حتى يقلب
جوهر الهواء مائيا قوله وايضا ليست الاستحالة الى الرطوبة بالبرد كالاستحالة الى الجفاف بالحر غرضه بيان السبب
في كون الربيع يعتدل هواؤه في الرطوبة واليبوسة لمجاورة الربيع بعد ان كان رطبا جدا برطوبة الشتاء و
الخريف لا يعتدل هواؤه في ذلك ببرودته وذلك لان الاستحالة الى الجفاف بالحر يكون بسهولة خصوصا
في الهواء فان رطوبته تكون غريبة غير طبيعية وكيفيته الطبيعية مقاومة للحرارة على تحليلها وتلك الرطوبة
انما تكون من مائية شديدة الاستعداد جدا للهوائية فيكون ادنى حرارة تحللها اي تحيلها هوائية فتخلص
الهواء من مخالطتها وذلك معنى جفافه واما الاستحالة الى الرطوبة بالبرد فيحتاج الى احالة الهواء الى
الطبيعة المائية وطبيعة الهواء ما نعة من ذلك لا محالة خصوصا وقد تقدم الصيف فجفف الهواء وجعله
مشاكلا للطبيعة النارية قوله بل ربما كان ادنى الحر اقوى في الترطيب لانه وجد المادة من ادنى البرد فيه
ربما قيل ان هذا لا وجه لذكره ههنا لان الشيخ ههنا في بيان ان الحر اقوى في التجفيف من البرد في الترطيب وهذا
يقتضي خلاف ذلك قلنا وجه ذكره ههنا انه منبه على ان الترطيب يكون تارة عن البرودة او اكثر في احالة الهواء
الى مشاكلة المائية وتارة عن المادة اذا كانت كثيرة وان كان هناك حرارة محللة وكلا الامرين مفقودان في
الخريف لان برده غير مفرط حتى يحيل الهواء مائيا ولان الامطار والانداء غير كثيرة حتى يرطب فيجب اذن
ان يبقى على يبوسة هواء الصيف قوله واذا شئت ان تعرف هذا فتامل هل يندى الاشياء اليابسة في الجو
البارد ويجفف الاشياء الرطبة في الجو الحار اي اذا شئت ان تعرف بالمشاهدة ان الاستحالة الى الجفاف بالحر
كالاستحالة الى الرطوبة بالبرد فاذا احدث مثلا ثوبين احدهما جاف والآخر رطب مبلول بالماء وعلقت الجفاف

فهواء بارد والمبلول في هواء حار على ان يكون بعد كل واحد من الهوائين في الخروج عن الاعتدال بعدا واحدا
فلانا اذا فعلنا ذلك وجدنا جفاف الثوب المبلول في الهوى الحار اسرع واكثر من تندية الثوب الجاف في
الهواء البارد وعلة ذلك ان المائية المخالطة للثوب يكون متصغرة الاجزاء قليلة وموضوعة في هواء كثير
فيكون الفاعل القوي مصادفا لمنفعل ضعيف ولا كذلك تندية الثوب الجاف فان ذلك انما يكون بتبريد المائية
المخالطة للهواء وذلك يكون قليلا جدا فان تلك المائية اذا كثرت في الهواء خرج عن كونه هواء وصار سحابا او
ضبابا **قوله** بل هو في احواله كلها يحلل ما فيه من قوة الشمس والكواكب ولقائل ان يقول انه كان ينبغي ان
يعلل ذلك بطبيعة الهواء وهو كونه حارا بالطبع لان الامر الطبيعي يكون في الشيء اقوى وادوم من العرضي
وكون الهوى فيه قوة الشمس والكواكب يعرض له من خارج وجوابه ان ذلك معلوم فلم يحتج الى ذكره **قوله** والسبب في
ذلك ان الحر يفعله امران حرارة لطيفة قليلة في ظاهر الجو وحر كامن في الارض قوي غرضه ان يبين ان السبب في
ان التحلل في الربيع اقوى من التبخر لان حرارته محللة وسبب الحر الذي يكون في الشتاء معدوم وانت تعلم ان هذا
انما يتم بشرط ان يثبت انه ليس في الربيع سبب آخر يوجب اكثر التحلل فان الحر قد يكون له اسباب كثيرة مثل كثرة
الرطوبات وغير ذلك وانما السببان المذكوران من اسباب الحر الحاصل في الشتاء ولا يلزم من انتفائهما
انتفاء جميع الاسباب حتى يلزم ان يكون التحلل في الربيع اكثر والحر القوي الكامن في الارض يحرك لطيفة الرطوبات
المائية التي في الارض حتى يتصغر وليس يمكن ان يقوى الحر في باطن الارض حتى يتصغر وليس الحر يحلل الرطوبات
تحليلا لا يصيره هوائية لان ذلك انما يتم بحرارة قوية جدا والحرارة اللطيفة التي في ظاهر الجو يحصل صعودها
صعدته بحرارة الارض اذ لو كان ظاهر الجو باردا جدا لاحتبس ذلك ومنعه من التصعد ومخالطة الهواء وكان
الجو يجمد فيما يخلله ويزيد هذه الحرارة اللطيفة حرارة هواء الشتاء ان حرارة هواء الربيع محللة **قوله** وفي
الشتاء يكون باطن الارض حارا شديد الحرارة يدل على ذلك فتور ماء البئر في الشتاء وكثرة ما يتصعد فيه من
الابخرة وما يصعد من الدخان الموجود في الحفر اذا نزلنا اليها في الشتاء واما في الصيف فيكون باطن الارض بارد
ويدل على ذلك ما ذكرنا في الاسد الا انه لعل حرارته في الشتاء نقول كل جسم برد ظاهره وجب ان يبرد
باطنه وبالعكس وهذا هو المسمى عند الحكماء بالتعاقب واختلف الاولون في تعليله فقال بعضهم ان ذلك غلط
في الحس وليس بحقيقي قال انما البئر يكون في الشتاء باردة فنجد تلك الاشياء بالنسبة اليها حارة وفي الصيف
يكون حارة فنجد تلك الاشياء باعيانها وهي باقية على حالها باردة وهذا كما قلنا في تعليل كون البول يكون في
داخل الحمام باردا وخارجه حارا مع ان الكيفية لم تتغير وقال بعضهم انه ليس بغلط بل سببه ان الحرارة والبرودة
متضادتان ومن شأن الضدين ان يهرب احدهما من ضده فاذا برد ظاهر الجسم وجب ان يهرب الحرارة الى باطنه
وبالعكس واعلم ان القولين باطلان وخصوصا الثاني منهما اما الاول فلانه لو كان كذلك لما كنا نشاهد
ما يتصعد من الابخرة من البئر في الشتاء اكثر منها في الصيف ولانا كنا نجد في بئرنا ما يبلغ به المساواة
ما يكون عليه في الصيف مع انا نشاهد ماء البئر احر ولانا اذا تدبرنا الجمد في الشتاء بماء البئر اسرع من ان
صلابته في الشتاء يكون اشد ولو لم يكن البئر في الشتاء احر لما كان كذلك واما الثاني فلان الحرارة والبرودة

اعراض والاعراض يستحيل عليها الانتقال من موضوع الى اخر او من جزء موضوع الى جزء اخر فان تقوم الاعراض
انما هو بموضوعاتها فاذا فارقته وجب ان يعدم وتحقيق هذا مما لا يليق بهذا الكتاب وقد تكلف بعض
المتاخرين الانتصار لهذا الرأي اذ كان قائله مشهورا فقال انه يعني هاهنا بالحرارة والبرودة الحار والبارد
وهما الجوهران اللذان باحدهما يقوم الحرارة والاخر يقوم به البرودة فكل واحد منهما يهرب من الاخر
بمضادته له في كيفيته وهذا القائل اشتغل ادامن ذلك التصريح وذلك لان حركة ذلك الجوهر يكون بالطبع
لا بالارادة ويستحيل ان يتحرك الجوهر بالطبع الا الى جهة واحدة والحركة الى الضد حركة الى جميع الجهات
لان ما فوق العمق يكون حركته الى السفل وما تحته يكون حركته الى فوق وما عن يمينه يكون حركته الى جهة
جهة ما هو عن شماله واما الحق في تعليل هذا ما قاله الشيخ في الشفا وهو ان سبب ذلك امران احدهما
ان الابخرة الحارة التي كان يتحلل في الصيف عن الارض والابدان او غيرهما من الاجسام يعرض لها في الشتاء
ان يحتقن في الداخل بسبب تكاثف الظاهر لشدة البرد وثانيهما اذا كان في الجسم طبيعة مبردة او مسخنة
كان فعلها عند عدم ورود الضد فاعلية في جميعه وعند ورود الضد قد اعتصمت الاجزاء الظاهرة
جميع تاثير تلك الطبيعة فيها فبقي فعلها متوفرا على الاجزاء الباطنة فقط ولا شك ان المنفعل اذا قل زاد
تاثير المؤثر فيه فيكون تبريد تلك الطبيعة او تسخينها للاجزاء الباطنة عند ورود ضدها اكثر وهذا
يستقيم في الاجواف لان طبيعة البدن مسخنة فاذا برد ظاهر البدن بقي تاثير تلك الطبيعة في باطنه
فقط فكان اقوى واما في تسخن باطن الارض في الشتاء اقل فلا يستقيم لان الارض طبيعتها غير مسخنة
فان قيل ان طبيعتها المبردة يكون تبريدها في الصيف اكثر فلذلك يكون في الشتاء اقل قلنا هذا يلزم منه ان يكون
تبرد باطن الارض في الشتاء اقل واما كونه حارا فلا يلزم من ذلك فاذا سببه هو السبب الاول وهو احتقان
الابخرة **قوله** ويكون حرارة الجو قليلة فيجتمع ذا السببان للترطيب وهو التصعيد والتغليظ التصعيد
يكون بقوة حرارة باطن الارض والتغليظ يكون بحرارة الجو القاصرة فيكون قوية على خلط ما يتصعد بالهواء
فيغلظ جوهر الهواء اختلاطه بما يتبخر فيكون الحرارة القاصرة الضعيفة لا بالبرودة **قوله** والحرارة الباطنة
ينقص جدا ويظهر منها ما يميل الى بارد الارض ثم هو اقوى من البخار وفي شيء هو الطف التحلل يعني هذا ان في
الربيع يكون التحليل فيه اقوى من التحلل لان قوة يحر فيكون حرارته اقوى من ان يغلظ كما كان ذلك في
الشتاء وحرارة باطن الارض ينقص ويظهر منها ويبرز منها الى الظاهر وهو بارد الارض فيه اي في
زمان قصير جدا فيكون ما في ظاهر الارض اقوى من البخار وشيء هو الطف التحلل يعني هذا ان في الربيع
يكون التحليل فيه اقوى من التبخر لان جوه يسخن فيكون حرارته اقوى من ان يغلظ كما كان ذلك في الشتاء
وحرارة باطن الارض ينقص ويظهر منها ويبرز منها الى الظاهر وهو بارد الارض فيه اي في زمان قصير جدا
فيكون ما في ظاهر الارض اقوى من البخر وان كان بخرا فيكون بخره لطيفا لشدة استيلائه على المادة
لقوته وقلة المادة ويصادف بخره اللطيف زيادة حر في الجو فيتم التحليل وسبب نقصان حرارة
باطن الارض في الربيع زوال التكاثف وجه الارض بسبب نقصان برد الجو فيخلي الابخرة الحارة التصعيد

التفشي بشدة الحرارة القايمة تلك الابخرة الى ظاهر الارض فيقل تحتها بالطبع وانما يكون ذلك نادرا فيه **قوله** هذا
بحسب الاكثر ويجب ان نفرد هذه الاسباب دون اسباب اخرى توجب تغيرا عما ذكرناه هو بحسب ما يقتضيه
طبيعة الفصل وانما يكون هذا في الاكثر لانه هو الامر الطبيعي وقد يكون هناك اسباب اخرى توجب غير
ذلك ولكن هذا يكون في الاقل لكونه غير طبيعي وذلك كما يكون بارض مصر فان خريفها يكون هواءه رطب
كثيرا من هوا ربيعها بل من هوا شتائها وذلك لان ماء النيل هناك يغمر وجه الارض في اخر الصيف وفي
الخريف فيرطب الجو جدا ويكون حاله بعكس ما قلناه واما الربيع وان مال الى الرطوبة الا ان بعد ذلك
عن الاعتدال لتركيبه هواه وللخريف عن الاعتدال الى اليبوسة لان يبوسة اول الخريف يكون
اشد لو كانت … رطوبة اول الربيع لكان حال وسط الخريف كحال وسط الربيع **قوله** ثم
الخريف ان لم يحكم عليه بشدة الاعتدال في الحر والبرد لم يبعد عن الصواب وذلك لان الخريف لا
يحكم فيه باعتدال البتة لان لياليه وغدواته باردة وظهايره حارة فدايما لا يجري فيها الهوا ويبرد
وما كان كذلك فهو غير معتدل واقول ينبغي يعني ان يكون الخريف معتدلا غير ما عناه بذلك في الربيع
وهو ان يكون بمعنى كونه معتدلا ان المحسوس فيه من الحر كالمحسوس من البرد فان المعتدل كما يتوسط الطرفين
فيقال لا حار ولا بارد كذلك يصح ان يتوسط بثبوت الطرفين فيقال حار بارد كما يقال في المر انه حلو حامض
فلذلك كما يقال اعتدال الربيع بانه الذي لا يحوج الى ترويح يعتد به ولا الى دفا يعتد به اي انه يجري فيه
حرارة يحوج الى ترويح يعتد به وبرودة يحوج الى دفا وهما متساويان **قوله** ولياليه وغدواته باردة
لبعد الشمس في الخريف عن سمت الراس لقايل ان يقول لما ان بعد الشمس عن سمت الراس لا يختص بالليل والا
ان يقال ان الغدوات كما في الليالي انما يوجب البرد بعد الظهاير يوجب التسخين لكن هوا الخريف لطافة
شديد الاستعداد للانفعال فيظهر فيه تاثير البرد والسخن ولا كذلك في الشتاء والربيع واما
الظهاير للتسخين ظاهر لدوام ظهور الشمس على الافق وايجاب الليل للبرد ظاهر لغيبة الشمس واما
كون الغدوات اشد بردا من الليل فلدوام غيبة الشمس وانما لا يظهر هذا الاختلاف في الصيف
مع كون هوائه لطيفا ايضا لان برد الهوا في الغدوات والليل لا يبلغ فيه الى ان يجري بارد الكثرة
فيختلف بان يكون الحرارة في ذلك الوقت اقل كثيرا من وقت الظهاير **قوله** واما الربيع فهو اقرب
الى الاعتدال في الكيفيتين لا انه لا يقرب من التشاكل في الخريف ما يقبل جو الخريف
معناه ان قرب الشمس عن سمت الراس مشاكل في الخريف فيكون السبب الفاعل لحر الظهاير وبرد الليل
والغدوات فيهما متشاكلا لكن جو الربيع بسبب غلظ هوائه لا يقبل تاثير ذلك السبب الفاعل في الحر
القبول الذي يقبله جو الخريف بسبب لطافة جو الخريف فلذلك لا يبعد ليل الربيع كثيرا عن نهاره
وباقي الفصل ظاهر

الفصل الرابع

في احكام الفصول وبعدها كل فصل يوافق من به مزاج صحي مناسب
له … اما ان كان كل فصل فانه يخالف من به سوء مزاج مناسب اي يضره ذلك … لانه يزيده في الخروج
عن الاعتدال وسوء سوء المزاج وكذلك كونه يوافق المزاج المرضي المضاد له وذلك لان اشتغال الاعراض

يكون بالضد ولذلك يكون الخروج عن الاعتدال جهة ما يصل المناسب والمخالف ظاهر ايضا الا ان كل امر
فهو عدو للطبيعة مضعف للقوى مناف للصحة لانها يكون مع الاعتدال واما ان كل فصل فانه يوافق
من به مزاج صحي مناسب له فانه لا يناسب الا في الربيع فقط وذلك لا يكون مناسبا بل الاعتدال المفارق الربيع
واول الصيف قريبان من الاعتدال والقريب من الاعتدال الحقيقي لا يؤثر تاثيرا خارجا عن الاعتدال
فلذلك ينفع جميع الامزجة الا انا الاخص بهما هو الصبيان والذين في السن وذلك لانهما لا يتضرران
بذلك بل ينتفعان في حفظ مزاجهما على حاله واما باقي الفصول فيوجب لها خروجا عن الاعتدال وباقي
الانسان وان كان الربيع لا يضرها الا ان الفصل الذي كيفيته مضادة لمزاجها يكون معدلا لمزاجها فيكون
انتفاعها به اكثر وباقي الفصول يضر الامزجة الموافقة لها ولهذا يتضرر الشبان بالصيف وينتفعون
بالشتاء والمشايخ بالعكس واما قولهم ان حفظ الصحة يجب ان يكون بالمثل فليس مضادا على الاطلاق واذا
خرج فصلان متواليان عن طبيعتهما خروجا متضادا ولم يفرطا افراطا عظيما الضرر عن كل واحد منهما
فلا شك ان المتاخر منهما ينقص ضرر الاول اذ علاج الضد بالضد ولاجل هذا حكم ابقراط بحصول
الامراض التي ذكرها عن الربع الشمالي المنعقب للشتاء الجنوبي وعن عكس هذا لان تعديل الثاني حال الاول
لا يمنع ان يحصل عن ذلك امراض واكثر ما يعرض تغيرات الهوا على انها ليست طبيعية انما هو في الاماكن
المختلفة الاوضاع والعامرة لان الرياح لا تستطيع على نقلها وسهما فيدوم تاثير المفسد الاذى فيها
ويفيد ذلك يقل في المواضع المستوية وخصوصا العالية لان الرياح في المواضع العالية اكثر ويجب
ان يكون الفصول على واجباتها لان ذلك هو الامر الطبيعي والامر الطبيعي لا يوجب خروجا عن الطبيعي لصح
والفالج والسكتة والتشنج امراض يحدث عن البلغم والفصل البارد يجمع اخلاط البدن ويحركها الى العمق
فيحرك هذه الامراض عن المستعدين لها وهم البلغميون وخصوصا الضعفا الاعصاب ولاشك ان
انقلاب الفصول عن طبايعها يوجب الامراض لانه سبب خارج عن الامر الطبيعي خروجا مفرطا وذلك لا
لا يمنع ان الازمان في الاحوال كلها واحد بل لما يكون بينها في الكيفيات ولذلك قال القوم الواحد
ان الاكيفية كيفية … ما اثر من حيث ما اثره اذا كان في يوم واحد مرة حر ومرة برد فنوقع حدوث امراض
خريفية واصح الازمان ان يكون الخريف مطر التعدل يبسه والشتا معتدلا في البرد ليكون على طبيعته
فان … الربيع مطر السكن حركة الاخلاط ولم يعل الصيف من مطر ليكسر يبسه فهو اصح ما يكون بشرط ان
يكون بجملة هذه الامطار قليلة فان قلة الامطار اصح من كثرته واقلها موتا

الفصل الخامس

في الهوا الجيد
فالجوهر هو الهوا الذي ليس يخالطه اه انما كان الهوا الذي لا يخالطه شي غريب جيدا لانه يتفع التقع
المطمن للهوا بوروده الى الروح من غير اضرار بالروح في كيفيتها او قوامها او جوهرها بالشي الغريب والمكشوف
للسماء افضل لان تاثير الشمس في تلطيفه وتصفيته اكثر ومخالطته للارضية المفسدة يكون اقل لان
الذي تحت السقوف لا احتقان الارضية به ولان المكشوف تقلبه الرياح فلا يبقى في موضع واحد زمانا
طويلا فيؤثر فيه كيفية تلك البقعة زيادة اثر **قوله** التهو الا في حال العاصفة الهوي … فيكون

المكشوف اقل لمس المغموم وهذا انما يكون اذا كان ذلك الفساد سيا مرتماديا لان وصول المفسد الى المكشوف
ح يكون اكثر ويكون الذي في العفونة افضل لقلة وصول المفسد اليه ولانه مالوف قوله ومع ذلك يكون
بحيث لا يحتجب عنه الرياح الفاصلة وذلك لانه اذا احتجبت عنه الرياح الفاصلة فان هبت عليه
رياح ردية ورد انطاهره وان لم يهب عليه شيء يبقى محتبسا في موضع واحد فيا ثر عن المفسد الاردى
قوله لان مهاده ما ارض عالية او مستوية يعني انه لا يحتجب عنه الرياح وذلك بيان مهاده اي مستقره
ارض عالية او مستوية وليس المراد بذلك ان هذا هو السبب فقط فقد يكون من الهوى ما لا يحتجب عنه
الرياح بل عن كثير الا لذلك بل لانه بين جبلين بل المراد ان هذا هو السبب الذي يكون به الهوا
افضل وان الذي بين جبلين لا يصل اليه الا بعض الرياح اذ الجبال يمنع الرياح التي في جهتها ولم
لا يكون تاثير الشمس فيه هو ما يحجب الجبال الضوء عما من جهتها قوله فليس ذلك محتبسا او في وهدة يمنع مع
طلوع الشمس ويبرد مع غروبها سرعة تبرد الهوا ويسخنه وقد يكون للطافته وذلك لا يحجه يكون محبوبا
وقد يكون سطول بقاء فيه وما تأثير الحر فيه وهذا هو الذي يكون رديا والمحبس يلزمه لانه لا يتبدل
بالرياح قوله ولا ايضا تحقق ما في جبلات ترتبة العهد بالصنايع ونحوها الرحم بعيد تمام جفافها
انخلال للصعود وج هو البيض وما كان من ذلك من التراب الحر فكلما كان اقرب منها فهو افضل لطيب
رائحة التراب وخصوصا في الصيف لا انما كان يكون ابرد واما ما كان من الكلس او الجص فهو ردي
لرداءة رائحته فاذا طال العهد تحللت تلك الرائحة وزالت الرطوبة المتحجرة المتحجر الموجب للرائحة
قوله ولا فاضا على النفس كما يقبض الحلو الهوى فيعض على النفس فان كان غليظا او كدرا فلا ينفذ في
مجاري الرئة الضيقة او كان رديا فلا يجذبه القلب ويدفعه فلا ينفذ الفصل السادس في فصل
كيفيات الاهوية ومقتضيات الفصول ويشتمل هذا الفصل على مباحث البحث الاول في احكام كيفيات
الاهوية قوله الهواء الحار يحلل ويرخي فان اعتدال احمر اللون يحدث انتشار الدم الى الخارج وان افرط صفره يحلل
ما يحدث وهو يكثر العرق ويقل البول ويضعف الهضم ويعطش والهواء البارد يشد ويقوي آه
غرض الشيخ ان يتكلم اولا في احكام كيفية الهوا مطلقا ثم في احكام فصل فصل بانفراده ثم يتكلم بعد ذلك
في تاليف بعضها مع بعض ولا شك ان اعتبار احكام حرارة الهوا مغاير لاعتبار احكام الصيف وكذلك
اعتبار برودته غير اعتبار احكام الشتاء وذلك لان الحرارة والبرودة ام لانها قد يكونان في فصل وقد يكون في غيره
واحيوا ايضا احكام الحرارة والبرودة بعد الفصل والبلد فاذا عرفنا احكام الهوى باعتبار احكام الهوى
الحار كانت احكام البلد الحار وتقول الهوى الحار يحلل ترقيقه الاخلاط فيسهل تبخرها ويرخي تسخنه الاعضاء
ويسيل الرطوبات اليها وهو يكثر العرق بجذبه الرطوبات الى الظاهر وتفتيح المسام بتحليله ما هو محتبس فيها ويقلل
البول لانصراف الرطوبات الى الجلد ويضعف الهضم بتحليله الروح وتبريده الباطن لتحلل الحار الغريزي و
تعطش باسخانه القلب وتحليله الرطوبات والهوى البارد يشد البدن بجمعه وتكثيفه ويقوي على الهضم بحصره
الحار الغريزي في الداخل لانه لا خوف في الشتاء عن ما يكون ويقلل العطش الا ان يكثر البول فانه من كثرة بوله

قل برازه وبالعكس لانصراف الرطوبات الى جهة اخرى ولانعصار عضل المقعد ومساعدة المعا
المستقيم لهما على الانعصار فلا يرد الثقل لفقدان مساعدة المجرى على نزول ما ينزل منه والهوا الرطب
يلين بدنه لسيولة الخارج بمحله بامتلاء الرطوبات البدنية ويضعف الجلد لذلك والهوى الكدر يورث النفس
بتكدير جوهر الروح وتغليظه اياها فلا يكون سهلة الانطباع للحركة الفرحية الى الخارج مطاوعة فلا
يكون مستعدة للفرح ولا نعاده اشراقها واحتمال تراثها ظلمة موحش للنفس كما يوحش الظلمة الخارجية ويولد
الاخلاط الملاعبة في المجاري الضيقة من السدد فلا ينفذ فيها الاخلاط نفوذها الطبيعي فيتبدد ويولد
السوداء لما كان الغالب تولدها على غلظ الهوى وكدورته وقلة ظهور لمعان ما يلمع لمعانا كالمرتعش البحث الثاني
في احكام الربيع قوله ولكل فصل يرد على واحد احكام تخصه آه ان احكام الفصول تختلف لا باعتبار تغيرات
بل الاختلاف فيها في الحر والبرد وغير ذلك فلذلك ينبغي ان يكون احكامها مناسبة لاحكام تلك الكيفيات ولاخر كل
فصل نسبة باول فصل يليه وذلك لان التغير لا يختلف الفصول وهو بقرب الشمس وبعدها من سمت الرأس
ولا شك ان ذلك في اخر كل فصل نسبتها باول الذي يليه وليلا يتضرر الابدان بالانتقال من كيفية الى
ما يخالفها دفعة والربيع يهيج الامراض المزمنة لانه لطيف بل لانه يحرك الطف ويجري الاخلاط ويسيلها
فيصعد منها امراضها ولهذا يختلف امراضه باختلاف الابدان واما تاثيرها في الفصول فيبدو انها و
لهذا انما يهيج فيه الماليخوليا من اصحابها لان السودا يكون غالبة عليهم واذا طال الربيع واعتدله
قلت الامراض الصيفية لان الصيف يكون قصيرا وضعف الحرارة والسبب الضعيف يقل اثاره
لا يحدد وامراض الربيع اختلاف الدم والرعاف وهذا فيمن دمه كثير وحاد لان الدم الكثير اذا سال الحرارة
الربيع عظم حجمه فاضطر الى مكان اوسع واذا لم يتسع العروق يفجرت ما كان منها سهل الانصداع ولهذا
يحصل فيه انفتاح عروق المقعدة وتنشا الشقيقة ويهيج فيه الماليخوليا واكثر ذلك من الماليخوليا الذي عن
السوداء المحترقة دون السوداء الطبيعية لان الطبيعية اذا سالت قطعت وزالت فكان التضرر بها قليلا
وايضا الاورام والدماميل والخوانيق لسيلان المواد الى الجلد والى الاعضاء الضعيفة ويكون خوانيقه
قتالة لكثرة المواد وسيلانها وايضا سائر الجراحات لما قلنا وايضا السعال لسيلان الرطوبات الى الرئة
وقصبتها وخصوصا في الشتوية منه لان الرطوبات يبقل انقطاعها الى الخارج ويستوفيه حال السلوليس
لكثرة ما يسيل اليها ويتم من الرطوبات فيحصل لها جهة ومما يعين الربيع في الانقلاع في امراضه حركات
البدنية والنفسانية واستعمال المسخنات لما يعين ذلك على تحريك الاخلاط ولا يخلص عن امراضه
كالفصد والاستفراغ والتقليل من الغذا ما يزيد في الشيء غلة الاخلاط فيقل تحركها وينبغي ان يكون
تقليل الغذا سبيلا في التغذية فقط اذ قوة الهضم ح يمنع تقليل المقدار فكان سبيل المقدار يقوى معه
الجوع المتحد للمزاج المحرك للاخلاط قوله والتكثير من الشراب والكثير من قوة الشراب المسكر تقليله
بل على ان اراد او لا بالشراب النبيذ وتكثيره غير الخمر او يكون اراده الكثير من الممزوج منه التقليل
منه في المغلي يكون المشروب ماء لكن المفهوم الاول اولى من جهة اللفظ ومن جهة الطب اما من

جهة اللفظ فلا نرح كان ينبغي ان يقول فالكثير من يومه بتقليله واما من جهة الطب فلان الحر المزعج
كثيرا وان يسكن الاخلاط بترطيبها وكرجدتها لكن يكثر المرطوبات محركا لها واما باقي الاشربة وخصوصا
كرابا لحماض والربوب الباردة ولا شك انه لا اشكال ان فيها في الربيع اكثر منها لا اشكال من الجز البحث الثالث
في احكام الشتاء قوله واما الشتاء فهو اجود للهضم أي الشتاء اجود للهضم بحصر البرد جوهر الحار الغريزي وتقوي
ولا يخرج وتقللنا لفواكه فيها اعني الفواكه المائية كالمشمش والاترج المسددة كالقثاء والقفقد فانه يجمع ذلك
يضعف الهضم ويقلل الغذاء المائية فيجعلها الدم غير قابل المائية لاهضا واما الاترجة فلعسر قبولها
للانهضام ولتدبيقها وايضا الاختصار انما يكون على الاغذية الحقيقية دون الاغذية الدوائية
التي يعسر على الطبيعة احالتها الجوهر لاعضاء بسبب دوائيتها ولا دتم الى المراء لانا لنكون اعون على الهضم
قوله وهو اكثر الفصول المرة لكن ذلك على الكون الهضم فيه اقوى وهو احوج الفصول الى تناول المقطعات
والملطفات لان الاخلاط يكون فيه جامدة من البرد الخارجي والامراض الشتوية اكثرها بلغمية لقابل
تقول المقوة الهضم ولحصار الحار الغريزي قويقوى الباطن بناقى تولد البلغم الذي هو قامر للنضج قولنا
الاكتوب ولكن كثرة الاكل فيه وخصوصا من الاغذية الغليظة وقلة الحركات الملطفة وتجمد البرد
الخارجي كثيرا البلغم وكثرة فيه الزكام لاعتصار المواد التي في الراس بسبب البرد ويتبعه الزكام مع
اختلاف الهوى الخريفي لان البرد فيه وان كان قليلا لكنه كان عقيب هواء الصيف المحلل للاعضاء المرقق
للاخلاط وايضا فان اختلاف الهواء من حره وبرده مما يهيج الزكام والنزلات لترقيق الحر وعصر البرد ثم تقع
ذلك ذات الجنب لان البرد يكثف ويمنع التحلل ويضعف اعضاء الصدر لكونها عظمية وعصبية
باردة فيجعلها قابلة للمواد النازلة اذ غالب الزكام يكون معه نزلة وايضا ذات الرئة اذا كانت المواد
النازلة غليظة لان الرئة لسخافتها لا يحتبس فيها ما غلظ كما لا ينفذ في ذات الجنب لصفاقتها الا الالطف
وايضا البحوحة وذلك اذا سالت المادة النازلة الى قصبة الرئة وايضا اوجاع الحلق وذلك اذا نزلت المادة
الى اعضائه ثم يحدث وجع الجنب نفسه والظهر وآفات العصب لقبول هذه الاعضاء التضرر عن البرد
لبرودها وايضا الصداع المزمن يمنع البرد من تحلل المواد المحتبسة في الراس مع قبوله التضرر عن البرد
لبرده والمشايخ ومن يشبههم ينضرون به لمكان الضعف حارهم الغريزي الذي به يقاوم البرد والمتوسطون
ينتفعون به لتعديل مزاجهم وكثيرا ما يرسب في البول في الشتاء لعدم التحلل فيه ومقداره يكون اكثر
لغلظ الاخلاط بسبب تجميدها البرد البحث الرابع في احكام الصيف قوله واما الصيف فانه يحلل
الاخلاط أي الصيف يقل فيه الدم لفرط التحليل ويضعف الهضم ويقل البلغم ايضا لغلبة الاخلاط
فيزداد بخروته وكثيرا تولدها المرار الاصفر ويصلح المشايخ ومن يشبههم من قوتهم في الصيف لتعديل مزاجهم والصيف
الحار اليابس ربما يفصل بعد الامراض لانه لا يحتبس معه قلة المواد والحر يفرط في التحليل واما الصيف
فصالح بطول الامراض لكثرة المادة بسبب الرطوبة وقصور الهضم بسبب الحرارة الخارجية ثم هذه
الحرارة لا تكون مفرطة واذا كان الصيف يابسا اذ يحلل رطوبة الهواء اسهل فيطول المرض لاجمد والرطوبة المعدة

العفن

العفن والحرارة القاصرة الفاعلة له المضعفة للقوة المنضجة مع طول زمان القروح فيه بسبب الرطوبة
وجذب الحرارة لها الى جهة القرحة تزول فيها اكثر القروح الى الاكلة لان القرحة اذا طال زمانها كان
ذلك معاونا لرطوبة الهوى وحرارته على التعفين واما طول المرض فقط فلا يجب كون القروح اكلة
لذلك لا يصير في الشتاء اكلة وان طال زمانها فيه فقوله ولذلك اشارة الى هذا المجموع وهو كون حارا رطبا
وبطول الامراض وايضا يعرض فيه الاستسقاء لضعف الهضم وطول الامراض المضعفة للكبد ولكثرة الرطوبة
وايضا زلق الامعاء لذلك ايضا ولسيلان المواد المحدودة بسبب حرارته من الراس الى المعدة لكثرتها وايضا
يلين فيه الطبع لضعف الماسكة بسبب الحرارة والرطوبة مع ضعف الهاضمة واما الامراض العفنة فمثل
الحمى الغب والمحرقة بغلبة المرار والمطبقة لغليان الدم وضمور البدن لفرط التحلل ومن الاوجاع اوجاع
الاذن لكثرة ما يصعد من الصفراء الى جهة الدماغ ويختص ذلك بالاذن لان الدماغ بطبعه يدفع ما
حصل فيه من الصفراء فيه الى جهتها ولذلك يكون معها صفراء اللون وايضا الرمد لقبول العين ما يسيل
من الراس ويكثر فيه خاصة اذا كان بعدم الريح الحمرة بالجيم والبثور التي بنابيبها لاحتراق المواد وغلظها
لتحلل لطيفها واذا كانت الصيف ربيعا كانت حرارته يبوسة قليلا فلا يكون حمياته حادة كما يكون
في الصيف المفرط اليبوسة ولا يكون ايضا خشنة ويعني بالخشنة التي يكون الجلد منها خشنا ليبس الهوى
وحرارته المحللة لرطوبات الجلد فيجتمع ويتكاثف كالبثور المعدية الى الناء ويكون حمياته عرقية خصوصا
في اوقات البحارين لوجود الرطوبة وقلة التحلل بسبب قلة حرارة الهوى ويكون بحرانها الا علة وقوله
فان الحار يحلل المواد والتحليل ههنا الاسالة المضادة للانعقاد واما التحليل المعروف وهو حصر المادة
فيوجب قلة العرق لا كثرته فان كان الصيف جنوبيا أي حارا رطبا وانما يكون كذلك اذا كان كثير الامطار
كثرة المياه فقيل هبوب الرياح الشمالية فكثرت فيه الادم لاستعداد الرطوبات الكثيرة للتعفن
بسبب الحرارة وقلة الرياح الفاضلة وكثرتها الجدري والحصبة لغليان الرطوبات وتعفنها
واما الصيف الشمالي أي البارد اليابس لكثرة الرياح الشمالية فانه مصح لبعد هوائه عن قبول العفن
لكنه يكثر فيه امراض البصر وذلك بسبب الرياح الشمالية لتكثيفها البدن وجمعه وخصوصا الكون
في زمان الصيف ويكون للاخلاط سيالة مستعدة للانعصار واما من جهة برد هوائه فيعدم حصول
الفضول ومن المتحللات سيما برد هواء الصيف الى ذلك الحد ولذلك قال اذا ضربها برودة ظاهرة
واما اذا كان الصيف يابسا انتفع به الشتاء ومن يشبههم كالبلغميين لتعديله رطوباتهم الزايدة ويعرض
لاصحاب الصفراء بها لاحتدادها بسبب اليبس وتحركها الى الاعالي وقبول العين لها لضعفها اكون هذا
الريح يكون يابسا لتكثيف ظاهر العين بسبب برد الهواء ولقلة الرطوبة ايضا ويعرض لهم ايضا حميات
لاحتداد الصفراء قوله حادة مزمنة أي انما يكون حادة المزمنات وذلك لقصر التحلل فيه لانعصار المواد
الى الداخل وايضا يعرض من احتراقها بسبب احتقانها وقلة تحللها الاجل يبوسة الهواء المكثفة للجلد وعلة
السوداء البحث الخامس في احكام الخريف قوله واما الخريف فانه كثير الامراض أي الخريف كثير الامراض لاختلاف

هواء رطبا وحرارته عن الانضاج والسوء اللذين يكونان باجتماع الحار الغريزي ويعاون برده عن
التحليل ولان توارد الامداد على البدن وخصوصا الذي يحدث ضعف بسبب تقدم الصيف المحلل
للارواح المحلل للبدن بنفسه لا محالة وايضا لكثرة الفواكه فيه فيفسد الاخلاط مما تهاد لما يعرض فيها
من الغليان وكما يورث فيها الطبيعة خلفا لتحلل برده وبرد الليل والغدوات الماضي الوارد عقيب الحر
المعد للقبول الى الاحتباس وكذلك كلما اجتمعت الانضاج جذبها حر الظهاير والخريف بواقي
النتائج موافقتها المتأتية الصيف واخره بعضهم جدا ليمكن منهم بضعف قواهم وامراض الخريف
مثل الجرب المتقرح لسبب الاخلاط وسوداويتها وحرافتها والقوباء كذلك ايضا والسرطان لكثرة السوداء
المحترقة واوجاع لفساد الهضم وكثرة الاخلاط الفاسدة ولتقدم سيلان الصيف بها ولكثرة النوازل
وايضا الحميات المختلطة لكثرة الاخلاط المختلفة خواصها يكثر فيه الطحال ايضا لضعف الهضم
ويعظم فيه الطحال لكثرة الاخلاط السوداوية والحميات المختلطة وضعف الاحشاء خصوصا
لمن اصابه الربيع فانها يكون في الاكثر مع اوجاع الطحال ويعرض فيه تقطير البول وعسره والعرق بينهما
ان التقطير يكون فيه خروج البول قليلا قليلا دواما في عسر البول فقد يخرج مع عسره … سيلا
وسبب ذلك تضرر المثانة واحتباس الاخلاط الحارة التي اوجبها الصيف ويعرض ايضا زلق الامعاء
وزلق المعدة لكثرة النوازل الحادثة … ولما حدث عنها من القروح وضعف الهضم
المولد للرطوبات البلغمية المزلقة … ويعرض فيه عرق النسا لكثرة الاخلاط وانصبابها
الى داخل البدن مع سيلانها المتقدم الصيف وتضرر الاعضاء العصبية بالهواء المختلف ويكثر فيه الذبحة
اليابس … يعرض في الامعاء العليا … حتى … يخرج من الفم وذلك لتلبيس الهواء
المتشعب الرطوبات البدن … قبل نزولها الى الامعاء الغلاظ والاورام ويكثر في الامعاء الضعيفة الاحشاء
وكثرة النوازل وقد يعرض فيه السكتة لضعف الدماغ بسبب الهواء المختلف وانصباب المواد فيه ويكثر
فيه الصرع لفساد الاخلاط … ضعف الدماغ … والتكاثف للبرد العارض عقيب الحر ويكثر
فيه امراض الرئة لكثرة ما ينزل اليها من الراس ولكثرة الابخرة لضعف الهضم وفساد الاخلاط ويكثر خصوصا
في اليابس منه الجدري خصوصا سنة صيف حار وذلك لاعداد الرطوبات التي اوجبها الصيف عليها
وهو امر لفضول … لكثرة نوازله الحادثة لاضطراب الهواء المختلف بالريح وليس هوائه المجفف البدن
الضار … فلذلك يظهر ابتداء اماراته وهو كالكافل عن الصيف بقايا امراضه
اي … لا تتابع تحلل موادها فيه مع قصور القوة عن انضاجها ولذلك فان عروض امراض
الصيف في الخريف كثير لاحتقان المواد التي اوجبها الصيف فيه واما حصول امراض الربيع في الصيف
فقليل لان الصيف يحللها والامراض يكثر في الربيع بحركة الاخلاط فيكون من جملة الامراض المختصة به
في البدن واما في الخريف فيكثر لفساد الاخلاط وضعف القوة عن تدبيرها واصح الخريف الرطبة وهو الممطر
لتعديله يبوسته وارده ايبسه لافراط حدته **الفصل الثاني** في احكام التركيب السنة اذا ورد ربيع شمالي على

شتاء جنوبي … واذ قد فرغ من احكام كل فصل على حدته فيجب الكلام على ما يوجبه كل فصل باعتباره
مع غيره وكان ينبغي ان يعتبر احكام كل فصلين فصلين ثم كل ثلثة ثلثة ثم يذكر حكم الاربعة جميعا
لكنه اقتصر على ذكر بعض ذلك اذ يمكن بذلك معرفة الثاني واذا كان الشتاء جنوبيا اي قليل البرد كثير
الرطوبة قليل الرياح الشمالية كثير الجنوبية كثرت الرطوبات في البدن وكانت الاجنة سالمة لان البرد
لم يقو مجمدها فاذا ورد على ذلك ربيع شمالي اي بارد كثير الريح الشمالية قليل الجنوبية حبس تلك الرطوبة
الحاصلة من الشتاء بمنعها التحلل فان ربيع ذلك ضعيف ويتادى كثير الحرارة والرطوبة وكثرة المياه رطب
الابدان رطوبة مفرطة لا محالة وسالت الرطوبات الشتوية التي كان الربيع قد جمدها واحدثت الاحتباس بطول
الاحتقان وحرارة الصيف ومما يستفيد من العفونة التي توجبها حرارة الصيف فاذا جاء الخريف عرض
تلك الرطوبات الردية وحبسها في الباطن فيكثر الموت لا محالة في الغلمان لافراط الرطوبات عليهم وكذا لمن
يكون في حكمهم كالنساء والمترفهين واصحاب الصنائع المائية **قوله** كثر الموتان للوماني هي الامراض القتالة
العارضة بسبب سوء حال الهواء واذا لم يكن تلك الامراض الوافدة وكثر السحج والقروح الامعاء لانصباب
تلك الرطوبات الحادة الكثيرة بوردها الى الاعضاء السفلية وكثرت ايضا حمى الغب لغليان تلك الرطوبات
وغلبة الصفراء وهذه الغب ويطول التحليل في الخريف فان كان ذلك الشتاء الذي تقدم شديد الرطوبة
اسقطت اللواتي يرضعن ولادهن ربيعا بادنى سبب لان هذا الربيع الشمالي يعصر تلك الرطوبات فيكثر
النوازل وخصوصا بالنساء لكثرة رطوبتهن وخصوصا بالحوامل لان رطوباتهن اكثر بسبب احتباس حيضهن
وخصوصا اللواتي دنا الولادة لاحتباس حيضهن يكون اكثر ولان … الارحام … يكون ابلغ النوازل
لضعفها وسهلها واذا نزلت النوازل الى الرحم ارخت رحمهن وضعف عن حمل الجنين وضعف الجنين فيها
للاسقاط والمستعد للتي يلدنه اضعف اسبابه وان ولدت اضعفن لان الجنين الضعيف اذا وصل
على غير … خصوصا والهواء بارد يابس مناف لطبيعة الجنين فلا شك ان يزداد ضعفا فاما ان يموت
على المكان وسوى … كاسقاطه للجوهر لان البدن الكثير الرطوبة وخصوصا من اصل الخلقة وخصوصا
اذا كانت الرطوبة فضلية يكون كثير الاستعداد للامراض العفونية رخو الاعصاب ورخو المفاصل ويكون
مستعدا للامراض بسهولة … لرمد اما في الصيف فظاهر لان كثير الرطوبة والحرارة فيكون الرطوبة
الدماغ كثيرة سيالة الى العين عضو قابل لرطوبته فيكثر الرمد وهذا الرمد يكون رطبا لان الرطوبات كثيرة
وحرارة الصيف سكنة واما في الربيع فلعصر رطوبات فتسيل الى العين ويكون الرمد يابسا لان البرد
واليبس … ظاهر العين ويمنع سيلان الدمع وايضا يكثر … اختلاف الدم اما في الصيف والخريف
فظاهر وهو لكثرة سيلان الرطوبات الحادة واما في الربيع فلعصر الرطوبة المكتسبة من الشتاء فنزل الى
الاعضاء السفلية فلا يخلص منه ما لا ينزل الى الاعضاء البعيدة فيوجب السحج وذلك يلزم اختلاف
الدم واما كثرة النوازل فظاهر وخصوصا بالشيوخ والكهول لضعف ادمغتهم واعصابهم ولان كان

الربيع مطرا وقد ورد على شتاء شمالي ففي هذه الصورة يكون الخروج عن الامر الطبيعي يسيرا ولذلك لا يحصل
الامراض الا في الفصل الثالث وهو في الصيف وانما كان الخروج ههنا قليلا لان الشتاء الشمالي لا يبلغ نقصان
رطوبته الا ان يكون يابسا في نفسه وكيف والبرد نفسه يوجب مخالفة الهواء الى الطبيعة المائية والربيع
ايضا اذا كان رطبا لم يكن بعد من طبيعته كثيرا ولا كذلك الصورة الاولى لان كل واحد من الفصلين فيها قد
خرج عن طبيعته جميعا والسبب في حصول الامراض في هذا الصيف حرارته المعفنة للرطوبة التي توجبها
الربيع فيحدث حميات حادة لان الرطوبات غير مفرطة لانها من فصل واحد وخصوصا بعد فصل واحد
يابس ولا تزيد هذه الحميات صفراوية وقصيرة المدة لان اكثر امراض الصيف يكون كذلك وخصوصا والرطوبات
قليلة فيكون حادة لا محالة وايضا الرمد لسيلان الرطوبات بسبب الحركة الى العينين لضعفها وايضا اختلاف
الدم وخصوصا لاصحاب الامزجة الرطبة لان الاختلاف انما يكون من رطوبة كثيرة والمرطوبون اما بالطبع كالنساء
والصبيان او بالاكتساب كالمنعمين واصحاب الاغذية الرطبة ويكثر العفن وحميات بحرارة الصيف
الوارد على رطوبة بعد ربيع بالامطار فتستعد للعفونة فانه يحدث في صيفهم وقت طلوع الشعرى مطر
وهبت شمال دحرجا لان ذلك يسكن الحرارة المعفنة ويكسر الحدة ويلزم ذلك تحلل تلك الامراض العفنة
واضر ما يكون في هذا الفصل اعني الصيف الوارد عقيب ربيع جنوبي انما هو بالنساء والصبيان لفرط رطوبتهم
فيكونون اقبل للعفونة واذا ورد على صيف يابس شمالي اي مع يبوسة بارد خريف مطر جنوبي
اي مع رطوبته وفي لم يكن في هذه الحالة خروج عن الطبيعي كثيرا لان الصيف البارد مما يستلذه
الابدان لانه لا يبلغ برده الى ان ينالها ضرر وهذا لا يكون يبسه مفرطا اذا افرط يبوسة الصيف
انما يكون في غالب الاحوال لمنافعة لفرط حرارته واما الخريف فانه اذا كان رطبا جنوبيا فذلك افضل
احواله لان هواءه يكون اعدل ولما لم يكن الخروج عن الطبيعي كثيرا لاجرم ايضا لم يعرض في احد الفصلين
مرض لكن استعدت الابدان لان يعرض لها الصداع في الشتاء لبرده المفرط المانع من تحلل الرطوبة
الحادثة في الخريف فهذه الرطوبة ان احتبست في الدماغ اوجبت الصداع ويكون هذا الصداع
شديدا لان المادة المحتبسة خريفية واكثر مواد الخريف حادة لتقدم الصيف ويكون ايضا
طويل المدة لعسر تحلل المواد في الشتاء واستعدت ايضا الابدان لان يشتعل وعلى حلوقها ويعرض هذا
اذا سالت تلك الرطوبة عن الدماغ فان مالت الى الانف اوجبت الزكام وان مالت الى الحلق اوجبت
اوجاع الحلق والذبحة وان مالت الى الرية وقصبتها اوجبت السعال ومن كان من الناس مستعدا
للسل اما بسبب هيئة بدنه كضيق الصدر وبروز الاكتاف بارزا العنق نحيفا اجحاف المواد وعرض
له السل او بسبب عادية لكن تعتريه النوازل الحادثة كثيرا فانما يعرض من ذلك اختلاف وهو لاجل
ان هذه الرطوبات انما حدثت في الخريف ومواد الخريف وان كانت حارة الا انها غليظة قليلة
النفوذ الى الاعضاء البعيدة وخصوصا ذيد الشتاء تزيدها غلظا وكذلك الحال ايضا لو كان الصيف

مع يبوسة حارا والخريف مع رطوبته باردا لكن الصداع حينئذ يكون اكثر واقوى فساده وما اقوى فلان المواد
يكون احتدت بحرارة الصيف ويبوسته وامادة وامر فلان المواد يكون اغلظ لان برد الخريف يجمدها واما اكثر
فلان المواد لغلظها قلما تنزل عن الراس وخصوصا وقد كان الخريف باردا فلم يكن ورود الشتاء على ابدان
متحللة وان ورد على صيف جنوبي خريف شمالي كثرت امراض العصر والحقن وذلك في الخريف لان برده
ويبسه يردان على ابدان تكثرها الرطوبة وحدتها بيبسها للنفوذ الى المواضع البعيدة ويعرض كثيرا ذات
الجنب بعد هذه المادة ودقتها وامتناع تحللها لبرودة الخريف ويبوسته واعلم ان وجود هذا نادر
وذلك لان حرارة الصيف اذا كانت مفرطة افرط تحليلها فيبرد الهواء اذا تطابق الصيف والخريف في
كونهما جنوبيين رطبين كثرت الرطوبات لا محالة لان السبب الغير متسمة فصلين يكون تاثيره لا محالة قويا
لكنها يكون اقل مما لو تطابق على ذلك الشتاء والربيع لان رطوبتهما حينئذ يكون مفرطة وليس فيهما محلل ولا
كذلك في هذه الصورة وايضا فان الامراض التي يحدث عقيب ذلك يكون اكثرها عفنة ويقل فيها امراض
العصر وههنا بالعكس لان في تلك الصورة يرد على تلك الرطوبة المفرطة حر الصيف المعفن ولا سبب هناك
يوجب الانعصار لكنه قد يعرض النزلات لسيلان المواد الكثيرة مع رقتها بسبب حرارة الصيف لا بسبب تكثيف
ما يرد واما ههنا فيكثر امراض العصر ببرودة الشتاء القوي البرد على تلك الرطوبة ويقل حدوث الامراض
العفونية اذ لا حرارة معفنة لكنها يعرض قليلا بسبب كثرة تلك الرطوبات واحتقانها وفقدان التنفس
بسبب البرد فاذا كانا معا شماليين اعني الصيف والخريف قلت الرطوبات لا محالة واحدث ولكن يكون تحللها
الرطوبة اقل لو كان الشتاء والربيع كذلك فضررها الابدان ههنا يكون اقل من ضررها هناك فيتعقب هذه
الحالة الشتاء فيتدارك رطوبته تلك اليبوسة وهناك تعقبها الصيف المجفف فيفرط اليبس لا محالة ويكون
الخروج عن الاعتدال ههنا اليبس مفرط ولذلك ينتفع بهذه الحالة المرطوبون كالنساء والصبيان والمشايخ
والمتنعمين واصحاب الامزجة الرطبة المرضية كالمستسقين واما غيرهم فيعرض له رمد يابس لان رطوبات البدن
يكون فيها حدة بسبب اليبوسة وغلظت لاحتقان الهواء ورقتها … الطبيعة لكراهتها الها فيما تنفذها
الى العينين اوجبت الرمد ويكون يابسا لغلظ المادة وبرد الهواء المكثف وما نفذ الى الحلق والصدر اوجب
النزلة ويكون مزمنة فان كانت المادة قليلة لغلظها والبرد المانع من سرعة تحللها ولذلك يعرض الزكام
المزمن وهو اكثر عروضا من النزلة لان المواد لغلظها قلما تنزل الى الحلق ويعرض ايضا حميات حادة محرقة
ويكون تطويلها متوسطا لان المادة وان كانت غليظة والهواء مكثفا ببرده لكن المادة قليلة ويعرض لبعض
الناس الماليخوليا وهو السوداوية لاحتدادها فيهم وغلبة اليبوسة على امزجتهم وهذه الامراض يعرض
في الخريف فاذا جاء الشتاء فقد تعدلها اليبوسة برطوبته والشتاء البارد المطر كثيرا فيه حرقة البول لتقدم
الشتاء بالبرد وانقطاع المواد الرقيقة الحادة الى جهة البول لعدم التحلل بالعرق لاجل البرد … فاذا
حرارة الصيف ويبوسته حدثت خوانيق لغليان الدم بسبب الحرارة واليبوسة وخصوصا اذا كان تقدم
ربيع مطير لكثرة المواد ويعرض ايضا خدري وجميع الغليان ويكون انسلمين لقلة الرطوبات وعرض

ايضا عسر بول الحدث لانه يجمد المواد وتنقبض عضلة المثانة للبرد واليبوسة ولذلك يعرض هم وفساد
وكثرت الغلبة الغم والاخبار حيث يعرض لمثله لكثرة قلنا لتدرج اليبوسة ولحركة الحرق الحرارة والوبا
يفسد الاشجار والنبات كفساد الهوى المحيط بها فيحصل للناس الفساد من جهة ثلثة اوجه احدها لفساد الهوى
نفسه وثم لفساد ما تغتذي به من النبات وثم لفساد ما يغتذي به من الحيوانات التي عرض لها الفساد بالهوا نفسه
وفساد النبات **الفصل الثامن** في تاثير تغيرات الهوى العرضية التي ليست بمضادة لمجرى الطبيعي جدا ويجب
ان يشكل لان القول في سائر التغيرات الغير الطبيعية التي تعرض بسبب امور سماوية آه **قوله** فانها قد تجتمع
كواكب كثيرة من الدراري في جزء واحد وتجتمع مع الشمس آه انما يوجب ذلك لزيادة الضوء لاجتماع نور الشمس
مع انوار تلك الكواكب لا لانها في انها يوجب نزول افرنارية من كثرة النار والاثر ان يكون التسخين فوق العادة
الجو اكثر منه ما عند قربها الارض **قوله** في جزء واحد يريد به ان يكون تلك الكواكب مجتمعة في جزء واحد من
تلك البروج لدرجة واحدة مثلا فان اجتماع اجسام في حيز واحد محال واما كيف يكون اجتماع الشمس مع الكواكب
في درجة واحدة من تلك البروج لدرجة واحدة مثلا فهو ان يكون الخط الخارج من بصرنا الى مركز الشمس اذا
تخيلنا انه نفذ الى فلك البروج يقع في تلك الدرجة التي فيها تلك الكواكب **قوله** وليس تاثير المسامتة في
التسخين كتاثير دوام المسامتة او المقارنة وذلك لان السبب اذا دام قوي تاثيره وان كان ضعيفا فيكون
التسخين الحاصل اذا دام اجتماع الشمس تلك الكواكب اكثر واقول ايضا انه اذا انكشف الشمس يبرد الجو
دفعة وتنوقي الصيف لعدم التوهج ولكن لا يقوى ذلك البرد لان كسوف الشمس لا يدوم ومر الكلام في هذا
الفصل يشتمل على مباحث **البحث الاول** في اختلاف تغيرات الاهوية بسبب العروض **قوله** اما
الكائن بسبب العروض فان كل بقعة تقارب آه قد التمس بعض اصحابنا ان يشتمل الكلام في
هذا الفصل لا نباله معه بالدخول في صناعتنا على وجه من الطب وتقرير البحث يتم بتمهيد ثلث
قواعد القاعدة الاولى في شرح الفاظ الكتاب وهي المدار وغيرهما اعلم ان الكلية للاجرام الفلكية
حركتان اظهرهما واشهرهما هي الحركة اليومية وهي التي بها تتحرك الشمس والقمر وجميع الكواكب من المشرق
الى المغرب في كل يوم وليلة دورة تامة بالتقريب فان بعضها لا يتم الدورة وهي القمر وبعضها يكمل الدورة
ولا يزيد عليها وهو الشمس والباقي يزيد على الدورة ولكن زيادة يسيرة والحركة الثانية تسمى الحركة
الخاصة بالكواكب حركتها من المغرب الى المشرق وحركة بطيئة والحركة الاولى هي بحركة الفلك الاعلى وتبعه
الكل في ذلك وقد علمت ان منطقة ذلك الفلك وهي الدائرة التي بعدها عن قطبيه بعدا سواء تسمى
دائرة معدل النهار وعلمت ان حركة الشمس بالحركة الخاصة ليست في هذه الدائرة بل في دائرة تقاطعه
لها بنصفين تسمى دائرة فلك البروج وانت يمكنك ان تعلم بالحدس ان كل كرة دارت دورة تامة فان كل
نقطة يكون فيها غير نقطتي القطبين وما على المحور فانها ترسم بتلك الدورة التي بالحركة اليومية دائرة
حيث كان مركزها وتلك الدائرة يكون مكانها قائمة على محور العالم ويكون الابعاد التي بينها وبين دائرة
معدل النهار متساوية حدا وتسمى هذه الدائرة دائرة المدار لان الشمس في ذلك اليوم يرى دائرة على حدة منها

وايضا كل بقعة فان الخط المستقيم المار بتلك البقعة وبمركز العالم اذا انفذ الى الفلك فان النقطة التي عليها
هي سمت رؤس اهل تلك البقعة واذا تخيلنا دائرة عظيمة تمر بتلك النقطة وبقطبي معدل النهار قطعت
دائرة معدل النهار لا محالة بنصفين وتسمى تلك الدائرة دائرة نصف النهار لتلك البقعة لان الشمس اذا
وصلت الى الظاهر منها بالحركة اليومية انتصف النهار عندهم والقوس التي فيما بين نقطة المسامتة وبين
دائرة معدل النهار هو عرض البلد واما طوله فهو القوس من معدل النهار التي فيما بين دائرة نصف النهار
التي لتلك البلد وبين دائرة نصف النهار لاول العمارة وقد عرفت ان الدائرة يقطعها الشمس بحركتها الخاصة
اعني دائرة البروج مائلة عن دائرة معدل النهار وان غاية ميلها من جهة الشمال هو عند راس السرطان
وان غايته من جهة الجنوب هو عند راس الجدي وانحدر من هذه الدائرة ميلها عن معدل النهار
في جهة واحدة فان مدارهما واحد وان كان ذلك في جهتين فان مداريهما متباينا وبيان القاعدة الثانية
في بيان ان الشمس لا يدوم مسامتها الرؤس سكان خط الاستواء وهو البقعة المسامتة لدائرة معدل النهار
اي التي اذا فرضنا دائرة معدل النهار قطعت العالم بتلك البقعة من الارض فان الشمس تسامت رؤسهم
في كل سنة مرتين وانها لا يبعد عن سمت رؤسهم بعدا كثيرا وقد علمت ان دائرة البروج التي تتحرك فيها الشمس بحركتها
الخاصة مقاطعة لدائرة معدل النهار فيقطعها لا محالة بنصفين ضرورة انهما دائرتان عظيمتان فيكون التقاطع
بين محيطيهما على نقطتين احديهما عند راس الحمل والثانية عند راس الميزان فاذا بين النقطتين سامتت الشمس
بحركتها الخاصة كان مدارها ذلك اليوم هو في دائرة معدل النهار فسامتت رؤس سكان خط الاستواء لا محالة
لكن الشمس يقطع دائرة البروج في كل سنة مرة فيلزم ان تمر بسمت رؤسهم في السنة مرتين واما ان هذه المسامتة
لا تدوم فلان اجزاء دائرة البروج تتزايد ميلها عند قرب العقدتين تزايدا محسوسا وبرهانه يليق بعلم آخر والحس
يشهد بصحته فكل جزء يقطعه الشمس في كل يوم يزيد ميله على مثل ما قبله تزايدا ظاهرا وان الشمس لا يبعد عن
سمت رؤسهم بعدا كثيرا فلان اكثر بعدها عنهم هو مقدار غاية ميل دائرة البروج عن دائرة معدل النهار وذلك
عند راس السرطان في الشمال ويسمى المنقلب الصيفي وعند راس الجدي في الجنوب ويسمى المنقلب الشتوي وذلك
البعد هو قريب من اربعة وعشرين درجة وليس هو بعيد مفرط القاعدة الثالثة في بيان ان السبب اذا دام
كان اقوى تاثيرا وان كان في نفسه ضعيفا ولولا ذلك لما كان الحديد يلين بالنار الضعيفة الملاقية زمانا
طويلا اكثر من النار القوية وايضا لولا ذلك لما كان البرد وقت السحر اقوى منه نصف الليل مع ان الشمس
فيه يكون قريب منا ولولا ذلك لما كان الحر بعد صلوة الوسطى عقيب الظهر اقوى منه عند استواء النهار
مع ان نور الشمس حينئذ اقوى واكثر والشمس اقرب الى سمت الراس وايضا لولا ذلك لما كان الحر والشمس في اواخر
السرطان الى جهة ما هو دونه في الميل اشد منه عند كونها في اوائل الاسد اذ هناك يكون اقرب الى سمت
الراس وايضا لولا ذلك لما كان الحر عند اتصال الشمس عند راس السرطان الى جهة ما هو دونه الى الحمل
مسامتا عند كونها في تلك المدار قبل الوصول الى راس السرطان لانه اقرب الى سمت الراس يكون فيها
واحدا لكن التوالي كلها باطلة وكلية ذلك ان السبب اولا الامر صادف المنفعل فهو مستعد تمام

الاستعداد فيكون تاثيره فيه ضعيفا وتمام تاثيره فيه بعده لان تحصل الانفعال والفساد قرئى ثانى الحال والاستعداد
اكثر فيكون انفعاله اتم واذا ثبت هذه القاعدة فاقول لا يجب ان يكون البقعة تحت دايرة معدل النهار
شديدة الاعتدال لان الشمس لا يبعد عن سمت رؤوسهم فيشتد حرهم ثم ولا يبعد عنهم كثيرا فيشتد بردهم
فكذلك يكون سمتهم في جميع الايام مخصوصا ودهرهم دائما يكون متساويا لياليهم فلا يتسخن بطول النهار
ولا يتبردون بطول الليل واما سكان العروض فان كل بلد يكون عرضه مقاربا للميل كله كالذين تحت مدار
راس السرطان في الشمال كالذين تحت مدار راس الجدي في الجنوب فانه يكون اسخن البلاد وذلك لان
الشمس يدوم مسامتتها لرؤوسهم وذلك لان ميلها من حين يقرب من ذلك المنقلب بحركتها الخاصة المحاذية
اما فيكون كانها يدور على دايرة واحدة او دواير متقاربة جدا لان تزايد الميل عند المنقلبين قليل جدا
ولا كذلك عند العقدتين وذلك يلزم زيادة التسخين مخصوصا ودهرهم يكون نهارهم طويلة فيكون الشمس
مع كونها ملازمة لسمت رؤوسهم باقية كثيرا فوق الظهور فيشتد الحر واذا تساوى البلدان في العرض واحدهما شمالي والاخر
جنوبي فقال بعض الافاضل بين الجنوبي اسخن وعلل ذلك بان الشمس في الجنوب اقرب الى الارض فيكون المؤثر فيها
من المائرة الشيخ الكريم هذا في الكتاب الحكمية ثم بلا اثبات تسخين الشمس لو كانت بالقرب لكان اهل الحجاز اسخن من
وجه الارض فذهب الشيخ الى ان البلدين الذين هذا شانهما يكونان متساويين في الحرارة ونحن نقول ان ت
انكار الشيخ صحيح لكن لا يلزم من بطلان ذلك ان يكون حرارة البلدين وبرودتهما متساوية بل البلد
الجنوبي يكون اسخن صيفا وابرد شتاء اما انه يكون في الصيف اسخن فلان الشمس اذا كانت في الجنوب وذلك
اذا كان الزمان في تلك البلاد هو الصيف كانت اقرب الى الارض لان حضيض الشمس في هذا الزمان
في البروج الجنوبية واذا كانت اقرب الى الارض كانت في المرئي اعظم فكان نورها ازيد وزيادة النور
يوجب زيادة الحر واذا كان في الشمال وذلك عندما يكون الزمان هناك هو الشتاء كانت ابعد عن الارض
لانها حينئذ يكون في الاوج او بالقرب منه فيكون البلد الجنوبي مع كون الشمس بعيدة عن سمته هو ايضا
بعيدا عن الارض ويلزم من ذلك ان يكون البرد اكثر ولا كذلك في البلد الشمالي لان الشمس عندما تبعد
عن سمته يكون اقرب الى الارض وعندما تسامته او يقرب منه ذلك يكون بعيدا عن الارض وفي الجنوبي
بالعكس فلذلك يعتدل حر الشمالي وبرده ويشتد الحر والبرد في الجنوبي الا ان هذا التفاوت لا يكون كثيرا
جدا وههنا اشكال لان احدهما اورده ابن الخطيب وهو ان البلد الذي عرضه مثل ضعف غاية الميل
يكون الحر فيه مما لا يطاق عند كون الشمس في المنقلب الذي في جهته ويلزم من ذلك ان يكون الموضع الذي
تحت دائرة معدل النهار حارا مفرطا جدا لان غاية بعد الشمس عنه يكون بالقدر الذي يوجب فرط التسخين
هذا البلد مخصوصا وهو اهذا البلد كان يقدر بعد ما يطول عنه الشمس فلم يكن مستعدا للتسخين وفي خط
الاستواء يكون الهواء حارا بسبب تقدم المسامتة فيكون انفعاله عن التسخين اكثر ويكون ذلك الموضع
الشمس فيه دائما اما مسامتة او قريبة من المسامتة فيكون التسخين قويا لكن عند المسامتة اقوى في
ذلك تقتضي ان يكون الموضع الموازي لمعدل النهار حارا جدا الاشكال الثاني انه لو كان الامر كما قلتم لوجب ان

يكون البلاد التي في وادي سرانديب معتدلة وليس كذلك بل هي مفرطة الحرارة الجواب اما الاول فان قوله
ان البلد الذي عرضه مثل ضعف غاية الميل يكون الحر فيه مفرطا غير مسلم فان البلاد التي نحن فيه بلاد
الشام باردة مع ان عرضها اقل من ذلك بكثير وهذه دمشق مع كونها خارجة وشمالها جبل عظيم وعرضها قريب من
ثلثين وثلث درجة ليس الحر فيها مفرطا بل لان يميل الى البرد اولى من ان يميل الى الحر ونحن وان احسسنا في صيفها
بحر يسير فذلك لا يدل على حر وجه من الاعتدال فانا قد انتقلنا من برد الشتاء الى هواء اسخن منه واما في خط
الاستواء فان الهواء لا يبرد شديدا فلو فرضنا انه يسخن باكثر من المعتدل قليلا لم يجب بذلك واما الثاني فان
كلامنا الان انما هو باعتبار ما يوجبه تاثير الشمس على انها في الاحوال المتساوية واما وادي سرانديب
فانه غور فيكون قوة حرارته لكونه غورا لا لان تاثير الشمس يقتضي انه يكون كذلك كما يكون في بلاد خط
الاستواء بعينه فان الغور الذي عندنا بالشام شديد الحرارة مع انه محفوف من البلاد كالعدوي
وغيرها شديدة البرد فلو كان خط الاستواء حارا لكان الغور الذي يقرب منه محترقا لا يحتمل العمارة **قوله**
وبعدها ما يكون بعده في القطبين مقاربا لخمسة درجة ظاهر هذا الكلام ان البلاد يكون بعدها عن غاية
الميل الى القطب الذي من تلك الجهة خمسة عشر درجة يكون اسخن البلاد بعد التي عرضها مثل غاية الميل وهذا غير
صحيح فان تلك يكون عرضها قريبا من تسعة وثلثين درجة فيكون باردة جدا ولو فرضنا انها يكون حارة لم يكن احر
من البلاد التي يكون بعدها عن غاية الميل اقل من ذلك كالتي هي دون غاية الميل بدرج يسيرة فينبغي ان يفهم
منه ان على هذا الوجه وبعد البلاد التي عرضها مثل تمام الميل في الحرارة ما يكون بعده عن خط الاستواء في احد
القطبين مقاربا لخمسة عشر درجة بان يكون الفضل فيه غاية الخط الاستواء ومع ذلك يكون مشكلا لان
البلاد التي عرضها اقل من غاية الميل بخمس درج او اربع اشد حرا منه من ذلك **قوله** لكن البرد في البلاد التي
عن هذا المدار الى الشمال اكثر ينبغي ان يكون المراد بقوله هذا المدار غاية الميل لان ما بعد عن خط الاستواء
يلزم ان يكون باردا ولذلك ما بعد عن المدار الذي هو بعد خط الاستواء بخمسة عشر درجة لان ما بعد عنه يحاذي
غاية الميل كثيرا لا يلزم ان يكون باردا واعلم ان هذا لا يختص بجهة الشمال بل كل ما يجاوز غاية الميل الذي في جهة
ما الى تلك الجهة فانه يكون ابرد من غاية الميل وكذلك ما يجاوز غاية الميل الى خط الاستواء فانه يقرب الى المنقلب
الاخر وذلك لان ما يجاوز غاية الميل يكون اسخن وانما كان ما قرب من القطب عند المنقلب ابرد لان بعد الشمس
يكون اكثر فيشتد البرد حتى يبلغ في عرض تمام الميل وهو ست وستون درجة الى حد لا يطاق البرد حتى يعسر السكنى فيه
وانما لم يكن السفر الى ما وراءه ذلك لان الصيف فانه يمكن ان يتاثر في الصيف مخصوصا في الجنوب حتى ينتهي الى
عرض تسعين حتى يكون القطب على سمت الراس ويكون السنة هناك يوما وليلة **البحث الثاني** في اختلاف تغير الهواء
بحسب وضع البلد **قوله** واما الكاين بحسب وضع البلد فانه قد قسموا الهواء الى اربع طبقات وذلك لان الهواء
حار رطب لطيف وهو مجاور للعنصرين البارد والحار وحرارة الشمس والكواكب تصعد منها اجزاء لطيفة فاذا
فارقتها الحرارة المصعدة عادت لطيفة البرد فبردت الهواء وذلك يكون الى حيث ينتهي عنده تصعدها فتلك
الارض يسخن بشعاع الشمس فيسخن ما يجاوره من الهواء ويسخن معتدلة فيكون الهواء مشتملا على اربع طبقات

بل الارض وهي قريبة من الاعتدال ويليها طبقة باردة جدا تسمى كرة الزمهرير وينتهي البرد فيها لمن قرب
من جانب الارض وتنتهي هذه الطبقة منتهى تصعد الابخرة ويليها طبقة هي الهواء الطلق ثم فوقها طبقة رقيقة
لا يكاد يتم الكرة وهي كرة الدخان وانما كان الدخان يتصاعد اكثر من البخار مع ان اثقل من الماء لان
الاجزاء الارضية تحفظ الحرارة المتصعدة اكثر واذا عرفت هذا فلا شك ان الطبقة الاولى ما كان
منها ابعد عن وجه الارض فهو ابرد مما هو اقرب لان وصول قوة الشعاع اليها اقل فلذلك يكون قلل
الجبال والتلال الاتية ابرد وكلما بالغنا في الارتفاع وجدنا البرد اقوى واذا كان كذلك البقعة المرتفعة
وان كان الهواء المجاور لوجهها يسخن لكنه يكون متصلا بالهواء البارد الذي يحاذي البقاع الاخرى
فيكون الهواء المختلف من جميع الجوانب باردا وذلك يوجب برده وايضا لكونه عرضة الرياح هناك
كثيرة فيكون الهواء الذي على وجه الارض يتبدل دائما فلا يدوم تاثير الشمس فيه فينفعل وايضا يكون الهواء
الذي ينقله الرياح اليها الى هناك من الاهوية المجاورة باردا وذلك يوجب برد البلاد المرتفعة واما الغور
فانه مع حصول الصفا وهذه يكون انعكاس الشعاع فيه عن وجه الارض ومن معاقاته التي هي كالجدران
فيكون الحرارة اقوى لاخصر ولان الابخرة والادخنة تحتبس فيه بسبب قلة الرياح لمعارضة الارض لها
مع ذلك كالهوة كان ان تحصر الشعاع واحتمى بعضها بالبعض الذي كالهوة ما يكون تعمقه اكثر من سعته
ولا شك ان انحصار الاشعة والادخنة والابخرة يكون فيه اكثر ووصول الرياح اقل **المبحث الثالث**
في اختلاف تغيرات الهواء بسبب الجبال قوله واما الكاين بسبب الجبال فما كان الجبل فيه بمعنى المستقر الخ
الجبل اما ان يكون الجبل فيه اعلاما او في جوانبه لا اولهما المعنى المستقر وفيه تفصح حكمة لان ذلك البلد يكون
هو الموضع في بعده والثاني اما ان يكون ذلك الجبل جنوبي البلد او شماليه او شرقية او غربيه ولكل واحد
من ذلك احكام تخصه وقد ذكر الشيخ ان الجبل يؤثر في الجو على وجهين ما يتعلق بالشعاع وما يتعلق بالرياح
وكل واحد منهما يكون على وجهين اما وجها تاثيره بحسب الشعاع فاحدهما بان ينعكس على البلد شعاع الشمس كما اذا
كان غربيا عنه او شماليا في بلادنا فيسخنه وان كان البلد شماليا وثانيهما بان يستر عن البلد شعاع الشمس
مدة فيكون البلد باردا وذلك بان يكون شرقيا او جنوبيا في بلادنا وفي بعض اعمال دمشق قرية لا يرى فيها
الشمس الا قريبا من ثلث النهار وذلك لان الجبل شرقي وجبل جنوبي واما وجها تاثيره بحسب الرياح فاحدهما
يمنع الريح عن البلد وذلك بان يكون قائما في وجهها وثانيهما بان يعين على هبوبها وذلك كما يكون البلد في مضيق
بين صدفي جبلين وسكنه الا مجرى الريح فيكون الرياح هناك اشد من هبوبها في البلاد المصحرة لان الهواء
من شانه اذا انحدر في مسلك ضيق ان يتبع الاعقاب بخلاء سدا دكما للمادة لان ذلك المنجذب اذا وصل اخر
الى اخر ذلك المسلك بلغ الى مكان متسع فكان نفوذه فيه اسهل فانبسط سعة المكان وذلك يوجب
لجذب ما قبله بمقدار بعد الانبساط ككذلك كل جزء بعده ما قبله وكلما بلغ جزء الى اخر المكان الضيق
انبسط وجذب ما بعده لئلا يلزم الخلاء وهذا يكون في المادة اشد فانه اذا كان في موضع من البحر
مسلك ضيق وحركت الرياح الماء في وقت ما الى جهة يضطر الى النفوذ في ذلك المسلك كانت للطالب

لا محالة ارفع من باقي الماء كما يشاهد ذلك في امواج البحر فاذا بلغ ذلك الماء النافذ الى اخر ذلك المسلك
وجب ان ينبسط بسرعة لثقله ووجوده مكانا يمكن فيه ذلك وذلك يوجب قوة جذب الاجزاء المتقدمة
فيتصل الجذب وتنقص البحار بوجه فيها مواضع يكون فيها الماء جاريا ابدا وسببه هو ما قلناه قوله فان كان
من جهة المشرق كان دون ذلك وهذا المعنى لان الشمس اذا اشرقت على ذلك الجبل فانها كل ساعة تتباعد
عنه فينتقص من كيفية الشعاع وذلك لان الجبل الشرقي انما يشرق عليه الشمس اذا كانت في جهة المغرب وذلك
انما يكون بعد الزوال ودائما يتباعد عنه كل ساعة فينتقص كيفية الشعاع المشرق عليه واعني بالزوال زوال
الشمس عن دائرة نصف النهار واعني بهذا التباعد تباعدها عن السمت المقتضي لحصول الجبل في سهم مخروط الشعاع
والقابل ان يقول انه كما ان الشمس لا يدوم مسامتتها للجبل الشرقي مسامتة يقتضي ذلك فكذلك لا يدوم ذلك في
الجبل المغربي لان الشمس في ان سامتته في اول النهار لا ان حصوله في قرب السهم انما يكون عند قرب حصول الشمس في
دائرة نصف النهار وذلك لا يدوم وايضا لم يكون اخر مسامتتها للجبل المغربي مثل اول مسامتتها للجبل الشرقي في
القوة والمدة ولذلك اول مسامتتها للجبل المغربي مثل اخر مسامتتها للشرقي في القوة والمدة وزمان حصول المسامتة
مثل زمان حصول المسامتة وذلك يوجب كون التاثير متساويا والجواب ان الامر كما قلتم ولكن هاهنا سبب اخر يكون
التاثير في الجبل المغربي اقوى وذلك لان قوة تاثير شعاع الشمس انما هو عند حصول الجبل في قرب السهم ولا شك
ان الجبل المغربي يصادف ذلك فيه وقت استعداد الجبل للتسخن لطول مدة اشراق الشمس عليه فيتفق قوة الفاعل
مع قوة استعداد المنفعل واما في الجبل الشرقي فان ذلك الاستعداد لا يحصل الا وقد ضعف تاثير الشمس وهناك
يكون قويا لا يكون الجبل بعد مستعدا فلا يتفق اجتماع القوتين فيه فلا جرم يكون التاثير فيه اضعف قوله فان كان
الجبل يصد عن البلد مهب الشمال البرد ويكون الجنوب الحار فيه مهب الجنوب السخن اما صد الريح فبان يكون الجبل في
الجهة المقابلة لجهة مهب الريح وذلك لانه لا تفيه الريح رده على البلد كما يكون في الناحية قوله واعدل
البلاد واصح البلاد وذلك لان في بلادنا رياح الشمال والشرق اصح واما ان ذلك يوجب كونها اعدل في
الحر والبرد فلا يصح لان البلاد البعيدة عن غاية الجبل يكون باردة وذلك يزيدها بردا واقول ان الجبال تؤثر
في الحر بوجه اخرى غير الوجهين المذكورين وذلك لان الجبل يحفظ الحرارة فما دام حارا يسخن
الهواء الذي يجاوره ويسخن ذلك الهواء البلد وهذا مغاير لاعتبار انعكاس الشعاع وايضا فانها يعين ذلك
السحب والامطار بحبس الابخرة المتصاعدة عن التفشي وعن كرة الزمهرير وبكثرة الانداء التي يكون على
قللها القوية البرد هناك وكثيرا ما يكون عليها من الثلوج ولذلك يكون بلاد الحبشة كثيرة الامطار والبلاد القليلة
الجبال قليلها وكذلك يكثر الامطار ببلاد الحبشة جدا وقل ببلاد مصر فانها خالية من الجبال التي يتولد في
وقال الشيخ لعلها لكثرة ولا يتحلل نقلها في الارض الرخوة فان كانت تلك الابخرة شديدة الاستعداد للتحلل اللطيفة
انحلت اشعة وضغطها ما يكون من الابخرة فاضطرت الى التحجر في موضع من الارض فيكون ذلك العيون وان لم
يكن تلك الابخرة كذلك وطال احتباسها الارضية حدث من ذلك الاجسام المعدنية فلذلك يكون اكثر
المعادن انما هو في الجبال التي في القرب منها وما كان منها في البراري فانما يكون تحت الارض الصلبة مقارب الجبال

حتى البخار ولذلك يكون مستقر السحاب كثير النداوة وكل هذه الاشياء موجودة في الهواء الجوي **البحث الرابع** في اختلاف
تغيرات الهواء بحسب البخار **قوله** واما البحار فانها توجب زيادة ترطيب البلاد المجاورة لها وحملها آه البخار مطلقا
يوجب ترطيب الهواء وذلك بكثرة ما ينحل منها من الاجزاء المائية ترطب الهواء لانها يكون بعد تمول ولذلك يكون
المطهر بما وبسبب ذلك ان الاجزاء العذبة اقبل للتبخر لانها الطف اذ الاجزاء الملحة لثقلها وغلظها
اقل قبولا للتبخر وانما كانت غليظة بقبله لا ريب الملوحة هو اختلاط الاجزاء الارضية المحترقة المرة بالاجزاء
العذبة ولذلك تصنع الملح من الرماد والقلي والنورة بان يطبخ ذلك في الماء حتى يعقد او يترك بنفسه فيعقد
ملحا وكذلك ما له الجارة الحجرية الخ حتى تقصيه مائيته ما يعقد ملحا وكذلك البول والعرق وبسبب ذلك لا يوجد ملح في الخلاء
مرارتهما والحكمة في ملوحة ماء البحر لكي يبعد عن العفونة فلا يحدث دماعام بفساده ومجاورة البحر كما
يوجب ترطيب الجو يوجب ايضا غلظ الهوا بكثرة تلك الابخرة لكن يختلف تاثيرها في البلاد بحسب قربها
منه وبعدها وبحسب وضعها منه اما اختلافه بذلك فان ما يقرب وابعد فظ لان البحر كلما كان اقرب
كان تاثيره فيه اكثر وبالعكس واما اختلافه باختلاف الوضع فان البحر ان كان شماليا كان تاثيره فيه اكثر
وبالعكس اما اختلافه باختلاف الوضع فان البحر ان كان شماليا كانت الرياح الشمالية تمر به قبل وصولها
الى البلد فيكون ذلك سببا على زيادة تبريده بتزقرقد مع الشمال على وجه الماء الذي هو بطبعه بارد
ذلك ايضا ان ينقص يبوسته تلك الريح بسبب الترطيب الجوي ان يغلظ قليلا قليلا فلا يكون تاثيرها في
البلد كتاثيرها في الرياح الشمالية وانما لم يتعرض الشيخ لهذا الانه معلوم من قوله اولا واما البحار فانها توجب
زيادة ترطيب البلاد المجاورة لها واما ان كان البحر من جهة الجنوب اوجب زيادة في غلظ الجنوب وزيادة
في رطوبتها وتنقصا ما من حرارتها **قوله** وخصوصا اذا لم يجد منفذا القيام جبل في الوجه لانها اذا لم تنفذ تجمع
بعضها الى بعض فيكثف وجب ذلك زيادة غلظها ولو كانت لها اذا انفذت فان الحركة يلطفها ولولا ذلك
لكانت الرياح كلها غليظة لانها في الغالب لا يخلو عن تخلط البخار واما اذا كان البحر في ناحية المشرق فقد
قال الشيخ ان ترطيبه للجو يكون اكثر من الذي يكون في ناحية المغرب قال لان الشمس تلح على المشرق بالتحليل
المتزايد مع تقارب الشمس ولا تلح على المغرب وهذا سبب رصده بان تاثير الشمس في التطويل لاختلاف اصلا
بل انما يختلف ذلك بان المشرق يكون اكثر ترطيبا من ضحوة النهار الى قرب العصر واقواه بعد الزوال الى
المغرب واقل من صلوة العصر لان التاثير يكون بعد دامو لم يضعف بعد آثار الشمس في الرياح بكثرة
هذا البحار لفقدان المانع من هبوبها اذا كثرت الرياح ودرت ولم يعارض الجبال كان ذلك اسلم من العفونة
والا كانت مستعدة لها لطول الاقامة المستحيلة **قوله** واذا فوق الرياح هنا الفضاء يمنع العفونة ويجوز ان
يكون لكون البحر مجاورا **قوله** الشمالية ثم المشرقية ثم المغربية انما جعل المشرقية ثم المغربية بعد الشمالية
لانها اقل مخالطة للمائية وكذلك الجنوبية اصلا لكن لما تماه لها المغربية عوام يقبل والمغربية لان الرياح المشرقية
والمغربية متعادلتان في ذلك **البحث الخامس** في اختلاف تغيرات الهواء بحسب الرياح **قوله** واما الكلام بسبب
فالقول فيهما على وجهين آه قد راينا ان نشرع قبل الخوض في شرح هذا البحث في كيفية كون الرياح وبيان سببها

المادي والفاعلي ومهابها وسبب كثرتها وقلتها فنقول ان الرياح تتكون من البخار الدخاني الذي هو الدخان
اذا عرض له ان يبرد ويثقل وذلك اما بسبب وصوله الى الكرة الزمهريرية التي هي الهواء البارد بسبب مصادفة
رياح باردة معارضة قريبة وسعة الصعود ثم ربما استصحبه معها وربما لم يقو على عبره ودرء مسعاها
مرفه من مصعده فقط فيتحرك الى الجهة التي يقتضيها مادته مع معارضة الريح لما انقبض من الصعود ودرء
تحت الشمس حاما من الهواء فتخلخل وانبسط فيجري كالريح ولكن هذا لا يدوم حركته ولا يكون قوية المهاب
المحدودة في الافاق التي نحن فيها اثنى عشر وبيان ذلك انا نتخيل دائرة عظيمة تقطع العالم بنصفين فيفصل
المرئي منه عن غير المرئي ونسمى هذه الدائرة دائرة الافق فالمهاب ثلثة مشارق وثلثة مغارب وثلث نقط
شمالية وثلث نقط جنوبية فالمشارق الثلثة ثلث نقط شرقية احدها مشرق الاعتدال وهي نقطة تقاطع
الافق دائرة معدل النهار ومشرق الصيف وهي نقطة مدار راس السرطان للافق ومشرق الشتاوي
نقطة تقاطع مدار راس الجدي للافق مع دائرة نصف النهار ومع دائرتين موازيتين لدائرة نصف النهار
من جهة المغرب والنقطة الشمالية والجنوبية حدثت من تقاطع الافق مع دائرة نصف النهار ومع دائرتين
موازيتين لدائرة نصف النهار مارتين بالمداريين لا دائمتي الظهور والخفاء وقد ظن قوم ان الرياح معدنا
في باطن الارض محصورة فيه وانها تنبعث من هناك بعيد ولو كان الامر كذلك لكانت عند الارض اقوى واكثر
ثم لو كان ذلك لما هب واحد لم يهب بها رياح متضادة ثم ايضا فان الارض لو احتبست فيها رياح ولو يسيرة
لزلزلت البلاد حتى يجاوز كالصلاح الذي يعرض لبدن الانسان فيتخيل ان يكون كلية الرياح محصورة في
الارض والا اوجبا انشقاقها وتصدعها او تقول لان الصعد التحتاني الذي منه الرياح لا يمكن ان
يكون الاحرارة قوية فلذلك لا ينبت بديع ولا يكثر ويتصل الا اذا كانت الشمس في جهتها فلذلك فلما يوجد رياح
متضادة لان الشمس لا يكون في وقت واحد في جهتين واما كيف يكون ذلك فان يكون الصعد في احدى
الجهتين لكثرة المادة وشدة استعدادها فيكتفي فيه لقوة يسيرة من الفاعل واكثر هبوبه في الربيع و
الخريف لان الشمس في هذين الفصلين لا يكون بعيدا عن احدى الجهتين بل اكثرها يا فاحدث ذلك الحدث ثما
البرد معه وليس بزمان بسبب الريح عندنا ولو صلت الشمس الى جهتها بل قد يحتاج ان يمضي على ذلك مدة وخصوصا
في الجنوبية والشمالية لان الشمس لم يصلها قد تحلل الابخرة ولا يقوى على اذابة الجامد من الرطوبات ليصعد
الارض فيهبا الشمس وقد يكثر الرياح الجنوبية في الصيف مع كون الشمس شمالية وسبب ذلك ترطيب جهة
الجنوب بكثرة الرياح الشمالية لانها انما تصل الى هناك بعد ان ترطب حدا بالبخار التي في الجنوب فيكون هناك
الرطبة الكثيرة من رياح الجنوب عندنا وقد يقل رياح الجنوبية في الشتاء مع كون الشمس جنوبية وذلك لانها
لقوة الشمس هناك يلطفها فيتحلل قبل الوصول الينا لبعد المسافة وقد يقل الرياح التي سببها الشمس في
جهتها بركتها الخاصة بما حواليه وهذه الرياح سببها اسباب الشمس واكثر الرياح هي الشمالية والجنوبية لكثرة
الرطوبة المعدة للصعد الدخنة بالقرب من النقطتين وقد يختلف ذلك في البلاد اما بسبب الجبال كما بينا
او بسبب البحار او بغيرة للمعتزلة **قوله** فان الجنوبية في اكثر البلاد حارة رطبة يعني في اكثر البلاد التي تكلم في احكامها

وهي التي عرضها اكثر من غاية الميل الى جهة الشمال واما دون غاية الميل فلا يلزم فيها ذلك وقولنا
ان ريح الجنوب حارة لا بمعنى انا نحس منها الحرارة فان ذلك كلما يوجد في غير ريح السموم بل بمعنى انها
انها اقل برودة من باقي الرياح او انها تقوى في الابدان آثارا لاشياء الحارة ومعنى كونها رطبة انها مخالطة
لابخرة كثيرة مائية وانها يفعل في الابدان فعل الاشياء الرطبة قوله اما الحرارة فانها بلاد قريبة من الجهة
المتسخنة لمقاربة الشمس كل ريح يكون تصعد موادها حارة اقوى فلا شك ان بقية الحرارة يكون
فيها اكثر وكذلك كل ريح تهب من موضع حار فلا بد وان يتسخن بسبب مرورها لذلك الموضع اذ اقول انها
في الاصل اذ البرد عارض لها وريح الجنوب انما تصل الى بلادنا اعني المجاورة لغاية الميل في الشمال بعد ان
مرت بغاية الميل جنوبا وشمالا ثم ان منابعها الحرارة كما يتبا فهبها اما ان يكون من هنالك فيكون حارة لاتصعد موادها
يكون بحرارة تقويها ولا يكون مهبها من هنالك بل من هو ابعد في الجنوب الى القطب فيكون حارة ايضا لانها وان
كانت باردة في الاصل لكنها انما تصل الينا بعد مرورها بتلك المواضع الحارة فيتسخن لا محالة قوله لمقاربة
الشمس هذا تعليل لحرارة الجنوب وينبغي ان يكون المراد بذلك لا الجنوب الحقيقي وهو المائل عن الخط الاستواء
الى القطب الجنوبي بل الجنوب بالاضافة الينا اي البلاد التي هي جنوبية عن بلادنا وان كانت شمالية
وهي البلاد التي عرضها مقارب لغاية الميل فان هناك يكون الشمس قريبة اي قريبة من سمت رؤوسهم ويمكن
ان يكون المعنى ان جهة الجنوب الحقيقي يتسخن لان الشمس فيها اقرب الى الارض بسبب كون حضيض الشمس في
الابراج الجنوبية واذا كانت اقرب الى الارض كانت في الرؤية اعظم فكان نورها اعظم واكثر وذلك يوجب
كون الحر اقوى لكن الشيخ لم يعتبر هذا القرب اذ عنده ان كل البقعتين بعدهما عن خط الاستواء سوا واحدهما جنوبي
والاخر شمالي فهما في الحرارة سواء واما الرطوبة فلان البحار اكثر ولو كانت شمالية ولاجل حرارة بلاد الجنوب
ورطوبتها صارت مرخية واقول انها يجب ان يكون كدرة قابلة للعفونة قوله والرياح الشمالية باردة يابسة
اما باردة فلانها تجتاز على جبال وبلاد باردة ما الجرب ببرودة تلك الثلجية واما انها يابسة فلخلوصها قلنا
في بطون رياح الجنوب فيكون ما يصحبها من الابخرة يخالطها وهذا حكم البقاع المسكونة واما البقاع التي عرضها
اكثر من غاية الميل الى جهة الجنوب فيجب ان يكون الرياح الشمالية هناك حارة رطبة واكثر رطوبة من الجنوبية
عندنا بسبب انها تكون هناك اقرب الى الروية البحار من الرياح الجنوبية عندنا واما الرياح الجنوبية
فيكون هناك باردة رطبة اما باردة فلانها تأتي من موضع بارد وهو القريب من القطب واما انها يكون
رطبة فلان البحار هناك كثيرة لكنها يكون اقل رطوبة من الجنوبية لان الحر هناك يكون اقل بسبب البرد
واما البلاد التي على خط الاستوا والرياح الجنوبية والشمالية يكون هناك حارة رطبة لانها تمران بغاية
الميل من الجانبين لان البحار هناك كثيرة لان الجنوبية يكون احر وارطب لان الجنوب اكثر بخارا واسخن والبلاد
التي عرضها دون غاية الميل يكون الرياح الا من جهة ميلها الاعظم اذا الاخرى يتعدل ببرودها لخط الاستوا
قوله والمشرقية معتدلة في الحر والبرد يجب ان نعلم انها يكون على طبيعة البلد الذي تهب عليه وذلك
لان الاختلاف فعلها في الطول فيكون المواضع التي هبت منه تلك الرياح والبلاد التي مرت بها على طبيعة ذلك

٧٥

البلد وكذلك الحال في المغربية واما انها تكون معتدلة في نفس الامر فلا يصح وذلك لان المشارق تختلف
باختلاف عروضها فيكون الرياح الشرقية في كل بلد على طبيعة عرض شرقية وهو عرض البلد نفسه لكن الرياح
الشرقية يكون اسخن وايبس من المغربية وقد علل الشيخ كونها ايبس بوجهين احدهما ان البخار التي في البلاد التي
غربية وهي الشمالية اكثر من ناحية المغرب فيكون المغربية ارطب بتلك البخار وثانيهما ان الشمس يلاقي الشرقية
في حركتها لانها اذا انا دبها متحركتا الى البلد يكون الشمس متوجهة الى البلد ايضا فيكون مصاحبة لتلك الريح
مدة حركتها فعلها فيها اكثر من المغربية فان المغربية اذا تحركت الى البلد يكون الشمس في ذلك الوقت منصرفة
عن البلد فلا يوافق حركتها على مضادها ويلزم من ذلك ان يكون الشرقية اسخن واقول انه هذا لا انتج
لان مقتضاه ما يكون اذا كان هبت الشرقية اول النهار وهب المغربية اخر النهار واما لو كان الامر بالعكس
كان الحكم بعكس ذلك فضلا عن خصوصا واكثر هب الشرقيات عند ابتداء النهار ولا يصح ان يكون ذلك تخصيصا
من قوله فلا يحللها الشمس تحليلها للرياح الشرقية لان ذلك انما يصح اذا كانت تأثير الشمس في الشرقيات اكثر وان
لم يكن كذلك قوله وقد يتفق في بعض البلاد ان يكون الرياح الجنوبية فيها ابرد واذا كانت بقربها جبال
ملحة تبرد بذلك بانها يكون باردة في بعض البلاد التي يتفق فيها وهي الشمالية اما البلاد الجنوبية عن خط استواء
اذ الجنوبي يجب ان الرياح الجنوبية يكون باردة وان لم يكن هناك جبال ملحة وكذلك فقد يكون الرياح
الشمالية في بعض البلدان اسخن وذلك اذا كان مرورها على ارض محترقة وان الشمالي فهي رياح حارة جدا يابسة
وسببها اما من جهة مرورها فبان يكون مرورها على ارض محترقة جدا واما من جهة موادها فبان يكون من جنس
الادخنة التي استعملت في الجو علامات هائلة كالنيازك فان ما تقل منها بعرض ان ينزل ويهب ويبقى فيه حرارة
والتهاب فيكون سموما كذلك قوله التي يفعل في الجو علامات هائلة لا يريد بذلك الادخنة التي من شانها ذلك
وان لم يكن فعلت بل التي من شانها ذلك وان لم يكن فعلت بل التي من شانها ذلك وقد فعلته لانه لا يعد ذلك
يعرض لها هناك اشتعال والتهاب يقاربها اللطيف فهذا انما يكون بعد ان تشتعل وايضا الا لا يلزم من كون
الدخان من شانه ان يفعل في الجو علامات ان يكون حارا بل قد يكون ذلك لدهنيته فيقبل بها الاشتعال
واقول ان يقبل الدخان المشتعل اذا نزل فهي لا اكثر بعد صاعقة ولا يقتصر على احداث ريح السموم قوله فان
جميع الرياح على ما يراه الحكما الفلاسفة انما مبدؤها من فوق وان كان موادها من اسفل وهذا اشارة الى ما
ذكرنا من كيفية تكون الرياح وهو ان الهوا العالي يبرد الدخان المتصعد ويثقل فينزل فيتحرك الريح مقتضيه
ما دفعه بعارضه المانع من التصعد واما اختلاف البلاد بالسريعة فان الكلام فيه سيأتي مفصلا فيما بعد الفصل
التاسع في تأثير التغيرات الهوائية الردية المضادة للمجرى الطبيعي ويشتمل على بحثين البحث الاول في اقسام التغير
الخارجية عن الامر الطبيعي قوله واما التغيرات الخارجة عن المجرى الطبيعي فاما الاستحالة في جوهر الهوا واما الاستحالة
هي التغير ويطلق على التغير في الكيفيات وهو ان يصير الجسم ذا كيفية لم يكن قبله ولا بعده له والفرق بين ذلك
وبين الكون ان الكون هو ان يحصل الجسم صورة لم يكن له والفساد هو ان يفقد الجسم صورة كانت له وقد يتجوز
فيطلق الاستحالة على الكون على سبيل المجاز وانما يطلق التعليل للعادة القديمة لان القدماء كانوا يظنون ان الكون

والفساد حركة ايضاً وكانت عندهم استحالة والمراد ههنا بالجوهر حقيقة الشيء وماهيته التي بها هو هو والمراد
بالاستحالة في الجوهر ان يصير حقيقة الشيء ردية لعفونة عرضت للجزء لما اعتدت له ويعني منها بالهواء جملة الشيء
المحيط بنا ويقول الهواء المضاد للطبيعة في كيفياته اما ان يكون مع ذلك خارجاً في جوهره اولا يكون والاول
هو الذي استحال في جوهره وهو الذي قد عفن وذلك هو الوباء والثاني هو الخارج في حرارته او برودته
او كيفية غير محتملة لما كان ذلك التغير مضاد المجرى الطبيعي وذلك التغير اما ان يكون الى كيفية مضادة لكيفية
الفصل الذي يحصل فيه ذلك التغير وذلك هو الاستحالة المضادة وذلك كبرد البرد في الصيف او لا يكون
كذلك وذلك هو الاستحالة المجانسة كمعمعة القيظ في الصيف **قوله** فهو ان يستحيل جوهره الى الرداءة لان
كيفيته افرطت معناه ان تلك الرداءة يكون لفساد الجوهر من افراط في الكيفية لان ذلك هو العفونة وانما
يحدث العفونة عن حرارة غريبة واذا حصلت فلا بد من ان يتبعها حرارة غريبة ايضاً **قوله** فان كان موجوداً
صرفا فنقول ان يكون غير الهواء الصرف الموجود هو كرة الهواء المطلق وانما لا نخ الهواء الذي يحيط بنا من خلط
لما بينا من ان حرارة الشمس والكواكب تصعد اليه الاجزاء المائية والارضية فتخالطه وليس فيه من القوة
ما عليها الطبيعة كما في النار تضعف حرارته فلذلك تبقى تلك الاجزاء المتصعدة باقية على طبيعتها مخالطة
له وانما كان الجرم البسيط لا يعفن وذلك لان هذه البسائط حصلت موادها بالطبع شديدا لقبول الفاسد
صورها التكون قابلة لان يكون بعضها من بعض حتى اذا انسلخ من بعضها شيء كان تكونه من باقيها ممكنا واذا
كان كذلك فلا ذا اضادتها السبب المعفن كان نفوذها على افساد صورها واحدة وتبقى صورة اخرى فيحدث من ذلك
كون وفساد ولو جاز ان يقبل هذه العناصر العفونة لجاز ان تعفن جملتها ويلزم من ذلك انقطاع التكون **قوله**
وهو جسم ممتزج من الهواء الحقيقي ومن الاجزاء المائية البخارية ومن الاجزاء الارضية المتصعدة في الدخان
والغبار ومن اجزاء نارية وانما يقول انه هواء كما هو يقول للماء البحر والبطايح ماء وان لم يكن ماء صرفا فهذا الشرح
ان الجسم الذي يحيط بنا ليس هواء ولا الذي يصعد منه هو ماء وانما هو نوع آخر ممتزج وقولنا له هواء انما
لكون الغالب عليه وهذا مما استبعده والذي ارى انه وان المحيط بنا هواء لكن يخالط الاشياء غريبة ولم
يحدث المجموع مزاج ولا صورة زائدة ولذلك لم يسم له اسماء آخر كالبخار والدخان فان قيل لو كان كما كان بعفن
لا يكون مجموع اشياء كلها بسائط بل الاجزاء الممتزجة التي تخالطه ولا يلزم ان يكون مجموعه صورة زائدة
مع كونه قابلا للعفونة واكثر ما يعرض الوباء وعفونة الهواء هو في اواخر الصيف وفي الخريف وذلك لان حرارة
الصيف يفعل العفن خصوصاً اذا كان رطباً وانما يتاخر ذلك الى اوايل الخريف ليكون السبب قد دام ولما
يعرض في الخريف من الاختلاف في الهواء واما الشتاء فبرده مضادة للعفونة فقد يعرض فيه ودونه في
الربيع **قوله** كثير ما يبرد في الصيف لما عرض عرضها هذا العارض فقد يكون شماليا كما اذا عرض كسوف شمسي تام وقد
يكون عرضيا كما قد تهب رياح على جبال الثلج من البلد فيبرد الهواء جدا خصوصاً اذا كانت تلك الرياح شمالية

الجملة الثالثة في العوارض التي يعرض عن التغيرات الهوائية المضادة للطبيعة **قوله** والهواء اذا تغير عرضت عنه
عوارض في الابدان اما اذا عفن الهواء عفن الاخلاط رطبة قابلة للتعفن فان كان الهواء المستنشق عفنا لطيفا

ضعفت تلك الاجزاء العفنة والتي تخالطه وخصوصاً وهذا يلزمه ضعف القوى فيكون تصرفها في
الرطوبات ضعيفاً وذلك يعدها للعفونة واول ما يعفن الدم الذي في القلب لانه يلاقيه اولا بالتنفس ويلزم
ذلك حصول الحميات الوبائية وربما افسد مزاج القلب والروح وحصل الموت دون حصول الحميات
القوى لما يلزمها من الضعف يعجز عن دفع الحرارة الغريبة عن القلب الى ظاهر البدن فلا يعرض لهم عرق
فهذا حكم تعفن الهواء واما حكم تغير كيفياته فان ان سخن شديدا ارخى المفاصل فسيله الرطوبات فيقبلها
المفاصل لضعفها لكثرة حركتها ولما فيها من التجاويف وتخرتها الحاصلة بسبب الحركة وايضاً يحلل
الرطوبات بتلطيف الحرارة الغريبة لها فيتبخر ويلزم ذلك زيادة العطش لفناء الرطوبات ولحرارة القلب
بالهواء الحار ويلزمه ايضاً تحلل الروح للطافتها المضادة لقوة الحرارة فيسقط القوة اذ القوة انما تقوم
بالروح ويلزم ذلك منع الهضم وضعفه لاجل تحلل الحار الغريزي بضعف القوى وفساد المزاج وتسيل
الاخلاط بذاتها ويميلها الى التجاويف والى الاعضاء الضعيفة لكثرة تلطيفها لها بسبب الحرارة الحاصلة
فيها فيعفنها ولا يقوى الاعضاء الضعيفة والتجاويف على دفعها عن نفسها فيقبلها وليس يصلح للابدان المحمودة
لما يخرجها عن الاعتدال وربما نفع المستسقين والمفلوجين واصحاب النزلات الباردة والكزاز البارد و
التشنج الرطب لتقوية الرطبة كل ذلك تعديل المزاج البارد وتحليل الرطوبات الفضلية وتسخين العصب
وانما يكون هذا اذا لم يكن في الحرارة مفرطاً جدا فانه اذا كان مفرطاً اسقط القوة وكان ضرره لجميع الابدان
فلذلك لا يحلل التشنج بل ربما نفع ولم يجعله بافعل الحار والا كان ايضاً **قوله** واما الهواء البارد فانه يحصر الحار الغريزي
داخلا لم يفرط لقائل ان يقول ان رحمه الفاضل في التغيرات الهوائية المضادة للمجرى الطبيعي فلم يحسن من الشيخ
ان يذكر فيه من التغيرات ما لا يكون مفرطاً لان ذلك لا يكون مضادا للمجرى الطبيعي والهواء البارد فيمنع
سيلان المواد بتغليظه لها وبالتجميد وتكثيفه الجلد وهذا نراه يحصل كثيراً ما يحدث النزلة لبعض مواد
الدماغ ويضعف العصب لبرده ويضر بعصبة الرئة ضرراً شديداً لانها عضو رقيقة باردة والهواء البارد الفصل
الباردة لكل قوي فيه ثابرة فيها واذا لم يفرط قوى الهضم وقوى الافعال الطبيعية كلها وذلك لتقويته
الحار الغريزي بالاجتماع واثار الشهوة بتكثيفه فم المعدة بالبرد وقد علمت ان شرح هذا لا يحتمل ذكره في هذا
الفصل **قوله** وبالجملة فانه اوفق للاصحاء من الهواء المفرط اما ان البارد الذي لم يفرط اوفق من الحار
المفرط فظاهر واما اذا تساويا في الخروج عن الاعتدال فلان البارد اقل ضرراً وذلك لان الهواء الحار
عليه هذا ان يجذب منه اكثر من المقدار المعتدل لتقوية تعديل مزاج الروح ليكون اضراره اكثر
للرئة واما البارد فاليسير منه كافٍ في التعديل فلا يحتاج فيه الى جذب ما هو زائد على المعتاد فيكون
تاثيره في الصدر اقل لقلته فان قيل كان ينبغي ان لا يحصل من الهواء البارد ضرر في الروح وذلك لان
المجذوب منه انما هو المقدار الكافي في التعديل وذلك لا يجب خروجه عن الامر الطبيعي الا كان اكثر
من المقدار الكافي وجوابه ان جذب الهواء ليس لتعديل الروح فقط بل ولان يقدرها الاختلاط بجرم القلب
فيحتاج ان يجذب منه مقدار ما يقوم بالغذاء وذلك يلزمه الاضرار لمزاج الروح ومضادة البارد اكثرها

بالافعال المتعلقة بالعصب لبرده ولانه يسد المسام بجمعه وبكثفه فيمنع تحلل الفضول في الهواء الرطب
يحسن اللون بتليين الجلد بترقيقه ويؤدي لون الدم وينقي المسام منفتحة بعد ما تكاثف لجماع الاجزاء
فيسد المسام **الفصل العاشر** في طبائع الرياح ويشتمل على مباحث **المبحث الاول** في احكام الرياح
قوله قد ذكرنا احوال الرياح في باب تغيرات الهواء آه الشمال يقوي ويشد بما يجمع من اجزاء البدن
ويمنع تحلل الروح بتكثيف الجلد بسبب بردها ويبوستها ويقبل البطن بتقويتها الحرارة الغريزية بتقوي
تصرفها في الغذاء فلا يبقى فيه رطوبة فضلية سائلة ويهيجها اعضاء المقعدة البرد فيوافقها في ذلك
الغذاء المستقيم فيقل ما ينزل ليمسن الثقل ولا يحوج الطبيعة الى دفعه لغلبة وبعد ما الموافقتها
العرق وذلك يوجب لانعقاد البطن ويصح الهواء الفاسد لقوي المضاد كيفيتها الكيفية المحدثة
للعفونة وهي الحرارة والرطوبة وامراض الشمال اوجاع العصب لبرده ويبسه وعسر البول المنضرب
المثانة به بعصبيتها وكذلك امراض الرحم واوجاعه لعصبيته ولا اسهال لعصر الخلاف الى داخل ومنع تحللها
بالعرق وغيره واوجاع المفاصل لبردها بسبب كثرة عظامها واربطتها لانعصار المواد لاحتباس التحلل
وكثرة النزلات ولوصول الهواء البارد الى الصدر لاحتباس التحلل وكثرة النزلات ولوصول الهواء
البارد الى الصدر بالتنفس على برده وايضا الاقشعرار لبرد الهواء ومنع تحلل الابخرة الحارة الصفراوية
المبحث الثاني في الرياح الجنوبية الجنوب مرخ للقوة ومفتحة للمسام آه هذه الرياح قد تسمى بيضية لان
خاصيتها تكثير بيض الدجاج وان لم يكن سفاد وقد يسمى البيضا لانها يكون كثيرا عند قلة المطر والجنوب
مرخ للقوة بفرط تحليل الروح ومفتح المسام بما له من تخلخل البرد شمول للاخلاط محركها الى الخارج والحرارة
ثقل الحواس لادخله الدماغ بكثرة الرطوبة وتحرك الحرارة معتدلة ويصح لتهيئها للعفونة لاجل الحرارة و
الرطوبة ويعكس الامراض بكثرة الرطوبة وتعفنها وضعف تحليل الروح ويحدث على القروح والقرب
حكاكا لتكثيرها الرطوبة واحداده اياها بسبب الحرارة ويهيج الصداع باثقاله الدماغ فيكون قابلا
وتبخيره بالحرارة فيملاه ويجلب النوم بترطيبه الدماغ **المبحث الثالث** في احكام الرياح المشرقية والمغربية
قوله في الرياح المشرقية وهذه الرياح ان حالها آه الرياح المشرقية تسمى الصبا والمغربية تسمى الدبور
وما بين هذه الرياح الاربع تسمى النكباء ونقول لاشك ان الشمس في كل افق يكون عند اخر الليل شرقية عنه
وعند اول الليل غربية فلذلك يختلف حال الرياح الشرقية والمغربية بحسب كون هبوبها في اول النهار او في اخره
فيكون كل واحد منهما عند كون الشمس في جهتها وتقصحيتها الطف واخف واغض وفي الوقت الاخر بالعكس
الفصل الحادي عشر في احكام المساكن ويشتمل على مباحث **المبحث الاول** في احكام المساكن الحارة **قوله**
قد ذكرنا في باب تغيرات الهواء احوال المساكن آه قد عرفت مما سلف من كلامنا سبب حرارة بعض البلاد وبرودة
بعضها ورطوبة بعض آخر ونريد الان ان نتكلم في احكام كل مساكن ونقول لكل مسكن هو اسرع تسخنا اذا طلعت
الشمس وبرده واذا غابت فذلك يكون لاعتدال مزاجه اذ يكون بحسب اختلاف الرياح فيكون المؤثر فيه
ملاقيا في ثلثه الامداد لواحد بعينه ولكنا لذا نعلم الرياح وبعرضها المشرقيين الاخرين ان ذلك الهوا اكثر

وهذه او في موضع منخفض بالجبال في جهة انفعاله بطول احساسه وخصوصا اذا كانت الكواكب الصغار
قليلة الظهور ولا كذا نها اذا كان ذلك المطاف معا المساكن الحارة مستورة للجلد باحراقها اياه مهلهله للشعر
لتجعيها المفرط تحليل الحرارة للرطوبات مضعفة للهضم لافراط تحليلها الحار الغريزي على اهلها الين ابدا لانجذاب
الرطوبات من ابدانهم بسبب توجه الحرارة الى ناحية جلودهم واقول ان للبقاع تأثيرا في كون الجلد والشعر
على البالغ بحرارة الهواء ولولا ذلك لما كان اهل بصرة اشد سمرة من اهل بغداد بكثير مع ان حرارة بغداد اشد
ولولا ذلك لما كان اهل الحبشة شديدا السمرة مع قرب بلادهم من الهند ولولا ذلك لما كان اهل الهند سبط
طويلة وشعر اهل الحبشة مفلفلة مع ان حرارة بلاد الهند اقوى بكثير وكم رجلا لتسرو ما بعصان
بلاد الحبشة متساويان في الارتفاع وكيفية الهوا بينهما ساقر عرضنا ليل فقط وهي هناك ولهما
شديد السمرة جدا ومذ لوادا كثر فيها التحليل قليلة وبلغ بهما امر النيل وطلا لبس شرقية وحفظه له
وجعلها بيضاء وسمرة اهلها خصة وجيد طلا لبس وجعلها السودان واهلها شديدة السمرة جدا **قوله**
واذا كثر فيها التحليل وقلة الرطوبات اسرع الهرم كما في الحبشة فان اهلها يهرمون في بلادهم في ثلثين سنة
قد سألت جماعة كبيرة عظيمة من كبار الجنام عن ذلك فاكروه واتفقوا على ان بلادهم قريبة جدا من الاعتدال
وانها جبلية كثيرة الاشجار والمياه ولا امطار فاتيها كثيرة جدا اسلم وهذا العصر صاحبي شمس الدين
مكي اقام بها سنة وهو بحران حرارتها ينقص عن حرارة مصر حين دعا يقول انها شديدة في العرب من الاعتدال
المبحث الثاني في احكام المساكن الباردة **قوله** في المساكن الباردة اهلها اقوى واشجع واحسن هضما آه
المساكن الباردة اهلها اقوى لقلة التحلل من ارواحهم واجتماع حارهم الغريزي واشجع لقلة ...
الغريزي ولذلك احسن هضما فان كانت تلك البلاد رطبة كان اهلها عبل لحم لكثرة المادة وقوة الهضم
ما دموى العروق لكثرة الشحم واللحم في المفاصل لكثرة الالية لنص بمض لتوفر الرطوبات الغريزية
فيهم بسبب قلة التحلل **المبحث الثالث** في المساكن الرطبة **قوله** في المساكن الرطبة اهلها حسنو السحنات
اما المساكن الرطبة اهلها حسنو السحنات لمشابهة امزجتهم لامزجة الصبيان ولذلك تهم لين الجلد ويسرع
اليهم الاسترخاء في رياضتهم لسيلان الرطوبات الى مفاصلهم واعصابهم ونحوها لا يسخن شديدا في الصيف
ولا يبرد شديدا في الشتاء لانتقاصه من الانفعال لغلظه بسبب كثرة الرطوبات ويكثر فيهم الحميات الحادة
الرطوبات العفنة ويكون مزمنة لكثرة الرطوبة ويكثر فيهم الاسهال وعرض لهم الدوسنطاريا والبواسير لكثرة
الرطوبات واسترخاء وعيتها ويكثر القروح لغليان الرطوبات واندفاعها الى الجلد اللينة ويكثر التعفن لما
قلناه ويكثر الصداع ابتداء الرطوبة الجيدة بالغليان الى افواههم ويكثر لهم الصرع لكثرة رطوبة الدماغ
المبحث الرابع في احكام المساكن اليابسة **قوله** في المساكن اليابسة آه المساكن اليابسة احكامها كالمضادة
لاحكام المساكن الرطبة فيبس امزجتهم ويحل جلودهم لاحتداد الهوا الرطوبة من البدن بسبب قلتها فيه
وتتشقق جلودهم لجمع اجزائها بسبب اليبوسة فيتفرق من الجهات التي جمعت ولقلة الرطوبة المزلقة التي بها
اتصالها ويكون صيفهم شديد الحرارة وشتاؤهم شديد البرودة للطافة الهواء فيكون شديد القبول كما قلنا

في الخريف **البحث الخامس** في احكام المساكن العالية **قوله** في المساكن العالية آه المساكن العالية اهلها اصحاء
لصفاء هوائهم بسبب بعدها عن احتباسه وذلك لكثرة الرياح عندهم ودائم اقوياء والوقود وهوائهم بسبب قلة التحلل لاجل
برد هوائهم فيهم لهذه الطويلة الاعمار وهم اجلاد لصحتهم وقوتهم **البحث السادس** في احكام المساكن الغائرة **قوله** في المساكن
الغائرة سكانها آه المساكن الغائرة يجتمع على اهلها الرمد وهو شدة الحر والغم وهو الحزن والخفقان بسبب ان تلك
احتباس الابخرة الردية فيتكدر الروح ومعها بهولة الانبساط الذي يكون باللطافة وخصوصا المياه
الراكدة لسوء تاثير المتعفن فيها **البحث السابع** في المساكن الحجرية **قوله** اصحاب المساكن الحجرية آه المساكن الحجرية
هي المساكن الجبلية لكن منها ما يكون كثيرة الثلوج ومنها ما يكون مكشوفة منها وهي التي عبر عنها الشيخ بالحجرية المكشوفة
هواؤه وهؤلاء يكون باردا في الشتاء حارا في الصيف لقلة رطوبته بسبب قلة ما يتخرج من ارضهم لصلابتها وقوله
ان ظهارتهم يكون نحافة لليبوسة وعنادهم ايضا كما قلناه في الخريف المشابهة هواؤهم في اليبوسة لهواء الخريف
الا ان يكون المياه كثيرة جدا فترطب الهواء بكثرة ما يتخرج منها فيعدل شتاؤهم وصيفهم الا ان يكون غالية فيكون
شتاؤهم شديد البرد واما صيفهم فيكون متوسطا بسبب البرد الذي يوجبه الارتفاع ويكون ابدانهم محكمة
صلبة لقلة الرطوبة المرخية وكثرة الشعر لليبوسة وقوة الحرارة في الباطن بسبب تجمعها لبرد ظاهر ابدانهم ويكون
ابدانهم قوية لصحة هوائهم من المفاصل لقلة الاخلاط السمين عليها بسبب قلة الرطوبة وهم يسهرون لادمغتهم وهم
مستكبرون لسوء اخلاقهم لغلبة اليبس عليهم بسبب اليبوسة ادمغتهم وهم مستبدون باراتهم لاستعظامهم
قلة الرطوبة نفوسهم بسبب كثرتهم ولهم في الحروب شجاعتهم وذكاء في الصنائع وحدة في الحلق ليبوسة ادمغتهم
البحث الثامن في احكام المساكن الجبلية **قوله** في المساكن الجبلية سكان المساكن الجبلية آه انما يكون البلاد
ثلجية اذا كانت شديدة البرد فيكون في الغالب كثيرة الرياح او قليلة الرياح يكون واقفة فما دام الثلج
عليهم يكون الرياح باردة قليلة الرطوبة فيكون كالرياح الشمالية وذلك هو المراد بالرياح الطيبة فاذا
ذاب الثلج كثرت الرطوبة فغلظ الهواء فيلا للعفونة فان اتفق مع ذلك وهو قليل ان يكون الرياح متوقعة من
الجنوب لاحتقان الجبال بالبلد صارت كالاهواز وهذه **البحث التاسع** في احكام المساكن البحرية **قوله** واما
البحرية هذه البلاد يعتدل حرها وبردها آه هذه البلاد يكون هواؤها غليظا بسبب كثرة الابخرة فيكون
غاصبا من الانفعال فلا برد في الشتاء شديدا ولا يحر في الصيف شديدا فيكون معتدلا رطبا فان كانت شمالية
كان قربها للبحر وغور المسكن اعدل اعني اقرب الى الاعتدال الحقيقي لان كونها شمالية يوجب ان يكون باردة يابسة
وكونها غائرة يوجب حرارتها وكون البحر قريبا يوجب الرطوبة فيعتدل واما من جهة الصحة فلا شك انها
ان كانت نادرة لان قرب البحر يوجب قوة العفونة بزيادة الرطوبة وغور المسكن يوجب احتباس الابخرة
فيكون العفونة اكثر فان كانت البلاد جنوبية اي اقرب الى غاية سمت الرؤوس عن بلادنا كان الامر بالضد
اي كان لا اعدل لها ان يكون غالية بعيدة من البحر لان تلك الجهة حارة رطبة والارتفاع يوجب البرد
وبعد البحر يقلل الرطوبة ويكون ايضا من كون الهواء اعدل للصحة التي يكون غائرة او قريبة من البحر **البحث**
العاشر المراد ههنا بالمساكن الشمالية ما هي شمالية عن بلادنا وذلك هو الشمال الاقصى وهذه البلاد يكون

لا محالة باردة بسبب بعد الشمس عن سمت رؤوس اهلها فيلزم ان يكون حكمها حكم الفصول والبلاد
الباردة التي ليست شمالية كالبلاد المرتفعة والثلجية لاشتراكهما في البرد ولكن لا في كل شيء وذلك
لان البلد البارد بسبب كونه مرتفعة يكون هبوب الرياح فيه اكثر من ذلك البلد البارد بسبب
كونه شماليا ولذلك يكون هواؤه اصح لان الهواء الذي يصل اليه الرياح يكون بعيدا عن المفسدات
الارضية لكونه يكون من كل مكان يتخلل ولا كذلك البلد الذي برده لكونه شماليا وكذلك الفصل البارد
في الحكم البلد البارد اذ الفصل البارد برد بعد فصل حر فيغير لذلك والبلد البارد لا يتغير حكمه الا
بالتغير الفصل فلذلك يجب ان يكون ايجاب الفصل البارد لامراض العصر اكثر من ايجاب البلد البارد
لان امراض العصر انما تتم بسرعة وحركة سيل ويكون الاخلاط في هذه البلاد مجتمعة كثيرة لان البرد
يكثف الظاهر فيمنع تحللها ونفوذها فيه ويجمع الحرارة الحادثة لمواد المخارج ومن مقتضياتها جودة
الهضم لتوفر الحار الغريزي في الباطن بسبب البرد ويلزم ذلك جودة الهضم لتوفر الحار الغريزي في
دمائهم وزيادة غلظهم **قوله** قلما يعرض لهن الاسقاط وذلك دليل صحيح على ان القوى في سكان
هذه البقاع قوية يريد بذلك ان القوى التي في الرحم ليبطل بذلك قول من يقول ان النساء هناك يكون
عواقر اذ لو كانت الارحام غير نقية بمرض الاسقاط كثيرة وانما قاله لئلا يظن هذا على غير صحيح بل يلزم
من توهمهم هذا بطلان القول الاول واكثر الاسقاط ههنا لمن البرد لان السدد تقويه وصحته لا يكون
من جهة ما يوجب الاسقاط ويعرض في هذه البلاد الكزاز لاضرار البرد بالعصب وابطال العمل لاضرار
البرد بالاعضاء التنفس بسبب وصولها اليها على برده ويلزم ذلك الصعاف البرد لان قواهم لا تقوى على تعاصي
البرد وخصوصا النساء لبرد مزاجهن وخصوصا اللواتي يضعن فيهن ويعرض للصبيان هناك ادرة الماء
وهو اجتماع الماء في الانثيين وذلك لامتناع التحلل فيكثر الرطوبات ويقبلها عضو وهو ضعيف
ورطب وخصوصا وهو يتعلق والعالج قليلة ويزول هذا مع الكبر بقوة الحرارة على التحليل
ولتوفر العالج بالانثيين ولذلك يعرض للجواري ملء الارحام يزول مع الكبر لما قلنا واما الرمد
يعرض هناك في النادر لجمود الرطوبات فلا يسيل الى العين واذا عرض كان شديدا لانه لم يعرض الا بسبب
قوي ولان البرد يكثف ظاهر العين فيمنع تحلل مادة الرمد **البحث الحادي عشر** في احكام المساكن الجنوبية
قوله في المساكن الجنوبية المساكن الجنوبية آه المراد ايضا بالمساكن الجنوبية ما هي جنوبية عن بلادنا
ولم يبلغ الى قرب خط الاستواء لا الجنوبية المطلقة وهذه البلاد يجب ان يكون حارة لكون الشمس
من سمت رؤوس اهلها ويجب ايضا ان يكون رطبة لكثرة البخار هناك والحاح الشمس عليها بالتبخير فيكون
احكامها احكام البلاد الحارة وان لم يكن جنوبية كالاهواز وكاحكام الفصول الحارة ولكن لا في
كل شيء والا لان الاهواز يكون فيها الرياح في غالب الامر محتبسة عنها ويكون هواؤها ما بعد على الفساد
الارضي ولا كذلك البلاد الجنوبية وكذلك ايضا الفصل الحار يكون عقيب فصول ليست كذلك
فيكون معها ابقاء ما اجتمع في الفصول المتقدمة ولا كذلك البلد الحار واكثر مياه هذه البلاد يكون

ملحا وكبريتا بسبب اختلاطها بالارضية المتدخنة بسبب فرط حرارة الشمس وروسهم تكون ممتلية مواد رطبة
لان الحرارة تصعد بخارها ويعين على ذلك ضعف ابدانهم بسبب انحلال الحار الغريزي وخصوصا ورطوبة
الهوا مرخية للدماغ فيكون اقبل للفضول وبطونهم دايما الاختلاف وقد جعل الشيخ علة ذلك ما
ينزل من رؤسهم وذلك لان رؤسهم يكون فضولها كثيرة لكثرة الرطوبة وحادة وسيالة بسبب الحرارة
فيكثر بعضها النوازل فيهم كثيرا ويكون النوازل حادة رقيقة المادة فينفذ الى المعدة والامعا
ويوجب الاسهال لما داخلها داخلها القوة الماسكة ويلذعها ويهيجها القوة الدافعة اقول ويجوز
ان يكون ذلك لا لاجل النوازل بل لضعف الهضم والاسهال بسبب برد الباطن لاجل الحار الخارجي و
رطوبته لكثرة الفضول بسبب ضعف الهضم ويكون تبترخي الاعصاب صعافها وذلك لان الحر
يرخي الاعصاب واليبوسة تقويها وكذلك كلما ازداد العصب يبسا ازداد قوة الى ان يتشنج ولقد
عصل المرورين قوة زايدة في اعصابهم وكذلك يكون الصبيان صعاف الحركة ويكون ايضا حواسهم سقيمة
لكثرة الفضول في ادمغتهم وشهوتهم للطعام والشراب ضعيفة اما للطعام فلكثرة الفضول وحرارة
الهوا فيكون حالهم كحال ما في البلاد في الصيف واما الشراب فلكثرة الرطوبة ولاجل عظم حادهم بعيد
تروحهم لرطوبة الهوا وحرارته المادة للرطوبات الى الجلد ولذلك يترهل ويكثر في النساء الحبل لكثرة
الفضول بسبب ضعف الهضم ولتبدل الحرارة الخارجية لها ولا يحبلن الا بعد ... دهن وابتلاله
قوله ويسقطن في الاكثر لكثرة امراضهن لا لسبب اخر معناه انهن في الاكثر يكون اسقاطهن لكثرة امراضهن
لا لسبب اخر وذلك انهن قد يسقطن لرطوبة ارحامهن وزلقها ودخاوتها ولفساد اخلاطهن
ولكن ذلك يكون اقل وان كان طبيعيا لهن وذلك لان الامراض يعرض لهن اكثر بسبب الحرارة
والرطوبة اللذين هما سبب العفونة وخصوصا الرطوبة امزجتهن واذا كانت امراضهن كثيرة حينئذ
فاكثر الاسقاط يقع لهن بسببها ويصيب الرجال الخلفة لكثرة الفضول وحدتها ومكرها بسبب الحرارة
لطيفها وايضا الرمد الرطب ما كثرة الرمد فلحرارة الهوا السيالة ولكثرة فضول الدماغ واما
كونه رطبا فلرطوبة الهوا ولتخلخل العين بالحرارة ويكون ذلك الرمد سريع التحلل بحرارة الهوا
فان عرض هناك برد في الهوا حتى جمد المادة وغلظها كان ذلك سببا لطول زمان الرمد ويكثر
بكهولهم الفالج من كثرة النوازل لان الدماغ ح يضعف ويستولى الرطوبات الفضلية بسبب
ضعف الهضم ويضاد في ذلك ضعفا من العصب فيهم السيد ايما لم يعرض للمشايخ كثيرا لان
المشايخ يضعف عن قبول رطوبات ادمغتهم واذا حصلت لهم نزلة كانت مادتها غليظة لا تنفذ في
الاعصاب ويصيب صبيانهم الربو والتمدد والصرع اي تعميم ذلك وذلك بسبب امتلاء رؤسهم
فان بقيت المواد محتبسة في الراس احدثت الصرع وما يشبهه كالسكتة والسدر والدوار وان نزلت
الى الاعضا التنفس احدثت الربو وما يشبهه لتقل الانتصاب والحوحه والسعال والربو والربع
هو ضيق في التنفس وان نزلت الى الاعصاب احدثت التمدد وما يشبهه كالفالج والتشنج واللقوة

والرعشة والخدر ويصيبهم حميات يجتمع فيها حر وبرد وهذه الحميات اما ان يكون احساس البرد والحر
فيها في الجهتين جميعا اعني الداخلة وهو يكون البرد في احديهما والحر في الاخرى والاولى الحمى المعروفة
بليالوس والثانية اما ان يكون الحر فيها في الظاهر والبرد في الباطن وهي الحمى التي يظهر فيها البرد ويبطن
الحر وذلك لان البلغم في الابدان في هذه البلاد يكون كثيرا وهذه الحميات تحدث فيها من البلغم وكذلك
يصيبهم الحميات الطويلة لكثرة الرطوبات وغلظها والشتوية لكثرة البلغم والليلية وهي التي تنوب بالليل
ويفارق بالنهار لان هذه الحمى يكون بلغمية ويقل فيهم الحميات الحادة وقد علل ذلك بكثرة استطلاق بطونهم وتحلل
اللطيف من اخلاطهم وبيان ذلك ان من كان لين البطن فان حرارته يندفع عنها البراز فلا يحتبس فيه
بالولد الامراض الحادة اقول ويمكن ايضا ان يكون ذلك لكثرة الرطوبات في البلغم فلا يكون في الاخلاط من
الحدة ما يحدث الحميات الحادة وخصوصا وموادهم غليظة فيكون امراضهم طويلة ولا يكون حادة **البحث**
الثاني عشر في احكام المساكن الشرقية والمغربية **قوله** في المساكن الشرقية المفتوحة الى المشرق والجنوب
والشمال كل واحد منهما قد يقع مطلقا وقد يقع مضافا فالجنوب المطلق هو ما كان مائلا عن خط الاستوا
الى جهة القطب الذي فيه سهيل والمضاف هو ما كان اقرب الى ذلك القطب من غيره واما المشرق والمغرب
فلا يقال الا مضافين اذ ليس مشرق ولا مغرب يختصا ببقعة بعينه وطول البلد هو القوس من معدل
النهار التي فيما بين دايرة نصف النهار التي لذلك البلد وبين دايرة نصف النهار لاول العمارة وقد حسب
بطليموس اول العمارة من المغرب لان سكن مكان بالاسكندرية فانتهى الى الجهة التي هي الى الاقرب وقد وجد
العمارة يمتد ما بين المشرق والمغرب مائة وثمانين درجة واما بين الجنوب والشمال فقد وجدها
يمتد في الشمال الى عرض تمام الميل وهو قريب من ستة وستين درجة واما انتهاها في الجنوب فقد ذكر
في المجسطي انه عند خط الاستوا ثم ظهر له بعد ذلك ان العمارة يجاوز خط الاستوا الى ستة عشر درجة
الا ان تلك العمارة لا يعتد بها واذا عرفت ذلك فكل بلد يكون طوله اقل من سبعين فهو مغربي وكل بلد
يكون طوله اكثر من ذلك فهو شرقي وهذا انما يتحقق بالنسبة الى اول العمارة وقد يقال البلد انه شرقي اذا
بالنسبة الى بقعة ما انها كانت يعني انه كانت اقرب الى اول العمارة بالنسبة الى بلد اخر فهو بالنسبة اليه
مغربي وان كانا جميعا شرقيين بالتفسير الاول وكذلك ما كان ابعد عن ذلك بالنسبة الى بلد اخر وبالنسبة اليه
شرقية وعلى هذين المعنيين لا يختلف حكم البلاد باختلاف ذلك فان تاثير الشمس في طول النهار لا يختلف في
تعدد من هذا بطلان ما توهم بعض الاقدمين وهو انه ما كان البلاد الشرقية الطف هوا واصح من المغربية
بان الشرقية اقرب الى مطلع الشمس والمغرب ابعد عنه فانهم نسوا ان الارض كرة وان الشمس يدور حولها فليس
موضع اولى بالقرب الى المشرق من موضع وقد تبين البلد انه شرقي او غربي بمعنى اخر وهو ان المشرقي ما هو مكشوف
للشرق مستور عن المغرب والمغربي ما هو مكشوف للمغرب مستور عن المشرق وبهذا المعنى يختلف احكام البلاد
وهذا يكون باعتبار حال الجبال وكونها شرقية او غربية فيكون حكم ذلك بعينه هو حكم الجبل المجاور وقد
مضى لكنا الان نزيد ما ذكرناه اولا زيادة بحث فنقول ان البلاد المكشوفة للمشرق صحيحة هواها يجوز ان

ان الشمس حين ما ترتفع على افق ذلك البلد تشرق عليه وتصفي هواءه ولا كذلك البلد المستور عن المشرق
فان الشمس لا تشرق عليه الا بعد ارتفاعها على ذلك الجبل فان قيل كما ان البلد المشرقي بهذا التفسير يتقدم
اشراق الشمس كذلك يتقدم غيبتها عنه والبلد المغربي بالعكس فيكون زمان الاشراق في البلدين واحدا
قلنا الامر كذلك ولكن في البلد المغربي يكون ابتداء الاشراق في الوقت الذي هو برد فيه ومن اول الوقت
البارد ولا كذلك البلد المشرقي وايضا فان البلد المغربي لا تشرق عليه الشمس حتى ترتفع جدا فينتقل اهل البلد
من برد قوي الى شمس قوية ولا كذلك البلد المشرقي فان عند الغروب لا يلزم الانتقال من حر الى برد لان البرد
لا يكون عند اول غيبة الشمس قوية فان قيل وكذلك الحر لا يكون قويا عند طلوع الشمس في البلد المغربي فلا
يلزم الانتقال من البرد الى ما قلنا انه وان لم يكن قويا لكنه بالنسبة الى برد اول النهار يكون ما بلا هيئة الى
الحرارة مثلا قويا لان اول النهار هو ابرد الاوقات والبرد اخر النهار هو احر الاوقات فظهر الفرق واما الوجه
الثاني ان البلد المغربي يكون الرياح الشرقية مستورة عنه وقد بينا انها الطف واصح من الرياح المغربية
قوله بريحا الهبوب الشمس ويتبعها انفسها وتتفق حركاتها بها على علة كون الرياح الشرقية في اول النهار
وذلك يوجب تعديل النهار لان الرياح غير السموم اصح من المغربية واما الوجه الثالث ان الرياح التي
تاتي البلد المشرقي يكون اكثرها نهارا لان الرياح التي تصل اليه هي الشرقية واكثر هبوب الرياح الشرقية
في اول النهار وذلك يوجب تعديل النهار لان الرياح غير السموم كيف كانت تقوي برده والبلد المغربي
اكثر ما يهب رياحه ليلا لان الرياح الواصلة اليه هي المغربية واكثر هبوبها اخر النهار وفي الليل
فيكون نهارهم حارا لقلة الرياح وليلهم باردا لكثرتها ولا شك ان ذلك رديء المبحث الثالث عشر
في اختيار المساكن قوله في اختيار المساكن ومهما ينبغي ان يختار المساكن آه ان المساكن يختلف باختلاف
مهبها احكام المياه والاهوية والاغذية ولكل واحد من ذلك تاثير في امر الصحة والمرض فلذلك
ينبغي للطبيب ان يصرف الى معرفة طبيعة المدينة فضل العناية حتى يكون تدبيره مبنيا على ذلك
والفاظ الكتاب في الفصل الثاني عشر في موجبات الحركة والسكون الحركة تختلف فعلها في بدن
الانسان آه فقد ذكر الشيخ بعد احكام الهوا احكام الحركة لان من جملة الحركات حركة التنفس فيكون
الاضطرار اليها كالاضطرار الى الهوا فالمراد بالحركة ههنا ما يعم الوضعية والكائنة التي بها النقلة
وتحقيق حقيقة الحركة مما يحتاج فيه الى فضل بحث لا يليق بالكتب الطبية واما بيان الاضطرار اليها فكما ذكر
الشيخ في حفظ الصحة واما انها مؤثرة في بدن الانسان فظاهر وذلك لان الحركة من شانها التسخين
وذلك يلزمه التحليل ولا شك ان كل سبب فان القوي منه لا يكون فعله مثل فعل الضعيف وكذلك
لا يكون فعل الكثير منه مثل فعل القليل فلذلك يختلف فعل الحركة في بدن الانسان بما يشتد ويضعف
وما يقل ويكثر ولذلك يختلف بما يخالطها من السكون لعمروده فان السبب المخالط للضد لا يكون مثل
تاثير السبب الصرف قوله وهذا عند الحكماء قسم برأسه عند المتكلمين ويظهر ها هو كثرة ما تخالطها
من السكون وقلته والحركات كلها عندهم مخالطة للسكون فلا يكون هذا عندهم قسما برأسه ولذلك يختلف

فعل الحركة باختلاف ما يتعاطاه من المواد وذلك لان بعض المواد يعين فعل الحركة كصناعة الحداد فانها يعين
على احداث التسخين والجفاف بما يحتاج اليه من مباشرة النار وبعض المواد ينقص فعل الحركة مثل صناعة
القصارة فانها يعرض لها ان يفيد بردا ورطوبة اي يكون ذلك اكثر مما في الصنائع الاخر واما كونها تفيد
بردا ورطوبة زائدة على ما يكون من الحركة فهذا محال فان الحركة على كل حال تسخن مجففة وللقائل ان يقول
ان صناعة القصارة كما يفتقر صاحبها الى مباشرة الماء المبرد المرطب كذلك يفتقر الى مباشرة الشمس لتبيضه
لفعل الحركة والاولى في مثل هذا ان يمثل عليه كما في المثال التعاون والحركة الشديدة القليلة كثيرة تسخن اكثر مما
يحلل لان التحليل يحتاج فيه الى زمان يرق فيه قوام المادة ويتبخر وذلك يحتاج الى طول مدة ولا كذلك
التسخين والحركة الكثيرة التي ليست بشديدة تحلل اكثر مما تسخن لان التسخين يتبع قوة الاحتكاك وللقائل ان
يقول انه اذا كان التحلل له الحرارة الحاصلة بالتسخين وكلما كان السبب اقوى وجب ان يكون الانفعال اشد
اكثر وكلما كان اضعف كان الانفعال اضعف والجواب ان الحركة الشديدة وان اوجبت حرارة قوية الا ان تلك الحرارة
لا تصادف الرطوبة التي تتبخر مستعدة فيفعل فعلها فيها ولا كذلك اذا كانت الحرارة كثيرة فان المادة يستعد قليلا
قليلا الفصل الثالث عشر في موجبات النوم واليقظة النوم شديد الشبه بالسكون آه فقد ذكر الشيخ
احكام النوم واليقظة عقيب ذكر احكام الحركة والسكون لان اليقظة للروح كالحركة للبدن والنوم
لها كالسكون له فلذلك اليقظة تشبه الحركة والنوم يشبه السكون واعلم ان معرفة النوم واليقظة
اظهر مما يذكر لتعريفهما لكنا نذكر كيفية حصولهما اما النوم فبان يغور الروح حتى يتعطل آلات الحس والحركة
الارادية عنها الا ما كان ضروريا في الحيوة ولذلك يتعطل هذه الآلات ليكون تهيئة لافعالها عند
ووجه الاضطرار الى اليقظة ظاهر اذ الافعال الحيوانية انما تتم عندها واما الاضطرار الى النوم فلان الروح
كاملة لا يمكن ان يكون الا لطيفة بخارية فيكون لا محالة سهلة التحلل فلو استمرت اليقظة دائما لتحللت
الروح وفنيت وايضا فان اشتغال النفس في اليقظة بالافعال الحسية والحركة مما يمنعها من تكميل هضم
الغذاء فاحتيج الى النوم ليجتمع الروح فيقوى ويتدارك نقص هضم الغذاء في اليقظة والنوم يزيل الضعف
الاعيا بما ينضج من الرطوبات المحتبسة في العضل فيتحلل ويمنعه حركة المواد الى العضل بتحريكه اياها الى
الباطن تبعا لحركة الارواح والنوم اكثر تعريفها من اليقظة اذا لم يقرن باليقظة حركة تحلل وقد علل الشيخ ذلك
بان النوم تعريفه على سبيل الاشتمال على المادة واما اليقظة فتعريفها على سبيل التحليل الرقيق المتصل وبيان
ذلك ان اليقظة يكون فيها الارواح متحركة الى الخارج فيتبعها بقية المواد ويصادف ذلك الحرارة الظاهرة
تميل الروح اليه فيتبخر ولا شك ان هذا يجب ان يكون اقل مما التفريق بالوجه الاول لانه اقل من فعل الطبيعة
ومن غير تكثيف في قوته ولا سيما من خارج جنبه لا محالة من داخل وهو كثرة مادة رطبة وهي متولدة
عن الاغذية فاما من زمان قريب وذلك هو الكائن من الامتلاء من الغذاء او بعيد وذلك هو الكائن
عن كثرة الاخلاط فيحتاج الى الاستفراغ قوله فان صادف النوم مادة مستعدة للهضم والنضج احالها
الطبيعة الى الدم ومنها المادة المستعدة للهضم الى طبيعة الدم هي البلغم والغذاء بعد حصره الى تكلونتا

واما قبل ذلك فانه وان كان قابلا فهو غير مستعد له والمادة المستعدة للنضج هي الفضول التي خروجها
عن الطبيعة ليس بافراط وليس عن انضاجها مانع وهذا النضج قد يكون الى الدموية كالبلغم الحلو اذا لم يكن تام
مفرطة وكالبلغم الحلو بسبب اختلاطه بالدم وقد يكون الى المدة كالمادة التي في الدبيلات المحمودة وقد
يكون الى غير ذلك كالنضج مادة العسل والبول والمراد بالنضج ههنا ما كان الى الدموية لانه قال احالها
الطبيعة الى الدم ونحوها فان تحلل الحار الغريزي في البدن فيحمي في تحركه حرارة وما ينضج عن المدة والعسل
او مثل البول لا تحمي البدن ولا تسخنه ولكن الاستحالة الى الدم لا تسمى في الحقيقة نضجا بل هضم ويريد
بذلك ان احالة تلك المادة الى الدموية يكون اسهل واسرع من احالة اليقظة لها الى ذلك والا لم يكن
ذلك والا لم يكن ذلك الحكم مختصا بالنوم وانما يكون ذلك لان الهضم فيه يقوى بسبب اجتماع الروح الى
الباطن وانما يلزم ذلك تسخين البدن لان التسخن الحار قوله وان صادف اخلاطا مرارية وطال زمانه سخن
البدن سخونة غريبة اما التسخن فظ لانه يقوي اجتماع الروح في الباطن مع الاخلاط المرارية فكلاهما
حاران واما اشتراط طول الزمان فلان النوم في شيء ان يكون يفيد الا زمان كليهما حار بالفعل اعني الروح والاخلاط
المرارية وشبيه ان يكون الشيخ انما اشترط ذلك في الحالة الاولى اعني اذا صادف النوم مادة مستعدة للهضم اد
النضج فانه هناك يشترط في التسخين طول زمان النوم لان تلك المادة انما يصير حارة اذا صارت دما وذلك
انما يكون في زمان يتم فيه الاحالة وشبيه ان يكون قوله وطال زمانه كان مكتوبا في الحاشية هناك فنقله
الناسخ الى ههنا على سبيل الغلط قوله وان صادف خلا بردا انما يلزم ان يبرد او اطال زمانه ايضا
لان ذلك الشيء انما يكون مفرطا التحليل وذلك انما يتم في زمان طويل واما في اول الامر فانه يسخن فيجوز ان لم
ان يكون طول الزمان كان شرطا ههنا فغلط الناسخ ونقله الى محله قوله او خلطا عاصيا على القوة
الهاضمة برد مما بين منه المراد بذلك ما كان عصيانه عن الهضم الى الدموية فان ذلك هو الذي
برد لان الروح اذا اجتمعت في الباطن حتى يتحلل ذات ذلك الخلط او انتشر في البدن ولم ينهضم
لعصيانه لا بسبب ذلك بل لا انحار وذلك كالصفرا ولا انه ردي غير مستعد للاذابة كالسوداء المحترق
لم يلزم ذلك ان يبرد قوله واليقظة بفعل اضداد ذلك تكلمة هذا مشكل فان اليقظة لا يسخن اذا صادف
حلا ولا اذا وجدت خلطا عاصيا على الهضم ولا يبرد اذا وجدت اخلاطا مرارية ولا ينضج ويبرد اذا وجدت
مادة مستعدة للهضم قوله لكنها اذا افرطت افسدت مزاج الدماغ الى ضرب من اليبوسة واضعفته اما
انها يبس الدماغ فلكثرة تحلل الرطوبات بالحرارة التي تكون في اليقظة بسبب تحرك الارواح الى جهة وبسبب
حركة الحواس في ادراكها واما انها يضعف الدماغ فلكثرة تحلل الارواح وان كان هذا خاصا
بالدماغ لانه مبدا للافعال التي تكون في اليقظة وهي الحس والحركة الارادية قوله فخلطت العقل
احرقت الاخلاط اما اختلاط العقل فظ وذلك لفساد مزاج الدماغ واما احراق الاخلاط فلاشتعال
الحرارة فيها بسبب قلة الرطوبة والا كان النوم المفرط يحدث بلادة القوى النفسانية لما يلزم ذلك من كثرة
الرطوبات بسبب قلة التحلل وذلك مرخ للدماغ والعصب ولانه امر على الذهن من الرطوبة وهذا قيل

ان الانسان انما انحط عن درجة الملائكة لان نطفته بجوهر رطب وهو البدن والتحلل من نهوض نوم
ردي لان الطبيعة متحيرة وكلما تحركت مادة النضج عند النوم عارضها الاستيقاظ المزعج الفصل الرابع عشر
فان جميع العوارض النفسانية يتبعها او يصحبها آه انما ذكر الشيخ احكام الحركات النفسانية عقيب
ذكر احكام النوم واليقظة لاشتراكهما في انهما يلزمهما حركات الروح فان قيل ان ذكر احكام الحركات
النفسانية عقيب ذكر الحركات البدنية اولى فلم قدم احكام النوم واليقظة عليه قلنا ان ذلك لان النوم
واليقظة كالطبيعي بخلاف الحركات النفسانية واكثر الاضطرار الى الحركات النفسانية هو الامر المعيشة
الضرورية في تحصيل ضروريات البدن وكيفية حدوث العوارض ان النفس اذا عرض لها انفعال عن امر
فاما ان يكون ذلك الامر ملايما او منافيا او يجتمع فيه الامران من جهتين فان كان ملايما كالشيء المفرح فان
النفس يطلبه فيتحرك نحوه وان كان منافيا فان طلبت النفس مقاومته تحركت نحوه كالشيء المغضب والا نفرت
نهرب عنه الى الخلاف جهته كالشيء المفزع والذي يجتمع فيه الامران فيتحرك النفس عنه واليه في كل شيء
المخجل واعني بحركة النفس تحرك قواها والقوى كما علمت هي صورة الارواح فانما يمكن تحركها مع حركة الارواح
والارواح لطيفة حارة سهلة التحلل فلا يسمح النفس بتحريكها الى جهة الا اذا كان معها ما يبدلها بدل
بدل ما يتحلل منها بالحركة وذلك هو الجسم الذي من شانه ان يغذوها وذلك هو الدم الرقيق ايضا في
البدن ولا شك ان ذلك اذا اجتمع مع الروح في جهة ما كان اسخن واذا انفصل في جهة يسكن الحركة
عنها كان ابرد ثم كل واحد من الملايم والمنافي اما ان يكون قويا فيوجب ان يكون تلك الحركة قوية دفعة ود
او ضعيفا فيوجب ان يكون تلك الحركة ضعيفة وقليلا قليلا وما كان من هذه قويا فاما ان يكون قويا
بنوع فلا يتصور ان يكون منه تمايل النفس ضعفها ان يكون الحركة التي يلزم منه قليلا قليلا ولا يكون
كذلك في الاول اما ان يكون تحريكه الى الخارج كالغضب او الى داخل كالفزع والثاني كالسرور والغم
قوله ويتبع حركتها الى الخارج برد الباطن وربما افرط ذلك فتحلل دفعة وبرد الباطن والظاهر وتبعه
غشي او موت هذا في الاكثر انما يتبع الفرح واما الغضب فان حركة الروح فيه وان كانت الى الخارج
دفعة فانه لا يكون الا مع غليان دم القلب وحصول القوة يكون مطالبة للانتقام وذلك مما يمنع
ان يبرد معه الباطن بردا يوجب الغشي فضلا عن الموت قوله وقد يتفق ان تتحرك الى جهتين في وقت
واحد ينبغي ان يكون بدل قوله في وقت واحد في عارض واحد فان تحرك جسم واحد الى جهتين في
وقت واحد محال اما في عارض ممكن ان يكون زمان الحركة الى الخارج مغايرا لزمان الحركة الى داخل
مثال ذلك ما يحدث عند الهم والخجل اما الهم فلانه كالمركب من غضب وحزن واما الخجل فلانه مركب
من فزع وفرح فان النفس ينقبض اولا الى الباطن لاجل الامر المخجل انقباضا شبيها بالفزع ولذلك
يكون دفعة ولذلك لا يظهر اثر ذلك الانقباض في الوجه ثم واكثر العقل زمانا ثم يعود العقل
والرأي فينبسط النفس ويحقر ذلك الامر ويصغره فيثور الى الخارج فيحمر اللون لما يصحبه من الدم
لانه ذلك الدم يكون ارق والطف فاكثر مما كان اولا واما ارق والطف بسبب الحركتين واما اكثر

فالتخلخل بسبب السخونة الحاصلة بالحركة وقد يرى الصورات الفعلية امورا طبيعية وذكر الشيخ كذلك
اسله كثيرة لا غرضه اثبات ذلك على طريق الاستقراء واقول المثال الذي لا يكون الشك فيه مع كون التغير
فيه عظيما احدها هو ما يعتري الغاشي من العود الى الصلاح واستقامة المزاج دفعة بروية معشوقه بعد
الخفا والقطيعة **الفصل الخامس عشر** فيما يوكل ويشرب ويشتمل هذا الفصل على مباحث **البحث الاول**
في اصناف تاثير ما يؤثر في البدن **قوله** ما يوكل ويشرب فعل في بدن الانسان من وجوه ثلثة الخ
كل ما يوكل ويشرب فانه يؤثر في بدن الانسان بوجوه ثلثة وذلك لان كل ما يوكل ويشرب فهو لا محالة
جسم وكل جسم فانه مركب من مادة وصورة وله كيفيات بعضها لازم لصورته كالحرارة للنار و
بعضها لازم لمادته كاليبوسة لها فالتاثير في بدن الانسان يكون بالصورة وبالمادة وبالكيفية
فربما كان ذلك باحد هذه وربما كان باثنين منها وربما كان بثلثها والمادة والصورة جوهران
والكيفيات اعراض فالمادة هي الجوهر الذي هو محل لا يتقوم الا بما يحل فيه ويسمى عنصرا وهيولى
وموضوعا باعتبارات قد اشرنا فيما سلف الى ذلك والصورة هي الجوهر الذي هو حال يقوم محله
وينقسم الى قسمين احدهما عام للاجسام كلها وهي الصورة الجسمية وهي الامتداد القابل لفرض ابعاد
ثلثة متقاطعة على زوايا قائمة من نقطة واحدة وهذه الابعاد هي الطول والعرض والعمق وثانيهما
خاصة لكل جسم وهي التي يصير كل نوع من الاجسام هو ما هو كالمائية للماء والارضية للارض
والنارية للنار ولذلك تسمى جوهر الشيء اي حقيقته لان المائية هي حقيقة الماء والارضية هي
حقيقة الارض واما الكيفية فهي هيئة قارة في الجسم لا يقتضي لذاتها قسمة ولا نسبة كالحرارة و
البرودة والرطوبة واليبوسة **قوله** فاما الفاعل بكيفيته فهو ان يكون من شانه ان يسخن اذا
حصل في بدن الانسان او يبرد فيسخن بسخونته او يبرد ببرودته من غير ان تتشبه به يريد بذلك
الفاعل الفاعل بكيفيته فقط اذ الفاعل مع ذلك بعنصره ايضا يسخن البدن ونقول قد علمت ان
الاجسام المركبة كلها مركبة من العناصر الاربعة التي هي النار والهواء والماء والارض فان
بعضها يغلب عليها النارية وبعضها الارضية وبعضها غير ذلك لكنه لا يلزم ان يكون ما الغالب
عليه النارية يسخن حارا وانما الغالب عليه المائية يسخن باردا وذلك لان هذه الاجسام كلها يحيط
بها الهواء الذي يحيط بنا فيحيل كيفيات تلك الاجسام الى طبيعته لغلبته بها بالكثرة وكذلك
ايضا يحيل ابداننا فلا جرم يكون الاجسام المركبة كلها مقارنة في الكيفية لكيفية ظاهر ابداننا
والحرارة الغريزية من شانها ان ترد هذه الاجسام الى طبايعها وتطل عنها الكيفية القسرية
التي افادها الهواء الخارجي فيظهر في بعضها قوة النار فيسخن بالفعل سخونة ازيد من سخونة بدن الانسان
فيسخنه وفي بعضها يظهر قوة الماء فيبرد بالفعل برودة ازيد من برودة بدن الانسان فيبرده فلذلك
يكون بعض تلك الاجسام يسخن البدن الانسان وبعضها يبرده فان قيل الاشكال عليه من وجوه
احدها انه لو كان كذلك لكان المشروب يجمد في البدن لان طبيعة الماء ان يكون جامدا على ما قررناه

في الحكمة وثانيها لو كان كذلك لكان تبريد الماء اشد كثيرا من تبريد الافيون فان الافيون يخالط المائية التي فيه
التي بها التبريد على قول كم اجزاء نارية واجزاء هوائية وكلاهما مسخنان وثالثها انه اذا كان الهواء الخارجي
مع ضعفه يحيل الافيون حتى يبلغ الى حد يحس منه برودة وباطن البدن لا شك انه اسخن من
الهواء الخارجي لا محالة فوجب ان يجعل الافيون والكافور وغيرهما اذا ورد الى بدن الانسان ابرد وسخن
مما كان عليه حال كونهما في الهواء الخارجي ومع لا يلزم ان لا يصدر عنهما تبريد ثم العجب كيف يكون
باطن البدن مع قوة حرارته يحيل الوارد اليه من الكافور مثلا مع قلته الى برد يقوى على تبريد ذلك
القدر البدن المعلوم منه مع ان الانسان لو ابتلع قطعة من الجليد اضعاف ذلك المقدار لم
يصدر عنها من التبريد ما له نسبة الى تبريد ذلك القدر اليسير من الكافور وذلك يدل على ان تبريده
ليس بالوجه الذي قلتموه ورابعها لو كان كذلك لو كان انا القينا الكافور مثلا قبل ان يفعل فيه الهواء
الخارجي نجده ابرد من الجمد بكثير وليس كذلك الجواب اما الاول فانا لم نلتزم ان الحرارة الغريزية يرد
كل الاجسام الى طبايعها بل يجوز ان يكون فعلها ذلك هو في بعض الاجسام دون بعض فهي البعض
الذي ينفعل منه ذلك يظهر عنه اثاره ولا يظهر في البعض الاخر ويجوز ان يكون الماء واشياء
كثيرة من البعض الذي لا ينفعل فيه ذلك وبهذا يكون الجواب عن الثاني فانه يجوز ان يكون تلك الحرارة
يفعل ذلك الفعل في الافيون فيظهر اثار المائية التي فيه ولا يفعل ذلك في الماء اذا كان بسيطا
فلا يظهر اثاره واما الثالث فان باطن البدن وان كان اسخن من الهواء الخارجي لكن الحرارة الغريزية
التي في الباطن يبطل التسخين ويقوى على رد ذلك الجسم الوارد الى طبيعته ولا استبعاد في ان يكون القدر
الذي في الكافور المتناول اذا خرج الى طبيعته اثر برودة شديدا فان تبريد الماء هو نظير تسخين الماء
ولا شك ان القدر اليسير من النار اذا بقي على طبيعته ولم يعرض له انطفاء تسخن البدن تسخينا شديدا
فلا استبعاد في ان يكون القدر اليسير من الماء كذلك واما الماء المفرد فانه اذا اشتمل لم يتبع على طبيعته
فلذلك لا يظهر عنه تبريد على انا نقول لم لا يجوز ان يكون الكافور والافيون وغيرهما صورها
يعاون كيفياتها على احداث ذلك التبريد ولا كذلك صورة الماء واما الرابع فانه يجوز
ان يكون ذلك الفعل يظهر عن الكافور وغيره وهو في المعدة بل يجوز ان يكون الحرارة الغريزية
انما يقوى على رد الاجسام الى طبايعها بعد نفوذها من المعدة وح لا يمكن ان يخرج بالقيء فان قيل
انا قد رأينا الكافور بعد ما ان يظهر منه تبريد ولا نجد ذلك الخارج باردا قلنا يجوز ان يكون ذلك
التبريد ليس هو ذلك الخارج بالقيء بل ما نفذ منه من الاجزاء اللطيفة **قوله** واما الفاعل بعنصره
فان يكون بحيث يستحيل عن طبايعه فيقبل صورة جزء عضو من اعضاء الانسان لا شك ان الفاعل بعنصره
اي بمادته انما يقبل صورة العضو بان يصير مادته لقبول تلك الصورة فانا قد بينا في الحكمة ان هذه
الاجسام كلها مادة واحدة مشتركة بين جميعها وانها قابلة لجميع الصور وانما يتصور بعضها بصورة
دون اخرى ويقارن صورته بعد ما ان يستحيل عن طباعه التي هي مقتضى صورته الاولى بعد بذلك

عن الاستعداد للصورة القديمة ويستعد للصورة الحادثة قوله لان عنصره بعد قبول صورة
قد يبقى ان يبقى فيه في اقل الازمان بتمام الانعقاد والتشبيه ففيه من كيفياته التي كانت له ما هو
اشد في بابها من الكيفية التي لبدن الانسان مثلا الدم المتولد من الحمل فانه يصحبه من البرودة
ما هو ابرد من مزاج الانسان فان كان قد صار دما هذا الكلام يشكل فان الحمل وغيره اذا تم انعقاده
وتشبهه بالعضو فقد صار جوهر ذلك العضو وذلك انما يمكن بعد بطلان صورته الاولى الكلية
او يستحيل ان يكون الحمل لكونه حينئذ عضوا انسانيا فمحال ان يزول الصورة بالكلية ويكون الكيفية
التي توجبها تلك الصورة باقية لضرورة استحالة وجود المعلول مع عدم علته وايضا فان تلك الكيفيات
ما دامت باقية يكون المادة مستعدة للصورة الاولى وغير مستعدة للصورة الحادثة وذلك يمنع
حدوثها بل الحق ان تلك الكيفيات قد يبقى منها بقية الى ان يصير دما واما بعد ذلك والاولى
ان يصير رطوبة ثانية فيما يبعد ان يبقى منها شيء فان قيل ما ذكرتموه في استحالة بقاء الكيفية الى ان
يتم الانعقاد والتشبيه وارد عليكم في امكان بقائها الى ان يصير دما فان صورة الدموية مغايرة
لصورة الحمل الذي يستحيل اليه قلنا ان الامر كذلك ولكن يجوز ان يبقى في الدم المتكون من الحمل
مثلا اجزاء صغيرة جدا لم يستحل بعد عن صورتها ويكون كيفيتها بعد باقية فيكون تلك الكيفية
الكيفية تلك الاجزاء لا كيفية الاجزاء التي خلعت صورتها ولا يمكن بقاء تلك الاجزاء على صورها الى
تمام الانعقاد والا كانت تلك الاجزاء داخلة في قوام الاعضاء هذا محال قوله واما الفاعل بجوهره
فهو الفاعل بالصورة النوعية التي هذا امر هو لا كيفية من غير تشبيه بالبدن او مع تشبيه بالبدن
يعني بذلك ان الفاعل بالجوهر هو الفاعل بالكيفية سواء كان فاعلا مع ذلك العنصر او لم يكن وهذا
لا يمنع ان يكون الفاعل بالجوهر فاعلا بالكيفية ايضا ولكن الفعل الذي يكون بالجوهر يكون مغايرا
للفعل الذي يكون بالكيفية قوله فالفاعل بالكيفية لا مدخل للمادة في الفعل اي ليس يكون لتلك
المادة تاثير في ذلك وربما قيل انه لو لم يكن للمادة مدخل في الفعل لكان لا فرق بين المقدار القليل
من ذلك والكثير وجوابه ان ذلك التغير لا يلزم لجواز ان يكون لاختلاف حال القليل والكثير لا لكون
المادة فيها تاثير لان الجسم كلما ازداد مقداره قويت قوته قوله والفاعل بعنصره وهو الذي اذا
استحال عنصره عن جوهره استحالة يوجبها قوة في البدن فصار بدل ما يتحلل اولا والحرارة الغريزية
بالزيادة في الدم ثانيا وربما فعل ايضا بالكيفية الباقية فيه بالبادي المراد بهذه الاولوية ما يكون
اولا في الزمان فان ذلك مستحيل لان الغذاء انما يقوم بدل ما يتحلل بعد ان يذكي الحرارة الغريزية
بالزيادة في الدم لانه ولا يصير دما بعد ذلك يخلف بدل ما يتحلل بعد ما يصير دما يذكي الحرارة
الغريزية ضرورة انه حار حرارة غريزية بل المراد بهذه الاولوية ما هو اولا في القصد كانه يقول ان
الفاعل بعنصره هو الذي اذا استحال عنصره كان المقصود به اولا ان يقوم بدل ما يتحلل والمقصود
ثانيا ان يذكي الحرارة الغريزية بالزيادة في الدم والمقصود به ثالثا ان الفعل بالكيفية الباقية فيه وانما

وجود ذلك فقد يكون الفعل بالكيفية متقدما على الفعل بالزيادة في الدم ويتاخر قليلا عن بدل المتحلل
قوله بل مثلا لون او رائحة او شكل او صورة اخرى ليس المراد بذلك ان اللون والرائحة من جملة
الصور النوعية التي بها يكون الفعل فان ذلك محال لان اللون والرائحة كيفيات والصور جواهر
بل المراد بذلك ان اللون او الرائحة مثل الصورة في انها حادثة بعد المزاج وهذه الصورة قد يكون
فاعلة اي يكون كمالها الفعل كالقوة المحركة وقد يكون انفعالية اذا كان كمالها الانفعال كالقوة المدركة
والفاعلة اما ان يكون فعلها خاصا ببدن الانسان او لا يكون والتي فعلها خاص ببدن الانسان اما ان لا
يكون والتي فعلها خاص ببدن الانسان اما ان يكون فعلها ملائما وذلك كفعل العاقر قرحا في ابطال
الصرع او غير ملائم فاما ان يكون منافيا كفعل البيش المفسد لجوهر الانسان ولا يكون منافيا ولا
ملائما فلا يكون ذلك الفعل ظاهرا وهذا ليس يظهر له مثال فلذلك اقتصر الشيخ على القسمين الاولين
ويقول ان الوارد على بدن الانسان باعتبار كونه فاعلا فيه باحدى هذه الثلثة او باكثر من واحد
منها ينقسم الى سبعة اقسام وذلك لان فعل الوارد على البدن اما ان يكون بعنصره فقط وهو الغذاء
المطلق او بكيفيته فقط وهو الدواء المطلق او بصورته فقط وهو الفاعل بالخاصية او بمادته وكيفيته
وهو الغذاء الدوائي او بمادته وصورته وهو الغذاء ذو الخاصية او بكيفيته وصورته وهو الدواء
ذو الخاصية او بمادته وكيفيته وصورته وهو الغذاء الدوائي ذو الخاصية وقد يسمى الفاعل بالخاصية
دواء ايضا البحث الثاني في تعريف كيفيات الادوية قوله ونرجع الان فنقول انا اذا قلنا للشيء المتناول انه
قد بينا في كلامنا في المزاج ان الحار والبارد والرطب واليابس والمعتدل على كم معنى يقع ونحن الان نقسم
ذلك بوجه اخر فنقول لكونه لا يستحيل ان يكون موصوفا بشيء في ذلك الصفة اما ان يكون موجودة له في
الحال او لا يكون والاول هو الموصوف بذلك بالفعل مثل كون النار حارا او الثلج باردا وغير ذلك والثاني
هو الموصوف بذلك بالقوة مثل كون الفربيون حارا او الافيون باردا وكون الشيء حارا بالقوة هو كونه
موجودا والحرارة له غير موجودة في الحال لكنها اي وقت وجدت له لم يكن ذلك مستحيلا وهذا هو معنى
الامكان نقيضه المعلم الاول فاذا قلنا انه كذا حار او بارد فقد يعني بذلك كونه كذلك بالقوة فلذلك كان
مفهوم كونه بالقوة وقد يعنى به كونه كذلك بالفعل الا انا اذا اطلقنا وقلنا الدواء انه حار مثلا ففي
غالب الامر انما يريد كونه كذلك بالقوة فلذلك صار مفهوم كونه بالقوة هو المتبادر الى الذهن عند
اطلاقنا على الدواء انه حار او بارد واما اذا اردنا انه كذلك بالفعل لم يطلق اللفظ بل قلنا انه حار
بالفعل او بارد بالفعل ومعنى كون الدواء حارا او باردا انه لم يرض ابداننا او برد والا كان المعتدل ما
لم يحرك مزاج ابداننا المعنى بذلك انه بالقوة يسخن لابداننا او يبردها ويعني بهذه القوة قوة معتبرة في
فعل حرارة ابداننا فيه اذ ذلك الدواء الحار بالقوة يصير حارا بالفعل وقت فعل حرارة ابداننا فيه فيكون
هذا الامكان يحصل الوجود حرارة ابداننا وذلك لان الدواء اذا سخن بدن الانسان بعد ان لم يكن
كذلك فهو لا محالة قبل كونه مسخنا له بالفعل ليس مستحيل ان يسخنه اذ لو كان ذلك مستحيلا لم يوجد البتة

واذ هو قبل ذلك لم يسخنه وليس يستحيل ان يسخنه فهو يسخن لما بالقوة فهو حار بالقوة وكلما كان لنا الشيء بالقوة
فانما يتصور ان يخرج الى الفعل بان يتغير عن الحال التي كان عليها حين كونه كذلك بالقوة اذ لو لم يتغير
البتة لم يكن حصول كونه بالفعل في الزمان الثاني اولى منه بالزمان الاول فلا بد من تغير فاما ان
يكون من تغير فالتغير للدواء الحار بالقوة حتى يصير حارا بالفعل هو حرارة ابداننا وصعوبة للادنا اذا
ورد على ابداننا وانفعل عن حرارتنا صار بالفعل احر من ابداننا فاذا برد فيسخن بحرارتنا ويبرد ببرودة
ثم ذلك التغير الذي به يكون الخروج الى الفعل اما ان يشترط ان يكون تغيرا فاحشا وذلك هو الذي
بالقوة البعيدة او لا يشترط ذلك وهو الذي يكون بالقوة القريبة وكلما كفى في ذلك تغير اقل كانت
تلك القوة اقرب ويقال استعداد يكون الشيء مستعدا لشيء هو وكونه كذلك بالقوة القريبة والفرق بين كون
الشيء مستعدا للشيء وبين كونه كذلك بالملكة ان يكون الشيء بالملكة هو كونه بحيث لا يحتاج في حصول ذلك
الى تغير في ذاته بل في امر من خارج كازالة المانع او حصول الالة او غير ذلك مثل قوة الكاتب التارك للكتابة
على الكتابة فانه لا يحتاج في ذلك الى تعلم او تغير في نفسه بل الى امساك القلم وتحصيل الدواة او غير ذلك مما لا بد
على الكتابة حين يكتب لكنه لما كان اكثر الادوية انما يصير حارة او باردة بالفعل بعد ان يتغير عن حرارة
ابداننا تغيرا كثيرا لا جرم صرنا اذا اطلقنا لفظ كون الدواء حارا بالقوة فانما نفهم منه القوة البعيدة
واما القوة القريبة فانما نفهم عند تصريحنا بلفظ الاستعداد او الملكة قوله اذا قلنا للشيء المتناول
او المطلوخ انه حار او بارد فانما نعني انه كذلك ليس المراد بذلك ان هذا خاص بالمتناول والمطلوخ
على سبيل المثال قوله ونعني انه بالقوة احر من ابداننا اذا برد يعني بذلك انه يؤثر في ابداننا حرارة او
برودة فكونه احر هو انه يؤثر حرارة اكثر قوله وربما اتفقنا بقولنا ان الشيء حار او بارد الى الاغلب في
مزاجه من الاركان لا اوليه هذا المعنى لا يستعمل في الادوية الا ان يكون تجوزا ولذلك قال ان الشيء حار او بارد
ذا لم نقل ان الدواء حار بارد وهذا مثل قولنا ان مزاج القلب حار نعني ان الركن الناري فيه اكثر وربما
كان في هذا المفهوم موصوفا بكيفية وبالمفهوم الاول موصوفا بضدها كالشحم والسمين فانهما بهذا المفهوم
باردان اذ المائية غالبة على مزاجهما وبالمفهوم الاول حاران اذ هما يسخنان بدن الانسان اذا تناولهما
قوله والفرق بين هذا وبين الاول اي بين الذي بالملكة وبين الذي هو بالقوة التي يطلق عليها لفظ
القوة وهي القوة البعيدة قوله او بادنى استحالة في كيفيته اي في كيفية التي يحصلها بالعرض كالحاصلة
من الهواء وذلك ليس هو استحالة في الشيء بل هو ازالة المانع والامر كله ذلك بالملكة قوله ومن القوة
الاولى اي القوة التي ذكرناها قوة متوسطة يريد ان بين القوة التي هي الملكة والاستعداد وهي القوة
القريبة وبين القوة البعيدة قوة متوسطة وذلك ظاهر اذ يجوز ان يكون بين ما لا ينفعل الا بتغير كبير
وما ينفعل بادنى تغير شيء ما ينفعل بتغير متوسط في الكثرة والقلة وهو الذي بالقوة المتوسطة
البحث الثالث في تقدير مراتب قوى الادوية وحصرها في اربعة قوله ثم نقول ان مراتب الادوية قد جعلت
اربعا آه كل دواء فاما ان لا يؤثر في بدن الانسان كيفية زائدة على ما في الانسان او لا يكون كذلك الثاني فهو

الدواء المعتدل والاول هو الخارج عنه الى تلك الكيفية ثم ذلك الخارج عن الاعتدال اذا
استعمل منه المقدار المستعمل منه عادة ولم يكرر او يكثر منه فاما ان لا يكون تلك الكيفية
التي يحدثها في البدن محسوسة وذلك هو الذي هو في تلك الكيفية في الدرجة الاولى او يكون محسوسة
فاما ان لا يبلغ الى حد يضر بالفعل ضررا بينا وذلك هو الذي هو فيها في الدرجة الثانية او يبلغ
الى ذلك فاما ان يبلغ مع ذلك الى ان يقتل وذلك هو الذي في الدرجة الرابعة ويسمى دوائيا
او لا يبلغ الى ذلك وهو الذي في الدرجة الثالثة وكل ما هو درجة فانه اذا كرر او كثر امكن ان ينتقل
الى الدرجة التي فوقها ولكل واحدة من هذه الدرج عرض يحده طرفا افراط وتفريط وبينهما وسط
فيكون اذ كل درجة مقسومة الى ثلث مراتب ولذلك قد يتحد دوا في درجة واحدة والتفاوت بين
فعليهما كثير جدا وذلك بان يكون احدهما في اولها والاخر في اخرها البحث الرابع في تقسيم الوارد على بدن
الانسان المنفعل والانفعال قوله ونقول ان من راس ان جميع ما يرد على البدن آه كل ما يرد على بدن الانسان
مما يجري بينهما فعل وانفعال فاما ان يتغير عن البدن او لا يتغير وعلى كلا التقديرين اما ان يتغير البدن او لا
تغيره فهذه اقسام اربعة لكن القسم الذي لا يتغير عن البدن ولا يغيره مع ان الغرض انه وارد مما يجري
بينهما فعل لم يبق الاقسام الممكنة ثلثة آه ان لا يتغير عن البدن ويغيره وهذا هو القسم المطلق و
عكس ذلك وهو ان يتغير عن البدن وهذا هو لا قدر ما لا يغيره وهذا على قسمين لانه لا يخلو اما ان يتشبه
بالبدن وهو الغذاء على الاطلاق اي الذي لا يشوبه دوائية تغير البدن او لا يتشبه بالبدن وهذا
هو الدواء المعتدل فانه اذا ورد تغير عنه ولا يحدث منه في البدن تغيره ح وهو الذي يتغير عن البدن
ويغيره وهذا على اقسام ثلثة لانه اما ان يكون هو الذي يغير البدن الى حتى يفسده وذلك هو الدواء السمي
او لا يكون كذلك فاما ان يكون مما يتشبه بالبدن او لا يكون والاول هو الدواء الغذائي والثاني هو الدواء
المطلق وفرق بين الدواء المطلق وبين مطلق الدواء ان مطلق الدواء هو ما يفهم عند اطلاق قولنا دواء
وهذا يدخل فيه الدواء الغذائي والدواء السمي واما الدواء المطلق فهو المقيد بقولنا دواء مطلق
وهذا لا يدخل فيه الدواء الغذائي ولا الدواء السمي ولا الدواء المعتدل ويجب ايضا ان يكون الدواء
المعتدل لا يدخل في مطلق الدواء ايضا فانه اذا قيل له دواء فانما هو بضرب من المجاز وانه لذلك لا يقال له الا
بقيد بانه معتدل وذلك لان كون الشيء مما لا يؤثر في البدن اثرا زائدا على الذي للبدن مما ينافي ان يسمى دواء
وهذا كابن بحر المعمول على شكل السفينة انه سفينة بحر ولا يقال انه سفينة مطلقا وعلى هذا التقسيم يكون اقسام
الوارد على بدن الانسان ستة وهي الغذاء المطلق والدواء المطلق والدواء المعتدل والدواء
الغذائي والدواء السمي والسم المطلق لكن هنا اشكال لا تضاح ان الغذاء المطلق اذا عرض ان ورد
شخصا حارا بالفعل او باردا بالفعل فانه اذا ورد على بدن الانسان سخنه بحرارته او برده ببرودته
فلا يخلو اما ان يسمى غذاء دوائيا او لا يسمى بذلك بل غذاء مطلقا فان كان الاول لم يكن كون الشيء
مما يتغير عن البدن قبل ان يغيره داخلا في مفهوم الغذاء المطلق فالمفهوم من كلام الشيخ خلاف ذلك

وان كان الثاني لم يكن الغذاء المطلق من شرطه ان لا يغير البدن وثم ان الدواء الذي يتغير ولا
عن البدن ثم يغيره الى ان يحيل البدن الى كيفية مشابهة لكيفيته اذا لم يغير البدن فيغيره بل يبقى على حاله
هو لا محالة دواء مطلق فلا يكون اذا تغير عن البدن احد اخلاء في مفهوم كونه دواء مطلقا وثم انا كذ
نقل الكيفية التي بالفعل كالنار لا يبقى في اصطلاح الاطبا سما مع انه يغير البدن ولا يتغير عنه والجواب عن
الاول والثاني ان هذا التقسيم هو بما فعله بما هو فيه بالقوة لا بالفعل وعلى هذا يكون اقسام الوارد على
البدن سبعة الستة المذكورة والسابع هو الفاعل بما هو فيه بالفعل واما الثالث فان العبارة التي ذكرها
لا يرد عليها ذلك بقي هنا بحث وهو ان التغير اذا فسره وقد فسر الشيخ في صدد تغير السم عن البدن فقال
ولسنا نعني بقولنا انه لا يتغير عن البدن انه لا يسخن عن البدن بفعل الحار الغريزي فيه بل اكثر السموم
ما لم يسخن في البدن بفعل الحار الغريزي لم يؤثر فيه بل نعني انه لا يتغير صورته الطبيعية وهذا الكلام
مشكل من وجهين لم انا اذا اعني تقدم التعريف هنا فيجب ان يعتبر التعريف عن البدن ما يقابل ذلك
والا لم يكن الانفصال في التقسيم صحيحا وهو ان يكون التغير عن البدن هو ان يتغير الشي في صورته
فح يلزم ان يكون الادوية مما لا يتغير عن البدن فان فعل الدواء في بدن الانسان انما يكون اذا كانت
صورته باقية واما لو فسدت صورته لبطلت كيفياته ضرورة ان بطلان الكيفية يتقدم على بطلان
الصورة وثم انه لو كان الحجر بطبعه السم من القوة الى الفعل وهو الحرارة الغريزية لزم من ذلك ان يكون
الحرارة الغريزية في افساد البدن بالسم تاثير يتوقف عليه افساد البدن وذلك محال واذا عرفت ذلك
فيجب ان يكون المراد بالتغير هو التسخن او التبرد عن فعل الحرارة الغريزية ويكون التسخن الذي يتوقف
عليه تاثير السم ليس هو التسخن عن فعل الحرارة الغريزية بل عن فعل الحرارة المزاجية ونعني بالحرارة
المزاجية الحرارة التي بها يكون المزاج حارا وهي الحرارة المستفادة من العناصر واما الحرارة الغريزية
فهي شي اخر وهو الذي هو آلة للطبيعة في حفظ كمالات البدن ويشبه ان يكون قول الشيخ ذلك انما
هو على مذهب الاقدمين فان اكثر الاقدمين يعنون بالحرارة الغريزية حرارة النار التي في البدن
وتلك لا محالة هي التي يتوقف تاثير السم على التسخن عنها قوله وقد يكون باردة فتعين طبيعته خاصة على
انجاد الروح واسم العقرب والشوكران هذا مشكل فان الشوكران ليس من اصناف السم المطلق
بل من الادوية السمية فانه يحتاج في ان يفعل الى ان يتغير عن البدن لتلطيف وتصغير اجزائه ليتمكن
نفوذه فح ان المحترق لفرع يتخان هذا التسخين ربما قيل انه قد تقدم اولا ان الدم المتولد
من الحس ... يكون بردا سخنا قلنا قد بينا هنا ان المراد ليس هو ذلك الدم نفسه بل ما في
فيه من الاجزاء الحسية ... لا ينافي في ان يكون ذلك الدم سخنا بنفسه بردا بما فيه من تلك الاجزاء ويكون
المراد منه مغايرا للسخن فاذا ... ذلك ... هو التسخن فقط قوله الا انا لسنا نقصد
بالتغير هنا التسخن بل ما كان تضاد ... عن كيفية الشي ونوع ... معناه انا اذا قلنا ان كذا يسخن لا ندعي
يكون سخنا فانما نعني به انه يسخن بدن الانسان ونوع ... بعينه في ... يلزم من هذا ان لا يكون المعنى كون الدوا

يتغير ولا عن البدن ثم يغيره انه يتغير عن البدن اولا في صورته بل كيفياته وانما كان يكون الشي يتغير عن
البدن هو انه يتغير من كيفياته لا في صورته وجب ان يكون معنى قولنا ان الشي لا يتغير عن البدن انه لا
يتغير عنه ايضا في كيفياته حتى يكون صورتها التقسيم الموجود في الكتاب مستوفيا لا يبقى قوله فالدواء
الغذائي يتحيل عن البدن بجوهره ويتحيل عنه بكيفية اما انفعاله عنه بجوهره فمن جهة ما هو غذاء
لانه انما يغذو بان يخلع صورته ويتصور بصورة الاعضاء واما انفعاله عنه بجوهره فمن جهة ما هو
دواء لانه انما يؤثر بما هو دواء بان يسخن مثلا ويبرد فيسخن بسخونته ويبرد ببرودته قوله لكنه قد
يصح ايضا لكل واحد منهما ان الكيفية الغريزية تبقى بعد الانفعال في الجوهر فقد بينا انه هذا انما يكون
لان تلك الكيفية قائمة باجزاء باقية على صورها ان من المستحيل ان يخلع الصورة وكيفيتها بعد ما فيه
قوله والادوية الغذائية فمنها ما هو اقرب الى الدوائية ومنها ما هو اقرب الى الغذائية
ينبغي ان يسمى ما كان منها اقرب الى الغذائية باسم الغذاء الدوائي وما كان اقرب الى الدوائية
باسم الدواء الغذائي البحث الخامس في ذكر تقاسيم الاغذية قوله ونقول ايضا ان الغذائية لطيف
آه كل غذاء فالدم المتولد منه اما ان يكون غليظا او رقيقا او متوسطا والاول هو الغذاء الغليظ
والثاني اللطيف والثالث المتوسط وكل واحد من هذه الثلثة اما ان يكون تغذيته كثيرة او قليلة او
متوسطة فهذه تسعة اقسام وكل واحد منها اما ان يكون خلطه محمودا وهو الحسن الكيموس او مذموما وهو
الردي الكيموس فيكون الاقسام اذن ثمانية عشر قسما والغذاء اللطيف هو الذي يكون الدم المتولد منه
رقيقا والفرق بين الغذاء الغليظ والدواء الغليظ ان الغذاء الغليظ هو ما قلناه واما الدواء الغليظ
فهو الذي لا يقوى حرارة البدن على تقسيمه الى اجزاء صغار كالسد واما الدواء المغلظ فهو الدواء
الذي من شانه ان يجعل قوام اخلاط البدن غليظة كالافيون والغذاء اللطيف هو الذي يكون الدم
المتولد منه رقيقا والفرق بينه وبين الدواء اللطيف والدواء الملطف ان الدواء اللطيف هو الذي
من شانه ان يتصغر اجزاؤه عند فعل الحرارة فيه كالزعفران والدواء الملطف هو الذي من شانه ان يجعل
قوام المادة ارق كالزوفا وانت تعرف من ذلك ان المعتدل كل واحد من هذه الاقسام الثلثة فقد يكون
كذلك بحسب المرتبة قوله ومثال اللطيف القليل الغذاء الجلاب والبقول المعتدلة القوام والكيفية انما
قال المعتدلة القوام ليخرج الغليظة القوام كالكرنب والقنبيط وانما الرقيقة القوام لان تلك
معلوم انها لطيفة قليلة الغذاء فلم يحتج الى ذكرها وانما اشترط اعتدال الكيفية لانه قد يكون بعض البقول
رقيق القوام لكنه بارد جدا فيكون الدم المتولد منه غليظا بلغميا قوله ومن الثمار التفاح هذا مشكل فان
اكثر انواع التفاح غليظ الخلط ... قوله مثال اللطيف القليل الغذاء الردي الكيموس الخل ... هنا
يستعمل ايضا فان الخل لا غذاء ... بل هو غليظ لكنه ملطف الفصل السادس عشر في احوال المياه ويشتمل
على مباحث البحث الاول في بيان الاضطرار الى الماء قوله ان الماء ركن من الاركان آه قد علمت ان
الغذاء ضروري وانه يجب ان يكون بجسم شبيه بالمتغذي وانت تعلم ان الاعضاء يجب ان يكون الغالب على

جوهرها الجوهر الارضي ليكون صلبة قوية على الحركة فيجب ان يكون الغاذي لها كذلك وليس يمكن ان يكون البدن
على هيئة يمكن وصول الاجسام الارضية الى كل واحد من اعضائه لا بعد ان يترقق تلك الاجسام وتصغر
اجزاؤها وترقق الارضية يكون على وجهين اما بان يذوب تلك الاجسام وينحل ارضيتها الى المائية او
بان يمتزج بتلك الارضية ما يسهل نفوذها والوجه الاول وان امكن لبعض الحيوان فليس يمكن ان يكون للانسان
لان ذلك انما يمكن بالحرارة القوية جدا وذلك انما يكون بحرارة قوية جدا وذلك يحوج الى ان يكون المزاج خارجا
عن الاعتدال اللائق بالانسان فلا بد بان يكون بالوجه الثاني وهو ما يحوج ضرورة الى الماء والاركان التي يجب ان
يرد على البدن وكان الحاجة الى الهواء والاضطرار اليه كما علمت لاجل الروح وكذا الماء والاضطرار اليه لاجل
الاعضاء كما ان الهواء يحتاج اليه لتغذية الروح واصلاح مزاجه وتنقية فضوله كذلك لا يبعد ان
يكون الماء يحتاج اليه لاجل غذاء الاعضاء يصلح مزاجها بان يمنعه الافراط في الحرارة ببرده
ويعين في تنقية فضولها بان يختلط بها ويرققها ويسهل خروجها بولا او عرقا وغير ذلك وكما ان
الهواء لا يصير غذاء للروح بانفراده كذلك الماء لا للاعضاء بانفراده وقد بيناه فيما سلف وكما ان الهواء
اذا خالط دم القلب امتزجا وصار من مجموعهما غذاء للروح وكذلك الماء اذا خالط الاغذية وامتزج بها
حصل من مجموعهما جسم يمكن ان يغذو الاعضاء فيكون الماء غاذيا لهذا الوجه ولولا ذلك لكان الغذاء
الذي نحو مرقة اللحم هو بما فيها من الاجزاء اللحمية فقط وليس كذلك فانا لو وجدنا انا نتغذى بالغذاء الكائن
في المرقة من اللحم يحصل لنا بذلك من التغذية والقوة ما يحصل لنا بتلك المرقة واذا كان كذلك
فالماء اذا انطبخ مع الغذاء كيف ما يكون جملة ذلك هو الغاذي لاجل ما فيه من الاجزاء المائية الغذ
الزايد على ما ينبغي ان يكون في الغذاء والماء يعين على تسييل الغذاء بلطافته به وانما يحتاج الى ان يكون
الغذاء سيالا لانه يسهل نفوذه في المجاري لكن لا يمكن ان يكون من لطفه بحيث يخلها الغذاء على انفراده
ولذلك يرقق الغذاء ليمكن نفوذه في تلك المجاري وسد رقه بسبب ترقيقه له فيهيئا لذلك **قوله**
ونافذا به في المجاري المراد به ما قلناه من انه يعين في تنقية الفضول بترقيقها لتنفذ في المجاري
واما نفس الغذاء فلا يحتاج الى ان ينفذ الى المخارج فقوله نافذا الى العروق ونافذا الى المخارج اي
حال كون بعضه نافذا الى العروق وكون بعضه نافذا الى المخارج وذلك البعض هو الفضول
التي ينفصل منه **المبحث الثاني** في اقسام المياه **قوله** ينقسم بوجوه اخر من جهة ما هي بسيطة او
مخالطة لقوى معدنية كالكبريتية والنحاسية والشبه وغير ذلك وتارة من جهة كيفيتها وهل هي
باردة او حارة او فاترة او عذبة او مالحة او غير ذلك وتارة من جهة قوامها وهل سيالة او جامدة
وتارة من جهة ابتداء تكونها وهل هي ارضية اي متكونة في الارض او سماوية اي متكونة في الجو وقد
ينقسم لوجوه اخرى وغرضنا الآن ذكر اقسامها بهذا الوجه الاخير وسنذكر احكام الاقسام
الباقية فيما بعد فنقول كل ما يتكون اما ان يتكون في الارض او فيما هو اعلى منها وهو الجو والمتكون
في الجو اما ان يكون سيالا او جامدا والسيال اما ان يكون كثيرا ظاهرا او لا يكون كذلك والثاني هو الصقيع

والاول اما ان يكون جموده بعد سحاب وهو الثلج او لا يكون كذلك وهو البرد وتكون المياه في الجو
يكون على قسمين اما من البخار المتصعد اذا عرض له ان يتكاثف ويبرد وقد نشاهد تكون ذلك في الحمام
اذا عرض له لما يجري فيه ان يبرد عند سقفه لبعده عن المسخن الناري فيقطر ماء وهو من الهواء اذا عرض له
برد قوي والبرد من رياح باردة وقد يفعل ذلك الصناعة بان يبرد آنية بالجمد والثلج فنشاهد الهواء
الذي يحف بها وقد استحال ماء وصار عليها كالطل فانه ليس لقائل ان يقول ان ذلك هو ترشح من الماء الكائن
في داخل الآنية فان ذلك في غير موضع الترشح وايضا لو كان ترشحا لكان من الحار اولى وقد يدلى في
الثلج قدر ثم يترك ساعة فتوجد وقد امتلت ماء وذلك هو هواء استحال ماء والماء المتكون في الارض يكون
من الابخرة الرطبة التي يحدث فيها وتلك الابخرة اما ان يكون كثيرة او قليلة فان كانت كثيرة فاما ان
يكون ضعيفة الحركة حتى لا يقوى على خرق الارض فيحدث من ذلك اكثر او يقوى على ذلك فيحدث من
ذلك العيون وتلك العيون اما ان يكون ما يحدث فيها من الماء بحيث يقوى البخار التالي على امداده وطرده
عن مكانه باحداث ماء آخر يحل في محله فيكون تلك العيون جارية والا راكدة وان كانت تلك الابخرة
قليلة كان الماء المتكون منها لاجل قلته في الغالب لا يقوى على خرق الارض الا بان ينقص
ما فوقها من الثقل فيقوى حينئذ على خرقه وح اما ان يجعل لذلك الماء سبيل صناعي او لا يجعل فان جعل له
ما يمر فيكون بئرا او قد يفعل ذلك فيكون قناة والعيون الجارية ينبعث مياهها من ابخرة كثيرة قوية
الاندفاع حتى تفجر الارض بقوتها ويفيض مستتبعة موادها بامداد البخار الكثير لها والعيون الراكدة
قد يبلغ من بخارها ان تخرق الارض ولم يبلغ من كثرته وقوته ان يطرد ما سلف سابقة فيسخنه واما
الآبار والقنوات فتخرقها الارض بمعاونة الصناعة لانها لقصور قوتها لا يقوى على خرق الارض الا
بعد ان يزال عنها مثل التراب المتراكم فيقصر المسافة الى مستقر البخار وهناك يندفع اليه بادنى
حركته والقناة من ذلك بما احيل له في السيل بان احتفر امام العدد الذي يتجه قوته من السهل
وقد يضاف اليه مع ذلك مياه اخرى من آبار كثيرة او غيرها فيفيض بها ذلك على الجريان والبئر بالم
يفعل به ذلك ونسبة القناة الى البئر كنسبة العين الجارية الى الراكدة واما البئر فتولده من بخارات
كثيرة ضعيفة القوة جدا في ارض رخوة فيخرج على سبيل الرشح كما يخرج العرق وماء البئر وماء العين
الراكدة اذا امتزج منه شيء استحالته وذلك لان ذلك البخار الماء منعه من الصعود فعل ما قد اجتمع
من الماء حتى صار كالتراب المانع من الصعود فاذا نقص خف الثقل فامكنه التصعد فلذلك يمكن
يمكن جعل العين الراكدة جارية بان يحفر امامها كما يفعل في القنا **المبحث الثالث** في بيان المختار
من المياه **قوله** ثم المياه المختلفة لا في جوهرية المائية انما كان ماء العين افضل لانه حادث عن بخار
اقوى فهو على ذلك خرق الارض بنفسه ولكن لا كل عين فان التي في ارض كبريتية او ردية عفنة
يكون مادتها ردية لاجل مخالطته لارضيتها بل العين الحرة اي لا يخالطها جوهر غريب ولا يغلب عليها شيء
من الاحوال والكيفيات الغريبة او يكون مجربة فيكون اولى بان لا يعفن عفونة الارضية فان الترا

بعرض اذا خالط الماء ان يستعد للعفن ويلزم ذلك فساد الماء كالذي من طين محتجز من الحجرة لان التراب
اذا خالطا بالماء ثم وضع على مخلصه من الشوائب الردية ورسبها وافضل ذلك العيون الجارية اذ الحركة يفيد
الماء لطافة وخفة ولان الماء المنفصل بالجريان يكون اقل مخالطة لعفونة الارض بسبب انفصاله عن
موضع المنبع وافضل العيون الجارية هي المكشوفة لان ماءها يلطفه تاثير الشمس والريح ولان الرياح
يحلل منها الابخرة الردية واما المياه الراكدة فربما اكتسبت النتن لرداءة قرارها ثم تاثير الشمس فيها فيخالطه
بالارضية ويعفنها وافضل ذلك ما جريانه الى جهة الشمس كالمتوجهة الى المشرق وخصوصا الى الصيفي فانه
وان كان المشرق الشتوي اقوى حرارة لكنه اقرب الى الجنوب فيكون هواءه ارطب ويعد ذلك في الفضيلة
ما يتوجه الى الرياح الطيبة وان كان جهته مضادة لجهة الشمس كالمتوجه الى الشمال في بلادنا والمتوجه الى
المغرب ردي لان رياح المغرب كما بيناه ارطب من رياح المشرق واردى من ذلك المتوجه الى الجنوب
وخصوصا عند هبوب ريح الجنوب لانها معفنة لكثرة الرطوبة واذا كان الماء مع هذه الفضائل غمرا
فهو افضل ولذلك اذا كان يجري من مكان عال لان قوة الحرارة تزيد لطافة ولابد وان يكون مع ذلك
طالسيل والا فسد بفساد ممره واذا كان مع ذلك بعيد المنبع فهو افضل لانه يكون الطف بكثرة حركته
الحاصلة في طول المسافة والماء الفاضل يخيل انه حلو وذلك لانه بلطافته يرق رطوبة الفم ويبعدها
في اللسان فيخيل في ذلك فعل الحلو في اللسان لان الحلو بحرارته المعتدلة يسيل رطوبات اللسان الى خارجه
واذا كان فعل الماء الفاضل في اللسان مثل فعل الحلو خيل للحاسة انه حلو ومن علامات الماء الفاضل
انه لا يحتمل الخمر اذا امزج بها قليلا وذلك لانه يكون نفوذه في اللسان اكثر من الخمر للطافته فيدرك الحاسة
اكثر ولا كذلك الماء الغليظ فان الخمر تشفه فيحصل صرفا فيدرك الماء غالبا عليه جدا ولذلك ايضا اذا كان
الماء غليظا لم ينفذ منه مع الخمر الى الاعضاء الا ما قل فيكون ما يصل اليها من الخمر صرفا ما لم يفرط عليه
بالمزاج ولا كذلك اذا كان الماء لطيفا ومن علاماته ايضا انه يكون مما يطبخ ويتهرأ فيه بسرعة وذلك
لانه يسرع نفوذه فيه فيعين في وصول الحرارة الطابخة الى باطنه وتخلخله ايضا فيكون قبوله للانفعال
ما اسرع واكثر وقد يكون من المياه ما يرى المطبوخ فيه اسرع من الماء الجيد كالبطروني والكبريتي
ويفرق بين ما كان ذلك من سبب لطافة الجوهر وما كان بسبب الاثر الاخر بان الذي يكون لذلك لطافته
يكون اخف كثيرا لعدم الارضية فيه ومن علاماته ايضا ان يكون سريع التسخن والتبرد بسبب تخلخله
لطافته لا بسبب لخباثه كما قلنا في الهواء ويلزم ذلك ان يكون باردا في الشتاء حارا في الصيف ومن علاماته
ايضا ان يكون بحيث لا يعلم طعمه ولا رائحة لان ما له طعم او رائحة فان ذلك فيه بسبب ما يخالطه اذ الماء الصرف
لا طعم له ولا رائحة ومن علاماته ايضا ان يكون سريع الانحدار من الشراسيف وذلك بسبب سرعة نفوذه
للطافته ويعرف خفة الماء بالمكيال بان يكون المساوي منه في الكيل للماء الثقيل اخف منه وزنا واما
يبل قطنتان متساويتا الوزن كل واحدة منهما بماء ثم يجففان تجفيفا بالغا ثم يوزنان فيكون الماء الذي
قطنته اخف افضل لان ثقل القطنة هو بما يخلف فيها من الاجزاء الارضية **المبحث الرابع** في كيفية اصلاح
المياه

الباردة **قوله** والتصعيد والتقطير اه اما التصعيد والتقطير فلا اشكال في كونهما يصلحان المياه
الردية وذلك لان المتصعد يكون لاجزاء اقل ارضية فاذا عاد بالتكاثف الى طبيعة الماء كان قريبا من
البساطة بعيدا من مخالطة الارضية وما يكون في ذلك من المخالطات الهوائية فانها تتحلل ولا ينقلب الى
طبيعة الماء واما الطبخ فقد اختلف الاطباء فيه فقال بعضهم انه يصلح المياه الردية ويلطفها وهو الذي
اختاره الشيخ وقال بعضهم انه يزيد الماء غلظا وتكاثفا احتج الاولون بوجهين آح ان التجربة دلت على ان
الماء المطبوخ اقل نفخا واسرع انحدارا وذلك يدل على لطافته ولقائل ان يقول لا نم ان كل ماء مطبوخ
كذلك بل انما يكون اذا كان الماء المطبوخ فيه مخالطة ارضية اختلاطا غير ممازج كالعكر فيكون
الطبخ سببا لانفصال تلك الارضية عنه وذلك يوجب لطافته وم ان الماء اذا طبخ خف وزنه
وذلك يدل على ان ارضيته قد قلت ولمانع ان يمنع ان الامر كذلك في كل ماء مطبوخ واحتج الاخرون
بان الماء المطبوخ يتصاعد لطيفه بسبب انه اشد للتصعد ويبقى كثيفه المخالطة للارضية كعصيا
عن التصعيد وذلك يوجب زيادة غلظه ورد الشيخ على هؤلاء بان التصعيد وان كان الطف من الباقي
الا انه يكثر المخالطة بسبب كون الماء متشابه الاجزاء لانه بسيط البرد وهذا الباقي وان كان اغلظ من
المتصعد الا انه يكون الطف مما كان اولا وذلك لان غلظ الماء يكون لاحد امرين اما لكثافته بسبب البرد
وذلك يزول بالطبخ واما لاختلاطه بالارضية وذلك يزيل الطبخ وذلك لان الاجزاء الارضية لطيفها
ينفصل عن الماء راسبة لانها اثقل منه وانما يمنعها من ذلك صغرها وغلظ الماء فلا يقوى على خرقه
فاذا رق بالطبخ وتخلخل امكنها الانفصال عنه تماما ورسبه ولولا ذلك لما كان الرسوب في المياه
الغليظة بالطبخ كالرسوب فيها لو تركت بغير طبخ وليس كذلك فان المياه لو بقيت بغير طبخ مدة مديدة لم يرسب
عنها شيء يعتد به واذا طبخت رسب في الوقت منها شيء كثير ولولا ان الرقيق يرسب للترسيب لكان
الرسوب من المياه الرقيقة القوام اللطيفة رطبا ايضا كما هو من المياه الغليظة وليس كذلك
فان مياه الانهار الكبار لكثيرا ما يكون رسوب عنه الارضية برفقها وذلك لان الماء لا يشك في لطافته
بسبب تحركه وخصوصا ما كان منفردا عن الجرف لانه هناك يكون الطف بسبب كثرة الحركة وطول
المسافة هذا تقريرها قال وام ادراينا فيه واعلم ان اختلاط الارضية بالماء يكون على وجهين آح اختلاط
مجاورة لا يوجب امتزاجا تاما كالماء العكر وهذا لا شك ان الطبخ يلطفه ويزيل عنه تلك الارضية
فان التحلل منه وان كان الطف من الباقي لان الباقي يلطف ايضا بسبب انفصال الارضية منه
ويكون ما ينفصل عنه الارضية منه ويكون ما ينفصل عنه من الارضية اكثر مما يتحلل من لطيفه
لان الارضية فيه غير ممتزجة وم ان يكون اختلاط الارضية به اختلاطا ممازجا حتى يكون انفصالها
عنه عسرا كما يكون في المياه الغليظة بالطبع فهذا يظهر لي انه اذا طبخ كان تكاثفه بسبب انفصال
الرقيق منه اكثر من ترقيقه بسبب رسوب الارضية وذلك لان جوهر الاجزاء اللطيفة يكون اسهل لانها
مائلة لذلك وحرارة النار شديدة التاثير لذلك واما الارضية الممازجة بالذات لا انفصال لها

بل بعده لذلك فلا يلزم ان يكون ذلك الانفصال كبيرا والدليل على هذا ان ماء البحر اذا طبخ انعقد
لما جانب تحلل المائية اللطيفة منه وعلة الارضية ولو كان ما يبقى منه الطف لكان انعقاد
عين المطبوخ اولى واقول الذهن لا يجعله الطبخ اخف بل اثقل لسنا نقول ان الباقي منه يكون اثقل
من مجموع ما كان اولا فان ذلك محال لان الاجزاء التي انفصلت منه بالتجربة الترسب يوجب ان يكون
الباقي اخف بل نعني بذلك انا اذا اخذنا من جزء المطبوخ قدرا مساويا في الكيل للمطبوخ اعني من ذلك
الماء الممازج للارضية كان المطبوخ اثقل لان الذي فارقه بالطبخ يكون اخف من الذي بقي قوله وبطبخ
والعلة فيه ان المخالطات الارضية يسهل رسوبها عن الرقيق الجوهر الذي لا غلظة ولا لزوجة ولا
دهنية لان كل واحد من الغلظ واللزوجة يوجب عسر الانفصال فيعسر على الارضية ان يرسب
راسبة واما اللزوجة فلانها توجب اتصال البعض الاجزاء لبعض ولهذا اذا برد اللزج لم ينقطع وذلك
يمنع الانحراف الارضية المخالطة واما الدهنية فلانها توجب الجسية المخالطات قوله وبعد الطبخ المحض
يبقى بعده في لطيف الماء واعلم ان المحض لاختلاف الاشكال فيكون ملطفا وذلك بسبب حركة المحض واما
جعله الشيخ بعد الطبخ لان المحض عنده انما يلطف الماء بسبب الحرارة التي يحدثها الحركة والحرارة التي
بالطبخ اكثر لا محالة وقد ادخل الشيخ في هذا الحكم ماء النيل لما انه ذكر بعض احكام الانهار الكبار ونحن
راينا ان نعود لذلك بحثا قوله وقوم يفرطون في مدح ماء النيل وهذه المحامد التي ذكرها الشيخ علامات
الحمد بل هي من الاشياء الموجبة لكونه محمودا واحد هذه الاربعة بعد منبعه وقد بينا ان ذلك يوجب لطافة
الماء بسبب كثرة حركته واعلم ان منبع النيل من جبل يقال له جبل القمر وهذا الجبل وراء خط الاستواء بحد
عشر درجة وثلثين دقيقة بما به اعظم دايرة في الارض ثلثمائة درجة وستون وابتداء هذا الجبل من الذي
واربعين درجة وثلثين دقيقة فيكون امتداد هذا الجبل مقدار خمسة عشر درجة وعشرون دقيقة بما
اعظم دايرة في الارض ثلثمائة وستون درجة ويخرج من هذا الجبل عشرة انهار من اعين فيه يرمي كل خمسة
منها الى بحيرة عظيمة مدورة واحدى هاتين البحيرتين مركزها حيث البعد من ابتداء العمارة بالمغرب خمسون درجة
والبعد من خط الاستواء في الجنوب سبع درج وثلثون دقيقة ومركز الثانية حيث البعد من اول
العمارة بالمغرب سبعة وخمسون درجة وحيث البعد عن خط الاستواء في الجنوب سبع درج وكذلك
وثلثون دقيقة وهاتان البحيرتان متساويتان وقطر كل واحدة منهما مقدار خمس درج يخرج من كل واحد
من هاتين البحيرتين اربعة انهار يرمي تمامها الى بحيرة صغيرة في الاقليم الاول بعيد مركزها عن اول العمارة
بالمغرب ثلثة وخمسون درجة وثلثون دقيقة عن خط الاستواء الشمالي درجتان من الاقليم الاول
ومقدار قطرها درجتان ونصف كل واحد من الانهار الثمانية في هذه البحيرة غير نصب الاخر ثم
يخرج من هذه البحيرة نهر واحد وهو نيل مصر ونهر بلاد النوبة ونصب اليه نهر اخر ابتداؤه من عين
مركزها على خط الاستواء كثيرة مستديرة مقدار قطرها ثلث درج وبعد مركزها من اول العمارة بالمغرب
احدى وسبعون درجة ويلتقي بهذه العين لهذا النيل حيث البعد من اول العمارة بالمغرب ثلثة واربعين درجة

واربعين

واربعون دقيقة وهناك البعد عن خط الاستواء ستة عشر درجة وعشرون دقيقة واذا انتهى النيل
مدينة مصر الى الجنوب لها الطرف تفرق هناك الى نهرين سعان الى البحر المالح احدهما يعرف بحر رشيد
ومنه يكون خليج الاسكندرية وثانيهما يعرف بحر دمياط وهذا البحر اذا وصل الى المنصورة يفرع منه
يعرف ببحر اشمون يرمي الى بحيرة هناك وما فيه يرمي الى البحر المالح عند دمياط وزيادة ماء النيل
هي من امطار كثيرة ببلاد الحبشة وهذه صورته والثاني من هذه الاربعة كونه عرا وهذا مما لا شك
فيه وليس يوجد في كل ما حج قوله مدود به وهذه النسخة اصح والا كانت تلك الامور ثلثة والثالث من هذه
الاربعة طيب مسلكه وذلك لان مسلكه على رض حجرة لا يخالطها جوهر غريب البتة وقد بينا ان ذلك هو
الافضل المسالك للماء والرابع احده احده الى الشمال عن الجنوب وقد بينا كيفية سيله وبينا ان
ذلك يوجب للماء فضلا قوله واما غموره متشاركة فيها غيره فيفهم من هذا ان الامور الاخر وهي الثلثة
الاولى لا يشاركه فيها غيره واعلم انا لو استقصينا ما يشتمل عليه ماء النيل من الاوصاف المحمودة كالتحلل
بانه حلو وانه لا يحتمل منه الشراب لا الحليب وانه ينضج الاطعمة بسرعة وانه سريع التبرد والتسخن خفيف لطيف
لا يتغير البتة وغير ذلك لطال الكلام لكنا اقتصرنا على ما في الكتاب طلبا للاختصار قوله ومن المياه
الفاضلة مياه الامطار فاضلة لما قاله فضل البقراط ان مياه الامطار خفيفة عذبة نيرة جدا ونقول
اما انها خفيفة فلانها من بخار متصعد الارضية قليلة جدا لان تكونها في الجو واما انها عذبة وان كانت
متصعدة من مياه مالحة الا ان المتصعد انما هو لطيف تلك المياه وذلك هو الخالي عن مخالطة الارضية
الموجبة للملوحة واما انها نيرة وبريقه ذلك انها صافية لان الكدورة انما تحدث لمخالطة الارضية وقد
بينا ان ذلك في مياه الامطار قليلة وافضل مياه الامطار ما كان ضعيفا لان حرارة الصيف يجعل الطل
وكذلك ما كان منها من سحاب راعد لان ذلك الماء يكون قد تخلص من مخالطة اكثر الدخانية وذلك
لان البخار الذي يتكون منه السحاب حد ان يكون خالصا من مخالطة الدخانية ان يشد ان يصعد
بحرارة المائية وحدها مع المجاورة من الماء الارض والرعد يحدث من تحرك الدخان المحتبس في السحاب
في باطن السحاب لينخلص منه وذلك اذا برد السحاب وتكاثف واذا تحرك ذلك الدخان فان كان تحركه ضعيفا
من السحاب ويخرج منه بلا صوت وذلك اذا لم يكن ذلك السحاب قد تكاثف جدا وتارة يكون السحاب قد
تكاثف فلا يسهل الخروج الا بحركة قوية وتلك الحركة يحدث عنها صوت عظيم لا محالة فان الريح اذا تحرك في
الهواء اللطيف كان لها صوت قوي فما ظنك بحركته في السحاب الكثيف وصوتا الرعد تارة يكون من حركة
ذلك الدخان في السحاب وتارة يكون من انحراف السحاب وتارة يكون من انطفاء الدخان اذا عرض له ان
يشتعل بقوة حركته ثم انطفى برطوبة السحاب وهذا يكون كالطيش وقد يعرض لذلك الدخان ان يشتعل
بقوة حركته ان ينفصل من السحاب مشتعلا فيحدث منه البرق واذا كان الامر كما قلنا فما لا يكون من سحاب
راعد فقد يبقى فيه من ذلك الدخان لعدم انفصاله كما يحدث منه الرعد فيكون مخالطا الارضية وتارة
واما الامطار التي تكون من سحاب ذي رياح عاصفة فيكون كدرة لان البخار يتولد منه كدرة السحاب الذي

بفطرته فيكون مغشوشة الجوهر غير خالص وذلك لان تلك الرياح العاصفة انما يحدث من ادخنة غليظة
تقيلة ولذلك عرض لها الانفصال من البخار قبل ان يصير سحابا اذ لو بقيت حتى تمت سحابية حدث منها في الاكثر
رعد واذا احدثت هذه الرياح من الدخان لتقبل الغليظ بقي الدخان اللطيف مصاحبا للبخار الذي
يكون منه السحاب فهو في الاكثر لا ينفصل منه لقلته فيبقى في الاكثر مخالطا لما يكون من ذلك السحاب فيكون
مغشوش الجوهر غير خالص واعلم ان ماء المطر بادر اليه العفونة سريعا وقد علل ذلك الفاضل البقراط
فقال لان الشمس تصعد هذا الماء من الانهار وحدها لكن من البخار ايضا ومن كل المواضع الرطبة
لان الرطوبة توجد في جميع الاشياء لذلك صارت مياه الامطار بفعل ويحدث فيها الخدرة دية لانها
جمعت من نبات شتى فصارت لذلك اسرع عفنا وتغيرا من غيرها وبقولنا انما كان كذلك لانه من رطوبات
مختلفة موجبا الاستعداد العفونة لان الرطوبات اذا كانت مختلفة لصرتها الطبيعة في التصرف في كل واحد
منها وذلك موجب للعفونة وقد منع الشيخ ان يكون استعداد ماء المطر للعفونة محتجا بانه لو كان كذلك
لكان ماء المطر رديا وهذا الكلام مشكل فانا ان عني بذلك انه يلزم ان يكون اردى من باقي المياه فهذا غير
لازم وان عني به انه يكون رديا في الجملة فصحيح ولكن انا لا نعرف بالحلاء اذ ماء المطر يحمض من دواء ثم فان
تقل استعداد للعفونة رداه فيه لا محالة وعلل الشيخ استعداد ماء المطر للعفونة بانه شديد الرقة وما كان
كذلك يجوز تاثره فيما المفسدة الارضي والهوائي بسرعة وهذا مشكل فان كون الماء رقيقا لا يلزمه ذلك بل نقول ان
رقة الماء انما تمنع من استعداده للعفونة في داخل البدن وخارجا اما في داخل البدن فلان الماء الرقيق
ينحدر بسرعة ولا يتمكن زمانا ينعفن فيه ولا كذلك الماء الغليظ واما في خارج البدن فلان الماء انما يكون
رقيقا اذا كان صافيا ويلزم من ذلك ان يكون المخالطات الارضية له قليلة ويكون اقرب الى البسايط وذلك مانع
من الاستعداد للعفونة في خارج البدن وداخله وانما كان ماء المطر رقيقا لما قاله الفاضل البقراط ان الشمس
تختطف ولا تنزل الماء دقيقه وخفيفه برقته والدليل على ذلك الماء الملح فانه يبقى على حاله لثقله وغلظه
فاما الرقيق الخفيف فان الشمس تختطفه لخفته انتهى والدليل على ذلك ان المطر الذي تصعد بخاره
من البحار يكون في الاكثر الامر عذبا لان تصعده يكون من لطيف ماء البحر باخذ الكدرة لخفته ويعطى
الصفا لغيره وهذا شبه الكرهر بالجمر واستعمال المحموضات لو من استعمال ماء المطر لعفونته لان الحامض
في الغالب يكون باردا يابسا وذلك مانع من العفونة لانها تكون بالرطوبة الزائدة مع الحرارة قوله واذا
نودت الى ماء المطر فاعلم ان قبوله للعفونة ان هذا الكلام صحيح لانه اذا اغلي فارقته المخالطات متشابهة
اجزاؤه وصار ماء بسيطا لكنه على ما قررته اولا مشكل وذلك لان الشيخ عنده ان الماء المطبوخ يكون الطف
وعنده ان قبول ماء المطر للعفونة لكونه لطيفا وكان يلزم اذا اغلي ان يشتد قبوله وقد قال الفاضل البقراط
ان هذه المياه كلها عفنة غير انه ينبغي ان لا يكون لها رائحة ردية لان تلك الرائحة يكون من العفونة
فان حدث فيها ذلك عرض لمن شربها السوء كالسعال وبحة الصوت وهذه المياه اذا طبخت لم يغير عنها
الطبخ شيئا ولا اشار بقوله وهذه المياه الى مياه الامطار ومعنى قوله كلها عفنة اي عفنة بالقوة القريب

التي هي الاستعداد وقوله غير انه ينبغي ان لا يكون لها رائحة ردية ليس المراد بذلك انه ينبغي اذا عفنت ان لا يكون
لها رائحة ردية وذلك لان كل عفن فله رائحة ردية دايما فان قوله لان تلك الرائحة يكون من العفونة يمنع
ذلك بل المراد من ذلك انه ينبغي اذا اريد استعمالها ان لا يكون لها رائحة ردية لان تلك الرائحة الردية
يكون من العفونة يمنع ذلك بل المراد من ذلك انه ينبغي اذا اريد استعمالها ان لا يكون لها رائحة ردية
لان تلك الرائحة الردية يكون من العفونة والعفن لا ينبغي ان يستعمل وكان المراد بهذا بيان علامة عفونتها
قوله وهذه المياه اذا طبخت لم يغير عنها الطبخ شيئا يريد بذلك اذا كان الطبخ بعد العفونة لان الطبخ
انما يخلص الماء من المخالطات ويزيل عنه البرد واما العفونة فانها كيفية تحصل في الماء من الحرارة فلا
يكون الحرارة مزيلة لها واذا عفن ماء المطر صارت عفونته اذا استعمل سببا لتعفن الاخلاط لقبولها الذي
وظاهر كلام الشيخ وكلام الفاضل البقراط ان اضر ماء المطر بالصوت والصدر وبايراثه البحوحة هو اذا
استعمل بعد العفونة فقد قال جالينوس ان الذين يشربونه يهيج بهم ذلك وهو على خلاف القياس وذلك
لان ماء المطر لرقته يكون اسرع انحدارا فيكون زمان بقائه مجاورا لاعضاء الحلق والصدر اقل من زمان باقي
المياه وذلك يوجب ان يكون اضراره بها بالبرد اقل من اضرار باقي المياه البحث الخامس
في احكام مياه الابار والقنى والبئر قوله واما مياه الابار والقنى فقد علمت ان مياه الابار والقنى انما
استخرجت بالصناعة وان قوتها ضعيفة ولا شك انها طويلة المخالطة الارضية لانها لا ينفصل
عنها بسرعة وذلك مما يوجب عفونتها وغلظها وبطء انحدارها وثقلها فوجب ان يكون مياهها ردية
وخصوصا اذا بعد عهد البئر بالنزح فان الذي ينزح كثيرا يلطف بالحركة فلا بد ويرفيه مخالطة
الارضية لما واحد بعينه ودام ذلك في غير المنزوح والمسالك المتخذة من الرصاص يوقع في
قروح الامعاء شبه ان يكون ذلك في الرصاص من حرقة الكبريت ولذلك فان الرصاص اذا
احرق فان فيه تلك الحرقة صار رماديا نافعا من قروح الامعاء وادي هذه المياه البئر لانها دونها الضعف
قوة مع كثرتها ودوام المخالطة للارضية وذلك لانه موجب لتعفنها ولان الارض التي يكون فيها
النز لا يكون رصاصا ذا خوة ردية لان الارض الصلبة لا ينفذ فيها النز واما المياه الثلجية و
الجمدية فنذكر احكامها في بحث مفرد البحث السادس في احكام المياه الراكدة قوله واما المياه
الراكدة الاجامية خصوصا المكشوفة ان المياه الراكدة الاجامية لا شك انها كثيرة المخالطة
للارضية بسبب طول بقائها في ارض واحدة فيشتد الامتزاج بينهما ولا كذلك المياه السايلة فانها
وان كانت دايما بلا قبيه الارضية لكنها لا يكون ملاقاتها لارض واحدة بعينها فلا يشتد امتزاجات
امتزاج الراكدة وان كانت مكشوفة كانت اردى لدوام تاثير الشمس في تصعيد الارضية اليها ما ذ
بينهما وانما لا يكون كذلك في المياه الجارية على الارض لان ذلك التاثير لا يكون في كل وقت
في ماء واحد بعينه فلا يكون تاثيرا واذا كان كذلك فلا شك انها يكون مياها غليظة ردية وخصوصا
ولطيفها يتحلل بدوام فعل الشمس فيها وسخونتها في الصيف وبرودتها في الشتاء الا اللطافتها وكثافت

يكون صافية نيرة فهو اذا الدوام المؤثر في شيء واحد فهو في الشتا يسبب الثلوج وود وامر تاثير
البرد في ماء واحد ويتحرز في الصيف له وامر تاثير الشمس للعفونة **قوله** فيولد المرار ذا [illegible]
الاطباء لفظ المرار في لغة اليونانيين يريدون بذلك المرار الاصفر واما كيف تولد هذه المياه الصفرا
مع كون الماء لا يغذو فيجوز ان يكون المراد بذلك انها تفعل في البدن فعل المرار الاصفر وذلك
لانها غليظة فلا ينفذ بسرعة فتبقى محبوسة في موضع واحد فتسخن لاجل عدم حركته البدن تسخينة
مفرطة تؤثر كما تاثر سخونة الصفرا **قوله** يتولد في شاربها الطحال وعلة ذلك انها بغلظها تغلظ الاخلاط
العسرة الوصول الى الاحشا كلها غليظة فلذلك يعجز خصوصا الطحال لان من شان الاخلاط
الغليظة الاندفاع اليه فيكون الوارد اليه منه كثيرا وذلك يوجب له ازديادا وعرضا وصلب
قال الفاضل ابقراط واما بطون هؤلاء واسفلها يكون نحاسة جدا فلذلك ينبغي لهم ان يستعملوا
الادوية المسهلة القوية وايضا [illegible] فيهم لانه [illegible] الصالح للتغذية بقلة [illegible] الابدان ثم لكن يظهر ذلك
كثيرا في المراق لغلته كما في الاسفل وكذلك الاطراف في المناكب والرقاب يتصف منهم لذلك ولان
دمهم يغلظ فيكون ما ينفذ منه الى هذه الاعضا قليلا لبعدها وقد قال الفاضل ابقراط [illegible] هذه
المياه يكثر من الاغذية فيبدو هزالهم وعطشهم وقال جالينوس واما الافراط في الاغذية فانما
يكون ذلك منهم في الصيف وفي الخريف للمنع الحرارة البطن من فساد الاخلاط واما في الشتا فلشدة
البرد المسكن فيهم وتحريكه اياهم الى شهوة الاطعمة اقول ويجوز ان يكون لسبب اخر وهو ان السودا
المندفعة الى معدتهم يكون كثيرة لكثرتها فيهم لغلظ الاخلاط وخصوصا لاصحاب الطحال ولان
امزجتهم يكون كامزجة المطحولين واكثرهم يكون قوى الشهوة ويحتبس بطونهم لان الماء اللطيف يعين في
احدار الغذاء ولان الاعضا لييبسها بسبب قلة وصول الماء اليها تشتد جذبها الرقيق للغذاء ويبقى
ارضيته فيجف ويعسر فيهم لغلظ اخلاطهم وثقلها وميلها الى اسفل ولان المعي مع هزال المراق
صعب ولذلك يعسر اسهالهم ايضا ولان المجاري يكون فيهم سدة بسبب غلظ هذه المياه وضعف
اكبادهم لانسداد مجاريها ولاجل الطحال [illegible] لفساد الاخلاط وربما وقعوا في الاستسقا
لذلك ولاحتباس المائية في بطونهم لانها لا ينفذ لغلظها وربما وقعوا في ذات الامعاء وذلك
لان ذات الامعا يكون اما من اخلاط حادة يخرج الغذاء وذلك منهم كثير لغلبة المرار فيهم واما
من قروح الامعا والمعدة لمنع الاسهال على الغذاء وذلك فيهم كثير بسبب فساد اخلاطهم واما من
رطوبات لزجة مزلقة وذلك فيهم كثير لضعف هضومهم ويفسد غذاهم بسبب الطحال ولذلك اذا
عظم الطحال هزل البدن لان اكثر مادة الغذاء يصير الى الطحال ولانه يضعف الكبد فلا
يقوى على هضم الكفاية قال الفاضل ابقراط والذين يشربون من هذه المياه يعظم طحالهم
وقال والذين يشربون من هذه المياه يكون بطونهم حارة حاسة وابدانهم نحيفة وقوله و
مناكب هؤلاء ومراقهم ووجوههم نحيفة مهزولة وذلك لان اكثر الدم يصير الى الطحال [illegible]

منه فساد الدم قال وهذا المرض لازم لهم في الشتا والصيف وقال جالينوس لما به هذا المرض الطحال الا كان
من الاغذية [illegible] وامر العطش ويتولد فيهم الجنون لسوداويتهم وقال الفاضل ابقراط وقد يعرض لهم الماء الاصفر
كثيرا وانه قاتلهم ويعرض لهم في الصيف اختلاف الاعراض والدبب وحمى الربع الطويلة المزمنة وهذه الاعراض
اذا طالت حولت الطبايع وجعلها وصار فيهم الماء الاصفر كثيرا وانه قاتلهم ويعرض لهم في الصيف اختلاف
الاعراض وايضا يتولد فيهم البواسير لذلك ولفساد اخلاطهم والدوالي لارضية اخلاطهم [illegible]
لما يحتبس فيها من الاخلاط الغليظة فيهم كثيرة وقد قال الفاضل ابقراط اسباب هؤلاء يعرض لهم وجع الرية
وامراض تحير عقولهم واقول يعرض لهم الاورام الرخوة كثيرا لكثرة البلغم فيهم بسبب هضمهم وهذه الاورام
اكثرها في الشتا لان البلغم فيهم اكثر ويعسر على نسائهم الحمل لعدم سيلان طمثهن لانسداد مجاريها لغلظ
الاخلاط والماء ويعسر فيهن الولادة ايضا لهزال المراق ولضعفهن وبالاحرى يكون [illegible] بسبب غلظ
الدم ويكثر فيهن الرجا وهو حمل كاذب ويسمى الرجا بالجيم لان صاحبه ترجوا ان يكون لها حمل [illegible]
وقد يسمى الرحا لانه يثقل البطن ثقال الرحى وربما يكثر ذلك فيهن لغلظ الدم فلا يجري طمثهن بالحيض
واذا حبل ينعقد بسهولة لغلظه وهذا المرض قد يكون بارض مصر مع ان ماءها في غاية اللطافة وذلك
بسبب تحلل اللطيف من الدم وانعقاد غليظه لقوة الحرارة ويكثر بصبيانهم الادرة لان الماء لغلظ لا
يتحلل منهم ويكثر لكبارهم قروح الساق لفساد اخلاطهم ولغلظها الميل بها الى اسفل ولا تبرى قروحهم لفساد
اخلاطهم ورداءة هضمهم ويكون اسهالهم مع عسر ونادرة ويسرع [illegible] اخلاطهم الفاسدة ويكثر
فيهم الربع لكثرة السوداء وعفنها ولان اخلاطهم مختلفة كثيرة الفساد فاذا عرضت لهم امراض الباطنة هذه
الاخلاط ما كان من ذلك الربع ويكثر فيهم الحمى المحرقة لسوء مزاجهم واعتقال بطونهم فيكون فضلاتهم
كثيرة يابسة وهذه المحرقة لا يكون فيهم صفراوية بل عن بلغم مالح فان المياه الراكدة كيف كانت لا يوافق المعدة
بطول احتباسها فيها وحكم المعرض من العين قريب من حكم الراكدة لانه لم يلطف بعد بالحركة وقد يحلل
منه الارضية وربما كان في كثير من المياه الراكدة فضل ارضية [illegible] سريعة الانحدار له
التحجر في الباطن لقلة انحدارها فلذلك لا يوافق المحرورين واصحاب الصفرة لكثرتها الحرارة ويوافق
العلل المحتاجة الى حبس كالاسهال لانها تحتبس فيحتبس معها الغذاء لما قلنا ولذلك لا يوافق العلل المحتاجة
الى النضاج لاجل السخونة التي يحصل لها في الباطن

المبحث السابع في احكام المدينة والمعدنية والعلقية

قوله والمياه التي يخالطها جوهر معدني اه اما ان المعدنية ردية فلكثرة ما يخالطها
من الارضية واما العلقية فلانها يكون عفنة لان العلق يتكون من امتزاج الارضية والمائية
مع حرارة وتلك الحرارة يكون عفنة فيقبل امتزاجها حيوة ردية كما يقبله الرطوبات المتعفنة من
الابدان [illegible] ذلك من [illegible] الصور والماء الذي يغلب عليه قوة الحديد وهو الذي ينبع
من معدن الحديد ويمر في جريانه او يطفي فيه الحديد له منافع وذلك لانه يخالط باجزاء
حديدية فيفعل الافعال التي يناسب فعل الحديد من تقوية الاعضاء وفضلها ولذلك يقوي

الاحشاء ويمنع الذرب وذلك هو الحادث عن استرخاء الات الغذاء وينهض القوة الشهوانية
كلها حتى انه يقوى على الجماع وذلك لتقوية الروح والانها البحث الثامن في احكام المياه الثلجية
والجمدية وما يشبهها قوله والجمد والثلج اذا كان نقيا اه الفرق بين الثلج والصقيع والبرد والجمد
مع اشتراكها في الجمود ان ذلك الجمود اما ان يكون بعد صيرورته ماء جمدا ولا يكون والاول اما ان يكون
من السحاب فيسمى بردا او لا يكون كذلك ويخص باسم الجمد والثاني هو الثلج ان كان يكبر حجمه محسوس
النزول وان لا فهو الصقيع وجميع مياه هذه يكون غليظة وقيده الفاضل البقراط واما المياه التي
يكون من الجليد والثلج فكلها ردية لانها اذا جمدت مرة لم يرجع الى طبيعتها الاولى ولان ما كان من الماء
خفيفا عذبا صافيا نقيا اعلى عن الجمد وما كان من الماء كدرا بقي على حاله ويعرف ذلك بانك اذا
اردت علم ذلك صببت في ايام الشتاء ماء في اناء بكيل معلوم ووضعته تحت السماء حتى يجمد فان رفعته
عن موضعه ووضعته في الشمس او في موضع دفي بحال يذوب الجليد فانك ان كلت الماء وجدته قد نقص
نقصانا كثيرا بينا واقول انما غلظ ماء الثلج والجمد في حال كونه شديد البرد فقط وذلك لان
البرد نفسه يوجب التكاثف وبعد ان صار على طبيعة ما في المياه ما هي في غلظه مستوية اعلم
ان اكثر الذين هم من الناس متفقون على ان الثلج وان كان شديد البرد الا انه اذا ورد الى داخل
البدن سخنه ولذلك يعطش والاطباء زماننا يضحكون من هذا القول ويبرون به واذا طلب
من قائليهم برهانا على ادعائه لا يدعون على تجربته لجته او لم يشبه ذلك وهذا القول واشباهه مما
لا يوقع عندي وهما نقضا عن علم ولست بمعضد الجبال الجناح الذي كتمانه الحق جدا اعن شيعهم
فاقول ان الثلج اذا ورد على البدن وهرب من تبريده الحاصل فيه بالفعل عاد فسخنه بحرارة فيه لا
بالعرض كما قيل انه يجمع الحرارة او لم المعدة ببرده فيتوجه الطبيعة اليها محاربة عنها وعجيبها دم مردود
كثيرا ان فيحصل بذلك سخونة او غيره ذلك من الاحوال التي لم ثبات احدهم على لما له شبهة فضلا عن برهان
واذا كان كذلك كان فعل الثلج في البدن كفعل الدواء الجابه اذا برد حتى صار باردا بالفعل
بردا شديدا فان ذلك الدواء اذا ناله برد بالعرض عاد فيسخن البدن لذلك الثلج فيكون الثلج
باردا بالفعل حارا بالقوة ويدل على ذلك وجوه اح انا وضعنا في انائين متساويين في الجوهر
والمقدار ونحو ذلك مائين متساويين احدهما من ماء واحد ثم وضعنا الانائين في موضع واحد
بارد حتى بلغا في البرد ثم رفعناهما الى مكان لا يوجب تبريد الماء ووضعنا في احدهما ثلجا كثيرا ولم
يضع في الاخر شيئا فان ذلك الماء الذي وضعنا فيه الثلج اشد برده لا محالة فاذا تركناهما بعد
ذوب الثلج ساعة ولمسناهما وجدنا الماء الذي كان فيه الثلج اسخن من الماء الاخر وقد جربنا
ذلك مرارا كثيرة فوجدناه كذلك ومن المعلوم انه لو لم يكن في الثلج حرارة لم يكن كذلك ومن المعلوم
ايضا ان الحرارة التي يسخن الماء شديد البرد بذاته ومخالطة الثلج له لا شك انها لا يقوى في
تسخين بدن الانسان الذي هو معتدل ثم ان الثلج يحتبس فيه اجزاء دخانية والاجزاء الدخانية

لا محالة حارة والاجزاء المائية التي فيه لا يتفاوت حرارتها فيكون الثلج حارا فهنا ثلث مقدمات
الاولى ان الثلج فيه اجزاء دخانية ويدل على ذلك وجوه اح انا اذا تاملنا الثلج الكثير وجدنا ان الدخان
يتصعد منه ب انا اذا احللنا الثلج في الماء نجد الدخان يتصعد منه ج ان الثلج اذا حل في الماء
بقي على ذلك الماء رغوة وتلك الرغوة انما يمكن حدوثها من اختلاط الاجزاء الريحية بالاجزاء المائية
والاجزاء الريحية اصلها كما بيناه من الدخانية د ان الثلج سحاب جامد والسحاب يتخلل الدخان
واما المقدمة الثانية فظ وذلك لان الدخان هو اجزاء ارضية تخالطها نارية ثم تصعد فظ واما
المقدمة الثالثة فلان الاجزاء المائية التي في الثلج اذا ذاب وزال عنه البرد الذي بالفعل وجب ان
يسخن بحرارة باطن البدن كما يسخن باقي المياه فح لا يكون له تاثير في التبريد فيبقى الاجزاء الدخانية
مسخنة فتجعله خاليا عن معارضة البرد الذي كان قبل الذوبان ثم لو كان الثلج مشتملا على اجزاء حارة
لكان مسخنا للبدن لكن المقدم ثابت فالتالي كذلك بيان الملازمة كما قلنا في تقرير المقدمة الثالثة
بيان ثبوت المقدم انه لو لم يكن في الثلج اجزاء حارة لكان جموده اقوى من جمود البرد ضرورة ان البرد
الجمد الثلج اقوى لانه انما في البلاد والفصول الباردة جدا ولا كذلك البرد فان اكثر يكونه في الربيع
والخريف ويكون كثيرا في البلاد الحارة ثم الثلج معطش فيعطشه اما ان يكون لانه حار او لانه بارد
ويعطش بالعرض والثاني باطل فانه لو كانت تعطيشه بذلك لكان الجمد والبرد اقوى تعطيشا وليس كذلك
فهو اذ الحرارة فالثلج حار وللقائل ان يقول اما الحجة الاولى فلا نسلم ان الماءين يكونان مختلفين في
نفس الامر لم يجوز ان يكون كل منا سوقع من الماء المثلوج ان يكون شديد البرد فاذا لمسناه وكان في نفسه
مثل الماء الاخر توهمنا انه فاتر بالنسبة الى الماء الاخر لا سيما اذا لمسناهما ان يكون فطنا واما في نفس
الامر فهما متساويان واما الحجة الثانية فلا نسلم ان الذي يتصعد من الثلج هو اجزاء دخانية يحتبس
فيه لم لا يجوز ان يكون الهوى الذي يصعد من الثلج كثيف فيظن دخانا او بخارا وليس كذلك سلمنا ان ذلك
المحسوس دخانا او بخار ولكن لا نسلم انه محتبس في الثلج لم لا يجوز ان يكون ذلك البخار المجاور للثلج لان
الثلج لما يسقط على الارض منع ما يتحلل منها فعند ما رفعنا الثلج عن الارض احدث ذلك الدخان او البخار
في التحلل فظن انه اصله من الثلج وليس كذلك واما الحجة الرابعة فان تعطيش الثلج يجوز لا لكونه حارا بل
لما قاله بعض الفضلاء انه لبرده يهرب الحرارة الغريزية منه الى جهة القلب فيزداد تسخينه ويحدث العطش
او لما قاله بعضهم ايضا وهو ان الثلج لشدة برده يولم المعدة جدا ومن شان الطبيعة ان يتوجه الى الاعضاء
الالمة واذا توجهت الطبيعة الى عضو وجب ان يصحبها الدم والروح وكل يوجب زيادة حرارة ذلك العضو
او لما قاله بعض الفضلاء وهو ان الثلج لبرده يكثف المعدة فلا يتحلل منها ما كان يتحلل قبل ذلك وذلك
يوجب اجتماع الحرارة فيها فيكون اسخن الجواب اما الاول فلانا لو فرضنا ان الشخص اللامس غمض عينيه
وكان اناء واحد ليه ولم يعلم انه هو المثلوج فانه ح اذا لمسها وجد الذي كان فيه الثلج اسخن بل لو فرضنا
ان اللامس لم يكن يعلم بوضع الثلج في احدهما لوجد الماء المثلوج اسخن وما ذكرتموه لا يتوجه واما الثانية

فان ذلك المحسوس يتصعد من الثلج لو كان بحوله تكاثف لكان نشاهدها بطا لا صاعدا لانا الهواء اذا
تكاثف ثقل فنزل والمحسوس في الثلج يتصعد لا يهبط واما الثالث فان ذلك الدخان لو كان بخارا
للثلج فيما داخله لكان يكون في سطحه الذي يلي الارض فقط وذلك باطل لانا اي قطعه قطعناها من الثلج
كان كذلك فان قلت ان ذلك قد داخله قلنا يلزم اذا ان يكون الثلج حارا ولا يضرنا في ذلك كون ذلك
الدخان من الارض ومن السحاب ومن شيء اخر واما ما قالوه في سبب تعطيش الثلج فهو باطل لما قلنا
وهو انه لو كان كذلك لكان يكون البرد والجمد اقوى تعطيشا وليس كذلك ويخص الاول ان هاهنا آخر
الحرارة عرض والاعراض يستحيل عليها الانتقال ثم انه لو كان كذلك لكان ذلك العطش يسكن بالهواء البارد
اكثر من الماء وليس كذلك ولمن يعتقد ان الثلج بارد بالقوة ايضا ان يقول انه لو كان الثلج حارا لكان ينفع
في الامراض والاسنان والفصول والاعضاء والامزجة الباردة وليس كذلك وايضا لو كان حارا لكان لا
يضر الامراض والاسنان والاعضاء والفصول والامزجة الحارة وليس كذلك والجواب ان ذلك التغير لازم
فقد يكون البرد الذي هو الثلج بالفعل اقوى من الحرارة التي فيه بالقوة فيكون تاثير ذلك البرد اقوى من
تاثير تلك الحرارة ويلزم ذلك ان يكون النفع والضرر تابعا للاقوى ولما كان ماء الثلج والجمد اكثف
واردى من باقي المياه وجب ان يكون اذا اريد تبريد الماء بهما ان يكون ذلك من وراء حجاب سواء كان
ذلك الثلج والجمد صالحا او رديا لكنه ان كان صالحا لم يكن الرداءة الحاصلة عليها في الماء كثيرة
وان كان رديا كانت تلك الرداءة شديدة قوله والجمد او الثلج اذا كان نقيا عن مخالطة لقوة ردية
سواء حل ماء او برد الماء من خارج او القي في الماء فهو صالح لا يريد بخلاف ان يكون ذلك سواء في الفضلة
بل ان جميع ذلك مشترك في الصلاح ينبغي انه غير موجب ضررا **البحث التاسع** في احكام المياه المختلفة خلاف
الكيفية اي في الحر والبرد قوله قال والماء البارد المعتدل المقدار الى آخره كل ماء فاما ان يكون باردا بالفعل
او حارا او فاترا وذلك اما ان يكون له من ذاته او بفعل به والبارد بذاته كالماء الذي يكون في المشاتي
في البلاد الباردة والبارد بفعل كالماء المبرد بالثلج والجمد والحار بذاته كمياه الحمامات و
سنذكر احكامها والحار بفعل كالماء المسخن وكذلك الفاتر وذلك المسخن والفاتر قد يكون بالشمس وقد
يكون بالنار ثم الفاتر بفعل اما ان يكون تغيرا له بان سخن ما ذا لا فاترا ما واما اذا لا يكون كذلك ولا
اما ان يكون انتقاله من السخونة الى الفتورة بطبعه بان يكون بعد التسخن القوي تجوده خالية عن المسخن
فانتقل الى البرد بطبعه او يكون انتقاله الى ذلك بان يقرب اليه شيء بارد وذلك البارد اما ان يكون
ماء او ثلجا او جمدا او ضعف ذلك وتبريده به اما ان يكون بوضعه فيه او يكون من وراء حجاب ولكل واحد
من هذه الاقسام حكم يخصه اما البارد بفعله فقد ذكرنا حكمه في البحث المتقدم واما البارد بذاته
فالمعتدل المقدار منه اوفق المياه للاصحاء وذلك لما قلنا ان الماء البارد يفعل في تعديل مزاج الاعضاء
فعل الهواء في تعديل مزاج الروح وانما احتيج ان يكون معدلا للاعضاء ابرد من معدل الروح مع كون الروح
اسخن لان الاعضاء كثيفة لا ينفعل عن المؤثر الا اذا كان قويا ولا كذلك الروح والماء البارد يضر العصب

لبرده ولما يمنع من تحلل فضوله بردا وشيئا فيحصل احتصافه وتكاثفه ويضر اصحاب اورام الاحشاء وان كان تحللها
بتفتيح لموادها وتغليظ جرمها فيعسر تحلل المادة منها واما الاورام الظاهرة فان شرب الماء البارد
لا يكاد ضرره يصل اليها لبعدها فلا يصل اليها لبعدها فلا يصل اليها على برده وهو مما ينبه الشهوة لان
الشهوة تقوى بالبرد بسبب تكثيفه المعدة وجمعها فلذلك هو يشد المعدة واما الماء الحار فيفعلها فانه يتردد
على الطعام فيفسد ويطفيه لارخائه المعدة ومنع اشتمالها على الطعام فيطفو بسبب الغثيان وكذلك
الفاتر في ذلك اقوى ولا يسكن العطش الحال ونعني بذلك العطش الحادث عن تسخن المعدة وما فالا يسكن
في الحال الحرارته واما بعد مدة فلان الحرارة العرضية فقد يسكنه واما العطش الحادث عن بلغم غليظ او رخ
مالح فهو اكثر تسكينا له من الماء البارد وان شرب الماء على الريق على المعدة باذابته ما فيها من البلغم و
غسله ما فيها من الرطوبات وتطلق الطبيعة بسيلانه الثفل بارخائه جرم المعاء فيتسع ويتزلق منها الثفل
ولكن الاستكثار منه ردي يوهن المعدة بارخائه بسبب رطوبته في نفسه وحرارته العرضية وربما ادى
شرب الماء الحار الى الاستسقاء بارخائه الكبد وربما ادى الى الدق نفسه بسبب وصول حرارته الى القلب
وهذا يعني حينما فانه من المستعد لتسه وحرارته من القوة بحيث يكون اقوى من حرارة القلب فان ذلك محال
يطاق شربه وكذلك ان الانسان لو دخل يده الى قلب حيوان في حال الحيوة لم يمكنه الصبر على قوة الحرارة فيها
والماء الشديد السخونة ربما حدث القولنج اما الريحي فظاهر ولذلك يتحلل رياح الطحال واما القولنج الثفلي
فلا ملاءمة الطبيعة وتسكينه الاوجاع فلذلك والحرارة يوافق اصحاب الصداع البارد ويوافق اصحاب
الصرع لانضاجه مادته ولذلك يضرهم الماء البارد لتفجيجه اللطيف وذلك لمضاد السوداء واوفق انه
لاصحاب الماليخوليا اكثر موافقة منه لاصحاب الصرع وذلك لانه لا يخص اضرار صاحب الصرع بسبب ارخائه
للدماغ ويبلله وذلك بعد لعود السدة التي بها الصرع وهو لاصحاب الرمد يوافق بتسكين الوجع
وانضاج المادة ولكنه يضرهم بارخاء الدماغ فيكون اقبل للتحيز المال الى الدماغ لكن هذا الضرر بالعرض و
يوافق اصحاب بثور الحلق والعمود لانضاج مادتها بالحرارة لان هذه المواضع يضرها الاشياء الباردة
بالفعل لكثرة الاعصاب فيها ويوافق اصحاب النزلة والورم خلف الاذن للانضاج والتليين لكنه يضرهم
بما قلناه ويوافق اصحاب قروح الحجاب والخلال العرض من نواحي الصدر ولكثرة الاعصاب في الحجاب وكثرة
الطبقات في الصدر مع الاعصاب ولذلك فان الاشياء الباردة تضر هذه الاعضاء وخصوصا اذا
كان فيها قروح او تفرق اتصال لان البارد لذاع وهو يدر البول والطمث بتسييله وتوسيعه المجاري و
الماء المسخن بالشمس يورث البرص وخصوصا الشمسي في الاواني المنطبعة وفي البلاد الحارة وفي الصيف
واما الماء الفاتر فلعله ان كان لم يبلغ بعد حد السخونة فانه يغثي ويفسد وذلك لانه ليس فيه من الحرارة
ما يعد بها من الرطوبات ولكنه يسد للمعدة ما يسيل ما فيها من الرطوبات تسيلا يسيرا وقد يحدث فيه
بالتبقير حرارة ولم يبلغ به الحرارة الى ان يحلل ويكسر الهوائية يوجب لها الطفو وذلك لا محالة يوجب
للغثيان واما الماء الذي يسخن اولا ثم فتر ففيه ان كان بان تلك من في خلي فتر فان فعله في تسييل الرطوبات

المعدة فيها يكون كالفاتر الذي لم يسخن اولا واما لجذبه والقى فيكون اقل من ذلك لان الهوائية
التي فيها يطفو يكون قد تحللت بالتسخين اولا وكذلك الحال في الفاتر الذي برد عن حرارته بصب ماء
بارد فيه لكن ما ضر كذلك ففيه رداءة بوجهين آح ان الماء البارد لا محالة اغلظ قواما من الماء الحار
فاذا اخلط بينهما فقد جمع ماء غليظ وماء رقيق فيكون كالمزيج بين ماء البئر وماء النهر وذلك
صار ردي يولد للنفخ وب ان الماء البارد اذا لاقى الحار احدث منه اجزاء لطيفه لمعاهاشدة
استعداده للجمود للطافته بسبب الحرارة فيصير تلك الاجزاء غليظة لا محالة ولهذا الوجه يكون الذي فتر
عن حرارته بملاقاة الماء البارد من خارج الانية كذلك لانه وان كان الضرر والرداءة يكون فيه هذا
اقل لان تلك الانية يكون بردها بذلك البارد بالتدريج فيكون برد الاجزاء المائية الملاقية للانية
كذلك فيكون تجمدها اقل لان البرد المجتمع الذي يلقاها لا يلقاها الا وقد بردت وغلظت غلظا ما فلا
يكون استعدادها للجمود كاستعداد الاجزاء التي يلقاها الماء البارد بنفسه **البحث العاشر** في ذكر احكام
جملة من المياه الردية **قوله** واما الماء المالح فانه يهزل ويجفف فعند جماعة من القدماء ان الماء
المالح يسهل مطلقا والفاضل ابقراط ناقضهم في ذلك قائلا ان الناس قد اساؤا الظن واخطاوا خطا
ساحين ظنوا ان المياه المالحة يسهل البطن لقلة معرفتهم وبين هذه الاسهال الا انها حابسة بطيئة
النضج يتحصف منها البطن فلا يكون مراده بذلك انها لا يسهل دائما وهو الذي ذكره الشيخ وهو
يفسد الدم بحدته وغلظه بسبب الارضية الحارة المخالطة له الموجبة للملوحة ولذلك يوجب
الجرب والحكة والماء الكدر يولد السدد باحتباس الاجزاء الغليظة التي فيه في المنافذ ويولد
الحصاة بتحجر تلك الاجزاء الارضية اذا صادفها حرارة غامرة واصلاحهما اذن يتناول بعدهما
ما يدر ليخرج ما من شانه التحجر ولئلا يحدث السدد فيتحجر **قوله** ان المطبوخ كثيرا ما ينفع به ربيه المبطون
المشمول بسبب ضعف المعدة وانما كان هذا ينتفع بالماء الكدر لبطوء انحداره فلا يحدر معه
الغذاء كما يحدر بالماء الصافي **قوله** ومن ترياقه الدسم والحلو لا يريد بذلك الماء الكدر فان كان
ذلك لزيده ثم يريد المراد به الماء المالح ونفع ذلك عنه ظاهر والماء النوشادري يطلقوا
الطبيعة بسط ولانه يجذبه الماء الذي يقطع سيلان البواسير ودم الطمث ونفث الدم وذلك
لشدة قبضه ولذلك هو شديد للمحمى ويقوي الحوى ليبوسته الاخصا فيه والمتعقدون لاهم الضيقوا
السام المجاور والادواح والحديد بدمر بل الطحال ويقويه طبيعته ويعين على الباه لما قلنا و
قال الفاضل ابقراط ان الذي اشربوا مياه شتى مختلفة عرض لهم الاسر والحصاة ووجع الخاصرة
ووجع الوركين وما ورده في الانثيين ولاسيما اذا اشربوا من مياه انهار كبار يصب اليها من انهار
واسعة من كثرة ما يصب اليها من سيول شتى مختلفة واذا شربوا من ما يجري من موضع شاسع عرض
لهم ايضا الا ان المياه لا يشبه بعضها بعضا وذلك ان منها الحلو ومنها المالح السوي ومنها ما سيل
من مواضع حارة واذا اختلط بعض هذه المياه ببعض غلب الاقوى منها دائما فيغلب غيره مما دونه على

الرياح لان منها ما يقوى ريح الشمال ومنها ما يقوي ريح الجنوب وما في على هذا الشرح فهي كما ينبغي
المياه في اناء كان نحاس مثل اضطراد فاذا شربته عرضت الاعراض التي ذكرناها **الفصل السابع عشر**
في موجبات الاحتباس والاستفراغ ونتكلم في شرح مباحث الفصل اما الاضطرار الى الاحتباس فظ
وذلك لان جوهر البدن بدون الغذاء وليس غذا يتحلل الى مشابهة جوهر الاعضاء حال ما يلقاها
فوجب ان يحتبس الغذاء مدة الى ان يتم هضمه لينهيا احالته الى مشابهة جوهر الاعضاء وايضا التحلل دائم
اذ البدن دائم القبول له والموجب للتحلل موجود دائم وليس يمكن ان يكون استعمال الغذاء مستمرا دائما
فلا جرم بالضرورة ان يكون عند الاعضاء ما يغذيها الى ان يجد الغذاء دائما وانما لم يستغن عن هذا الاحتباس
وذلك لان الغذاء يحتاج في احالته الى جوهر الاعضاء الى زمان طويل جدا وفي ذلك الزمان لا بد وان
يكون عند الاعضاء ما يمدها فلذلك احتيج الى العروق ليجري فيها الاخلاط ولينفذ فيها الى جميع الاعضاء
واما الاضطرار الى الاستفراغ فلانه ليس يوجد غذاء يتحلل بجملته الى مشابهة جوهر الاعضاء بل لا بد
وان ينفصل منه فضول وتلك الفضول ان بقيت عند الاعضاء اذتها وافسدت ما يصل اليها من الغذاء
فيجب ضرورة ان يخرج عن البدن وينقص وذلك هو الاستفراغ والحاجة في التغذي الى الاحتباس بالذات والى
الاستفراغ بالعرض فلذلك قدم الشيخ احكام الاحتباس على احكام الاستفراغ **البحث الاول** في اسباب الاحتباس
قوله احتباس ما يجب ان يستفرغ بالطبع يكون لضعف الدافعة الخ اعلم ان اسباب الاحتباس والاستفراغ الاول
بها الجملة الثانية حيث عدد اسباب كل واحد من العوارض البدنية والذي يليق بهذا الموضع هو
ذكر ما يعد مشكل واحد من الاحتباس والاستفراغ في البدن لكن الشيخ لم يفعل ذلك فلم يمكنا في شرح
كلامه مخالفة ترتيبه ونقول ان الاستفراغ هو حركة الفضول الى الخارج وكل حركة فلا بد لها من محرك ومن
شئ يكون فيه الحركة فاذن الاستفراغ انما يتم بثلثة امور محرك وهو القوة الدافعة ومتحرك وهو الفضول
وما فيه الحركة وهو العضو الذي يخرج فيه الفضول لعدم ما يلزم انقطاع هذه الحركة وانما يتم ذلك
اذا اتم الاركان الثلثة على الحالة التي يتم بها تلك الحركة وايضا كما ان الاستفراغ مما يجب ان يكون له قوة تفعله
واسباب تعينها كذلك الاحتباس كما ان القوة الفاعلة للاستفراغ هي القوة الدافعة كذلك القوة
الفاعلة للاحتباس هي القوة الماسكة ولا شك ان هذه القوى والاسباب الاخر اذا كانت على ما هو الواجب
كان الاحتباس والاستفراغ كذلك واذا افرط كل واحد من الاحتباس والاستفراغ فقد افرطت اسبابه
وكل منهما اذا زادت اسبابه فقد نقصت اسباب الاخر ضرورة ان كل واحد منهما يلزمه عدم الاخر واذا
كان كذلك فالاحتباس يفرط في الكثرة اما لافراط اسبابه بالزيادة او لافراط اسباب الاستفراغ في
النقصان وذلك الافراط انما يكون من جهة القوة او من جهة المادة التي هي الفضلة او من العضو الذي
يخرج منه الفضلة اما الكاين من جهة القوة فاما ان يكون لان القوة التي بها الاستفراغ وهي الدافعة
ضعيفة عن فعلها الاول وذلك اما ان يكون ذلك لتقصيرها من القوة من نفسها وذلك اذا كانت ضعيفة
او باطلة وانما لم يذكر الشيخ البطلان لانه معلوم من العلم بكون النقصان سببا لذلك واما ان يكون ذلك

او لمرض في القوة نفسها وذلك كما يعرض عند انصراف الطبيعة بقواها الى جهة اخرى كما يحتبس البول في
البحارين وعند افراط الفكر في مهم او مجالسة محتشم وغير ذلك والثاني اما ان يكون افراط القوة الما
لامر يقتضيها اما بان يكون نفعل قوية ولا امر يقتضيها كما اذا كانت الهاضمة فيضطر الطبيعة الى تخبث الغذا
اكثر من الواجب ليتم هضمه بفعل القوة الضعيفة ويلزم ذلك احتباس فضوله لانها انما يفصل على ان
بعد تميزها من الغذاء وذلك انما يكون بعد تمام هضمه واما الكاين من جهة العضو فهو ان يكون على
هيئة تعسر نفوذ الفضول فيه وذلك اما ان يكون ضرورة او اختيارا فاما الذي يكون تعسر نفوذه
فيه ضروريا اما ان يكون بحيث لا يمكن ان ينفذ فيها شي البتة ما اذا كانت المجاري منسدة او يمكن ان
ينفذ فيها البعض وذلك اذا كانت ضعيفة فانه يمكن ان ينفذ فيها الرقيق دون الغليظ واما الذي
يكون تعسر النفوذ فيه اختيارا فكما اذا كان نفوذ الفضول في ذلك العضو يلزمه الم شديد فيمنع الطبيعة
من ذلك حذرا من الالم كما يحتبس البول بسبب قرحة في مجراه وهذا لو تكلف الانسان الصبر على الالم لم يعرض
الاحتباس ولم يذكر الشيخ هذا القسم هاهنا واما الكاين من جهة المادة فهو ان يكون تلك المادة مما يعسر
خروجها وذلك اما بسبب مقدارها بان يكون اما كثيرة جدا فلا يقوى القوة الدافعة على التصرف فيها او قليلة
جدا فلا يمكن من دفعها كما لا يمكن الانسان من القاء السهم الى مكان بعيد ولم يذكر الشيخ هذه الثلثة
ايضا واما بسبب قوامها وذلك بان يكون اما غليظة جدا فلا يسعها المجاري او رقيقة جدا فتتشبث بالعضو
وبداخل جلده ولم يذكر الشيخ هذا ايضا لقلته واما بسبب كيفيتها وذلك اما بان يكون
كيفيتها مانعة من الدفع كما اذا كانت لازجة فيلتصق بالعضو ولا ينفصل عنه او بان يكون
خالية عن المعين للدفع كما اذا كانت خالية عن الحدة الموجبة للاحتباس الحاجة الى الدفع كما في
القولنج اليرقاني اي الذي يكون مع اليرقان وهو الحاصل عند انسداد مجرى المرارة فلا يصل الى الامعا
بلذع الثفل فيحتبس وبكثرة البلغم اللزج المولد للرياح وذلك موجب للقولنج وفي الاكثر يكون
مع هذا القولنج يرقان لان الصفرا اذا لم يندفع الى الامعا ففي الاكثر ينفذ بجملتها مع الدم
فيظهر لونها في الجلد وهذه هي الاسباب البسيطة وقد يكون ذلك من اسباب مركبة من اثنين
من هذه او اكثر البحث الثاني في الاشياء التي يحدثها الاحتباس قوله واذا وقع احتباس مما يجب ان
يستفرغ اما ايجاب احتباس ما يجب ان يستفرغ للسدة فلان العضلة اذا احتبست في المجرى منعت
نفوذ ما فيه وهذه السدة قد يكون في مجرى ظاهر وقد يكون في مجرى غير ظاهر والمجرى الظاهر
اما ان يكون عرقيا او لا يكون والاول كانسداد مجرى البول بحصاة الكلى والثاني كانسداد الامعاء في
القولنج والثاني يكون في مجرى غير ظاهر كمجاري العصب اما ان يكون المادة رقيقة فيوجب الاسترخاء
اي الفالج وذلك بمنع نفوذ الروح النفساني عن الوصول الى الاعضاء وانما عبر الشيخ عن ذلك بالاسترخاء
دون الفالج ليدخل فيه ذلك للقوة الاسترخائية فانها لا يطابق لما في العرف فالج وتوهما الاسترخاء
احد شقي الوجه او يكون المادة غليظة فيوجب التشنج الرطب وما يشبهه كالكزاز واللقوة والتشنجية

وذكر

وذلك لان تلك المادة المحتبسة اذا كانت غليظة سدت العصب عرضا واذا زادت في العرض نقص طوله
فيتقاصر العضو وذلك هو التشنج العرضي واما ايجابه ذلك للعفونة فلان الاحتباس يلزمه كثرة
الرطوبة تتصرف الحار الغريزي فيها تصرفا ضعيفا ويلزم ذلك استيلاء الحار الغريب عليه فيما قبله وذلك موجب
للعفونة واما ايجاب ذلك لاختناق الحار الغريزي فانما يكون اذا كان موجبا للسدد يمنع النفس وذلك
يوجب انطفاء الحار الغريزي من طريق الاختناق وذلك لان الحار الغريزي يعرض له عند فرط الاختناق
غلل يلزمه انطفاؤه وذلك لفرط الاشتعال وفي الاكثر يوجب احتباس ما يجب ان يستفرغ اختناق الحار
الغريزي تحت الرطوبات الزائدة وذلك موجب لبرده واما ايجاب ذلك لانفجار الاوعية وانصداعها
فلان المادة اذا كثرت طلبت مكانا اوسع فاضطرب الى تفرق اتصال الاعضاء الحاوية لها وفي الاكثر
انما يحدث ذلك التفرق في الطرق على تلك الاحتباس بسبب سخونة تخلخل المادة بكثرة بخاراتها فيعظم
وذلك لان الامتلاء الحادث قليلا قليلا يكون تمدده لو غاية التدريج فلا يلزم ذلك الحراقة
والتمدد من ردي الاسباب الامراض لانها يلزمها فساد الغذاء الذي يكون منه الارواح والاعضاء
يصيرها بفسادها من الغذا سببا الا فساد غيره وخصوصا اذا وقع ذلك عقيب الجوع المفرط لان القوى
المتصرفة في الغذاء تكون قد ضعفت واما ايجاب ذلك للاورام والثبور فانما يكون ذلك اذا داخلت
جرم الاعضاء حتى زادت في حجمها فان كانت تلك الزيادة كثيرة فعلها الاورام والا فعلها الثبور فان الثبور
كما علمت اورام صغار البحث الثالث في اسباب استفراغ ما يجب ان يحتبس قوله استفراغ ما يجب ان
يحتبس اما القوة الدافعة الخ قد بينا ان اسباب الاستفراغ يجب ان يكون مقابلة لاسباب الاحتباس
استفراغ ما يجب احتباسه اما ان يكون من جهة الالة والكاين من جهة القوة اما ان يكون لان القوة التي
بها الاستفراغ وهي الدافعة افرطت في فعلها واما ان يكون لان القوة التي بها الاحتباس وهي الماسكة
قصرت في فعلها وافراط فعل الدافعة اما ان يكون لانها في نفسها قد قويت فقهرت الماسكة وذلك هو
الكاين لقوة الدافعة او لامر اخر كما يكون بسبب المادة وذلك بالحقيقة راجع الى المادة وسنذكره
وتقصير القوة الماسكة في فعلها اما ان يكون لانها في نفسها ضعيفة فيكون المعارض لفعل الدافعة ضعيفا
فيحصل الاستفراغ وخصوصا اذا اعانت المادة عليه او لا لانها ضعيفة فلا بد من امر اخر يوجب لها
وذلك اما ان يكون بسبب المادة او لا لذو سنذكره في الشق الكاين من جهتها او لا يكون كذلك كما يكون
عند اشتغال الطبيعة لشي اخر كما قد يعرض للانسان بحضرة مهيب لاشتغال القوة الماسكة عن التشبث
بالرطوبات وهذا القسم قليل جدا فلذلك لم يذكره الشيخ واما الكاين من جهة المادة فهو ان يكون
المادة اما على حالة يوجب للقوة الدافعة نهوض فعلها او يوجب للقوة الماسكة التخلي عنها وذلك
اذا كانت موذية اما بثقلها اذا كانت كثيرة او بتمديدها ان كانت ريحية او بلذعها وحرافتها ان كانت
كذلك واما على حالة يعسر على الماسكة امساكها كما اذا كانت رقيقة فيكون كانها يسيل من نفسها اي وان لم
يكن للدافعة في ذلك فعل واما الكاين من جهة العضو فهو ان يكون على هيئة يعسر على الماسكة فعلها اذ يجعله

ستعد او معين على فعل القوة الدافعة وتلك الهيئة اما ان يكون مما يجب ان يكون تابعا لتفرق اتصال او لا يكون
والثاني هو الكائن فعلها بسبب سعة المجاري فان سعتها قد يكون لتفرق اتصال وقد لا يكون فليس مما يجب ان يكون
تابعا لتفرق الاتصال والاول اما ان يكون ذلك التفرق طولا ويسمى صدعا وشقا او يكون عرضا ويسمى قطعا
وفصلا او يكون على سبيل تفتح فوهتها ويسمى فتقا **البحث الرابع** في الاشياء التي يحدثها في البدن استفراغ
ما يجب ان يحتبس **قوله** اذا وجب استفراغ ان يحتبس آه **قوله** لكن هذه الرطوبة لا ينفع في المزاج الغريزي يريد
هذه الرطوبة الحادثة عن كثرة البلغم بسبب ضعف الهضم واما الحاصلة عن غلبة الدم بسبب استفراغ
السوداء فانها يكون رطوبة صالحة نافعة في المزاج الغريزي **قوله** كما ان تلك الحرارة لم يكن غريزية يريد الحرارة
الحاصلة عن استيلاء الصفراء الحاصلة عن استيلاء الدم بسبب استفراغ الاخلاط الباردة يكون غريزية
في المزاج **قوله** بل كل استفراغ مفرط معه برد ويبس في جوهر الاعضاء وذلك لان الاخلاط كما بيناه اولا
اجسام رطبة واخراج الرطوبات يجفف لا محالة وانما شرط ههنا الافراط ليكون برد الجفاف في جوهر الاعضاء
وغريزيتها ان ما يستفرغ البلغم بغير افراط لا يلزمه برد جوهر الاعضاء كذلك ما يستفرغ السوداء بغير افراط
لا يوجب يبس جوهر الاعضاء **قوله** وان لحق بعضها حرارة غريبة ورطوبة غير صالحة يريد بهذه الحرارة
ما يحدث عن غلبة الصفراء لكونها غريبة وبهذه الرطوبة ما يحدث عن غلبة البلغم بسبب ضعف الهضم
لكونها غير صالحة وانما جعل ذلك لاحقا لبعض الاعضاء لان من الاعضاء ما هي باردة بعيدة عن ان يحدث في
فرط الاستفراغ موجبا لاستيلاء الصفراء عليها كالدماغ ومنها حارة لا يبلغ ذلك فيها الى ان يحدث فيها
البلغم كالقلب **قوله** وقد يتبع الاستفراغ المفرط من الامراض الا السدد ايضا لفرط يبس العروق و
انسدادها يعني بذلك ان فرط الاستفراغ قد يوجب السدد بما يحدث من فرط يبس جرم العروق وذلك
يوجب تحجره فينسد [illegible] يوجب السدد فقد حجر اخرى وان لم يبلغ اليبس الى هذا الحد وذلك بان يكون
المستفرغ مما يكون مع رقته لا محالة [illegible] تحت [illegible] لكون امتلائها يقاوم ذلك الانضغاط فاذا نقص ما في
داخلها قوي الهواء على انضغاطها بضعف المانع فينسد **قوله** ويتبعه التشنج والكزاز يعني بذلك اليابس
وسببه ان العصب يعرض له اذا يبس ان ينقص طوله وعرضه كما يعرض للسيور المتقربة الى النار وربما
ذلك بجميع الاعضاء **الفصل الثاني عشر** كلام كلي في الاسباب الكلية التي يتفق في البدن غير ضرورية
ولا ضارة هذا الفصل على بحثين **البحث الاول** في الاشياء التي بها يكون فعل الشيء من خارج **قوله**
لنتكلم الان في الاسباب الغير الضرورية ولا الضارة آه الاسباب التي تقدم فيها الكلام ضرورية ولكن
ضروريتها باشخاصها او بانواعها اذ ليس هذا الهواء المعين ضروريا ولا هو لا بد منه الا بعض ضرورية بجنسها مثلا
الهواء الضروري من حيث هو هواء واما هذه الاسباب التي نتكلم الان فيها ليست ضرورية شيء من ذلك
ومع ذلك فليست بمضادة للامر الطبيعي وقوله ليست بجنسها في الطبع يريد مما يقتضيه الطبيعة والمراد
هذا الاقتضاء ان يكون الطبيعة مما لا يمكن بقاؤها بدون ذلك لذلك قد يسمى الاسباب الضرورية
طبيعية ايضا **قوله** وهذه الاشياء الملاقية للبدن غير الهواء فانه ضروري ليس المراد بهذه الملاقات ما

يكون من خارج فقط بل وما يكون من داخل ايضا فان الادوية الواردة الى داخل البدن هي كذلك
ايضا **قوله** بل مثل الاستحمامات وانواع الدلك لا يمنع من ذلك لانه ذكر هذا على سبيل المثال ونقول
فيما يفعل في بدن الانسان من خارج اما ان يكون فعله فيه بنفوذ ما لطف منه الى الداخل او لا يكون
كذلك ويكون فعلها بقوة تصدر فعلها عنه خارجا والاول يمكن ان يجعل ما يفعل بالوجهين جميعا قسما
ثالثا والفاعل بنفوذ ما لطف منه اما ان يكون نفوذ ما نفذ منه لقوة في الفاعل بخواصه او يحدث
الاعضاء له او بتعاون من الامرين والفاعل لا بالنفوذ اما ان يكون فعله بخاصته اي بصورته النوعية
التي بها هو ما هو او بكيفيته او بهما معا ضرورة ان الشيء لا يفعل من خارج شيئا لان ذلك انما يتم بالتحليل
الاستحالة يلزمها خلع صورة وذلك يحتاج للحرارة قوية لا يقوى عليها حرارة البدن من خارجها الا ان يكون
ذلك الشيء شديد الاستعداد لتلك الاستحالة كما في ان الشمس ينفع البدن من خارج والقسم الثالث
لم يذكره الشيخ ايضا والفاعل بالكيفية اما ان يكون له تلك الكيفية بالفعل او بالقوة اذ يكون له الكيفيات
معا **البحث الثاني** في اقسام افعال الادوية باعتبار كون نفعها في الداخل او الخارج **قوله** ومن الاشياء ما يفعل
بالملاقاة آه كل ما يؤثر في البدن فتاثيره اما ان يكون في خارجه او في داخله فقط او فيهما جميعا والاول
كالبصل فانه يفرح من خارج البدن دون داخله كالاسفيداج فانه يقتل من داخل البدن دون
خارجه والثالث اما ان يكون تاثيره في الداخل والخارج سواء او لا يكون والاول كالماء في تبريده والثاني
اما ان يكون التاثير المذكور في الداخل والخارج مع اختلافهما متضادين او لا يكون كذلك والاول
كالكبريت فانه يحلل من خارج ويغلظ من داخل والثاني كالخمر فانه يسخن من داخل اكثر من خارج
لكل واحد من هذه الاقسام اسباب اما القسم الاول فقد ذكر الشيخ له اسبابا ثلاثة الاول مثل البصل
اذا ورد على داخل البدن كانت الحرارة الغريزية هناك فيهضمه ويلزم من ذلك استحالته عن الكيفية التي
بها يفرح ولا كذلك من خارج لقصور الحرارة هناك والثاني ان مثل البصل في اكثر الامر يتناول مخلوطا بغيره
وذلك مما يكسر قوته ولا كذلك من خارج وهذا ليس يجري الا ان يتناول وحده فيفرح ايضا والحكم على طبيعة
الدواء انما يكون باعتبار نفسه لا بما يخالطه والامر في هذا خاصا بمثل البصل فان السكر وغيره اذا
انما استعمل من داخل مخلوطا بمفرح فرح ولا يفرح من خارج وحده وكذلك بالعكس والثالث لاجل ذلك ان السكر
يفعل ذلك وليس يجب ان يطلب سبب كون دواء ما يفعل في موضعين فعلا مختلفا الا اذا كان استعماله
في الموضعين على هيئة واحدة والثالث انه في الداخل يختلط برطوبات يغمره ولا كذلك من خارج وتحقيق ذلك
انه قد يكون الدواء قويا غير قوية جدا فاذا خالطها ما يضاد فعل تلك القوة بطلت ومن داخل البدن
ذلك الاخلاط لا يخلو الباطن عن الرطوبات الكثيرة ولا كذلك من خارج والرابع ان قوة ضعيفة
فاذا دامت ملاقاته للعضو اثرت ولا يؤثر عند صعود الدواء في الخارج بدوام الملاقاة لا يكون
لازما الموضع واحدا ولا كذلك من داخل فانه من داخل لا يزال ينتقل من عضو الى اخر والخامس ان من خارج
يلصق فيكون يمكن من الفعل اكثر ولا كذلك من داخل فانه وان اشتمل المعدة مشتملا عليه فالاشتمال

انما يوجب المهلة فقط لا يكون القوة فيمكنه يمكنها عند التصوف وعا ثر من داخل فيفرق اجزاءه بعنايته القوة
المفرجة وكذلك في الخارج وبسبب تلك من الحرارة هناك وهذا قريب من السبب الاول وكذا الفرق بينهما
انه في الاول يكون بسبب زوال القوة المفرجة هو اشتعالها وفي هذا سبب ذلك هو المفرج المذكور هذا
هو المراد بقوله عجزوا الطبيعة فلم يشا الفضل منه ان يندفع والجيد ان يتحلل دما وقد ذكر بعضهم
لذلك سببا اخر وهو ان الانسان انما يتناول مما هذا شانه قدر الحاجة في الوقت الذي ينبغي وكذلك
في الخارج وهذا ليس يعني ثم لما قلنا في السبب الثالث واما علل الثاني وهو ان يكون تاثيره في داخل البدن
فقط لقتل الاسفيداج داخل فقط فقد ذكر الشيخ لتبيين آه ان هذه لغلظه لا ينفذ في المسام فلا يصل
الى منافذ الروح والى الاعضاء الرئيسة ولا كذلك من داخل واعلم ان هذا انما يتم بان يبين انه ليس له ايضا
كيفية يفعل الحاد ذلك من خارج لا بالفعل ولا بالقوة وليس له خاصية ايضا والا يلزم من انفعاله الثاني
الذي يكون بنفوذ ما لطف من الاجزاء انتفاء التاثير بالكيفية او الخاصية قوله آه لغلظه لا يؤثر القوة
التي فيه لا الحرارة قوته لا يوجد مثلها في الخارج واما سبب في القسم الثالث فهو ان لا يكون على ما قلناه
في القسمين المذكورين وفي غالب الامر انما يكون التاثير في الداخل والخارج سوا اذا انفعل بكيفية
هي بالفعل كالماء البارد او الحار واما اذا كان بكيفية هي بالقوة ففي الغالب يختلف التاثير وذلك لان
المؤثر ان كان لطيفا جدا حتى يكمل ظهور قوته بالحرارة الضعيفة التي في الخارج تحللت قوته في الداخل
لقوة الحرارة هناك فلا يكون التاثير في الداخل لقوته في الخارج وان كان غليظا لم يفعل في الخارج
لضعف الحرارة وانفعل في الداخل فكان تاثيره الداخل اقوى وقد يكون فعل الدوا في الداخل
اقوى لا كذلك بل بما عداه ايضا كالخمر فانه اذا ورد من داخل يسخن بكيفيته وبمادته بان يتحلل الى
جوهر الدم فيشتد تسخينه هناك ولا كذلك من خارج لان التسخين فيه يكون بالكيفية واما مثل
الكرنب فهذا انما يكون ذلك لدوام مركبا من جزئين احدهما حار لطيف محلل والاخر كثيف بارد
غليظ فاذا استعمل من خارج لم ينفذ الجزء الكثيف لغلظه وهذا الجزء الحار المحلل يفعل التحليل
حتى ربما كان تحليله قويا جدا كما قد يحلل الكرنب مثل الخنازير واذا استعمل من داخل حللت حرارة
الباطن ذلك الجزء المحلل منه لقوتها ولطافته فلم له تاثير وقويت على اخراج قوة المكثف الى الفعل
فظهر تبريده وهو الغليظ **الفصل التاسع عشر** في موجبات الاستحمام والتشمس ويشتمل هذا
الفصل على مباحث **المبحث الاول** في المختار من الحمامات **قوله** قال بعض المتقدمين خير الحمام ما
قدم بناؤه آه انما قدم البناء فليس المراد به ما يكون تقدم قارب انتهى عمره بل انما لم يكن فيه شيء من رائحة
الكلس ونوره فان ذلك مما يضر بالروح وبعيد الهواء وزيادة تجفيفه واما سعة الفنا وفي بعض
النسخ سعة الهوى فالمراد به مكان الهوى وهو المراد بالفنا وانما كان هذا افضل لان سعة المكان
يلزم ان يكون الهوى الذي فيه كثيرا وقد يخرج بالتنفس ممنوعا عن النفوذ فيه كما اذا كان الهواء قليلا
جدا صغير المكان فان ذلك يحوج الى فرط تكاثف اجزائه ليحل ما يخرج بالتنفس مكانا واما الهواء الكثير فلا

يكون تكاثفه كثيرا لان تكاثف القليل في الشيء الكثير يقوم مقام التكاثف الكثير في الشيء القليل اذ ما يحتاج اليه
الخلاء من المكان يكون متساويا فيهما وانما كان اختيار هذا في الحمام اولى لان حرارة هواء الحمام مما
يوجب لذة العصيان عن التكاثف واما عذوبة الماء فاختار ذلك ليس مطلقا فان اصحاب الاستسقاء والنفخ
وغير ذلك من الامراض الباردة الرطبة يكون المياه الكبريتية والبورقية والمالحة افضل لهم بل ذلك
مختار في حق من ليس كذلك لانه يحفظ على البدن رطوبته بقدر ما يتدارك تجفيف هوائه بالتحليل وانما كون الوقود
يجب ان يكون معتدلا فيعتدل المزاج فذلك ظاهر **المبحث الثاني** في احكام الحمام العذب الماء وما يجذبه في البدن
التصحيح **قوله** واعلم ان الفعل الطبيعي للحمام هو تسخين آه المراد بالفعل الطبيعي للحمام ما يصدر عن طبيعته
هو هو لا بما يحدث بسبب طول المقام فيه او غير ذلك وتسخين هواء الحمام للبدن ظاهر لانه حار بالفعل
واما ترطيب مائه فالذي يكون على سبيل البدن ظاهر ايضا واما ما يكون على سبيل الترطيب الغريزي فقد ذكر
ذلك بعضهم محتجا بان الماء لا يغذو فيستحيل ان يدخل في قوام الاعضاء ولقائل ان يقول لا يلزم من انتفاء
الترطيب الغريزي بسبب التداخل في قوام الاعضاء انتفاء الترطيب بسبب اخر فان الماء مما يبل الاعضاء
بعدما تحلل منها الحرارة يكون تحليلها للرطوبة الباقية اكثر من تحليلها للرطوبات الغريزية وذلك يحصل
سواء كان استعمال الماء شربا او بقاء البيت الاول في داخل الحمام مبرد وذلك لقلة حجم هوائه فيكون
التاثير فيه للماء فقط والثاني مسخن مرطب بمائه واما مسخن فبهوائه والبيت الثالث مسخن مجفف
ذلك لان قوة حرارة الهواء لا يبقى للماء معها تاثير يتدارك فرط تجفيفها وهذا اذا كان الحمام على اعتداله
والا فقد يكون باردا جدا فلا يكون البيت الاول منه بردا وقد يعرض للحمام ان يبرد ويجفف بهوائه
وذلك بفرط تحليل الحار الغريزي والرطوبات الغريزية وان كان قد يفيد مع ذلك رطوبة غريبة
بمائه واذا كان الماء حارا جدا لم يكن ما ينفذ منه الى باطن البدن كثيرا فلا يرطب ذلك النفوذ الى
البدن بل يبرد من الحار جدا ويعرض على مسامه كالسكر الذي يكون عن العرق الصفراوي والملحي لانحصار
وذلك مانع من نفوذ المادة ح لا يجوز تحليله ايضا بسبب انسداد المسام **قوله** وماؤه قد يسخن ويبرد
واما التخية للحمام ان كان حارا الى السخونة ما هو دون الفاتر فانه يبرد ويرطب لانه اذا بعد فارقته
السخونة بسرعة لضعفها فيبقى باردا رطبا **قوله** وايضا فان الماء وان كان حارا او باردا فهو رطب
فاذا افرط في الترطيب خنق الحرارة الغريزية بكثرة الرطوبة واطفاها هذا عندي ما يعد حصوله على
وذلك لان البدن انما يتشرب من الماء بالطفه منه وذلك يكون سهل التحرك بالتحليل فلا يبلغ في اكثر
الامر الى الحرارة وقد يوجد في بعض النسخ واذا افرط في الترطيب خنق الحار الغريزي والنسخة الاولى
اصح لان اختناق الحرارة يوجب التسخين لا التبريد **قوله** والحمام قد يسخن بالتحليل ايضا اذا وجد فضلة لم
ينهضم او خلطا باردا لم ينضج فيهضم ذلك وينضجه هذا المراد بالتحليل ههنا هو المفهوم اللغوي وهو
المقابل للتعقيد وهو جعل المادة ارق ولا يجوز ان يكون المراد به ما هو المفهوم المتعارف عند الاطباء
وهو جعل المادة بحيث يتبخر وذلك لان جعل لغنا كذلك لا يزيد هضم واعلم ان كلام الشيخ ههنا

شكرا اما اولا فلان الحمام من شانه اضعاف الهضم واما ثانيا فلان ترقيق الخلط البارد الفج لا يوجب
نضجه بل تبريد الماء ثانيا والبارد في البدن والحمام اليابس هو الذي يكون المقام فيه بالهواء كثيرا واستعمال
مائه قليلا والحمام الرطب ما هو بالعكس فاذا طيل المقام فيه جفف وان كان رطبا وذلك بسبب التحليل
والتعريق قوله وقد يعتقد فيه قليلا فيرطب ما شاف البدن منه قبل التعرق معناه وقد يعتقد فيه قليلا
قبل التعرق فيرطب ولان المعقود فيه الى حد التعرق يجفف والحمام قد يستعمل على الريق فيجفف شديدا
ويهزل ويضعف وذلك بسبب تحليله الرطوبات الغريزية وقد يستعمل على قرب عهد بالشبع فيسمن
بما يحدث الى ظاهر البدن من الغذاء ويكون لا محالة ذلك المجذوب قاصر الهضم فيتولد منه البلغم عند
الاعضاء وذلك من اسباب السمن واذا كان ذلك المجذوب غير النضج فهو لا محالة يكون اغلظ قواما
من النضيج وذلك من شانه احداث السدد وخصوصا وهو يكون مع غلظه كثيرا وقد يستعمل اخر الهضم
الاول قبل الخلاء فيقع ويسمن باعتدال اما انه يسمن فلكثرة ما صعد الى الاعضاء من الغذاء واما ان
ذلك السمن يكون باعتدال فلان الغذاء انما ينضج بنقص رطوبته ولقايل ان يقول انه يجب ان يكون
تسمين دخول الحمام بعد انهضام الغذاء اكثر من تسمين الدخول اليه قبل ذلك لان الغذاء قبل ان
ينهضم يكون فضول كثيرة لانها لم يتم وكثرة الفضول مانع من التغذية بالكلية فضلا عن السمن والجواب
ان البدن في مدة نضج الغذاء يتحلل منه شيء كثير فيكون الحاصل فيه من الغذاء بعد نفوذ الغذاء الذي
لم ينضج لان التحليل كان اقل لقصر زمان نفوذ الغذاء واما قولهم ان الفضول تمنع السمن فغير مسلم
مطلقا فان الفضول اذا لم يكن حادة فلا قاصرة للنضج جدا لم يكن مانعة للسمن ولما كان ما يجذبه
الحمام اذا كان بعقب الهضم خاليا من الفضول كان غذاء نافعا لان الفضول يضره ولهذا قال فيفعو
بسمن باعتدال البحث الثالث في انه كيف ينبغي ان يكون استعمال الحمام لاصحاب الدق قوله ومن
استعمال الحمام للترطيب آه ان هذا البحث لا يليق الا بالكتاب الرابع حيث يتكلم في حمى الدق واما
ذكره ههنا فلا وجه له خصوصا وهو الان يتكلم في الجزء النظري وهو لا يتعلق ببيان كيفية العمل
اليه ونقول ان اصحاب الدق يجب ان يستنقعوا في الماء ولا الاستنقاع في الماء ان يجلس فيه حتى تنتهي
البدن من مسامه واما هل ماء الحمام افضل لهذا او الماء المتخذ في الارض في موضع باد غير الحمام
فلا شك ان ماء الحمام افضل لذلك لان الهواء المستنشق في الحمام يكون ارطب فيتدارك تحليل
الماء الحار ولكن ينبغي ان يكون ذلك في البيت الاول منه واما مقدار ما ينبغي ان يكون بمقدار ما
يحول بمادي الكرب وانما يكون هذا كربا لان العبد لعدم التنفس من مسام البدن لمنع الماء وصول
الهواء فلا يصل الى البدن هواء الا من الرية فقط قوله ثم لم يضعفوا فيه اشكال وذلك لان
ذلك الضعف انما يكون بسبب فرط التحليل او فرط تسخين القلب والمدقوق لا يجوز الاستنقاع الى
ذلك الحد وينبغي ان يطيبوا بالطيب الباردة كالدهن اما الطيب فلانه ينعش قواهم فيتدارك
ما اوجبه الحمام من الضعف بالتحليل واما انه يكون باردا فلافراط حرارتهم وليعدل التسخين

الحاصل في القلب من هواء الحمام ومن اطال المقام في الحمام سواء كان مدقوقا او لم يكن خيف عليه الغشي
واحان القلب البحث الرابع في مضار الحمام قوله والحمام مع كثرة منافعها مضار آه الحمام يسهل
انصباب الفضول الى الاعضاء الضعيفة بما يسيل تلك الفضول بحرارته ومع ذلك يزيد في رخاوة
تلك الاعضاء ورطوبته وبذلك يرخي الجسد ويضر العصب لما اباه ويحلل الحرارة الغريزية بحرارته
ويسقط شهوة الطعام بحرارته ورطوبتها البالغة المعدة المضادة لتكثيف السوداء ويضعف قوة
الباه لبلة العصب فيصير لا يتشاد ولكثرة ترطيبه حدة المني التي بها قوة الشهوة البحث الخامس
في احكام اصناف الحمام قوله والحمام فضول من بعض المياه التي يكون فيها آه المياه المعدنية التي
يخالطها او يكون فيها ومن اليهود نسب هذا الى اليهود لانه يوجد في البلاد التي كانت لهم وهي بلاد
الشام قوله واما ما كان طبعا او اصفر فان فيها شيء من ذلك المزج تقرير الكلام بان يطبخ فيها شيء من اللبد
او ما يفعل فعله مثل الميويزج وهو زبيب الجبل وهذه المياه يحلل برقتها الرطوبات فيها التجفيف
فلذلك يلطف ويزيل الترهل والترهل تحليل الرطوبات المرخية لذلك ويمنع انصباب المواد وينفع من
العرق المديني هذا يحدث بان يعرض في بعض البدن بثر ويسقط ثم ينفجر ويخرج منه شيء دقيق كانه
عصب يميل الى الحمرة والسواد ولا يزال يبطل حتى يخرج بكماله وقد يظهر له حركة تحت الجلد فلذلك
قال بعضهم انه دود وهو الحق فانا شاهدنا من خرج منه شيء فتحرك بعد خروجه وهذه المياه
ينفع من ذلك بتحليلها مادته فلا يبقى منها ما يقوي كونه قوله والمياه النحاسية والحديدية و
المالحة ايضا ينفع من امراض البرد والرطوبة اما نفع المالحة لذلك فظ لانها حارة يابسة واما
الحديدية والنحاسية فلان لهما فعل الرطوبة الموجب للبرد ينفع ايضا من اوجاع النقرس و
المفاصل والاسترخاء والربو وامراض الكلي ويقوي حجر الكلى كل ذلك لتقويتها الاعضاء وان لها
فعل الرطوبة ولذلك ينفع الدماميل والقروح والنحاسية ينفع الفم واللهاة والعين المرخية
ورطوبات الاذن لتجفيفها الرطوبة الفضلية والحديدية نافعة للمعدة والطحال وتقويتها والبود
والمالحة ينفع الرؤس القابلة للمواد والصدر الذي بتلك الحال لان لها الرطوبة الفضلية التي
بها يكون الاستعداد لقبول المواد ولذلك ينفع المعدة الرطبة واصحاب الاستسقاء والنفخ و
اما المياه الشبية والزاجية فينفع الاستحمام منها من نفث الدم وربما المقعدة والطمث ومن
انقلاب المقعدة وذلك بسبب ما فيها من القبض ولذلك ينفع من الاسقاط الحاصل لاجل
من التهيج وفرط العرق واما الكبريتية فانها تنقي الاعصاب بحرارتها وتلينها وفرط تحليلها
ويسكن اوجاع التمدد والتشنج وايضا ينقي ظاهر البدن من البثور والقروح الردية المزمنة والاثار
السيميرية والكلف والبهق كل ذلك لتحليلها المواد الحديدة لذلك ويحلل الفضول المنصبة الى المفاصل
والى الطحال والكبد وينفع من صلابة الرحم كل ذلك بحرارتها وتلينها وتحليلها ويرخي المعدة و
يسقط الشهوة لفرط حرارتها والاستحمام بالحمام العصرية مياه الا من فضول التخمة ولذلك ينفع

الثانية والزحير والقولون ولهذا ايضا هي ردية للنملة قال فصل في موجبات التضحي للشمس اي التشمس
هو الانكشاف لها واذا كان ذلك تشمسا حارا وخصوصا متحركا ولا سيما حركة شديدة كالسعي والعدو فلا شك
انه يحلل الفضول لفرط ترقيق المواد وتسييلها وتبخيرها وتسخين الاعضاء ولذلك يعرق وهذا النفع يحلل وفي
الترهل وفي الاستسقاء باستفراغ الفضول الرطبة وينفع الربو ونفس الانتصاب بما يلزمه من تسخين
القلب واستعمال البخار الغريزي المحتاج اليه بعظيم فيحتاج الى تحصيل حرم الات التنفس ويلزم ذلك تحليل
ما فيهما من الفضول وكذلك يحلل الصداع البارد المزمن ويقوي الدماغ الذي هو مزاجه بارد كتسخين الدماغ
لكونه مبدا الاعصاب ولاجل ملاقاته للشمس واذا كانت تلك الحركة في حال الجلوس ولم يمنعه من عدم الحركة
من جهة تخيله بل كان محلله ما اما نفع اوجاع الورك والكلى واوجاع احشاء الرحم ونفي اثر حركة ذلك تحليله
المواد الغليظة فان تعرض للشمس اي يكشف لها عن الثياب كشفا البدن وتشفه وتحميه ايضا وعليه كالمحمم
ومع ذلك يكون كالكي الخفيف على روس المسام وذلك بسبب احراقها الظاهر ويحللها الرطوبات فيتكثف فلذلك
يمنع التحلل الباطن واما السكون في الشمس في موضع واحد فيحدث احراق الجلد من الثقل فيها اذا انتقل
يتبدل عليه الهواء المحيط الموجب للاحراق فلا يكون المنفعل الواحد ملاقيا للفاعل واحدة وكذلك
الساكن في المراد بذلك اذا كان ذلك الساكن منكشفا عن ثيابه والا لم يكن للشمس تاثير في احراق الجلد و
اقوى الرمان في تشفية الرطوبات ومن نواحي الجلد هو زمان البحار لان تلك الزمان تحترق لكان زمان
البحر يطول لتجاوز ... اضيعها حر وحرارة محلله واذا كانت هذه الزمان منشفة للرطوبات
الغريبة من الجلد فهي لا محالة نافعة للاستسقاء والترهل ولتحليل الامراض والاوجاع المذكورة في باب التشمس
التي ذكرنا ان التضحي ينفع منها وبالجملة يجفف البدن تجفيفا شديدا لا اذا لنها الرطوبات ويجب ان
يكون هذا التجفيف اكثر في الظاهر لانه هو الملاقي للفاعل ولا شك ان الانغماس في الرمل يكون اقوى
من التمريغ فيه لان الانغماس يكون المؤثر فيه ملاقيا لجميع ظاهر البدن والتمريغ فيه اقوى من
الجلوس لان الملاقات في التمريغ لمواضع اكثر ولان الحركة تعين على التحليل والجلوس اقوى من وضع
على اليد بل لان في البثر يكون التحليل قليلا واما الاستنقاع مثلا في الزيت فهذا ينفع اصحاب
الاعيا لتحليله وانضاجه وتلطيفه ولذلك ينفع اصحاب الحميات الباردة لتحليله مادتها وكذا
الذين بهم في حمام وجع عصب ومفاصل لاصحاب التشنج والكزاز واحتباس البول وذلك
بحرارته وتليينه ينفع الاعضاء الباردة العصبية قوله ويجب ان يكون الزيت مسخنا من خارج الحمام
اي اذا استعمله في الحمام فينبغي ان يكون تسخين الزيت من خارجه وذلك لان الدخول للنار في
الحمام مما يوجب تحليل الروح ولذلك وضع النار في موضع حار يسقي الهواء وقد مات جماعة كثيرة يوم
في موضع فيه بارد لم يدخله الرياح كالحركاة والمراقد وبعرض لهم الموت في حال النوم من غير شعور
منهم وكثيرا ما الموت جماعة بذلك ويظن من براهم انهم نيام ويدوموا على ذلك الى ان ينكشف
حالهم واذا كان ذلك الزيت قد طبخ فيه ثعلب او ضبع او وعل او ارنب فهو افضل علاج لاصحاب

المفاصل والنقرس والكزاز والفالج والتشنج وسواء ان يوضع ذلك في الزيت حينا واما الموجود في
الماء عليه فانه ينعش القوة المرخية من الكرب ولهيب الحميات وعند الغشي خصوصا مع ماء الورد
والخل وذلك بما فيه الغريزة ويحركها الى الخارج وجمعها وذلك كله بسبب برده ولذلك يهيج الشهوة
اعني شهوة الطعام وشرها والرش في ذلك اقوى من الصب خصوصا اذا كان ذلك بتقوية وينفع اصحاب
النوازل والصداع اعني البارد من يمنعه التحلل ببردها الجملة الثانية في تقديم سبب كل واحد
من العوارض البدنية وهي تسعة وعشرون فصلا الفصل الاول في المسخنات المسخنات انواع مثل الغذاء
المعتدل في المقدار والحركة اعرض الشيخ في هذه الجملة ذكر اسباب كل واحد من العوارض البدنية سواء
كانت مزاجية او اضافية وسواء كان ذلك العارض بسيطا كالامراض المزاجية او مركبا كالاورام فابتدا
بذكر العوارض المزاجية لانها يجب ان يكون معروضا بها مفردة بخلاف الثاني والمفرد متقدم وابتدا من جملة
العوارض المزاجية بالحرارة لانها انسب الى الصحة التي هي متقدمة على جميع العوارض واسباب كل واحد من هذه
العوارض محصورة لا محالة في الاقسام الثلثة التي ذكرها وهي الاسباب الضرورية والتي ليست ضرورية
ولا مضادة والتي غير ضرورية ومع ذلك مضادة لكن بسط الكلام في ذلك وتفصيل اسباب كل واحد من
العوارض زيادة فايدة ونقول قد علمت ان الاسباب الضرورية ستة اولها الغذاء والشراب فكل واحد منهما
يسخن اما بما هو غذاء او لا بذلك والاول هو الغذاء المعتدل والمراد بذلك ما ليس بمفرط فان المفرط يبرد اما
المفرط في الكثرة فباطفائه الحرارة واما المفرط في القلة فبتقليله الدم الذي هو مادة الحرارة والثاني
وهو الذي فيه زيادة الحرارة والثاني وهو الذي يسخن لا بما هو غذاء بل بما هو دواء وذلك هو الغذاء
الحار وثاني الاسباب الضرورية الحركة والسكون البدنيان ليس من طبيعته ان يسخن لانه بطبعه يبرد فان
حصل عنده تسخين فبما يتولد فيه من الدم فذلك التسخين ليس بسبب السكون بل الدم المتولد عن الغذاء
فيكون ذلك التسخين بالحقيقة عن الغذاء وقد مضى ذكره وكل حركة فاما ان يكون معتدلة او لا يكون والمعتدلة
تسخينها ظاهر والتي ليست بمعتدلة انما يسخن اذا لم يكن بعيدة عن الاعتدال جدا فان المفرط جدا في القلة او
الضعف لا يكون لها تسخين يعتد به والمفرط جدا في الكثرة او الشدة يبرد بفرط التحليل وايضا حركات
البدن والفاعل لها في غالب الامر اما ان يكون نفس البدن او غيره والتي يكون فاعلها في الاكثر هو البدن هي
الرياضة الخالصة او لا يكون كذلك كحركة الصنائع المسخنة وانما خصص بالمسخنة لان من الصنائع ما يكون
المادة المستعملة فيها بضاده موجب الحركة وذلك كصناعة السقايين والتي يكون الفاعل لها في الاكثر الامر
غير البدن اما ان يكون استعمالها بالة وذلك كاستعمال المحاجم فبغير شرط او لا يكون كذلك كالنزول الذي
وثالث الاسباب الضرورية النوم واليقظة وكل واحد منهما انما يسخن اذا كان معتدلا فاذا افرط النوم رطب
بافراط تبريده على ما بيناه وافراط السهر يحلل بافراط تبريده والعليل منهما لا يؤثر تاثيرا يعتد به والتسخين بالسهر المعتدل
بل بما يلزمه من حركة الروح الى الخارج وتسخين النوم المعتدل انما يلزمه من تكثير البخار الغريزي قوله على الشرط المذكور
يريد به ان لا يكون مضادا للحلال او خلطا او غذاء لم يستمر على الهضم والنضج ورابع الاسباب الضرورية الحركات

والسكونات النفسانية والسكون التشكي دايما يبرد ويبلد واما الحركة النفسانية فكثيرها يسخن وان قل ولا
يكون كذلك والاول كالغم فان القليل منه قويا التسخين والثاني كالفرح والسرور فان القليل منهما لا
يبلغ ان يوجب سخونة يعتد بها لان الحركة اذا كانت من خارج قليلا وكانت مع ذلك بطيئة فقليله
ضعف نسبها الى التحريك ذلك موجبا لحرارة ازيد من الطبيعي وخامس الاسباب الضرورية الاحتباس
والاستفراغ بذاته وقد علمت ان الاستفراغ يبرد واما الاحتباس فايجابه للسخونة هو بالعفونة فيكون
ذلك من الاسباب الخارجة عن الطبيعة واما الاسباب التي ليست بضرورية ولا مضادة فانما يسخن بان
يلاقي البدن وذلك اما من داخله وهو الدواء الحار المتناول او من خارجه فاما ان يكون مركبا
كالاضمدة والمطولات وغيرها من الادوية التي يستعمل من خارج او لا يكون مركبا وذلك كالحمام المعتدل
ونعني بالمعتدل ما لا يكون حرارته قليلة جدا فان ذلك المعتدل لا يسخن بل ربما برد باستيفائه في البدن من الماء
الذي هو بطبعه بارد ولا مفرطة جدا فيحلل وان كان مركبا برد ولذلك لا يكون المقام فيه طويلا جدا
وان كانت حرارته معتدلة فان ذلك يبرد ايضا بالتحليل وانت تعلم ان هذه الاسباب يرجع عند التسخين
الى الاسباب الضرورية واما الاسباب التي ليست بضرورية ومع ذلك مضادة فتسخينها اما ان يكون
بالذات كالعفونة او بالعرض فاما ان يكون الامر في ظاهر البدن وذلك كالتكاثف او في داخله وذلك
كالتخلخل فهذا تقرير حصر الاسباب المذكورة للتسخين من هذا الوجه وههنا اشكال وهو ان لقائل
ان يقول لم يجب ان يجعلوا السكون والاستفراغ من المسخنات ايضا لانهما قد يسخنان بالعرض اما السكون فبما
يهضم واما الاستفراغ فبما يخرج المادة الباردة فيبقى الاخلاط الحارة والجواب ان تسخين التكاثف
والتخلخل وان كان بالعرض ولان ذلك منهما دايما او اكثري ولا كذلك السكون والاستفراغ فان تسخينهما
قليل نادر ثم ان الشيخ قسم الحرارة الى معفنة ومحرقة ومنضجة وفاعلة لمطلق التسخين وانت قد عرفت
مفهومات هذه الكيفيات والفرق بينها فيما سلف قوله ومن عادة جالينوس ان يحصر هذه الاسباب في خمسة
اجناس الحركة الغير المفرطة وملاقاة ما يسخن لا بالافراط والمادة الحارة مما يتناول والتكاثف و
العفونة دليل حصرها في ذلك ان كل مسخن فاما ان يكون بدنيا او لا يكون والاول اما ان يكون تسخينه
بالذات وهو العفونة او بالعرض وهو التكاثف مع التخلخل والثاني اما ان يكون جوهرا او عرضا
فان كان جوهرا فانما يسخن بالملاقاة فاما ان يكون تلك الملاقاة من خارج البدن او من داخله
فان كان عرضا فهو الحركة الغير المفرطة ويدخل في المسخن من خارج ما يكون تسخينه بالفعل كالاهوية
وما يكون تسخينه بالقوة كالاضمدة ويدخل في المسخن من داخل كل مادة حارة يتناوله سواء كانت
حارة بالفعل او بالقوة وسواء كان تسخينها بشرط فساد صورها كالاغذية او لا يكون كذلك كالادوية
الحارة ويدخل في الحركة جميع الحركات البدنية سواء كان فاعلها في الاكثر هو البدن وكان المقصود
منها هو منافع الحركة فقط وهي المخصوصة باسم الرياضة الخاصة او لا يكون كذلك وهي الصناعة
المتعبة او كان فاعلها في الاكثر هو غير البدن سواء كان بآلة وهي كاستعمال المحاجم او لا يكون كذلك

وهي كالغمز والدلك وايضا جميع الحركات الروحية سواء كانت من الاحداث النفسانية او لا يكون والتي
ليست من الاحداث النفسانية هي كالنوم واليقظة المعتدلات واما الاحداث النفسانية سواء كانت
مسخنة دايما وهي كالغضب او بشرط ان لا يفرط في الكثرة فقط كالهم او بشرط ان لا يفرط في الكثرة ولا في
القلة ايضا كالفرح والسرور واعلم انا التزمنا حصر اسباب كل واحد من العوارض البدنية بهذين
الطريقين حدا فرأينا ان نقتصر في الباقي على الطريق الثاني والله ولي التوفيق **قال الفصل الثاني**
في المبردات اما المبردات فهي ايضا اصناف الخ قد حصرت المبردات في ثمانية اقسام وقد بينا ذلك في كتب
لنا في غير هذا وحصرت في ستة وهي الحركة والسكون المفرطان وملاقاة ما يبرد وما يسخن جدا حتى يحلل
والمادة المبردة وكثرة الغذا بالافراط لان كل مبرد فاما ان يكون جوهرا او عرضا والثاني تبريده اما ان
يكون نافعا وشرط بقاء السخونة وذلك هو كالحركة المفرطة فانها لفرط تحليلها يفقد الرطوبة التي يقوم بها
الحرارة او لا يكون كذلك وهو كالسكون المفرط وهو يبرد بتكثيرها ما يبرد باطفاء الحرارة وهو الرطوبات
الفضلية وذلك بان يمنع ما يتحلل منها بالحركة وانما يفعل ذلك اذا كان مفرطا اذ ليس بمفرط فيمنعه
انما هو لما يتحلل بالحركة المعتدلة واذا كان معتدلا اذ السكون الذي يكون معه الحركة معتدلة يعتدل ما
والمفرط ما يكون مع الحركة قليلة واذا كان السكون المعتدل انما يمنع ما يتحلل بالحركة المفرطة وذلك
يكون برد لا محالة فيكون السكون المعتدل مسخنا لا مبردا والاول وهو الجوهر اما ان يكون تبريده بالذات
او بالعرض والذي تبريده بالذات اما ان يكون من خارج البدن وهو ملاقاة ما يبرد او من داخله
وهو المادة المبردة والذي تبريده بالعرض اما ان يكون تبريده نافعا وشرط بالسخونة وذلك ملاقاة ما
يسخن جدا او لا يكون كذلك وهو كالغذاء المفرط في الكثرة وفي بعض النسخ وقلة الغذاء انما الافراط
ومما يصحح ان ذكر كل واحد من الغذاء المفرط في الكثرة والقلة يبرد اما المفرط في الكثرة فلاطفائه
الحرارة بكثرته مما يغمر واما المفرط في القلة فلما يلزم معه من نقصان الرطوبات التي يقوم بها الحرارة
لعله خلف ما يتحلل وفيهما جميعا الغذاء الخارج عن الاعتدال في المقدار ولكن بالوجه الذي ذكرناه
في الحصر يكون النسخة الاولى اجود اذ قلة الغذا بالافراط داخل فيما يبرد نافعا وشرط السخونة علما
بيان كيفية دخول الاسباب التي ذكرها الشيخ وغيره في هذه الستة فنقول الحركة المفرطة اما ان يكون
بدنية او روحية والحركة المفرطة البدنية اما ان يكون بجملة العضو وهي المرادة بقول الشيخ الحركة
المفرطة اذ ما نذكره من اصناف الحركات بعد هذا له اسم يخصه او لا يكون بجملة العضو فلا بد وان
يكون لاجزائه وانما يكون ذلك بان يتفرق بعضها من بعض وذلك هو التخلخل المفرط والحركة المفرطة
الروحية اما ان يكون بسبب الاحداث النفسانية او لا يكون والاول اما ان يكون الى خارج البدن
او الى داخله او اليهما والجذب النفساني الموجب لها اما ان يكون من شانه تحريكها دفعة او قليلا قليلا
والجذب المحرك الى الخارج دفعة هو الغضب وقد بينا انه على كل حال يسخن والمحرك الى الخارج قليلا قليلا
هو كالفرح واللذة والمحرك الى داخل دفعة هو كالفزع والمحرك الى الداخل قليلا قليلا هو كالغم وانما برد

من هذه كان مفرطا كالجنّاه في الجملة الاولى واما الحركة الروحية التي بغير الجذب لنفسانية فاما ان
يكون الى خارج وذلك كالسهر او الى داخل وذلك كالنوم فان النوم المستمر وان كانت الروح فيه
كالساكنة الا انه لم يعود الروح الى داخل وذلك حركة وليس يبرد من السهر والنوم الا ما كان مفرطا
واما ما يبرد من النوم بسبب الخلاء وبسبب انتشار المواد المحتبسة فليس المبرد هناك هو النوم بل ما اقترن
معه من ذلك ومما يبرد بالملاقات من الاشياء الحارة جدا اما ان يكون من العناصر او لا
يكون وكل واحد منهما اما ان يكون سيالا او لا يكون فاما السيال من العناصر فهو كالمياه
الحارة اما بالطبع كمياه الحمات او بالصناعة كالاستحمام بالمياه المسخنة واما غير السيال من العناصر
فهو كالاهوية الحارة اما بالطبع كهواء الصيف او بالصناعة كهواء الحمام وانما يبرد من هذه ما كان
مفرطا اى في زمان ملاقاته او في كيفيته وان لم يكن ملاقاته للبدن في زمان طويل جدا واما
السيال من غير العناصر فكالطولات والاطلية والسكب واما غير السيال من ذلك فكالاضمدة
ومما يبرد بالملاقاة من غير اشتراط ان يكون حارا اما ان يكون تبريده بالذات او بالعرض والذي تبريده
بالذات لابد وان يكون باردا فاما ان يكون برده بالفعل او بالقوة والذي تبريده بالفعل اما ان يكون
ملاقاته للبدن ضروريا او صناعيا وذلك هو كالصناعة المبردة او لا يكون كذلك وذلك
كاستعمال الماء البارد والذي تبريده بالقوة فهو كالادوية الباردة المستعملة من خارج و
الذي تبريده بالعرض هو كشدة الاعضاء فان ذلك يحبس عنها الدم والروح الحارين و
المادة المبردة اما ان يكون بدنية او لا يكون والبدنية اما ان يكون تبريدها بالذات او بالعرض
والتي تبرد بالذات لابد وان يكون باردة فاما ان يكون من الاخلاط وذلك لغلبة البلغم والسوداء
او لا من الاخلاط وذلك هو المادة الموصوفة بالفجاجة والتي تبرد بالعرض اما ان يكون
تبريده بافراط كثرتها فيخنق الحار الغريزي وذلك كما عند الافراط في الاحتباس او بافراط قلتها
فيعقد مادة الروح والحرارة الغريزية وذلك كما عند الافراط في الاستفراغ وغير البدنية انما
يبرد على البدن اما الخارجة من الاشياء الملاقية او الى داخله فاما ان يكون تبريدها بالذات
او بالعرض فالتي تبريدها بالعرض كالغذاء الخارج عن الاعتدال في مقداره والتي تبريدها بالذات
اما ان يكون استعمالها لاجل غير التحلل وذلك كالغذاء البارد او لا يكون كذلك وذلك كالدواء البارد

الفصل الثالث في المرطبات اسباب الترطيب كثيرة اما المرطبات على كثرتها محصورة في اربعة اقسام
وذلك لان كل مرطب فترطيبه اما ان يكون بالعرض كالسكون والنوم وحبس الاستفراغ واستفراغ
المجففات او بالذات وانما يكون كذلك اذا كان في نفسه رطبا فاما ان يكون مما يصير في القوام الاعضاء
او لا يكون والاول هو الغذاء وترطيبه اما بما هو غذاء فقط او بانه مع ذلك يرطب والثاني اما ان
يكون رطبا بالفعل وذلك كالاستحمام او بالقوة وذلك كالادوية الرطبة **قال الفصل الرابع** في المجففات
المجففات ايضا كثيرة اما المجففات مع كثرتها ايضا منحصرة في اربعة اقسام لان كل مجفف فتجفيفه اما بالذات

او بالعرض

او بالعرض والاول اما ان يكون تجفيفه بالفعل او بالقوة والثاني اما ان يكون لوجود ما يفني الرطوبة
او لعدم سبب الرطوبة فيستولى الجفاف لوجود الاسباب المحللة ويدخل في المجفف بالذات بالفعل
ملاقاة المجففات بالذات بالقوة كالسمار والاستحمام بالمياه القابضة كالشب وذلك بما فيها من
الارضية وكذلك الاندفان في الرمل والتمرغ فيه ونحوه وغير ذلك ويدخل في المجففات بالذات
بالقوة ما يكون من خارج البدن كالاضمدة المجففة وما يكون من داخله كالادوية والاغذية المجففة
المتناولة ويدخل في المجففات بالعرض بافناء الرطوبة كل ما يزيل الرطوبة او ينقصها سواء كانت تلك
الرطوبة ظاهرة للحس او غير ظاهرة له والذي يفعل ذلك اما انه رطوبة ظاهرة للحس اما ان يلزمه حركة
بدنية وهو كالجماع او ليس كذلك وهو الاستفراغ والذي يفعل ذلك اما انه رطوبة غير ظاهرة للحس
اما ان يفعل ذلك بكيفيته فيه وذلك كالتعرض لملاقاة الاشياء الحارة او ليس كذلك سواء كان
حركة او لا يكون والحركة قد يكون بدنية وقد يكون روحية والروحية قد يكون من الاحداث النفسانية
كتواتر الحركات النفسانية وقد لا يكون كالسهر المفرط والمجفف بالعرض باعدام سبب الرطوبة اما
ان يكون باعدام السبب الرطب بالكلية كعدم الغذاء وقلته او بمنعه عن النفوذ الى حيث يرطب وذلك
اما ان يكون لامر يحدث في الرطب كالبرد المجمد فانه يغلظ مادة الغذاء فلا ينفذ الى الاعضاء او لامر
في الاعضاء كالسدد المانعة من نفوذ الغذاء **قال الفصل الخامس** في مفسدات الشكل من
اسباب فساد الشكل اما اسباب فساد الشكل اما ان يكون من اصل الخلقة او بعد ذلك والحادثة
بعد ذلك اما ان يكون لها وقت مخصوص او لا يكون لها والتي يكون لها وقت مخصوص يحدث في رمية
او في اوقات اما عند الانفصال او بعده فاما عند التقميط او بعده وذلك عند المبادرة الى الحركة قبل
تصلب الاعضاء او ما يعرض بعد ذلك يكون مما ليس له وقت مخصوص لان الاعضاء يكون قد صلبت
والتي ليس لها وقت مخصوص اما ان يكون مانعة لافراط امر طبيعي او لا يكون كذلك والاول اما ان
يكون ذلك الافراط في الزيادة وذلك كالسمن المفرط او في النقصان وذلك كالهزال المفرط والثاني
هو الحادث بعض الامراض والاسباب التي يحدث من اصل الخلقة اما ان يكون من جهة القوة التي
بها التكون او من جهة امر من خارج كالضربة والسقطة التكون التي يصادف بطن الام فيفسد
شكل بعض اعضاء الجنين والتي من جهة القوة التي بها التكون اما ان يكون تلك القوة هي القوة التي
بها يكون التكون بالفعل وهي المصورة وذلك بخلل يقع فيها او يكون هي القوة التي يكون بها
التكون بالقوة وهي المغيرة الاولى وذلك بان لا يحيل المني الى المزاج الصالح لتكون الاعضاء
كما يجب والتي من جهة المادة التي منها يكون التكون هو ان تلك المادة عاصية عن التكون لانها
وذلك اما ان يكون من جهة مقدارها بان يكون كثيرة جدا فلا يقوى القوة على التصرف فيها
او يكون قليلة جدا فلا يمكن القوة التي يتخذ منها الشكل الواجب واما من جهة قوامها وذلك بان

يكون غليظة جدا فلا يطاوع القوة في التمدد او رقيقة جدا فلا يطاوع في التماسك التي تصلح لتكون
الاعضاء واما من جهة كيفيتها بان يكون ذو يبس شديد المداخلة لفعل القوة ومن الاسباب التي تحدث عند
الانفصال ان يكون لرداءة هيئة الانفصال لخروج الجنين على ظهره او على رجليه او غير ذلك واما ان
يكون لرداءة اخذ القابلة له واما الاسباب التي تحدث عند التقميط فهي ان يكون ذلك رديا فيلزم فساد
شكل بعض الاعضاء الاسباب التي تحدث عند المبادرة الى الحركة قبل تصلب الاعضاء كما ينهض الصبي
للمشي قبل وقته فيصيب رجليه اعوجاج الاسباب المرضية منها الجذام وهو يوجب فساد شكل الوجه والعين
اما الوجه فبتغيره واما العين فباستدارتها بسبب يبوسة المزاج ومنها السل وهو يفسد الشكل بحجم
الاكتاف وبروز العين المقدام ونحو ذلك من الهيئات التابعة للسل في الهزال الكثير ومنعه الغضاة
ومنها التشنج وقد يفسد الشكل بما يلزم من القبض الذي لا يمكن معه البسط ومنها الاسترخاء وهو يفسد
الشكل بالانبساط الذي يمتنع معه الانقباض من الامراض المفسدة للشكل الاورام ورياح الارنبه

الفصل السادس في الاسباب السدة وضيق المجاري انما السدة تحدث اما لوقوع شيء غريب في المجرى آه

اسباب السدة وضيق المجرى ثلثة لان ذلك اما ان يكون لوقوع شيء في المجرى فيسده او يضيقه واما ان لا
يكون كذلك فلا بد وان يكون لان بعض اجزاء المجرى فقد قرب من بعض والاول واقع على سعته وذلك القرب
اما ان يكون مع التصاق وهو الالتحام او لا يكون كذلك وهو المراد بالانطباق والواقع في المجرى لسده
اما ان يكون من جوهر الاعضاء او لا يكون والاول هو كنبات لحم ثؤلولي والثاني اما ان يكون من جنس الاخلاط
او لا يكون والذي من جنس الاخلاط اما ان يكون باقيا على خلطيته او لا يكون والباقي على خلطيته لا بد وان
يكون خارجا عن الاعتدال وذلك اما في مقداره وهو الخلط الكثير او في قوامه وذلك هو الخلط الغليظ
او في الكيفية الملازمة لاجزائه وذلك هو الخلط اللزج والذي يكون متغيرا عن خلطيته اما ان يكون بعروض هيئة
الهيئة غريبة عن البدن وذلك كالحصاة او غير غريبة فاما ان يكون من عداد الرطوبات الثابتة وذلك
هو المدة او لا يكون كذلك وذلك كالدم الجامد والذي ليس من جنس الاخلاط فهو كالثفل الكثير او اليابس
وبعض هذه الاشياء قد يكون ساكنا في المجرى وقد يكون متحركا والالتحام يكون لاندمال القرحة في المجرى او
لغير ذلك والكاين من القوى اما ان يكون من القوى الفاعلة لذلك بالذات وذلك هو فرط القوة
الماسكة فيجتمع بعض الاجزاء الى بعض والفاعلة لذلك بالعرض وهو ضعف القوة الدافعة لانها
اذا ضعفت لم يبعد والسكون يبدل فيصغر جرم المجرى وذلك يوجب تجمع اجزائه ولان الماسكة
ح يخلو عن المعارض فيكون فعلها اقوى واكثر وان لم يكن فقد يقرب والكاين لا من جهة القوى اكثر في
المجرى اما ان يكون لاجل كيفية يلزمها ذلك او لا يكون والكاين بسبب الكيفية يفعل ذلك بالذات
وهو القبض او بالعرض فاما ان يكون من الكيفيات الفاعلة وهي البرد لما يلزمه التكثيف الموجب
لاجتماع الاجزاء او من الكيفيات المنفعلة وهو اليبس لما يلزم من تصغير جرم المجاري لنقصان رطوبته

والكاين لا بسبب كيفية يلزمها ذلك هو الكاين للضغط وذلك الضاغط اما ان يكون بدنيا
او لا يكون والبدني اما ان يكون لزيادة حجم العضو المجاور كما يكون من الورم او لا يكون كذلك
كما يكون عند فساد شكل العضو كما اذا تعوج العضو فان مجاريه تنجذب فيطول ويلزم ذلك
انضمام بعض اجزائه الى البعض في العرض وغير البدني هو كالشد والجلوس على موضع المجرى

قال الفصل السابع في اسباب اتساع المجاري انا المجاري يتسع آه سبب اتساع المجاري

اما ان يكون بدنيا او لا يكون وكل واحد منهما اما ان يكون فاعلا لذلك بالذات او بالعرض
فهذه اربعة اقسام الاول ان يكون السبب بدنيا فاعلا بالذات كالحركة القوية من القوة الدافعة
فانها اذا وقعت بقوة مددت المجرى عرضا فيتسع فان قيل ان دفع الدافعة انما هو بجمع الليف العرضي
لبعض المدفوع ويلزم قوة ذلك شدة انضمام المجرى لا اتساعه قلنا ان هذا وان لزم حبس
المجرى حيث المادة المدفوعة لا انه يلزم اتساعه فيما دون ذلك بسبب كثرة ما يخرج بقوة الدفع
ومن هذا الباب فعل جمع التنفس اي من باب التوسيع بفرطه التمديد والثاني ان يكون السبب بدنيا
فاعلا لذلك بالعرض وذلك كضعف القوة الماسكة فانها اذا ضعفت فعلا فعل الدافعة معارضة
قوة فعلها ويلزم ذلك ان يكون فعل الدافعة قويا وان لم يكن قويت والثالث ان يكون السبب لا بدنيا
فاعلا لذلك بالذات وهو الادوية المفتحة فانها اذا ازالت المادة السادة انفتح المجاري واتسع كالتي بعد
المادة السادة بخروجها والرابع ان يكون السبب لا بدنيا فاعلا بالعرض وذلك كالادوية المرخية بحرارتها
ورطوبتها وقد يكون ذلك المزاج بدنيا لكنه قليل

الفصل الثامن في اسباب الخشونة الخشونة تحدث

اما بسبب سد بد الجلاء آه ما يحدث عنه الخشونة اما ان يكون تحدث بها عنه ابتداء ان لم يكن
واما ان لا يكون كذلك بل كانت موجودة لكنها بطلت بحصول سبب موجب للملاسة فعودها
ثانيا انما هو لذلك السبب والاول اما ان يكون للخشونة التي تحدث من نفس العضو او لا يكون كذلك
والتي تكون من نفس العضو اما ان يكون ذلك السبب فاعلا لها بذاته وذلك كالاشياء العفصة
فانها تخشن بيبوستها وجمعها الاجزاء بالعرض وذلك كالاشياء الباردة فتخشن بتكثيفها والتي تكون الخشونة
الحاصلة لا من نفس العضو هو كركود اجزاء ارضية على العضو كمن يعرض لهم اصابة الغبار وثانيهما وهو
المخشن بازالة المادة الساترة للخشونة القديمة هو كالاشياء الشديدة الجلاء وفي الاكثر يكون ذلك
مصغر الاجزاء تلك المادة فاما مع تلطيف لقوامها وهي كالاشياء المحللة كزبد البحر او لا يكون كذلك
وهو الاشياء المقطعة كالخل وربما كان ذلك الجلاء من داخل البدن كالخلط الحار

الفصل التاسع

في اسباب الملاسة سبب الملاسة اما افراط اللزوجية آه فعل الملاسة اما ان يكون بازالة ما يخشن
بذاته او لا يكون والاول اما ان يكون ازالة ذلك المخشن بقوة فاعلة او منفعلة اما الفاعلة
فكالخشونة المزيلة لتكثيف البرد واما المنفعلة فاما ان يكون من القوى الاولية وهي الرطوبة
المزيلة لليبس المقبض او من القوى الثانية وهي كالقوة الغسالة مما اختص العضو من الاجسام الارضية

ومن الاقسام قد اهملها الشيخ و الثاني اما ان يفعل ذلك بالذات كالاشياء المزجرة المغرية
سواء كانت من خارج كاللعاب او من داخل كالخلط اللزج واما ان يفعل ذلك بالعرض كالاشياء التي تقطع
المواد الغليظة المسيلة لها الى العضو وهذه الاشياء اللطيفة تفنى المادة بالكلية الفصل العاشر
في اسباب الخلع ومفارقة الموضع زوال العضو اما بسبب ممدد أه سبب الخلع ومفارقة الموضع
اما ان يكون من خارج البدن او من داخله والاول انما يفعل ذلك بتحريك عن موضعه الى غيره
وتلك الحركة اما على الاستقامة وهو السبب المراد لكن يحدث عضو منه ويمدده حتى يخلع او لا على
الاستقامة وذلك كما يعرض عند الحركة العنيفة على اعتماد مزيل للعضو عن موضعه كمن ينقلب رجله
والثاني اما ان يفعل ذلك بان يفسد جوهر الرباط وذلك كما يعرض في الجذام فان رباط المفاصل يعفن
ويعفن فيه حتى يسقط الاطراف او لا يكون كذلك كما يعرض في القيلة وذلك لان الغشاء الباطن من
غشاء البطن المسمى بارسطاون اذا انتهى الى الغاية حصل فيه عسان فاذا عرض لهما او لاحدهما
اتساع او انثق ما بينهما عرض لما كان من الامعاء محصورا هناك ان ينزل وفي الاكثر ينفتل الكيس الانثيين
ويبوز ذلك قيله وادره وفي الاكثر يكون عروضه من رطوبة مرخية وخصوصا اذا اتفق منها حركة عنيفة
قوله كما يعرض في الجذام وعرق النسا انه قد يعرض في وجع النسا انخلاع الورك ويشبه ان يكون ذلك
لكثرة الرطوبات المرخية للرباط لا لفساد جوهره الفصل الحادي عشر في اسباب سوء المجاورة منع المقاربة
بسببه اما غلظ واما اثر قرحة واما تشنج واما استرخاء واما جفاف الخلط في المفصل ومجره واما ولادي
الفصل الثاني عشر في اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة بسببه اما غلظ واما التحام اثر قرحة واما تشنج
واما ولادي قد علمت ان امراض المشاركة ينقسم الى ما يكون حركة العضو معها المجاورة متعذرة او متعسرة
والى ما يكون تحركه عنه متعذرة او متعسرة فلذلك يجب ان يكون مراد الشيخ لمنع المقاربة ومنع المباعدة
ما يعم التعذر والتعسر وذلك لان المنع تارة يكون تاما وهو التعذر وتارة لا يكون تاما وهو التعسر
وبعد كل عضو يتحرك الى جاره فلا بد وان يتكاثف ما بينهما من اللحم ولذلك اذا تحرك عن جاره فلا بد
من تكاثف اللحم الذي في الجهة المقابلة لجهة العضو الذي تحرك عنه واذا كان كذلك ففي الضرورة
اذا كان ذلك اللحم غليظا صلبا تعسرت تلك الحركة او تعذرت ونقول سبب امراض المشاركة اما ان
يكون ولاديا او لا يكون فالولادي كمن يكون من اصل الخلقة بحيث لا يمكن تحريك بعض اعضائه الى
بعض او عن بعض وغير الولادي اما ان يكون لحال في المتحرك او مماسه او عن عضو اخر والاول اما
ان يكون ذلك الامر في الحركة نفسها او لامر في العضو والكائن لامر في الحركة اما ان يكون لان تلك
الحركة قد بطلت او لانها قد نقصت او لانها تشوشت اذ لو كانت على صحتها لم يكن من جهتها سوء مجاورة
وبطلان حركة العضو الطبيعية اما ان يكون لعروض حركة غير طبيعية او لا يكون والاول كما في
التشنج والثاني كما في الاسترخاء ونقصان الحركة كما يعرض في الخدر وتشوش الحركة كما يعرض في الرعشة
وفي العرف العامي يعد الخدر والرعشة من رخاوة الاعضاء وهو الذي ينبغي ان يكون المراد بقوله

التشنج واما الاسترخاء لئلا يخرج هذان القسمان والكائن لامر في العضو اما ان يكون مختصا بمفصله
وذلك كما يعرض عند جفاف الخلط في المفصل ومجره او لا يكون كذلك وذلك كالورم العارض في
العضو المتحرك فانه يمنع حركته الى جاره او عنه لمزاحمة الورم الى الاعضاء المجاورة والثاني
هو ان يكون سوء المجاورة بحال ما بين المتحرك وجاره وذلك بان يكون اللحم الذي بينهما صلبا
عن مطاوعة في التكاثف او التخلخل الذي يحوج اليه حركة العضو الى جاره او عنه وتلك الصلابة
اما ان يكون لتقدم قرحة وهو الحادث عن اندمال القرحة او لا يكون كذلك وهو المخصوص باسم الغلظ
ولقائل ان يقول ان الشيخ كما عد الاسترخاء وجفاف الخلط في المفصل في جملة اسباب منع المقاربة
فلذلك يجب ان يعدهما في جملة اسباب منع المباعدة لانهما يوجبانهما ايضا الفصل الثالث عشر في
اسباب الحركات الغير الطبيعية سببها اما يبس خفيف كالرعشة أه الغرض بهذا الفصل ذكر اسباب النوع
الثالث من انواع امراض النوع امراض التركيب وقد ذكر له الشيخ اسبابا تسعة أح يبس يضعف كالرعشة
اليابسة ولقائل ان يقول ان اليبوسة انما يحدث الرعشة بان يضعف آلة الحركة جفافا لا يطاوع بسببه
في الحركة المسترسلة لا بالضعف وجوابه انا اذا كانت الآلة كذلك فقد صارت القوة المحركة بالنسبة الى
تلك الآلة ضعيفة والاشكال اقوى من الجواب وثانيها يبس تشنج وذلك العضو اذا يبس جدا افرط
نقص طوله وعرضه وهذا التشنج اما ان يكون بحيث يلزمه حدوث صوت وهو الفواق اليابس او
لا يكون كذلك وهو المخصوص باسم التشنج واعلم ان التشنج انما يعد من باب الحركات الغير الطبيعية حال
ما يتشنج واما بعد استقراره فانما يعد من باب السكون الغير الطبيعي وثم فضول متجمد وتشنجها
اما ان يكون بتمدد يعطي انطباعا العصب عرضا فينقص طوله فيتشنج وذلك من المخصوص باسم التشنج
الامتلائي سواء كان بورم او بغير ورم او لا يبدل ذلك الوجه بل بان يمنع العصب فينقبض
الى مبداه لدفع المؤذي وذلك هو المخصوص باسم التشنج الدفعي ورابعها فضول واسباب سادة
مانعة عن نفوذ القوة المحركة الى العضو بالسدد سدا غير تام كما في الرعشة الامتلائية فانه لو كان
المنع تاما لحدث من ذلك الفالج وهو من باب السكون الغير الطبيعي وخامسها فضول مؤذية و
اذاها اما ان يكون بردها كما في النافض وتارة بلذعها كما في القشعريرة وسادسها عود الحرارة الغريزية
الى الداخل فيستولي البرد على الظاهر ويعرض نافض وذلك كما يعرض لبعض الناس عند الاكل بعد الصوم ما تقرر
يزول الى ان يشرع الغذاء في الهضم ومراد الشيخ ههنا بالحرارة الغريزية الحار الغريزي اذ الحرارة الغريزية
عرض والاعراض يستحيل عليها الانتقال وسابعها ان يحدث في العضل ريح بطل التحليل والتخلص فيحرك
لتخرق لها مكانا مما يخرج منه كما في الاختلاج وفي اكثر النسخ هكذا او ستظهر العضل ريح وثامنها
ريح بطل التحليل سوء الجمع فيكون السبب السادس والسابع واحدا والنسخة الاولى اولى لكون
برد الطبيب عود الحار الغريزي سببا مستقلا في احداث ذلك ونقول المادة المؤذية اما ان
يكون ريحه محتبسة في العضل فيوجب الاختلاج او لا يكون كذلك فاما ان يكون بخارية ريحية او لا يكون

كذلك في البثور البخارية اما ان يكون في عضل الفكين فيحدث الشارب او في باقي العضل
فيحدث التمطي في الكثيرة اما ان يكون قوية او لا يكون وغير القوة اما ان يكون بطبعها ساكنة
فحركتها بحركة مفرطة بدنية فيحدث الاعيا التعبي او لا يكون كذلك بل يكون متحركة بطبعها فيحدث
انواع الاعيا الاخر والعوية اما ان يكون قوتها قوية جدا فيحدث النافض او لا يكون فيحدث
القشعريرة واعلم ان النافض يحدث لامرين اح بسبب القشعريرة اذا كانت قوية وهو المراد ههنا وثا
ان يحدث في الظاهر اما بمادة كما في الحميات البلغمية والسوداوية او بلا مادة كما يكون عند غوص الحار
الغريزي لضعف قوة البرد الخارجي **الفصل الرابع عشر** في اسباب زيادة العظم والعدد في كثرة المادة
أه زيادة الاعضاء الطبيعية اما ان يكون في عددها واما ان يكون في قدرها واما ان يكون فيهما معا
والاول كالثالث لا يمكن ان يكون الا اصليين بخلاف الثاني ونقول زيادة عدد الاعضاء اما ان يكون مع
تمام قدودها او لا يكون وكل واحد منهما اما ان يكون مع جودة شكلها او لا يكون فهذه اربعة اقسام
القسم الاول ان يكون الاعضاء مع انها زايدة تامة القدود وجيدة الشكل هذا انما يكون اذا
كانت المادة التي منها التكون كثيرة لكن يكون تلك التي منها لا بد من تفرقها والا لم يكن هناك زيادة عدد
بل زيادة عظم فقط وكانت القوة المصورة قوية والا لم يكن مع فعل كذا جيدا القسم الثاني ان يكون الاعضاء
مع انها زايدة تامة القدود ردية الشكل اذا كانت المادة كثيرة متفرقة والقوة ليست بقوية جدا والا
كان فعلها جيدا القسم الثالث ان يكون الاعضاء مع انها زايدة ناقصة القدود جيدة الشكل وهذا
انما يكون اذا عرض للمادة التي ليست بزايدة تفرق وكانت القوة المصورة قوية ولذلك كان فعلها جيدا
القسم الرابع ان يكون الاعضاء مع انها زايدة ناقصة القدود ردية الشكل هذا انما يكون اذا عرض للمادة
التي ليست بكثيرة تفرق ولم يكن القوة المصورة قوية واعلم ان ضعف القوة في الشكل الجيد قد يكون
لاجل القوة في نفسها وقد يكون لا لان المادة عاصية وان كانت القوة في نفسها سليمة واما زيادة
مقادير الاعضاء فلا يخ اما ان يكون اصليا او عارضا وعلى كلا التقديرين اما ان يكون الشكل
جيدا او رديا فهذه اربعة اقسام القسم الاول ان يكون زايدة المقدار في الاصل حسنة الشكل
هذا انما يكون اذا كانت القوة المصورة قوية والمادة كثيرة ولم يتفرق والا لكان العدد وكثرتها
اما لانها في نفسها كثيرة او لان المزاج حار فكثرتها بالتخلخل القسم الثاني ان يكون الاعضاء زايدة
المقدار في الاصل ردية الشكل هذا انما يكون اذا كانت المادة كثيرة ولم يتفرق وكانت القوة غير
قوية والا كان فعلها جيدا القسم الثالث ان يكون الاعضاء زايدة المقدار في الاصل جيدة الشكل
هذا يكون اذا كانت القوة الغاذية قوية صحيحة والقوة الجاذبة قوية حتى جذبت مادة كثيرة وقوة
القوة الجاذبة اما ان يكون بنفسها او بالادوية القسم الرابع ان يكون الاعضاء زايدة المقدار زيادة
عارضة ردية الشكل هذا يكون كما عند الاورام وسببها واما زيادة عدد الاعضاء مع زيادة
مقاديرها فلا يخ اما ان يكون مع جودة اشكالها او مع رداءتها والاول انما يكون لمادة كثيرة جدا

متفرقة وقوة قوية جدا والثاني انما يكون لمادة كثيرة جدا متفرقة واما القوة فلا يلزم ان يكون
قوية والا ان يكون ضعيفة لجواز ان يكون عجزها عن اجادة الشكل لكثرة المادة جدا مع كونها متوسطة
الفصل الخامس عشر في اسباب النقصان هذه اما واقعة في نفس الخلقة أه نقصان الاعضاء
اما ان يكون في اعدادها واما ان يكون في مقاديرها واما ان يكون فيهما معا وكل واحد من هذه
الاقسام الثلثة اما ان يكون اصليا او عارضا والاصل اما ان يكون مع جودة الشكل او مع رداءته فهذه
اقسام تسعة القسم الاول نقصان العدد وحده الاصلي مع جودة الشكل هذا يكون لفقدان مادة
العضو المفقود مع قوة القوة المصورة اذ لو كانت تلك القوة ضعيفة لكان الشكل رديا وليس يمكن
ان يقال ان القوة لضعفها فعلت في بعض المادة دون بعض فان هذا لا يصح من وجهين اح انه لو كان ذلك
لاجل الضعف لم يكن فعل القوة في هذا الجزء من المادة وتركها الجزء الاخر اولى من العكس وثا ان القوة
اذا كانت ضعيفة كان فعلها ضعيفا وكانت يفعل في الكل فعلا ضعيفا لا انها يفعل في بعض دون بعض
ولا يمكن ايضا ان يقال ان هذا لاجل قلة المادة وذلك لانه لو كان لاجل قلة المادة لا لفقدان الجزء منها الذي
من شانه ان يكون منه العضو المفقود لم يكن فقدان العضو اولى من غيره بل كان يجب ان يكون
كل واحد من الاعضاء ولكن يكون كل واحد منها صغيرا اذ توفر المادة على هذا العضو وفقدان ذلك الاخر
ليس اولى من العكس واعلم ان هذا انما يكون اذا كان المقصود بكل واحد من تلك الاعضاء على السوا
اما لو اختلف في ذلك فقد يكون غاية الطبيعة الذي المقصود منه اكثر يصرف المادة الموجهة ولا يبالي
بالاخر ولكن ليس كلامنا في مثل هذا بل فيما يكون النقصان فيه او الزيادة لاجل القوة والمادة لا لشيء
اخر القسم الثاني نقصان العدد وحده الاصلي مع رداءة الشكل هذا يكون لفقدان مادة العضو
المفقود مع ضعف المصورة والا كان الشكل جيدا القسم الثالث نقصان العدد وحده العارض
هذا يكون لعروض سبب يوجبه ضرورة انه لو كان سببه اصليا لكان هو ايضا كذلك والسبب
العارض اما ان يكون بينا او لا يكون فالبين كالتاكل والعفونة العارضة في ابدان المجذومين والغير
البين اما ان يكون بتوسط تجفيف البدن بكيفية ما وذلك كالبرد المفسد لبعض الاعضاء او لا يكون
كذلك كالقطع بالسيف القسم الرابع نقصان المقدار وحده الاصلي مع جودة الشكل هذا يكون
لقلة المادة وقوة القوة المصورة ولذلك كان فعلها جيدا لكنها لقلة المادة لم يقو على تتميم
المقدار القسم الخامس نقصان المقدار وحده الاصلي مع رداءة الشكل هذا يكون لمادة قليلة
وقوة ضعيفة ولذلك لم يقو على اجادة الشكل القسم السادس نقصان المقدار وحده العارض
هذا يكون لكون الوارد اليه من الغذاء اقل من المتحلل كما يكون في الذبول او كما اذا ضعف جاذبة
عضو فلم يجذب اليه من الغذاء القدر الكافي القسم السابع نقصان العدد والمقدار معا
الاصلي مع جودة الشكل هذا يكون لمادة قليلة مع فقدان مادة العضو المفقود مع كون القوة
المصورة قوية القسم التاسع نقصان العدد والمقدار معا العارض هذا يكون لعروض سبب كل

واحد من الفصلين اللذين ذكرناهما **قال الفصل السادس عشر** في اسباب تفرق الاتصال هذه اما من داخل
واما من خارج واسباب تفرق الاتصال كثيرة لكنها تنحصر في قسمين لانها اما ان يكون من داخل البدن
او من خارجه والفاظ الكتاب ظاهرة ومثال التفرق عن خلط اكال ما يعرض في الجذام ومن خلط حريف
ما يعرض في ذوسنطاريا الكبدية من تفرق اتصال الكبد بحدة المادة واحراقها وعن خلط مرطب ما
يعرض من وجع المفاصل لانخلاع الورك بسبب الرطوبة المزلقة وعن خلط مغير ما يعرض في الشفة ونحوها
من التشقق بسبب يبوستها لاخلاط الواصلة اليها الغذاء ومثال ما يعرض عن نفوذ خلط الى المرار
ما يعرض عند فرط امتلاء العروق من الخلط لنا فيه امتلاء مفرطا كالموجب لنفث الدم **قوله**
او مثل شدة الحركة من الدافعة لاجل المجرى الطبيعي انما شرطنا ان يكون ذلك لاجل المجرى الطبيعي لان
الدفع الطبيعي ان يكون من المخارج الطبيعية وذلك لا يعرض معه تفرق الاتصال الا اذا افرط فيكون غير
طبيعي **قال الفصل السابع عشر** في اسباب القرحة هي اما ورم متقرح او سبب للقرحة اما ان يكون نما
حجم العضو غير طبيعية او لا يكون والثاني هو كالجراحة التي تعفن والاول اما ان يكون تلك الزيادة عظيمة
وهو المخصوص باسم الورم والدمل للتآكل والورم الذي تقرح ولا يكون عظيمة وهو المخصوص باسم البثر
والتآكل لبثور التي تتآكل فهذه هي الاسباب القريبة واما الاسباب البعيدة فهي اسباب هذه الثلثة
قال الفصل الثامن عشر في اسباب الورم هذه بعضها من المادة وبعضها من هيئة العضو لا
شك ان الورم انما يتحقق بان يدخل جرم العضو مادة يزيد في حجمه زيادة في حجم غير طبيعية فبالضرورة
لابد وان يكون تلك المادة اكثر من المقدار الطبيعي الذي ينبغي ان يكون في ذلك العضو لغذائه ولابد
وان يكون ذلك العضو قد استعد لكثرة تلك المادة فيه والا لم يكن تجويزها فيه اولى من غيره من الاعضاء
والفاظ الكتاب ظاهرة **الفصل التاسع عشر** في اسباب الوجع على الاطلاق ويشتمل هذا الفصل على
مباحث **البحث الاول** في ماهية الوجع ولان الوجع هو احد الاحوال الغير الطبيعية لبدن الحيوان فيلزم
في اسبابه كلاما كليا فنقول ان الوجع هو الاحساس بالمنافي فاذا كان الغرض في هذه الجملة هو ذكر اسباب
العوارض البدنية ومن جملة ذلك الوجع فكذلك ذكر اسبابه والاحوال الغير بالاصطلاح العام
على كل عارض يدن وهي بالاصطلاح الخاص بالاطباء على الاحوال الثلثة فقط التي هي الصحة والمرض
والحالة الثالثة فلا يكون العلامة بهذا الاصطلاح من الاحوال والاسباب ايضا فاذا عرفت ذلك
قوله ولان الوجع هو احد الاحوال الغير الطبيعية لا يريد بالاحوال ههنا ما هو المصطلح عليه عند
الاطباء وذلك الوجع ليس هو احد تلك الاحوال بل هو من الاعراض التابعة للامراض بقي في قوله
العارضة لبدن الحيوان اشكال فانه لا يلزم من كون الشيء عارضا لبدن الحيوان ان يذكر
اسبابه في الطب بل انما يلزم ذلك اذا كان عارضا لبدن الحيوان الذي هو الانسان والجواب
عنه ان الالف واللام التي في قوله المراد بها المعهود وذلك هو الحيوان الذي الكلام
فيه وهو الانسان فيكون كانه قال العارضة لبدن الانسان وظاهر كلام اكثر الجماعة ان

الوجع

الوجع والالم لفظان مترادفان ومعناهما واحد والذي يظهر لي انه ليس كذلك بل الالم اعم وكان الالم
هو ادراك المنافي باي قوة كان والوجع من جملة ذلك الادراك كمحرق الجمر وما يعبر عن الرحمة المفرطة بوجع القلب
كما يقال فلان اوجعه قلبه على عبده المضروب فيشبه ان يكون ذلك من المجاز وكذلك ما يعبر به عن انفعال
النفس التابع للاعتقاد وما يشبهه كما يقال فلان وجع قلبه لسائل يرده فيشبه ان يكون ذلك ايضا من
المجاز ويشبه ان يكون ما يجده الانسان من الوجع بتناول الحامض والحريف والمر انما هو بادراك اللمس
اللمس لا بادراك الحاسة الذوقية ونقول ان كل قوة فلها شيء هو لها كالكمال وذلك هو الملائم لها ولها شيء
هو مباين لذلك الكمال وذلك هو المنافي لها ولما كانت القوى يجب ان تكون مختلفة الطبائع فليس
يمكن ان يكون شيء واحد ملائما لكل واحدة منها من جهة واحدة حتى يكون ملائما لكل من تلك الجهة فلذلك
قد يكون من الاشياء ما يلائم قوة بالجهة وتلك الجهة بعينها تنافي قوة اخرى فلذلك يجد البرودة مثلا تقوي
شهوة الغذاء وتضعف الهاضمة مع انهما في عضو واحد ولعرض واحد وقد يكون من الاشياء ما يلائم قوة
بالجهة وينافي قوة اخرى بجهة اخرى وقد يكون من الاشياء ما يلائم قوة بالجهة وينافيها بعينها بجهة اخرى
واذا كان كذلك فهل هذا اذا ادركته تلك القوة صدق انها ادركت الشيء المنافي ولكن لا يلزم من ذلك ان
يكون المنافي قد يكون ادراكها له من جهة التي هو بها ملائم فلا يكون فيه الم بل انما اذا ادركته من الجهة التي
هو بها مناف والوجع هو احساس اللمس بالمنافي بما هو مناف من الجهة التي هو بها مناف حتى لو كان شيء ناعما مثلا
وهو مع ذلك شديد البرد فادركته قوة اللمس من جهة ما هو ناعم لا من جهة ما هو بارد لكان بذلك لذيذا
ولم يلزم من ذلك ان يوجع وان كان شديد البرد لان القوة لم تدركه من الجهة التي هو بها موجع ولو ادركته
من جهة ما هو شديد البرد كان بذلك موجعا ولم يكن هكذا وان كان ناعما لان القوة لم تدركه من الجهة التي
هو بها ولذلك كان يلتذ باكل الفاكهة وان كانت مؤذية لانها لم تدركها من جهة ما هي مؤذية بل من
جهة ما هي معتدلة وحلوة مثلا وكذلك يتالم من تناول الادوية المرة وان كانت شديدة المنفعة
وذلك لانها لا تكون تدركها من جهة ما هي نافعة بل من جهة ما هي منافية واذا عرفت هذا فقول الشيخ
الوجع هو الاحساس بالمنافي يريد ان هذا حده بل يحكم عليه بذلك وهو بحال صادق عليه اذا اخذ الحد
لا يبعد ان يكون صادقا على المحدود دائما واما حده الحقيقي فهو ما اشرنا اليه وقد يورد على الحد الذي ذكره
اشكال وهو انا نعلم ان افراط الحرارة مناف للمزاج الاصلي ومع ذلك لا يعرض لها وجع مع انا قد ادركنا
المنافي منافيا فان قلتم ان هذا الادراك هو بغير القوة التي يعرض لها الوجع فكذلك لم يحصل فلما كان
ينبغي ان لم يحصل لنا وجع ان يعرض لنا الم عقلي لان هذا ادراك هو بعقولنا والجواب عنه ان ادراك
كون الحرارة المفرطة منافية للمزاج غير مناف لعقولنا بل ملائم لها لانه ادراك للشيء على ما هو عليه و
ليس الملائم للعقل هو الحرارة او البرودة بل الادراك هو الملائم لها والمنافي **البحث الثاني**
في ذكر مذاهب العلماء في اسباب الوجع قال اسباب الوجع منحصرة في جنسين آراء العلماء في اسباب
الوجع مختلفون فمنهم من يرى ان كل واحد من سوء المزاج المختلف وتفرق الاتصال يكون سببا للوجع بالذات

اي هو سوء مزاج مختلف وما هو تفرق وكل واحد منهما يكون ايضا سببا له بالعرض اي بما يلزمه
من حصول السبب المنافي فسوء المزاج المختلف يكون تارة سببا للوجع بنفسه وبما هو سوء مزاج وتارة بعرض
معه او بما يلزمه من تفرق الاتصال وهذا الراي هو الذي اختاره الشيخ واما جالينوس ففي بعض كتبه
يذهب الى ذلك وفي اكثرها يجعل تفرق الاتصال سببا للوجع بالذات واما سوء المزاج فلا يكون سببا له
الا بالعرض اي بما يوجبه من تفرق الاتصال وبعض المحدثين جعل الموجب للوجع سوء المزاج فقط وانه
لا يوجع الا بالذات ولم يجعل تفرق الاتصال موجبا الا بالعرض اي من حيث يكون معه سوء المزاج ونحن
نذكر حجتهم فيما بعد ونقول لانه لما كان كمال الاعضاء ان يكون صحيحة وكانت الصحة انما تحصل بحصول
وجما المزاج المعتدل والهيئة التي ينافيها الاعضاء ان يكون افعالها على ما يجب وكل قوة مدركة وصل
اليها الشيء المنافي للكمال اللائق بها واحست تلك القوة بذلك الشيء من حيث هو كذلك فان تلك القوة تعرض
لها الوجع فيجب ان يكون كل ما يعرض الاعضاء الحاسة مما يبطل عنها مزاجها او هيئتها ويحل اللغوان يكون
مولما اذا احس **قوله** وجملة اسباب الوجع محصورة في جنسين لقائل ان يقول ان ما ذكرتموه وان دل على كون
سوء المزاج وتفرق الاتصال موجبا لكنه لا يدل على انه لا يكون غيرهما موجبا فكيف يكون اسباب الوجع
محصورة في جنسين وكذا الصحة كمال الاعضاء ومما يكون الا باعتدال المزاج واستواء التركيب لا يمنع ان
يكون لها كمال اخر ويكون منافيه موجعا **البحث الثالث** في تحقيق سوء المزاج المتفق وفي كون المولم
منهما هو المختلف فقط اعني سوء المزاج المختلف ان يكون الاعضاء في جواهرها مزاج متمكن ثم كل سوء
مزاج اما ان يكون متفقا واما ان يكون مختلفا واما ان يكون وقد فسر الشيخ سوء المزاج المختلف بما
يكون واردا على اعضاء محفوظ عليها مزاجها فيكون ذلك الوارد مضادا لذلك المزاج وفسر سوء
المزاج المتفق بما يكون المزاج الردي قد ابطل المزاج الاصلي وينبغي ان نحرر الكلام في تحقيق هذا
فنقول لا يعقل ان يكون عضو من الاعضاء او جسم ما اي جسم كان في وقت واحد حارا وباردا لمحال فاذا
حصول المزاج العرضي الغريب مع وجود المزاج الاصلي في وقت واحد ويعلم ان وجود الشيء يكون
على قسمين اما بالفعل كوجود البرودة للماء حال كونه بحيث باردا او بالقوة كوجود البرودة حال كونه حارا
وهذا الوجود الذي بالقوة كما بيناه اولى على اقسام فانه يعني ان الشيء كذا بالقوة واذا كان من شانه
ان يكون له ذلك بحيث مهما زال العائق عنه وجب حصوله عن مقتضى طبعه في زمان يسير جدا كما
ان الماء الذي من شانه ان يكون باردا ولذلك مهما ازيل عنه المسخن القسري برد بمقتضى طبيعته
ويعني به ان الشيء كذا بالقوة اذا كان مستعدا لحصول ذلك ويحتاج الى استحالات في حصوله لا استحالات
كثيرة ولا الى خلع صورة كما ان الماء الحار مستعد للتبرد ولذلك يمكن تبريده بسهولة ولا كذلك الا ان الـ
ويعني ان الشيء كذا بالقوة اذا كان يحتاج في حصول ذلك له الى استحالات كثيرة كقولنا ان الهواء بارد بالقوة
وهذا هو المخصوص باطلاق لفظ القوة فالمزاج العرضي اذا كان للاعضاء مع ان من شانها ان يرجع
مزاجها الطبيعي فذلك المزاج المختلف كانه مخالف لما يفعله الطبيعة لو ازيل سببه وما ليس كذلك فهو المزاج

المتفق كانه موافق لما يكون الحال عليه لو ازيل سببه من غير ان يحصل هناك استحالة وانما كان
المزاج المختلف بهذا التفسير موجبا لانه يكون منازعا للطبيعة العضو معا ومالها فيكون المنافاة
بينهما حاصلة فيمكن ادراكه كونه منافيا واما المزاج المتفق فان تلك المنازعة والمقاومة يكون
قد فقدت لان الطبيعة معه لا يكون فاعلة بنفسها المزاج المخالف له بل انما يفعله لو ان يحصل هناك
استحالة فيكون تلك الاستحالة هي المحركة للطبيعة على ذلك بنفسها بدون تلك الاستحالة ما ذكرناه معرضة
عنه فلا يكون بينها وبين المزاج مقاومة ولا كذلك المزاج المختلف واقول ايضا انه لا يلزم ان يكون كل سوء
مزاج مختلف موجعا فانه لو كان حدوثه بالتدريج لم يكن مدركا بالكلية فضلا عن كونه موجعا وذلك
لان الحس انما يدرك ما له قدر يعتد به ولهذا لا يدرك بقوة البصر الهباء الموجودة في الجو مع ان قوة البصر
الطف واقوى ادراكا من قوة اللمس فاذا كان المزاج المختلف حدوثه بالتدريج كان الحادث منه في اول
زمان حدوثه قليلا جدا فلا يكون مشعورا به فيكون تلك الحالة التي للسبب بعد وجوده حدوثه غير مشعور بها
ما لها ثم في الزمان الثاني يكون الزيادة على تلك الحالة الغير مشعور بها وكذلك في كل زمان فلا يحدث
الا احالة يجب ان يكون مدركة فلا يلزم ان يكون ذلك المزاج مدركا مع كونه مختلفا اللهم الا ان يكون
اذا قوي عرض للقوة ان شعرت به ولكن يكون ذلك بارد احيانا واما ما يحدث من المزاج المختلف دفعة
فان ما يحدث منه في اول زمان حصوله يكون كثيرا فيكون مدركا في تيسر ادراكه ما دام مختلفا فاذا المزاج
كون المزاج العرضي مدركا ان يكون مع كونه مختلفا حادثا دفعة على انه يندر وجود سوء مزاج مختلف
ويكون حدوثه بالتدريج وذلك لان ما يحدث بالتدريج في غالب الامر لا يكون سببه قويا والاكثر
على احداثه دفعة فاذا لم يكن سببه قويا ففي الغالب لا يشتد ولا يقوى الا اذا كانت الطبيعة
غير منازعة له والا ابطلته لضعف سببه واذا لم يكن الطبيعة منازعة لم يكن مختلفا **قوله**
واعني بالمزاج المختلف ان يكون الاعضاء في جواهرها مزاج متمكن يعني فذلك انه يكون سبب ذلك
المزاج متمكنا وذلك السبب هو الطبيعة لان المزاج نفسه يكون متمكنا اذ قد بينا ان حصول
المزاجين معا ممتنع ولذلك قوله في تعريف المزاج المتفق ان يكون المزاج الردي قد بطل من جوهر
الاعضاء وابطل المزاج الاصلي حتى صار كانه مقتضى لطبيعة الفاعلة للمزاج الاصلي لانها لا تقاوم
كما تقاوم المزاج الاصلي وقد استدل الشيخ على ان سوء المزاج المتفق لا يوجع ولا يحس به بان صاحب
حمى الدق لا يحس من الالتهاب ما يحس به صاحب حمى يوم بل صاحب الغب مع ان حرارة حمى الدق
اشد ولولا ان المزاج المتفق لا يحس لكان ادراك التلهب من حمى الدق اكثر واستدل الشيخ على ان
حرارة حمى الدق اشد وكثيرا من حرارة حمى الغب بان الحرارة فيها مستحكمة مستقرة في جواهر الاعضاء وحرارة
الغب واردة من مجاورة خلط وهذا الاستدلال لا يصح فانه لا يلزم من كون الشيء واردا من خارج
ان يكون اضعف من المستقر المستحكم وقوله انه وان كان السبب المسخن في حمى الدق اقوى من السبب
المسخن في حمى الغب الا ان حرارة حمى الدق يكون اضعف من حرارة حمى الغب بكثير بل من حرارة حمى يوم

يلزم من كون الفاعل للشي قويًا جدا ان يكون هو في نفسه قويًا فقد يكون مع قبول القابل جعله
ضعيفًا وتحقيق هذا ان الاعضا لصلابتها ويبوستها لا تقبل الحرارة الغريبة الا اذا كان سببها قويًا
جدًا فاذا حصلت الحرارة فيها لم يكن قوية بل كالحرارة التي يكون في الحجر الذي كان سريعًا فاذا اقلت الرطوبة
جدا صارت الحرارة فيها كالحرارة في الرماد نفسه وكان الحرارة الغريبة انما يقوى اذا كانت في جسم
رطب وكذلك اذا وردت على اعضا المدقوق رطوبة كالغذاء والشراب فان حرارته يشتد ويشتعل
وذلك لما كانت رطوبة الارواح اقل من رطوبة الاخلاط صارت حمى اليوم اقل حرارة من حمى الخلط
مع كون الروح احد واقبل للتسخن والاشتعال لبساطتها وغلبة النارية فيها من الخلط ولو كانت حرارة
حمى الدق اقوى من حرارة حمى العفن لكان اللامس يحس المزاج بحدة ذلك وليس كذلك فان قيل ان هذا
باطل من وجهين احدهما انه لو لم يكن حرارة حمى الدق اكثر من حرارة باقي الحميات لما كان التبريد للتعجيب انه
يستعمل فيها اقوى من المستعمل في الحميات الاخرى ثم لو لم يكن حرارة حمى الدق اقوى لما كان الذوبان الواقع
فيها في الاعضا اكثر ولما كان افناؤها للرطوبات الثانية اكثر الجواب اما الاول فلانه لا يلزم
من قوة المداواة ان يكون المرض قويا لم قد يكون ذلك لقوة السبب ولان الاعضا لا ينفعل عن الادوية
الضعيفة لصلابتها ولا كذلك الاخلاط والارواح واما الثاني فانه لا يلزم من كون الذوبان
في حمى الدق اكثر ان يكون حرارتها اقوى بل يجوز ان يكون ذلك لان طبيعة الاعضا الحافظة لها ولرطوبتها
قد ضعفت بسبب كون المزاج العرضي حاصلا فيها واما كثرة افنائها للرطوبات الثانية فلانها يلزمها
ان يكون التحليل فيها من جوهر الاعضا اقوى واكثر من الوارد اليها لا لان حرارتها المحللة قوية بل لانه
يضعف لاجل سوء المزاج ويلزم ذلك قلة مادة الغذاء واما في حميات الاخلاط فان التحليل
اكثره يكون من الاخلاط لتعلق الحرارة بها قوله وسوء مزاج المتفق انما يمكن من العضو بتدريج
عرض الشيخ بهذا الاستدلال على كون سوء المزاج المتفق لا يولم ولا يحس لانه لا يكون الا بتدريج وهذا
ليس بظاهر فلا يبعد عندنا ان يحدث سوء مزاج دفعه ويدوم الى ان يبطل القوة التي بها المقاومة
حتى يصير متفقًا البحث الرابع في بيان ما هو سوء المزاج المختلف موجع بذاته وما ليس كذلك قوله
فاذا هو فنقول الحكم فيه بينا اولا انه يشترط في كون المزاج موجعًا ان يكون مختلفًا وان يكون نحو وضعه
دفعه والان نبين ههنا انه يشترط في ذلك شرط اخر وهو ان يكون ذلك المزاج من الكيفيات الفاعلة
اعني الحرارة والبرودة وذلك لان الوجع كما علمت احساس فاذا كل احساس فهو انفعال من المحسوس وكل
انفعال فانما يكون عن فاعل فاذا الوجع انما يكون عن فاعل والاشي من الكيفيات المنفعلة التي هي الرطوبة
واليبوسة لفاعلة فحينئذ لا يكون عنهما بالذات وجع وانما قلنا ان الرطوبة واليبوسة غير فاعلة لان
الرطوبة كما بيناه هي التي بها يكون الجسم سهل القبول واليبوسة هي التي يكون بها الجسم عسر القبول فليس اذا
فانما بانه يوثر جسم في جسم لان بان يتاثر جسم عن جسم لكن اليبوسة قد يولم بالعرض لا بالذات ومعنى كون
الشي يولم بالعرض هو كونه يولم لا بطبعه اي لا بما هو هو بل بما عرض فيه وذلك العارض هو الجنس لا لامر آخر

سبب الوجع فاليبوسة لا يؤثر بطبعها ولما هي يبوسة بل بما يلزمها من تفرق الاتصال وهذا لا يمنع ان يكون
الحار والبارد مع كونهما مولمان بذاتيهما مولمان بذلك ايضًا واما الرطوبة فلا يولم البتة لا بذاتها
ولا بالعرض اما انها لا يولم بذاتها فلانها انفعالية واما انها لا يولم بالعرض فلانها لا يلزمها تفرق
اتصال لانه كون الجسم سهل القبول لا يلزم ان يتفرق اجزاؤه بل ان يكون قابلا للتفرق فبقي ههنا شكوك الاول
انكم اذا جعلتم اليبوسة سببا لتفرق الاتصال فقد اعترفتم بانها موثرة وفاعلة ولا يمكنكم ان تقولوا ان
ذلك انما تؤثر بها بتوسط شي اخر لانا ننقل الكلام الى ذلك الاخر ويكون الكلام فيه كما في الاول ثم لكان
السبب في الوجع الحاصل عن اليبوسة هو تفرق الاتصال عن اليبوسة لما كان الوجع يحصل فيها الا حيث
التفرق وليس كذلك فان الوجع عن اليبوسة يكون اكثر حيث اليبوسة وتفرق الاتصال يكون اكثره في
الطرف ذلك الموضع لان التكاثف انما يلزمه تفرق الاتصال في الجهة التي يكون فيها التكاثف وهناك
ان يوجب اليبوسة بالتكثيف تفرق الاتصال كذلك يجوز ان يوجبه الرطوبة بالتمديد لكثرة الرطوبة فان
الرطوبة اذا كثرت احتاجت الى مكان اوسع وذلك يوجب ان يكون الرطوبة مولمة ايضا الجواب اما الاول
فان اليبوسة ليست بذاتها موجبة لتفرق الاتصال بل اليبوسة انما يستولي على المزاج اذا فقدت الرطوبة
او قلت ويلزم ذلك تجمع اجزاء العضو وتحركها الى الانقباض لئلا يلزم الخلاء والفاعل لذلك التجمع ليس
هو اليبوسة بل استحالة الخلاء ويلزم السطوح وقول الشيخ لان اليابس لشدة التقبيض ربما كان سببا
لتفرق الاتصال لا يلزم من صدقه ان يكون الموجب لذلك التقبيض هو اليبوسة هذا احسن ما يكون
في تقرير هذا المكان وهو مشكل وذلك لانه اذا كان الموجب للتجمع هو استحالة الخلاء وجب ان لا
يوجد التفرق بسبب التجمع والتكاثف لئلا يلزم الخلاء ايضًا فانه لو انه اذا حصل التفرق دخل الهواء
في موضعه فلا يلزم الخلاء قلنا واذا كان كذلك صار ايضًا ان يدخل الهواء في المواضع التي يلزم خلوها
بسبب غلبة اليبوسة ح لا يلزم وجود التكاثف فلا يكون تفرق الاتصال واجبا عن غلبة اليبوسة
واعلم انه اذا غلبت اليبوسة جاز ان لا يوجد التكاثف وذلك اذا فقد الهواء في مواضع الرطوبة
وجاز ان لا يحدث تفرق الاتصال وان وجد التكاثف وذلك بان سطح الاجزاء التي في الجهة التي
التكاثف فيها يحتمل واما الجواب عن الاشكال الثاني فانا نمنع كون الوجع في موضع قوة اليبوسة
اكثر واما هو في موضع اليبوسة فلان كل موضع من اليبوسة فانه حكمه حكم الاخر في حصول التفرق
واذا كان كذلك فيجوز ان يكون التفرق حاصلا في كل موضع منها بسبب التكاثف الذي في الموضع
الاخر واما الجواب عن الثالث فان الرطوبة التي يلزمها تمديد اجزاء العضو هي الرطوبة التي يكون
بمادة فيكون الموجب كذلك التمديد هو المادة واما الرطوبة نفسها فلا يوجب ذلك الا بالذات ولا
بالعرض بخلاف اليبوسة فانها هي الموجبة للتفرق بالعرض البحث الخامس في مذهب جالينوس في سبب
الوجع وتفصيل مذهبه وكيفية ما ادعى الحاذق بخصوصها قال فاما جالينوس فانه اذا حقق مذهبه
فقد بينا اولا ان جالينوس في اكثر كتبه يجعل السبب الموجب للوجع بالذات هو تفرق الاتصال الا ان قد يقصد

فهذا حتى جعل الام الحوار كلها هو تفرق الاتصال سواء كان ذلك السبب موجبا للتفرق بذاته
او بتوسط افراط الجمع الذي يلزمه التفرق فالسواد يولم حاسة البصر لشدة جمعه الموجب للتفرق و
البياض يولم لشدة تفريقه والمرارة والملوحة والحموضة يولم حاسة المذاق لفرط تفريقها اما
المرارة فلغوصها بسبب الحرارة واما الملوحة فلفرط جلائها واما الحموضة فلتقطيعها اقول ينبغي
ان يكون المرارة اقوى الطعوم في ايجاب التفريق لانها انما يكون لشدة حرارة مع لطافة جوهر فيكون
غوصها اكثر وانفذها لغوصها بولم بتقبيضها الذي يلزمه التفرق ودونها في ذلك العفص
وكذلك الكلام في حاسة الشم والسمع البحث السادس في تقرير حجة الشيخ على ان سوء المزاج جنس
موجب للوجع بذاته قوله فنقول ان الوجع قد يكون متشابه الاجزاء في العضو الوجع آه لما كان
جالينوس مشهودا بين المتطببين بالتقدم في الصناعة وقدوة لان سوء المزاج لا يوجع بذاته افتقر الشيخ
الى الاحتجاج على كون سوء المزاج وان كان من مبادي الطب لئلا ينفر المتعلم من اخذه مسلما مع كونه
مخالفا لراي من يعتقد فيه صحة الراي ولا كذلك التفرق الاتصال فقد احتج الشيخ على ان سوء المزاج
المختلف موجع بذاته بوجوه اح لو كان الموجب للوجع هو تفرق الاتصال فقط وجب ان يكون
حال الوجع في اختلافه وتشابهه في العضو الوجع حال كون التفرق ليس كذلك ويلزم ذلك ان
يكون بعض الاجزاء الخالية عن تفرق الاتصال من موضع الوجع ادا الى التفرق فيها بين خالها
في الوجع حال الاجزاء ذوات التفرق لكن فوجب ان يكون الموجب للوجع ليس هو تفرق الاتصال
فقط فلا بد من سبب اخر وليس الا سوء المزاج المختلف ب لو لم يكن سوء المزاج المختلف موجعا
بذاته لكان الوجع الحاصل عن البرد ولا يكون الا في موضع التفرق لكن التالي باطل فان تفرق الاتصال
عن البرد لا يكون الا في اطراف الموضع المبرد لا في وسطه والوجع اكثره في وسطه فيكون سوء
المزاج المختلف موجعا بذاته ج ان الوجع هو احساس المنافي فكل محسوس مناف فانه من حيث هو
كذلك موجع وسوء المزاج المختلف العارض دفعة مناف ومحسوس بذاته من حيث هو كذلك
فوجب ان يكون بذاته موجعا وذكر ابن الخطيب حجة اخرى وهي انه لو كان الموجع بالذات
هو تفرق الاتصال فقط لكان يلزم ان يكون نسبة الوجع الى الوجع كنسبة التفرق الى
التفرق فان لسعة العقرب بل لسعة الزنبور اشد ايذانا من الجراحات الكبار جدا مع كون تلك
اللسعة في غاية الصغر فلا بد وان يكون زيادة الالم بسبب سوء المزاج واعلم ان هذه الحجج
كلها ضعيفة واقواها الحجة الثالثة اما الحجة الاولى فلانه لقائل ان يقول لا اشكال عليها
من وجوه اح ان تشابه الوجع لا يلزم منه تشابه سببه لجواز ان يكون سببه مختلفا اختلافا لا
يظهر بحسب المرضع لا يلزم من كون التفرق متشابها في اجزاء العضو ان يكون هناك سبب اخر ج
ان الوجع الذي يكون في الموضع الخالي عن تفرق الاتصال ظاهرا ليس عن التفرق الظاهر ولكن لا يلزم
من ذلك ان يكون عن سبب اخر عن تفرق الاتصال لجواز ان يكون التفرق الظاهر حدث عنه سوء مزاج

ذلك المزاج اوجب تفرقا خفيا في باقي الاجزاء الوجعة ويكون ذلك التفرق وان كان خفيا لكنه لكثرته
يوجب من الوجع ما يوجبه التفرق الظاهر وان كان عظيما جدا ولئن سلمنا ان ذلك الوجع
ليس عن تفرق الاتصال لم يلزم من ذلك ان يكون عن سوء المزاج لجواز ان يكون له سبب اخر
غير هذين السببين واما الحجة الثانية فلقائل ان يقول لا ان تفرق الاتصال عن البرد لا يلزم ان
يكون في اطراف الموضع المبرد فقط وذلك لان كل موضع من مواضع البرد فان ايجابه لذلك
التفرق كايجاب الاخر اذ كل موضع منه يوجب التكاثف وذلك يقتضي عموم التفرق واما الحجة
الثالثة وهي العمدة فلانها انما تتم اذا بين ان سوء المزاج المختلف لا بد وان يكون محسوسا بذاته اي لا بما
يلزم من تفرق الاتصال وغيره واما حجة ابن الخطيب فانه لا يلزم من زيادة وجع الملسوع والمنهوش ان
يكون سوء المزاج المختلف موجعا بذاته لجواز ان يكون ذلك بسبب اخر وهو السمية او ما يشبهها فانه كما ان
سوء المزاج يخالف الاعتدال كذلك السمية تخالف جوهر البدن قوله والوجع من الحرارة مثل الوجع
انما كان الوجع من الحرارة لتوجه الطبيعة اليه لمقاومة سببه ويلزم ذلك مصاحبة الروح والدم
لها وشدة حركة الروح لاجل المقاومة ولذلك كان الوجع المفرط يحل القوة بتحليل الروح لفرط
حركتها لاجل مقاومة سببه قوله وقد يبقى بعد الوجع شيء له حس الوجع ليس بوجع حقيقي بل هو من جملة
ما يحصل للجاهل الذي يشتغل بعلاجه فيصير هذا يكون بكيفية المادة التي تروم الطبيعة تحليلها وذلك يلزم
تفرق اتصال ذلك العضو لخروج المادة من خلله والتفرق موجع ولكن هذا لا يكون من الوجع الاول
وذلك معنى قوله وليس بوجع حقيقي وانما يكون علاج هذا المرض اذا عولج بالتحذير والردع فان
ذلك يكيف المادة ويحبسها فيعود الوجع الاول الحقيقي لاحتباس مادته واما اذا عولج بالمرخيات لم
يكن ذلك مضرا البحث السابع في ذكر شبه ابن الخطيب على كون تفرق الاتصال غير موجع ونقضها الشبهة
الاولى ان التفرق والانفصال لفظان مترادفان فهما متفقوا على ان الانفصال امر عدمي فلا يكون
علة للوجع لانه وجودي وبعضها الى الانفصال المترادف للتفرق هو ليس عدم الاتصال بل حركة
بعض الاجزاء عن بعض ويلزم ذلك عدم اتصالها ولا يلزم ان يكون امرا عدميا ولئن سلمنا ان الانفصال
امر عدمي لكن لا نحن يلزمه كون هيئة الاعضاء فاقدة للكمال اللائق بها وهذا مما يمكن ادراكه من هذه
الجهة فيكون لا محالة موجعا ونحن لا نعني بكون التفرق موجعا بذاته الا ان الحاصة ليس بتوسط
سوء المزاج الذي هو السبب الاخر ولا يضرنا كون ذلك لما يلزمه خروج الهيئة العضوية
عن الكمال كما ان سوء المزاج لا يمنع كونه موجعا بذاته كون ذلك الايجاع لاجل فقدان العضو
اعتداله الذي هو كماله في مزاجه الشبهة الثانية لو كان تفرق الاتصال موجعا وان لم يعرض
عنه سوء مزاج لكنا دائما في الم شديد لان استعمال الابدان للغذاء وانما يكون التغذي بتفرق الغذاء
اتصال العضو المغتذى وذلك سار في الاعضاء كلها فيكون الاعضاء كلها متالمة دائما وهو ممنوع ونقضها
انا لم نقل ان كل تفرق اتصال موجع بل لا بد ان يكون محسوسا اذ لا يحس ولا يوجع وانما يكون محسوسا اذا كان

لمقدار يدركه الحاسة وذلك لا يحصل عند الاعتدال الدائم فقد يكون الشيء وان كان جنسه موجعا
او ضارا او غير ذلك لا الا انه مالوف فيبطل المداواضراره ولذلك امكن جماعة ان يتدرجوا الى
استعمال التفرج حتى القوة وصاروا يستعملون منه المقدار الكثير فلا يضرهم ولذلك فانا لا ينفرد
باكل الفاكهة التي الفناها مع كونها ضارة بنا تضررنا بها كثيرا واعلم فقد تبين ان الشيء قد يكون منافيا من جهة و
ملايما من جهة اخرى فتدرك القوة المدركة ما هو منه غالبا فلا يظهر للآخر اثر ولهذا يكون اكل الفاكهة
الضارة وتبادر باستعمال الادوية النافعة حسدا لاجل مرارتها مثلا واذا كان كذلك فيجاز ان يكون التفرق
الحاصل عن الغذا وان كان منافيا من جهة ما هو تفرق لكنه ملايم من جهة ما يلزم من حفظ البدن
والقوة بحصول الغذا ويكون الانتفاع به اكثر فلا يدركه الطبيعة من جهة ما هو مناف الشبهة الثالثة
انه قد يحصل في العضو جراحة لا يعرض منها وجع الا بعد مدة ما وذلك يدل على ان ذلك الوجع
انما هو بحصول شيء آخر وهو السبب الموجب له وليس الا سوء المزاج وبعضها انه يحتمل الوجع يجوز ان
يكون لعدم شعور النفس بالجراحة لاشتغالها بشيء آخر كما اذا كان انسان وجعان معا وليسا في موضع واحد
فان اقواهما يخفي الآخر وذلك بسبب اشتغال النفس بالاقوى عن ادراك الاضعف **الفصل العشرون**
في اسباب وجع وجع اصناف الاوجاع التي يجب بهذه الحكاك الحس الماحل اما البرهان على حصر
هذه الانواع وكيفية حدوثها عن الاسباب المذكورة فما يتيسر على واما الكلالات الشعرية التي يقولونها
ههنا فاهمالها اولى والفاظ الكتاب ظاهرة غنية عن التفسير وقد جعل ههنا الاعيا الورمي من انواع الاعيا
المركبة وظاهر كلامه في غير هذا الموضع انه من الانواع البسيطة ولا منافاة بين الكلامين فانه في نفسه
مركب وبالنسبة الى باقي المركبات بسيط لانه اقل اجزا منه **الفصل الحادي والعشرون** في اسباب سكون
الوجع سبب سكون الوجع اما بقطع السبب الموجب له لانك لما كان مهما كان سبب الوجع باقيا والاحسا
به باقيا كان الوجع باقيا ولذلك لا يكون الوجع موجودا الا اذا كان هذا المجموع موجودا فاذا عدم احدهما
فقد الوجع فسبب سكون الوجع اما ما يزيل سببه فيجيبه في الحضور وقاته عند السبب المعدم
وذلك كالسوبرد الكتان اذا اضمد بهما او باحدهما يزيلان المادة الموجبة بتحليلهما واما ما
يزيل الاحساس به وذلك اما ان يكون بابطال القوة الادراك او لا يكون والاول كاستعمال المخدرات
فانها تبطل فعل القوة المدركة او ينقص ادراكها والثاني كاستعمال المسكرات والمقويات فان
الروح اذا عادت الى الباطن بطل ادراكها في الظاهر ومن ذلك النوم يشغل النفس بشيء حتى يوجع بشيء
اقوى من الاول **الفصل الثاني والعشرون** مما يوجبه الوجع الوجع يحل القوة ويمنع الاعضاء عن
افعالها الوجع يحلل القوة بتحليل الروح لقوة حركة الطبيعة لاجل مقاومة السبب المنافي ويمنع الاعضا
من خواص افعالها الاشتغال النفس بها او منعها عن كل شيء ضرورة انا اذا المقدام من تحصيل النوافع
وقد يبرد العضو ولا ينما [illegible] من قوة حركة الطبيعة للمقاومة وبرده اجزاكه فتحليل الروح وربما
يحرض الروح الجوع قال **الفصل الثالث والعشرون** في اسباب اللذة هذه انها محصورة في جنسين احدهما

الالم هو ادراك المنافي من جهة ما هو مناف كذلك اللذة هي ادراك الملايم وكان المنافي انما يدرك
اذا كان تعرضه دفعة كذلك الملايم فان كلما يعرض قليلا قليلا لعادم الحاصل فيه كل وقت قليلا
غير مدرك وكان الالم لسببان وهو سوء المزاج وتفرق الاتصال كذلك اللذة لها سببان احدهما عود
الاعتدال دفعة وعود الاتصال دفعة وذلك لان الحيوة والصحة اللذين هما كالا للبدن انما
يتماعيص بهذين فانهما ادراكهما من جهة ما هو ملايم كان ذلك لذة وانما يدرك ذلك اذا كان
غايبا بعيدا لم يكن اذا المستقر يكون مالوفا لا ينفعل عنه فلا يدرك وانما شرطنا ان يكون ذلك
الادراك من تلك الجهة اي من جهة ما هو ملايم لانه لو ادرك من جهة ما هو مناف كان ذلك الما كما بيناه
في اسباب الوجع قوة كان لذة او الما بحسب ما يتاثر من احوال المدرك فانه قد يكون شيء واحد ملايما ومنافيا
من جهتين فان تاثرت القوة المدركة عنه من جهة ما هو مناف كان ذلك الما وان تاثرت عنه من جهة
ما هو ملايم كان ذلك لذة قال **الفصل الرابع والعشرون** في كيفية ايلام الحركة الحركة توجع لما يحدث
عنها من تمديد او رض او فسخ ايلام الحركة وغيرها يكون اما بما يحدثه من سوء مزاج او بما يحدثه من تفرق الاتصال
لكن سوء المزاج الحادث عن الحركة في اكثر الامر يكون بحدوثه لا دفعة لان تسخين الحركة هو التدريج واذا كان
حدوثه لا دفعة لم يكن مدركا فضلا عن ان يكون مولما واما تفرق الاتصال عن الحركة فقد يكون دفعة لان
انشقاق بعض الاعضاء وانصداعها او غيره لذلك سريع جدا وتام من تسخينها الا ان التسخين يحتاج فيه الى زمان
يتم فيه الاستحالة في المزاج ولا كذلك الانشقاق وغيره قوله من تمديد او رض او فسخ التمديد يحدث الوجع
باحداثه تفرق الاتصال واما الرض او الفسخ فهو نوع من تفرق الاتصال لكن قوله او رض او فسخ مشكل اذ الرض
هو بعينه الفسخ قال **الفصل الخامس والعشرون** في كيفية ايلام الاخلاط الاخلاط الردية فانما شرط كون الاخلاط
ردية لانها لو كانت كما ينبغي لكانت شيء للطبيعة المالوفة فلا يكون محدثة كثيرة ولو ادركت كانت ملائمة لا
مولمة لانها يكون مما لا ينبغي بديهة الرداءة ما لم يكن كذلك في كيفيتها او في كميتها فيدخل في ذلك الاخلاط
الجيدة ما اذا كانت اكثر من العادة وايلام الاخلاط الردية انما يوجبه من سوء المزاج وذلك يكون بكيفيتها
او بما يوجبه من تفرق الاتصال وذلك يكون بكميتها اذا اوجبت تمديدا او قد يولم بهما معا وتعرف الكيفية
لا بالذات سوء المزاج بل بتفرق الاتصال كما اذا كانت لذاعة وتولم بالمزاج لا بكيفيتها بل بكميتها وذلك كما اذا كانت
كثيرة مختلفة الحار الغريزي ولكن هذا نادر جدا لان ذلك الخلق في غالب الامر انما يكون قليلا قليلا فلا يكون
مدركا قال **الفصل السادس والعشرون** في كيفية ايلام الرياح الريح يوجع بالتمديد اما الريح لمن لها
كيفية يوجع بها فلا يحتاج انما يكون بتفرق الاتصال وذلك انما بالريح بطريق التمديد لان العضو اذا امتد
الريح المحتبسة ولم يحتمل جرمه التحلل الكافي في ذلك وجب ان يتفرق اتصاله بالضرورة والفاظ الكتاب ظ
قال **الفصل السابع والعشرون** في اسباب ما يحدث ويتفرع منه قلنا فيما ذكرنا من هذا يعلم انما ذكره
اسباب ذلك فيما تقدم كان اولى ذكره ههنا قال **الفصل الثامن والعشرون** في اسباب التخمة والامتلاء
هذه اما من خارج ومن البادية التخمة فساد يعرض للغذاء في المعدة واسبابه للكثرة الآلامه

وأكثر الامر يكون السبب الذي يجعل البدن مترشحا منه ذلك هو كثرة الرطوبات الفضلية حتى يكون البدن كأنه منقع
عن الترطيب بالغذاء والشراب محتاجًا الى دفع ما غذيه فاذا اجتمع مع تلك الرطوبة كثرة المادة وضعف الطبيعة
فيها اذ المنفعل كلما كثر ضعف تاثير الفاعل فيه وبسبب كثرة تلك الرطوبات اما من داخل البدن
او من خارجه وانما كان الكثرة في الماكول موجبًا لزيادة الرطوبة الفضلية لان الاطعمة
اللذيذة يوكل منها اكثر من غيرها وذلك يوجب كثرة الفضول لكثرة المادة ولضعف
تصرف الطبيعة فيها لكثرتها وانما كان سوء التدبير في الماكول يكثر الرطوبات الفضلية لما يلزم
ذلك من فساد الهضم وضعفه قال **الفصل التاسع والعشرون** في اسباب الضعف واداء جرم العضو آه
كل قوة كانت على الحالة التي ينبغي ان يكون عليها وكانت الروح الحاملة لها والعضو الذي هو محل تلك
القوة والتها كذلك فلا شك ان تلك القوة لا افة لها ولا ضعف فان كانت القوة ضعيفة فسبب
ضعفها اما ان يكون من جهة الروح او من جهة العضو او من جهة القوة وكل واحد منها فان الضعف
يحدث من جهته من وجوه اما الضعف فيكون الضعف من جهته اما لانه بسوء المزاج او لانه بسوء
التركيب واقل سوء المزاج الردي لم يستحكم الا وقد قهر الطبيعة وانما كان البارد اولى بذلك
لان البرد بذاته اكثر منافيا للحيوة لان افعال الحيوة حركات والحركات بالحرارة واما البرودة فهي
مميتة مخدرة على ان الحار قد يفعل فعل البارد في الاضعاف حتى قد يضعف حس اللمس الذي من شانه
ان يقوى بالحرارة فان الضعف يوجب الخدر ولكن الحار قد يبلغ الى ذلك الحد الا لافراط عظيم
لا يشترط مثله في البرودة واما امراض التركيب فما يكون الافة معه غير ظاهر الا الذي هو
ان يكون نحو تليف العضو وقد يهلك لان الضعف يكون في ذات العضو نفسه وقد علل
الشيخ ذلك بان الافعال كلها سواء كانت ارادية او طبيعية فانما تتم بالليف وبتاليفه
حتى الهضم ايضًا لا يتم عندهم الا بالليف وقد علمت مما سلف من كلامنا ان الليف لا يكون
حركته الا ارادية والضعف الكائن بسبب من جهة الروح اما ان يكون لسوء مزاجها واما
ان يكون لتحلل جرمها وذلك التحلل يكون لاستفراغ اما خاص بالروح كما يعرض عند وجع
في المعدة او غير خاص بالروح فيكون مما يستفرغ منها اما العادلة لذلك وذلك اما ان يكون استفراغا
ظاهرًا كما عند الفصد والاسهال او غير ظاهر كما يكون عند التحلل المفرط بسبب طول المقام
في الحمام والكائن بسبب من جهة القوة كما يحصل عند تكرار افعالها وتكلف الافعال القوية
الشاقة منها ويقول تكرار الافعال قد يكون مقويا وقد يكون لضعف افعالها فالتكرار المقوي
هو ما يكون استعمالها بتدريج ولا يبلغ به في وقت ما الى الافراط وهذا يقوي القوى كلها على
تلك الافعال المخصوصة على نوع تلك الافعال ولذلك من اعتاد حمل الاثقال كانت قوية
على ذلك وان كان نحيفا او ضعيف البدن اقوى من غيره وان كان ذلك الغير شابا قويا ولهذا من
اعتاد كثرة الفكر قويت فكرته ومن اعتاد كثرة الحفظ قويت حافظته ويعرض لمن يقوى تلك القوة

منه ان يضعف منه قوى اخر لانصراف النفس الى تقوية تلك القوة عن باقي القوى ولهذا قل ما يستعد اصحاب
الصنائع العملية للعلوم ولهذا ان المستكثر من الحفظ يضعف مفكرته والمستكثر من الفكر يضعف حافظته
واما تكرار الافعال المضعف فهو ما يبلغ به في وقت واحد الى الافراط فان جميع القوى الجسمانية يكل ما دوم
افعالها وذلك لما يلزم من تحلل الجسم الحامل لتلك القوة وسوء مزاج الافراط الحرارة التي يوجبها الحركة فان
قيل فيلزم من ذلك ان يكون السبب في الحقيقة هو من جهة الروح الحاملة للقوة لا من جهة القوة فلا
ح لا يجوز جعل هذا قسما مغايرا للكائن من جهة الروح قلنا هو مغاير باعتبار اخر وهو ان سبب الضعف
ههنا هو من جهة القوة وسببه ههنا ليس من جهة الروح وقولنا ان تكرار الافعال ودوامها انما يضعف
القوى اذا كانت جسمانية اما اذا كانت غير جسمانية فانها لا يضعف بل يقوى ولذلك فان النفس الناطقة
لا يضعفها كثرة الادراكات العقلية بل يقويها واما ما يعرض عند الكلال فهو يقوى اخرى كالمفكرة
والحافظة ونحوهما وانما كان فساد الهوى موجبا للضعف لما يلزم من فساد مزاج الروح واختلالها
وانما كان الاستفراغ تضعيفا لما يلزم من استفراغ الروح اما اذا كان المستفرغ من مادة صالحة كالدم
وخصوصا الدم لما يلزم ذلك من نقصان ما يدعمها بالغذاء واما اذا كان المستفرغ فاسدا كما في الحيات
وما شيه الاستسقاء فلان جميع ما في البدن وخصوصا من الرطوبات لا بد وان يكون القوى البدنية
مصروفة بجهته في اصلاحها او في دفع زيادة المنفعل الى فساد البدن فلا جرم يكون مخالطا للارواح الحاملة
لتلك القوى ويخرج بخروجه ويلزم ذلك ضعف القوى واما ضعف الحركة المفرطة لكثرة تحليلها
واما اضعاف الارتجاج فقد علمت سببه **التعليم الثالث احد عشر فصلا وجعلنا الفصل الاول**
كلاما كليا في الاعراض والدلائل ويشتمل هذا البحث على مباحث **البحث الاول** في تقسيم العلامات
باعتبار الزمان **قوله** الاعراض والعلامات آه قد عرفت مما مضى من اقاويلنا الفرق بين العلامة
والعرض وعرفت ان العلامة اعم وان العلامة يكون للصحة والمرض والعرض لا يكون الا للمرض وقد
عرفت ايضًا ان اعتبار كون الشيء عرضا مغاير لاعتبار كونه دليلا وعرفت ان العلامة عند المحققين
اعم من الدليل واما الاطباء فانهم في اصطلاحهم متغايران وهما على حالة يستدل بها على حاله بدنية
ويقول العلامات والاعراض والدلائل باعتبار كونها دالة على حالة مختصة بزمان ينقسم الى ثلثة اقسام
وذلك لان الازمان محصورة في ثلثة وهي الماضي والحال والمستقبل فما يدل عليه منه من احدى
الحالات الثلث لا بد وان يكون واقعا في احد تلك الازمان الثلثة وقد جعل الشيخ تقسيم الاعراض
والعلامات بهذا الوجه باعتبار ما يدل عليه من الاحوال الثلثة لانه قد يدل على احدى الحالات
الثلث والاحسن ان يجعل هذا التقسيم اعم من ذلك وهو كل ما يدل على شيء فاما ان يكون على
علاماتها كالعلامات الدالة على ان النافض الذي يكون بعفونة الحمى خارج العروق وقد
يدل على اسبابها كالعلامات الدالة على مواد الامراض واذا كان كذلك فلا شك ان ترك
التخصيص يكون الدلالة على احدى الحالات الثلث احسن والدالة على امراض فيجب ذكرها كما تذكر

ما قد مضى ومثال الاستدلال ببداوة البدن على تقدم العرق وهذا ينفع الطبيب وحده اما انه
ينفع الطبيب فيما ينبئه بذلك على تقدمه في صناعته فيزداد الثقة بمشورته واما انه لا ينفع المريض
فلانه ما يتعلق بالماضي من التدبير يكون قد مات فان قيل ان من الاشياء الماضية ما ينتفع بها لانه
الحال الحاضر فانا اذا علمنا ان الجراب الماضي كان كاملا استعملنا الاستفراغ وان علمنا انه كان ناقصا
وجب الاستفراغ ولذلك اشياء كثيرة قلنا **قوله** انه المريض لا ينفع ما يدل على الماضي معناه انه لا ينتفع
في تدبيره لذلك الامر الماضي واما انتفاعه في تدبير ما هو حاضر فذلك ليس باعتبار ما يدل على الحال الحاضر
والدال على امر حاضر يسمى الدال وذلك لانه لما اختص كل واحد من الدال على الماضي والمستقبل باسم
مخصوص خص هذا بالاسم العام للكل ومثاله الاستدلال بالنبض وغيره على المزاج وقوله الحالين
انه ينفع المريض وحده فيما ينبغي ان يفعل معناه انه ينفع المريض وحده وانتفاعه فيما ينبغي ان يفعل وليس
المراد ان الطبيب لا ينتفع به فيما ينبغي ان يفعل فان ما يدل على المستقبل كذلك ايضا واقول انه ينفعنا
ما يدل على الحاضر انما يختص بالمريض اذا كان ما يدل عليه بحيث يظهر لغير الطبيب ايضا كحرارة النفس الكثير
في الحمى وما اشبه ذلك واما اذا كان ذلك الاخفاء لم يعرفه المريض اذا اخبر لكنه قصر في العبارة فان
الطبيب اذا صرح به انتفع به جدا اذ ما يخبر به عن الماضي انما ينتفع به اذا صدقه المريض وذلك
يحتاج الى ان يكون ذاكرا له وكذلك ما يخبر به عن المستقبل انما ينتفع به عند من ما يحضوره واما
ما يخبر به عن الحاضر فانتفاعه به في الوقت وهو على ثقة من تصديق المريض له ليطلعه على امر مستقبل
يسمى سابق العلم كانه سابق للعلم بذلك الشيء بطريق المشاهدة واذا اخبر بما يدل عليه سمى ذلك
تقدمة بالعلم وقد يخص باسم الانذار ما كان من ذلك الاخبار عن امر مذموم ويسمى ما كان اخبارا
عن امر محمود باسم البشارة ومثاله الاستدلال باختلاج الشفة السفلى على قيء سيحدث وهذا ينتفع
به الطبيب مثلا في اول النهار انه يوم الحمى الى اخر النهار كان الواجب استعمال الغذاء
في الغدوات وان علم انها تاتي في ضحوة النهار وتنقضي بعد انتصاف النهار كان الواجب تاخير
الغذاء الى العشاء **البحث الثاني** في تقسيم العلامات للصحة بحسب ما يدل عليه مما نتم به وجود
الصحة فان العلامات الصحية منها ما يدل على اعتدال المزاج وكل علامة تدل على حالة من الحالات
الثلث هذه لانها اما ان يكون على الصحة ويسمى علامة صحية او على المرض وتسمى علامة مرضية او على
الحالة الوسطى ان كان لها وجود ولم يبلغنا الى الان لها اسم مخصوص وكل واحد من هذه الثلثة
اما ان يكون من نفس الحالة او لا يكون والاول يسمى جوهرية لانها جوهر الاشياء اي حقيقتها والثانية
على قسمين لانها اما ان يكون تابعة للحالة وتسمى تمامية او لا يكون كذلك ويختص باسم لانها عارضة
للحالة اي لاحقة لها بعد كل حقيقتها وكذلك التمامية لما اختصت باسم خصوصا ليس كذلك من جملة
العرضيات بالاسم العام وهو العرضية والعلامات الصحية على قسمين لان الصحة انما يحصل باعتدال
المزاج واستواء التركيب فالعلامات الصحية اما ان يدل على اعتدال المزاج واما ان يدل على استواء التركيب

وكل واحدة منهما اما ان يكون جوهرية او تمامية او عرضية لكن الشيخ افرد لعلامات الامزجة كلاما
شافيا في باب اخر ذلك يحتاج الى بسط في القول فلذلك اختصر التقسيم الى الاقسام الثلثة فعلامات استواء
التركيب وبيانا لعلامات المزاجية الجوهرية اما الصحية فمثل اعتدال المزاج واما المرضية فمثل الحرارة
والبرودة وغيرهما من الامزجة الخارجة عن الاعتدال ومثال العلامات المزاجية التمامية اما الصحية
فمثل كون القوى كلها قوية فان ذلك هو تمام اعتدال المزاج واما المرضية فمثل كون القوى مشوشة فان ذلك
هو غاية المزاج ومثال العلامات المزاجية العرضية اما الصحية فمثل اعتدال اللمس في خشونته وبرودته
وصلابته ولينه واما المرضية فمثل صلابة الملمس العارضة عن البرد واليبوسة وكفرط لينه العارض
عن الحرارة او الرطوبة ومثال العلامات التركيبية الجوهرية اما الصحية فقد ذكرها الشيخ وهي مثل
كون الخلقة والمقدار والعدد والوضع على ما ينبغي واما المرضية فهي مثل كون ذلك على ما لا ينبغي ان
يكون عليه ومثال العلامات التركيبية العرضية اما الصحية فقد ذكرها الشيخ وهي مثل حسن
الخلقة وجمالها واما المرضية فمثل كون الخلقة سمجة ومثال العلامات التركيبية التمامية
اما الصحية فقد ذكرها الشيخ وهي كون الافعال كاملة وانما كانت هذه صحية لان كل عضو
تم فعله فهو صحيح واما المرضية فمثل كون الافعال ناقصة او باطلة او مشوشة ثم ان الشيخ ذكر بعد
هذا كيفية الاستدلال من الافعال على احوال الاعضاء الرئيسة وانما يدل الافعال على حال عضو
اذا كانت تلك الافعال خاصة به والافعال الخاصة بالدماغ هي الافعال الارادية والافعال
الحسية اي التي بالحس الظاهر والافعال السياسية اي التي بالحس الباطن وانما اقتصر الشيخ من الافعال
السياسية على افعال التوهم لانها هي المقصودة في الحقيقة من الافعال السياسية والافعال الدالة على
احوال القلب اي افعال النبض وافعال التنفس فان التنفس وان كان فاعله قوة ارادية سببه صدور
فعلها الدماغ الا ان تلك الافعال لانفعال القلب في شدة حاجته الى النسيم وضعفها وغير ذلك
واما الافعال الدالة على الكبد فالافعال التي تظهر في البراز والبول لان فعل الكبد هو تحليل
الكيلوس كيموسا وتظهر جودة تلك الاحالة ورداءتها من حال ما يظهر منها من الفضول التي
الخارجة بالبراز والبول الا ان البول اولى لان فضوله اما ان ينفصل بعد عروض المادة بالكبد
ولا كذلك فضول البراز **قوله** فان ضعفها يتبعه البراز والبول الشبيهان بغسالة اللحم الطري
وذلك لانها اذا ضعفت لم تميز الدم عن المائية الخارجة لا يميز باما فيتغير به لونها وذلك هو
الشبيه بغسالة اللحم الطري وانما لا يكون محمرا كما يكون وذلك لان الطبيعة هناك مجتهدة في التمييز فلا
يكون الدم الخارج مع المائية شديد الاختلاط فيصبغها ولا كذلك هناك وقد يندفع بعض ذلك
الى الامعاء فيكون منه البراز الغسالي وحصول البول الذي بهذه الصفة من ضعف الكبد
اكثر من حصول البراز لان الدم في غالب الامر لا يندفع الى جهة مقعر الكبد وكذلك اكثر حدوث
ذلك البراز يكون عقيب الاسهالات لان كثرة الاسهال يعود الطبيعة الدفع الى تلك الجهة

وبهنا سؤ اخر وهو ان الشيخ كلامه الان في العلامات الصحيه وهذه العلامات عرضيه فلا
يصح التمثيل بها والجواب ان كلام الشيخ ههنا ليس في العلامات الصحيه بل في كيفية الاستدلال
بافعال الاعضا الرئيسه على احوالها وح يكون المثال صحيحا **البحث الثالث** في تقسيم الاعراض بحسب
ما يدل عليه قال الاعراض الدالة على الامراض آه قد قسم الشيخ ههنا الاعراض الى ثلث اصناف
ودى الدالة على اوقات المرض ونوايبه ونظامه وغير ذلك وقد يمكن ان يناقش نفس المرض والدالة
على محله والدالة على سببه وليس هذا التقسيم بحاصر اذ قد يكون من الاعراض ما يدل على شي اخر كالاعراض
الدالة على وقات المرض ونوايبه ونظامه وغير ذلك وقد يمكن ان يناقش فيقال ان مورد القسمة
هو الاعراض الدالة على الامراض فثلثه بعينها الاعراض الدالة على نفس المرض فيكون مورد التقسيم
هو احد الاقسام وانه باطل وجوابه من وجهين آح انه يجوز ان يكون مراده ان كل واحد من هذه الاقسام
يدل على نفس الامراض لكن منها ما يدل مع ذلك على اثر المرض ويخص باسم الدال على موضع المرض ومنها
ما يدل مع ذلك على سببه ويخص باسم الدال على موضع المرض ومنها ما يدل الا على نفس المرض فقط
ويخص باطلاق الاسم العام للكل وثم انه يجوز ان يكون قوله الاعراض الدالة على الاعراض معناه
الدالة على نفس المرض كاختلاف النبض في النوبة في الحمى فانه يدل على نفس الحمى لقايل ان يقول
ان ذلك الاختلاف انما يدل على الحمى اذا كان خاصا بها وح لا يتوقف ولا الشيخ عليها على ان يكون
موجودة فيكون قوله في الحمى لا يصح ولو لم يكن خاصا لها لم يدل عليها البتة وان كانت موجودة
لان العلم لوجودها ح لا يكون مستفادا منه بل من شيء اخر **قوله** وسنها الدال على موضع المرض كالنبض
المنشاري اذا كان الوجع في نواحي الصدر فانه يدل على ان الورم في الغشاء او الحجاب لقايل ان
يقول ان هذا لا يصح وذلك لان كون النبض منشاريا لا يلزم منه كون الورم في الغشا او في الحجاب
فان النبض المنشاري لازم لكل ورم حار اذا لم يكن في عضو لين جدا كالدماغ والرية على ما بينه وكذا
في النبض فيجوز ح ان يكون الورم في العضل التي في الصدر والاولى ان يقول كالنبض المفرط المنشارية
فان ذلك يدل على كون الورم في عضو صلب وذلك ههنا هو الغشا او الحجاب وينبغي ان يكون
عوض **قوله** الحجاب والحجاب ما ولا ثانيا ولان ذلك لا يدل على ان الورم في جرم الرية بل يبقى
الصورة الماضية وربما اذا كان الوجع في نواحي وانما يكون النبض في ورم الرية موجبا لفرط رطوبتها
لكثرة ما ينحدر اليها من النزلات وما يتصعد اليها من البخارات **البحث الرابع** في تقسيم الاعراض باعتبار
كونها لازمة او مفارقة **قوله** والاعراض منها ما هي ثابتة يبتدى وينقطع مع الورم كالحمى الحادة
آه تعلمت ان العرض هو ما يتبع المرض فكل ما تبع اما ان يكون بحيث يمكن مفارقته او لا يكون والاول
هو الذي ينبغي ان يسمى العرض المفارق وهو الذي تارة يتبع المرض وتارة لا يتبعه فقد يكون ههنا
في اكثر الامر يتبع كالصداع العارض للحمى فانه قلما تخلو الحمى عن صداع يعرض فيها وقد يكون في
اكثر الامر لا يتبع كوجع فم المعدة فانه يعرض في الحمى الاقل وقد يكون عروضه مقارنا للاعروضه

كالقشعريرة التي يعرض للحمى الصفراوية فانها يعرض اذا كانت العفونة خارج العروق ولا يعرض اذا كانت العفونة
داخل العروق والثاني وهو غير المفارق ينبغي ان يسمى العرض اللازم وهذا على قسمين لان لزومه للمرض اما
ان يكون دايما ما دام المرض فيكون بحيث يبتدي مع ابتداء المرض وينقطع مع انقطاعه وينبغي هذه الاعراض
الثابتة او لا يكون كذلك بل يكون لزومه للمرض في وقت ما دون وقت وينبغي ان يسمى هذه الاعراض
الوقتية وسميت الاعراض الثابتة بذلك لانها يجب عند المرض بعدم ضرورة ان عدم اللازم مع عدم الملزوم
وثبت وجود المرض بوجودها وذلك اذا كانت خاصة به واما اذا كانت اعم منه لم يلزم ذلك لضرورة
ان لا يلزم من وجود العام وجود الخاص وقد مثل الشيخ على هذه الاعراض اعراض ذات الجنب وهي الحمى
الحادة والحمى والوجع الناخس وضيق النفس والسعال والنبض المنشاري فنقول اما الحمى الحادة فلان ذات
الجنب ورم حار ما يقرب من القلب ويجب ان يكون هذه الحمى لازمة لان الورم الحار فيها باطن واما الوجع
الناخس فلان العضو حساس ومادة الورم حادة لطيفة لان العضو الذي هو فيه اضيق فلا تنفذ فيه
الا ما الطف واما ضيق النفس فلاجل مزاحم الورم ولعدم استيفاء الحجاب حركته بسبب الوجع واما السعال
فلان الرية بالمزاحمة ولما يجلب اليها من المادة لتخرج بالنفث واما النبض المنشاري فلان الورم حار
في عضو غير صلب واما الاعراض الوقتية فلا بد وان يكون وقت لزومها معينا اذ لو كان كل واحد من
اوقات المرض يجوز ان لا يلزم فيه بجاز ان لا يلزم البتة فيكون من الاعراض المفارقة هف والوقت
الذي يلزم فيه اما ان يكون هو وقت ابتداء المرض او وقت تزيده او وقت انتهائه او وقت انحطاطه وقد
انا برهنا فيما سلف على انحصار اوقات المرض في هذه الاربعة فاللازم لوقت الابتداء كالسعال اليابس
لابتداء ذات الجنب واللازم لوقت التزيد كالنفث القاصر النضج لتزيد ذات الجنب السليمة واللازم
لوقت المنتهى كالنفث الكامل النضج لذات الجنب واللازم لوقت المنتهى كالنفث الكامل النضج لذات
الجنب السليمة واللازم لوقت الانحطاط كنقصان النفث مع كمال الصحة لذات الجنب والاعراض
التي يأتي اخر الامر سوى الاشيا التي يظهر من بعد وقد مثل الشيخ عليها بعلامات البحران وعلامات
عدم النضج وعلامات العطب فنقول اما علامات البحران فقط انها يجب ان يتاخر لان مقابله
الطبيعة للمرض التي يكون بها البحران وان يشتد الاعراض لمقاومة المادة للطبيعة يحتاج ان يتاخر
بعد انضاج مادة المرض وتهيئها للدفع واما علامات النضج فلان النضج حالة وكل حالة فهي
لا محالة في زمان وفي ذلك الزمان لا بد وان يشتد الاعراض لمقاومة المادة للطبيعة في احالتها
وذلك هو وقت التزيد وانما يكون بعد وقت الابتداء واما علامات النضج ويعني به العدة
في الوقت الذي من شانه ان يكون فيه فلذلك لا يكون علاماتها الا في وقت الذي من شانه ان يكون
فيه النضج واما علامات العطب ففي الاكثر ان يكون ظهورها في انتهاء المرض تقريبا وقد يظهر
في اوله ولكن ذلك نادر لان المريض يكون ضعيفا فلا يظهر منه ما يدل على افادة للبدن وبعد
ظهور هذه العلامات في وقت الانحطاط لان المرض انما ينحط اذا استولت الطبيعة على المرض

لسبلادة تاما حتى قهرته وذلك تماينا في حصول العطب فيكون ما يدل عليه **البحث الخامس** في تقسيم
العلامات الدالة في ظاهر الاعضاء آه لما العلامات منها ما يدل في ظاهر الاعضاء آه كل علامة
بدنية فاما ان يكون في ظاهر الاعضاء واما ان يكون في باطنها والتي في ظاهر الاعضاء هي الاشياء
المحسوسة في ظاهر البدن والاحساس بها اما ان يكون بحس واحد فقط وهي الماخوذة عن المحسوسات الخاصة
او باكثر من حس واحد وهي الماخوذة عن المحسوسات المشتركة سواء كانت من المحسوسات الخاصة او من
المحسوسات المشتركة فدلالتها اما على امر ظاهر او على امر باطن فهذه اربعة اقسام القسم الاول الاعراض
من المحسوسات الخاصة الدالة على الامراض الظاهرة وهي اربعة لان ادراكها اما ان يكون بالبصر
او بالشم او بالذوق او باللمس واما السمع فليس منها ما يدرك به لانه لا يوجد في ظاهر البدن صوت
يدل على مرض ظاهر والاشياء المدركة بالبصر كالالوان وهي تدل تارة بنفسها كدلالة بياض الورم
المفرط على انه بلغمي وتارة بشدتها وضعفها كدلالة شدة بياض موضع التغير من الجلد على انه برص
ودلالة ضعف ذلك على انه بهق وكدلالة حمرة الورم المفرط على انه بلغمي والضعيفة على انه صفراوي
واما المدرك بالشم فعلى الجرب ودلالتها تارة بنوعها كدلالة رائحة القرحة الظاهرة على عفنها وتارة
شدتها كدلالة قوة نتن الصنان على عفن الرطوبات الفضلية التي في الجلد واما المدركة بالذوق
فهي الطعوم كدلالة مرارة سيلان القرحة الظاهرة على ان مادتها صفراوية واما المدركة باللمس
فكدلالة صلابة الورم على انه سوداوي والقسم الثاني الاعراض التي من المحسوسات الخاصة الدالة
على الامراض الباطنة وهي خمسة لان الحواس المدركة في الخمسة فكذلك المدركات بها فاما عدها
المدركة بالبصر كالالوان ودلالتها تارة بنفسها كدلالة حمرة العين في الحمى على البرسام وتارة بشدتها
وضعفها كدلالة حمرة الوجه على ذات الرية وما المدركة بالشم وهي الروائح كدلالة نتن رائحة
الفم على عفن في المعدة ونتن رائحة النفس على امر في الرية وما المدركة بالذوق وهي الطعوم
كدلالة مرارة الفم على كون المعدة صفراوية وما المدركة بالسمع وهي الاصوات كدلالة
بحة الصوت على رطوبة قصبة الرية وما المدركة باللمس كدلالة افراط لين الجلد على فرط ترطيب
بسبب ضعف الكبد والقسم الثالث الاعراض التي من المحسوسات المشتركة الدالة على الامراض
الظاهرة كخلق الاعضاء واوضاعها ومقاديرها واعدادها وحركاتها وسكوناتها وهذه
مشتركة بين حس البصر وحس اللمس وتدل هذه على امراض الخلقة والمقدار والعدد والوضع
التي تكون في الاعضاء الظاهرة والقسم الرابع الاعراض التي من المحسوسات المشتركة الدالة
على الامراض الباطنة وهذه قد يكون ماخوذة من الخلقة كدلالة حدبة الظهر على قرحة
الرية وقد يوخذ من السكون ومثل الشيخ على ذلك بالسكتة والصرع والغشي والفالج فنقول
هذا مشكل من وجهين اح ان هذه الامثلة امراض لا اعراض وثم ان الصرع يلزمه حركات
سمحه الاعضاء فلا يصح ان يعد في باب السكون وقد يوخذ من الحركات ومثل الشيخ على ذلك

بالقشعريرة والفواق والعطاس والتثاؤب والتمطي والسعال والاختلاج والتشنج وعندنا بيان ذلك ونقول
اما القشعريرة فتدل على حمى صفراوية تعفنها خارج العروق واما النافض فقد يكون بسبب القشعريرة اذا تقدم
وقد يكون لان الحمى من مادة باردة واما الفواق فقد يدل على ضرر في فم المعدة اما من يبس مفرط وذلك اذا كان
حدوثه عقيب اسهال مفرط او مرض حاد مجفف واما من رطوبة وتلك الرطوبة قد يكون حارة وذلك اذا كان معه
لهيب وكرب وحرارة فم وقد يكون باردة اذا لم يكن معه ذلك واما العطاس فيدل على سبب مؤذ للدماغ
فهو يتحرك لدفعه واما التثاؤب فيدل على فضلة بخارية محتبسة في عضل الفك والشفتين يروم الطبيعة
تحليلها بتلك الحركة واما التمطي فيدل على مثل ذلك في العضل التي في باقي الاعضاء واما السعال فيدل على
مؤذ للرية او قصبتها فتحرك لدفعه واما الاختلاج فيدل على ريح غليظة تحرك لها العضلة وما يلتصق بها
من الجلد ليلطف وتحلل واما التشنج فيدل اما على يبس مفرط ان كان حدوثه قليلا قليلا وبعد امراض مجففة
واما على مادة كثيرة مالئة للعصبات ان لم يكن كذلك **البحث السادس** في تقسيم الحركات بحسب دلالتها
الفاعلة قال فمن ذلك ما يكون فعل الطبيعة الاصلية كالفواق آه كل متحرك بحركته اما ان يكون تبعا لحركة
جسم اخر او لا يكون فالاول يسمى حركة تلك الحركة بالعرض كحركة الجالس في السفينة بحركتها والثاني يسمى حركة
حركة بالذات والحركة التي بالذات اقسامها ثلثة لان كل حركة فلها لا محالة محرك اما ان يكون موجودا في الجسم
المتحرك اولا والثاني فهو المتحرك بالقسر كحركة الحجر المرمي الى فوق والاول اما ان يكون ذلك المتحرك من شانه
ان يكون له شعور وهي الحركة التي بالارادة كحركة الحيوان يمينا وشمالا او لا يكون كذلك وهي الحركة التي
بالطبع كحركة الحجر الهاوي الى سفل وكلام الشيخ هاهنا في الحركات التي بالذات بل فيما كان المحرك
لها شيء موجود في البدن فيخرج بذلك الحركة القسرية التي فاعلها امر خارج عن البدن كتمديد الحبل
وغير ذلك ويريد بالحركة التي عن فعل طبيعة ذلك الكل ما هو صادر عن قوة في البدن ليس من شانها ان يكون
لها شعور سواء كانت تلك القوة بمقتضى طبيعة العضو ويسمى هذه طبيعة اصلية او كانت بمقتضى طبيعة
امر غريب عرض للعضو كمزاج او مادة او غير ذلك ويسمى هذه طبيعة عارضة ولا شك ان الحركة التي يكون
مبدؤها هذه القوة يكون بالنسبة الى العضو قسرية فعلى هذا يكون حركات الاعضاء محصورة في اقسام ثلثة
اما حركة بالارادة او حركة بفعل طبيعة او حركة بما تركب منهما والحركة التي بفعل طبيعة ينقسم ايضا الى
اقسام ثلثة لان تلك الطبيعة اما ان يكون طبيعة اصلية او طبيعة عارضة او مركبة منهما وقد مثل
الشيخ على الحركة التي عن فعل الطبيعة الاصلية فهي حركة طبيعية وحركة الفواق لا يمكن ان يكون طبيعية
ولكنها قد يكون عن فعل الطبيعة الاصلية وليس لقائل ان يقول ان حركة الفواق وان كان فاعلها الطبيعة
الا ان المحوج للطبيعة الى تلك الحركة هو امر غير طبيعي فيكون حركة الفواق غير طبيعية من هذا الوجه لانا نقول
ان هذا لا يقدح لانه لان كون الحركة الصادرة عن الطبيعة حاصلة بسبب امر غير طبيعي لا يوجب كونها غير
طبيعية بل كل حركة طبيعية فانما يكون وجودها اذا عرض امر غير طبيعي فان لم يكن الطبيعة فاعلة لتلك الحركة كان
اصلا وقد بينا هذا في الحكمة ولولا ان الحجر الهاوي الى سفل خارج عن مكانه الطبيعي لم يتحرك البتة

مطلوب الطبيعة فما يحركها الطبيعة هو الحصول في الحالة الطبيعية فيستحيل ان يكون تلك الحالة حاصلة
حال الحركة والا كان ذلك طلبا لتحصيل الحاصل وهو محال الوجه الثاني ان حركة الفواق عندنا ارادية فانه
الفواق يحدث من انقباض فم المعدة او جميع جرمها ثم تمدده وانبساطه لتندفع بذلك المؤذي
وقد بينا فيما سلف ان مثل هذه الحركة لا يكون الا ارادية وبينا ان عدم شعورنا به لا يمنع من ذلك
كما لا يمنع عدم شعورنا بالحركة العضل عن كونها ارادية وقد مثل الشيخ على الحركة التي عن فعل الطبيعة
العارضة بالتشنج ماديا او عن طبيعة المزاج المتشنج ان كان يابسا واما الرعشة فامرها مشكل وذلك
لانها مركبة من حركات طبيعية اعني عن طبيعة اصلية ومن حركات وسكونات ارادية وذلك لان قوة
العضو الطبيعية تقتضي حركته الى السفل لثقله فاذا كانت القوة المحركة بالارادة ضعيفة عجزت
عن مقاومتها لمقاومة تامة عند ما تروم تحريكه الى فوق او حبسه على حاله ولم تبلغ قوة احديهما ابطال
الاخرى بالتمام فتركب من ذلك الرعشة ولم يذكر الشيخ الحركة التي عن فعل طبيعتين اصلية وعارضة
لوجهين اح ان وجود هذه الحركة في البدن نادر جدا وثم انها اذا وجدت ظن انها عن فعل الطبيعة
الاصلية فقط لكنها لغريب ومثال هذه الحركة من الحركات الخارجية حركة الحجر الهاوي بطبعه
وبقوة قاسرة ولا يبعد ان يعرض لعضو ما مادة يثقله يوجب له الهبوط الى اسفل ويكون ذلك
معاضدا لطبيعته على ذلك ويكون تلك الحركة عن فعل طبيعتين وقد مثل على الحركة الارادية الصرفة
بالعنق والمحاذ وانما مثل بذلك ليكون المثال من الحركات التي ليست على ما هو الحاوي بالطبع ومثل
على الحركة التي من فعل طبيعة وارادية بالسعال والبول يعني بذلك حركة دفع البول ثم قسم هذه
الحركة الى ما يكون الارادة فيه سابقة للطبيعة ومثل عليه بالسعال والى ما يكون الطبيعة فيه
سابقة ومثل عليه بالبول والبراز وذلك لانا اذا لم نبادر اليهما الارادة وقسم الحركات العارضة
عن طبيعة دون ارادة الى ما يكون المحس عليه للحس والى ما لا يكون كذلك ومثل على الاول بالقشعريرة
شبه ان يكون تحركاتها ارادية لكن المحوج اليها لدفع المادة ومثل على الثاني بالاختلاج وتعلم ان حركة
الاختلاج عن طبيعة عارضة لانه عن طبيعة الريح لا عن طبيعة العضو وكونها شعورا بها او كونها
حركة العضل لا يلزم منه ان يكون ارادية لان الفاعل لها ليس هو قوة العضل ولا القوة السارية
قوله لانه لا يحس كالاختلاج معناه ان حركة الاختلاج ليس المحوج بها الحس ولا كذلك القشعريرة فان
الاحساس باللذع هو المحوج الى الحركة التي ولا كذلك هو متقدم عليها واما الاحساس بحركة الاختلاج
فانه متاخر عنها البحث الثاني في تعديد الاشياء التي يختص بها تنوع الحركات قال وهذه الحركات
يختلف اختلافه في انها فان السعال القوي في نفسه من الاختلاج ثم مراده ههنا تعديد الاشياء التي
يقسم بها الحركات البدنية الخارجة عن المجرى الطبيعي ونقول هذه الحركات معتبر انواعها بالجنس
اح اختلافه في انها في القوة والضعف فان حركة السعال القوي في نفسها من حركة الاختلاج وثم اختلاف
عدد المتحركات بها فان عدد المتحركات بالعطاس اكثر من عدد المتحركات بالسعال وثم اختلاف في مقدار الخطر

فان الخطر في حركة الفواق اليابس اشد منه في حركة السعال وان كان السعال قويا وه اختلاف
ما تستعين به الطبيعة فانها قد تستعين بالدواء الاصلية اي ذاته في البدن معونة لها كما تستعين
في اخراج الثفل بعضل البطن وقد تستعين بالغريبة كما تستعين في السعال بالهواء وه اختلاف
العضو المحرك مثل السعال والتهوع فان السعال مبداه اعضاء التنفس والتهوع مبداه المعدة
والفرق بين هذا وبين الاختلاف بالوجه الثاني هو باعتبار عدد الاعضاء المتحركة وههنا
باعتبار المتحركة بنفسها وه اختلاف الفاعلة فان الاختلاج مبداه طبيعي وهو طبيعة الريح المحتبسة
في العضل فانها تتحرك طلبا للانفصال والسعال مبداه نفساني لان فاعله قوة ارادية
وان كانت الطبيعة هي المحوجة للارادة الى تحريكه فان قيل لما ذكره في البحث السادس يغني عن هذا
فلا احتاج اليه قلنا انما ذكره الشيخ ههنا لتكمل تعديد الاشياء التي باختلافها يتنوع الحركات و٧
اختلاف المادة المحوجة الى حدوث الحركة فان السعال الطبعي عن نفث والاختلاج عن ريح واكثر
دلالة العلامات التي في ظاهر الاعضاء على الاحوال التي في الظاهر وذلك لان كل ما لا يحدث في
عضو فهو في الغالب يكون تظهر اثارها فيه قوله ومن العلامات علامات يستدل بها على الاعضاء
الباطنة اه اعلم ان التشريح انتفاع الطبيب به كثير وقد اشرنا في الكتاب الذي بينا الى جمل
كثيرة من ذلك ونحن نقتصر الان على بيان ما اورده الشيخ ههنا وهي امور سبعة اح ان يعرف
جوهر الاعضاء وما هو منها لحمي وغير لحمي واكثر الانتفاع بذلك في معرفة ان الخارج اي عضو هو مثاله
كان بانسان دم فخرج منه شي شبيه بقطع اللحم فيعلم ان ذلك من الكبد وانه يستحيل ان يكون من
الامعاء لان جوهرها عصبي وجوهر الكبد لحمي وثم حتى يعرف هيئات الاعضاء التي فيه مثلا ان هذا
الورم هذا الشكل هو في هذا العضو او في غيره من جهة انه مناسب مثاله ذلك لانه كان بانسان ورم
في الجانب الايمن تحت الشراسيف فان ذلك الورم ان كان شكله مائلا الى الاستدارة والكرية فهو في الكبد
وان كان مستطيلا او معرضا او سود فانه في العضل الذي في العضل وثم حتى يعرف في كل واحد
من الاعضاء انه هل يجوز ان يحتبس فيه شي او لا يجوز وهذا يعلم من وجوه ثلثة اما من جهة وضع
العضو فانه ان كان تنحدر الى اسفل على الاستقامة اعان ذلك على نزول العضو منه بثقله وان
كان منعرجا خصوصا الى فوق كان الامر بالعكس واما من جهة ما ينصب اليه كثيرا للذع فيجب
ذلك انحلاله وان كان بعكس ذلك بالعكس والمعا الصايم فقد اجتمع فيه الامور الثلثة
الموجبة لانحلاله لانه موضوع الى اسفل على الاستقامة والعروق الصاعدة المسماة بالماساريقا
يتصل به كثيرا منها والصفراء ينصب اليه كثير القرب من المرارة ولذلك حتى يعرف ان كل واحد
من الاعضاء التي يمكن ان يحتبس فيها شي انه بالشي الذي يجوز احتباسه فيها وبالشي الذي لا
يجوز فيه ذلك اللقم الكبار يمكن احتباسها في المري دون الصغار لانه تنشع وثم حتى يعرف وضع
كل عضو حتى يقضي بذلك على ما يحس من وجع وورم او هو عليه او على بعد منه مثاله انه كان

بعض تحت الشرسوف علم التزقي الامعاء الدقاق وقوله حتى يعرف المشاركة التي بين الاعضاء ويحصل بذلك منافع منها
ليعرف في كل عضو هل مرضه اصلي او بالمشاركة فان العضو الذي لا يشاركه عضو اخر يستحيل ان يعرض له مرض
بالشركة ومنها ان نعرف ان مادة المرض فيه نفسه او واردة من شريكه مثال ذلك اذا عرض للدماغ
دوي او طنين او دوار وكان مع خفة ووجود ضرر في المعدة غلب على ظننا ان ذلك من ابخرة
صعدت من المعدة لانها تشارك الغذاء والدماغ على ما مر ومنها ان نعرف ان المنفصل من العضو هل
هو من جوهره او هو مما يسعد فيه مما انفصل عن غيره كما نقلناه في خروج ما يشبه قطع اللحم وقوله حتى
يعرف في العضو الحاوي لشيء انه على ماذا يحتوي فنعرف انه هل يجوز ان يكون مثل المتفرغ متفرغا
عنه او لا يجوز مثل الحصا في البطن تعرف ان اتصال فان خرج منه ثفل عرفنا انه خرق الامعاء وان خرج
منه كيلوس عرفنا انه خرق المعدة وقوله حتى تعرف افعال الاعضاء حتى يستدل على مرض كل عضو حين يختل
الافة في فعله مثاله اذا كان لا يتم الكيلوس عرفنا انه لافة في الامعاء وان لم يكن استوى الكيلوس
عرفنا ان الافة في المعدة واما انه كيف فعل العضو فمن معرفة تشريحه فقط وذلك لانا شاهدنا تجويف
المعدة يتصل بالمريء من اعلاه وبالمعاء الاثني عشري من اسفله وشاهدنا ان لا اتصال بين المعدة ولا
وبين الكبد معروف دقيقة جدا لا يمكن ان ينفذ فيها الغذاء الى الكبد على غلظه علمنا من ذلك ان تفريق الغذاء
وجعله كيلوسا لا بد وان يكون في تجويف المعدة فيعرف من هذا ان المعدة هو جعل الغذاء كيلوسا

البحث التاسع في قوانين الاستدلال على الاعضاء الباطنة **قوله** فاذا حصل له علم التشريح فيجب بعد ذلك
ان يعتمد في الاستدلال اه القوانين التي يعول عليها المستدل على الامراض الباطنة بعد معرفة علم
التشريح ستة وهي ماخوذة من احوال الهيئة ستة وهي افعال الاعضاء وما يستفرغ ويحتبس والوجع والورم
والوضع والاعراض المناسبة فلنفصل القول في واحد واحد منها اما الاول وهو الاستدلال بالافعال
فالافعال ان كانت سليمة فالصحة محفوظة ضرورة فان المرض يلزمه ضرر الافعال فان كانت الافعال مأوفة
فالقوى التي بها تلك الافعال كذلك وذلك تابع لمرض الاعضاء التي تكون تلك القوى فيها ضرورة
ان بعضها يلزمها لانها افعالها ويلزم من ذلك ان يكون ضرر الافعال لازما مساويا للامراض فكذلك
يكون الاستدلال بها ذا ابر الصدق واما انه دال لانها اولية فلان جميع الاحوال الخارجة عن الامر
الطبيعي العارضة عن الامراض انما تحدث عن ضرر الافعال فان هضم الغذاء مثلا اذا كان تاما
لم يعرض منه خلط فاسد البتة وضرر الافعال ثلاثة لان كل فعل فلا يخلو اما ان يكون باطلا او لا
يكون وضرر الباطل اما ان يكون ناقصا او لا يكون وضرر الناقص اما ان يكون كما ينبغي فلا يكون فيه
ضرر او لا يكون كذلك وهو التشويش واما الثاني وهو الاستدلال بما يستفرغ ويحتبس فهو يدل اما من طريق
اختبار غير طبيعي او من طريق استفراغ طبيعي اما الاول فهو صنف واحد وهو اختبار ما من شأنه ان يستفرغ لمن
يحتبس كالبراز والبول وهو يدل اما من طريق اختبار غير طبيعي او من طريق استفراغ طبيعي فذلك يدل على وجود شيء من حاله
ذلك وقد ذكرناها في كلامنا في الاسباب واما الثاني وهو الاستفراغ الغير الطبيعي فذلك المستفرغ اما ان

يكون من جوهر الاعضاء او لا يكون والذي من جوهر الاعضاء يدل ذلك بوجوه ثلاثة اح بجوهره وقد مثل
عليه بالاستدلال بخروج الحلق في النفث على تاكل في قصبة الرئة وهذا مشكل فان الموت يسبق ذلك
والمثال الجيد هو الاستدلال بخروج ما يشبه قطع اللحم في الاسهال الدموي على انه من جوهر الكبد وثانيها
بمقداره كدلالة القشرة البارزة في الزحير على انها من الامعاء الغلاظ والرقيقة على انها من الامعاء الدقاق
ودلالة الغليظة على كونها من الامعاء الغلاظ ظاهرة واما دلالة الرقيقة على كونها من الدقاق ففيه نظر
لامر الاكثري لا الواجب لجواز كونها من الامعاء الغلاظ لكن القرحة لم تبلغ في الغوص خصوصا اذا
كانت القرحة غير قديمة وثالثها بلونه كدلالة الرسوب القشري الاحمر على انه من الاعضاء اللحمية كالكلية
والابيض على انه من الاعضاء العصبية كالمثانة والذي لا يكون من جوهر الاعضاء اما ان يكون خروجه
غير طبيعي او لا يكون والاول كالاخلاط السليمة وخصوصا الدم اذا خرج والثاني اما ان يكون غير
طبيعي جهة الخروج او لا يكون والاول كالبراز اذا خرج في علة ايلاوس من فوق والثاني لا بد وان يكون في
نفسه غير طبيعي والامر كذلك لان المستفرغ اما غير طبيعي لا الطبيعي الخروج وكونه غير طبيعي اما بجوهره كالحصاة واما
بكيفية سواء كانت من شأن جنسه ان يستفرغ كالبراز والبول الاسودين او لا يكون من شأن جنسه ذلك
كالدم الفاسد واما بمقداره وذلك اما بقلة او بكثرة كالبراز والبول القليلين والكثيرين واما الثالث
وهو الاستدلال بالوجع والوجع يدل اما بموضعه كدلالة الوجع الذي في اليمين تحت الشراسيف
على انه في الكبد او فيما يقرب منها والذي في اليسار على انه في الطحال او فيما يقرب منه او بنوعه
كما يدل اللاذع على مادة حارة والثقيل على ورم في عضو لا حس له واما الرابع وهو الاستدلال بالورم
والورم يدل بوجوه ثلاثة اح بجوهره كما يدل الحمرة والمراد بالحمرة ههنا الورم المسمى بالحمرة والصفراوي
ولا يصح ان يكون المراد الحمرة التي هي اللون لان الاستدلال بها ليس استدلالا بجوهر الورم ولعل قوله
والصلابة السوداوي يعني الورم المسمى بالصلب وهو السوداوي الذي لا يكون له وجع ولا بد ولا
يأخذ في الاعضاء والاصح ان يكون المراد بذلك الصلابة التي هي مقابلة اللين والامر يكون ذلك
استدلالا بجوهر الورم والمراد ههنا بالجوهر الحقيقة وثانيها من موضعه كدلالة الذي يكون في اليمين
عند الشراسيف على انه عند الكبد والذي في اليسار على انه في ناحية الطحال وثالثها شكله كدلالة
الذي تحت الشراسيف الذي الهلالي على انه في الكبد والمستطيل والمعرض والموريبي على انه في
العضل الذي فوقها واما الخامس وهو الاستدلال بالوضع والوضع كما علمت يتضمن الموضع والشكل
فان الاستدلال بالموضع ظاهر مما تقدم في الورم والوجع والاستدلال بالمشاركة كما يستدل بضمور ثدي
الحامل بقيت على الاسقاط من جانب الثدي التي هي فيه لا التي كما يستدل بورم في الاصبع من سيلان في
على انه لافة عارضة في الزوج السادس من ازواج العنق وهذا مشكل فان ذلك الزوج لا يصل الى
الاصابع ويعلم ذلك من كلامه في تشريح العصب واما السادس وهو الاستدلال بالاعراض المناسبة
فلم يذكر الشيخ له مثالا وهو هذا هو الذي يعبر عنه بالمحاولة كما يستدل بالصداع وحرارة الغم والعطش

على كون الحمى صفراوية قال **الفصل الثالث** في علامات تفرق بين الامراض الخاصة والمشاركة فيها ولما كان الامراض
قد يعرض بدءا في عضو وقد يعرض بالمشاركة آه اما وجوب تعرف الفرق بين الامراض الخاصية والكائنة
بالمشاركة فظاهر لان العلاج يختلف بذلك على ما ستبينه فيما بعد وكل مرض يظهر اولا فالغالب الظن انه هو
الاصلي لان الاصلي لا يكون متاخرا في نفس الامر عن الشركي والا كان الشركي بالزمان اي يستعد عضو شركي
لحصول مرضه واذا كان متقدما عليه بالزمان كان ظهوره في الاكثر متقدما اذ في الاكثر تتبادر الامراض في
زمان حدوثها لعراضها واذا كان الاصلي والشركي معا في الزمان ففي الاكثر لا يتقدم ظهور الشركي لما قلناه
فيلزم اذن ان يكون المرض الذي يظهر اولا اصليا في اكثر الامر وقد يقع في هذا غلط فيكون ظهور الشركي اولا
وذلك يكون من وجوه ا ان يكون عضو الاصلي غير حساس او ضعيف الحس فيتاخر الم الى ان يشتد المرض جدا
ويكون عضو الشركي قوي الحس فيشتد المه وان كان المرض فيه اولا كما اذا مرضت الكلى فشاركها الدماغ فانه
قد يظهر الصداع في الراس قبل ظهور الوجع في الكلى و ب ان يكون ما يلزم مرض عضو الاصلي لا يظهر حتى
وعضو الشركي بالعكس كما اذا مرضت الكبد وبطل جذبها وشاركها المعدة في المعدة فانه يظهر سقوط الشهوة
وفساد الطعام اللازمان لمرض المعدة متقدما على نحافة البدن اللازمة لبطلان جاذبة الكبد
ان ذلك انما يكون بتحلل رطوبات البدن وذلك يحوج الى زمان لعصيان رطوباته عن سرعة التحلل و ج ان
يكون اعراض المرض الاصلي ضعيفة قليلة لا يفطن بها الا بعد ظهور اعراض المرض الشركي كما اذا عرض
في المجرى المنحدر الى المرارة سدد فان بياض الثفل واحساسه الناشيان لذلك يتاخران عن صفرة
لون العين وصلابة البدن اللازمان للمرض الحادث في البدن بالمشاركة وهو المرار بحرقة المزاج
وكذلك كل مرض يتاخر بروزه فغالب الظن انه هو الاصلي اذ في اكثر الامر يكون المرض الاصلي اكثر من ان يكون
الشركي لان العلة في اكثر الامر يكون اقوى من المعلول وقد يقع في هذا غلط فيكون الشركي اقوى واشد كما
وابطا تحللا اما لانه اذا كان عضو اشد استعدادا لقبول ذلك المرض فاذا المرض الشركي في غالب الامر يكون
ظهوره متاخرا عن الاصلي المتقدم واكثر امراض الدماغ بمشاركة المعدة لانها مطبخ الغذا فيكون كثرة الابخرة
والادخنة في الدماغ موضوع فوقها قابل لما يصل اليه منها بسبب ضعف جرمه واما عكس هذا فقليل
وذلك لان ما ينحدر من الراس من المواد في الاكثر لا يصل الى المعدة والذي يصل اليها منه ذلك ينحدر
عنها بالبراز لانه في تجويفها فلا يطول بقائه فيها طولا يوجب لها مرضا وعرضا باقي الفصل ظاهر **الفصل الثالث**
في علامات الامزجة ويشتمل هذا الفصل على مباحث **البحث الاول** في حصر دلالة الامزجة **قوله** اجناس
الدلائل التي منها يتعرف احوال الامزجة عشرة العلامات الدالة على الامزجة اما ان يكون دلالتها
على مزاج عضو مخصوص ومنه لا يليق بها الكلام الكلي وحيث لا يكون كذلك بل يدل على مزاج جملة البدن
فاما ان يكون خاصة وهي الدالة على مزاج بدن مخصوص وهي التي نتكلم فيها الآن او عامة وهي الدالة
على مزاج طائفة ما كالعلامات الماخوذة من حال الهواء والبلد ومن حال الاوقات وغير ذلك وهذه سنتكلم
فيها فيما بعد والعلامات الخاصة منحصرة في اجناس عشرة وهي العلامات الماخوذة من هيئة الاعضاء و

والعلامات الماخوذة من حال اللحم والشحم والسمين والعلامات الماخوذة من لون الجلد والعلامات
الماخوذة من حال الشعر والعلامات الماخوذة من حال ما يبرز من الفضول والعلامات الماخوذة
من حال افعال البدن والعلامات الماخوذة من الاحداث النفسانية والعلامات الماخوذة
من النوم واليقظة ودليل الحصر ان كل علامة دالة على مزاج بدن مخصوص فلا يخلو اما ان يكون
ماخوذة مما يحس من ذلك المزاج وهي العلامات الماخوذة من لمس البدن ولا يكون كذلك فاما ان يكون
ماخوذة من حال استعداد البدن لحدوث ذلك المزاج وهي العلامات الماخوذة من كيفية الانفعال
عن الكيفيات ولا يكون كذلك فاما ان يكون ماخوذة من حال البدن او من حال ما يبرز منه والاول
يدل على مزاجه الخاص والماخوذ من حال ما يبرز من البدن هي العلامات الماخوذة من حال الفضول
المندفعة فالماخوذ من البدن اما ان يكون ماخوذة من حال اجزائه او من حال جملته واجزاء البدن
كاملة ثلثة الاعضاء وما يشبهها والارواح والرطوبات والعلامات الماخوذة من حال الرطوبات هي
العلامات الماخوذة من لون البدن لان لون البدن تابع لحال الاخلاط والعلامات من حال
الارواح اما ان يكون ماخوذة من حالة مشتركة بينها وبين البدن وهي العلامات الماخوذة من
النوم واليقظة لان ذلك تابع لحركات مع هيئات في البدن او لا يكون كذلك وهي العلامات
الماخوذة من الاحداث النفسانية لان ذلك تابع لحال الارواح في لطافتها وغلظها وقلتها وكثرتها
ذلك والعلامات الماخوذة من حال الاعضاء الاصلية وهي العلامات الماخوذة من هيئة
الاعضاء او يكون ماخوذة من حال الاعضاء الاخر وهي العلامات الماخوذة من حال اللحم والشحم
والسمين والعلامات الماخوذة من حال ما يشبه الاعضاء وهي العلامات الماخوذة من حال
الشعر والظفر واما العلامات الماخوذة من حال جملة البدن فهي داخلة في العلامات الماخوذة
من حال اجزائه لان حال جملة البدن تابع لحال جملة اجزائه فلنفصل القول في واحد واحد
من هذه العلامات **البحث الثاني** في الاستدلال باللمس **قوله** احد اللمس ووجه التعرف منه ان يتامل
آه الاستدلال باللمس يكون على وجهين احدهما ان يكون اللامس عارفا بكيفية اللمس المعتدل المزاج وان
لم يكن اللامس في نفسه معتدلا فاي بدن وجده مخالفا له في كيفيته فاعلم انه خارج عن الاعتدال
الى تلك الكيفية وقد اشار الشيخ الى هذا الوجه بقوله يتامل هل هو مساو للمس الصحيح والثاني
ان يكون اللامس معتدل المزاج فاي بدن لا ينفعل عنه اذا لمسه فاعلم انه معتدل واي بدن ينفعل عنه
الكيفية فاعلم انه خارج عن الاعتدال الى تلك الكيفية وقد اشار الشيخ الى هذا الوجه بقوله او
ان ينفعل عنه اللامس الصحيح المزاج واعلم ان كل واحد من الوجهين لا يشترط ان يكون اللمس في هواء
مخصوص وبلد مخصوص وبدن مخصوص اذ ما كان من ذلك خارجا عن الاعتدال فانه كما يؤثر متغيرا في
الملموس كذلك يؤثر في المعتدل المزاج **قوله** في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل لا يريد بذلك
ان يكون اعتبار حال الملموس في اي وقت كان وفي اي بلد كان فهو بالنسبة الى حال المعتدل حال كونه

في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل لا يريد ان يكون اعتبار حال الموجود في وقت كان واي بلد كان فهو
بالنسبة الى حال المعتدل المزاج حالكونه في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل فان ذلك لا يخرج لان الهواء
القوي يحيل الابدان الى طبيعته فالهواء الحار يسخن البدن جدا وان كان باردا ولذلك ينبغي على تخمين
المثال الذي عنه بالغ في البرودة بل المراد بذلك ان يكون اعتبار الموجود في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل
ويقاس على حال المعتدل المزاج ان كان كذلك وانما خصص الشيخ كون ذلك في البلد والهواء المعتدلين لان
ذلك شرط في المقايسة لا لانما سواه يعسر ضبطه فانه يعسر معرفة كيفية المعتدل المزاج في كل واحد من البلدان
والاهوية الخارجة عن الاعتدال وانما كان الساري لاعتدال في الملمس معتدلا لانه لو كان خارجا عن الاعتدال
الى كيفية ما لم يكن يقوى الهواء على احالته الى طبيعته لكونه على حاله اذا لم يكن خارجا عن الاعتدال فيها القوة
تلك الكيفية تحلي بمقاومة الهواء ان كان مضادة لكيفيته وعلى معونته ان كان مناسبة لكيفيته ويبقى تلك
الكيفية فينفعل عنها المعتدل المزاج وقد علمت مما سلف ان الرطوبة واليبوسة من الكيفيات الانفعالية الغير
المحسوسة لذاتها بل اذا احس انفعال المعتدل عن يبوسة الملموس ورطوبته على اعتداله فيه فذلك قد يستدل
بالصلابة واللين على الاعتدال فيهما ولكن ذلك مسوق على معرفة الاعتدال في الحرارة والبرودة فان الحرارة
تسيلها اللين البدن اليابس والمنعقد فيخرجه عن المعتدل ولذلك البرودة باجمادها الرطوبات وتجفيفها
اياها يصلب البدن الرطب واللين فيخرجه عن المعتدل ايضا كان الحرارة قد يلين بالتسييل كذلك البرودة
يلين اضعافها الهضم وتقليلها الرطوبات الغريبة ولذلك اكثر من هو بارد المزاج لين البدن وان كان في
الاصل يابسا ويعلم ذلك مما انه يكون جففا ولذلك ايضا الصلابة قد يحدث عن الحرارة بان يجفف
الرطوبات ويعقدها بعيد اللين ولكن هذا انما يكون اذا كانت الحرارة قوية والرطوبة قريبة الى الارضية
وفي اكثر الامر فان الحرارة يلزمها اللين فلذلك لم يذكر الشيخ ايجابها للصلابة **البحث الثالث** في الاعتدال
باللحم والشحم والسمين **قوله** وثانيها حسن الدلائل المأخوذة من جانب اللحم والشحم الخ السبب المادي للحم
هو متين الدم والفاعل العاقد له هو الحرارة اما انه عاقده الحرارة فلانه يكثر في الابدان الحارة
ويقل في الباردة ولان البدن اللحيم يكون تضرره بالهواء الحار اكثر من تضرره بالهواء البارد ولانه يكثر
في الرجال منه في النساء اما ان مادته متين الدم فلانه كثير الارضية مستعد للانعقاد عن الحرارة ولانه
كذلك لعدم الملح لان الحرارة من شانها عقد اليابس الارضي وتليين الرطب المائي وعقد الحرارة يكون
بتجزيمها في المنعقد من الرطوبة المائية وتبقى عرها بفقها الارضي فلذلك الانعقاد عن الحرارة يلزمه
رقتها لقوامه اولا والسبب المادي للسمين والشحم هو مائية الدم ودسمه والسبب الفاعل العاقد لهما
هو البرودة وقد استدلوا على ذلك بان الشحم يكثر على الاعضاء الباردة ويقل على الحارة ولذلك
يكثر على الامعاء ويقل على الكبد بل يقل ايضا على الاعضاء القريبة من الكبد وهي الدقاق وههنا
اشكال اشار اليه الشيخ وهو انه لو كان كذلك لم يكثر على الكلى مع حرارتها ولو كان كذلك
لوجب ان يكثر على كل عضو بارد وكان يجب ان يكثر على العظام والعصب والنخاع والدماغ وغيرها الجواب

١١٦

اما الاول فقد اجاب الشيخ عنه بوجهين احدهما ان الشحم كما قد يكثر لقوة الفاعل كذلك قد يكثر لكثرة المادة
ومادة الشحم بالقرب من القلب كثيرة فيكون تكثره هناك لكثرة المادة لا للمزاج والصورة ومزاج القلب
لفرط الحرارة مخصوصا مع كونها باد يسرع اليه الجفاف وذلك السود الى الفساد والخروج عن الصلوح
لتكون الارواح فيحتاج بالضرورة الى رطوبة دهنية يمده كل وقت وذلك يقتضي ان يكون بالقرب منه
شحم كثير ليمده بدهنيته كلما ذاب منه شيء بحرارة القريب فلذلك تكثر الشحم هناك لعناية الطبيعة وقد
اعترض ابن الخطيب على الجواب الاول من وجهين احدهما ان كثرة مادة الشحم هناك ممنوع وذلك لان تلك المادة
انما يكون من الدم الواصل الى القلب وهو في غاية النضج فيكون المائية فيه قليلة جدا وثانيهما ان يكون الشحم
عن المادة فقط لان المادة لا تعلق بنفسها واعترض على الجواب الثاني بان ذلك الدم ان صح بطل قولهم ان العاقد
للشحم هو البرودة لان ذلك الشحم يكون متعاقدا باقرانه فهو عناية الطبيعة لا البرد واعلم ان هذه الاعتراضات
ضعيفة جدا اما الاول فلا تقولها ان تلك المادة انما يكون من الدم الواصل الى القلب ممنوع
وعلى تقدير تسليمه فقوله ان ذلك الدم في غاية النضج باطل وذلك لان الدم الواصل الى القلب
يكون قريب العهد بالتكون لانه ياتي اليه من مكان قريب لقربها الكبد من القلب فلم يكن طال
زمانه وربما لا ورده ليستكمل فيها النضج واذا كان كذلك وجب ان يكون يفضل منه مائية
كثيرة جدا وذلك لان القلب انما يستعمل منه ما كان منه لا جيدا قليل المادة والثاني يدفعه اما انما
يستعمله للغذاء فظاهر لان الغذاء يجب ان يكون شبيها بالمغتذي واما لتولد منه الروح فلان جوهر
الروح جوهر هوائي ناري وذلك سيال كثرة الرطوبات المائية واما الاعتراض الثاني فان الشيخ لم
يجعل كون الشحم الذي هناك من المادة فقط من غير فاعل بل انما جعل كثرته لكثرة المادة هناك لا لقوة
الفاعل مع انه لابد من فاعل واما الاعتراض الثالث فان كون تلك الكثرة لعناية الطبيعة لا
يلزم منه ان يكون العناية هي العاقدة بل يجب ان يكون بكثيرها له بان يكثر مادته ويقرب اليها الفاعل
الذي هو العاقد واعلم ان الحق في هذا هو ان انعقاد الرطوبة يكون تارة بالبرودة بان تجمدها تجميد البرد
الارضي كما ينعقد الملح لغلبة القوة الارضية عليه ولذلك يحل بالنداوة ولذلك قد ينعقد الماء ايضا
وذلك البرد زايدة اصابه لان الماء ابرد بسبب اليبوسة كالذي على القلب وذلك لان قوة حرارة القلب
يحلل فضل الرطوبة ويفنيها فيستولي اليبوسة كما يشاهد في السكر وغيره فانه اذا فنيت رطوبته الفضلية
بسبب حرارة النار والطبخ انعقد وصلب وبهذا اجاب الاشكال الثاني فانه اذ يجوز ان يكون كثرة
الشحم على الكلى لاجل اليبوسة فانه لا بسبب البرد واما قولهم ان انعقاد الشحم لا يكون الا عن البرد وان
الشحم الذي على القلب يكثر لاجل كثرة المادة فهو مما لا يصح وذلك لان المادة انما يكثر المتكون بكثرتها
اذا كان هناك الفاعل و... القلب وما يقرب منه خارجا عديم البرد فلا يمكن كون الشحم هناك عن البرد و
زعمهم ايضا ان كثرته هناك لعناية الطبيعة مع كون العاقد له هو البرد مما لا يصح ايضا لان عناية الطبيعة
انما يوجد عنه شيء انه يوجد اسبابه ووجود البرد عند القلب محال ضرورة ان البرد لا يمكن اجتماعه مع الحر

واما الجواب عن الثالث فان وجود كل عضو على ما هو عليه من لونه وشكله ووضعه وغير ذلك انما يكون على
الوجه الذي هو الافضل للبدن فلذلك لا افضل للبدن ان يكون هناك شعر فان الطبيعة باذن خالقها تحرك
مادته هناك وتقربها الى الاسباب التي يحتاج اليها الفعل وحيث لا افضل ان لا يكون كذلك فان الطبيعة تزيل
تلك المادة وتبعدها عن الاسباب التي يحتاج اليها الفعل فلذلك لا يكون الشحم ولا السمين ولا غيرهما الا حيث ينبغي
ان يكون واعلم ان خصب البدن يكون تارة من اللحم وتارة من الشحم والسمين والفرق بينهما ان اللحم يكون
معه حرارة وتكون وصلابة بغير والشحم يكون مع رهل وبرودة وفرط لين والخصب اللحمي قد يكون
للمزاج الاصلي وقد يكون للمزاج العارض والفرق بينهما من وجوه احدها ان الاصلي يكون معه العروق ضيقة
لان المزاج يكون في الاصل باردا ولذلك يكون على هيئة الاعضاء ولون البدن والشعر على ما يكون للامزجة
الباردة ولا كذلك العارض وثانيها ان الاصلي يكون معه الدم قليلا لضيق العروق وبرد المزاج ولا كذلك
العارض وثالثها ان الاصلي يكون صاحبه قليل الصبر على الجوع لقلة دمه في الاصل ولا كذلك العارض وهذا
كله اذا كان ذلك اللحم بسبب البرودة واما اذا كان عن فقد اليبوسة فقد يكون الاصلي مع علامات المزاج
الحار بان يكون حرارة المزاج توجب اليبوسة العائقة ولكن هذا بعيد الوجود جدا وذلك لان جملة
البدن اذا كانت من الحرارة بحيث تعين اليبوسة العائقة لم يكن مائية الدم كثيرة فلم يكن مادة يكون منها
الشحم ولا كذلك الشحم الذي يكون على عضو خاص فيجوز ان يكون تولد المائية لتغير العضو المعين بحرارته
واذا عرفت هذا فكثرة اللحم يكون للرطوبة والحرارة وكثرة الشحم والسمين العام للبدن يكون للرطوبة
والبرودة وكثرة المجموع يكون لافراط الرطوبة مع التوسط في الحرارة وقلة المجموع يكون لافراط اليبوسة
قوله واما السمين والشحم فيدلان دائما على البرودة انما اقتصر الشيخ على البرودة مع ان ذلك يدل على الرطوبة
ايضا وذلك لان دلالة ذلك على الرطوبة ظاهر معلوم واما على البرودة فغير معلوم اذ قد يظن ان ذلك
بسبب اليبوسة العائقة قوله وقلة السمين والشحم يدل على الحرارة انما لم يقل على الحرارة او اليبوسة لان
ذلك لا يدل على اليبوسة الا اذا لم يكن هناك لحم ايضا فيكون الدلالة على اليبوسة هو الدال
لا عدم الشحم والسمين فقط ولا كذلك في الحرارة لولا الحرارة كثرت المائية وكان منها الشحم واصف
الابدان هو البارد اليابس لان اللحم يكون منه قليلا جدا وبعده الحار اليابس ونحافته فلقلة الدم
بسبب اليبوسة واما انه اقل قضافة من البارد اليابس فلان الحار يولد الدم اكثر ويكون نحافة بسبب
الاعضائه اقوى وبعده اليابس المعتدل في الحر والبرد واما قضافته فلليبوسة واما انه اقل قضافة
من الحار اليابس فلان قوة الحرارة يلزمها كثرة التحليل وبعده الحار المعتدل في الرطوبة واليبوسة
واما قضافته فلقوة المحلل وكون المادة ليست كثيرة فيتدارك زيادة التحليل واما انه يكون اقضف
من الحار الرطب والبارد الرطب والرطب المعتدل في الحرارة والبرودة فظاهر البحث الرابع في الاحكام
بالشعر قوله اما الثالث فجعل الدلائل المأخوذة من الشعر اما كيفية تكون الشعر فهو ان البخار الدخاني
المنفصل من الاخلاط اذا صادف مسام البدن معتدلة لا واسعة فيتحلل منها ولا ضيقة فلا ينفذ فيها

يصلح لتكون الشعر بل يتوسط بين ذينك ان تثبت فيها ويحلل ما يخالطه من البخار بسبب حرارة البدن وتحلل
البخار كذلك بسبب لطافته ومائيته واحتبس ما كان من الدخانية غليظا فانعقد بحرارة البدن على هيئة
المسام وعلى قدر سعتها ثم لا تزال المواد الدخانية تندفع الداخل منه ما قد انعقد وصلب فيخرج على
تلك الهيئة ويكون من ذلك الشعر وانما يكون هذا اذا كان الدم كثيرا وتيسر قليل المائية والمزاج حارا لان ما يكون
معتدلا لم يتعقد اما اشتراط كثرة الدم فليمكن ان يكون الدخان كثيرا منه ولذلك اذا قل جدا حتى قل الدخان
سقط الشعر كما يكون في الناقهين واما اشتراط ان يكون غليظا فليكون ما يتدخن عنه ذا دهنية يلتصق بها اجزاؤه
بعضه ببعض فلو كان كثير المائية كان الغالب على دخانه البخارية فلا يتخلص منها الدخان بالتمام فيبقى على
المسام ما بقي وذلك مانع من اتصال بعضه ببعض ولان ما يكون فيه من الدخانية يكون قليلا او يتحلل حينا
للبخارية الكثيرة التي فيه فلذلك لا ينبت الشعر في ابدان الصبيان والنساء واما اشتراط كون المزاج حارا فلان
الحرارة هي الفاعلة للتدخين وكذلك يقل الشعر في المبرودين واما اشتراط اعتدال المزاج فقد علمته في
الاصل لان احوال الشعر قد يكون من سرعة نباته وبطئه وقد يكون من كثرته وقلته وقد يكون من
غلظه ورقته وقد يكون من شكله في جعودته وسبوطته وقد يكون مما يعرض له من السواد وغيره واحد
الاصول في ذلك لونه واما الاستدلال بسرعة النبات وبطئه او عدم النبات فان فقدان النبات
يكون لاجل فقدان احد تلك الشرائط اما لقلة الدم او لكثرة المائية فيه او لقلة الحرارة او لكون
المسام غير معتدلة قوله ان البطيء النبات وفاقد النبات اذا لم يكن هناك علامات دالة على ان البدن
فاقد للدم اصلا يدل على ان المزاج رطب جدا يريد بالفاقد للدم الذي يكون الفقدان الذي يكون
منه الشعر وعدم الدم بالكلية محال ان يكون حيوة فان قيل قد سلم ان عدم الشعر يكون لفقدان
احد الامور التي شرطناها في وجوده فلا يلزم من كون فقدان الشعر لا لعلة الدم ان يكون لكثرة الرطوبة
لجواز ان يكون ذلك لبرد المزاج او لكون المسام غير معتدلة قلنا يبعد ان يكون ذلك مع كون الدم ليس
بقليل اذ الدم الكثير يبعد ان يكون المزاج معه باردا الا جدا لا يولد الدخانية واما عدم اعتدال
المسام فلان ضيقها في الغالب انما يكون مع برد المزاج المفرط واتساعها في الغالب انما يكون مع حرارة
مفرطة وبهما كان يلزم قلة الدم واما بطؤ النبات فيكون لاجل تأخر اجتماع شروط النبات و
ذلك بان يتأخر حتى يكثر الدم او يقل عنه المائية فظاهر ان سرعة النبات يكون لسرعة اجتماع شروطه
ويعين على ذلك اليبوسة لما يلزمها من كثرة الدخانية وقلة المائية فاذا كان معها حرارة وكان
اسرع لان دلالة سرعة النبات على الحرارة ضعيفة اذ يجوز ان يكون ذلك لاجل اليبوسة مع اعتدال
الحرارة فلذلك ينبغي ان يستدل على الحرارة والبرودة من دلائل اخرى فان قيل كما جاز ذلك في الحرارة
فكذلك يجوز في اليبوسة فيجوز ان يكون سرعة النبات لقوة الحرارة لا لليبوسة قلنا قوة الحرارة اذا
بلغت الى حد يوجب سرعة النبات لزم ذلك الاستدلال اليبوسة ضرورة لكون الحرارة محللة ولا كذلك اليبوسة
فانها لا يلزمها كون الحرارة قوية واما الاستدلال بكثرة الشعر وقلته وغلظه ودقته فانه اذا اجتمعت الحرارة

والبيوسة كان الشعر مع سرعة نباته كثيرا وغليظا لما يلزم من ذلك كثرة المادة الدخانية لوجود الفاعل
لها وهي الحرارة ولكثرة مادتها فسبب غلبة الادخنة لاجل اليبوسة ويدل لغلظه على سعة المسام اذ لو كانت ضيقة
لم يكن ما يخرج الا دقيقا وكذلك قلة الشعر ودقته يكون للبرد والرطوبة لما يلزم ذلك من قلة المادة وكذلك
ان يكون المسام في الرقيق ضيقة اذ لو كانت واسعة لتحلل منها ما يحدث عنه الرقيق قوله لان الكثرة يدل
على الحرارة والغلظ يدل على كثرة الدخانية هذا الكلام مشكل فان الكثرة والغلظ كلاهما يحتاجان
الى كثرة الدخانية وطول شعر الراس من خواص الانسان والسبب فيه كون راسه في جهة تصعد الدخان
ومسام عظام القحف متسعة لا يمنع النفوذ فلذلك يطول شعره ويكثر ويختص الانسان ايضا بكثرة
هدب الجفن الاسفل وبالحاجبين ويختص ايضا بشعر الابط والعانة وذلك لان ما في ذوات
الاربع اذا عرض بينها مزاج الاثنين والقلب عند المطلوع حتى يجب ذلك لحصول الدخانية
كان ما يتصعد منها من الدخان متوجها الى الظهر وما لا يمنها سكنه ولا كذلك الانسان لانه منتصب
بما يتصعد من قلبه يكون الى جهة راسه وما ينحدر عن الصعود بسبب لكثرة يحتاج ان يخرج من الاعضاء
بالعانة عن التصعد من الاسفل بسبب الانعقاد بخروج من العانة لاختصاص ما سواها من الاعضاء
الاخر التي هناك وشعر رؤوس النساء اطول واكثر من الرجال وشعر ابدان الرجال اكثر وذلك
لاختصاص ابدان النساء بسبب برد مزاجهن فلا ينفذ فيها الدخانية فتتوفر تصعدها الى جهة الراس
وتقدم البدن اكثر شعرا من مؤخره لاختصاص المؤخر ولذلك يكون العرق في مقدم البدن اكثر
والسبب في نبات اللحية بعد البلوغ قوة الحرارة مع قلة الرطوبة ولا يبلغ ذلك في النساء واكثر الامر
الى حد يوجب نبات اللحية وربما نبت لبعضهن لحية وهن الحارة المزاج منهن اليابسة والنخ يبطوء
حاجبا ولا شاع الدخان المشترك بين الجبهة والقفا لاجل جلب ظهور العظام لغلبة اليبس
عليها فلذلك يجد الدخان منفذا واسعا وقد قسم من اليمين بجمل رب البدن كله بحيث لا يظهر شيء
الا رفع الشعر منها واما الاسباب بكل الشعر تحمة فان رضيته اذا كانت كثيرة يابسة وذلك اذا
في جعودته وسبوطته بسبب ذلك اما ان يكون من الشعر نفسه واما ان يكون من المسام واما ان يكون
لامر خارج اما الكائن من الشعر نفسه فان رضيته اذا كانت كثيرة يابسة وذلك اذا كان المزاج
حارا يابسا الزمه ذلك جعودته لان الادخنة يتراكم بعضها على بعض فان لم يكن كذلك كان الشعر
سبطا وهذا كالابخرة الرطبة فانها يكون سبطه واليابسة منعقدة كالبخار السي واما الكائن
من جهة المسام فان يكون ملتويا فيكون ما يكون منها من الشعر على شكلها والفرق بينهما ان ما كان من
الجعودة تابعا للمزاج فانها يزول بانتقاله ذلك المزاج ولهذا يكون شعر الانسان جعدا ثم يسبط شعره ثم
او الشحو ودبما كان بعض الابخرة في ابتداء نباته سبطا ثم اذا كبر ونقصت رطوبته جعد كالبخار
السفرجلي واما ما كان من الجعودة بسبب التواء الثقب والمسام فلا يتغير بتغير المسام الا اذا لزم ذلك انتقا
واما الكائن لامر من خارج فهو التجعيد بسبب حرارة الهواء ويبوسته ولذلك يتفلفل شعور السودان

لانه يعرض لها ما يعرض للحموم والمقرنة الى النادر من الجمع واما الاسد لا لكون الشعر فاعلم
ان اصول الالوان خمسة وهي الاسود والاحمر والاشقر والاصهب والابيض وقد عدها بعضهم ارب
وذلك لانه اسقط اللون الاصهب لانه عنده داخل في اللون الاشقر ونعني باللون الاشقر اللون
المائل عن الحمرة الى قليل الصفرة وهو لون من لون الاترج والنارنج على ما هو المشهور من كلامه في
البول ونقول قد علمت ان يكون الشعر هو من بخار الدخان يحدث بما فيه من خلط البخار وانعقدت
الدخانية الصفرة والدخان كما يعلمون لونه اسود ولكن الحرارة المولدة للدخان اذا لم يكن قوية جدا
لا بد وان يبقى من لون الجسم المدخن بقية تغير لون الدخان ولذلك انا نجد جماعة من المموهين
باستخدام الجن وغيره ذلك ادوية يدخن دخانا اخضر واحمر وغيره ذلك حتى يعدون دوية اذا دخن
بها راى لون الحاضر بين الصفرة والخضرة واذا كان كذلك فمهما كانت الحرارة المدخنة للدخان
المتكون منه الشعر قوية جدا كان الدم قبل المائية والبلغم لبرد الباحة كان ذلك الدخان
شديد السواد خالصا لما يخالطه لون الاخلاط فلذلك يكون لون الشعر الحادث عنه اسود فلذلك
يكون اللون الاسود الاحلى الحرارة واما اذا لم يكن كان الشعر لا محالة ناقص السواد بسبب بقية الخلط
الغالب في الدخان المتكون منه فلذلك يكون اللون الاحمر الاحلى الاعتدال لان المزاج المعتدل
يكون معه لون مجموع الاخلاط احمر ويكون الحرارة المصعدة لطيفها دخانا اليسير تحرق المصعد
فقط فيكون ذلك الدخان على لون الاخلاط ويكون الشعر كذلك فان تقبل الحرارة المصعدة للاخلاط
لا بد وان يتغير لونها الى السواد قليلا فاذا كانت الاخلاط على اعتدالها لا بد وان يكون ما يدخن
عنها اسيل عن كونها الى السواد واذا صارت ذلك شعرا فقد تراكم لاجزاء الدخان اذا تراكم ازداد سواده
لاجرم فلا بد من ذلك ان يكون الشعر المتكون في المعتدل المزاج اسيل عن الحمرة الى السواد كثيرا فلا يكون
اللون الاحمر الاحلى الاعتدال الجواب انه وان كانت تلك الحرارة يفيد سوادا الا ان ذلك لا يكون
اذا يكون شعر لها الذي يتخلص من مخالطة البخار تخلصا تاما بل لا بد وان يبقى مخالطا ولو يسيرا منجما
والبخار اذا برد جمد كان لونه شديد البياض كالثلج فيكون ذلك المقدار كالمادة لما دفع الحرارة وما
اوجبه التراكم من زيادة السواد فلذلك يكون ذلك الشعر على لون الاخلاط واما اللون الاشقر
فهو لون متوسط بين الحمرة والصفرة وذلك يكون اما لمخالطة البياض الحمرة وذلك اذا كان البلغم
غالبا على الاخلاط غلبة يسيرة لا يبلغ ان يوجب السبب انه يخالطه كثيرة من الاجزاء التي يصاحب
الدخانية التي يحللها الحرارة المتوسطة فيدل ذلك على برد المزاج ولكن يكون ذلك البرد اقل
من البرد الموجب للشيب واما ان يكون نقصان الحمرة لمخالطة الصفرة لها وذلك اذا كانت
الصفراء غالبة على الاخلاط فيدل ذلك على سخونة المزاج سخونة يسيرة لان تلك الحرارة المدخنة
لو لا ضعفها لكان ما يدخن عنها شديد السواد ضرورة استعداد الاخلاط لذلك بسبب زيادة
حرارتها لغلبة الصفراء عليها ولما كان لون الاشقر يمكن ان يكون لبرد يسير ويمكن ان يكون لحرارة يسيرة

لاجرم جعله الشيخ دليلا على اعتدال المزاج لان البرد اليسير والحرارة اليسيرة داخلان في عرض الاعتدال
واما الاصهب فهو مايل الى البياض من الاشقر فلذلك يكون ادل على البرد منه فلذلك جعله دليلا
على البرد واما البياض فيكون لاحد اسباب ثلثة آح فرط الرطوبات وذلك انما يكون اذا كان المزاج
باردا اذ الحرارة مانعة من ذلك ب فرط اليبوسة فتتخلخل الشعر ويداخله الهوائية وذلك موجب
للبياض ولذلك يكون الزبد ابيض ولذلك يكون الزجاج ولا تقبل الخضرة التي تحلله سواد وذلك بسبب
غلبة الرطوبات عليه ثم كل خضرة لاعتدال رطوبته فاذا انتقصت تلك الرطوبات اما لامر طبيعي كما
اذا لجفنا ولامر عارض كما اذا اشتد به العطش نقصت خضرته وابيض ج سبب الشيب وقد اختلف فيه
فقال المعلم الاول ارسطاطاليس سببه الاستحالة الى لون البلغم وذلك لان البلغم اذا غلب على البدن غلب
على لون الدخانية خصوصا والحرارة المنضجة تكون قد ضعفت فلا تقوى على الاحراق المسود فلذلك
قال جالينوس سببه الكرج اللازم لغذاء الشعر وذلك لان البخارات المائية اذا غلبت على الدخانية بسبب كثرة
الرطوبات وضعفت عن تحليلها حتى يكون قوية على جرمها فقطع عرض لتلك الاجزاء عند ظاهر البدن ان يجمد
بالبرد فيصير لونها ابيض وهذا كالبياض الذي نشاهده على الحيطان القريبة العهد بالطين اذا كان
الموضع باردا وقد قال ان المذهبان متقاربان فقال لان العلة في بيان كون البلغم والعلة في بياض الكرج
واحدة وذلك لان بياض البلغم هو كونه حرارته قاصرة ورطوبته زايدة وذلك هو بعينه علة بياض الكرج
والذي اظن ان راي جالينوس في هذا اولى وذلك لان دم المشايخ لا يغلب عليه البلغم بل السواد
ولذلك يكون ابتداء سواد من دم الشبان فلو كان لون شعر المشايخ تابعا لكون الدخانية المتولدة
فيهم من اخلاطهم لوجب ان يكون شعورهم اشد سوادا من الشباب وقال الشيخ في الشفاء الشيب
لكن العراليق يتغير ريشها عند الكبر عن رمادية الى سواد ويشبه ان يكون السواد فيها بسبب افراط
غلظ المادة التي يكون عنها وهذا لا يكون للناس لان لحومهم وجلودهم رخصة وقد يتغير لون الريش
في الغراب والخطاف مع شدة البرد الى البياض بالموت الحرارة الغريزية فيهما ومنها ما يفرط فيها
وذلك التغير حتى يكرهها الناس فقال للحيوان الشبه ما ابناء الذي يصيادفه الطير على اوكارها
يبيض كل سنة عن رماديته ثم يعود اليها اقول ان جماعة من المشايخ المجاوزين مايه سنة يزعمون
ان بعض شيبهم يسود فيشبه ان يكون ذلك لهم كما في العراليق واما اكثر من رايناه من المشايخ
الكبار فان شيبهم لا يزيد زيادة ظاهرة اذا بلغوا قريبا من مايه سنة وقد كان يعرض لنا حمى
دقية ما سود ما كان ابيض من شعرنا سوادا اشد مما كان قبل شيبه ثم لما زالت الحمى عاد الى البياض
بتدريج قوله وبعد هذا فان للبلدان والاهوية تاثيرا في امر الشعر ينبغي ان يراعى فلا يتوقع في
الزنجي شعر سبط ليستدل بذلك على اعتدال مزاجه الذي له ولا في الصقالبي سواد شعر ليستدل
به على خروج مزاجه الذي يخصه ينبغي ان يكون الطبيب عالما بما يقتضيه كل اقليم من لون الشعر حتى
يكون القياس الى الطبيعي من ذلك مثلا ان الصقالبة لهم لون مخصوص هو الطبيعي لهم فيكون ما مال

عنه الى السواد فهو للحرارة وان كان في نفسه احمر او اشقر وما مال عنه الى الصهوبة فهو للبرد وان
كان قد يكون في بلاد اخرى دالا على الحرارة والعلة في سواد شعر الزنجي قوة حرارة هوائهم فيزيد في احراق
الدخانية التي يكون منها ولذلك برد بلاد الصقالبة يحدث بياضا للاجزاء التي تخالط الدخانية قبل ان
تتحلل فيكون شعرهم اسود واصهب قوله للاسنان تاثير في امر الشعر فان الشبان كالجنوبيين والصبيان
كالشماليين والكهول كالمتوسطين يريد ان شعور هذه الاسنان مثل شعور اهل تلك البلاد وكثرة الشعر في
الصبي يدل على استحالة مزاجه الى السوداوية او اكثر وفي الشيخ على انه سوداوي في الحال وذلك لان الصبي
انما يكثر فيه الشعر لقوة حرارته وقلة رطوبته ومثل هذا اذا كثر نقصت رطوبته اكثر فكثرت الارضية
جدا ولزم من ذلك كثرة السواد واما الشيخ فمزاجه الاصلي الطبيعي فاذا كان مع ذلك كثير الشعور فهو لاجل
اكثر ارضية مما ابرد كذلك فيكون السواد فيه اكثر **المبحث الخامس في الاستدلال باللون** قوله واما
الرابع فهو جنس الدلايل الماخوذة من لون البدن آح السبب المحدث للون اما ان يكون من داخل البدن
واما ان يكون من خارجه والثاني كاللون التابع لهواء البلاد الباردة والحارة والاول هو الذي
يكون سببه من داخل البدن اما ان يكون ذلك اللون تابعا لحال الاعضاء او لحال الارواح او لحال الاخلاط
والتابع لحال الاعضاء اما ان يكون ذلك لمنع ما من شانه ان ينفذ فيها وذلك كالبرقان فان العارض عن
سدة في مجرى المرارة ولا يكون كذلك كاللون التابع لضعف المعدة او الكبد والتابع لحال الارواح هي
الالوان التابعة لحركة الارواح الى داخل او الى الخارج او اليهما معا فاما ان يكون ذلك لامر مرضي وذلك
كاللون العارض عند الغشي او لا يكون كذلك كاللون العارض عند الغضب او الفرح او الخجل والتابع لحال
الاخلاط هو كالحمرة العارضة لغلبة الدم والصفرة العارضة لغلبة الصفراء وفي الحقيقة فان اللون
التابع لحال الارواح والاعضاء هو تابع لحال الاخلاط ايضا وذلك لان الغضب انما يحمر اللون بما يلزمه
من حركة الدم الرقيق الى الخارج والفزع انما يصفر اللون بما يلزمه من حركة الدم الى داخل ولكن ذلك يكون
تابعا لحركة الروح ولذلك اللون التابع لسوء مزاج الكبد انما يكون بسبب ما يلزم ذلك من تولد الاخلاط
الغير الطبيعية ولذلك التابع لضعف المعدة واما التابع لسدة مجرى المرارة فظاهر انه تابع لحركة الصفراء
الى جهة الجلد ففي الحقيقة ما يحدث من الالوان بسبب من داخل يكون تابعا لغلبة الاخلاط واعتدالها
وقد جعل بعضهم الالوان التابعة للاحداث النفسانية من الالوان الحادثة لا من خارج بمعنى انها حادثة
لا من خارج عن سبب في النفس والنفس شي مغاير للبدن ونقول ان اصول الالوان للبدن البسيطة خمسة
وهي الابيض والاحمر والاشقر والاصفر وقد ذكر الشيخ منها عشرة انواع من الالوان آح البياض وقد قال
انه يدل على عدم الدم وقلته ويريد بذلك عدمه في الظاهر وقلته في البدن كله اما عدمه في الظاهر فلانه
لو كان هناك دم يخالط الجلد لظهر لونه واما قلته في البدن فلانه لو كان فيه كثيرا لعم الظاهر ولا بد وان
يكون ذلك مع برد اذ لو كان هناك حرارة للطفت الدم وحركته الى الخارج وان كان قليلا فكان يظهر لونه
ولا بد وان يكون الصفراء قليلة ايضا اذ لو كانت لصفرت اللون واما البلغم فيجوز ان يكون هناك بلغم

كثير ويجوز ان لا يكون البلغم فيجوز ان يكون فلان البلغم لونه ابيض واما البلغم فيجوز ان لا يكون مع كون اللون
ابيض فلانه قد يكون ذلك البياض للون الجلد جوهره عصبي فيكون بطبعه ابيض اللون وانما يتغير عن بياضه
بسبب الاخلاط فاذا كانت الاخلاط قليلة جدا او غايرة بقي على لونه الاصلي والفرق بين ما يكون من ذلك
تابعا للون البلغم وبين ما يكون للون الجلد نفسه فانه لو كان مع حرارة وخلط صفراوي لاصفر لقبل الابيض لو
ان كان البياض لا يمكن الا اذا لم يكن حرارة ولا خلط صفراوي وكذلك ايضا لا يمكن ان يكون الا اذا لم يكن
هناك سوداء غالبة والا لكمد اللون او اسمر فلم حذف الشيخ هذا وجوابه انه اذا كان الدم قليلا حتى
اوجب البياض لم يحتج الشيخ ان يكون السوداء ظاهرة لانها اقبل العود من الدم بسبب بردها وغلظها فلذلك
لم يحتج الشيخ ان يبين ذلك لانه معلوم واما الصفراء فيجوز ان يكون لظاهرة بارزة وعوز الدم ود
بسبب رقتها وحرارتها فلذلك احتاج الشيخ الى ان يبين ان البياض لا يكون مع ذلك وقوله اللون الاحمر
وهو يدل على كثرة الدم وعلى الحرارة واما كثرة الدم فان الجلد كما علمت ابيض اللون فظهور الحمرة
فيه انما يكون لما هو احمر اللون وليس في البدن ما هو كذلك الا الدم ولو كان قليلا لم يف بذلك
واما ان ذلك يدل على الحرارة فلانه لو كان هناك برد لكان الدم جامدا فلم يكن لونه ظاهرا ولو كان
المزاج معتدلا لم تكن حمرة زائدة على الاعتدال وقوله الصفرة ويدل اما على كثرة الصفراء لظهور لونها او انما
يكون ذلك لغلبة الحرارة واما على قلة الدم وان لم يوجد الصفراء كما يكون في الناقهين وذلك لان
الصابغ للحمرة اذا قل صبغه اصفر وكذلك الشراب الاحمر اذا صار اصفر والفرق بينهما ان ما كان ذلك لكثرة
الصفراء يكون الصفرة فيه الى الاشراق مع وجود علامات الحرارة ولا كذلك الكائن لقلة الدم وقوله الشقرة
وهي لون بين الحمرة والصفرة ويدل على دم رقيق مراري وانما يكون كذلك اذا كان المزاج حارا وقد يكون
لا كذلك بل لغلبة البلغم والرطوبات على الدم فينتقص صبغه ويميل الى البياض وهذا يكون والمزاج بارد
والفرق بينهما ان الكائن للدم المراري يكون مع اشراق وعلامات حرارة المزاج لكن قوله على الدم والكد
المراري فيه اشكال وذلك لان الدم وحده لا يحدث الشقرة وقوله الكمودة وهي سواد فيه غبرة وتدل
على شدة البرد حتى يقل ويجمد لذلك الدم ويميل الى السواد بسبب جموده وكثيرا ما يكون مع ذلك سوداء
غير محترقة وقوله الوردية وهي الحمرة وقد يقال انها يدل على الحرارة وانما يكون كذلك اذا كان معها اشراق واذا كانت
من ذلك مع كمودة فهو للبرد وجمود الدم كما قلنا وانما يدل الادمة على الحرارة لانها انما يكون لاخلاط
محترقة حرارة محرقة للجلد حتى يسود وقوله الباذنجاني وهو سواد مخلوط بزرقة وذلك يكون للسوداء القوية
لان لونها ذلك وقوله الجصي وهو بياض مع قليل زرقة فلذلك يدل على صريح البرد والبلغم لان البلغم
لان البلغم يحدث البياض والبرد يجمد الدم فيحدث شيئا من السواد وقوله الرصاصي وهو بياض ليس
بالقوي مع خضرة يسيرة ويدل على سوداوية ما مع برد ورطوبة لان البياض يكون تابعا للون البلغم
او المزاج الرطب والخضرة تابعة جامدة الى السوداوية ما هو قد خالط البلغم مخضرة وذلك لان الدم
اذا جمد تغير فحدث من جموده سواد ومن نقصانه صفرة والسوداء اذا خالط الصفرة تولدهما الخضرة

ولا شك ان هذا انما يكون اذا كان المزاج باردا وقوله العاجي وهو بياض مع صفرة يسيرة فلذلك يدل على
برد وبلغم مع قليل حرارة واما كيف يجتمعان فاعلم انه كثيرا ما يكون مجرى المرارة ضيقا فيقل نفوذ الصفراء فيه
ويتوفر في الدم مع كون المزاج باردا بلغميا وقد يكون ذلك لاغذية سريعة الاستحالة الى الصفراء مع كون المزاج
بلغميا وقد علمت ان للبلدان والاهوية تاثيرا في كون الشعر وان الفساد في كل ما ينبغي ان يكون بالنسبة الى
الطبيعي هناك لذلك ينبغي ان لا يحال في كون البدن كذلك وقوله اللون يتغير بسبب الكبد الى الصفرة والبياض
اما البياض فلقلة تكون الجلد بسبب قلة الدم ولاستيلاء الرطوبات المائية والبلغمية واما الصفرة
فلقلة الدم الصابغ للحمرة ولذلك يتغير بسبب المعدة ولكن يكون في امراض اكثر والصفرة في امراض الكبد
اكثر ويتغير بسبب الطحال الى الصفرة والسواد اما الصفرة فلقلة الدم الصابغ للحمرة واما السواد
فلاستيلاء السواد واما البواسير وافواه العروق فان حدوثها قد يكون لكثرة الدم وتنقيه الدم
لفضوله وهذا يكون مع الدم الباقي في البدن شريفا فيكون اللون له اشراقا وحمرة وقد يكون لدفع
الدم واستيلاء الفضول السوداوية عليه وهذا يتغير فيه الى الصفرة وخضرة اما الصفرة فلقلة
الدم واما الخضرة فللفضول السوداوية وهذا القسم في الاكثر في امراض البواسير وليس بالمرء والقسم
الاول هو الاكثر في افواه العروق قوله وربما عرض في مرض واحد اختلاف لون في عضوين مثل ان
اللسان يبيض ويشتد الوجه يسود في مرض واحد مثل اليرقان العارض لشدة الحرارة من المرارة فقد
يعرض عند استعمال المرارة ان يحترق بعض الصفراء احتراقا لا يبلغ الى ان يصير سوداء ويكون لون البدن
كله اصفر لاجل الصفراء ويكون لون الوجه وحده الى السواد لتصعد ما احترق من الصفراء اليه فان اتفق مع وذلك
سدد يمنع نفوذ الصفراء الى المعدة والى الامعاء برد مزاجهما وكثر فيهما البلغم ولزم ذلك بياض اللون

البحث السادس في الاستدلال بهيئة الاعضاء قوله واما الخامس فهو جنس الدلائل الماخوذة من هيئة الاعضاء
اما الحرارة فمن شانها التحليل وتعظيم الحجم والبرودة بالعكس وايضا فان جميع الافاعيل والهيئات التركيبية انما
تتم بالحرارة فلذلك يجب ان يكون المزاج الحار يلزم ان يكون الاعضاء كلها تامة كاملة ان لم يكن من المادة في
فلذلك المزاج الحار يتبعه سعة الصدر ولان الارواح تكون في المزاج الحار كثيرة وحارة فيحتاج الى
مكان واسع لاجل ذلك انها ولاجل ما يحتاج اليه من الهواء الكثير لاجل الترويح وكذلك يكون النبض عظيما لان
تجويفه يكون اوسع ويكون الاطراف ايضا عظيمة لان الحرارة تنشر المواد وتبسطها والبرودة تجمعها وتقبضها
فيقل عند الاطراف دائما وربما انفصل من المفاصل فلعظمها لانها اذا كانت صغيرة لم تبعد الى جهة المفصل
والمزاج البارد يتبعه ضيق لقلة الرطوبات وظهور المفاصل والعضلات في الحنجرة وغيرها لقلة
اللحم والسمين بسبب قلة الرطوبات ويكون الانف كذلك مستويا اي دقيقا قائما البحث السابع في
الاستدلال بكيفية انفعال البدن عن الكيفية الخارجية قوله واما السادس فهو جنس الدلائل الماخوذة
من سرعة انفعال الاعضاء اه كل جسم سلط عليه كيفية ما في مزاجه فهو مستعد لاشتداد تلك الكيفية
وذلك بوجوه احدها انه اذا ورد من تلك الكيفية يكون ما لا قوى ما فيه فيكون استيلاؤه على اضعف ما فيه لذلك

هو ضد تلك الكيفية لم يؤثر لعجزه في الشيء بحاله الى طبيعته اقوى ضرورة ان كل واحد من الضدين فانه
من شانه كثرة قوى الاجزاء الحالة الى طبيعته واما اذا وردت عليه الكيفية المضادة فانها انما يقوى فيه
اضعف فلا يلزم من ذلك الاستيلاء على الاقوى بل قد لا يبلغ به ذلك الى حد التكافؤ ثم ان كل مادة استولى عليها
كيفية فانها لا يحصل قوامها وطبيعتها استعدت للصورة التي توجب تلك الكيفية فاذا غلبت الحرارة جعلت المادة
مستعدة للصورة النارية واذا كان كذلك فالبدن الغالب عليه كيفية مناسبة لتلك الكيفية كان
استعداد بدنه للاستحالة الى الصورة المقتضية لتلك الكيفية اتم فكان تحصيلها اسرع ولا كذلك اذا
وردت عليه الكيفية المضادة لها لان البدن يكون عسر القبول لها ودوام الهواء الخارجي كاملا يحصل
الاستحالة لها الى الكيفية قريبة فيكون الكيفية الغالبة في الجرم معاونة له في ذلك لكنه يقهرها ويترجح
عليها القوة بسبب الكثرة فاذا انضاف اليها على ذلك الكيفية الواردة كان استيلاؤهما عليه اكثر ولا
كذلك اذا وردت الكيفية المضادة لها لانها يكون معاونة للطبيعة والهواء على التعديل فلا يوجب خروجا
عن الاعتدال واذا علمت هذا فالذي يحس بردا يكون حار المزاج والذي يحس بردا يكون بارد
المزاج والاستدلال بهذا يكون على وجهين اح ان يكون الاعتبار ببدن واحد بان يرد عليه تارة
حرارة وتارة برودة ويكون خروجه عن الاعتدال متساويا فايهما كان الانفعال عنه اكثر واسرع علم
ان مزاجه مناسب لها وثم ان يكون الاعتبار ببدنين متساويين في التخلخل والتكاثف فايهما انفعل
عن كيفية واحدة اسرع علم ان مزاجه مناسب لها فلو انفعل عن كل واحد من الكيفيتين المتضادتين
اسرع لم يدل ذلك على مزاج لجواز ان يكون ذلك لضعف البدن او تخلخله او ما شابه ذلك وقد اورد
الشيخ هنا اشكالا وهو انه يجب ان يكون الذي يحس بردا بارد المزاج وذلك لان الشيء انما ينفعل عن ضده
لا عن شبيهه وانه لو صح ما قلتموه لكان الانفعال عن الشبيه اولى وليس كذلك فانا نعرف يقينا ان الشيء
انما ينفعل عن ضده لا عن شبيهه وهذا التقرير اتى انسب الى لفظ الكتاب ويفهم من كلام الشيخ عنه جوابين
اح انا نمنع ان تلك الحرارة تكون شبيهة بالحار المزاج بل اقوى منه وثم انا وان سلمنا ذلك لكنا نمنع ان كل
شبيه لا ينفعل عنه فان الشبيه الذي لا ينفعل عنه هو الذي كيفيته وكيفية ما هو شبيهه واحدة في
النوع والطبيعة اي انهما يكونان مع كونهما من نوع واحد متساويان في الاعتدال والخروج عنه
اما اذا اختلفا وكانا من نوع واحد فانهما ينفعلان ولكن لا ينفعلان لانهما من نوع واحد بل
لانهما مختلفان في الاعتدال كالفاترين السخان واحدهما اسخن يكون الذي ليس باسخن بالقياس
الى الاسخن باردا فينفعل عنه من حيث هو بالقياس اليه بارد لا من حيث هو بارد حار واعلم
ان الجوابين ضعيفان جدا اما الاول فلان الوارد على البدن ولو كان مساويا للبدن في
الخروج عن الاعتدال لكان لا محالة انفعال البدن عن الكيفية المناسبة اكثر بل لو كانت الكيفية
المناسبة اقل من كيفية البدن بقليل لكان انفعاله عنها اسرع ايضا وتشهد بذلك التجربة فان
المحرور يورد عليه من الحرارة ولو ايسر جزءا اسفل ولا كذلك لو ورد عليه من البرودة ما هو اكثر

حر بحا عن الاعتدال من تلك الحرارة واما الثاني فلان السخانين لو كان الاسخن منهما ينفعل عن الذي
هو اسخن من حيث هو بارد بالقياس اليه لا من حيث هو حار لكان يبرد عنه لا يتسخن وليس كذلك واعلم ان الداعي
الى هذه التكلفات انما هو قضية مشهورة وهي ان الشيء لا ينفعل عن شبهه وهذه القضية من المشهورات
الكاذبة وقد خصص الشيخ صدقها بما اذا كان الشبيهان متحدين في النوع والطبيعة واقول وليست في
هذه الصورة صادقة ايضا وذلك لانه من المعلوم ان كل جسم له قوة على شيء فان ذلك الجسم كلما زيد كان
قوته اقوى فانه لا يستوي بين قوة نار السراج وبين قوة نار الاتون واذا كان كذلك فالرطل من الماء اذا
اضيف اليه رطل اخر من ذلك الماء بعينه لكان برد المجموع لا محالة اقوى من برد كل واحد منهما وحده
فيكون كل واحد منهما قد ازداد بردا فيكون كل واحد منهما قد انفعل عن شبيهه مع اتحادهما في النوع
والطبيعة قوله واما اذا حاول الحار الخارجي ان يبطل الاعتدال الغريزي على الداخل اشتد لا انها
مقاومة له هذا جواب عن دخل مقدر وهو انه لو كانت الكيفية الخارجية تقوى الكيفية الداخلة
الشبيهة بها لوجب ان يكون الحرارة الغريبة الواردة من خارج تقوى الحرارة الغريزية الداخلة
وليس كذلك فانه مهما كان الهواء حارا كان الحار الغريزي ضعيفا وبالعكس والجواب عنه ان ذلك
انما يلزم لو كانت الحرارة الخارجية والغريزية من نوع واحد وليس كذلك فان السموم الحارة لا
يقاومها ولا يدفعها ويفسدها الا الاجزاء الغريزية فان الحرارة الغريزية هي آلة الطبيعة في دفع الردي
سواء كان حارا او باردا اما البارد فانها يدفعه بالمضادة واما الحار فانه يدفعه بتحليله وتحجيه
عاده واحراق مادته اي افنائها بالتبخير والتدخين ثم ان الشيخ استتم الكلام في ذلك بالتفرقة
بين الحرارة الغريزية وبين البرودة وذلك لان الحرارة الغريزية يدفع الضار سواء كان حارا
او باردا والبرودة انما يدفع الحار فقط بالمضادة ولا سادع الوارد وههنا سؤال وهو ان لقائل
ان يقول لو كان النافع للحرارة الغريزية هو الحرارة الغريزية لكان كلما كانت الحرارة الغريزية
اقوى كان استيلاء الحرارة الغريزية اقل وليس كذلك والا لكان استيلاء حرارة الحمى على بدن
الشيخ اكثر من استيلائها على بدن الشاب الغريزية اقوى واكثر من حرارة الشيخ ولو كان كذلك لما كان
الحمى في الشبان احد وجوابه انه لا يلزم من شدة استيلاء الحرارة الغريزية على بدن الشيخ ان يكون
تحرز البدن عنها اكثر فان ابدان المشايخ يكون باردة قليلة الاستعداد للحرارة لكنها استولى على قواهم
فيضعفها ولاجل شدة استيلائها يعسر دفعها ولذلك لا يطول حياتهم بخلاف الشبان ثم ان الشيخ
ذكر بعد هذا افعال الحرارة الغريزية والحرارة الغريبة في الرطوبات ليكون ذلك تنبيها على حقيقة
الحرارة الغريزية ولان تحقق ماهية الحرارة الغريزية قبل تفسير كلامه فنقول قد قال بعضهم ان الحرارة
الغريزية هي مزاج الروح وقيل هي مزاج البدن وهما باطلان وذلك لان الحرارة الغريزية كلما ازدادت
شدتها ازدادت الافعال الطبيعية جودة لانها آلة الطبيعة في افعالها وكذلك مزاج الروح فانه
لو كان خروجه عن الاعتدال لتضررت الافعال الطبيعية كلها وقال بعضهم هي الحرارة النارية التي في

البدن وهو باطل لما قلناه واعلم ان الحرارة الغريزية ذي كيفية بفاض على الابدان ذوات الانفس كما يفاض
النفس لكون الة الطبيعة في حفظها لانها ومن شانها ان تحيل الوارد الى البدن الذي من شانه ان يتوثر
في البدن متوثرا بالفعل بعد ان كان بالقوة ونقول ان كل رطوبة فلابد وان يكون المستولي عليها احدى حرارتين
وهما الغريزية والغريبة ويكون السلطنة الغالبة منهما فاذا كانت الحرارة الغريزية غالبة تمكنت الطبيعة
بسببها من التصرف في الرطوبات على سبيل النضج والهضم وحفظها على الصحة فامتنعت من تصرف الحرارة
الغريبة فيها فلم تفعل فيها ذلك لان كل واحدة من الحرارتين اذا كانت لها السلطنة منعت الاخرى عن التصرف فيها
واما اذا كانت الحرارة الغريزية ضعيفة خلت الطبيعة عن الرطوبات بسبب ضعف الته فوقفت عن فعلها
فيها فاستولت عليها الحرارة الغريبة فحدثت العفونة والحرارة الغريزية الة للقوى كلها حركات والحركة
بالحرارة واما البرودة فنافية لها لا تنفع الا بالعرض لان البرودة مما تعد من الحركة لذاتها وانما ينفع
بالعرض وذلك اما بان يمنع تحلل الحرارة او بان يشد المسام الاعضاء ولما كانت الحرارة الغريزية الة
للطبيعة في جميع احوالها افعالها ولا كذلك البرودة لا جرم يقال حرارة غريزية ولا يقال برودة غريزية
وايضا لما كانت الحرارة الغريزية انما يقوم برطوبة واليبوسة منافية فلهذا قيل رطوبة غريزية ولا يقال يبوسة
غريزية **البحث الثامن** في الاستدلال بحال النوم واليقظة قال واما السابع فحال النوم واليقظة آه
قد علمت ان النوم واليقظة ما سببهما والنوم يكثر لبرد المزاج ورطوبته لما يلزم من ذلك من غلظ جوهر
الروح وعسر حركتها الى الخارج وخصوصا اذا كان هذا المزاج للدماغ لان اختلاف حال النوم واليقظة
يتبع في الاكثر لاحوال الارواح النفسانية واصلها من الدماغ وكذلك اليقظة يكثر لغلبة الحرارة واليبوسة
لما يلزم من ذلك من رقة الروح واستعمالها وخصوصا اذا كان ذلك المزاج للدماغ واذا كان كذلك فاعتدال
النوم واليقظة يكون لاعتدال المزاج **البحث التاسع** في الاستدلال بحال الافعال قال واما التاسع
فهو الجنس المأخوذ من دلائل الافعال قد علمت ان الافعال اما ان يكون صحيحة تامة او ناقصة او باطلة او مشوشة
فالاستدلال بالافعال يكون باعتبار حالها في ذلك ولا شك انه مهما كانت الافعال صحيحة كانت الصحة كاملة
اذ لو كان هناك مرض لنقص الافعال التامة كاملة دلت على اعتدال المزاج واما اذا لم يكن كذلك فقد كان الامر
يكون ذلك بخلل في المزاج وقد يكون بخلل في التركيب فلذلك دلالة النقص الافعال على سوء المزاج دلالة تخمينية
غير تعيينية والتشويش يحتمل ان يكون من البرد فاذا كان بسبب سوء المزاج كان ذلك هو الحرارة وربما كان من
يبوسة واما النقصان والبطلان فقد يكون من الحرارة اذا اضعفت القوى فان كل سوء مزاج يضعف وهذا هو
الاقل وقد يكون من البرودة وهذا اكثر والفرق بين ما يكون ذلك من الحرارة وبين ما يكون من البرودة
ان الكائن من الحرارة يعقبه ضعف القوى وسقوطها ولا يلزم ذلك في الكائن من البرودة واذا اسرعت
الافعال الطبيعية كما اذا اسرع النشو ونبات الاسنان والشعر فلا شك ان ذلك انما يكون لقوة الحرارة
الغريزية اذ الحرارة يلزمها كلما هو من باب الحركات والبرودة يلزمها كلما هو من باب الحركات والبرودة
يلزمها كلما هو من باب السكون كالبلادة فما يدل على الحرارة قوة الصوت وسعته لان ذلك تابع لعظم الصدر

الحنجرة وسعة قصبة الرئة وذلك انما يكون مع الحرارة ولذلك سرعة الغضب لان الغضب انما يكون لغليان
دم القلب واشتعال الروح وتاديها ولذلك سرعة الحركات ومن جملتها الكلام والطرف الا ان يكون ذلك
لمزاج خاص لمزاج عضو تلك الفعل **البحث العاشر** في الاستدلال بكيفية الفضول المدفوعة قال الجنس
التاسع جنس دفع البدن آه اما استدلال الدفع فليس دائما يدل على الحرارة فربما كانت قوة الحرارة
مانعة من الدفع والبرودة معينة عليه كما في حجر البراز ويحتبس بسبب قوة الحرارة ويلين ويخرج اذا كانت
الحرارة ضعيفة حتى يضعف الهضم واما ان الرائحة الحادة يدل على كون الفضل حارا فظاهر لان الرائحة
يقوى ويضعف بحسب كثرة الحرارة وقلتها وقوتها وضعفها ولذلك بعض الاجسام اذا وضع على النار
كانت رائحته اقوى ولذلك قد يستدل على ذلك بعض الرقاع يحك الحجر ذي الرائحة واما قوة الصبغ
فانما يدل على الحرارة اذا كان نوع ذلك الصبغ للحرارة كالاصفر واما ما يكون للبرودة كالابيض فزيادة
ضعفه يدل على ان البرودة اقل فيكون الحرارة اقوى واما الانشواء والانطباخ فظاهر ان قوة ذلك لقوة الحرارة
ضرورة ان فاعل الشي والطبخ هو الحرارة **البحث الحادي عشر** في الاستدلال باحوال القوى النفسانية وافعالها
وانفعالاتها قال والجنس العاشر ماخوذ من قوى النفس آه قد سمي هذه الافعال والانفعالات حركات نفسانية
وقد يقال لها انفسانية وهي تختلف في الناس بسبب الامزجة او بسبب الخلق والكائنة منها بسبب الامزجة
اما ان يكون تابعة لمزاج اصلي او لمزاج عارض والمزاج الاصلي هو المزاج الحاصل من اول التكوين فاما ان يكون
ذلك المزاج مستفادا من مزاج الابوين من يخلق من ماء المحرورين واصحاب المالنخوليا فيكون مزاجه
في الاصل سوداويا فيكون اخلاقه رديئة سوداوية وما ليس كذلك كمن يكون مزاجه الاصلي بالامزجة معتدل
كما يتفق نيولد للاتقياء ولعله فاجر والمزاج العارض هو المزاج الطاري على مزاج الاصلي بحالة الغالبة وطريان
ذلك المزاج اما ان يكون بسبب حدوث المرض كما يعرض عند الانتقال الى الشيخوخة من الاخلاط الرديئة
او لا يكون كذلك فاما ان يكون بسبب حدوث نفساني او لا يكون كذلك والاول كما عرض لمن تبدل المزاج
خوف شديد ينقل الاخلاط الى السوداء فصار له مزاج سوداوي واخلاق سوداوية والثاني اما ان يكون
ذلك الاغذية رديئة او لا يكون والذي لاغذية رديئة اما ان يكون في حال الطفولة كما يعرض بسبب
اللبن المرتضع او في غير ذلك الوقت كما يعرض لمن داوم اكل الاغذية السوداوية من استحالة مزاجه اليها
فتغير اخلاقه والذي لا بسبب الاغذية كما يعرض بسبب الهواء الكدر من يدخل النفس والكائنة منها لا
بسبب الامزجة فاما ان يكون بسبب حال الابوين او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون بسبب حالهما
عند المجامعة التي يكون عندهما كما يعرض لمخلوق من ماء الزنا ان يكون شريرا وذلك لما يعرض لابويه
عند المجامعة من الحذر من تفطن الناس لحالهما فيعرض للمولود ان يكون رديء المعاملة للناس لحذره منهم
او يكون ذلك بسبب حالهما في غير ذلك الوقت كما يعرض ان يكون اولاد ذوي الحشمة حسن الاخلاق وذلك
بسبب الوراثة كل شخص من جهة العلو على اقاربه ومعارفه فيدعوه ذلك الى تكلف الاخلاق المستجلبة
لقلوب الناس والثاني وهو ما يكون بسبب حال الابوين كما يعرض للنجباء الاغنياء كمن يكون في الاصل

عضو بأمر وض نفسه حتى يصح جلما وبالعكس والاخلاق الكاينة بسبب المزاج يكون تابعة لحال الروح في
كثرتها وقلتها وحدتها وخمودها وصفائها وكدورتها فان كدورة الروح يوجب التوحش والخوف لانها يكون
مظلمة يستوحش النفس كما يفزع الظلمة الخارجية وصفاء الروح ونورانيتها توجب السرور والانبساط وحدة
الروح توجب الغضب والطيش وبردها يوجب الجبن والجزع وليس هذا موضع استقصاء الكلام وذلك
وقد استقصينا الكلام فيه في كتابنا في الاخلاط قليل لان كيفية الاستدلال بالاحداث النفسانية على
مزاج البدن فنقول ان الدال منه ذلك على الحرارة هو مثل الحرد والقوى والضجر والعطية والفهم
لان هذه كلها حركات وقوة الحركة التابعة للبرودة فان البرودة يلزمها السكون ولذلك ايضا الاقدام لانه
يتبع قوة القلب وعدم الخوف وانما يكون ذلك اذا كان القلب حارا لان البرد يلزمه الجبن ولذلك الرأي
لانها تابعة لعدم الانفعال وكذلك حسن الظن لان سوء الظن يتبع شدة الخوف وهو تابع لضعف
القلب التابع للبرد ولذلك جودة الوجه المضادة لذلك والخوف الدال على البرد وكذلك الغشاوة
لان الرحمة تابعة للانفعال من الاذى وذلك تابع لسرعة الانفعال القلب وذلك دال
على ضعفه وفي الاكثر يكون ذلك للبرد وكذلك النشاط اذ الكسل يصحب السكون التابع للبرد وكذلك
دخوله الاخلاق لانها مضادة للاخلاق التابعة للبرد وكذلك قلة الانفعال من كل شيء
لانها مضادة للاخلاق الثابتة ومن هذا القبيل المنامات فان من يغلب عليه الحرارة يرى كانه
يصطلي بنيران او يشمس وذلك لان الارواح يحضر فيحصل الحمل المشترك ما يحدث فيها من خارج على ما الفه
في اليقظة وكذلك من يغلب عليه البرودة يرى كانه في ثلج او في ماء بارد لان مثال هذه الاشياء يحدث في
الروح وكذلك يرى صاحب كل خلط ما يناسب خلطه لان كون ذلك الخلط يغلب على الروح فيكون الاشباح
المتخيلة فيها متلونة بذلك اللون كما ان من يغلب عليه خلط يتخيل طعمه في المأكول والمشروب البحث الثاني عشر
في دلائل الامزجة العرضية قال واما الامزجة العرضية الغريبة أقول اما الامزجة العرضية فيعني العارضة
بعدما لم تكن فالحارة منها يدل عليها اشتعال الحرارة يكون غريبة ولذلك يكون نوبيا وماديا بالحميات لاجتماع
حرارتها مع الحرارة العرضية وكثرة عروض الحميات اذ المستعد التي تجعله اضعف اسبابه وسقوط القوة
عند الحركات لازدياد الحرارة الموجبة لاختلال الروح وعطش مفرط لتحليل الحرارة للرطوبات والتهاب
في فم المعدة ومرارة لكثرة تولد المرار فيها بسبب قوة حرارتها ويحصل الى الضعف ما هو بسبب سوء المزاج
المضعف ويكون الى السرعة الشديدة والتواتر بسبب الحرارة ومادة المسخنات لتقويتها سوء المزاج وتضعف
بالمبردات لتعديلها ووداءة حال في الصيف لزيادة في تسخين المزاج سخونة غريبة واما دلائل البرد الغريب
فقلة هضم لان الهضم بالحرارة وقلة عطش لقلة التحلل واسترخاء المفاصل لتولد الرطوبات الفضلية
فيها بسبب ضعف الهضم وكثرة حميات البلغمية لكثرة البلغم ونقصان الحرارة الغريزية فيستولي
الغريبة العفنة وماديا النزلات لنقص الحرارة الغريزية عن انضاجها فيكون الحال كالحال في المشايخ
ومما يتناول المبردات لتقويتها سوء المزاج واما دلائل السوء المزاج العرضية فمناسبة لدلائل البرودة العرضية

لانهما يستلزمان ثبات البرودة يلزمها ضعف الهضم فيكثر الرطوبات الفضلية والرطوبة
يطفي الحرارة فيلزم ظهور ذلك البرودة ويكون مع زهولة كثرة الرطوبات الفضلية ولين قوامها ويسرع الجفاف
لكثرة الابخرة المائية واما دلائل اليبوسة العرضية فسرعة لاجل الجفاف وعدم الرطوبات المائية
ويحصل عارض واما العرض ان اليبوسة عارضة وانتفاف في الحال للماء الحار والدهن اللطيف وشدة
قبولهما لان المسام يكون خالية من الرطوبات وانما يملاها الاجسام الهوائية فاذا ورد الرطوبات
اخذتها المسام بسرعة ليمكن مفارقة الاجسام الهوائية من المسام اذ ذلك لها مكان غريب
وهذا كما يعرض في الاخل المستوي الى الغوص في الماء الفصل الرابع في خاصل علامات المعتدل
المزاج علامات المعتدل المزاج ان يكون متوسطا في كل ما ذكرنا في الفصل المتقدم مما فيه افراط
وتفريط الا فيما الافراط فيه تابع للقوة ككثرة الفهم والفكر وكذلك مما يكون الافراط فيه للقحة
التامة ككون الاحلام لذيذة مونسة ويكون لونه متوسطا في البياض والحمرة وذلك لان البياض
يدل على البرد والحمرة على الحرارة فاعتدالهما على الاعتدال وهذا انما يكون في البلاد المعتدلة فلا
يتوقع ذلك في مثل الزنج اذا الروم ويكون مع التوسط في السمن والقضافة مايلا الى السمن اعني اللحم
ليكون مزاجه مايلا قليلا الى الحرارة والرطوبة ويكون نظر لنيات الوقوف لانه اعتدال الاعتدال لانه
ويكون مناسب المزاجة الفصل الخامس في علامات من ليس عنده الخال في خلقته تدبير وجد هذا الفصل
وكثير من النسخ مترجما بغير هذه الترجمة هكذا في علامات من خرج عن الاعتدال بالافراط وهذه النسخة
ليست بصحيحة لان المذكور في الفصل ليس ذلك ونقول لا شك ان افضل الهيئات ما يكون اجزاؤها
متناسبة حتى يكون كل واحد منها حيث ينبغي ان يكون وعلى الوجه الذي ينبغي ان يكون عليه وان ما كان من
الهيئات غير متناسبة فهو ردي وعدم تناسب الاعضاء اما ان يكون في مزاجها او في هياتها اما في مزاجها
فان يكون بعضها خارجا عن الاعتدال بكيفية ما وبعضها بالضد تلك الكيفية فان هذا يكون حاله رديا
لان كل ما ينفع احد اعضائه فهو يضر الاخر فلا يوجد له ما ينفعه مطلقا وخصوصا اذا كان هذا
الاختلاف في الاعضاء الرئيسة لان النافع لاحدها يكون مضادا لبعض فيعم ضررها البدن واما عدم التناسب
في هيئات الاعضاء فمثل الرجل العظيم البطن القصير الاصابع المستدير الوجه والهامة العظيم الهامة
او الصغير الهامة اللحيم الوجه والجبهة والعنق والرجلين كاعاد وجهه نصف ذراع فان كان كذلك
فهو مختلف جدا وذلك لان عظم البطن دليل على عظم الامعاء والترب وقصر الاصابع يدل على صغر الكبد
واستدارة الوجه جدا دليل على كثرة اللحم فيه وذلك يدل على كون الطبيعة كثيرة الاجزاء الارضية
حيث كان ينبغي ان يكثر الروحانية ولان ذلك يلزمه احتباس الابخرة والادخنة عندنا الدماغ وخصوصا
اذا كان لحم الراس كثيرا وذلك مضار بالعقل والفهم ولان جملة هذه الهيئة يدل على كون الرطوبات
كثيرة وغليظة معه فلكثرتها يكثر اللحم ولغلظها وبعلها الى تمدد في الطول كثيرا بل في العرض ولذلك
شره هذا يكون مستعدا لهذا اللازم وكذلك اذا كان مستدير الراس والجبهة لكن وجهه شديد الطول ذو

يكون كذلك اذا كان سوء المزاج حارا او على انه في اكثر الامر لا يسوى لتضرر برداءة كيفيات الاخلاط والامتلا
الا اذا كانت الرداءة فيها من جنس الحرارة واما اذا كانت من جنس البرودة فهو لاكثر يلزمه ذلك تبعا
الاخلاط ونقصان حجمها وذلك في اكثر الامر لا يحصل بدون الامتلاء فلذلك الشيخ لم يذكر في علامات الامتلاء
بحسب القوة ما يكون مانعا للبرودة قوله وفي اكثر الامر فان الامتلاء بحسب القوة يولد المرض قبل استحكام
دلائله انما كان كذلك لانه دلائله غلبة الكيفيات انما يستحكم اذا كانت تلك الكيفيات قوية جدا وذلك
يلزمه ضرر الافعال لا محالة المبحث الرابع في علامات غلبة خلط خلط وهذا الفصل يشتمل على مباحث
في علامات غلبة الدم قوله اما الدم اذا غلب فعلاماته اه اما اذا كان الامتلاء دمويا كان ما ذكر من علامة
لا رتيابات الامتلاء جملة وذلك لان الدم يكون في الامتلاء الكلي غالبا ايضا فيكون الظاهر الغالب
اما ان تمطل ذلك يعرض منه ثقل في البدن في اصل العينين خاصة لان الاعصاب الاتية اليها رطبة
لينة ممتدة اليها في فضاء مجوفة تشتمل على ارواح كثيرة فاذا ترطبت تلك الارواح بكثرة الدم كان لها ثقل
فيعسر على الاعصاب اقلالها وايضا ثقل الصدغين لان اكثر العروق الصاعدة بالدم الى الراس يصعد
من جهتها ومما يعرض عند غلبة الدم غشيان لما يلزم ذلك من افراط حلاوة الفم وخصوصا الطبيعة
ح يكون كارهة للغذاء بسبب كثرة ما عندها انضاغط لما يحتبس في العضل من الفضول البخارية
المحوجة للطبيعة في دفعها الى تلك الحركة وايضا تثاوب لما يحتبس من ذلك في عضل الفكين والشفتين
وايضا نعاس لاجل رطوبة الدم وغلظ الروح وكسل عن الحركة الخارج التي بها التغطي وايضا بكمد
الحواس لكثرة الرطوبات علاوة فيكون كذلك والثقل واعياء بلا سبب لكثرة المواد التي تكون في العضل
وحلاوة في الفم غير معهود لكثرة المواد التي تكون في العضل وحلاوة في الفم غير معهود لكثرة الخلط الحلو
وحمرة في اللسان لكثرة الصابغ وربما عرضت بثور ودماميل لدفع الطبيعة بعض المواد الى الخارج و
كذلك قد يعرض سيلان الدم من المواضع السهلة الانصداع للتمدد التي يوجبه زيادة مقدارما في العروق
وايضا غلظ النكاف بسبب التجمع المضطر اليه في انسعة العروق ومما يدل على ذلك المزاج الذي يلزمه كثرة
الدم وهو الحار الرطب وايضا التدبير السالف وهو ازمان ما يولد الدم كثيرا كاللحوم وايضا البلد
وهو الرطب الدموي وكذلك الفصل وهو الربيع وايضا السن وهو سن الشباب والشبان دون
المشايخ وايضا العادة وهي اعتياد الامتلاء الدموي وايضا بعد العهد بالفصد خصوصا فيمن يكثر
دمه وايضا رؤية الاشياء الحمرة في النوم لان الارواح يكيفها لون الدم لاجل غلبته فيكون ما ينطبع
فيها امام قوة الحس على لونه وكذلك [illegible] وسيلان الدم والانجرار فيه اي الانغماس في تحته المبحث الخامس
في علامات غلبة البلغم قوله واما علامات البلغم بياض زائد في اللون وترهل اه انما كثر البلغم كثر
بياض اللون لان اللون يتبع الخلط الغالب وعرض ترهل ولين ملمس لكثرة ما يعرض في الدم الرطوبة
والمائية حتى يصير اللون كما في المستسقين وايضا كثرة الريق لكثرة رطوبة البلغم وايضا لزوجة الريق اما
اذا لم يكن هناك حرارة مانعة لان البلغم لزج بطبعه واما ان لم يكن هناك حرارة فلذلك ان البلغم ربـ

وايضا قلة العطش للبرد والرطوبة الا ان يكون البلغم مالحا محمضه واشتاق الطبيعة الى غسله فتعطش
قوله وخصوصا في الشيخوخة معناه وقلة العطش وخصوصا في الشيخوخة وذلك لان سن الشيخوخة يوجب
قلة العطش ولا يبعد ان يكون معناه الا ان يكون مالحا فانه يعطش خصوصا في المعدة لان البلغم فيها
اكثر وايضا الجشاء الحامض لضعف الهضم بسبب البرد وايضا البياض البول لبياض الخلط الغالب
ولبرد المزاج وايضا كثرة النوم لفرط الرطوبة مع البرد وايضا الكسل والثقل لان الامتلاء مع البرد المنافي للحركة
والرطوبة المرخية للاعصاب ولذلك يعرض استرخاء الاعصاب لا تقويتها باليبوسة وخصوصا مع الحرارة
وايضا البلادة لان ازالة الرطوبة مع البرد ومما اضر الاشياء بالذهن وايضا نبض لين لفرط الرطوبة بطي
متفاوت للبرد ومما يدل على غلبة البلغم السن والعادة والبلد والفصل والتدبير المتقدم والصناعة
والاحلام التي يرى فيها انها ومياه وانهار وامطار وبرد ورعد على قياس ما قلنا في الدم
المبحث السادس في علامات غلبة الصفراء قوله واما علامات غلبة الصفراء اه اما اذا غلبت الصفراء
اصفر لون البشرة والعينين لغلبة الصفرة على ان الاخلاط ويكون ذلك الاصفرار شديدا لان
الصفراء للطافتها ينفذ الى ظاهر البدن ولا كذلك البلغم والسوداء فانهما قد يكثران ومع ذلك
لا يكون تغير ما يكون كثيرا وذلك بسبب كونهما باردين غليظين لا ينفذان الى الظاهر وانما يختص العينان
بان تغير اللون يكون فيهما اظهر وذلك لصفاء لونهما وبياضه فيظهر فيهما التغير وان كان قليلا ولذلك
اول ابتداء اليرقان يظهر في العينين وربما عرض خشونة في اللسان وجفاف لنقصان الرطوبات بسبب
غلبة يبوسة الصفراء وحرارتها المحللة ونقصان الرطوبات يجمع اجزاء العضو فيختلف وضع اجزائه
وانما يظهر هنا في اللسان اكثر لانه فيكون استعداده للجفاف اكثر ولنقصان الرطوبات وغلبة الحرارة
يشتد العطش ويشتد استلذاذ النسيم البارد ويجف المنخران وايضا الضعف شهوة الطعام وربما عرض
الغثيان لمرارة الصفراء وكراهتها عند الطبيعة وربما عرض اختلاف لذع لان الصفراء حادة لذاعة
وفي الاكثر الامر لا يعرض اختلاف اذ الصفراء لحرارتها ولطافتها في اكثر الامر تتحرك الى اعالي البدن
او الى الظاهر ولذلك يكون الطبيعة في الحميات في اكثر الامر معتقلة وايضا يعرض قشعريرة كغرز الابر
لكثرة البخار الصفراوي وسرعة النبض وتواتره لاجل الحرارة وربما كثر القيء الصفراوي خصوصا
اذا كانت المعدة صفراوية واذا لم يعرض احتراق كان ذلك القيء اصفر لان لون الصفراء غير المحترق
كذلك وان عرض احتراق بسبب غلبة الحرارة كان لونه اخضر وربما يؤدي الى الزنجاري وبدل ايضا
على الصفراء التدبير المتقدم والبلد والمزاج والفصل والعادة والصناعة والاحلام التي يرى فيها
النيران والاشياء الصفر ويقدر ذلك على قياس ما قلناه في الدم المبحث السابع في غلبة السوداء قوله
واما علامات غلبة السوداء اه يدل على غلبة السوداء على اللون بسبب ارضية السوداء وبرودتها وانما
لا يعرض هذا في الصفراء مع كونها يابسة لان يبسها قليل وحرارتها قوية مسيلة وايضا كمودة اللون لبرد السوداء
وسوادها وايضا سبود الدم وغلظه وذلك لظاهر لغلبة الخلط الاسود الغليظ وايضا زيادة الزغب

والفكر لان ذلك من شان السودا وايضا لاحتراق فم المعدة لكثرة ما ينصب اليها منها لان السودا بالطبع ينصب
الى فم المعدة وايضا شهوة كاذبة لكثرة ما ينصب من السودا الى فم المعدة وخصوصا اذا لم يكن تلك السودا
رديئة جدا لان ما كان منها رديا كان انشا فانا الطبيعة معه الدفع اكثر من الجذب وايضا بول كمد اسود
وذلك ظاهر لكثرة الخلط الذي هو كذلك وقد يكون لحرارة اذا كانت تلك السودا دموية وايضا يكون
البول غليظا وذلك لغلبة السودا واما الابيض وان كان غليظا فقد لا يكون البول معه في غلظ السودا
لقبوله للغليان بسبب رطوبة وعصيان السودا عن ذلك لارضيتها ويدل على كثرة السودا يكون البدن
سودا ربلا لان ذلك يتبع كثرة السودا في الاصل ويكون البدن من شانه توليدها والسودا يقل في
الابدان النحيفة البيض لغلبة الرطوبات عليها ولذلك يدل على السودا ظهور امراضها كالبهق الاسود
والقروح السوداوية كالجرب اليابس وعلل الطحال لانه خزانة السودا كما بيناه وقد يدل عليه ايضا السن
والعادة والبلد لما تقدم في فصل المزاج والتدبير السالف والعادة والصناعة والاحلام على قياس ما
قلنا في الدم **الفصل الثامن** في العلامات الدالة على سدد ان السدد قد يكون في الاوعية وقد يكون
في المجاري والكائنة في الاوعية والبطون ان كانت في بطون القلب وجب الموت فجاة وان كانت
في بطون الدماغ اوجبت السكتة ان كانت كاملة والصرع ان لم يكن كاملة والكائنة في المجاري اما ان
يكون تلك المجاري مجاريا للروح او لا يكون والكائنة في مجاري الروح يلزمها لا محالة انقطاع نفوذ تلك
الارواح فان كانت في مجاري الروح الى الدماغ كالشرايين الاتي ما اليه لزم ذلك نوع من السكتة بحسب
وان كانت في مجاري الروح النفساني لزم ذلك بطلان الحس والحركة في العضو الذي تنفذ فيه القوى من
ذلك المجرى فمن تلك المجاري ما مجاريها ظاهرة للحس كالاعصاب الاتية الى العينين بالروح الباصر
ويلزم انسدادها حصول العمى ومنها ما ليس كذلك كالاعصاب الاتية بقوة الحس والحركة الارادية
الى الاعضاء فان مجاريها غير محسوسة واذا انسدت عرض من انسدادها شلل للقوة او الفالج او
بطلان الذوق او الشم واما السدة الكائنة في المجاري التي ليست للارواح فتلك المجاري اما
ان يكون مجاريا لما هو صالح للتغذية او لما لا يكون والاول اما ان يكون لما قد صار خلطا وهي
الاوردة او لما هو ليس كذلك فمنها ما هو متسع كالمري ومنها ما ليس كذلك كالماساريقا والثانية
اعني مجاري لا يصلح للتغذية وهي مجاري الفضول اما ان يكون مجاريا للفضول الغليظة وذلك كالامعاء
او لما لا يكون كذلك وذلك كمجاري البول لما في مجراها وكذلك الاتي هي في مجاري الغذاء والفضول
ونقول نفوذ المواد لا شك انه حركة مكانية وكل حركة فانها تتم باجتماع اشيا ثلاثة المتحرك وهو ههنا
المواد والمحرك وهو ههنا القوى التي من شانها ذلك وما المسافة التي فيها الحركة وهي ههنا المجرى
فبطلان هذه الحركة وفقدانها يكون لفقدان احد هذه الثلثة فان كان ذلك لمادة من شانها النفوذ
فلا يخلو اما ان يكون نافذة او محتقنة فان كان الاول لم يكن السدة هناك سدة وان كان الثاني فلا
يخلو اما ان يكون معدوما او موجودا فان كان معدوما جاز ان يكون هناك سدة وان كانت موجودة

ويعرف ذلك بالدلائل الدالة على وجودها فلا يخلو اما ان يكون القوى عاجزة عن تنفيذها وان كانت
كثيرة او لا يكون كذلك فان حس مع ذلك بتمدد في موضع نفوذها علم ان ذلك ليس لعجز القوى عن ذلك
ضرورة ان حدوث ذلك التمدد هو من مقاومة تنفيذ القوة لذلك المادة وذلك المقاوم هو المانع
من نفوذها وذلك هو السدة وان لم يحس بالتمدد جاز ان يكون لاجل عجز القوى عن التنفيذ فيجوز
ان لا يكون هناك السدة فاذا ما احتقنت مادة ودلت الدلائل عليها اي على وجودها ولم يحس بالامتلاء
الاسلاف في الامتلاء في البدن كله ولحس بتمدد هناك سدة لا محالة ولقائل ان يقول الاشكال على
هذا من وجهين احدهما انه يجوز ان يكون ذلك الاحتقان لغلظ المادة جدا حتى لا يسعها المجرى لا للسدة
وثانيهما انه يجوز ان يكون ذلك التمدد لرياح قد تكونت هناك ويكون مع ذلك القوى المنفذة ساقطة فيكون
احتقانها لعجز القوة لا للسدة والجواب اما الاول فان ذلك اذا وجد يكون سدة ايضا لان المادة اذا
كانت من الغلظ الى هذا الحد كان وجدها سادا للمجرى عن نفوذ اخرها وكان ذلك سدة ايضا واما الثاني
فان التمدد الحادث عن الريح لا يختص بذلك المكان بل ينتقل من مكان الى اخر واما التمدد الذي يكون
هناك فقط فانه لا يكون الا للسدة ومراد الشيخ اذا كان الحاصل التمدد هناك فقط قوله واما الثقل
فيحصل في السدد اذا كان السدد في مجاري لا بد من ان يجري فيها مواد كثيرة فيثقل السدد انما يكون بالتجسر
نشبها من المواد فاذا كانت في مجاري ليست كذلك لم يكن هناك ثقل وليس الثقل بلازم للسدد التي تكون
في هذه المجاري كيفما تقع فانه اذا عرضت السدة في اوايل الماساريقا من جهة الامعاء لم يلزم من السدة
ثقل بل انما يلزم ذلك اذا كانت السدة بحيث ينحبس بها تلك المواد الكثيرة الى بعض ذلك المجرى وقد فرق
الشيخ بين ثقل السدد وبين ثقل الورم بوجهين والمراد بذلك اذا لم يكن ذلك الورم قد اوجب السدة
واحد الوجهين ان الثقل يكون في السدد اكثر وذلك لان ثقل الورم انما هو من المادة المورمة فقط وهي اقل
من المادة المحتبسة بالسدد وثانيهما ان ثقل الورم يكون معه وجع ولا كذلك ثقل السدد ولقائل ان يقول
اما الفرق فغير صحيح فانه قد يكون المادة المورمة اكثر من المحتبسة بكثير فان ورم الكبد يكون الثقل فيه
اعظم من سددها خصوصا اذا كانت السدد في المقعر لانه لا يكون في نفس الكبد بثقل بل يكون المادة
المثقلة في الماساريقا فقط بمنع سدد المقعر من نفوذها الى الكبد واما الثاني فلا يصح ايضا فان الورم
اذا كان باردا لم يلزم الحس والسدد قد يلزمها الحس اذا اعقبت ما يحس بها قوله واكثر من سدد في العروق
فان لونه اصفر لان الدم لا ينبعث في مجاريه الى ظاهر البدن بسبب السدد ان كانت بحيث يمنع نفوذ
الصفراء كانت صفرة اللون لقلة الدم الصالح للحمرة والا كانت لذلك مع وجود الصابغ للصفرة
الذي هو الصفراء ويفرق بينهما بان تلك الصفرة ان كانت كصفرة الناقهين فهي لقلة الدم وان
السدة تامة وان كانت كصفرة اليرقان فهي للصفراء والسدة غير تامة **الفصل التاسع** في العلامات
الدالة على الرياح اما ان يكون مختصة بالاعصاب الحساسة او لا يكون والاول كالوجع الذي
يحدثه الريح بتفرق الاتصال وسبب ذلك التفرق ما يوجبه الريح من التمدد والثاني اما ان

العلامات الدالة على الرياح

يكون مما يظهر حسّيتها من الحركات وذلك كالاختلاج فانه يكون من رياح غليظة محتبسة في العضل
فتحركه طلبا للتحلل او لا يكون كذلك فاما ان يكون مما يحدث حسيتها من الاصوات او لا يكون والاول
اما ان يكون تلك الاصوات حادثة لأجل الريح نفسها بل من فعلنا كما في مرض الاستسقاء الزقي والطبلي
بالقرع او يكون حادثة منها نفسها فاما ان يكون ذلك من غير احتياج الى حركة يحدث منا وذلك كالقراقر
او لا يكون كذلك بل يحتاج في حدوثها الى حركة منا وذلك كالصرير في المفاصل اذا كان وجعه من ريح في
والثاني هو ان لا يكون مما يحدث حسيتها من الاصوات فاما ان يكون مما يحدث فيها من تفرق الاتصال
كما يشتد لها انكسار العظم على رياح غليظة ينفجر ذلك او لا يكون كذلك وذلك كالاشتداد لان يحس اللمس
كما مر بين النفخة والسلعة باللمس فان السلعة يكون مع انغمار واحساس برطوبة تترجرج ما النفخة يكون
مع تمدد وبعا وسبب غير ظهور رطوبة واما النفخة والريح اي المرض الذي يسمى بالنفخة والذي يسمى
بالريح فالخلاف بينهما ليس بالجوهر اي بجوهر المادة الفاعلة لهما فانهما فيهما واحد وهي الريح لكنها
في الريح متحركة ملعه وفي النفخة ساكنة ممدودة والاوجاع الممدودة انما يتعين ان يكون من الريح
اذا كانت مع خفة اذ الكائنة مع ثقل يكون لمادة ذات قوام ممدودة بكثرتها فان هنا انتقال من
الوجع فقد تأكدت قوة الدلالة وتمت لان الرياح من شانها التحرك واذا كانت الريح المنفردة للاتصال
في عضو غير حساس كالعظام والحجاب [illegible] لم يتبين ذلك فيها بالوجع لعدم الاحساس فان كان المتفرق
الاتصال العظمي [illegible] فذلك يحل العظم المتكسر حاليه من الغشاء واللحم الحساس قوله وقد يكون من رياح
العظام ما يكسر العظام كلها او بعضها ولا يكون له وجع الا انها يحل ككسرها حاليه فقد كان عرض في صدي
السرح المنبطل [illegible] شهوة الفجر حتى نحو ثلاثة اعوام لابطال [illegible] فيه ثم بعد ذلك عرض انكسرت عظام
[illegible] ورجليه حتى كان اذا زال الوساية من تحتها انعوجت ونال [illegible] شطايا العظام الموجعات لهذه
الخالة عامان **الفصل العاشر** في العلامات الدالة على الاورام ويشتمل هذا الفصل على مباحث
البحث الاول في العلامات الدالة على نفس الاورام لما الاورام الظاهرة [illegible] كل ورم
فاما ان يكون في الاعضاء الظاهرة او في الاعضاء الباطنة والكائنة في الاعضاء الباطنة
اما ان يكون حارة او لا يكون ولكل واحد من هذه ما يدل عليه ويعرف به فالاورام الظاهرة يدل
عليها الحس والمشاهدة واما الباطنة ان كانت حادة دل عليها امور لازمة لها هو له وصول الابخرة
الحارة الى القلب فان كان ذلك الورم في الاحشاء القريبة من القلب لم يكن لذلك الحمى فترات ظاهرة
لان الابخرة الحارة يكون متراددة وان لم يكن كذلك فقد يظهر لها فترات اما بانتظام او بغير نظام كما في الاورام
الكلوية [illegible] والوجع الناخس ان كان العضو الوارم حساسا كالحجاب والغشاء المستبطن للاضلاع
في الورم المسمى ذات الجنب والشوصة والبرسام والثقل وحده ان كان لا حس للعضو الوارم كالقلب
معه علامة العضو الوارم والغذاء بها [illegible] رجحان العضو لثقل المادة الزائدة وسببا الثقل وجود
المادة ضرورة ان الاعضاء الخاسة الباطنة كلها تحصه فلا ينفذ فيها الثور [illegible] الا ما كان لطيفا

حارا وذلك يوجب الوجع الناخس لامحة لكنه ان كان الغالب على تلك المادة الدم كان مع الوجع الناخس
تمدد وربما كان معه ضربان ان كان العضو الوارم مشتملا على شرايين واعلم ان الوجع الناخس
قد يكون للورم الحار كما قلنا وقد يكون لتفرق الاتصال والفرق بينهما انه ان لم يكن هناك حمى فلا اشكال
في انه عن تفرق اتصال وان كان هناك حمى ففي الاكثر يكون لورم وربما كان لتفرق اتصال اوقع
الحمى بحدته الالم قوله حصول الاذى في افعال ذلك العضو الذي يمكن ان يكون فيه الورم وهذا
لا يكفي وحده في الدلالة على الورم ضرر الفعل لازم لكل مرض لكنه اذا اقترن به باقي العلامات
اعان في الدلالة وافاد في الدلالة على تعيين العضو الوارم قوله الاحساس بالانتفاخ في ناحية ذلك
العضو ان كان لمحل اليه سبيل كما اذا المساتحت الشراسيف اليمنى واحسسنا هناك بانتفاخ كريه فان
ذلك يدل على ورم الكبد وهذا ليس يكون في الدلالة على الورم الا بالنفسه واما اذا كان الورم
الباطن باردا فليس يصحبه ان يتبعه وجع اذ البرد من شانه التخدير وابطال الحس قوله اذا الحس
بثقل ولم يحس بوجع وكان معه دلائل غلبة البلغم فليحدس انه بلغمي وان كان معه دلائل غلبة السوداء
فهو سوداوي انما يدل على هذا الورم اذا علم انه ليس هناك سدد من السدد ما يلزمها الثقل ولا
امتلاء وانما يكون ذلك مع علامات غلبة البلغم او السوداء واشتراطه عدم الوجع ليس في الدلالة
على الورم بل على كونه باردا اذ الحار كيف كان يلزمه الوجع وربما يشبه الوجع الناخس والضرباني وما
يشبههما واما الوجع الثقيل وعدم الوجع مع علامات غلبة البلغم لا يوجب كونه بلغميا بل يجوز ان
يكون مع ذلك سوداويا وبالعكس بل ذلك يكون في الاكثر فانه اذا كان عضو ما فيه ورم وكان
البدن غالبا عليه خلط ففي اكثر الامر يكون ذلك الورم من ذلك الخلط اذ من شان الخلط الغالب
ان يكثر في العضو الضعيف العاجز عن دفعه بالطبع عن نفسه واذا كانت الاورام الحارة في الاعصاب
كان الوجع شديدا ضرورة كون العضو المأوف لم يحس وكانت الحميات قوية لقوة الوجع وشدة
الى الانصباغ في التموه لان الصدر في نفس العصب وليس في التموه فقط بل وفي التشنج ايضا
ولذلك يتأدى الى اختلاط الذهن لمشاركة الدماغ للعصب قوله واحدث في حركات القبض
والبسط افة انما يلزم هذا اذا كان العضو الوارم له هذه الحركة كالصدر وذلك لان الورم
اذا كان في عصبة كان في الدلالة التي بها انقباضه وانبساطه وجميع اورام الاحشاء
يحدث رقة وتحركا في المراق لان غذاءه يقل بسبب انصراف القوى الى ناحية الورم مصاحبا
للاورام المتفرقة الى هناك لا لاجل انصراف القوى بسبب ميل الطبيعة الى هناك لانتفاء
الورم وايضا يقل الغذاء لاشتغال الطبيعة بتدبير الورم عن الهضم وانما يكون هذا في
المراق كثيرا لان ظهور الحال فيه اكثر ولان تجمها اخف فيكون اسرع تحللا **البحث الثاني** في العلامات
الدالة على اورام الاحشاء قال وفا اجتمعت في اورام الاحشاء ان الاورام الاحشاء الحارة
مراتب ولكل مرتبة منها علامات يعرف بها فالمرتبة الاولى تكون الورم وقد ذكرنا علامات ذلك في

البحث الاول في المرتبة الثانية لهذا الورم في الجمع والجراحة والفرق بين الخراج والدبيلة وما يشبه ذلك
ان الدبيلة كل ورم يجمع اي يتجمع مادة الى المدة والخراج من ذلك ما كان حارا وما سوى ذلك من
الاورام فيسمى جمعا وان بعضها يسمى خراجا وبعضها عددا وغير ذلك ولهذه المرتبة علامات يدل
عليها أحدها اشتداد الوجع وذلك لازدياد التمدد الذي يوجبه ازدياد المادة لتحللها وكذا التهابها
وثانيها اشتداد الحمى لازدياد الوجع ولاجتماع حرارة النضج مع حرارة الحمى واعلم ان الفاعل للمدة هو الحرارة
الغريزية بمعونة الحرارة الغريبة والفاعل للهضم هو الحرارة الغريزية فقط والفاعل للعفونة هو الحرارة
الغريبة فقط وثالثها خشونة اللسان خشونة شديدة وذلك لتجفيف رطوبته لقوة الحمى والابخرة الرطبة
الى موضع الورم بسبب ميل الطبيعة الى هناك ورابعها اشتداد السهر لعظم الاعراض وذلك لقوة الحمى
والوجع ولكثرة الابخرة الحادثة من النضج وخامسها عظم الثقل وذلك لكثرة ما يتجه الى موضع الورم من
المدة تبعا لتحريك الطبيعة المسببة لزيادة الوجع ولان المادة تبعد عن الصلاحية للتغذية فيصير كلا على
القوة لعدم احتياجها اليها وسادسها ان تحس الصلابة والبراز وانما يكون ذلك في موضع الورم ولا يمكن ان يحس الا
اذا كان الحس اليه سبيل فلذلك قال وربما احس الصلابة والتركيز ولم يحصل ذلك دائما وسابعها ان يظهر في
البدن عارض حاجلة اي بعد زمان قصير ويظهر في العينين غور وسعا قصور وانما يكون بعضها اذا كان الورم
عظيما وخصوصا اذا كان معه سهر مفرط قوي التحلل والمرتبة الثالثة ان يتم التقيح ويلزم ذلك امورا
أحدها ان تسكن سورة الحمى والوجع والضربان لزوال الموجب لاشتداد ذلك وهو النضج وثانيها ان يحصل
بدل الوجع والضربان شيء كالحكة وذلك لاجل حدة المدة واكالها وثالثها ان تخف الحمرة والصلابة
ان كان شيء من ذلك ويلين الغمز وذلك لزوال التمدد المفرط الذي يوجبه الورم قبل النضج ولذلك
يعرض ايضا ان تسكن الاعراض كلها ورابعها ان يبلغ الثقل غايته اذا الورم قد تكامل انصباب المواد
اليه ووقع فعل الطبيعة فيه فلا يزداد توجهها اليه والمرتبة الرابعة ان ينفجر الورم ونحن
نذكر لوازم ذلك في البحث الثالث **البحث الثالث** في العلامات الدالة على انفجار الورم وامراض الاحشاء
قوله واذا انفجر عرض الالم اذا انفجر ورم الاحشاء عرض ذلك الموضع اولا ان يعرض الالم بسببه
لذع المدة للمجرى عليه من الاعضاء الحساسة وليس هذا بدائم ولا بلازم لكل ورم باطن والورم
لما كان مع ذلك عظيما وكان انفجاره يلزمه حركة المدة على تلك الاعضاء وثانيها ان يعرض حمى بعد ذلك
وهذه الحمى تكون خفيفة وسببها حرارة المدة وعفونتها واما الحمى التابعة للورم فتفارق لزوال سببها
وثالثها ان يستعرض النبض للاستفراغ وذلك لان العروق اذا عرض ما في داخلها ضغطها اللحم والجلد
الذي فوقها لضعف المانع من ذلك بسبب خلوه فيستعرض النبض ولقائل ان يقول ان اللحم
المحيط بالشرايين مقداره الطبيعي هو ما يكون عند كون الشرايين منبسطة فيجب ان يتحلل عن ضغط
الشرايين عند الاستفراغ بل يجوز ان يكون استعراضه سقوط قوة الشرايين في حمل الطبيعة
العالية منها على السافلة بثقلها ويجوز ان يكون ايضا بسبب آخر وهو الاستنقاع وذلك بان يكون البدن

اذا انفجرت من الورم استنقع فيها العرق الرطب واستعرض كما يعرض لبعض الاجسام عند الاستنقاع
في الماء وان يظهر وخامسها ان يختلف النبض وذلك بسبب ما يعرض من الضعف لانتقاص الروح بما يخرج من
المدة ولعوق الطبيعة بعد اجتماعها لتدبير الورم وسادسها ان ما احد النبض فيظهر في الضعف والصغر
والابطاء وسبب ذلك ضعف القوة ونقصان الحرارة وسابعها ان يظهر في الشهوة سقوط وسببه
الضعف ونفرة الطبيعة من الاغذية بسبب سيلان المدة على الاعضاء الباطنة وثامنها ان
يبرد الاطراف وقد عللوا ذلك بهرب الحار الغريزي الى هناك لتضربه في الباطن بالمدة ونحوه
فقد افسدنا مثل هذا في كلامنا في سبب تعاقب الحر والبرد عند كلامنا في الاسباب بل سبب ذلك
غور الدم والروح الى الاطراف بعد ان كانت يقربها الورم لما بيناه ولذلك يكون الاطراف في
جميع الورم باردة وتاسعها ان يندفع المدة الى حيث يقتضيه جهة الورم ودفع الطبيعة وفي اكثر الامر
يكون اندفاعها الى المخارج التي هي اليه اقرب والخطر في عبور المدة بها اقل فلذلك يندفع تارة
بالنفث كما اذا كان الورم في الصدر وتارة بالبول كما اذا كان الورم في مجاريه وتارة
بالبراز كما اذا كان الورم في المعدة والامعاء **البحث الرابع** في علامات انتقال الاورام الاحشاء
وربما انتقلت المادة في الاورام الباطنة اه سبب انتقال الاورام من عضو الى الآخر ان
يقوى طبيعة العضو الوارم ولكن لا قوة تامة حتى يحلل الورم ويعينه بل دون ذلك بحيث تحرك المادة
عن جهته ويتفق عضو آخر ضعيف فيعجز عن مقاومة دافعه العضو الوارم فينتقل تلك المادة
ويتورم وهذا الانتقال قد يكون الفاعل له مع طبيعة العضو الوارم طبيعة البدن الكلية
وقد لا يكون كذلك والاول هو الانتقال الجيد وهو الانتقال من العضو الشريف الى الخسيس
وذلك لان الطبيعة لا تبالي بتضرر العضو الخسيس وقد لا يكون كذلك والاول في جهة حصول
مصلحة العضو الشريف بل قد يكون مخلقه وذلك العضو الخسيس ليكون قابلا لفضول العضو
الشريف كالآباط للقلب وخلف الاذن للدماغ والاربية للالية وانما يفعل الطبيعة ذلك
اذا كانت قاصرة عن التحليل اذ افناء مادة ذلك الورم واخراجها بالكلية يكون لا محالة انفع
للبدن والثاني هو الانتقال الردي وهو ان يكون مخالفا لمقتضى فعل الطبيعة الكلية وذلك
كما ينتقل من عضو الى اشرف منه اذا لم يصير اعلى ما يعرض به اما الانتقال الى العضو الاشرف
فكما ينتقل الورم من الطحال الى الكبد واما الانتقال الى ما هو اقل صبرا وان لم يكن اشرف فانه
يكون قلة صبر المنتقل اليه سبب مرضه كما اذا كان يعترض فانتقلت المادة اليه فان ذلك
في اكثر الامر يلزمه افساد جوهره وهذا لا يختص بعضو كل عضو مريض فحاله كذلك وتارة يكون قلة
صبره لقوة حسه كالعين اذ ليس وربما كان بعض الاعضاء له حس اكثر صبرا ومع ذلك فيكون
الانتقال اليها رديا كالحلق فان المادة اذا انتقلت اليه ولا سيما من الدماغ كان فيه هلاك لما يلزم
ذلك من انسداد مجرى النفس والغذاء ولذلك يستعمل في ابتداء اورام الرواح وان كان ذلك الورم

وجعل من عضو رئيس لا ينتقل الاورام الباطنة وسيلان الجراحات الباطنة الحشا والى فوق علامات
يتدبرها ويدل عليها فانها ان زالت الى ما تحت ظهرت في الشراسيف تمتد الى اسفل وثقل وذلك بسبب
زيادة المادة في الاحشاء السفلية فتجذب بسبب ذلك علائقها الا ان يحصل ثقل الاحشاء ثقلها
ويلزم من ذلك انجذاب الصفاق المستبطن لعضل البطن الى اسفل واذا امالت في انتقالها الى فوق دل
ذلك على سوء حال التنفس وضيقه وعسره وذلك بسبب المزاحمة بما انتقل من المادة الى
هناك قوله ضيق الصدر لذلك ايضا قوله التهاب يبتدي من تحت الى فوق وذلك لصعود المادة قوله
الحجاب قوله ثقل في ناحية الترقوة لكثرة ما يصل اليها من المادة قوله صداع لوصول المادة او
بخارها الى الدماغ وهذا الصداع يختلف مواضعه من الراس بحسب اختلاف الجهة التي فيها المادة
فلذلك يكون تارة في العين وتارة في اللسان وتارة في حال اليافوخ وقد يعم الراس كله وذلك
اذا كانت المادة كثيرة قوله وربما ظهر اثره في العضد والساعد بزيادة الانتقال وذلك بسبب
العصب الاتي اليها **قوله الفصل الحادي عشر** في علامات تفرق الاتصال قوله تفرق الاتصال
الواقع في الاعضاء الباطنة ان كان في عضو حساس دل عليه ما يلزم ذلك من الوجع وتوقف
ذلك على معرفة ان الوجع ليس عن ورم ويعرف ذلك ليس عن ورم ويعرف ذلك لعدم الحمى فان الاورام
الباطنة الموجعة كلها يلزمها الحميات ان لم يكن في اعضاء حساسة فاما ان يكون ذلك التفرق مما
يلزم سيلان خلط او مدة او لا يكون كذلك والاول انصباب الدم وانصبابه الى فضاء او كالمعدة
او البطن وانما يكون ذلك اذا التفرق الى اعداد عرق او انقطاعه وح يدل على ذلك التفرق حصول
ذلك وكما اذا كان التفرق انفجارا للدم فانه يدل عليه خروج المدة او القيح او النافث وهو ان يكون
ذلك التفرق ولا يلزم ذلك فلا يخلو اما ان يلزمه ذلك والذي يلزمه انخلاع عضو يدل عليه وجود
ذلك الانخلاع كما يعرض عند انها اربطة الحجاب بين الجناح والذي لا يلزمه انخلاع عضو اما ان
يلزمه زوال العضو عن موضعه من غير انخلاع كما يعرض عن الفتق من نزول الامعاء الى كيس الانثيين
فيدل عليه ذلك النائي او لا يلزمه ذلك فاما ان يلزمه احتباس شي كان ينفرغ وذلك بان ينصب الى فضاء
يوجد انه تفرق الاتصال كما يعرض عند انخراق الامعاء ان يحتبس البراز في البطن وربما امتلا البطن
منه وصار كما في الاستسقاء وكما يعرض عند انخراق احد مجرى البول او كليهما من سيلان البول الى فضاء
البطن ولحاسه عن الخروج حتى يعرض من ذلك الاستسقاء في يوم او يومين من غير ان يكون بالكبد ورم
واما اذا لم يكن تفرق الاتصال يلزمه شي من ذلك كان الاطلاع عليه عسرا جدا والغالط في الفصل تمام
الجملة الاولى من التعليم الثالث من الفن الثاني في النبض وهو تسعة عشر فصلا **الفصل الاول** كلام
كلي في النبض ويشتمل هذا الفصل على مباحث **البحث الاول** في شرح الحد المذكور في الكتاب النبض **قوله**
النبض حركة من اوعية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض الحركة [illegible] لا ما هو بالقوة من جهة المعنى
الذي هو بالفعل [illegible] بالقوة وهو كونها الشي ذا اين او وضع او كم او كيف لم يكن له قبل ذلك ولا يكون بعده وهي ههنا كالجنس

وباقي الحد كالفصل لكنها ليست جنسا قريبا للنبض انما يقرب اليه او لا قريبا الى النبض فلننظر في حركة النبض
من اي الاقسام هي لنعرف بذلك الجنس القريب للنبض فنقول انه حركة وضعية وذلك لا يبين الا ان نقدم
برهانا في الحكمة على انحصار الحركات في اقسام اربعة قوله الحركة في المكان وهي النقلة قوله الحركة في الوضع كحركة
الجسم المستدير على مركزه وحركة القاعد اذا قام وبالعكس قوله الحركة في الكم وهي اما ان يكون الى الازدياد واما
ان يكون بورود مادة اخرى وهي النمو او لا يكون كذلك وهي التخلخل وما الى الانتقاص فاما ان يكون
بانفصال شي من المادة وهي الذبول او لا يكون كذلك وهي التكاثف قوله الحركة في الكيف كالتسخن والتبرد
وتسمى الاستحالة والنبض ظاهر انه ليس حركة في الكيف ولا في الكم ولا يجوز ان يكون ايضا حركة مكانية
كما هو المشهور لان كل متحرك بحركة مكانية فانه عندما يتحرك لا بد وان يخرج عن مكانه والشريان اذا انبسط
وانقبض لا يخرج من مكانه بل مكانه يتسع عند الانبساط ويضيق عند الانقباض اذ المكان هو السطح الباطن
من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي فليس اذا حركة النبض مكانية فبقي ان يكون وضعية
وليس لقائل ان لا نعني بالحركة المكانية الا كون الجسم يتحرك وهو في مكان والشريان عند انبساطه و
انقباضه يكون كذلك في مكان فحركته اذا مكانية لانا نقول ليس المعنى بالحركة المكانية هو هذا
والا كانت الحركات كلها مكانية قوله ان الشريان اذا انبسط بعد انقباضه او انقبض بعد انبساطه
لم يتغير فيه الا نسبة اجزائه بعضها الى بعض بالقرب والبعد وذلك هو المراد ههنا بالوضع
فلا حركة الا في الوضع فالنبض اذا حركة وضعية وذلك هو جنسه القريب **قوله** من اوعية الروح المراد
بذلك القلب والشرايين فان مجموع حركتهما هو المسمى بالنبض وبهذا يتميز النبض عن حركة غيرهما من
الاعضاء **قوله** مؤلفة من انبساط وانقباض يميزه عن ذلك من الحركات كالاختلاج العارض للقلب
والانبساط هو الحركة من جهة المركز الى جهة المحيط والانقباض بالعكس **قوله** لتبريد الروح بالنسيم
هذا هو الغاية من النبض ويميزه عن مثل حركة الخفقان العارض على انه ليس يلزم ان يكون كل
فصل مميزا فان غرض الحكماء من الحد ليس تمييز المحدود فقط بل وان يتحقق به الشي كما به وتبريد الروح يكون
بشيئين اي تعديل مزاجها اذا افرط وذلك يكون بورود الهواء وهو يحصل بالانبساط قوله وتنقية فضول
الروح وذلك يكون عند حالة الانقباض فان قيل ان قوله بالنسيم يمنع ان يكون المراد بالتبريد هو ذلك
لان التنقية لا يكون بالنسيم قلنا ليس كذلك لان النسيم قلنا ليس كذلك لان النسيم يعني الروح باستنشاقها
نفوذها [illegible] عند ما يخرج فيصعد فان قلنا التنقية يكون بالنسيم وقد قدم الشيخ الانبساط على
الانقباض لانه عندهم مقدم عليه في الوجود لان الانبساط عندهم هو بجذب الهواء البارد
والانقباض هو لاخراج الهواء الذي قد يتحيز يكون بعد ادخاله وبقي ههنا اشكال وهو ان
الدماغ من جملة اوعية الروح وهو ينبسط وينقبض لتبريد الروح بالنسيم ومع ذلك فلا
يقال ان حركته نبض فان تكلف متكلف وقال انه يريد بالروح ههنا الروح الحيواني كان ذلك
مع كونه خارجا عن مفهوم اللفظ غير صحيح ايضا وذلك لان الصدر من جملة اوعية الروح الحيواني

وهو ينبسط وينقبض لتبريد الروح بالنسيم ولا ثبوت لذلك النبض لان ثبوته انه يريد بالوعا الهوا
القريب وهو المجاور للروح ولكن لفظه لا يدل على ذلك **البحث الثاني** في ذكر مذاهب العلماء في كيفية
حركة النبض وما المحرك لها وذكر حججهم ونقض الباطل منها وبيان مذهبنا في ذلك اما حركة القلب فلا
خلاف ولا اختفا بانها مؤلفة من انبساط وانقباض واما القوة المحركة فقد اتفق الاطبا على انها هي
القوة الحيوانية ونحن نخالفهم في ذلك وسنبين فيما بعد ان حركته بقوة ارادية واما الشراين
فلانا انا اذا لمسنا النبض وجدنا الشراين تارة يرتفع حتى يقرع الانامل وتارة ينخفض
حتى يغيب عنها فحركة الشريان اما ان يكون مؤلفة من ارتفاع وانخفاض فقط من غير
اتساع وضيق او لا يكون كذلك والاول هو راي اكثر المجارب والثاني هو راي اكثر القدما
ونقول كل حركة فلا يخ اما ان يكون تبعا لحركة جسم اخر او لا يكون والاول هي الحركة بالعرض
كحركة الجالس في السفينة بحركتها والثاني هي الحركة بالذات وكل حركة فلها لا محالة محرك فالمحرك للحركة
التي بالذات اما ان يكون موجودا في غير الجسم المتحرك وهي الحركة التي بالقسر كحركة الحجر المرمي عاليا
قسرا او يكون موجودا في المتحرك نفسه فلا يخ اما ان يكون من شانه ان يكون له شعور بفعله وقتا ما
وهي الحركة التي بالارادة كحركة الحيوان يمينا وشمالا او لا يكون كذلك وهي الحركة التي بالطبع
كحركة الهاوي الى اسفل واذا عرفت ذلك فنقول حركة الشراين اما ان يكون تابعة لحركة القلب
او لا يكون والثاني هو راي اكثر المحدثين ومنهم جالينوس واتباعه وعلى هذا المذهب يكون حركة
الشراين بقوة فيها اذ ليست هذه الحركة عندهم بالقسر فاما ان يكون تلك القوة هي القوة الحيوانية
وذلك هو راي اكثر اصحاب هذا الراي والاول اما ان يكون تابعة حركة الشراين لحركة
القلب بان يكون انبساطه عند انبساطه وانقباضه عند انقباضه او لا يكون كذلك بل يكون
انبساطها عند انقباض القلب وانقباضها عند انبساطه والاول هو راي طايفة يسيرة من
الاقدمين واختاره بعض المحدثين والثاني هو راي اكثر القدما وهو الحق الذي نذهب اليه
فلنقتصر ولنحتج المخالفين ونقضها ثم نحقق ما ذهبنا اليه فنقول اما القائلون بان حركة الشراين
مؤلفة من ارتفاع وانخفاض فقط فحجتهم على ذلك انه لو كان الشريان ينبسط وينقبض لاحس
بازدياد مقداره في العرض وانقباضه فيه وليس كذلك ويدل على ذلك التجربة وهذه الحجة ضعيفة
لجواز ان يكون عدم الاحساس بذلك لقلته بالنسبة الى الازدياد والانتقاص في السمك ولا نتردد ان
كان كثيرا الا انا نقدم ادراكنا بمقدار عرض الشريان حالة الانقباض لا ندرك ازدياده عليه حالة
الانبساط واما القائلون بان حركته مؤلفة من انبساط وانقباض فقد احتجوا على ذلك بوجوه اح لو لم
يكن كذلك لكان النبض دايما على التواتر وليس كذلك وب لو كان ذلك لما كان يوجد نبض مختلف
في العرض ج ان الانبساط والانقباض يشاهد في ابدان المهزولين وهذه الحجج لا تخفا ضعفها
والعمدة في ذلك على شهادة التشريح طريقه ان تكشف الجلد واللحم عن الشريان ثم ينظر الى كيفية حركته

واحتج

واحتج القائلون من هولا بان المحرك لهذه الحركة هو القوة الحيوانية بان كل عضو فانما يتحرك بقوة
فيه وليست هذه الحركة ارادية والا لكنا نشعر بها ويمكنا ابطاوها واسراعها على حسب ارادتنا وليست
ايضا طبيعية لان الطبيعة لا تحرك حركتين متضادتين فبقي ان يكون حيوانية وفي هذه الحجة خلل من
وجوه اح انه لا يلزم ان يكون حركة كل عضو لقوة فيه وب انه لا يلزم من كون الحركة بالارادة ان نكون
شاعرين فان حركة العضل لا اختلاف في انها ارادية ونحن لا نشعر بها وج انه لا يلزم من كون هذه الحركة غير
ارادية وغير طبيعية ان يكون حيوانية بل يجوز ان يكون قسرية او بعضها طبيعي وبعضها قسري ود انا قد
برهنا في الحكمة على ان القوة الحيوانية لا وجود لها وه انا قد بينا فيما سلف ان القوة الواحدة
اذا كانت تبسط وتقبض لم يمكن ان يكون الا ارادية واحتج القايلون بان المحرك لهذه الحركة طبيعة
الشريان بان هذه الحركة ليست ارادية لا عن الحيوانية لعين ما قلتم ولا بالقسر لانا ننقل الكلام
الى ذلك القاسر ويكون الكلام فيه كما في هذه الحركة ولا بالعرض لما بيناه فبقي ان يكون بالطبع فان قلتم
ان الطبيعة لا يصدر عنها حركتان متضادتان قلنا انا نمنع ذلك فيها اذا كانت فاعلة لذلك
لغرض واحد وفي حال واحدة وليس كذلك حركة النبض لان الطبيعة الشريان من شانها ان تبسط
اذا عرض للروح التي فيها احتراق وان يقبضه اذا احترق شي من جوهر الروح ونفض الهوا الوارد
وهذا كالماء فانه ان كان تحت الارض يتبع منها صاعدا وان كان في موضع اعلى من سطحها نحدر اليه
نازلا وكلا الحركتين بالطبع واعلم ان هذه الحجة ضعيفة جدا فانه يجوز ان يكون الحركتان بالقسر او
احديهما بالطبع والاخرى بالقسر ويكون القاسر هو حركة القلب وهي ارادية وربما يدل على فساد هذا
ان الحركة التي بالطبع اذا لم يكن للعود الى المقدار الطبيعي فانما يكون الى جهة واحدة وحركة
الانقباض والانبساط الى جميع الجهات واحتج القائلون بان هذه الحركة بالعرض يعني ان القلب
اذا انبسط انبسطت الشراين معه لاتصالها به واذا انقبض انقبضت لذلك ايضا بان هذه
الحركة محال ان يكون بالطبع لما قلتم وليست بالارادة ولا بالقسر لما قيل في حجة القايل بكون الحركة
بالطبع فبقي ان يكون بالعرض وفساد الحجة معلوم واما فساد هذا الراي فلان كل جسم تحرك بحركة جسم
اخر بسبب الاتصال بينهما فانه لا بد وان يكون تحرك ما هو قريب منه من الجسم المتحرك بالذات
اكثر واظهر فكان يلزم في الشراين ان لا يتحرك الاجزا البعيدة اصلا لانها لينة واللين اذا
تحرك احد طرفيه لم يلزم ذلك تحرك الطرف الاخر وخصوصا مثل هذه الحركة الانبساطية والانقباضية
التي ليست انها عظيمة جدا فهذه حججهم ونقضها وابطال رايهم واما تحقيق الحق الذي ذهبنا اليه
فنقول انه لم يبلغنا عن احد من العلما انه جعل حركة النبض ارادية وليس يمكن لذلك بوجهين
اح لو كانت هذه الحركة ارادية لكانت في قوتها وضعفها على حال القوة المحركة بالارادة واذا
لم يكن من جهة اليها مانع وليس كذلك فانه كثيرا ما يكون مزاج الشراين وتركيبها سليما والقوة
المحركة بالارادة قوية ويكون مع ذلك النبض ساقطا وكثيرا ما يكون الامر بالعكس وليس لقايل ان

يقول هنا لا اذن لكم في حركة المعدة بجذب الغذاء وامساكه ودفعه وحركة الرحم في جذب المني وامساكه
ودفع الجنين فان ذلك عند كثير من الحركات الارادية مع انها لا تتبع حال القوة المحركة بالارادة في القوة
والضعف وجوابه ان قوة المعدة والرحم اذا كانت ضعيفة مع قوة القوة المحركة فذلك يكون بحال في
التساوي حركة المعدة وجرم الرحم ولا كذلك القوة المحركة للشريان فان النبض قد يسقط في بعض الامراض
ويكون القوة المحركة قوية تامة مع ان جرم الشرايين لا ثقل به واذا انبساط حركة انبساط الشرايين وانقباضها
ليست ولا واحدة منهما ارادية ولا بالعرض وليستا طبيعيتين لما قلنا فبقي اما ان يكونا بالقسر او احديهما
بالقسر واما كيف يكون ذلك فانهما ان كانتا بالقسر فبان يكون القاسر فعل كل واحدة من الحركتين واما
ان كانت احديهما بالقسر والاخرى بالطبع فبان يكون الحركة التي بالطبيعة هي الحركة الى المقدار الطبيعي
للشريان ويكون الحركة التي بالقسر المخرجة للشريان عن ذلك المقدار الغريب ولا بد ان يكون ذلك القسر
يرد الى الشريان تارة ويفارقه اخرى اذ لو كان موجودا فيه دائما او مفارقا دائما لكان الشريان
يبقى على حالة واحدة فما كان يتصور حصول حركتين متضادتين والذي يرد تارة ويفارق اخرى لا يمكن
ان يكون الاجسام والجسم الذي يمكن فيه ذلك اما ان يكون هو الروح واما ان يكون هو الهواء الكاسر
ان الهواء لا يمكن ان يفعل ذلك فتعين ان يكون هو الروح واما كيف يكون ذلك فاما ان يكون الحركتان بالقسر
او احديهما فقط فان كانت احدى الحركتين بالطبع والاخرى بالقسر فلا يخلو اما ان يكون الطبيعية هي الانبساط
والقسرية هي الانقباض او بالعكس فهذه اقسام ثلثة الاول منها ان يكون الحركتان بالقسر وذلك بان يكون
القلب اذا انبسط جذب الروح من الشرايين ولزم ذلك انقباضها لاستحالة الخلاء ويكون ذلك الانقباض
المحدب بكون ما يبقى من الشرايين من الروح ودمائها يتحد بها لاستحالة الخلاء كما تباين بها الثاني من الاقسام الثلثة وهو
يكون الانبساط طبيعيا والانقباض قسريا فذلك بان يكون المقدار الطبيعي للشريان هو المقدار الذي
ينتهي اليه حركة الانبساط ويكون القلب اذا انبسط وجذب الروح من الشرايين قسرها لاستحالة
الخلاء الى الانقباض فاذا عاد القلب وانقبض ورجعت الروح انبسطت اليه لمقدارها الطبيعي الثالث
منها وهو ان يكون الانبساط قسريا والانقباض طبيعيا فذلك يكون المقدار الطبيعي للشريان هو المقدار الذي
ينتهي اليه حركة الانقباض ويكون نفوذ الروح الى الشرايين عند انقباض القلب هو القاسر للشريان على الانبساط
فاذا عاد القلب وانبسط ورجعت اليه الروح عاد الشريان بطبعه الى الانقباض طالبا للمقدار الطبيعي
هذا اذا كان القاسر سبب الروح فان كان سبب الهواء امكن ذلك فاما ان كانت الحركتان بالقسر فبان
يكون في القلب والشرايين قوة جاذبة للهواء البارد وقوة دافعة للهواء الحار ولفضول الروح فاذا جذب
كل واحد منهما احد من الهواء مقدارا لا يسعه تجويفهما اذا كانا على المقدار الطبيعي فيضطر الى الانبساط
تمديد الهواء النافذ واذا دفع كل واحد منهما ما يحتوي عليه من الهواء الحار والروح الفضلي حتى
خرج من ذلك المقدار لا يبقى في تجويفهما كافيا في ملئه اضطر الى الانقباض لئلا يلزم الخلاء فيكون القاسر
على الانبساط هو تمديد الهواء والقاسر على الانقباض هو خروج الهواء لاستحالة الخلاء وان كان احدى الحركتين

بالقسر والاخرى بالطبع فان كانت الطبيعية منهما هي حركة الانبساط فذلك يكون بان يكون المقدار الطبيعي
للشريان هو المقدار الذي ينتهي اليه حركة الانقباض ويكون نفوذ الروح الى الشريان عند انقباض القلب
هو القاسر للشريان على الانبساط فاذا عاد القلب وانبسط ورجعت اليه الروح عاد الشريان بطبعه
الى الانقباض طالبا للمقدار الطبيعي هذا اذا كان القاسر سبب الروح فان كان سبب الهواء امكن ذلك
فذلك اما ان كان الحركتان بالقسر فبان يكون في القلب والشرايين قوة جاذبة للهواء البارد وقوة
دافعة للهواء الحار ولفضول الروح فاذا جذب كل واحد منهما احد من الهواء مقدارا لا يسعه تجويفهما
اذا كانا على المقدار الطبيعي فيضطر الى الانبساط بتمديد الهواء النافذ واذا دفع كل واحد منهما ما يحتوي
عليه من الهواء الحار والروح الفضلي حتى خرج من ذلك المقدار لا يبقى في تجويفهما كافيا في ملء التجويف
اضطر الى الانقباض لئلا يلزم الخلاء فيكون القاسر على الانبساط هو تمديد الهواء والاتشاد على الانقباض
هو خروج الهواء لاستحالة الخلاء وان كان احدى الحركتين بالقسر والاخرى بالطبع فان كانت الطبيعية
منهما هي حركة الانبساط فذلك يكون بان يكون المقدار الذي ينتهي اليه الشريان عند انبساطه
هو المقدار الطبيعي له ويكون خروج الهواء من الشرايين قاسرا لها على الانقباض لئلا يلزم الخلاء
وان كان الامر بالعكس هنا وهو ان يكون الطبيعية منهما حركة الانقباض فذلك يكون بان يكون
المقدار الطبيعي للشريان هو الذي ينتهي اليه حركة الانقباض ويكون الهواء الجديد يقسر الشريان
بتمديده على الانبساط وهذه الاقسام الثلثة لا بد فيها ان يكون انبساط الشرايين عند انقباض
القلب وانقباضها عند انبساطه بل الاولى فيها ان يكون انبساطهما وانقباضهما معا ليكون الشريان
ان يجذب الهواء من الرطوبة ظاهر البدن فيمكن ان يجذب نفسه من ذلك الهواء في الزمان الذي يتم فيه
الانبساط لكن حصول هذا القسر بسبب الهواء محال لوجهين احدهما ان ذلك انما يمكن بان يكون مقدار
ذلك الهواء كبيرا جدا حتى يكون نسبته مقدار الروح كنسبة مقدار تجويف الشريان والقلب عند
الانبساط الى مقداره فيهما عند الانقباض واكثر من ذلك ايضا لان الجسم الذي يحويه الشريان
والقلب عند الانقباض ليس هو الروح فقط بل والدم الذي فيهما وما يبقى من الهواء البارد الذي
لم يتحلل بعد ولا شك ان ذلك يقتضي ان يكون الهواء الوارد عند الانبساط اضعاف الروح والدم
لاصحبود الى فساد قوامها وجوهرها واطفاء حرارتها وافساد مزاجها ومزاج القلب ايضا وثم لو كان هذا
القسر بسبب الهواء لكان النبض يبطل اذا انغمس الانسان في الماء لعدم وصول الهواء من ظاهر
البدن الى الشرايين فان بقي من النبض بعد فانما يكون ذلك بسبب ما يصل الى الشرايين من
الهواء المنجذب من الرئة وانما يكون كذلك بان يزداد التنفس زيادة كثيرة من حين الانغماس في الماء
وليس لقائل ان يقول انه يجوز ان يكون الهواء الواصل الى الشرايين انما ياتيهما من الرئة فقط ولا
ياتيهما من ظاهر البدن شيء لقصد بعينه فلا جرم يزداد التنفس عند الانغماس في الماء بمقدار ما فات
من الهواء المنجذب من ظاهر البدن لانا نقول لو كان كذلك لكان ذلك الهواء يحتاج الى مرور في القلب

ويكون على المقدار الذي يفي على تجويف الشرايين التي في البدن كله وعلى تجويف القلب ان كان انبساط
القلب والشرايين معًا ولا شك ان ذلك يحتاج الى ان يكون كثيرًا جدًا بالنسبة الى الروح التي في القلب
فكان يلزم من ذلك الخلاء وهذا هو الوجه الذي به يعرف بطلان راي جالينوس واصحابه وغيرهم من
المتقدمين ان انبساط الشرايين وانقباضها بذاتيهما اذ ذلك انما يتم بان يكون ذلك الهواء الوارد
اليها عند الانبساط نسبته الى الروح اكثر من تجويف القلب والشرايين عند الانبساط الى مقدار
تجويفها عند الانقباض فلسنا الآن في الاقسام الثلاثة الاول فيها هو الحق ان كلتا الحركتين الحادثتين
لم يكن ثم اما ان يكون حال الانبساط او حال الانقباض او حال السكون والاقسام كلها باطلة الاول
والثاني فلان الانبساط والانقباض اذا كانا بالقسر كانا بالمقدار الذي يوجبه للقاسر فلا يكون
في تجويف الشريان متسع للهواء البارد واما الثالث فلان الشريان في حال سكونه يكون تجويفه على
المقدار الذي فيه الروح والغمر وذلك مانع من ورود الهواء فان قيل انه في زمان السكون لابد
وان يتحلل من الروح شيء وذلك يحوج الى جذب هواء يقوم مقام ما تحلل لئلا يلزم الخلاء قلنا ههنا
لا يمكن لان ذلك ان كان في السكون الخارج كانت طبيعة الشريان ح مقهورة على الانبساط ازيد من
المقدار الطبيعي للشريان فاذا انتقص من الروح عن التحلل وجب ان ينقص الشريان بطبعه وذلك
مانع من جذب الهواء وان كان في السكون الداخل وجب ان يزداد انقباض الشرايين بنقصان مقدار
الروح ولا يمكن ح ان يحفظ الشريان ذلك المقدار الاول بادخال هواء يقوم مقام ما يتحلل من الروح
لان ذلك المقدار ليس بالطبع واما الثاني فبطلان الشرايين لابد وان يجذب هذا من ظاهر البدن
وذلك لانا جربنا مرارًا كثيرة انا اذا جعلنا الانسان في ماء معتدل في البرد والحر حتى غطى اكثر بدنه
فانه يعرض له بعد مضي ساعة كرب يحوجه الى الخروج وذلك الكرب ليس موجبه هو الماء لانه يكون
معتدلا اذ لو كان باردًا لا يمكن ان يقال ان ذلك لاجل تجويفه ولو كان حارًا لا يمكن ان يقال ان ذلك لاجل
حرارة الماء لان القياس يقتضي ان يبرد الباطن لان ما ينشربه البدن من الماء وبرطبه ولما كان
ذلك يلزم الكرب علمنا ان موجب الكرب هو احتباس ما ينفذ الى الباطن من الهواء بجذب الشرايين
ولولا ان ذلك الجذب واجب لما كان كذلك ينبغي لنا بل ان نقول انه يجوز ان يكون الكرب العارض
في الماء ليس لامتناع جذب الهواء البارد بل لمنع الماء من تحلل الابخرة الحارة التي من شانها ان يتحلل
من البدن وح لا يكون جذب الهواء البارد واجبًا وجوابه انه لو كان كذلك لكان التبخر الحاصل
بذلك اكثره عند قرب الجلد لاحتباس الابخرة هناك وليس لذلك بل انما يحس الحرارة في الباطن وعند
القلب فعلمنا ان ذلك لتبخر الروح بسبب امتناع التنفس من الشرايين والتبخر القلبي بسبب ذلك
ويلزم من ذلك بطلان ان الحركتين قسريتين ولو كانت حركة الانقباض طبيعية وحركة الانبساط
قسرية لم يكن جذب الهواء البارد على وجه بعيد جدًا ويكون ذلك الهواء المنجذب بتحلل لاجما ويكون
ذلك في حال الانقباض وفي السكون الداخل وذلك بان يكون المقدار الطبيعي للشريان اعظم من المقدار

الذي

الذي يقتضيه ما سوى فيه من الروح والدم حال الانبساط القلبي لقوة القوة الطبيعية ح وضعف
القاسر يكون الشريان من حفظ مقداره الطبيعي ويجذب الهواء من خارج البدن لئلا يلزم الخلاء ولكن هذا
بعيد جدًا اذ الظاهر ان تجويف لا يبع من الروح عند انبساطه فقد لا يكون اكثر من المقدار الذي يرد
به الشرايين عند انبساطها على ما بيناه عند انقباضها فبطل ايضًا ان يكون الانبساط قسريًا والانقباض
طبيعيًا فبقي ان يكون الحق هو القسم الآخر وهو ان يكون الانبساط طبيعيًا والانقباض قسريًا واما
كيف يكون جذب الهواء ح فذلك بان يكون الشريان اذا وصل اليه الروح عند انقباض القلب
يكون ذلك الروح اقل من المقدار الذي يملا تجويفه اذا كان على مقداره الطبيعي فعند ضعف
القاسر للشريان ح فيحتاج ان ينبسط الشريان على مقداره الطبيعي ويجذب من الهواء ما يتم به تجويفه
لئلا يلزم الخلاء ولا يمكنه ذلك حال انبساط القلب لان القاسر له على الانقباض ح يكون قويًا
وهذا الهواء المجذوب حال الانبساط الظاهر انه يكون كثيرًا اذ يبعد ان يكون الروح الواصل الى الشريان
عند انقباض القلب بالمقدار الذي يقارب ملء تجويفه فاذا الحق ان حركة انبساط الشرايين طبيعية
وحركة انقباضها قسرية وان القاسر لها على ذلك هو الروح الذي في تجويف القلب فيلزم ذلك انقباض
الشرايين لئلا يلزم الخلاء واعلم ان المفهوم من لفظ النبض في زماننا هو حركة الشرايين فقط دون
حركة القلب فيكون النبض ذا حركته وضعية للشرايين مؤلفة من انقباض قسري وانبساط طبيعي
لتبين الروح بالنسيم وانما قدمنا الانقباض على الانبساط لانا قد بينا انه يلزم ان يكون وجود انقباض
الشرايين قبل وجود انبساطها ضرورة ان وجود بعض الروح التي في القلب المحوج لها الى الانبساط
يجذب الهواء الذي يلزم انقباض الشرايين متقدم على تحقق ذلك الهواء الوارد المحوج الى الانقباض الذي فيه
الذي يلزمه انبساط الشرايين فيلزم من ذلك ان يكون انقباض الشرايين متقدمًا وايضًا فان كل حركة
طبيعية فانما يمكن وجودها بعد خروج الامر الطبيعي فانا لم يكن ان ينبسط الشرايين بالطبع الا
بعد ان يكون على غير المقدار وذلك بان يكون بحركة الانقباض فحركة انقباض الشرايين لابد وان يكون
متقدمة على حركة انبساطها **البحث الثالث** في ذكر شكوك ربما اوردت وحل تلك الشكوك وهما ما
شكوك يحتاج ان يشير اليها البهائم بحلها الشك الاول ان الغاية في انبساط القلب وانقباضه
هو تبريد الروح بالنسيم وذلك بان يكون القلب اذا انبسط جذب الهواء البارد من الرية واذا
انقبض دفع الهواء الذي قد تسخن فيه والفضول التي قد تصرفت من جوهر الروح واذا كان كذلك
وجب ان يكون انبساط القلب وانقباضه على المقدار الذي يمكن معه ذلك وح لا يمكن ان ينفذ مع
اليه الروح من الشرايين عند انبساطه فلا يصح ما قلتموه واي فايدة في كون القلب في كل وقت ينفع
عما من دفع الروح وجذبها من غير نفع يعود اليه والى غيره والشك الثاني لو كان ان القلب في انبساطه
جذب الروح من الشرايين لكان ما في تجويفه من ذلك الروح وح لا يمكن احساس الهواء المروح من
الرية الشك الثالث ان ما ذكرتموه من حركة الشريان وارد عليكم في حركة القلب انبساطها وانقباضها

ولا يمكنكم ان يجعلوا شيئا من ذلك فرقا وان كان ذلك القاسر اما ان يكون هو حركة الشرايين او
حركة الات التنفس والاول محال لانكم جعلتم حركة الشرايين موقوفة على حركة القلب فلو كان حركة
الشرايين قاسرة لحركة القلب لزم تقدم كل واحدة منهما على الاخرى وتأخرها عنها هذا
خ والثاني ايضا محال لان ذلك انما يكون بان يكون الرئة اذا انبسطت حتى جذبت الهواء الى القلب
فانقبض واذا انقبضت حتى دفعت الهواء انبسط القلب وذلك يوجب انه يلزم من ذلك
ان يكون عدد حركات القلب بعدد حركات الرئة والصدر وذلك بطلان المتأملين لذلك فانا
ان القلب اذا تحرك خمس مرات تحركت الرئة والصدر مرة واحدة هذا اذا كان الانسان جاريا
في نفسه على المجرى الطبيعي اما لو تكلف حصر النفس فقد يمكن ان يتحرك نفسه مقدار ما يتحرك
القلب عشرين مرة والوجه الثاني انه لو كان كذلك لكان الواصل الى القلب عند انبساطه
من الهواء مقدار ما يملا تجويفه ويكون مقدار ما فيه من الروح هو المقدار الذي يكون فيه
عند انقباضه او اقل من ذلك ولا شك انه لو كان كذلك لافسد الهواء بكثرته مزاج الروح
والقلب والوجه الثالث انا لو سلمنا ان هذا يصح للزم بطلان مذهبكم وذلك لانه لو كان
كذلك لم يكن انبساط القلب موجبا لجذب الروح من الشرايين ولا انقباضه موجبا
لحركة الروح فيها فح لا يلزم ان ينبسط الشرايين وينقبض على الوجه الذي قلتموه والشك
الرابع ان الشريان الذي يتشعب منه شرايين البدن كلها وهو المسمى اورطي على طرفه
عند القلب ثلثة اغشية صلبة من شانها ان تغلق فم الشريان ولسد حال الانبساط
القلب وانقباضه والشك الخامس انه لو صح ما قلتموه لزم ان يكون تجويف القلب يجب
يمنع من الروح المقدار الذي يخرج من الشرايين عندما ينقبض وذلك بطلان الخارج من
الشرايين ح يجب ان يكون كثيرا جدا حتى يكون فيه نقص من الروح التي في جملة شرايين مقدار
ما ينقص به فضاء تجويفها حالة الانقباض على حالة الانبساط وذلك محال فان تجويف القلب
اصغر من ذلك بكثير لان القلب يجب ان يكون على مقدار يحتمله تجويف الصدر مع ما يحف
بالقلب من الرئة والنخر والغلاف وما يجب ان يكون بينهما من الفضاء ليكون القلب متسعا
وما يجب ان يكون يحترز من الحجاب التي يجب ان يكون كثيرة ليقوى على اصلاحه وحفظها وما يجب
ان يكون مشتملا عليه من البطنين اللذين احدهما تجويف الروح والهواء الوارد اليه والشك
السادس انه لو كان انقباض الشرايين بسبب خلوها من الكثرة وانبساطها لما دخل اليها من الروح
لزم ان يكون انبساط طرف الشريان الذي يلي القلب قبل انبساط ما بعد منه ويكون الانبساط
عرض مجس طرف النبض الاقرب الى القلب قبل الطرف الابعد عنه ويكون انقباض الطرف الابعد
عن القلب قبل انقباض الطرف الاقرب اليه ونحن نجد ذلك في النبض وذلك لان كل حركة فهي لا محالة
في زمان ولا شك ان الزمان الذي يتحرك فيه الروح عند انقباض القلب الى مبدأ الشريان قبل

الزمان الذي ينتهي فيه الى انتهائه فيكون انبساط الاقرب من القلب قبل انبساط ما بعد منه وايضا
خلو الطرف الابعد حين جذب القلب له بانبساطه فيكون لا محالة قبل خلو الطرف الاقرب فيلزم ان
يكون الطرف الابعد عن القلب من الشريان قبل انقباض الاقرب وايضا يلزم ان يكون الطرف الابعد
ارض من الطرف الاقرب لان نفوذ الروح الى الابعد يكون لا محالة والشك السابع انه لو كان حركات
الشرايين على الوجه الذي قلتموه لكانت تامة لحركة القلب وحركة القلب واحدة لا تختلف في سائر
البدن البتة لكن ليس كذلك فان نبض المفلوجين يكون نبض سعة الصحيح ونبض الامزجة الحارة في نبض
سعة المفلوج نبض الامزجة الباردة والشك الثامن انه لو كان الامر كما قلتموه لم يكن تنقية الروح
من الفضول لحركة الشرايين لان ذلك انما يكون عند عصر الشرايين الروح عند الانقباض حتى
يخرج منها الفضول واذا كان الانقباض قسريا لم يمكن ان يكون الا بالمقدار الذي يقتضيه القاسر
الجواب اما الاول فانا وان سلمنا ان المقصود الاهم من انقباض القلب وانبساطه هو جذب الهواء
ودفع فضول الروح والهواء الحار لكن تجويف القلب يتسع فاذا انبسط لم يمكن ان يجذب من الهواء
مقدار ما يملأه والا لفسد مزاج الروح وجوهرها وقوامها ومزاج القلب فيضطر بالضرورة الى ان
يجذب ما يلي ذلك واما الثاني فان القلب ينبسط [illegible] من المقدار الذي يحتاج اليه
لاجل الهواء حتى يضطر الى جذب الروح فمن وجوه احدها ان الحر في شيء من جرم الروح التي يكون
في الشرايين وكيف وغلظ غلظا لا يمكن معه تحلل من مسام الشرايين امكن ان يتحلل ويخرج من القلب
عند انقباضه من جهة الرئة عند برده وثانيها ليستفيد الروح بتحركها الى القلب تارة والى الشرايين
اخرى الحركة الدائمة لطافة جوهرها فلا يعرض لها ان يكثف ويتبدل بطول سكونها في الشرايين وثالثها ان
القلب لا يمكن ان يكون مزاجه الا شديد الحرارة حتى يكون صالحا لتوليد الروح من الدم والهواء
الوارد والشرايين لا يمكن ان يكون جوهرها الا باردة لانها لا يمكن تجويفه الا اذا كان لها كثرة
وجب ان يكون الاعضاء اغلظ مما هي عليه بكثير ولم يمكن ان ينقسم على الاعضاء الصغار وان
كانت رقيقة تحللت الروح منها فلم يمكن ان يكون جوهرها الا رطبا غضروفيا عصبيا وهذه
الجواهر كلها باردة ليمكن ان يكون صلبة واذا كان كذلك فلو جعل مسكن الروح دائما في القلب
لاحترقت بحرارته المفرطة ولو جعلت دائما في الشرايين لبردت وغلظت فوجب ان يكون
مترددة دائما بين هذين العضوين ليبقى على اعتدالها الذي به تستعد لقبول الحياة فوجب
ان يكون دائمة الحركة الى القلب والى الشرايين وذلك يكون بما قلناه فان قيل انما ذكرتموه
من الفوائد انما يصح على تقدير ان يكون الشرايين ساكنة واما اذا كانت متحركة فان ما ذكرتموه
لا يصح قلنا تقدير ان يكون الامر على ما قلناه في حركة القلب الشرايين يجب ان يكون الشرايين
ساكنة متحركة وهم لو كان الروح مسكنها القلب والشرايين لم يسهل توزيعها على الاعضاء
المتوزع الذي يجمعه الاعضاء وهو ان يكون دائمة النفوذ اليها واذا كان القلب يجذبها

بجملتها الى التجويف بالانبساط لم يجذبها بانقباضه دفعا ينفذ معه في الشرايين مع ضيقها في زمان
قصير جدا كما تنجلب من مسام الشرايين عند اندفاعها اليها اسهل واكثر اما انها لو جعل مسكنها
القلب دايما لم يمكن توزيعها على الاعضاء فلبعده عن الاعضاء واستحصافه واما ان ذلك لا سهل
لو جعل مسكنها الشرايين فلان الشرايين يجب ان يكون مستحصفة جدا ليكون مع رقة جرمها قوية على
حفظ الروح محصورا مع ما يعرض لها من الانبساط والانقباض اللذين يخاف عندهما انصداعها
وذلك يوجب ان يكون مسامها ضيقة جدا فلولا قوة دفع القلب الروح بجملتها اليها عند انقباضه لعسر
توزيعها على الاعضاء التوزيع الواجب واما الشك الثاني فجوابه انه لا يلزم من كون القلب يجذب
الروح من الشرايين عند انبساطه ان يمتنع جذب الهواء من الرية لجواز ان يكون ما يصل اليه من الروح
لا يملا تجويفه واما الشك الثالث فجوابه ان حركة القلب عندنا ارادية لكنها من الارادية التي يمنعها
عن ارادته طبيعية كحركة العضل في انها غير مشعور بها لشعور الانسان اذ حركها ولذلك حركة
القلب ليس من الجاذب يقبل مثل تلك القوة ويدل على ذلك انه حساس وكل حساس متحرك بالارادة اما انه
حساس فلانه يشتمل على اعصاب كثيرة وكل عصب ففيه قوة الحس ومزاج القلب ليس في الحار يمنع قبول
تلك القوة بل يعين على حصولها ان الحرارة يعين على حصولها ويعين على نفاذ جميع القوى ولم يفرط جدا
وانه لو لم يكن حساسا لما كان متالما لكن تالمه شديد ولذلك يعرض له الخفقان عن الاسباب المولمة
سريعا ومن الناس من يكون مع قوة قلبه يعرض له الخفقان والغشي كثيرا وما ذاك الا لقوة حسه
واما ان كل حساس فهو متحرك بالارادة فلانه لولا ذلك لكان وجود الحس له عبثا اذ ما كان اذا
لم يكن له في حركة ارادية لم يكن له قوة على الفرار الضار ودفعه ولا لقبال النافع وتحصيله واما
الشك الرابع فجوابه ان الروح للطافته لا يمتنع ان ينفذ مع الخلل الواقع بين تلك الصفائح وان
قل ولذلك فان الروح ينفذ في العصب قد يرد مزاج الدماغ واما الشك الخامس فجوابه انه
لا يلزم ان يكون الروح المتوجه الى القلب عند انبساطه من تجاويف الشرايين على المقدار الذي
حصل في تجويفها حالة الانقباض وذلك لان ما يشتمل عليه الشرايين من الروح والهواء يتحلل بعضه
ويتوزع بعضه على الاعضاء ويخرج بعضه فضلا وذلك يكون من مسام الشرايين من الروح
والهواء يتحلل ويكون الواصل الى القلب عند انبساطه بعض ذلك فلا يمتنع ان يسعه تجويف المحدود
من الرية ايضا وايضا لا يلزم ان يكون الروح الواصل الى الشرايين عند انقباض القلب على القدر
الذي يملا تجويفها وذلك لان الشرايين يجذب عند نفوذ الروح اليها هواء كثيرا من الجانبين [illegible] التجويف
هو المالي لتجويفها الارواح فقط واما الشك السادس فجوابه انا نعم ان انبساط الطرف الاقرب
الى القلب من النبض قبل انبساط الطرف الابعد وانقباضه في نفس الامر ولكن لا يلزم ان يكون ذلك
محسوسا بل لا يلزم ان يكون التفاوت بين زماني الانبساط اول وسطي وانبساط اطراف الشرايين
التي في الرجل وانقباضها مما يحس وذلك بسبب قصر ذلك الزمان بل زمان الانبساط والانقباض

فيه قصير فكيف يكون تفاوت ازمنة اجزائه محسوسة واما انه كيف يمكن ان يكون ذلك في الزمان
الذي لا يحس فلسبب لطافة الروح في غاية ما يمكن ان يكون في الاجسام المركبة من اللطافة وسرعة الحركة
والدليل على هذا ان القوة المحركة للعضل يرد اليها من الدماغ عند ارادة تلك الحركة اذ لو كانت تلك
القوة موجودة فيها دايما لما كان يلزم بطلان حركتها عند ما يعرض في العصب سدة او قطع
ما ينقطع واذا كانت تلك القوة تصل الى العضو هناك وتلك القوة لا يمكن ان تصل الا بروح
يحملها وتلك الروح ينفذ في مسام العصب في زمان غير محسوس بل حين ما تم عزم الانسان على
تحريك عضو يا المتحرك العضل المحرك له واذا كان كذلك فبالضرورة يكون نفوذ الروح التي
في القلب في الشرايين مع شدة لطافة تلك الروح وسعة تجويف الشرايين في زمان اقصر من
ذلك فلذلك لا يمكن ظهور التفاوت بين اول النفوذ واخره فلذلك لا نظهر تقدم انبساط بعض
الشرايين وانقباضها على بعض واما الشك السابع فجوابه ان كون حركة النبض على الوجه الذي
قلناه لا يمنع من اختلاف نبض مثل المفلوج لجواز ان يكون ذلك الاختلاف بسبب اختلاف قوى
الالات التي في الشرايين بسبب تكاثفها كانت في الجانب المفلوج لاجل البرد وعدم ذلك في الجانب
الاخر واما الشك الثامن فجوابه ان تنقية الروح من الفضول لا يلزم ان يكون على الوجه الذي
قلتموه لجواز ان يكون ذلك بان يخرج هذه الفضول من مسام الشرايين **البحث الرابع** في ذكر
حركة النبض الذي هو الحق انا اذا ذهبنا الى ان النبض يلزم لوازم ينبغي ان نشير اليها واحد تلك
اللوازم انه يلزم كما قلنا ان يكون انبساط الشرايين عند انقباض القلب وانقباضها عند انبساط
وذلك البسط وثانيها انه يلزم ايضا ان يكون السكون الظاهر من الشرايين قبل انقباضها وانقباضها قبل
سكونها الداخل قبل انبساطها وذلك لان السكون الخارج هو الذي يكون الشريان فيه على مقداره
الطبيعي والاعضاء انما تحل ولا يحل بما هو الامر الطبيعي لها واما الحركة القسرية فيجب ان يكون متاخرة
عن الامر الطبيعي واما السكون الداخل متاخر عن حركة الانقباض واما ان ذلك متقدم على حركة
الانبساط فذلك بالعقل لان حركة الانقباض متقدمة على حركة الانبساط لما بيناه اولا وبين كل حركتين
متضادتين سكون واما السكون الخارج متقدم على حركة الانبساط فقط لانه متقدم على حركة الانقباض
فيما بيناه لو لانها متقدمة على حركة الانبساط وثالثها انه يلزم ان يكون انبساط ما يجاوز القلب من
الشرايين انبساط اطرافها البعيدة جدا وانبساط اطرافها البعيدة قبل انبساط ما هو منها متوسط
البعد من القلب وانقباض اطرافها البعيدة قبل انقباض ما هو منها متوسط البعد من القلب
وانقباض اطرافها البعيدة قبل انقباض ما هو منها متوسط البعد من القلب وذلك متقدم
على انقباض ما هو قريب الى القلب جدا اما ان انبساط القريب جدا الى القلب متقدم فلان انبساطه
يكون اول ما يحرك الروح الى الشرايين واما ان انبساط البعيد من القلب جدا متقدم على انبساط ما
هو متوسط البعد فلان البعيد يمكنه ان يجذب من الهواء مقدار ما يملاه اول ما يصل اليه من الروح

مايضعف القاسر له على الانقباض و لا كذلك المتوسط البعد فانه انما ياخذ الهواء من البعيد جدا
فيلزم الا يتم انبساطه فان قيل كما ان نفوذ الهواء الى المتوسط البعد بعد نفوذه الى البعيد جدا
عن القلب فكذلك نفوذ الروح اليه قبل نفوذها الى البعيد جدا قلنا الامر كذلك ولكن
الروح وحدها لا يكفي في تمام انبساط المتوسط البعد اذ لو كفت في ذلك لم يصل اليه الهواء
الروح لانه لا يكون له مكان وايضا فان نفوذ الروح الى اخر ما في تجويف الشرايين يكون قبل
بها المسافة المتوسط البعد عن مبدأ حركتها وذلك بسبب لطافتها وسرعة نفوذها ويلزم من ذلك
ان يكون وصول الروح المضعفة للقاسر للشريان على الانقباض الى اطراف الشرايين قبل وصولها
لما هو المتوسط البعد عن القلب واما القريب جدا من القلب فان الروح يملأه اولا بسبب
قربه هناك واما انقباض اطراف الشرايين البعيدة فيتقدم فلان الروح اذا تحركت الى
تجويفه عند انبساطه كان اخلاؤها لما هو ابعد عن القلب قبل اخلائها لما هو اقرب فيكون ما يوجب
قسر الشريان البعيد على الانقباض متقدما على ما يوجب قسر ما هو اقل بعدا ويحتمل انه يلزم ان يكون جل
المقصود من خلقة الشريان ان يكون كالخزانة للقلب فيدفع اليه الروح عند انقباضه ويأخذ منها
عند انبساطه و تتحلل عند ذلك فضول الروح ويتوزع ما يجب توزيعه من الروح على الاعضاء
ويجذب الهواء البارد من خارج البدن وكل ذلك من المهام **البحث الخامس** في كيفية وضع الشرايين
مع الاعضاء بما قاله بل لو كان الشريان ينقبض و ينبسط لكان يكون حجمه عند الانقباض اصغر
فلا يتم من المكان ما كان يشغله عند انبساطه وذلك يلزم منه الخلاء وهو محال وجوابه ان الخلاء
انما يلزم اذا لم يتبدل ما يخليه الشريان بانقباضه بجسم واحد وذلك غير لازم فان الجسم الذي
كان يحف به حال الانبساط يجوز ان يتحلل وينبسط بملاقاته ونقول الشرايين منها ما ليس معها
من جوانبه حصول الهيئة وذلك كالشريان الاخذ من تجويف القلب الى الفقرة الخامسة من
فقار الصدر ومنها ما يماسه الاعضاء من جانب واحد كالشريان النازل على باطن الصلب ومنها
ما تحف به الاعضاء من كل جانب كالشرايين التي في اليدين والرجلين ولا شك ان اللحم الذي يحيط
بها يجب ان يكون لينا حتى يطاوع بسهولة لان ينبسط عند انقباض الشرايين فلا يلزم الخلاء وان
ويجتمع عند انبساطها فلا يلزم تداخل الاجسام فان قيل ان العضو المجاور للشريان لا يلزم ان يكون
لينا لجواز ان يكون الشريان في فضاء يحيط به اعضاء صلبة ويكون الشريان اذا انقبض انجذب
من الهواء ما يملأ الفضاء الذي خلى عنه بانقباضه ويعدل هناك الى ان ينبسط الشريان فيدخل
في تجويفه ويكون ذلك الفضاء بمنزلة الصدر للقلب قلنا لو كان الامر كذلك لما امكن ادراك
النبض اليه لان صلابة تلك الاعضاء تمنع وصول حس الانامل وايضا كان ذلك مشاهدا
اذا كشف عن الشريان واذا كان يعرض اذا منع وصول الهواء الى هناك كما يكون عند الانغماس في
الماء ان يمنع حركة الشرايين او يعسر فلينظر الان هذه الاعضاء التي تحف الشرايين مخلوقة في

الاصل على القدر الذي يمكن ان يكون عند انبساط الشرايين فيكون انبساطها عند انقباض
الشرايين بالقسر و على القدر الذي يكون عند انقباض الشرايين فيكون حجمها وتكاثفها عند انبساط
الشرايين بالقسر والذي يظهر لي والله اعلم انه خلقها في الاصل على القدر الذي يكون عند انبساط الشرايين
لان ذلك هو المقدار الطبيعي للشرايين على ما قررناه قبل هذا وكل الاعضاء انما خلق على القدر الطبيعي لها
ولما يجاورها **البحث السادس** في تعديد اجزاء النبض قوله والنظر في النبض اما كلي واما جزئي
اما النظر الكلي في النبض فهو النظر من حيث هو نبض في احكامه واقسامه والنظر الجزئي هو النظر
من حيث هو مخصوص بمرض مرض وقد جعل الشيخ لكل نبضة اجزاء اربعة حركتان وسكونان فالحركة
الانبساط و الانقباض ومثل الانبساط وما استدل على ذلك بانه لا بد من توسط السكون محتاجا اليه
في حصول الانبساط والانقباض ان يكون جزءا من النبض بل قد يكون لازما غير مقوم وثانيهما ان
النبض هو القائم من حركة و سكون لما صدق عليه انه حركة ولا انه سكون كما لا يصدق على السكنجبين
انه خل ولا انه سكر بل هو شيء مركب منهما **قوله** بعيدا ان يحصل للمسافة نهاية وطرف ما نفعل وذلك
لان السكون انما يلزم ان يتخلل الحركات المتضادة اذا كانت الاولى منها منقطعة عن الاخرى اما
لو كانت متصلتين كما يعرض في الحركة المستديرة من ان بعضها يكون صاعدا و بعضها يكون هابطا
ومع ذلك فلا يلزم ان يكون بين ذلك سكون و للقائل ان يقول ان تلك حركات واحدة وليست متضادة
البحث السابع في ان اي هذه الاجزاء اعظم وايها اصغر اما الحركتان فان الانبساطات اذا كانت متساوية
وكذلك الانقباضات لم يمكن ان يكونا متساويين واما السكونان فالظاهر ان سكون الشرايين الداخل
يكون اطول من الخارج وذلك لانه يلزم ما ذهبنا اليه في النبض ان يكون زمان سكون الشرايين
الداخل هو بعينه زمان سكون القلب الخارج والظاهر ان ذلك السكون اطول من السكون الاخر و
ذلك ان حركة الانبساط والانقباض للقلب لا شك انها يضطر اليها وتابعة في تعديل مزاج الروح
واخراج فضلاتها وتغذيتها بالهواء الوارد فيجب ان يكون القلب فاعلا لهما وانما تحصل المصلحة
بهما لكن لما كان اتصال الحركتين المتضادتين محالا اضطر القلب الى السكون الداخل والخارج
الاول والانفصال لا يكون الحركة الا به لا لا امعه واذا وجد السكون الداخل لهذه الضرورة و
هو خلاف ما ينبغي فينبغي ان يكون في اقل زمان يرتفع فيه امتناع الحركة وذلك يكتفي فيه باقصر ما يحصل
من الزمان واما السكون الخارجي للقلب فلم يكن لذلك وحده بل ولان يتم الهواء المجذوب في القلب
زمانا يمكنه فيه تعديل مزاج الروح واستحالته الى جوهرها وذلك لا محالة يحتاج الى زمان له قدر
فيكون لا محالة اطول من زمان السكون الداخل ويلزم ان يكون السكون الداخل للشرايين اطول
فهذا نسبة الحركة الى السكون واما نسبة زمان الحركة الى السكون فلا شك انه اذا كان المزاج
على اعتداله كان زمان الحركة اطول من زمان السكون وذلك لان استحالة الروح بسبب لطافتها
الى الاعتدال عند ورود الهواء واستحالة الهواء الى الكيفية التي لا تصلح لان تعدل الروح اذا اختلط

بدء القلب يكون في زمان قصير لشدة الملائمة بينهما والمشابهة في الكيفية واما حركة جرم القلب
بجذب الهواء البارد ودفع الهواء الحار ووصول الروح فيحتاج فيها الى زمان طويل لبكن جذب الهواء
بالنفس وجذب الروح من الشرايين عند الانبساط ودفع الهواء وفضول الروح بخروج النفس ودفع
الروح الى الشرايين فيكون فلذلك يكون زمان الانبساط والانقباض اطول من زمان السكون
الخارجي للقلب الذي هو زمان السكون الداخل للشريان وقد بينا ان ذلك الزمان اطول من زمان
السكون الخارجي للقلب الذي هو زمان السكون الداخل للشريان وقد بينا ان ذلك من زمان
السكون في الشريان فيلزم ان يكون زمان الحركة اطول من زمان السكون هذا اذا كان المزاج على
اعتداله ويجوز ان يسخن المزاج جدا حتى يصير الهواء حين ما يصل الى القلب بفرط ويهيج الطبيعة الى
اخراجه فيلزم ذلك قصر زمان السكون جدا ويجوز ان يبرد المزاج جدا حتى يكون الهواء الوارد بحيث
يمكث على برده مدة وخصوصا اذا كان الهواء المستنشق باردا جدا فيجب ذلك زيادة زمان السكون
ونقصان زمان الحركة حتى ربما يبلغ الامر الى ان صار زمان الحركة اقصر من زمان السكون الداخل
للقلب الذي هو زمان السكون الخارجي للشرايين **البحث الثامن** في بيان ما يمكن ادراكه من اجزاء
النبض قوله وحركة الانقباض آه وقد وقع بين الاطباء اختلاف شديد في امكان ادراك حركة الانقباض
فقال كثير منهم انه لا يحس منها شيء البتة واستدلوا على ذلك بان حس اللمس شرطه الملاقاة المحسوس
حركة الانقباض يلزمها مفارقة الشريان للانامل فلا يكون الشريان نفسه محسوسا وهذه الحجة
ضعيفة اذ لا يلزم من هرب المحسوس عدم ملاقاته للحاس بل قد يلاقيه بحركة الحاس اليه وقال بعضهم
ان حركة الانقباض لخروجها محسوس لان الشريان يكون قد فارق الانامل واما وحدها فانه يحس في اربعة اجناس
من النبض وهي القوي والعظيم والصلب والبطيء واستدلوا على ذلك بان جلد الانامل يكون في اول الانقباض
ملاقيا للشريان وذلك لان الشريان سارع الى الانامل احدث فيها انغمازا فاذا النبض زال الموجب للانغماز
الجلد فيجب ان يعود بطبعه الى وضعه الطبيعي فيصحب الشريان في انقباضه مسافة قدر ذلك الانغماز
فيكون بعد ركا لعينها فاذا كان النبض قويا كان ما يحدثه من الانغماز اكثر فكانت ملاقاة جلد الانامل
للشريان عند انقباضه مسافة اطول ولذلك اذا كان النبض صلبا لان انغماز اللين عن الصلب يكون
لا محالة اكثر من انغماره عن اللين واما البطيء فلانه يطول زمان انقباضه فيطول زمان ملاقاة جلد
الانامل للشريان وان كان ذلك في مسافة قصيرة واما النبض العظيم فلانه لاشرافه يكون ما يطيه
من الجلد واللحم غير يسير وقد زيادة انغماز الانامل واعلم ان هذه الحجة ضعيفة جدا وذلك لان حركة
انقباض الشريان لا شك انها اسرع كثيرا من حركة ارتفاع جلد الانامل عائدا الى وضعه ولذلك فانا لو
غمزنا انامنا شيء صلبا سلفنا منها برفق وجدنا زمان عود الجلد الى وضعه ولقته يزيد على زمان
نبضتين واذا كانت حركة ارتفاع الجلد ابطا لم يكن مصاحبة الجلد للشريان عند انقباضه بحركة
ارتفاع الجلد فهذا ما قالوه في حركة الانقباض واما حركة الانبساط فقالوا انا وحدها لا يمكن ان يكون محسوسا

لانها ان يكون فاترا ولما كان عندهم ان اجزاء الانقباض غير محسوس لم يمكنهم ايضا ان يكون السكون
الداخل محسوسا واما السكون الخارج فقالوا انه يكون محسوسا لكونه عند المحيط واما ايضا ههنا في
فقولنا العقل لا يمنع من ادراك كل واحد من الامور الاربعة اعني الانبساط والانقباض والسكون
الخارج والداخل وذلك لان من كان حسه قويا حتى يدرك الشيء وان قصر زمانه جدا وكان يمكن
ان يتلطف فيرفع انامله عند انبساط الشريان بقدر ارتفاع ويحفظها على الموضع الشريان
عند انقباضه بقدر ما ينقص الشريان حتى لا يزيد في الارتفاع والانخفاض عند انبساط الشريان
وانقباضه على مقدار حركة الشريان ولا ينقصها عن ذلك ولم يرفع الانامل فيما بين الارتفاع
والانخفاض فانه اذا فعل ذلك بقيت الانامل لا محالة مصاحبة للشريان في حالتي الانبساط والانقباض
والسكونين ويلزم من ذلك ان يحس بكل واحد من الامور الاربعة بكماله ولكن يحتاج ان يكون الحس
حس الحاس وقوة ادراكه على الصفة المذكورة وصاحب النبض ليس من نبضه مانع من كثرة اللحم و
صلابته او غير ذلك واما ان هل يوجد من يحس على هذه الصفة فعندي فيه توقف **البحث التاسع**
في اختيار الاطباء بجس شرايين الساعد والسبب في وقوع الاختيار آه انما اقتصر الاطباء على جس الشرايين
اللذين في المعصمين لانهما اجتمع فيهما ثلثة امور لا يوجد في غيرهما احدها سهولة التناول وذلك لانه
ثانيهما لا يحوج الى كشف من البدن كما يحوج الى التناول شريانا في الصدر اللذين تحت الابطين
وفي قلة الحاجز كشفهما للطبيب بخلاف الشرايين اللذين في الرجل و استقامة وضعهما على القلب
قربه وهذا يرجح اختيارهما على [illegible] في النبض فقط لان حركة الشرايين عندنا تابعة لحركة القلب واما
على رايهم وان كان يتحرك بقوة فيه الا ان تلك القوة يكون عند قربها العضو الذي هو سبب الحركة
البحث العاشر في انه كيف ينبغي ان يكون منه اليد المجسوسة **قوله** وينبغي ان يكون الجس انا النبض يحسب
مقادير انظار بحسب وضع اليد فكونها على جانب او مستلقية او مكبوبة فيجب ان يكون تحت اليد على
وضعها الطبيعي وذلك اذا كان على جنبها ان الوضع الطبيعي لليدين ان يكون كل واحد منهما مقبلة
على الاخرى [illegible] العمل بهما واليد المكبوبة التي جعل فيها وحتى الساعد الى فوق
المستلقية بالعكس واليد المكبوبة يزيد في عرض النبض وينقص من الاشراف والطول وذلك لان اليد
اذا كانت منخفضة كانت على سفل فتقرب باطنه من التي الساعد وكل جسم يحني في جهة فان اجزاءه التي في تلك
الجهة يتكاثف واجزاءه التي في الجهة المقابلة لها يتمدد ولا شك ان الشريان اميل الى التي الساعد فلذلك
يجب ان يتكاثف في طوله ويجتمع اجزاؤه بعضها الى بعض ويلزم من ذلك قصره ولانه ما علته من اللحم
والجلد اذا تكاثف ويجتمع بسبب كباب اليد ضغط الشريان الى جهة وحتى الساعد لانها مقابلة
للجهة التي فيها التكاثف ويلزم من ذلك نقصان شهوقه وزيادة في عرضه لانطباق الطبقة الظاهرة
منه على الباطنة فيزداد العرض واما اليد المستلقية فيزيد في الاشراف والطول وينقص في العرض
وذلك لما يلزم ذلك من امتداد الشريان فيزداد طوله واما زيادة اشرافه فلارتفاع التربيع له عند

الكمية واذا ازداد طوله وما تراقه نقص عرضه لا محالة البحث الحادي عشر في انه كم ينبغي ان يكون الجس للنبض
وكيف ينبغي ان يكون وكم مقدار ما ينبغي ان يكون قوله ويجب ان يكون الجس الى اخره لا شك ان احوال النبض
يختلف بحسب احوال بدنية وبحسب احوال غير بدنية واذا كان كذلك لم يكن له دلالة على احدهما
الا اذا علم انتفاء الاخرى فلذلك يجب ان يكون الجس في وقت خلو صاحب النبض من كل ما يوجب
في النبض تغيرا غير الحال البدنية حتى يكون نبضه دالا على حال البدن فان اضطر الى الجس مع حصول شيء
من هذه التغيرات الخارجية فينبغي ان يقدر الطبيب ما يحدثه ثم ينظر حال النبض بعد ذلك واما كيف يتغير كل
واحد من الاشياء المذكورة في الكتاب حال النبض وكم مقدار ما يوجبه من التغير فسيبينه فيما بعد و
ينبغي ان يكون الجس لا حين ان يدخل على المريض وخصوصا اذا كان الطبيب والمريض كثير الخجل
بل ينبغي ان يكون ذلك بعد المؤانسة بالحديث للمريض واذا كان الجس باليد اليمنى فينبغي ان يكون باليمنى
وان كان باليسرى فينبغي ان يكون باليسرى وذلك لان طرف النبض من جهة التربيع اكثر ظهورا من
الطرف المقابل له لدفع مفصل التربيع للطرف وانملة السبابة اقوى ادراكا من باقي الانامل فاذا
فعل كذلك كان الادراك متشابها لوقوع انملة السبابة على الطرف الاخفى من النبض واما انه
اي يد ينبغي ان يجس فكان القياس يقتضي ان يكون اليد اليسرى اقوى لان نبضها اقرب الى القلب
ولكن لما كان اليد اليسرى وادراكها ضعيف وجس اليمنى باليمنى وادراكها اقوى والتفاوت لكن
اكثر من تفاوت نبض اليد اليمنى واليسرى فيما يوجبه القرب من القلب قوة من الالة فلذلك
وجب ان يكون الجس لليد اليمنى بيمنى الطبيب واليسرى تحت اليد المحسوسة لئلا يتعب فيتغير
النبض وخصوصا في مثل المرضى الضعاف واما مقدار ما ينبغي ان يكون الجس فلا يخ اما ان يكون ذلك
المريض او صحيح فان كان ذلك المريض فلا يخ اما ان يكون مرضه مما يتوقع فيه نبضات مختلفة او لا
يكون فان كان الثاني وجب ان يكون ذلك بقدر ما لا يتعب المريض وان كان الاول وجب تطويل الجس
بقدر متوسط وان كان صحيحا وتوقعنا ان يكون في نبضه نبضات مختلفة فينبغي ان يطيل الجس
لنقف عليها وان كان بقدر معتدل وقد قدر بعض الفضلاء ذلك بمقدار مائة نبضة ولا دليل
على هذا التقدير وينبغي للطبيب ان يفحص عن المرض والحالة التي يجس النبض لاجلها قبل الجس ليكون
ذهنه منصرفا في تامل النبض وما يحتاج اليه شديدا لتامل بالنظر في كل واحد من الاجناس وحال
ما يدل عليه البحث الثاني عشر في تقسيم اجزاء النبض قوله ثم نقول ان الاجناس التي تعرف منها الى اخره اقول انما
قال على حسب ما يصفه الاطباء لان الوضع ما لم يثبت عليه ببرهان والاطباء لم يأتوا على قولهم هذا
ببرهان مع انه ليس بحق فانه يجب عليهم ان يجعلوا تلك الاجناس تسعة لا عشرة على ما نبينه فيما بعد
ونقول النبض حركة يلزمها سكون وكل حركة فلا بد لها من محرك ومتحرك فهنا امور اربعة وهي
الحركة والسكون والمحرك وهو القوة والمتحرك وهو الشريان فالاستدلال اما ان يكون ماخوذا
من الاول وهو الحركة او يكون ماخوذا من الثاني وهو السكون وذلك هو الجنس الماخوذ من زمان الحركة

او يكون ماخوذا من زمان الحركة او يكون ماخوذا من الثاني وهو السكون وذلك هو الجنس الماخوذ من
زمان الحركة او يكون ماخوذا من زمان الحركة او يكون ماخوذا من الثالث وهو السكون وذلك
هو الجنس الماخوذ من كيفية قرع الاصابع او يكون ماخوذا من الرابع وهو المتحرك وذلك هو الشريان
واما ان يكون ذلك ماخوذا من حاله نفسه او من حال ما في داخله والثاني وهو الحال الماخوذ
من حال ما يجري عليه النبض والاول انما يكون الاستدلال من الشريان بامور يختلف باختلاف
حالات البدن وذلك انما يكون معتبرا بالحركة وذلك هو الجنس الماخوذ من مقدار الانبساط
او من غير ذلك وذلك اما من حال القوام وهو الجنس الماخوذ من قوام الالة او من كيفيته وذلك
هو الجنس الماخوذ من ملمس الالة وهذه الاحوال اما ان يكون من النبض متساوية او مختلفة
وذلك هو الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف والاختلاف قد يكون منتظما وذلك هو الجنس
الماخوذ من النظام وهذه الاجناس هي اجناس الالة النبض لا للنبض نفسه كما توهم جميع من الاطباء
وذلك لان الشيء الواحد يستحيل ان يكون له في مرتبة واحدة من جنس واحد وليست هي اجناسا
للاول لكنها كان يلي اجناسها الغالية فقط فلذلك يجب ان يكون سبعة لما بينه من الجنس الماخوذ
من النظام تحت الجنس المختلف الذي هو نوع من الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف البحث الثالث عشر
في انواع الجنس الماخوذ من مقدار النبض قوله اما جنس مقدار النبض الى اخره لقائل ان يقول ان الشيخ سمى
هذا الجنس بجنس مقدار الانبساط وهنا سماه بجنس مقدار النبض وفي الحقيقة هو جنس مقدار الشريان
والجواب انه ليس ماخوذا من مقدار الشريان لان ذلك غير محسوس بل هو مقدار ما يظهر من الشريان وذلك
هو مقدار النبض اي المحسوس منه في الغالب انما هو الانبساط فلذلك سماه اولا جنس مقدار الانبساط
والانواع الداخلة تحت هذا الجنس اما ان يكون بسيطة او مركبة فالبسيطة هي المعتبرة بحسب قطر
واحد والمركبة هي المعتبرة بحسب قطرين اعتبارا وهذه الاقطار فيعتبر حالها بما هي عليه في الحقيقة
وقد يعتبر بما هي عليه في الحس وهو الذي ينبغي اعتباره هنا واقطار كل جسم ثلثة وهي الطول والعرض
والعمق وطول النبض من الشريان في الحس هو المحسوس منه في طول الساعد وعرضه هو المحسوس منه
في عرض الساعد وعمقه هو المحسوس منه في مسافة انبساطه وذلك عند ارتفاعه الى الانامل وانخفاضه
عنها ولكل واحد من هذه الثلثة وسط وطرفا افراط وتفريط فلذلك يجب ان يكون الانواع البسيطة
الداخلة تحت جنس المقدار وهي الطويل والقصير والمعتدل في ذلك والعريض والضيق والمعتدل
في ذلك والمشرف والمنخفض والمعتدل في ذلك وهذه كلها امور اضافية واضافتها يمكن ان يكون
فادعت اشياء الى نبض المعتدل الحقيقي وذلك بان يقدر ان ذلك المزاج لو وجد ثم ينظر ماذا
يجب ان يكون نبضه فيقاس نبض هذا الشخص بمقدار نبضه في مزاجه عن ذلك الاعتدال ثم ان
نبض المعتدل بحسب النوع وهو المزاج الذي هو افضل ما يكون للانسان وذلك بان يعرف ما
يستحقه الشخص الذي هو كذلك من احوال النبض فيقاس نبض هذا الشخص اليه ليعلم مقدار

بخالفه في اعتدال المزاج ويلزم ان يكون النبض المعتدل بحسب الصنف وهو المزاج الذي هو افضل امزجة
صنفه كالشباب والفتيان فيقايس نبض هذا الشخص من ذلك الصنف ومن غيره الى نبض ذلك
المعتدل فيه ليعرف مقداره وما به يخالطه ومع الى المعتدل بحسب الشخص وهو المزاج الذي هو
افضل للشخص الذي يبحث نبضه وهذا القسم يتوقف على معرفة نبض ذلك الشخص في حال
اعتدال مزاجه ويتوقف على معرفة مقدار خروج الشخص عن مزاجه والقسم الثاني اولى من المقايسة
من الاول لان القياس فيه الى ما هو الافضل لطبيعة نوع ذلك الشخص واما الاول فلان القياس
فيه انما هو الى ما هو افضل في نفسه لا الى ما هو افضل لنوع ذلك الشخص
الا انه لما اتفق ان كان الاعتدال الانساني قريبا جدا من الاعتدال الحقيقي اعتبر الشيخ بالقسم الاول
لسهولة ذلك على مقاديرها وقد يعرف هذه الانواع بوجه اخر كالتقدير بالاصابع ونحو ذلك
وهو تعريف فاسد ويختلف باختلاف عرض الشخص وباختلاف مقادير اصابع اللامس واما
الانواع المركبة فهي تسعة وعشرون نوعا وذلك لان النبض الطويل اما ان يكون عريضا او ضيقا او
متوسطا في العرض وعلى التقادير اما ان يكون شرفا او منخفضا او متوسطا في العمق فيكون اقسام الطويل
تسعة اح طويل عريض شرف وب طويل عريض منخفض وج طويل عريض معتدل في العمق ود طويل معتدل
في العرض وه طويل ضيق منخفض وو طويل ضيق وز طويل معتدل في العرض معتدل في العمق وكذلك
الحال في القصير والمعتدل والطويل وطريق ذلك ان تعضد قطرين وسط الثالث **البحث الرابع**
في انواع الجنس المأخوذ من كيفية قرع العرق الاصابع قال واما الجنس المأخوذ فانواع النبض
باعتبار القوة ثلثة لان القوة المحركة اما ان يكون قوية او ضعيفة او متوسطة وهذا بناء على
مذهبهم اذ عندهم ان القوة للانبساط والانقباض واحدة واما على مذهبنا فيكون انواعه تسعة لان عندنا
ان الباسط قوة الشريان والقابض هو قوة القلب بواسطة جذب الروح وامتناع الخلاء ولا
امتناع في ان يكون قوة الشريان ضعيفة وقوة القلب قوية وبالعكس فلما كيف يكون هذه الانواع
تسعة فان حركة النبض اما ان يكون قويا او ضعيفا او متوسطا وعلى هذه الاقسام اما ان يكون
الانقباض قويا او ضعيفا او متوسطا فيكون اقسام القوي في الانبساط ثلثة ولذلك الضعيف
فيه والمتوسط ولما كانت حركة الانقباض على خلاف طبيعة الشريان فكلما كان الانقباض اقوى
كانت قوة الشريان اضعف لا ان يعارض في تلك قوة القلب القاسرة وليس اذا كانت قوة القلب
القاسرة للشريان على الانقباض قوية يلزم ان يضعف الانبساط وذلك لان في حال الانبساط
لا يكون قوة القلب معارضة لقوة الشريان ولو فرضنا انا انما ندركه حركة الانقباض لم يكن
قوة تلك الحركة من ضعفها لان ذلك انما يدرك بمعارضة تلك القوة في فعلها وهو في الانقباض
غير ممكن واما في الانبساط فممكن بان يقاوم الشريان بمنعه عن الانبساط بقوة غمز الاصابع فيتوقف
على مقدار قوة بمقدار قوة مدافعته وهذا معنى قوله وهو الذي يقاوم الجس عند الانبساط قوله

والضعيف يقابله انما لم يجعل الضعيف ضده لان التقابل بين القوة والضعف تقابل الملكة
والعدم لا تقابل التضاد **البحث الخامس عشر** في انواع الجنس المأخوذ من زمان الحركة قوله والجنس
المأخوذ ا لكل حركة زمان وذلك لان قطع الحركة بعض المسافة قبل قطعه كلها واذا كان كذلك
فاذا فرضنا مسافة واحدة فقطعنا اما ان يكون في زمان قصير او في زمان طويل او في زمان
متوسط الاول هو السريع والثاني هو البطيء والثالث هو المعتدل في ذلك والنبض له حركتان
حركة انبساط وحركة انقباض واذا كان زمان احدهما قصيرا لم يلزم ان يكون زمان الاخرى
كذلك فلذلك يجب ان يكون انواع هذا الجنس بحسب التركيب تسعة وذلك لان السريع في
انبساطه اما ان يكون سريعا في انقباضه او بطيئا او متوسطا فهذه اقسام السريع في الانبساط
وكذلك البطيء فيه والمتوسط واذا كان كذلك فقوله ان انواعه ثلثة انما هو باعتبار زمان
الانبساط لان الانقباض قلما يحس واعلم انه قد يكون زمان الحركة قصيرا ولا يكون تلك الحركة
سريعة وذلك اذا كانت المسافة قصيرة والفرق بين قصر زمان حركة النبض متشابها بسبب
قصر المسافة وبين قصره بسبب السرعة ان الاول لا يجوز ان يكون معه النبض متشابها ولا كذلك
الثاني فانه اذا لم يكن في الثاني متشابها فلا بد وان يكون زمان الحركة اقل مما يقتضيه تلك المسافة
البحث السادس عشر في انواع الجنس المأخوذ من قوام الالة قوله واما الجنس المأخوذ فانواع
هذا الجنس ثلثة لان الشريان اما ان يكون بحيث يعصى على الغامز في الانغمار او يطاوعه بسهولة
او يكون في ذلك متوسطا بمقدار مطاوعته في الانغمار وعصيانه يتوقف على مقدار لينه وصلابته
وقد يشبه النبض القوي بالصلب من جهة كثرة نفوذ ما في الانامل وكثرة الغمار مما عنهما و
الفرق بينهما ان القوة يعتبر عند الغمز بالعرق فاصل للمقاومة والصلابة يعلو العرق وغمزه منفصل عن
العامر **البحث السابع عشر** في انواع الجنس المأخوذ من حال ما يحتوي عليه العرق قوله واما الجنس
المأخوذ فهذا الجنس انواعه ثلثة لان ما يحتوي عليه الشريان اما ان يكون اكثر من المعتاد
الطبيعي وهو الممتلئ او انقص منه وهو الخالي او لا اقل ولا اكثر وهو المعتدل قوله الممتلئ هو الذي
يحس في تجويفه رطوبة خالية بقدر ما ثبت لا افراد صرفا والفرق بين الممتلئ وبين النبض الرطب يلزم
ان يكون لينا لان كل رطوبة بداخل جرم العضو فانها تلينه لا محالة ولا يلزم من ذلك في الممتلئ
فقد يكون الرطوبة المالئة في تجويفه فقط وذلك بان يكون قوام تلك الرطوبة بحيث يعسر نفوذها
في مسام الشريان وايضا النبض الرطب يجب كالممتلئ القوي فان الرطوبة يحس في تجويفه ولا شك
ان كل نبض ففي داخله رطوبة فلا بد وان يكون الممتلئ من ذلك ما يكون تلك الرطوبة فيه زائدة على
المقدار الطبيعي المعتاد وانما يمكن ان يحس زيادة اذا كانت زيادتها بقدر يعتد به واما الخالي
فهو بالعكس قدرها واما المعتدل الحسن الرطوبة بالقدر الطبيعي فقوله لا انواع لمخرج الخالي قوله
يعتد به عن المعتدل فان قيل ان انواع الصرف محال وكيف يمكن ان يحمل الخالي منه ذلك قلنا

لابد من احساس الفراغ ان يكون فارغا ولذلك فانا نشاهد الجو الخاوى فى الحقيقة مملو من اجسام غير محسوسة فان قيل ان هذا التعريف لا يستقيم لانه يكون الامتلاء من الرطوبات اما لو كان من الارواح فقط لم يكن كذلك قلنا لا يمكن ان يكون من ارواح كثيرة الا والمادة التى يكون منها كثيرة فان الارواح للطافتها سريعة التحلل فاذا لم يكن المستمد بها كثيرا استحال ان يكون من ارواح كثيرة فاذا مهما كان الامتلاء موجودا لابد وان يكون الرطوبات اكثر لكنه اذا كان الامتلاء اكثر من الارواح احس النبض كالمستوى الامتلاء واما ان النبض الممتلى لا يكون عظيما بل قد يكون صغيرا بسبب ضغط المادة المالية المبحث الثامن عشر فى انواع الجنس الماخوذ من ملمس الشريان قوله واما الجنس الماخوذ آه ربما قال قائل ان ملمس الشريان يختلف باختلاف المزاج فوجب ان يكون انواعه بعدد انواع الامزجة وجوابه انه ليس كذلك وذلك لان الرطوبة واليبوسة خارجان عن الاعتبار فى هذا الجنس وذلك لان الرطوبة اذا ازدادت فان كانت فى تجويف العرق كان ذلك معتبرا فى حال ما يحتوى عليه وان لم يكن فى تجويفه بل داخل جرمه اوجب لين جرمه فكان ذلك معتبرا فى حال القوام الآلة وكذلك اليبوسة اذا اغلبت اوجبت الصلابة لكان ذلك ايضا داخلا فى اعتبار حال القوام واذا كانت الرطوبة واليبوسة غير معتبرتين فى حال ملمس النبض كان اعتبار ذلك بحسب الحرارة والبرودة فقط فلذلك يجب ان يكون انواع الجنس ثلثة لان الحرارة والبرودة اما ان يغلب احدهما فيكون الملمس حارا او باردا او لا يكون كذلك فيكون معتدلا واما انه كيف يعرف ذلك والشريان مغطى بالجلد واللحم فذلك بان يوضع اليد او الاصابع على موضع من المعصم على موضع الشريان ويتسبب الحس من الكيفية ح الى الكيفية التى تحتها وذلك الملمس فاذا كان اسخن من ذلك حكم انه حار كما يعرض فى الدق وان كان ابرد حكم انه بارد والا معتدل فهذا يجب ان يفهم هنا فانا ان الشريان يجب ابرد من ملموس فى جلد البدن فلذلك استبعده فلانه يبعد ان يكون الشريانات مع كثرة ارواحه واتصاله بالقلب ابرد من ظاهر البدن مع بعده عن المسخن الا ان يكون يسخن الظاهر من خارج المبحث التاسع عشر فى انواع الجنس الماخوذ من زمان السكون قوله واما الجنس الماخوذ آه هذا الجنس ماخوذ من حال زمان السكون وذلك اما ان يوجد من زمان السكون المتقدم وذلك هو السكون الخارج والداخل ومن زمان السكونين والحتاج عدم الاحساس بالحركة وذلك هو ما بين الانبساطين والاول ادراكه كما على متعذر او متعسر فلذلك فى غالب الامر انما يعتبر مقدار الزمان الواصل بين الانبساطين وهو الفصل الثانى وعلى هذا يجب ان يكون انواع الجنس ثلثة لان الزمان الذى لا يتحرك فيه النبض متحركا اما ان يكون اقصر مما فى النبض الطبيعى وذلك هو المتواتر واما ان يكون اطول من ذلك وهو المتفاوت او لا اقصر ولا اطول وهو المعتدل واما الثانى فيجب ان يكون انواع هذا الجنس تسعة وذلك لان زمان السكون الخارج اما ان يكون اقصر مما فى الطبيعى او اطول او مساويا وعلى التقادير اما ان يكون زمان السكون الداخل اقصر مما فى الطبيعى واطول او مساويا المبحث العشرون

فى انواع الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف قوله واما الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف آه هذا الجنس اما ان يعتبر انواعه بحسب حاله فيكون على قسمين فقط لان تلك الحال اما ان يكون فيها مستويا او لا يكون وهو المختلف فيها او يعتبر انواعه بحسب جملة احواله فيكون انواعه كثيرة جدا لانه قد يكون مستويا فى بعض تلك الاحوال مختلفا فى بعضها ويتعدد ذلك بتعدد الاحوال التى فيها الاستواء والتى فيها الاختلاف ثم الاستواء والاختلاف اما ان يكون باعتبار حاله او باعتبار حاله اما من غير بحسب نبضات او بحسب نبضة واما فى اجزائها بان يكون جميع اجزائها متساوية او مختلفة واما فى جزء واحد منها بان يكون ذلك الجزء متساويا فى الاجزاء او مختلفا وهذه الاجزاء اما ان يكون معتبرة بحسب طول النبضة او بحسب عرضها او بحسب ثخنها لكن اعتبار ذلك فى العرض يقل ظهوره جدا لانه وضع الاجزاء كما يكون فى النبض الملتوى والمنقل وكذلك اعتباره فى السمك يقل ظهوره ايضا لكنه قد يظهر فى السرعة والبطوء فربما كانت نبضة واحدة اجزاء وانبساطها اسرع وابطأ واظهر ذلك فيما يكون هذه الاجزاء معتبرة بحسب طول النبضة لاجل زيادة الطول فيكون اجزاؤه لا محالة اعظم واجزاؤه فى مواقع الاصابع متعددة بتعددها واظهر الاستواء والاختلاف فيما يكون فى اجناس خمسة وهى الجنس الماخوذ من العظم والجنس الماخوذ من حال القوة والجنس الماخوذ من حال زمان الحركة والجنس الماخوذ من حال زمان السكون والجنس الماخوذ من حال القوام وجنس الوزن مما يعسر ادراكه فضلا عن الاستواء فيه والاختلاف واما الجنس الماخوذ من حال ما يحتوى عليه العرق فلان اختلاف اجزاء النبضة الواحد فى الامتلاء والخلاء مما يعسر ونرد فضلا عن ادراكه واما اختلاف النبضات فى ذلك انما يقع بتدريج وفى زمان طويل جدا فلا يمكن ادراكه ومن المستبعد ان يختلفا العروق الروح فى الكثرة والقلة فى مدة نبضتين او ثلثة اختلافا يظهر للحس واما جنس الاستواء والاختلاف وجنس النظام وغير النظام فان المختلف فى ذلك هو نوع من غير المنتظم والمستوى هو نوع من المنتظم فلذلك يكون اعتبار الاستواء والاختلاف فيهما داخلا فى اعتبار النظام ومقابله قوله وان يبسط القول فاعتبرت فى الاستواء والاختلاف فى الاقسام المذكورة الثلثة سائر الاقسام الاخر معناه ان بسبب بسطنا القول فاعتبرنا سائر الاقسام الاخرى سائر الباقية المذكورة اى كونه نبضات او اجزاء نبضة او فى جزء واحد منها فان قيل اذا كان المستوى فهو من جنس الاستواء والاختلاف والنظام ومقابله هو نوع من المنتظم والمختلف فيها هو نوع من غير المنتظم فكيف يمكن اعتبار الاستواء والاختلاف فى هذين الجنسين قلنا لا كون شىء ما نوعا من آخر لا يمنع لان يكون بينهما مغايرة من جهة المبحث الحادى والعشرون فى انواع الجنس الماخوذ من النظام وغير النظام قوله واما الجنس الماخوذ آه وهذا الجنس ايضا ان اعتبرت انواعه بالنسبة الى حال واحدة كان على قسمين وذلك لان الاختلاف فى النبض مثلا اما ان يكون على نسق وهو المنتظم او لا يكون كذلك وهو غير المنتظم وان لم يعتبر كذلك بل اعتبر فى احوال كثيرة جاز ان يكون الاختلاف فى بعضها منتظما وفى بعضها غير كذلك ويكثر تلك الانواع بحسب ذلك

الاحوال التي يقع فيها ذلك والنبض المنتظم اما ان يكون لتكرر فيه خلاف واحد فهو المنتظم
على الاختلاف مثاله كانت السرعة في كل نبضة مثل ثلثا السرعة التي تجاوزها واستمرت للنادر وكذ
اذا اكثر من خلاف واحد بان يكون له دور واختلاف من فصاعدا وهو المنتظم الدائر مثاله كانت السرعة
في كل نبضة مثل ثلث سرعة التي تجاورها واستمر على ذلك عددها ثم صارت سرعة كل نبضة مثل
نصف سرعة التي تجاورها ونص على ذلك العدد الاخر ثم رجع الى الدور الاول الكل دور ينقضي عدده
الى بعده الدور الاخر قوله واذا احقف وجدت هذا الجنس كالنوع من الجنس التاسع يريد ان
هذا يجب ان لا يكون معدودة في الاجناس الغالية بل يجب ان يكون تحت جنس الاستواء والاختلاف
لان المنتظم وغير المنتظم نوعان للمختلف الذي هو نوع لذلك الجنس واما جعله هذا الجنس
عاشرا وجنس المستوي والمختلف تاسعا مع انهما في عدد منه لم يكن كذلك فيشبه ان يكون ذلك
وقع سهوا في الكتابة ويكون الصواب واذا احققت وجدت هذا الجنس التاسع كالنوع من الجنس
الثامن ويحتمل ان لا يكون كذلك بل لان عادة الاطباء ان يجعلوا هذا الجنس عاشرا وجنس الاستواء
والاختلاف تاسعا فضار ذلك الكلام منهما **البحث الثاني والعشرون** في مشابهة النبض لا الات
الغنا **قوله** وينبغي ان يعلم ان في النبض طبيعة موسيقارية الموسيقار هو الة الغنا كالبربط
ونحوه والموسيقيون هم المغنيون والموسيقى هو الصناعة الرياضية يبحث فيها عن احوال
النغم انه كيف يتالف وبتاخر عن الازمنة المتخللة بين النقرات ليعرف كيف يؤلف اللحن فيعلم
ان هذه الصناعة تنجزي الى جزئين اخ يبحث عن احوال النغم كيف يتالف ويتاخر ويبحث فيه عن الازمنة
المتخللة بين النقرات ويسمى صناعة الموسيقى والاول منهما يسمى علم التاليف والثاني علم الايقاع
والنغم صوت لابث زمانا على حد من الحدة والثقل والبعد هو مجموع نغمتين مختلفتين بالحدة والثقل
وكل نغمتين مختلفتين بينهما لا محالة نسبة وذلك لان النسبة اما ان يكون لذيذة وهي المتفقة او لا يكون
كذلك وهي المتنافرة وعرض الشيخ ههنا بيان مشابهة النبض لا له الموسيقي وذلك لانه كما ان الموسيقا
يبحث في الصناعة التي باشرها عن النسب الواقعة بين النغمات في الحدة والثقل وعن نسب الازمنة
الواقعة بين النغمات في الحدة والثقل وعن نسب الازمنة الواقعة بين النقرات في الطول والقصر
كذلك النبض يبحث في الصناعة التي باشرها عن النسب الواقعة بين الحركات في القوة والضعف و
المقدار عن النسب الواقعة بين الازمنة التي للحركات والسكونات في الطول والقصر اللذين يكون
بهما السرعة والتواتر ومقابلتهما ونسبة الحركات بعضها الى بعض في القوة والضعف والمقدار
عن النسب الواقعة بين الازمنة التي للحركات والسكونات في الطول والقصر اللذين يكون بهما السرعة
والتواتر ومقابلتهما ونسبة الحركات بعضها الى بعض في القوة والضعف والمقدار كالتاليفية
اما نسبها في القوة والضعف فظاهر لان القوة نظير الحدة والضعف نظير الثقل واما في المقدار
فلان النغم الحادة كانها اعظم من الثقيلة في قوة تاثيرها في الحاسة ونسبة الازمنة التي للسرعة

والتواتر نسبة كالايقاعية لان ذلك نسبة الازمان بعضها الى بعض في الطول والقصر كان نسبة
الايقاع نسبة الازمنة المتخللة بين النقرات بعضها الى بعض في الطول والقصر **قوله** كما ان ازمنة
الايقاع ومقادير النغم قد يكون متفقة وقد يكون غير متفقة كذلك الاختلاف قد يكون منتظما
وقد يكون غير منتظم وهذا نسبة اخرى وبيانه كما ان النسب التي يكون بين مقادير النغم وازمنة
الايقاع قد يكون لذيذة مناسبة للامر الطبيعي وهي المنتظمة وقد يكون وهي غير المنتظمة وقوله
ايضا نسب احوال النبض في القوة والضعف والمقدار قد يكون متفقة وقد يكون غير متفقة
بل مختلفة هذا ايضا نسبة اخرى وبيانه كما ان النغمات قد يكون غير متفقة كذلك احوال النبض
او احوال اجزاء واحدة منها في القوة والضعف والمقدار قد يكون متفقة فقد يكون
غير متفقة بل مختلفة وهذه النسبة فيه مغالطة وذلك لان لفظ الاتفاق يقع على النغمات
وعلى احوال النبض في القوة والضعف والمقدار باشتراك الاسم وكذلك لان المتفق في
النغم ضد المنافر والمتفق في الاحوال النبضية في ذلك ضده المختلف **قوله** وهذا خارج عن
جنس الغناء النظام الاحسن ان يقول وهذا خارج عن الغناء جنس النظام وذلك لان النظام
هو ان يكون الاختلاف الواقعة في النبض على نمط واحد وهذا الاغناء هو ان يكون احوال
النبض في القوة والضعف والمقدار مختلفة فيكون من جنس الاستواء والاختلاف لا من جنس
النظام وغير النظام واعلم ان النسبة الواقعة في الموسيقى كثيرة وليس كلها محسوسة في النبض
وذلك لان النسب الموسيقارية يحس بحس السمع وهو الطف جدا من حس اللمس الذي به يحس بـ
النبض واعلم ان اختلاف النسب انما ينضبط اذا قدر لكل واحد من الموضوعين للنسبة لهم
ليسهل بذلك مقايسة احدهما على الاخر ويسهل في ذلك اذا جعل الكم من الكم المنفصل الذي هو العدد
ويسمى الاول من الموضوعين للنسبة مقدما والثاني تاليا ولنورد ههنا النسب المحسوسة
في النبض منها نسبة الضعف ويسمى نسبة الكل وهي ان يكون المقدم فيها زائدا على التالي
بمثل التالي وذلك كنسبة الاربعة الى الاثنين و نسبة الزائد نصفا ويسمى النسبة التي
وهي التي يكون المقدم فيها زائدا على التالي وذلك كنسبة الثلثة الى الاثنين ولا يتصور هذه
النسبة في اقل من خمسة و نسبة الثلثة الاضعاف وهي ان يكون المقدم فيها ثلثة اضعاف التالي
كنسبة الثلثة الى الاثنين وهذه النسبة يحصل من التالف نسبة الضعف ونسبة الزائد نصفا
او استخراج تاليفها النسب يكون بحيث يجب ان تضرب المقدم في المقدم والتالي في التالي فيكون
النسبة التي يحصل هي النسبة المؤتلفة من النسبتين ثم المقدم في نسبة الضعف اربعة ومقدم
نسبة الزائد نصفا ثلثة والسطح الحاصل من ضرب احدهما في الاخر اعني اثني عشر وتالي كل واحد من النسبتين
اثنان والسطح الحاصل منهما اربعة فيكون نسبة الاثني عشر الى الاربعة وهي نسبة الثلثة الاضعاف
مثل المؤتلفة من نسبة الاربعة الى الاثنين ونسبة الثلثة الى الاثنين و الوجه الثاني في استخراج تاليف النسب

ان نضع احدى النسبتين ثم نجد عددا يكون نسبة مقدمها الى النسبة الاخرى فذلك العدد
اذا انسب الى تالي الاولى يكون نسبته اليه مساوية لنسبة مقدم الاولى الى تاليه وصعب
ولا نسبة الزايد بنصفه وهي نسبة ثلثة الى اثنين ثم نجعل عددا اخر نسبته الى الثلثة نسبة الضعف
وذلك هو ستة فيكون نسبة الستة الى الاثنين مؤلفة من نسبة الستة الى الثلثة ونسبة الثلثة
الى الاثنين ولذلك لو وضعنا اولا نسبة الضعف وهي الاربعة الى الاثنين ثم جعلت عددا اخر
نسبته الى الاربعة نسبة الزايد بنصفه وهو ستة لكانت النسبة كما قلنا واما برهان ذلك فما لا يليق
بهذا الكتاب ولا بالطبيب وهم نسبة الذي بالاربعة وهي النسبة الزايدة بثلثه وهو ان يكون المقدم
زايدا فيها على التالي بثلثه وذلك كنسبة الاربعة الى الثلثة فان زيادة الاربعة على الثلثة هو
بالثلث وهم نسبة الزايد بربعه وهو ان يكون المقدم فيها زايدا على التالي بربعه كنسبة الخمسة
الى الاربعة فانها يزيد عليها بواحد والواحد اذا اضعف صار اثنين واذا اضعف صار اربعة وهو
مثل التالي حاصل هذا ان جالينوس يرى ان المحسوس في النبض من النسب مثل ان يكون احدى
النبضتين ثلثة اضعاف الاخرى وان يكون احديهما مثل وربع الاخرى واعلم انا لا نحسن ان نذكر
البسايط ولا نورد ما يأتلف منها فلذلك كان ينبغي ان يذكر اولا نسبة الضعف ونسبة الزايد
نصفا ثم يذكر نسبة الثلثة الاضعاف المؤلفة منهما الا انه عدل عن ذلك لسهولته ولا بها ظهور
اكثر ولا شك ان التفاوت في الاختلاف اكثر وقد قال جالينوس ان ما سوى هذه النسب فانه لا يحس
وذلك لما كان بينهما التفاوت بين مقدمها اقل من ذلك كنسبة الزايد بخمسه او الزايد بسدسه
او غيرهما فلان الحس يقصر عن ادراكه وما كان بينهما التفاوت بين مقدمها وتاليها اكثر من ثلثة
اضعاف فانه لا يوجد البتة اذ من المستبعد ان يخالف نبضة لنبضة اخرى تليها باكثر من ذلك انما
يكون عند انتقال من الامر الموجب للحالة الاولى الى النبضة الثانية في زمان اقل من زمان نبضه
اذ لو كان في زمان اكثر من ذلك لم يكن ذلك الاختلاف واقعا بين النبضة وهي التي تليها وظاهر
ان ذلك بعيد قوله ويمكن ان يجري نسبة اخرى متوسطة بين هذه النسبة اح النسبة المؤلفة من
نسبة التي الاربعة بنسبة الضعف وهي كنسبة الثمانية الى الثلثة وب النسبة المؤلفة من نسبة
الزايد ربعا بنسبة الضعف وهي نسبة الخمسة الى الاثنين وج النسبة المؤلفة من نسبة الزايد
ربعا بنسبة الزايد نصفا وهي كنسبة الخمسة عشر الى الثمانية قوله واسهله على من اعتاد درج
الايقاع ويناسب النغم بحيث يمكن الانسان بذلك درجا من غير تامل ثم كان مع ذلك عارفا بالموسيقا
الذي رسمناه اولا وكان له قدرة على ان يقيس ما يضيفه من الايقاع ويناسب النغم المعلوم
عنده من قوانين تلك الصناعة وهذا مما لا يشك انا دالة هذه النسبة عليه اسهل ممن لم يكن له علم

البحث الثالث والعشرون في انواع الجنس الماخوذ من الوزن قوله واما الجنس الماخوذ من الوزن
آه الوزن هو ان يعيش شيا يتبين ليستخرج بذلك النسبة التي بينها وذلك يظهر في خمسة اجناس وفي الاكثر

التي ذكرناها ان تكون الا الاختلاف فيها اكثر وهي جنس مقدار الانبساط وجنس كيفية قرع العرق
للاصابع وجنس قوام العرق وجنس زمان الحركة وجنس زمان السكون والعاشر قد يكون بين نبضه
ونبضه وقد يكون بين اجزا نبضة واحدة ثم ما تقارن بينهما قد يكونان من نوع واحد وقد يكونان
متفقتين كما يقيس زمان الانبساط الى زمان الانبساط وقد يكونان مختلفين بالنوع متحدين بالجنس
كما يقيس زمان الانبساط بزمان الانقباض وقد يكونان مختلفين بالجنس ايضا كما يقيس زمان الحركة
بزمان السكون فيمكنك حينئذ ان تفهم حال الوزن قوله فهو مقايسة مقادير نسبة الازمنة وغيرها
لكنها اذا قايسنا مقادير نسبة الازمنة كان ذلك مقايسة نسبة الازمنة الاربعة واعلم ان ذلك
انما يمكن لمن يعلم الامور الاربعة التي هي الحركتان والسكونان وح يمكنه المقايسة بين ازمنتها والمقا
بين الازمان يمكن وقوعها على عشرة اوجه اح مقايسة زمان الانبساط بزمان الانبساط وب مقايسة
زمان الانبساط بزمان الانقباض وج مقايسة زمان الانبساط بزمان السكون الخارج ود مقايسة
زمان الانبساط بزمان السكون الداخل وه مقايسة زمان الانقباض بزمان الانقباض وو
مقايسة زمان الانقباض بزمان السكون الخارج وز مقايسة زمان الانقباض بزمان السكون
الداخل وح مقايسة زمان السكون الخارج بزمان السكون الخارج وط مقايسة زمان السكون
الخارج بزمان السكون الداخل وي مقايسة زمان السكون الداخل بزمان السكون الداخل
واما اذا قصر الحس عن ادراك ذلك كله فيمكن وقوع المقايسة بين الازمان على ثلثة اوجه اح
مقايسة زمان الحركة التي هي الانبساط الى زمان الحركة وب مقايسة بين الحركة الى زمان السكون
اعني السكون في الحر وهو ان لا يحس حركة وذلك هو الزمان الواقع بين الانبساطين وان كان فيه
حركة وج مقايسة زمان السكون الى زمان السكون قوله والذين يخطون في هذا الباب مقايسة
زمان الحركة بزمان السكون فهم يخطون باقي باب هذا الكلام لا يستقيم وذلك لانه يظن
ان مقايسة زمان الانبساط بزمان الانبساط هو بعينه اعتبار الاستواء والاختلاف في السرعة
ولاجل ذلك جعل مقايسة الازمنة اذا قصر الحس عن ادراك الامور الاربعة صنفا واحدا
هو مقايسة مقادير نسب زمان الحركة الى الزمان الذي بين الانبساطين وليس الامر كما ظنه وذلك
لانه فرق بين اعتبار الاستواء والاختلاف في السرعة وبين مقايسة زماني الانبساطين فان مقا
مقادير نسب ازمنة الانبساطين هو ان ينظر الى نسبة احدهما الى الاخر وهذه نسبة الضعف مثلا
او الزايد نصفا او غير ذلك وذلك لا محالة خارج عن اعتبار الاستواء والاختلاف والنظام ومقابله
هو قوله والوزن هو الذي يتبع فيه النسب الموسيقارية يريد النسب التي ذكرناها في البحث المتقدم
وشبيه ان يكون ذكره لتلك النسب المشابهة بين النبض والموسيقار وهو بعد هذا الكلام اذ لا
معنى لذكر ذلك في جنس النظام وغير النظام وشبيه ان يكون من قوله واما الجنس الماخوذ من
الوزن الى هيهنا كان مكتوبا على الحاشية فخرجها على انه يكون متقدما على ذلك فنقله الناسخ الى هيهنا

على سبيل الغلط والخبل المأخوذ من الوزن ينقسم اولا الى نوعين لان الوزن اما ان يكون طبيعيا ويسمى جيد
الوزن وحسن الوزن او لا يكون ويسمى ردي الوزن وانواع ردي الوزن ثلثة لانه اما ان لا يشبه وزنا
طبيعيا البتة ويسمى الخارج عن الوزن والبعيد عن الوزن او يشبه دون سن ما فاما ان يكون ذلك الى
سن صاحبه او لا يكون والاول يسمى المتغير الوزن والمجاوز الوزن وقد يسميه بعضهم الخارج عن الوزن
والثاني يسمى المباين الوزن وقد يسميه بعضهم المخالف الوزن قوله الفصل الثالث في المستوي والمختلف
آه لما كان انواع جنس الاستواء والاختلاف كثيرة خصص الشيخ ههنا الفصل والذي بعده ونقول
الاختلاف في النبض اما ان يكون باعتبار نبضات او باعتبار نبضة واحدة والاول اقسامه ثلثة لانه اما ان
يكون اختلافه في النبضات متدرجا او لا يكون والمتدرج اما ان يكون في تدرجه جاريا على الاستواء
او لا يكون والذي يكون اختلافه اما غير متدرج او متدرجا لكنه غير جار على الاستواء فكلاهما لا ينضبط
اقسامهما فلذلك اقتصر الشيخ على ذكر القسم الاخير وهو المتدرج في اختلافه الجاري في تدرجه على الاستواء
وعلى بيان اقسامه وهذا على قسمين لان تدرجه اما ان يكون بحاله ازيد منها او الى النبض ولساعتي
بالازيد والانقص منها ما يختص بجنس المقدار واما بامر كل جنس يقع فيه زيادة ونقصان ولا يخرج من ذلك
سوى ثلثة اجناس وهي جنس الاستواء والاختلاف وجنس النظام وغير النظام وجنس الوزن وقول
الشيخ ويتراجع من صغره تراجعا متشابها انما هو على سبيل المثال لا لان هذا يختص بالصغر والعظم
ولا شك ان ما يكون فيه تدرج الى زيادة في الحالة التي هي ادون او الى النقصان في الحالة التي هي افضل فلا
بد من ان ينتهي الى ذلك فقد يبلغ الى ان يبطل النبض بالكلية فكذلك يكون هذا على قسمين لانه اما ان
ينتهي الى الحالة او لا ورسمه ولم يذكر الشيخ مثالا على تلك الحالة لان ذلك لا يبعد مخالفا وكلامه فيما هو مختلف
والذي يفارقها على قسمين لانه اما ان يفارقها الى الجهة التي ابتدأ منها او الى الزيادة على الغاية التي
انتهى اليها من زيادة او نقصان ولم يذكر الشيخ ههنا لان ذلك يكون في الحقيقة باقيا على تدرجه ولم يرسمه
بعد لكن تدرجه اختلف وكلامه انما هو فيما يكون تدرجه على السواء ثم هذا الذي يفارق تلك الحالة
الى الزيادة في الغاية انتهى عندها على قسمين لانه اما ان يفعل ذلك بعد ان يقف او لا يكون كذلك
والذي يفارقها الى الجهة التي ابتدأ منها على قسمين لانه اما ان يكون انتقاله الى تلك الجهة بتدريج
او بغير تدريج والمنتقل اليها بتدريج اما ان يكون تدرجه في ذلك متشابها او لا يكون والمنتقل بتدريج
متشابه اما ان يكون تدرجه مشابها للتدريج الذي في المأخذ الاول او لا يكون وعلى هذه الاقسام كلها اما
ان يكون ذلك بعد وقوف على الغاية التي انتهى اليها او لا يكون ولم يذكر الشيخ ههنا القسم الاخير في على
كل واحد من هذه الاقسام فاما ان يكون الى تلك الحالة التي فارقها او لا فقط او جاوزها او قصر
عنها والذي يقصر دونها اما ان ينقطع عنها الحركة يقع فيه حيث يتوقع سكون او سكون يتوقع فيه
حيث يتوقع حركة او لا يكون كذلك اما بالوقوف على الحالة المقصود ان سواء كانت محمودة او مذمومة
او مرجوع فهذه اقسام الاختلاف في نبضات واما في نبضة واحدة فالاختلاف اما ان يكون ذلك في جزء واحد

منها او في اجزاء كثيرة وكلاهما سيذكر ووقوع ذلك الاختلاف في جنس الانتظام والاختلاف في جنس كيفية
اللمس والاختلاف النبضة في اجزاء كثيرة اكثر ووقوع ذلك الاختلاف في وضع اجزائها او في حركة اجزائها
او فيهما معا ولم يذكر الشيخ ههنا القسم الثالث لانه اكثر ما يذكره ههنا الاقسام البسيطة وهذا مركب
من القسمين الاولين ومثال ذلك ما يعرض في النبض المنشاري والنبض الموجي من اختلاف في وضع
الاجزاء او في حركة الاجزاء معا حتى يكون النبض مرتفعا والنبض منخفضا وحركة النبض قبل حركة البعض
والاختلاف في وضع الاجزاء هو اختلاف نسبة اجزاء العرق الى الجهات وذلك بان يكون بعضها
مائلا الى جهة وبعضها الى جهة اخرى كما يكون بعضها اميل الى فوق وبعضها الى اسفل كما يكون في النبض
الموجي والمشهور ان الجهات ست لذلك يكون مما يقع من الاختلاف وهذه الجهات هي الفوق و
التحت واليمين والشمال والقدام والخلف وذلك لان لكل جسم فهو ذو اقطار ثلثة الطول
والعرض والعمق ولكل واحد من هذه طرفان فهما جهتا ذلك القطر فيكون الجهات ستا والتحقيق ان
الجهات الحقيقية جهتان فقط وذلك لان حركة الاجزاء اما ان يكون جميعها محسوسة او لا يكون
ولم يتعرض الشيخ للثاني وهو ان يكون حركة بعض اجزائه غير محسوسة لان الاجزاء التي لا يحس حركتها
ان كانت من طرف واحد من النبض او طرفيه كان ذلك النبض قصيرا وان كانت في وسطه بان يكون حركة
الطرفين محسوسة وحركة الوسط غير محسوسة فقد ذلك مما بعد وقد ذكرنا حكمه واما القسم الاول وهو ان
يكون حركة جميع الاجزاء محسوسة فاختلافها اما ان يكون بان يكون كيفية حركة بعض الاجزاء مخالفة لكيفية حركة
الاجزاء وهذا يكون في امور اربعة وهي السرعة والبطء والتقدم والتاخر والقوة والضعف والعظم
والصغر واما التواتر والتفاوت فذلك هو بعينه التقدم والتاخر لان اختلاف حركة الاجزاء بالتقدم
والتاخر هو ان يتحرك جزء قبل وقت حركته وبعد وقت حركته وانما يكون ذلك بان يقصر زمان سكون
المتقدم الحركة على المتاخر فيكون حركة المتقدم الحركة متواترا بالنسبة الى المتاخر الحركة واختلاف حركة
الاجزاء في السرعة والبطء هو ان يكون حركة بعضها اسرع من بعض وهذا قد يعتبر بحسب اتساعها وانما
اعتبار ذلك في عرض الشريان فكأنه غير ممكن واختلاف حركة الاجزاء بالتقدم والتاخر لا يمكن اعتباره
الا بحسب طول الشريان فقط واما اختلاف حركة الاجزاء بالقوة والضعف فذلك بان يكون حركة
بعض اجزاء الشريان اقوى وبعضها اضعف وهذا كأنه نادر اذ اختلاف القوة في شيء هذا العضو
الصغير مما يبعد وقوعه واما اختلاف حركة الاجزاء في العظم والصغر فذلك بان يكون انبساط بعض
الاجزاء اعظم من بعض ويلزم ذلك لا محالة اختلاف الاجزاء في الوضع اذ يلزم الجزء الذي يكون انبساطه
اكثر ان يكون مائلا الى فوق اكثر واعتبار هذا العظم والصغر قد يكون في الاقطار وقد يكون في واحد
منها او اثنين وايضا اختلاف اجزاء النبضة اما ان يكون على ترتيب مستو او لا يكون كذلك وذلك
اما ان يكون في جزءين او ثلثة او اربعة قوله يعني مواقع الاصابع هذا انما يكون اذا كانت الاجزاء متغيرة
بحسب طول الشريان واما اختلاف النبضة في جزء واحد فانواعه عشرة وهي المنقطع والعائد والمتصل

والقوة ضعيفة وح ذنب الفار وهو الذي يتدرج من نقصان حاله الى زيادة فيها او
بالعكس وله انواع ثلثة سنذكرها فيما بعد وذلك التدريج اما ان يكون باعتبار نبضات او نبضة
واحدة في اجزائها او في جزء واحد منها واختلافه الاخص به وهو ما يتعلق بالعظم والصغر
لان ذلك اولى بالمشابهة لذنب الفار ومثاله باعتبار اجزاء نبضة حين الاختلاف في العظم ان
يكون ما تحت الاصابع الاولى اعلى حد من العظم وما تحت الاصبع الثانية انقص من ذلك وما تحت الثالثة
انقص مما تحت الثانية وانقص من ذلك ما تحت الرابعة ويكون بعكس ذلك وح المسلي وهو الذي ياخذ
من نقصان الى حد في الزيادة ثم ينتكس على الولا الى ان يبلغ الى الحد الاول في النقصان فيكون كذنبي
فار يتصلان عند الطرف الاعظم مثاله ذلك ان يكون مبتديا من تحت الاصبع الاولى الى منتهى الثانية
في الزيادة ومن ذلك الى منتهى الرابعة في النقصان فيكون عظيم الوسط صغير الطرفين واقول ان اولى
الاسماء بهذا هو المجذب وعكسه وهو الصغير الوسط العظيم الطرفين يسمى لعمق ما بين الطرفين ولم
يذكره الشيخ لندرته اذ يقل ان يكون القوة تبسط طرفي ما يحس من الشريان مع قصره وتعجز عن تتميم ذلك
في وسطه واما عكسه وهو المسلي فيقع كثيرا لان بسط وسط الشريان اسهل على القوة من بسط طرفيه
ضرورة ان بسط مكان واحد اسهل من بسط مكانين وح ذو القرعتين وهو الذي يقرع الاصابع
فلا يكمل فيتم ما يجري وقد اختلف فيه الاطباء فقال انه نبضتان واحتج على ذلك بان يحس فيه بقرعتين
فوجب ان يكون نبضتين والا كذب الحس وهذه الحجة مغالطة فانه انما يكذب اذا كان يحس نبضتين
واذا كان يحس فيه بقرعتين فقط لم يلزم ذلك وبعضهم جعله نبضة واحدة مختلفة بالتقدم والتاخر
وهو الذي اختاره الشيخ فهذا الاختلاف بالتقدم والتاخر في ذي القرعتين انما هو باعتبار اجزاء الزمان
في السمك لا في العرض فاحتج هؤلاء اعني القائلين بانه نبضة واحدة بانه لو كان نبضتين لكان زمان ما
زمانا يكن فيه نبضتان وليس كذلك بيان الملازمة ظ لان النبض حركة وكل حركتين ففي الزمان
بيان انتفاء التالي بالتجربة ورد الشيخ على القائلين بانه ليس نبضتان بانه ليس كلما يحس
قرعتان يلزم ان يكون نبضتين والا لزم ان يكون المنقطع الانبساط العايد نبضتان ولان ذلك
انما يلزم ان يكون نبضتين اذا انبسط ثم انقبض ثم انبسط وليس هنا كذلك بل يجوز ان يكون لما انبسط
او لاقى الاصابع ثم لما تم الانبساط احس بقرعة اخرى ويتحقق به ونذكر اقسامه عند كلامنا في
اسباب النبض وح ذو الفترة وهو المختلف الذي يقع فيه سكون حيث يتوقع الحركة ويبان انه مركب
عندنا لعدم السكون ان الفترة يكون حاجزا عن الحركة فيكون فيه اختلاف بالفترة ايضا وح الواقع
في الوسط وهو المختلف الذي يقع فيه حركة حيث يتوقع السكون فلا يتقدم ولا يكون نقد عرض ما يوجب الحركة
فيكون هناك اختلاف بوجه اخر فلذلك يكون ذو الفترة والواقع في الوسط من الانواع المركبة
فلذلك فرق الشيخ بين الغزالي وبين الواقع في الوسط بان الغزالي يلحق فيه القرعة الثانية قبل انقضا
الاولى وذلك لانا بينا انه نوع من العايد واما الواقع في الوسط فلحوق النبضة الطارية فيه في زمان

السكون

السكون وهذا بعصا الذي قبلها اقول وبينهما فرق اخر وهو ان الواقع في الوسط قد يكون
النبضة اللاحقة فيه في جميع اجزائه ولا كذلك الغزالي فانها يكون في جزء واحد وح النبض
المتشنج وح النبض المرتعش وح النبض الملتوي وح النبض المتواتر وهذه مشتركة في انها
مختلفة الاجزاء في التقدم والتاخر والوضع **الفصل الرابع** في الطبيعي من اصناف النبض
لما كانت الطبيعة من شانها حفظ الالات ما هو طبيعية وجب ان يكون كل ما هو افضل كذلك
كذلك منسوبا اليها ولا شك ان الافضل في الاجناس التي تقتضي متفاوتا في الزيادة والنقصان
هو المعتدل لانه تابع للاعتدال الذي يحفظ تلك الطبيعة الا القوي فان قوة القوة انما
يكون اذا كانت الطبيعة على افضل احوالها وذلك انما يكون اذا لم يكن بمرتبة عن الاعتدال
اللايق بتلك الطبيعة وكذلك ما يكون من الاصناف الاخر انما زاد لاجل القوة واما الاجناس
التي لا تقتضي تفاوتا في الزيادة والنقصان فلا شك ان الافضل منها هو ما يكون عند كون
الطبيعة على اعتدالها وذلك كالمستوي والمنتظم وحسن الوزن **قوله الفصل الخامس** في
اسباب انواع النبض المذكورة سبب النبض اما ان يكون لازما ويسمى المغير على الاطلاق او يكون
لازما فاما ان يكون ذاتيا للنبض ويسمى الماسكة او لا يكون ويسمى اللازم وقد جعلوا الاسباب
الماسكة ثلثة اح القوة المحركة وهي عندهم القوة الحيوانية وح الالة المحركة وهي القلب و
الشرايين ولم يذكر الشيخ القلب هاهنا واعل اصولهم يجب ذكره لان النبض حركة القلب و
الشرايين وح الحاجة الى التطفية وربما يعتبر على اثبات ان هذه الثلثة داخلة في حقيقة النبض
واما الاسباب اللازمة لم يبينها الشيخ ويشبه ان يكون هي الاسباب الستة الضرورية واما
الاسباب المغيرة على الاطلاق فلم يبينها ايضا هاهنا وهي جميع الاسباب التي ليست بضرورية
الفصل السادس في موجبات الاسباب الماسكة وحدها اه على هذه الترجمة شك ان قوله
وحدها حتى يكون تقدير الكلام في موجبات الاسباب الماسكة وفي وحدها وهذا لا يصح لانه
لم يذكر في هذا الفصل حد الاسباب الماسكة ولا اتفقوا كذلك على ان يكون معنى الكلام في موجبات
الماسكة لا غير وهذا لا يصح ايضا لانه ذكرنا في الاسباب في هذا الفصل وهذا الفصل يشتمل على
مباحث **البحث الاول** في اسباب الماسكة في العظم والصغر ومقابلاتهما قال اذا كانت الالة
العظم عندهم انما يتم باجتماع ثلثة اشياء اح قوة قوية ليمكنها التحريك الى غاية كمال الانبساط وح
الالة لينة ليكون قابلة لفعل القوة غير عارضة عليها وح حاجة يدعو الى استيفاء كمال الحركة واذا
كان العظم عندهم انما يتم بحصول هذه او الاعتدال في العظم والصغر كان فقدان ما يحصول
الوسط في ذلك مثال ذلك اذا لم يكن القوة قوية فان كانت ضعيفة وكان النبض صغيرا وان
كانت متوسطة في العظم كان النبض متوسطا في العظم وكذلك الالة اذا لم يكن لينة فان كانت
صلبة كان النبض صغيرا لا متوسطا في العظم ولذلك الحاجة اذا لم يكن مستدعية للانبساط عظيم

فان كان قليلة كان النبض صغيرا والا متوسطا في العظم وكلما كان الشيء اقوى من ايجاب حالة من
اخره مضاد اقوى في ايجابه ضد تلك الحالة التي ضد الاخر وايجاب قوة القوة للعظم اقوى من ايجاب
لين الالة لان الفاعل لذلك في الحقيقة هو قوة القوة واما قوة الالة فانما يوجبه لانه لا يمانع
ولا شك ان انجذاب المقتضي للشيء اقوى من انجذاب الذي لا يمانع فيه واذا كان كذلك كان
ايجاب الضعف للصغر اقوى من ايجاب الصلابة ولذلك ايجاب لين الالة للعظم اقوى من ايجاب
شدة الحاجة له وذلك لان الالة اذا كانت لينة كفى في تعظيم النبض ادنى قوة وان لم يكن الحاجة
شديدة جدا واما اذا كانت صلبة لم يكن ان يعظم النبض وان كانت القوة قوية والحاجة شديدة
لعظم المقبول ولان فقدان الحاجة بالكلية مع بقاء الحياة محال فلا يبعد ان يكون مع الالة
لينة حاجة واما وجود الصلابة لا الالة المانعة من التحريك مع بقاء الحياة فليس بمحال فيجوز ان
يكون الحاجة شديدة والقوة قوية ولا حركة في النبض ليسه لاجل الصلابة واما ان الالة يكون
لينة والقوة قوية ولا حركة اصلا فمحال فانه لا بد من حاجة ينبعث بسببها من لين فاعل واذا
كان كذلك فايجاب الصلابة للصغر يكون لا محالة اقوى من ايجاب عدم الحاجة وقول الشيخ والحاجة
اعون الثلثة على ذلك لا يلزم من ايجابها للعظم اقوى واكثر من ايجابها فانه فرق بين المعين وبين ما
يلزمه الشيء ويكون معلولا له وايضا لا شك انه اذا كان اثنان من هذه الثلثة على حال يوجب العظم
والاخر على حال يوجب الاعتدال كان شكل النبض لا محالة عن الاعتدال الى العظم اكثر مما اذا كان الامر
بالعكس لان يكون ايجاب نوع ذلك الواحد للعظم اكثر من ايجاب الاخرين كما اذا كانت القوة قوية
جدا وكانت الالة والحاجة معتدلين فان النبض يكون اعظم مما اذا كان بالعكس وايضا مهما كان
اثنان من هذه الثلثة على ما يوجب الاعتدال فلا شك ان النبض يكون ميله الى العظم اكثر
مما اذا كان على حال النوع الصغر ولم يلزم ان يكون اذا كان اثنان منهما على حال يوجب العظم
والاخر على الاعتدال ان يكون النبض اميل الى العظم مما اذا كان اثنان الاخران على حال يوجب
العظم والاخر على حال يوجب الصغر وقد يكون من ايجاب اعتداله للصغر اكثر من ايجاب نقصان
حركة اذا لم يكن نقصانه مفرطا ولذلك فانه اذا كانت الالة لينة والحاجة شديدة لكن القوة
متوسطة فان العظم يكون اقل مما اذا كانت القوة قوية والالة لينة لكن الحاجة قليلة اذا لم يكن
قلة الحاجة مفرطة وايضا مهما امكن استيفاء ذلك بالسرعة لم يعدل الى التواتر وذلك لان حصول
الغرض بذلك اسرع ولذلك فان الحال اذا امكنه حمل ما يحمله مرة واحدة لم يفرقه واذا فرقه وامكنه
ونقله الى المقصد فعل ذلك فانه لم يمكنه فعل فيمهل ولم يلبث الثقلان الا ان يكون في غاية الضعف
فينتقل المدد ويعود نضر واذا عرفت هذا فلنعد انواع النبض بحسب زيادة كل واحد من الاسباب
الماسكة ونقصانه وتوسطه ولننظر ما حكم كل من تلك الانواع في العظم والصغر والسرعة والبطء
والتواتر والتفاوت والاعتدال العجب لصورها التي برزناها وقد ذكر الشيخ احكام بعض تلك الاحكام

وحذفنا الباقي لكالا يطول الفهم فنقول القوة اما ان يكون قوية او ضعيفة او متوسطة وعلى التقادير
اما ان يكون الالة لينة او صلبة او متوسطة فهذه اقسام تسعة وعلى كل واحد منها اما ان يكون الحاجة
زائدة او ناقصة او متوسطة فهذه سبعة وعشرون قسما ١ قوة قوية والالة لينة وحاجة زائدة يكون النبض
عظيما او متوسطا في السرعة والتواتر لان الوطر يقضي بالعظم الا ان يكون زيادة الحاجة كثيرة فيكون مع
ذلك سريعا وان كانت الحاجة ازيد جدا كان مع ذلك متواترا ٢ قوة قوية والالة لينة وحاجة متوسطة
يكون النبض متوسط المقدار الى العظم بطيئا شديد التفاوت ٣ قوة قوية والالة لينة وحاجة ناقصة
يكون المقدار بحاله لكنه اقل عظما من الباقي واما في الاخرين فيكون شديد البطء متفاوتا جدا
٤ قوة قوية و متوسطة وحاجة زائدة يكون في العظم متوسطا واقل من الثاني واما في الاخرين فيكون
سريعا وربما تواتر ان كانت الحاجة مفرطة ٥ قوة قوية والة متوسطة وحاجة يكون في العظم
متوسطا واقل من الثاني متوسطة يكون في المقدار متوسطا واقل من الرابع بقليل متفاوتا متوسط
السرعة ٦ والة متوسطة وحاجة ناقصة يكون صغيرا لا جدا بطيئا شديد التفاوت ٧ قوة قوية والة
صلبة وحاجة زائدة يكون في الصغر كالسادس لكنه سريع وربما تواتر ان كانت زيادة الحاجة كثيرة ٨
قوة قوية والة صلبة وحاجة زائدة يكون في المقدار اصغر من السابع بقليل مائلا الى السرعة قليلا في
تفاوت قليل ٩ قوة قوية والة صلبة وحاجة ناقصة يكون في السرعة والمقدار اقل من الثامن وازيد
منه تفاوتا ١٠ قوة متوسطة والالة لينة وحاجة زائدة يكون في المقدار متوسطا ١١ قوة متوسطة والة
لينة وحاجة متوسطة يكون مقداره متوسطا واقل من العاشر ومتوسط السرعة والتواتر الى قليل
بطء وتفاوت ١٢ قوة متوسطة والالة لينة وحاجة ناقصة يكون الى اصغر وبطيئا بعيد التفاوت
١٣ قوة متوسطة والة متوسطة وحاجة زائدة يكون في المقدار كالثاني عشر وسريعا متواترا اقل
من الرابع عشر واكثر تواترا منه ١٤ قوة متوسطة والة متوسطة وحاجة متوسطة يكون في المقدار
اصغر من الثالث عشر متوسطا في السرعة والتواتر الى يسير سرعة ١٥ قوة متوسطة والة متوسطة وحاجة
ناقصة يكون صغيرا متفاوتا الى بطء ١٦ قوة متوسطة والة صلبة وحاجة زائدة يكون صغيرا متواترا
في الصغر اكثر من الخامس عشر وفي السرعة والتواتر اكثر من الثالث عشر ١٧ قوة متوسطة والة صلبة وحاجة
متوسطة يكون اصغر من السادس عشر واقل سرعة وتواترا ١٨ قوة متوسطة والة صلبة وحاجة ناقصة
يكون صغيرا اكثر من السابع عشر ومتوسطا في السرعة والتواتر لانه لصغره لا يفي بالحاجة وان قلت
التوسط في السرعة والتواتر ١٩ قوة ضعيفة والالة لينة وحاجة زائدة يكون صغيرا متوسطا في السرعة
متواترا جدا اصغره فازيد من السادس عشر واما توسطه في السرعة فلانها يحتاج الى قوة ٢٠ قوة ضعيفة
والالة لينة وحاجة متوسطة يكون صغيرا متواترا اما صغره فازيد من السادس عشر الى بطء في صغره
ازيد من التاسع عشر وفي تواتره ازيد من السابع عشر ٢١ قوة ضعيفة والالة لينة وحاجة ناقصة
يكون صغيرا بطيئا متوسط التواتر في صغره ازيد من العشرين ٢٢ قوة ضعيفة والة متوسطة وحاجة زائدة

يكون صغيرا متوسطا السرعة متواترا كالحادي والعشرين وفي تواتره ازيد من التاسع عشر م
قوة ضعيفة والة متوسطة وحاجة متوسطة يكون صغيرا ازيد صغرا من الثاني والعشرين وبطيئا
متواترا م قوة ضعيفة والة متوسطة وحاجة ناقصة يكون صغيرا وبطيئا اما صغره فازيد
من الثالث والعشرين وكذلك بطوه واما توسطه في التواتر فلان صغره يحوج اليه وكذلك وان
قلت الحاجة م قوة ضعيفة والة صلبة وحاجة زايدة يكون صغيرا جدا اصغر من الرابع والعشرين
ومتوسط السرعة لاجل زيادة الحاجة وشديد التواتر جدا اكثر من الثاني والعشرون السادس و
العشرون قوة ضعيفة والة صلبة وحاجة متوسطة يكون في صغره ازيد من الخامس العشرين
ومع بطوه تواترا ازيد من الثالث والعشرين السابع والعشرون قوة ضعيفة والة صلبة وحاجة
ناقصة يكون صغيرا جدا ازيد صغرا من السادس والعشرين وبطيا جدا ومتوسطا التواتر لان
الحاجة وان قلت لان افراط الصغر والبطو يحوجان الى ذلك واعلم انا لا نعني ههنا بالقوة
الضعيفة ما هي في الضعف بالغة جدا والا لم يكن يظهر نبض البتة فصغر الضعف ينفصل
عن صغر الصلابة فان النبض يكون في صغر الضعف ضعيفا منخفضا وفي صغر الصلابة صلبا
اقل عرضا من صغر الضعف وازيد طولا وشهوقا منه اما قلة عرضه فلان الصلابة يكون اما
عن يبوسة او برودة وكلاهما توجبان التجمع واما عن سبب يمدد الشريان طولا فيقل العرض
واما زيادة اشرافه وطوله عنه فلان القوة الضعيفة يعسر عليها رفع ما له ثقل وان ثقل واذا
لم يرفع لم يظهر طوله والفرق بين التواتر الذي سببه زيادة الحاجة وبين الذي سببه
الضعف ان في الاولى يكون مع عظم وسرعة ولا كذلك الاخر وهذا الذي ذكرناه هو تفريع
على اصولهم واما التفريع على الاصول الحقة التي قررناها فنقول قد علمت ان الانبساط فاعله
على رأينا طبيعة الشريان لعوده الى مقداره الطبيعي الذي كان قد فارقه الانقباض واذا كان
كذلك فيكون المقدار الطبيعي للشريان هو المقدار الذي ينتهي اليه الانبساط فلو زادت
القوة التي زيادة كانت لم توجب كذلك زيادة على المقدار لان فرط القوة لا توجب
خروجا عن الامر الطبيعي ولو زادت الحاجة لم يزد ذلك المقدار ايضا بفعل تلك القوة
كما قلناه لكنه قد يزداد بوجه اخر وهو ان يكون ذلك الانبساط الزايد بالقسر ايضا وهذا
يكون بان يكون زيادة الحاجة مفرطة جدا حتى يكون المزاج حارا جدا فان ذلك يلزمه تخلخل
جوهر الروح والدم وذلك يلزمه زيادة حجمها جدا فقد يبلغ ذلك الى حد لا يحتمله تجويف
الشريان اذا كان على مقداره الطبيعي فيضطر الى زيادة انبساط تمدد بجوهر الروح
والدم لا بالقوة الطبيعية وحينئذ يصير النبض اعظم من المقدار الطبيعي وخصوصا اذا كان الشريان
لينا ليكون اقبل للتمدد وخصوصا اذا كانت قوة الشريان اضعف لان ما يمنعها عن التمدد
القسري يكون اقل ولكن هذا لا يدوم ولا يكون القوة معه قوية اما انه لا يدوم فلان الروح يعرض لها

ح ان يتحلل بسبب سخونة المزاج وبسبب مزاحمتها للشريان فيخرج من مسامه لما نفته اياها في
التمديد ولان ذلك يلزمه امتناع نفوذ الهواء البارد لان الانبساط ح يكون على قدر جوهر
الروح والدم فقط فلا يتسع لورود الهواء ويلزم ذلك افراط سوء المزاج الحار وذلك موجب لزيادة
التحليل واذا افرط التحليل نقص جوهر الروح فزوال الموجب للتمديد الموجب لذلك العظم الزايد واما
انه لا يمكن ان يكون للقوة معه قوية فلان سوء المزاج المفرط لا يبعد ان يوجب الضعف ولو فرضنا ان
القوة معه كانت قوية مع ان هذا الفرض محال لوجب ان يكون العظم اقل لممانعة القوة القوية عن
التمديد القسري فان قيل ان الوجه بخلاف ما ذكرتموه فانا نجد زيادة الحاجة اذا لم يكن مفرطة وكان
القوة قوية ان النبض يكون عظيما فاذا افرطت الزيادة والحاجة حتى اضعفت القوة صغر النبض عن المقدار
الطبيعي حتى قد يبلغ في ذلك الى ان تصير دوديا ونمليا كما يكون عند سقوط القوة في الحميات المحرقة وكان
الحق ما قلتموه لوجب ان يكون النبض ح مفرطة العظم قلنا ان عروض الصغر ههنا بالعرض وذلك لما
يلزم فرط الحرارة من تحليل الروح بسبب ضعفها عن البلوغ في الحركة الغاية الطبيعية ولذلك كلما اشتد
الضعف كثر العجز حتى يعجز عن الحركة البتة فيسقط النبض هذا واما زيادة لين الالة فلا يوجب زيادة
على المقدار الطبيعي لا على احد وجهين احدهما ما قلناه وهو اذا كان ذلك بتمدد بافراط الروح
والدم في الكثرة وثانيهما بالرطوبة المفرطة المحدثة للين فان الشريان يزداد مقداره كما تزداد
مقادير الاعضاء الظاهرة في الحمام بسبب ذلك نفوذ الرطوبات في جرم العضو واعلم ان الصلابة
يمكن ان يحدث الصغر بوجهين احدهما بالذات وهو ان القوة ح يعجز عن بسط المقدار الطبيعي
بسبب عسر قبول الصلب لذلك بالعرض وهو بسبب الامر المحدث للصلابة لشدة تمدد الشريان
طولا فان ذلك ينقص عرضه وشهوقه وقد يلزم ذلك نقصان طوله في الحس بسبب قلة الاشراق الموجب
لزيادة الاحساس وكالبرد واليبس الموجب للصلابة فانهما توجبان تكاثف الشريان ونقصان مقداره
الطبيعي واما قلة الحاجة فانما يوجب الصغر بالعرض وذلك بسبب المزاج البارد المقلل للحاجة
فانه يوجب الصغر بوجهين احدهما باضعافه القوة فلا يقوى على تحريك المقدار الطبيعي و
ثانيهما بتكثيفه جرم الشريان فيصلب وينقص مقداره الطبيعي واعلم ان النبض قد يحس اعظم من
مقداره الطبيعي ولا يكون في الحقيقة كذلك وذلك يكون في حالين احدهما عند افراط الهزال
وثانيهما عندما يعرض عارض موجب شهوق النبض بجملته كما عند الغضب فان الشريان ح
يعرض له كما يعرض لساير الاعضاء الظاهرة من البروز الى الخارج ولذلك سمو العين جنا
البحث الثاني في اسباب عظم كل واحد من الاقطار الثلاثة وحده ونقصانه وتوسطه قال الشيخ
الرئيس رحمه الله عليه والطول يفعله اما بالحقيقة فاسباب العظم اذا منع مانع عن الاستعراض
والشهوق كصلابة الالة مثلا لما نفعه عن الاستعراض وكثافة اللحم والجلد لما نفعه عن الشهوق
واما بالعرض فقد يعين عليه الهزال والعرض يفعله اما خلا العروق فيميل الطبقة العالية

على السافلة فتسعرض اوشدة لين الالة الشريان زيادة كل واحد من الاقطار مع زيادة
الباقي او نقصانه مع نقصان الباقي او توسطه مع توسط الباقي فكذلك هو العظم والصغر
والتوسط وقد عرفت اسباب ذلك في البحث الماضي والذي نريد ان نتكلم فيه الان هو انه اذا كان
ذلك باعتبار قطر واحد او قطرين فقط والطول سببه اما ان يكون مع كونه سببا للظهور سببا
لوجوده ايضا وذلك هو الذي جعله سببا له بالحقيقة او لا يكون كذلك بل يكون سببا للظهور
فقط وذلك هو الذي جعله سببا له بالعرض مثال الاول ان يوجد سبب العظم مع تمام المانع
عن الاستعراض والشهوق فيتوفر ذلك السبب على ايجاب الطول فقط واسباب العظم قد عرفتها
واما ما يمنع العرض فكصلابة الالة وخصوصا اذا كانت الصلابة بسبب تمدد الشريان طولا
كما يكون في الحارين وقد يكون ذلك لرطوبات تزاحم الشريان عرضا فقط واما ما يمنع الشهوق
فكثافة اللحم والجلد اللذين فوق الشريان اولا ولا بد وان يكون ذلك التكاثف مما يوجب
مزاحمة الشريان على المكان الذي يحتمله مقداره الطبيعي والا لم يكن مانعا من الانبساط
الى ذلك المقدار وقد يكون ذلك بسبب جذب يجعله السوى للساعد عرضا كما يكون عند ورم
عظيم يعرض في وحشي الساعد وهيهنا اشكال وهو ان سبب العظم على رايهم هو ان يجتمع مع
قوة القوة لين الالة وزيادة الحاجة وذلك يستحيل ان يكون الالة معه صلبة واذا كان كذلك
كان فرض صلابة الالة مع وجود اسباب العظم محال ومثال السبب الثاني وهو الذي بالعرض
الهزال فانه يكون سببا للطول بنقصانه ما يستر العرق ويستر اطرافه عن ادراك الحاسة هاهنا واما
العرض فقد ذكر له سببين احدهما خلاء الشريان فيميل الطبقة العالية على السافلة واعلم ان
هذا انما يكون اذا ضعفت طبيعة الشريان جدا حتى تركت الطبيعة العالية من الشريان ما تسفل
وذلك مما يبعد وجوده مع وجود الحياة وثانيهما شدة لين الالة واعلم ان لين الالة انما يوجب
زيادة العرض لاجل سبب اللين وهو فرط الرطوبة المبالة للشريان المفلطحة له واما من جهة
ما هو لين فلا يوجب زيادة العرض اما على مذهبنا فظاهر لان اللين من حيث هو لين لا يوجب كون
الانبساط اكثر من المقدار الطبيعي كما بيناه اولا واما على مذهبهم فان اللين عندهم معد لزيادة
الانبساط فان كانت القوة معه قوية والحاجة شديدة لم يقتصر على زيادة العرض فقط بل كان
ذلك سببا للعظم وان لم يكن كذلك لم يكن ذلك سببا لزيادة شيء من الاقطار واما الشهوق فلم
يذكر سببه وادعى في اخر هذا الفصل ان سبب الشاهق والمنخفض ظاهر واقول ان زيادة الشهوق
وحده كانه قليل جدا اذ في غالب الامر اذا ازداد الشهوق لزم ذلك زيادة ظهور الطول فلم يكن ذلك
زيادة في الشهوق فقط وقد يمكن ان يزداد الشهوق وحده وذلك بان يكون الشريان في اصل الخلقة
غائر الطرفين في اللحم ويتوفر له سبب العظم مع حصول المانع عن الاستعراض واما اسباب نقصان كل
واحد من الاقطار وحده فلم يذكرها ايضا ونقول اما القصر فقد يحدث بسبب جلوع الاجزاء الشريان

في الطول كما يعرض عند كب اليد واما القصر فقد يحدث بسبب تمدد العرق طولا من غير انتهائه في
يوجب ظهور زيادة الطول كما يعرض عند التشنج واما الانخفاض فقد يحدث لعارض يقتضي
لزمه حركة الروح والقوى الى داخل كما يكون عند الفزع وهذا يلزمه القصر الا اذا كان
مع ذلك هزال ليظهر النبض في طوله مع انخفاضه ولذلك قد يحدث عند سقوط القوى
اذا كان هناك هزال لا يمنع الاحساس بكمال الطول ولم يكن في النبض جفاف يلزمه نقصان
العرض وعرض من ذلك ان سقطت الطبقة العالية من الشريان على السافلة ولكن هذا
كانه مما لم يوجد واذا عرفت اسباب توسطه وذلك اذا كان السبب الموجب للزيادة او الموجب
للنقصان غير مفرط واذا ركبت هذه حدث منها سبعة وعشرون نوعا من التراكيب وذلك
لان الزائد في الطول اما ان يكون زائدا في العرض او ناقصا او متوسطا وعلى كل تقدير فاما ان
يكون زائدا في العمق او ناقصا او متوسطا فهذه سبعة انواع في الزائد في الطول وكذلك الناقص
فيه والمتوسط النوع الاول نبض طويل عريض شرف هذا هو العظيم وقد عرفت اسبابه النوع
الثاني نبض طويل عريض منخفض هذا يكون للمهزول اذا سقطت قوته ولم يجف النبض جفافا
ينقص عرضه فيكون طويلا للهزال وعريضا منخفضا لسقوط القوة فتسقط الطبقة العالية
من النبض على السافلة الثالث نبض طويل عريض متوسط العمق هذا كما يعرض للنبض العظيم
ان تمدد الجلد الذي فوقه عرضا فيمنعه تمام الشهوق الرابع نبض طويل ضيق شرف هذا كما
يعرض للنبض العظيم مانع من الاستعراض كرطوبات تحف بجانبيه الخامس نبض طويل ضيق منخفض
هذا يكون عند صغر النبض مع الهزال السادس نبض طويل ضيق متوسط العمق هذا كما يعرض
للنبض المتوسط ان يكون معه هزال وعروض مانع عن الاستعراض السابع نبض طويل متوسط
العرض شرف هذا كما يعرض للعظيم اذا منعه مانع ليس بالقوي جدا عن كمال الانبساط عرضا
الثامن نبض طويل متوسط العرض منخفض هذا كما يعرض للنبض المعتدل المقدار ومانع عن
الشهوق مع الهزال التاسع نبض طويل متوسط العرض والعمق هذا كما اذا كان النبض معتدل
المقدار مع الهزال العاشر نبض قصير عريض شرف هذا كما يعرض للنبض الغائر الطرفين في
اللحم خلقة لاسباب العظم الحادي عشر نبض قصير عريض منخفض هذا كما يكون عند كون اليد منكبة
الثاني عشر نبض قصير عريض متوسط العمق هذا كما يعرض للنبض الغائر الطرفين اسباب العظم فيمنعه
عن الشهوق مانع ضعيف الثالث عشر نبض قصير ضيق شرف هذا كما يعرض للنبض الغائر الطرفين
اسباب العظم فيمنعه مانع عن الاستعراض وكما يكون النبض الصغير في حال الغضب الرابع عشر
نبض قصير ضيق منخفض هذا هو الصغير وقد عرفت اسبابه الخامس عشر المتوسط في المقدار فيمنعه ما
من الاستعراض السادس عشر نبض قصير متوسط العرض شرف هذا كما يعرض للنبض الغائر الطرفين
اسباب العظم فيمنعه مانع عن تمام الاستعراض السابع عشر نبض قصير متوسط العرض منخفض هذا كما

يعرض للنبض الغاير الطرفين لاسباب التوسط فيمنع مانع عن الشهوق الثامن عشر نبض قصير متوسط العرض
والعمق هذا كما يعرض للنبض الغاير الطرفين لاسباب التوسط التاسع عشر نبض متوسط الطول عريض شرف
هذا كما يعرض للنبض الغاير الطرفين باعتدال الاسباب العظم العشرون نبض متوسط الطول عريض
منخفض هذا كما يعرض للنبض الغاير الطرفين باعتدال الاسباب العظم فيمنع مانع من الشهوق الحادي والعشرون
نبض متوسط الطول عريض متوسط العمق هذا كما يكون في النبض الغاير الطرفين باعتدال اذا عرض له
الاسباب العظم فيمنع مانع من الشهوق متعاضدتان الثاني والعشرون نبض متوسط الطول ضيق شرف هذا
كما يعرض للنبض الغاير الطرفين بغير افراط اسباب العظم فيمنع مانع من العرض الثالث والعشرون نبض متوسط
الطول ضيق منخفض هذا كما يكون النبض الصغير في ابدان المهزولين لاحد الرابع والعشرون نبض متوسط
الطول ضيق متوسط العمق هذا كما يعرض للنبض المتوسط مانع من العرض الخامس والعشرون نبض متوسط
الطول والعرض شرف هذا كما يعرض للنبض الغاير الطرفين باعتدال الاسباب العظم فيمنع مانع من العرض
بغير افراط السادس والعشرون نبض متوسط الطول والعرض منخفض هذا كما يعرض للنبض المتوسط
مانع عن الشهوق السابع والعشرون نبض متوسط الطول والعرض والعمق هذا هو النبض المعتدل المقدار
واسبابه اسباب الصغر اذا كانت ضعيفة **البحث الثالث** في اسباب السرعة والبطء والتوسط في ذلك
النبض السريع عندهم يحتاج الى قوة قوية صحيحة والحاجة تدعو الى اكثر مما يفي به الانبساط سواء كان
عظيما او ذلك انما يكون لزيادة في الحاجة كثيرة او لم يكن عظيما وذلك لمانع يمنع القوة عن تكميل
الانبساط كما يكون اذا كانت القوة قوية والالة صلبة فان النبض يجب ان يسرع وان لم يكن
الحاجة في نفسها زائدة عن المقدار الطبيعي فاذا كانت حصول السرعة متوقفا على هذين الشيئين
فانهما فقد كان سببا للبطء ان وجد ضد و الا المتوسط ان لم يكن كذلك وعندهم ايضا ان شدة
الحاجة انكانت الى الترويح كانت السرعة في الانبساط وان كانت الى دفع الدخانية كانت السرعة في الانقباض
واما على مذهبنا فان لكل واحد من هذين السببين سبب مستقل في احداث السرعة اما قوة القوة فلانها
اذا كانت قوية كانت قليلة تتم فعلها في الزمن القصير ليبلغ الى الغاية بسرعة واما شدة الحاجة فلان ذلك
يحرك الطبيعة على تعجيل الفعل فاسرع ما يمكن وذلك لا يمكن اذا كانت القوة ضعيفة فاذا ايجاب قوة
القوة للسرعة لا يمر فيه عند نقصان الحاجة واما ايجاب شدة الحاجة للسرعة فيشترط فيه ان لا
يكون معها القوة ضعيفة واذا كان لكل واحد من هذين السببين وهما قوة القوة وشدة الحاجة
مع كون القوة غير ضعيفة موجبا للسرعة وجب ان يكون البطء انما يتحقق اذا انتفيا اذ لو وجد
احدهما لاوجب السرعة لكن ضعف القوة يوجب البطء وان كانت الحاجة مع الضعف شديدة
فربما كان النبض في السرعة متوسطا لان شدة الحاجة تهيج القوة وان كانت ضعيفة فلو كانت متوسطة
كان النبض في سرعته متوسطا فيكون اذا ايجاب الضعف للبطء اقوى واشد من ايجاب قلة الحاجة وكون
ايجاب القوة للسرعة اقوى واشد من ايجاب شدة الحاجة ونقول القوة والضعف ان كان في قوة الشريان

كان ما ذكرنا من السرعة والبطء هو باعتبار الانبساط وان كان في قوة القلب كان ذلك باعتبار
الانقباض لان سبب الانقباض عندنا هو انبساط القلب وجذبه للروح حتى يحوج استحالة الخلاء الى
الانقباض واما الانبساط فهو بقوة الشريان نفسه لكن ايجاب قوة القلب سرعة الانقباض ليس
كايجاب قوة الشريان لسرعة الانبساط وذلك لان القلب لا ينازع الشريان في انبساطه ولا يقاوم بل
طبيعة الشريان تنازع القلب في انقباض الشريان لانه غير طبيعي فيلزم من ذلك انه اذا كانت قوة
الشريان متساوية لقوة القلب بالنسبة الى ما يخصه كل واحد منهما كان الانبساط اسرع من الانقباض
بكثير وان كانت قوة القلب اقوى لم يلزم من ذلك ان يكون الانقباض اسرع الا ان يكون التفاوت بين
القوتين كثيرا جدا **البحث الرابع** في اسباب التواتر والتفاوت والتوسط فيه قال الشيخ الرئيس رحمة الله
عليه ان التواتر سببه ضعف او كثرة حاجة بحرارة والتفاوت سببه قوة قد بلغت الحاجة في العظم او برد
شديد فقلل من الحاجة او غاية في سقوط القوة و شارف الهلاك الشرح سبب التواتر هو كون الحاجة
اشد مما يكتفي فيه بمقدار الانبساط والسرعة سواء كانت القوة قوية والنبض عظيما او لم يكن كذا فاذا كان
عظيما لم يكن حصول ذلك الا عن حاجة مفرطة الا ان النبض العظيم لا بد وان يكون قويا فلهذا ان يتواتر
الا وقد سبق ذلك لحصول السرعة فاذا كان مع ذلك متواترا دل على كون الحاجة اعظم مما يكتفي فيه بالعظم
والسرعة واما اذا لم يكن النبض عظيما ولا سريعا لم يلزم ان يكون حصول التواتر لزيادة الحاجة على ما هو
الطبيعي فقد يكون الحاجة ناقصة عن ذلك لكنه لما صغر النبض وابطأ كانت تلك الحاجة بالنسبة الى
ذلك النبض اشد واكثر فيضطر الى التواتر واما التفاوت فيكون لاحد امرين وذلك اما لان الحاجة
بالنسبة الى حال ذلك النبض قليلة جدا واما لان القوة ساقطة بالكلية فلا يمكنها التحريك مع الحاجة
اليه وهذا الثاني يلزم ان يكون النبض فيه صغيرا جدا بطيئا لان القوة اذا عجزت عن التحريك فهي
عن هذا الانبساط وسرعة الحركة اولى واما الاول فلا يلزم فيه ذلك بل قد يكون عظيما العظم مما
يحققه تلك الحاجة وقد يكون مع ذلك سريعا وهذا انما يكون اذا كانت القوة قوية حتى يكون تكمله
لفعلها سريعة وان لم يكن الحاجة شديدة وقد يكون صغيرا وبطيئا ايضا مع الصغر ولكن ذلك انما
يكون اذا كانت الحاجة قليلة جدا واذا عرفت سبب التواتر والتفاوت عرفت سبب التوسط فيهما
وهو ان يكون زيادة الحاجة على المقدار الذي يفي به العظم والسرعة زيادة متوسطة وفي هذا
البحث لا يختلف رأيي ورأيهم الا في شيء قليل وهو ان هذه الحاجة عندي معتبرة بحسب القلب
لان القلب اذا اقتصر الحركات تابعة له فلذلك يكون حركات الشرايين كذلك واما على رأيهم فان
هذه الحاجة معتبرة بحسب الشرايين لان حركات الشرايين عندهم لقوة فيها وليست تابعة لحركات القلب
البحث الخامس في اسباب ضعف النبض وقوته وتوسطه قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه واسباب ضعف
النبض من المغيرات الهم والارق والاستفراغ والتحلل والخلط الرديء والرياضة المفرطة وحركات
الاخلاط وتملأها منها الاعضاء شديدة الحر او مجاورة القلب وجميع ما يحلل الشرح ضعف النبض على وجهين

احدهما حقيقي وهو ما يكون بسبب ضعف القوة فلا يقوى على التحريك المقاوم وثانيهما ضعف في الحس
وهو ما يكون بسبب فرط صلابة الشريان فلا يقوى القوة على تحريكه حركة مقاومة للحابس وان كانت في
الاصل غير ضعيفة وما ذكره الشيخ من الاسباب المغيرة لاشك انها توجب كل واحد منها تحليلها
الارواح والرطوبات واذا كان سبب الضعف هو ذلك فاذا لم يكن ولا واحد منها لم يكن النبض ضعيفا
فيكون اما متوسطا او قويا فاذا النبض القوي انما يكون بان يكون القوة قوية والالة متوائمة

البحث السادس في صلابة النبض ولينه وتوسطه قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واسباب صلابة
النبض يبس جرم العرق او تمدده او شدة برد مجمد وقد يصلب النبض في الحارين لشدة المجاهدة وتمدد
الاعصاب الحالة عن مجاهدة دفع الطبيعة واسباب لينه الاسباب المرطبة المفرطة الطبيعية كالغذاء والمرطبة
كالاستسقاء ولبث عن اولا التي ليست بطبيعية ولا مرضية كالاستحمام الشرح سبب صلابة النبض اما
ان يكون مزاجيا او لا يكون والثاني كشدة تمدد الشريان منفعلا تمامه لان الانتفاخ يحوج الى زيادة
تمديد لطوله لاجل الانخفاض فانا قد بينا في علوم اخرى ان اقصر الامتدادات الواصلة بين نقطتين
هي المستقيمة والاول اما ان يكون ذلك المقدار لسبب الملين وهو الرطوبة وذلك كشدة يبس العرق
او لا يكون كذلك وذلك كشدة البرد المجمد وانما كان اليبس يوجب الصلابة لانه يوجب عسر
الانفعال وانما كان البرد يوجب الصلابة لانه يحلل الرطوبة فيشبه الارضية في عسر القبول
واما اسباب لين النبض فهو كل سبب مرطب لان الرطوبة توجب سهولة القبول وكل مرطب يعرض للبدن
فاما ان يكون طبيعيا او لا وذلك كالغذاء او مرضيا وذلك كالاستسقاء ولبث عن او لا طبيعيا ولا مرضيا
كالاستحمام وينبغي ان نعني بهذا الاستسقاء الاستسقاء اللحمي فان الزقي والطبلي وان رطبا العرق لكنهما
لشدة ما يعرض فيهما من كبر البطن توجبان تمديد الشريان وذلك موجب لصلابته واذا عرفت ذلك
فيكون سبب توسط النبض في الصلابة واللين هو اعتدال مزاجه مع عدم اسباب المدة **البحث السابع**
في اسباب اختلاف النبض واستوائه قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وسبب اختلاف النبض مع ثبات
القوة ثقل مادة من طعام او خلط مع ضعف القوة مجاهدة العلة والمرض ومن اسباب الاختلاف
امتلاء العروق من الدم وشرطه هذا ان يلبد الفصد واشد ما يوجب الاختلاف يكون الدم انحباسا
للروح المتحرك في الشرايين مخصوصا اذا كان المتراكم بالقرب من القلب ومن اسبابها الذي توجه
مع قصر امتلاء المعدة والقيء والفكر في شيء واما اذا كان في المعدة خلط ردي والالم اللذاعة
الاختلاف وربما ادى الى الخفقان اضطراب النبض خفقانيا الشرح اختلاف النبض اما ان يكون
مع قوة القوة او مع ضعفها والكائن مع قوتها اما ان يكون لان الشريان لا يطاوع في الحركة لتجويف
فتعجز القوة عن التحريك المستوي وان كانت قوية وذلك كما اذا كانت الالة ولم يذكر الشيخ هذا لانه
معلوم من اسباب النبض المطرقي وانا ان لم يكن كذلك فلا بد من مانع يعاوق القوة وذلك هو
الثقل فان ثقل المتحرك لاشك انه يعاوق القوة المحركة وهذا الثقل انما يكون عن شيء يثقل وذلك المثقل

اما ان يكون وروده على البدن من زمان قريب وذلك هو الطعام والشراب اذا الادوية المفرطة
لا يشتمل منها مقدار يثقل وانما لم يذكر الشيخ الشراب لانه لخفته وسرعة تحلله بسبب لطافته لا يكثر
ايجابه للثقل او يكون وروده من زمان بعيد وذلك هو الخلط سواء كان نوعا او غيره ورما وايجاب الخلط
للثقل اكثر لما يضعف من العضو وبما يدوم بقاؤه في موضع واحد واذا كان الخلط المحدث للثقل في
الشرايين كان ايجابه للاختلاف اكثر لان الثقل يكون في نفس الالة المتحركة مخصوصا اذا كان ذلك بقرب
القلب لان القلب حينئذ يكون بقربها من مبدا القوة والحركة واكثر ما يكون ذلك اذا كان ذلك الخلط هو الدم
لان الصفراء للطافتها وخفتها لا يوجب ثقلا يعتد به واما البلغم والسوداء فيقل وجودهما في الشريان اما
البلغم فللجاجته واما السوداء فلغلظها ووجود البلغم هناك اقل واما السوداء فانها وان وجد منها مقدارا
يعتد به فليس يجذب ذلك القدر للثقل كانجذاب مثله من الدم لان انفعال الخلط الرطب للاعضاء
اكثر من انفعال الخلط اليابس لان الرطب يوجب ارخاء العضو فيكون انفعال العضو المنفعل اكثر واذا
كان الدم الذي في الشرايين انحباسا للروح فلا شك ان ايجابه للاختلاف يكون اكثر لما يمنع ذلك
من نفوذ الروح خبره من القوة وانما لم يذكر الشيخ الاختلاف الكائن عن امتلاء العروق من الدم في
نفس الاختلاف الكائن مع ثبات القوة لانه في الغالب يضعف القوة بزيادة ثقله وخصوصا اذا
كان انحباسا للروح واذا كان الاختلاف بسبب كثرة الدم فلاشك ان الفصد يزيله في الحال الا اذا لم
سببه واما الاختلاف الكائن مع ضعف القوة فقد جعل الشيخ سببه مجاهدة العلة والمرض وليس المراد
به ذلك انه لا يكون الا عن ذلك فانه لا يمتنع ان يكون مع ذلك عن ثقل مادة بل المراد بذلك انه هذا هو سببه
الخاص به اي الذي لا يكون الا به مع ثبات القوة وانما كان ذلك موجبا للاختلاف لاشتغال الطبيعة
به عن التحريك المستوي واذا عرفت السبب الموجب للاختلاف فعدمه يكون سببا للاستواء لا بمعنى ان
نفس عدمه يكون سببا فاعليا للاستواء فان الفاعل لذلك هو الطبيعة اذ ذاك انها تقتضي الاستواء ولكن
ان لا يكون هناك ما يوجب الاختلاف فيكون عدم سبب الاختلاف سببا للاستواء بمعنى انه شرط فيه

البحث الثامن في اسباب النبض المنشاري قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وسبب المنشاري اختلاف
المصوب في جرم العرق في عفنه ونضاجته ونضجه واختلاف احوال العرق في صلابته ولينه
وورم في الاعضاء العصبانية الشرح قد ذكر الشيخ للمنشاري اسبابا ثلاثة احدها اختلاف جرم
العرق في الصلابة واللين ولا يريد به ذلك ان ذلك الاختلاف يكون في العرق كيف اتفق بل لا بد
وان يكون في القدر المحسوس منه عند الجس واذا كان ذلك مختلفا بالصلابة واللين اختلفت اجزاؤه
في قبول الحركة فكان الجزء الصلب انبساطه ابطا واصغر والجزء اللين انبساطه اسرع واعظم فيعرض
ان يكون ذلك النبض مختلف الاجزاء في الصلابة واللين والعظم والصغر والتقدم والتاخر وذلك
هو النبض المنشاري وثانيها اختلاف المصوب في تجويف الشريان في عفنه ونضاجته ونضجه وذلك يوجب
اختلاف اجزاء جرم الشريان فيوجب المنشارية بما قلنا فالقابل ان يقول انه اذا كان كذلك كان السبب

الغريب للمنشارية هو الاول وهذا سبب بعيد لانه سبب السبب القريب وثانيها ورم في الاعضاء
العصبية وقد علله بعضهم بان ذلك الورم من جهة ما هو ورم يوجب التليين بالرطوبة التي فيه
وهي الخلط الموجب للورم ومن جهة ما هو في عضو عصبي يوجب الصلابة لان الاعصاب صلبة
فوجب ان يختلف اجزاء الشريان فتكون الصلابة في بعضها واللين في بعض اخر ولا يجتمع الضدان
في محل واحد واعلم ان هذا الكلام مع اصلاحنا المشعري في ذلك لان الشيء اذا كان سببا للصلابة
وسببا للين لم يلزم ان يوجد عنه صلابة ولين بل ان كان موجبا لهما على السواء حصل عنه اعتدال
في ذلك وان كان ايجابه لاحدهما اكثر كان ذلك هو الغالب مع انكسار بالاخر بل السبب في ذلك
هو ان الشرايين كما بينا فيما سلف يحيط بها غشاآن احدهما من خارج وهو غليظ والاخر من داخل
وهو رقيق جدا حتى لا يظهر الا في الشرايين الكبار وهذه الاغشية كما علمت منتسجة من ليف عصبي
وليف رباطي فاذا كان الورم في عضو عصبي تمددت الاعصاب التي فيه بسبب زيادة الورم
في حجم العضو ويلزم ذلك انجذاب الاعصاب المتصلة بها التي انتسج منها اغشية الشرايين
واذا انجذبت تلك الاعصاب ضاق ما لحقها المنجذب منها من جرم الشريان لصغر تجويفه
وتعسر بسطه بسبب ممانعة تلك الاعصاب المنجذبة عن كمال الانبساط الذي يلزمه تمددها
فيكون ذلك النبض بعض اجزائه اعظم واسرع حركة وهي الاجزاء التي لا ينجذب الاعصاب المغشية
لها لعدم اتصالها بالاعصاب المتمددة بسبب الورم وبعض اجزائه اصغر واعسر حركة وابطأ
بسبب انجذاب الاعصاب المغشية له لاتصالها بالاعصاب المتمددة بالورم ويلزم ذلك
ان يكون تلك الاجزاء من الشريان اصلب لتمددها وذلك هو النبض المنشاري اقول وقد يوجب
الورم كون النبض منشاريا وان لم يكن في الاعضاء العصبية وذلك يكون الورم حارا وسنذكر
كيفية ايجاب ذلك للنبض المنشاري عند كلامنا في نبض الاورام وانما لم يذكر الشيخ هذا لان
ايجابه للنبض المنشاري هو بالسبب الثاني وهو اختلاف المصوب بتجويف الشريان على ما بيناه هناك

البحث التاسع في اسباب ذي القرعتين قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وذو القرعتين سببه شدة
القوة وصلابة الالة فلا يطاوع لما تكلفه القوة من الانبساط دفعة واحدة فكمن يريد ان
يقطع شيئا بضربة واحدة فلا يطاوع فيلحقه بالاخرى خصوصا اذا ارهقت الحاجة دفعة
الشرح ذو القرعتين يكون حدوثه على وجوه احدها الوجه المذكور في الكتاب وهو ان يكون القوة
قوية والحاجة شديدة والالة صلبة فلا يطاوع في كمال الانبساط بل ينقطع دون الغاية ثم يعود ثم
الحاجة للقوة الى تمام فعلها خصوصا اذا اشتدت الحاجة عندما الوقفة اما لاجل الوقفة او بسبب اخر
اتفق حصوله وهذا يكون النبض فيه صلبا وقويا وسريعا ايضا لاجل القوة والحاجة اقول وقد
يتم الانبساط لا لاجل الحاجة بل لتبليغ الشريان كماله في المقدار وثانيها ان يكون القوة ضعيفة فلا تقوى
على بسط الشريان جملة واحدة وان كان لينا بل يعرض لها دفعة الاستراحة وهذا يكون النبض فيه ضعيفا

او بطيئا بسبب الضعف وثانيها ان يتفق للقوة شاغل عن كمال الانبساط كما يعرض عند الفزع المفرط
فيعوقها عن تمام البسط الى ان يزول العايق وههنا اشكالان احدهما لو كان الامر كما قلتموه لم يكن
وقوف القوة عن الانبساط في جزء من المسافة اولى من غيره فلو وقعت في جزء منه دون غيره كان ذلك
ترجيحا من غير مرجح وانه محال وثانيهما انما اذا كانت حركة الشريان تابعة لحركة القلب كما هو مذهبكم
وحركة القلب غير منقطعة فكيف يجب ان يكون حركة الشرايين واذا كان كذلك لم يكن وجود ذي
القرعتين على انه نبضة واحدة بل ان يكون نبضتين فقط بسبب تواترها انهما واحدة وليس كذلك
والجواب اما الاول فان ذلك ان كان بسبب حصول شاغل للقوة فالترجيح بجزء معين ظاهر وهو الجزء
الذي اتفق عنده حصول ذلك الشاغل وان لم يكن كذلك بل للضعف او للصلابة فان ذلك الجزء الذي
يكون عنده الوقوف هو الجزء الذي ينتهي عنده وصول الروح الى الشرايين فان الانبساط الى هناك
اضطراري وهو بسبب ما يصل اليها من الروح ثم يقف للاستراحة فاذا حصلت الراحة بالوقوف كمل
التحرك الى تكميل مقدار الشريان وجذب الهواء البارد لاجل الحاجة واما الثاني فان ما كان من ذي
القرعتين بسبب عروض الشاغل فانه كان ذلك الشاغل يشغل عن حركة القلب ايضا فيكون وقوف
الشرايين تبعا لوقوف القلب وما كان من ذلك بسبب صلابة الالة او ضعف القوة لم يلزم ان يكون
القلب بل يكون ذلك الوقوف العارض للشرايين بعد كمال انقباض القلب واعلم انه قد يكون كل واحدة
من الحركتين متساوية للاخرى وقد يكون الاولى اعظم وقد يكون بالعكس وعلى التقادير الثلثة قد
يكون الاولى اسرع وقد يكون ابطأ وقد يتساويان فاذا انواع ذي القرعتين يجب ان يكون بحسب
ذلك تسعة وقد يكون بنضوة الثلثة قرعات وهو نادر جدا فيكون انواعه بحسبه سبعة وعشرين
واما السبب في كون الاولى اعظم والثانية فانه ان كان عروض ذي القرعتين بسبب الشاغل للطبيعة
عن الانبساط فيكون السبب في ذلك الوقت الذي يوجد فيه ذلك الشاغل واما ان لم يكن كذلك
كانت الاولى دايما اعظم لان نسبتها الى الثانية يكون على نسبة مقدار المدد والروح الواصل من
القلب حالة انبساط الشرايين الى الهواء المنجذب تمام انبساطها وذلك اعظم لا محالة من ذلك الهواء
والا فسد مزاج الروح وقوامها بكثرة الهواء الذي يخالطها واما السبب في اختلافهما وتساويهما في
السرعة والبطء فليعلم انه اذا ذهب الى الزمان يكون اخر الانبساط في اكثر الامر اسرع من اوله وذلك لان
كل متحرك بالطبع الى غاية فانه اذا وصل الى قرب تلك الغاية فان حركته تسرع ولذلك تسرع حركة الحجر
الهاوي اذا قارب وجه الارض ولا ينتقل الى ان اول الانبساط يكون موافقا لانقباض القلب هو لنفض الهواء
المحرق من جوهر الروح والهواء الذي قد تسخن وبطلت فايدته فان كانت حاجة القلب الى ذلك شديدة
حتى كانت حركة انقباضه اسرع من اخر انبساط الشرايين بطيئها وبعا وقت الحاجة الى ترويح الروح التي
فيها كانت القرعة الاولى اسرع من الثانية والا متساوية او ابطأ بحسب شدة حاجة القلب الى ذلك
او ضعفها والاول اقل الوجوه وجودا والاكثر هو الثالث **البحث العاشر** في اسباب النبض الغاري قال الشيخ

الرئيس رحمه الله عليه وسبب النبض الغاري ان يكون القوة ضعيفة فيلجئ عن اجتهادها الى استراحة
ويتدرج من الاستراحة الى الاجتهاد فالثابت على حالة واحدة ادل على ضعف القوة وذنب الفار وما يشبهه
ادل على قوة ما وعلى ان الضعف لم يرسخ الغاية وارادة الدسل المقتضي من الثابت ثم الذنب الراجع ثم
ذنب الفار يدل على اجتهاد القوة واستراحتها فلذلك ينقص تارة ويزيد اخرى فما ينقص يدل على الضعف وما
يزيد يدل على القوة واصنافه ثلاثة احدها المنقطع وهو ما يستمر في النقصان الى ان يسقط ويعدم والثانية
وهو الباقي على حالته التي هو نهاية التناقص والثالث الراجع وهو الذي يرجع من تلك الحالة الى
التناقص **البحث الحادي عشر** في اسباب النبض المعروف بذي الفترة والواقع في الوسط قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه وسبب ذي الفترة اعيا القوة واستراحتها او عارض معاوق ينصرف لها القوى الطبيعية
دفعة الشرح الفرق بين ذي الفترة وبين الغزالي قد عرفته واما الفرق بين الواقع في الوسط وبين
ذي القرعتين يكون القرعة الثانية فيه جزء من الانبساط الذي القرعة الاولى اوله واما الواقع
في الوسط فهو ان يكون القرعة الثانية فيه بعد كمال الانبساط الاول وانما يكون ذلك بعد ان يأخذ
النبض من الانبساط الاول الى الانقباض ولكنه لا يتممه بل ينبسط قبل ذلك فيقع فيه حركة بحيث
يتوقع السكون وكذلك ذو الفترة يقع فيه سكون بحيث يتوقع الحركة وانما يمكن ذلك بان يكون
النبض لما تم انقباضه استمر على تلك الهيئة ازيد من اعتياده او يكون بعد ان انبسط انبساطا لا
يظهر للحس انقبض مرة اخرى وامكان حصول هذين النبضين على مذهبهم ظاهر لان انبساط الشرايين
وانقباضها عندهم بنفسها غير متعلقة بحركة القلب فيمكن ان يعرض لها انبساط وانقباض في غير
وقتهما لعارض يعرض لهما ويكون حركة القلب بحالها واما على راينا فانما يمكن ذو الفترة بان يكون
القلب لما انبسط بقي على انبساطه مدة ولم يحركهما او يحركهما الى الانقباض قليلا بحيث لا يدرك
ذلك انبساطا ظاهرا في الشرايين ثم انبسط قبل ان يتم ذلك واما الواقع في الوسط فانما يمكن ايضا
بان يكون القلب بعد ان انقبض انبسط قليلا بحيث لا يدرك ذلك انقباض ظاهر في الشرايين ثم
انقبض فانبسطت الشرايين مرة اخرى من غير ان يكون قد مضى على ذلك وان يمكن ان يكون فيه
انقباض تام مع السكون الداخل وما السبب في حصول مثل هذا للقلب حتى يحصل عنه ذو الفترة
والواقع في الوسط فهو الامران اللذان ذكرهما الشيخ وهما اما اعيا القوة واستراحتها واما عارض
معاوق كما يكون عند القرع **البحث الثاني عشر** في اسباب النبض المتشنج قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
سبب النبض المتشنج حركات غير طبيعية ورداءة في قوام الآلة الشرح هذا النبض اجزاؤه مختلفة في
التقدم والتأخر والوضع مع صغرها وصلابة ويندر بحدوث التشنج وسببه تشنج الاجزاء العصبية
التي في الغشائين المحيطين بجرم الشريان فيصير بسطها ما يليها او يصغر ويصير صلبا او يختلف وضع اجزاء الشريان
بسبب اختلاف وضع تلك الاجزاء العصبية وجهات تشنجها ولا شك ان ذلك التشنج يكون
من حركات غير طبيعية ويلزم رداءة في قوام الآلة فان قيل لو كان كذلك لكان وجود النبض

المتشنج بعد وجود التشنج فلا يكون منذرا به قلنا التشنج الذي يحدث للاعضاء الظاهرة واما
تشنج الاعصاب الكبار التي يظهر تشنجها للحس فيجب ان يكون هو سابقا عليه فلذلك يكون منذرا به
البحث الثالث في اسباب النبض المرتعد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والنبض المرتعد ينبعث
من قوة ومن آلة صلبة وحاجة شديدة ومن دون ذلك لا يجب ارتعاده الشرح ولا شركة للنبض
المرتعد وذو القرعتين في ان كل واحد منهما يحصل عن قوة وآلة صلبة وحاجة شديدة لكن في
ذي القرعتين يكون الانبساط في جميع طول العرق متشابها وجملة واحدة وانما يقع فيه وقفة
في وسط العرق واما في المرتعد فان الانبساط يكون فيه مختلفا في طول العرق ويعرض فيه كالوقفات
الكثيرة كما يحصل في العضو المرتعش فلذلك يجب ان يكون عجز القوة فيه عن التحريك اكثر وذلك اما
لانها اضعف ولان الآلة اصلب واقول ويجوز ايضا ان يكون النبض مرتعدا وان لم يكن الآلة
صلبة وذلك اذا كانت القوة ضعيفة جدا ولا يقوى على تحريك الشريان جملة حركة متشابهة
بل كما يكون حركة اليد المرتعشة **البحث الرابع عشر** في اسباب النبض الموجي قال الشيخ رحمه الله
عليه والموجي قد يكون سببه ضعف القوة في اكثر الامر لا يتمكن ان ينبسط الانبساط بعينه
ولين الآلة قد يكون سببا له وان لم يكن القوة شديدة الضعف لان الآلة الرطبة اللينة لا
تقبل الحفز والتحريك النافذ فيه جزءا جزءا قبول اليابس الصلب فان اليبوسة اي الحفز والارتعاد
والصلب اليابس يتحرك آخره من تحريك اوله واما الرطب اللين فقد يجوز ان يتحرك منه جزء ولا
ينفعل عن حركته جزء آخر لبعده وقبوله الانفصال والامساك والخلاء في الهيئة الشرح لا شك ان
القوة اذا كانت ضعيفة او كانت الآلة مفرطة اللين وان لم يكن القوة شديدة الضعف فقد لا
يقوى القوة على التحريك جملة واحدة بل جزءا بعد جزء فيحدث من ذلك النبض الموجي والفاظ الكتاب
ظاهرة **البحث الخامس عشر** في اسباب النبض الدودي والنملي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وسبب
النبض الدودي والنملي شدة الضعف حتى يجتمع ابطاء وتواتر واختلاف تام في اجزاء النبض لان القوة لا
تستطيع بسط الآلة دفعة واحدة بل شيئا بعد شيء الشرح يجب ان يكون ضعف القوة في النبض الدودي والنملي
اكثر منها في النبض الموجي لان الموجي عظيم ورطب فعجز القوة عن تحريكه جملة لا يدل على شدة ضعفها
لوجود المانع من كون الحركة كذلك ولذلك يمكن القوة فيه ان يفعل العظم واما في الدودي والنملي فالامر
مع صغرهما ليسا رطبة جدا فلو لا عجز القوة عن تحريكهما جملة حركة متشابهة لافراط في الضعف **البحث
السادس عشر** في اسباب رداءة الوزن قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وسبب النبض الردي الوزن اما
ان كان النبض في احوال زمان السكون فهو زيادة الحاجة واما ان كان في احوال زمان الحركة فهو زيادة
الضعف او عدم الحاجة واما نقص زمان الحركة بسبب سرعة الانبساط فهو غير هذا وسبب المثلي في الحال
والحار والبارد والشاهق والمنخفض ظاهر الشرح نقصان زمان الحركة كما بيناه اما ان يكون بسبب قصر
مسافة الحركة وهذا يكون النبض فيه صغيرا لا محالة ويكون تارة بسبب سرعة الحركة وان لم يكن المسافة ناقصة و هذا

قد يكون النبض فيه عظيماً وكلا الوجهين موجب للخروج عن النسبة الطبيعية التي
يجب ان يكون بين زماني الحركة والسكون اذا كانا على اعتدالهما لكن الخروج عن النسبة
بالوجه الثاني ليس بمنكر لانه يدل على القوة فلذلك قال الشيخ فهو غير هذا اي فهو خارج عن تعدي
الوزن الردي مذ للشباب محمود وان كان الوزن فيه ليس على الامر الطبيعي وقد حذف
الشيخ الكلام في اسباب النبض الممتلي والخالي والحار والبارد والشاهق والمنخفض ونحن قد عرفنا
اسباب الشهوق والانخفاض فيما سلف واما الاصناف الباقية فلنفرد لها بحثاً البحث الثاني
عشر في اسباب امتلاء النبض وخلائه وحرارته وبرودته اما النبض الممتلي وامتلاؤه اما ان يكون
من كثرة الروح واما ان يكون من كثرة الدم واما ان يكون منهما معاً والفرق بينهما ان الامتلاء
الروحي يكون فيه الشريان اخف فيمكن القوة المتوسطة تحريكه على التمام ولا كذلك الامتلاء
الدموي وايضاً في الامتلاء الروحي يحس انتفاخ النبض كانتفاخ الزق المنفوخ وفي الدموي يحس
كالانتفاخ الزق المملوء ماء وايضاً في الامتلاء الروحي يكون النبض عظيماً اذا القوة لا تعجز بها
عن كمال البسط ولان زيادة الروح تمدد الشريان ويحوج الى مكان اوسع ولا كذلك الامتلاء
الدموي فان القوة الامتلائي يكون ثقله ممنوعة عن كمال البسط وزيادة الدم لا يبلغ الى
تمدد الشريان لان اختناق القلب يمنع ذلك وايضاً في الامتلاء الروحي يكون النبض متشابهاً
لخفة الروح وفي الدموي يكون مختلفاً لاثقال الدم له فلذلك يكون النبض في الامتلاء الدموي
منضغطاً وايضاً في الامتلاء الدموي يكون النبض ليناً بسبب رطوبة الدم وقلنا الشريان ولا كذلك في
الامتلاء الروحي واعلم انه لا يلزم من كثرة الدم في البدن كثرته في الشريان ولا بالعكس وذلك انه قد يكون
البدن ممتلياً من دم غليظ لا يصلح لشدة النفوذ في الشريان فيكون مع ذلك دم الشريان قليلاً وقد يكون
بالعكس واذا عرفت ان امتلاء النبض يكون تارة من الدم وتارة من الروح فخلوه لا يتصور الا بنقصان كل واحد
منهما اذ ايهما زاد اوجب الامتلاء واما النبض الحار والبارد فسببهما ظاهر فانهما بحسب ما يأتي به من الروح والدم
في لهما عن الطبيعي المعتدل وانما لم يخبره قال الشيخ الرئيس رحمه الله تعالى الفصل السابع في نبض الاسنان
والذكران والاناث نبض الذكران اشد قوتهم وحاجتهم اعظم واقوى كثيراً ولان حاجتهم تتم بالعظم
نبضهم ابطأ من نبض النساء واشد تفاوتاً في الامر الاكثر وكل نبض تجب فيه القوة ويتوافر فيجب ان يسرع
لاجل ان السرعة قبل التواتر فلذلك كان الرجل كذلك هو اشد تفاوتاً ونبض الصبيان لين لرطوبة
واضعف واشد تواتراً لان الحرارة قريبة والقوة ليست بقوية فانهم غير مستكملين بعد ونبض الصبيان على
قياس مقادير اجسامهم عظيم لان آلتهم شديدة اللين وحاجتهم شديدة وليست قوتهم بالنسبة الى مقادير
ابدانهم صغيرة المقدار الا ان نبضهم بالقياس الى نبض المستكملين ليس بعظيم ولكنه اسرع واشد
تواتراً للحاجة فان الصبيان يكثر فيهم اجتماع البخار الدخاني لكثرة هضمهم وتواتره فيهم ويكثر
لذلك حاجتهم الى اخراجه والى ترويح حارهم الغريزي واما نبض الشبان فزايد في العظم و[illegible]

في السرعة بل هو ناقص فيها جداً في التواتر وذاهب الى التفاوت لكن نبض الذين هم في اول الشباب اقوى
وقد كنا بينا ان الحرارة في الصبيان والشبان قريبة من المتشابهة فيكون الحاجة فيهما متقاربة لكن
القوة في الشبان زائدة فيبلغ بالعظم ما يغني عن السرعة والتواتر وملاك الامر في احداث العظم القوة
واما الحاجة فداعية واما الالة فمعينة ونبض الكهول الى الصغر وذلك للضعف والى السرعة لقلة
ولعدم الحاجة وهو لذلك اشد تفاوتاً ونبض الشيوخ المعمرين في السن صغير متفاوت بطيء وربما لان
لسبب الرطوبات الغريبة لا الغريزية الشرح اما قوة نبض الذكور فظاهر لان قوتهم اقوى واما
عظمه فاما على رأينا فلان تجاويفه وان التجاويف اوسع وكذلك الصدر منهم اوسع واذا كان تجويف
الشريان بالطبع اوسع كان الانبساط اعظم لان الانبساط عندنا هو حركة الشريان الى الوصول الى المقدار
الطبيعي واما على رأيهم فلان قوتهم اقوى وحاجتهم اشد والمعترضان يعارض ذلك بان آلة النساء الين
والتفاوت بينهما في اللين اكثر من التفاوت في القوة والحاجة وذلك يقتضي تفاوتهما في العظم وكون
نبض النساء اعظم ونبض الرجال ابطأ من نبض النساء واشد تفاوتاً لان حاجتهم تقتضي العظم دون
وانما كان نبض الرجال اشد تفاوتاً لانه لو كان اشد تواتراً لكان اسرع لان كل نبض يكون القوة
فيه ماسة وهو متواتر فانه يكون سريعاً لا محالة لان السرعة قبل التواتر لكن نبض الرجال اقل سرعة
فهو اقل تواتراً ولين نبض الصبيان ظاهر لان مزاجهم رطب واما انه اضعف من نبض المستكملين
فلان قوتهم لم يتم بعد واما انه اشد سرعة وتواتراً فلشدة حاجتهم لاجل قوة حرارتهم وكثرة هضمهم
وكثرة الفضول في دمائهم ولا يفي حاجتهم عظم نبضهم فانه وان كان بالقياس الى ابدانهم عظيم
الا انه صغير بالقياس الى مقدار حاجتهم وانما كان نبضهم بالقياس الى المستكملين ليس بعظيم
اما عندنا فلان شرايين المستكملين اعظم كما في اعضائهم وقد بينا ان القوة انما يحرك الشريان
عند الانبساط الى حين يصل الى المقدار الطبيعي واما عندهم فان ذلك لضعف قوى الصبيان
ونبض الشبان عظيم اما عندهم فبالقياس الى جميع الاسنان وذلك لقوة قوتهم وشدة حاجتهم
ولكن الوجود على خلاف هذا فانا نجد النبض في الكهولة وفي اول سن الشيخوخة يساوي نبض الشبان
في العظم بل الحق ان عظم نبضهم انما هو بالقياس الى الصبيان او الى الغير في الشيخوخة وذلك
لانا بينا ان القوة مهما كانت غير ضعيفة جداً فانها يبلغ بالانبساط المقدار الطبيعي للشريان
والمقدار الطبيعي بعد سن النمو واحد في جميع الاسنان الا اذا استولى الهرم جداً حتى نقص
مقدار الشريان وذلك انما يكون عند الامعان في سن الشيخوخة واذا كان كذلك فيجب ان يكون
نبض الشبان اشد سرعة من نبض الكهول والذين هم في اول سن الشيخوخة لزيادة حاجة الشبان وكذا
يجب ان يكون اشد تواتراً من نبض الكهول فان حاجتهم وان كانت اشد الا ان قوة القوة يبلغ
بالسرعة مقدار زيادة حاجتهم على حاجة الكهول لكنه اشد تواتراً من نبض الذين هم في اول سن
المشايخ اذ هؤلاء لم ينقص بعد قوتهم حتى لا تفي بالعظم والسرعة نقصاناً كثيراً وحاجتهم قد نقصت

نقصاناً كثيراً فيكون اذاً نبض الكهول مساوياً لنبض الشبان في العظم والتواتر وناقصاً عنه في القوة
وفي السرعة ونبض الذين هم في اول سن المشايخ مساوياً له في العظم ناقصاً في السرعة والتواتر والقوة
واما نبض المشايخ الممعنين في السن فيجب ان يكون صغيراً لان مقدار نبضهم الطبيعي قد نقص لجفاف جرم الشريان
بسبب الذبول وقوتهم قد نقصت جداً فلذلك يجب ان يكون نبضهم ضعيفاً ويجب ان يكون بطيئاً بسبب ضعف
القوة عن احداث السرعة فان كانوا في اول الاعمار كان نبضهم متواتراً ليتدارك بذلك ما فات بالعظم
والسرعة واما اذا كانوا ممعنين في الشيخوخة جداً فان نبضهم يصير مع شدة صغره وبطؤه متفاوتاً لعلة
حاجتهم بسبب فرط برد مزاجهم هذا هو الحق المتفرع على الاصول الحقة والمشاهد في الاستقراء قوله وليس
نائياً في السرعة هو ناقص فيها حجة لهذا تفريع على مذهبهم وهو ان نبض الشبان اعظم من جميع نبض الاسنان
فيكون بعدهم في ذلك العظم مما على السرعة التي يعطيها حاجتهم وهو خلاف ما شاهد من نبض الشبان فان
نبض الشبان يبلغ من سرعته ان يظن متواتراً قوله لكن نبض الذين هم في اول الشباب اعظم ونبض الذين هم في
وسط الشباب اقوى اما ان نبض الذين في وسط الشباب اقوى فظاهر لان القوة الذين في اول الشباب
قريبة من قوة الذين في اخر سن النمو وهي اضعف من قوة المتوسطين في الشباب واما ان نبض الذين
في اول الشباب اعظم فذلك لان بعضهم ان قوة الذين في اول الشباب وان كانت اضعف من قوة المتوسطين
في الشباب الا ان ذلك الضعف اليسير لا يوجب نقصاناً في العظم لان التهم الي بسبب قرب العهد بسن النمو
فيكون اقبل للتعظيم هذا السن ثم ان مقدار الشريان الطبيعي من اول الشباب يكون فيه تكمل وزيادة اللين
تدريجياً انه لا يوجب زيادة في الانبساط اكثر من المقدار الطبيعي فلا يكون نبضهم اعظم قوله ونبض الكهول
اصغر وذلك الضعف فيهم هذا بناء على مذهبهم لكن الوجود والحق بخلافه قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه

الفصل الثامن في نبض الامزجة المزاج الحار يشتد حاجته فان ساعدت القوة والالة كان النبض عظيماً
وان خالف احدهما كان على ما نفصل فيما سلف وان كان الحار ليس سوء مزاج بل طبيعياً كان المزاج
قوياً صحيحاً والقوة قوية جداً فلا يظنن ان الحرارة الغريزية يوجب تزيدها نقصاناً في القوة بل انما
يفعل ذلك يوجب القوة في جوهر الروح والنهاس في التفرق الحرارة الي الغير سوء المزاج كلما ازدادت
القوة ضعفاً واما المزاج البارد فيميل النبض الى جهات النقصان مثل الصغر وخصوصاً العظم
والتفاوت فان كانت الالة لينة كان عرضها ابينا وكذلك بطؤها وتفاوتها وان كانت صلبة كانت
دون ذلك والضعف الذي يورثه سوء المزاج البارد اكثر من الذي يورثه سوء المزاج لان
الحارة موافقة للغريزة واما المزاج الرطب فتتبعه الموجية والاستعراض واليابس تتبعه
الصلابة والضيق فان كانت القوة قوية والحاجة شديدة حدث ذو القرعتين والمتشنج
المرتعش قال البلان تركب على حفظ مثل الاصول وقد يعرض للانسان واحد ان يختلف مزاج شقيه
فيكون احد شقيه بارداً والاخر حاراً فيعرض له ان يكون نبضاً شقيه مختلفين للاختلاف الذي يوجبه
الحرارة والبرودة فيكون الجانب الحار نبضه نبض المزاج الحار والجانب البارد نبضه نبض المزاج البارد من

هذا يعلم ان النبض في انبساطه وانقباضه ليس على سبيل تمدد جوهر من القلب بل على سبيل الانبساط
والانقباض من جرم الشريان نفسه الشرح قوله واما المزاج البارد فيميل النبض الى جهات النقصان
مثل الصغر خصوصاً في البطؤ والتفاوت هذا بناء على مذهبهم وهو ان العظم انما يتم اذا كانت الحاجة
شديدة والحرارة ليس كذلك فان قلة الحاجة لا يمنع القوة من تتميم فعلها والبلوغ الى الغاية التي هي المقدار
الطبيعي التام الا ان يعرض افراط في النفوذ فيضعف القوة عن ذلك او يليف جرم الشريان ويصغر مقداره
الطبيعي ويصلبه بالتجمد ولا يطاوع القوة على الانبساط وكل ذلك انما يكون اذا افرط البرد جداً
قوله فان كانت الالة لينة كان عرضها ابينا وكذلك بطؤها وتفاوتها اما ان فرط الالة يلزمه زيادة
العرض فذلك لان فرط اللين انما يكون لفرط رطوبة وتلك الرطوبة لا محالة تزيد في جرم الشريان فتزداد
مقداره الطبيعي وانما يكون ظهور ذلك في العرض اكثر لعلة ازدياد السمك بذلك بالنسبة الى ما كان
عليه واما انه يلزمه زيادة البطؤ والتفاوت فلان تحريك الرطب بافراطه عسر على القوة المحركة من تحريك
اليابس ما لم يكن صلباً وذلك بسبب قبول الرطب للانثناء والانخناء بسبب ثقله بكثرة الرطوبة وهذا
انما يكون اذا كان اللين مفرطاً والا لم يلزمه زيادة البطؤ والتفاوت على ما هو الحق واما على رايهم
فانا نقول يلزمه ذلك لانه يكون عندهم عظيماً قوله واليابس تتبعه الصلابة والضيق ثم ان
كانت القوة قوية والحاجة شديدة حدث ذو القرعتين والمتشنج والمرتعش اما ان اليابس تتبعه الصلابة
فظاهر وذلك بسبب غلبة الارضية على الشريان واما انه تتبعه الضيق فلما يلزمه ذلك من نقصان
جرم الشريان لقلة الرطوبة واما ان ذلك اذا كان مع شدة الحاجة وقوة القوة حدث ذو القرعتين
فقد بينا ذلك واما انه يحدث منه المرتعش ايضاً فانما يكون ذلك اذا كانت الصلابة مفرطة لان القوة حينئذ
يكون عاجزة عن التحريك المستمر المتشابه وشدة الحاجة يحوج القوة الى التحريك اكثر من طاقتها فيعرض
تحريكها كالرعشة واما انه يحدث منه المتشنج ايضاً فانما يلزم ذلك اذا كان ذلك اليبس مفرطاً حتى
يجب التشنج قوله ومن هذا يعلم ان النبض في انبساطه وانقباضه ليس على سبيل تمدد وجزر من القلب
بل على سبيل انقباض وانبساط من جرم الشريان نفسه قد بينا ان هذا غير لازم لجواز ان يكون ذلك
لاختلاف الشرايين التي في الجانبين في سهولة قبول الحركة وعسر قبولها قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه

الفصل التاسع في نبض الفصول اما الربيع فيكون النبض فيه معتدلاً في كل شيء وزائداً في القوة
وفي الصيف يكون سريعاً متواتراً لحاجة صغيراً ضعيفاً لانحلال القوة بتحلل الروح بالحرارة الخارجية
المستولية المفرطة واما في الشتاء فيكون اشد تفاوتاً وابطأ ضعيفاً مع انه صغير لان القوة يضعف في
بعض الابدان بتقوي ان يختقن الحرارة في الغور ويجتمع فيقوي القوة وذلك اذا كان المزاج الحار غالباً
مقاوماً للبرد لا ينفعل عنه ولا يعمل البرد واما في الخريف فيكون النبض مختلفاً والى الضعف ما هو
اما اختلافه فبسبب كثرة استحالة المزاج العرضي في الخريف تارة الى الحر وتارة الى البرد واما ضعفه
فلذلك ايضاً فان المزاج المختلف كل وقت اشد نكاية من المتشابه المستوي وان كان ردياً ولان الخريف

زمان ناقص لطبيعة الجزء لان الحر يضعف والبرد يشدد واما نبض الفصول التي بين الفصول فانه
يناسب الفصول التي يكتنفها الشرح قوله اما الربيع فيكون النبض فيه معتدلا في كل شيء وزايدا في
القوة هذا فيه اشكال فان النبض في الربيع يجب ان يكون عظيما اما اولا فانه ظاهر اذ لا مانع للقوة
عن تكميل فعلها في تمام الانبساط واما ثانيا فلان القوة يكون فيه قوية بسبب اعتدال الهواء ولذلك
يكون النبض فيه زايدا في القوة واما ثالثا فلان فيه ليانة بسبب سيلان الرطوبات بحرارة اللطيفة والحاجة
فيه ليست قاصرة عن القدر الموجب للعظم ولذلك لو زادت الحرارة عليه كما في الصيف صار النبض جهة
لاعتدال القوة وايجاب الصغر **قوله** وفي الصيف يكون سريعا متواترا للحاجة صغيرا ضعيفا لانحلال القوة
بتحليل الروح بالحرارة الخارجية المستولية المفرطة معناه بتحليل الروح لاجل الحرارة واعلم ان الصيف يوجب
صغر النبض بوجهين احدهما بتحليل الحرارة الخارجية للروح فيضعف القوة عن تمام الانبساط وهذا انما
يكون اذا كان حارا جدا مفرطا وثانيهما بتجفيف الرطوبات وغلبة اليبوسة على جرم الشريان فينقص مقدار
الطبيعي وهذا انما يكون اذا لم يكن هواء رطبا بل كان هواء يابسا وخصوصا اذا كان شديد الحر حتى
السموم وهذا انما يكون في البلاد الحارة اليابسة ولهذا فان البلاد التي نحن فيها لا يوجب صيفها
صغرا في النبض **قوله** واما في الشتاء فيكون اشد تفاوتا وابطأ وضعيفا مع انه صغير لان القوة
ضعيفة اما ان النبض يكون في الشتاء اشد تفاوتا وابطأ فظاهر لان الحاجة فيه معدلة بسبب البرد
ولقايل ان يقول لنا البرد الذي يوجب قلة الحاجة وهو برد باطن البدن واما البرد الخارج
فانه يوجب سخونة الباطن وذلك موجب ان يكون الحاجة اقوى وجوابه انه وان كان الباطن
اسخن الا ان الهواء الواصل الى القلب في الشتاء يكون باردا جدا فيكون تعديله معينا للقلب
في الترويح وفي الصيف يكون ذلك الهواء حارا فيقل فايدته في الترويح وفي الصيف يكون
ذلك الهواء حارا فيقل فايدته في الترويح فلذلك يشتد الحاجة الى كثرة توليده وان كان باطن
البدن اقل حرارة مما يكون في الشتاء واما ان النبض يكون في الشتاء صغيرا ضعيفا فلان القوة ضعيفة
فهذا انما يكون اذا كان الشتاء باردا جدا وذلك مما يكون في البلاد المفرطة البرد وشرط ان يكون
البدن متخلخلا ضعيفا او باردا المزاج او نحيفا واما اذا لم يكن كذلك فان الحرارة الغريزية تقوى
في الشتاء ولذلك يقوى الهضم ولذلك قال الفاضل ابقراط الاجواف في الشتاء والربيع اسخن ما تكون
بالطبع والمفهوم من كلام الشيخ ان ههنا يكون في الاول وليس كذلك **قوله** وذلك اذا كان المزاج الحار
غالبا مقاوما للبرد لا ينفعل عنه ولا يتحلل برده عنهم من هذا ان الذين يضعفون في الشتاء بسبب غوص
البرد الى باطنهم لضعف حرارتهم عن مقاومته وهذا هو التعليل المشهور لذلك ويمكن ان يعلل بوجه اخر
وهو ان الهواء المستنشق يحتاج اليه لامرين احدهما تعديل مزاج الروح وتنقية فضوله وثانيهما تغذية
الروح فعندما يكون الهواء باردا يكون القدر اليسير منه كافيا في تعديل مزاج الروح لكن ذلك القدر
لا يكفي في التغذية فيضطر القلب لجذب هواء اكثر من ذلك لاجل تغذية الروح ويلزم من ذلك فرط

يزيد في مزاج الروح والقلب وكان هذا اولى ولذلك فان كثيرا من الناس يموتون عند شدة
البرد وان كان مناثرا وربما سبق الموت اليهم قلوبهم وبا في الفصل ظاهر قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه
الفصل العاشر في نبض البلدان من البلدان معتدلة ربيعية ومنها حارة صيفية ومنها باردة
شتوية ومنها يابسة خريفية فيكون احكام النبض فيها على قياس ما عرفت من نبض الفصول الشرح من
المعلوم ان التاثيرات التي ذكرنا للفصول في النبض وغيره ليست لان الفصل زمان فان الزمان من
جهة ما هو زمان لا يختلف في شيء من الفصول فهي اذا لاجل الكيفيات اللازمة لتلك الفصول فحيث
تلك الكيفيات يجب ان يكون هناك تلك التاثيرات ولذلك يكون بعض البلاد ربيعية اي يؤثر اثار الربيع
وبعضها شتوية وبعضها خريفية وغير ذلك فان قيل الحكم بتغير التغير الذي يعرض في النبض في فصل
الخريف الى البلد بلى لكن مختلفا وح لا يلزم من كون البلد يابسا ان يكون تاثيره في النبض كتاثير الخريف
فلا يتغير **قوله** ومنها يابسة خريفية قلنا ان اختلاف هواء الخريف انما كان لاجل يبوسته على ما قررناه في
كلامنا في الاسباب واذا كان كذلك وجب ان يكون البلد اليابس مختلفا ايضا واعلم ان تاثير الفصل بخلاف
تاثير البلد فانه دائما وهو ان هواء الفصل يرد على البدن بعد هواء المخالف في الكيفية فيكون تحكيمه للواردة
الغير المالوف ولا كذلك البلد قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه **الفصل الحادي عشر** في النبض الذي
يوجبه المتناول لان المتناول يغير حال النبض كيفيته وكميته اما من كيفيته فان يميل الى التسخين او الى
التبريد فيتغير بمقتضى ذلك واما في كميته فان كان معتدلا صار النبض زايدا في العظم والسرعة والتواتر
لزيادة القوة والحرارة ويلبث هذا التاثير مدة وان كان كثير المقدار صار النبض مختلفا بلا انتظام
لثقل الطعام على القوة وكل ثقل يوجب اختلاف النبض في ذعرار كان اسرعه ح يكون اشد من
تواتره وهذا التغير لا يلبث لان السبب ثابت وان كان في الكثرة دون هذا كان الاختلاف منتظما
وان كان قليل المقدار كان النبض اقل اختلافا وعظما وسرعة لا يلبث تغيره كثيرا لان المادة قليلة
منهضم سريعا فان انحار في القوة وضعفت من الاكثار والاقلال ثم كان ايضا مع النبضان في
الصغر والتفاوت اخر الامر وان قويت الطبيعة على الهضم والاحالة عاد النبض معتدلا وللشراب
خصوصية وهو ان الكثير منه وان كان يوجب الاختلاف فلا يوجب فيه قدر ما يعتد به وقد يقتضي
ايجابه نظيره من الاغذية وذلك لتخلخل جوهره ولطافته ورقته وخفته واذا كان الشراب باردا
بالفعل فيوجب ما يوجبه الباردات من التصغير وايجاب التفاوت والبطوء ايجابا بسرعة لسرعة نفوذه
واذا سخن في البدن او شك ان يزول ما يوجبه والشراب اذا انفذ في البدن وهو حار لم يكن بعيدا
جدا عن الغريزة وكان يعرض عنه تسخين سريع وان كان باردا بلغ في النكاية ما لا يبلغه غيره من المبردات
لانه لا يلبث الى ان يسخن ولا ينفذ لسرعة نفوذه وهذا يبادر الى النفوذ قبل ان يستوفي تسخينه و
ضرر ذلك عظيم خصوصا بالابدان المستعدة للتضرر وليس كضرر تسخينه اذا انفذ سخينا فانه لا يبلغ
تسخينه في قوة المبردات فانه يكون نكايته بالقبول الطبيعة له ناما بالتوزيع والتفريق والتحليل واما

البارد وفيها انعقد الطبيعة واحتمى فها اما قبل ان ينهض للتوزيع والتفريق والتحليل فهذا ما يوجبه
الشراب بكثرة المعتاد وبالحرارة فمقو للاصحاء منعش للقوة بما يزيد في جوهر الروح بسرعة واما التبريد
والتسخين الكاين منه وان كان ضارا بالقياس الى اكثر الابدان فكل واحد منهما قد يوافق
مزاجا ولا يوافقه فان الاشياء الباردة قد يقوي الذين بهم سوء مزاج حار كما ذكر جالينوس ان
ماء الرمان يقوي المحرورين دائما ومثله العسل يقوي المبرودين دائما فالشراب من حيث ما هو حار
بالطبع او بارد بالطبع قد يقوي طائفة ويضعف اخرى وليس كلامنا فيه هنا الان بل في قوته
التي بها يستحيل سريعا الى الروح فان ذلك بذاته مقو دائما فان اعانه احد هذين في بدن ازداد تقوية
وان خالفه انتقصت تقويته بحسب ذلك فيكون تغيره للنبض بحسب ذلك ان قوي زاد النبض قوة
وان عرض زاد في الحاجة وان برد نقص من الحاجة وفي اكثر الامر يقوي وفي اكثر الامر يزيد في القوة
وليس في كل حال يزيد في الحاجة حتى يزيد في السرعة واما الماء فهو بما ينفذ الغذاء يقوي ويفعل شبيها
بفعل الخمر ولانه لا يسخن بل يبرد وليس يبلغ مبلغ الخمر في زيادة الحاجة الشرح المتناول اما ان يكون
غذاء او شرابا او دواء ولكن حكم الادوية معلوم من حكم تاثير الاغذية والاشربة تاثيره في النبض اما ان
يكون بكيفيته او كميته او بهما معا ولم يتعرض الشيخ لهذا القسم الثالث لانه يعلم من العلم بالتاثير
الذي لكل واحد منهما وحده والتاثير بالكيفية معلوم من العلم بما توجبه الامزجة والشراب يخالف
الغذاء في ذلك لانه اسرع نفوذا فيكون تاثيره اسرع والشراب يخالف باقي المشروبات في ذلك
ايضا لان نفوذه اسرع منها فالشراب المبرد يخالف حكم الشراب المسخن في ان المسخن اذا نفذ لم
يكن بعيدا عن كيفية باطن البدن فيكون نكايته فيه قليلة ولا كذلك المبرد وباقي احكام الشرب
سنفصل الكلام فيها في كلامنا في حفظ الصحة فاما التاثير بالكمية فان الغذاء لا يخلو اما ان يكون
قليلا او كثيرا او متوسطا ولكل واحد من هذه الاحكام قوله فان كان معتدلا صار النبض بما فيه
العظم والسرعة والتواتر لزيادة القوة فيمكن ان يكون من حين يستعمل واما عرض ذلك من التاثيرات
المذكورة فلا يمكن فيها ذلك الا بعد انهضامه فانه اذا انهضم وصار دما زاد في الحرارة لان الدم
حار ويلزم ذلك اثار الحرارة المتوسطة لان حرارة الدم ليست بقوية جدا ولا خارجة عن الطبيعة
فلذلك يجب ان يصير النبض سريعا واما انه يصير متواترا فليس بلازم لان القوة حينئذ تكون قوية والآلة
لينة فيمكنها استيفاء الحاجة بالعظم والسرعة وخصوصا والحاجة ليست شديدة جدا واما انه يعظم
يزداد فاعلم ان ذلك لا يمكن على رأينا الا ان يكون ذلك لان الغذاء قد ورد بعد جوع مفرط خفت
الاعضاء خصوصا لانه فقد الشريان الطبيعي وضعفت القوة جدا حتى عجزت عن تكميل الانبساط
يكون الغذاء معد الشريان الى مقداره الاول فيعظم بالنسبة الى حاله في الجوع واما اذا لم يكن كذلك
بل كان الشريان على مقتضى طبيعته فانه لم يمكن ان يزداد بالغذاء عظما على المقدار الطبيعي وانما لم يكن
تاثير الغذاء المعتدل لابتداءه لان الدم الذي يحدث منه ويؤثر بل لا يثبت قوله وان كان كثير المقدار جدا

النبض مختلفا بلا انتظام لثقل الطعام على القوة وكل ثقل يوجب اختلاف النبض وهذا يكون عند
ورود الغذاء واما اذا انهضم وصار دما فانه لا يوجب ذلك لان الثقل يزول لتميز الفضلات
وخروجها واما قبل انهضامه فانه يثقل المعدة جدا لانه كثير جدا وذلك موجب لان يكون النبض
مختلفا ويكون اختلافه غير منتظم لما قلناه اولا قوله وزعم ارخيجانس ان سرعته يجب ان يكون اشد من تواتره و
ذلك لان القوة يكون قوية ولو كان الغذاء في الكثرة ابعد من هذا حتى اجهد القوة واضعفها
فات ذلك يلزم مع بطلان الترجيح قوله وهذا التغير لا يلبث لان السبب ثابت وذلك لان الغرض ان
الكثرة زائدة جدا ومثل ذلك لا يمكن الطبيعة هضمه سريعا فيبقى الثقل زمانا ويختلف ذلك باختلاف
مقدار الكثرة قوله وان كان في الكثرة دون هذا كان الاختلاف منتظما وذلك لان الثقل يكون قليلا
ولبث هذا التغير يكون اقل بسبب قلة الكثرة قوله وان كان قليل المقدار كان النبض اقل اختلافا
وعظما وسرعة ولا يلبث تغيره لان المادة قليلة ينهضم سريعا الاحسن في هذا ان يقرأ هكذا كان النبض
اقل اختلافا وسرعة وعظما لان الغذاء الكثير ما يعمل المعدة تعقد الطبيعة عن تكميل الانبساط فيكون
النبض اصغر واما اذا كان الغذاء قليلا فانه لا يثقل ولا يضعف بل يقوي ولكن تقويته اقل مما اذا
كان معتدلا وذلك لا يوجب ان يكون اقل عظما من الذي يكون عند كون الغذاء كثيرا اللهم الا ان في
ان المراد بذلك انه اذا كان الغذاء قليلا جدا حتى يوجب ضعف القوة وجفاف الآلة ويكون ذلك لا يجوز
لاجل الغذاء القليل بل لاجل الخوا فيكون هو الموجب لذلك لا الغذاء وايضا لو كان في القلة الى
هذا الحد لم يوجب الاختلاف فضلا عن القليل واما اذا قوي على ما قلناه فيكون معناه وان كان الغذاء
قليل المقدار بالنسبة الى الغذاء الذي ذكرناه وهو المفرط الكثرة كان النبض اقل اختلافا وسرعة وذلك
لان الثقل يكون اقل وكان عظيما لان مثل هذا الثقل اليسير لا يمنع العظم ومما يدل على ان المراد ما ذكرنا
قوله ولا يلبث تغيره كثيرا لان المادة قليلة تنهضم سريعا وهذا يدل على ان المراد بذلك ان يكون النبض
ليس بالخوا والنقصان والا وجب ان يزداد بمرور الزمان لان الخوا يشتد قوله فان انحارسا القوة وضعفت
من الاكثار والاقلال انما كان يضاهي النبضان في الصغر والتفاوت اخر الامر فان قويت الطبيعة
على الهضم والاحالة عاد النبض معتدلا وذلك لان النبض بقلة الغذاء انما يكون بسبب الخوا
فاذا انهضم الغذاء فقد زال الخوا فوجب ان يعود النبض الى حركته عند اله وانما يلزم من خور القوة
من الاقلال او الاكثار صغر النبض وتفاوته لان خور القوة بسبب ذلك انما يكون اذا كان ذلك
الاكثار والاقلال مفرطا جدا وذلك يلزمه الصغر والتفاوت اما الاكثار فلما فرط في الثقل على
القوة فيمنعها من تتميم الانبساط ويخمد الحار الغريزي فيقل الحاجة جدا حتى يوجب التفاوت واما
الاقلال فلانه يجفف الشريان وذلك مع خور القوة موجب للصغر لا محالة واما التفاوت فلان المراد
وقلة الغذاء العقدان مادة الحار الغريزي وانما لم يقل الشيخ يضاهي النقصان في الصغر
والابطاء والتفاوت لان الابطاء معلوم وذلك لانه يلزم من كون النبض مع خور القوة متفاوتا

ان يكون بطيئاً ولذلك يلزم من كون النبض مع القوة متواتراً ان يكون سريعاً لان القوة يفعل
السرعة مثل فعل التواتر وكذلك القوة الضعيفة يبطل السرعة قبل ابطال التواتر لان هذا
التغير الحاصل بتقليل الغذاء بافراط لا يكون في اول الامر بل اذا كان ذلك التقليل حتى يضعف
القوة ويحلل الحرارة الغريزية حتى يبرد المزاج فان قيل كان هذا لا يكون عن تقليل الغذاء في اول
الامر كذلك لا يكون عن الكثير في اخر الامر لانه في اخر الامر يكون الغذاء قد انهضم وقوى قلنا ليس
المراد بقوله اخر الامر ذلك بل المراد اذا دام استعمال الكثير حتى اجتمع في البدن شي كثير ولم ينهضم
ولذلك قال فان ثقل الطبيعة على الهضم والاخلاط المعتادة للنبض معتدلاً اي اذا انهضم ما اجتمع في
البدن من الرطوبات الكثيرة المثقلة ويح يكون الكلام صحيحاً قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه **الفصل**
الثاني عشر في موجبات النوم واليقظة في النبض اما النبض في النوم فيختلف احكامه بحسب اوقات
من النوم وبحسب حال الهضم فالنبض في اول النوم يرى صغيراً ضعيفاً لان الحرارة الغريزية حركتها في ذلك
الوقت يتوجه بكليتها بتحريك النفس لها الى الباطن بهضم الغذاء وانضاج الفضول ويكون
كالمقهورة المحصورة لا محالة ويكون ايضاً اشد بطئاً وتفاوتاً فان الحرارة وان حدث لها تزيد
بحسب الاحتقان والاجتماع فقد عدمت التزيد التي يكون لها في حال اليقظة بحسب الحركة المسخنة و
الحركة اشد التهاباً واما اله الى جهة سوء المزاج والاجتماع والاحتقان المعتدلين اقل التهاباً واقل
احواجاً للحرارة الى القلوبات تعرف هذا من ان نفس المتعب وتعلقه اكثر كثيراً من نفس المختنق
حرارته وقلقه بسببه شبيهاً بالنوم مثاله المنغمس في ماء معتدل البرد وهو يقظان فانه وان اختنقت
حرارته ونفقت منه ذلك لم يبلغ من تعظيمها التنفس ما يبلغه التعب والرياضة القريبة منه
واذا تاملت لم تجد شيئاً اشبه بالحرارة من الحركة وليست اليقظة توجب التسخين بحركة البدن حتى
اذا سكن البدن لم يوجب ذلك بل انما توجب التسخين بانبعاث الروح الى الخارج وحركته اليه على
اتصال من تولده فاذا استمر الطعام في النوم عاد النبض فقوى بزيد القوة بالغذاء وانصراف
ما كان انجذب الى الغور لتدبير الغذاء الى الخارج والى مبدئه ولذلك يعظم النبض ايضاً ولان الروح
يزداد بالغذاء فتحما كما قلنا والالة ايضاً يزداد بما ينفذ اليها من الغذاء ليناً ولكن لا يزداد كثيراً سرعة
وتواتراً اذ ليس في ذلك مما يزيد في الحاجة ولا ايضاً يكون هناك يعز استلام المحتاج اليه بالعظم وحده
ثم ان تمادى بالنائم النوم عاد النبض ضعيفاً لاحتقان الحرارة الغريزية وانضغاط القوة
تحت الفضول التي من حقها ان يستفرغ بانواع الاستفراغ الذي يكون باليقظة التي منها الرياضة و
الاستفراغات التي لا يجري هنا فاما اذا صادف النوم في اول الوقت خلاء ولم يجد ما يقبل عليه فيهضم
فانه يميل بالمزاج الى جهة البرد فيعدم الصغر والبطؤ والتفاوت في النبض ولا يزال يزداد وللقيظة
ايضاً احكام متفاوتة فاذا استيقظ النائم بطبعه مال النبض الى العظم والسرعة ميلاً متدرجاً ورجع الى
حالة الطبيعي واما المستيقظ بغتة بسبب المفاجي فانه يعرض له ان يرتفع النبض كما يعرض عن ... لانزعاج
القوة عن وجع المفاجي ثم يعود له نبض عظيم سريع متواتر مختلف الى الامر يقل لان هذه الحركة
شبيهة بالقسرية فهي تابعة ايضاً ولان القوة يتحرك بغتة الى دفع ما عرض طبعاً ويحدث حركات
مختلفة ثم ينتشر النبض لكنه لا يبقى على ذلك زماناً طويلاً بل يرجع الى الاعتدال لان سببه وان كان
كالقوي فشأنه قليل والشروع يبطل لانه سريع **الشرح** اعتبار حال النبض في النوم اما ان يكون بحسب
حال الهضم او بحسب الوقت من النوم وذلك الوقت اما ان يكون هو ابتداء النوم او بعده بقدر
ما يكون هضم الغذاء او بعد ذلك فلذلك اعتبر **الشيخ** حال النبض في النوم بحسب احوال اربعة احدها
ان يكون النوم في ابتدائه والنبض يكون صغيراً ضعيفاً بطيئاً متفاوتاً اما الصغر والضعف فلان الحرارة
الغريزية والقوى يكونان منصرفين الى الباطن ويلزم ذلك ان يصير القوى التي في الظاهر ضعيفة
ويلزم ذلك ان لا يقوى على استيفاء انبساط الشرايين **واما** الابطاء والتفاوت فلان الحاجة يكون
قليلة وسوى الان ان يحقق الكلام في هذا فنقول الحرارة الغريزية والارواح في النوم يزداد
كيتها وينقص حدتها اما زيادة كيتها فلان ما كان يتحلل منها في اليقظة بسبب الحركة وبسبب
كونها في الباطن ويكون بالبعد من المسام التي منها التحلل **واما** انتقاص حدتها فلوجهين **احدهما** غلبة
الرطوبات التي كانت تتحلل في اليقظة عليها **وثانيهما** فقدان الروح فان الروح في اليقظة يكون دائماً
مسعه الى الخارج على اتصال تولدها ولولا ان الحركة اشد اسعالاً للروح من الاحتقان الحاصل
بالاجتماع في الباطن لما كان نفس المتعب اشد سرعة وتواتراً من نفس المنغمس في الماء المعتدل البرودة
الحالة الثانية عند ما يستمري الطعام في النوم فالنبض يكون عظيماً قوياً ولا يزداد سرعة ولا تواتراً
اما قوته فلان القوة ح يكون قد تقوت بالغذاء ولانه ما كان من الروح والقوى انصرف في النوم
الى داخل بهضم الغذاء يكون قد رجع الى الظاهر واما عظمه فلان القوة يكون قد تقوت على استيفاء
الانبساط والالة قد لانت بالغذاء فيكون الطوع على الحركة الانبساطية **واما** انه لا يزداد سرعة ولا
تواتراً فلوجهين **احدهما** ان الحاجة لم يزدد زيادة يوجب ذلك لان الغذاء وان زاد في السخونة الزائدة
في الغمر ان السكون يكون قد دام فتدارك تسخينه **وثانيهما** ان العظم يغني في السرعة والتواتر ولو لا
انه يلزم من كونه عظيماً سريعاً ان يكون غير متواتر لان كل نبض ثبت فيه القوة ويتواتر فيجب ان يسرع اذا الشرط
قبل التواتر **الحالة الثالثة** ان يتمادى بالنائم النوم وح يصير النبض ضعيفاً لوجهين **احدهما** اختناق
الحرارة الغريزية من طول الاحتقان **وثانيهما** انضغاط القوة بحسب الفضول التي كانت تستفرغ في اليقظة
ويلزم ذلك ان يصير صغيراً لان القوة تضعف عن استيفاء الانبساط **الحالة الرابعة** ان يصادف النوم من
اول الامر خلاء فان ذلك يبرد كما بينا وكلاهما في النوم وضعفه بسبب ما يتحلل من الروح ومن الرطوبات
الغريزية ويلزم ذلك ان يدوم الصغر والبطؤ والتفاوت في النبض **واما** اليقظة فقد اعتبر **الشيخ**
حال النبض فيها بحسب امرين **و** ذلك لان الاستيقاظ من النوم اما ان يكون بالطبع او لا يكون **و** الاول
يميل فيه النبض الى العظم والسرعة ميلاً متدرجاً حتى يرجع الى الحالة الطبيعية **و** الثاني هو الاستيقاظ

المستيقظ عن سبب مفاجئ فانه يعرض له ان يفترشه النبض كأنه يتحرك في مكانه لانهزام القوة عن وجه
المفاجئ واستعمالها بعض التحريك فلذلك وقعت تلك المفاجأة بعد تمام الانقباض عرض
النبض المعروف بذي الفترة وان وقعت في اثناء الانبساط عرض ذو القرعتين فلو وقعت المفاجأة
في اثناء الانقباض عرض في الانقباض كما الذي لذي القرعتين في الانبساط لكن اذا ال ذلك لما تأدى
لمن يدرك الانقباض كله فذلك لم يوضع له اسم لانه قد يوجد من يحس به وكذلك لو وقعت المفاجأة
بعد تمام الانبساط يعرض ذو فترة في السكون الخارج ولكن لما كان اكثر الناس لما بد ركون من
النبض القرع تقطو جبا لا يتميز لهم كون ذلك السكون خارجيا او داخليا فلذلك يظن ان تلك الفترة
فترة عن الانبساط وهي في الحقيقة يكون فترة عن الانقباض فهذه الفترة انما يحصل الحركة بعدها بعد ان
ينقبض النبض ثم يسكن ثم ينبسط وفي تلك لا يتوقعا الاحساس بالحركة الا على الانبساط فقط فاذا انقبضت
الفترة التي اوجبها المفاجئ عاد النبض فعظم وشهق لتحرك الروح والقوى الى خارج دفعة مقاومة لكيفية
وصار سريعا متواترا لزيادة الحاجة بسبب الحركة القوية ويكون النبض مختلفا الى الارتعاش لان القوى
يكون مشغولة بالمفاجئ فلا يكون تحريكها على نظام لتحرك الاعضاء الحال القريع قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه **الفصل الثالث عشر** في احكام نبض الرياضة اما في ابتداء الرياضة وما دامت معتدلة
فان النبض يعظم ويقوى وذلك لتزيد الحار الغريزي وتقويته ايضا وايضا يسرع ويتواتر جدا
لافراط الحاجة التي اوجبها الحاجة للحركة فان دامت وطالت او كانت وان قصرت شديدة جدا
بطل ما يوجبه القوة فضعف النبض وصغر لانحلال الحار الغريزي لكنه يسرع ويتواتر لامرين احدهما
اشتداد الحاجة والثاني قصور القوة عن ان يفي بالتعظيم ثم لا يزال السرعة ينتقص والتواتر يزيد على
مقدار ما يضعف من القوة ثم اخر الامر اذا دامت الرياضة وانهكت عاد النبض نمليا للضعف وشدة
التواتر فان الرياضة ان افرطت وكادت يقارب العصب فعلت ما يفعله الانحلالات قصرت النبض
الى الدودية ثم نملية الى التفاوت والبطوء مع الضعف والصغر الشرح اقول اما في ابتداء الرياضة
وما دامت معتدلة فان النبض يعظم ويقوى وذلك لتزيد الحار الغريزي وتقويته وايضا يسرع
ويتواتر جدا لافراط الحاجة التي يوجبها الحركة فهذه اربعة اوصاف تعرض للنبض احدها انه يعظم
وذلك لما يعرض للشريان من البروز بحركة الى خارج تبعا لتحرك القوى الى هناك فيحصل اعظم مما كان
حين هو غير اليصرف الحركة وثانيها انه يقوى وذلك ظاهر لان القوى تنتعش بالحركة بسبب تقوية الحار
الغريزي وثالثها انه يزداد سرعة ورابعها انه يزداد تواترا وسبب ذلك افراط الحاجة لاجل اشتداد
الحرارة بالحركة قال ثم اخر الامر اذا دامت الرياضة وانهكت عاد النبض نمليا للضعف وشدة التواتر
فان افرطت وكادت تقارب العطب فعلت جميع ما يفعله الانحلالات فيصير النبض الى الدودية
ثم بعده الى التفاوت مع البطوء مع الضعف والصغر اقول لاذا عرض افراطه في الحركة فذلك الافراط له
مراتب احدها اول ذلك الافراط ويلزم ان يضعف النبض لفرط تحليل الروح وان يصغر لقصور القوة

ح عن تتميم الانبساط وان يسرع ويتواتر لاشتداد الحاجة لان الاعضاء والارواح يكونان بعد
ملتهبين وثانيها اذا اشتد ذلك الافراط حتى افرط الضعف في الزيادة بطلت السرعة وصار النبض
صغيرا ضعيفا بطيئا متواترا وثالثها اذا اشتد ذلك الافراط حتى عجزت القوة بسبب ضعفها
عن بسط الشريان جملة بل يبسط بعضه مقبل بعض فهذه المرتبة اذا كانت في اواخرها صار النبض
دوديا لانه يكون صغيرا ضعيفا متواترا مختلف الاجزاء في التقدم والتاخر وان كانت هذه المرتبة
في اخرها صار النبض نمليا لان صغره وضعفه يفرطان ورابعها اذا بلغ الافراط الغاية فات الروح
ح بتحلل جدا لفرط التحلل وبرد المزاج لانحلال الحرارة الغريزية فيصير النبض مائلا الى التفاوت و
البطء مع الضعف والصغر فالحالة التي يصير فيها نمليا وسط بين هذه الحالة وبين التي يصير فيها
دوديا اذ من المستحيل ان يكون زيادة الضعف ينقله من النملية الى الدودية ضرورة ان الضعف
في النملي اكثر وقوله فان افرطت لا يلزم منه ان يكون ذلك الافراط بعد ان صار النبض نمليا بل يجوز ان
يكون مراده بذلك ان يكون ذلك الافراط عن الحالة التي يكون فيها النبض غير مختلف الاجزاء وذلك
عندما قلما يبطل السرعة ويزداد التواتر قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه **الفصل الرابع عشر**
في احكام نبض المستحمين الاستحمام اما ان يكون بالماء الحار واما ان يكون بالماء البارد والكاين
بالماء الحار فانه في اوله موجب احكام القوة والحاجة فاذا احلل بافراط اضعف النبض قال
جالينوس فيكون حينئذ صغيرا بطيئا متفاوتا فنقول اما الضعف وتصغير النبض مما يكون لاجل المادة
اذا فصل في باطن البدن تحللا بحرارة العرضية فربما لم يلبث ان يغلب عليه مستقضي طبعه وهو التبريد
وربما لبث وثبت فان غلب حكم الكيفية العرضية صار النبض سريعا متواترا وان غلب مقتضى الطبع
صار بطيئا متفاوتا وان غلب التسخين العرضي منه فرط تحليل من القوة حتى تقارب الغشي صار
النبض ايضا بطيئا متفاوتا واما الاستحمام الكاين بالماء البارد فان غاص برده اضعف النبض وصغره
واحدث تفاوتا وابطاء وان لم يغص بل جمع الحرارة زادت القوة فعظم كبيرا ونقصت السرعة
والتواتر واما المياه التي يكون الحمامات المجففات فمنها يزيد النبض صلابة وينقص من عظمه
والمسخنات تزيد النبض سرعة لانه يحلل القوة فيكون ما فرغنا من ذكره الشرح الاستحمام
قد يكون بمياه الحمامات وقد يكون بالمياه العذبة اما ان يكون ذي حارة او ذي باردة واما
الاستحمام بالمياه العذبة حارة فاما ان يكون بافراط او لا يكون فهذه اربعة اقسام ولكل واحد
منها حكم يخصه اما القسم الاول وهو الاستحمام بالمياه العذبة حارة في اول ذلك وحكمه انه يزيد
في القوة بانعاش الحار الغريزي وفتح المسام ويزيد في الحاجة تخونة المداويين لاجله بالترطيب
وذلك يلزم من زيادة تعظم النبض اما على اصولهم فظاهر واما على اصولنا فلان الشريان يعرض له
كالسمن بكثرة الرطوبة فكالربو الذي يعرض لما في الاعضاء في الحمام ولذلك يكون اكثر ظهور
الزيادة انما هو في عرضه واما القسم الثاني وهو اذا طال ههنا الاستحمام حتى اضعف القوة و

لا محالة ان ذلك يلزمه ضعف النبض وصغره ايضا لعجز الطبيعة عن تكميل الانبساط ثم لا يخلو اما
ان يغلب على ما انشوا البدن من المادة الطبيعية الاصلية ذوا البرد وذلك بان يكون غريزته الغر ضعيفة
قاصرة فيرجع الى طبيعته بسهولة ولا يكون كذلك بل يكون غريزتها العرضية باقية فان كان الاول
برد المزاج لا محالة وصار النبض مع صغره وضعفه بطيئا متفاوتا وان كان الثاني فلا يخلو اما ان يبلغ
السخونة الى ان يفرط تحليلها للارواح والحرارة الغريزية او لا يكون كذلك فان بلغت الى ذلك
وجب ذلك برد المزاج وصار النبض كما لو غلبت الكيفية الطبيعية وان لم يبلغ الى ذلك بقي
المزاج حارا فان لم يكن القوة ضعيفة جدا صار النبض سريعا متواترا والا صار النبض متواترا
فقط لعجز القوة عن احداث السرعة وربما يبلغ ذلك الى الافراط في الضعف حتى يختلف اجزاء
النبض فيصير دوديا بل نمليا واما القسم الثالث وهو ان يكون الاستحمام بالماء البارد فلا يخلو اما
ان يكون ذلك بحيث ينفذ برده الى عمق البدن او لا يكون كذلك والاول يلزمه برد ظاهر البدن
وباطنه ويلزم ذلك ضعف القوة بغلبة البرد فيصير النبض ضعيفا صغيرا بطيئا متفاوتا ويعين على
صغره مع ضعف القوة عن تمام الانبساط برد الماء المكثف للجلد وذلك المصغر لمقدار الشريان
الطبيعي والثاني يلزمه احتقان الروح والحرارة الغريزية في الباطن فيقوى القوة قليلا ويزداد
الحاجة زيادة يسيرة فلذلك يجب ان يصير النبض على اصولها اعظم وبطؤ وتفاوت لان ذلك العظم
يقوم بتلك الحاجة اليسيرة واما الخفي فهو ان الحاجة التي يزداد بها حاجة القلب واما الشريان
فان حاجته انما يزداد اذا كان البدن متنعمة في الماء لفقدانه ما يصل الى الروح من الهواء الذي
في المسام واما اذا كان البدن باردة الهواء بحيث يصل الى الروح التي في الشريان الاستنشاق
من المسام فان الحاجة يقل وذلك لان الشرايين يبرد مزاجها ببرد الماء فيبرد الروح الواصل
اليها وذلك كاف في لطفها واما العظم فانه يجب ان ينقص عن المقدار الطبيعي للشريان وذلك
سبب تكثيف البرد للشريان وجمعه اجزاءه فلذلك ربما كان النبض حينئذ سريعا بسبب الصغر واما
القسم الرابع وهو ان يكون الاستحمام بمياه الحمات فلا يخلو تلك المياه اما ان يكون
مجففة مورثة في النبض صلابة وحينئذ ذلك بنقص العظم لا محالة او لا يكون كذلك بل مسخنة
فقط فيكون حكمها حكم ما ذكرناه قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه الفصل الخامس عشر
في النبض الخاص بالنساء وهو نبض الحبالى اما الحاجة فهي فيشتد بسبب مشاركة الولد في النسيم
المستنشق وكانها يستنشق بحاجتين ولنفسين واما القوة فلا يزداد لا محالة ولا ايضا ينقص كثيرا
انتقاصا لا يعتد به بما يوجبه من اعياء الحمل الثقيل فلذلك يغلب احكام القوة المتوسطة والحاجة
الشديدة فيعظم النبض ويسرع ويتواتر الشرح قوله فيعظم النبض ويسرع ويتواتر اما السرعة
والتواتر فمما يكون لا محالة واما العظم فلان عندهم ان زيادة الحاجة يحوج القوة الى زيادة بسط
واما الحق فهو ان زيادة الحاجة لا يمكن ان يوجب عظما يتعالى المعتدل الطبيعي الا اذا وجد لذلك

قلناه اولا وهو ان يتحلل الروح وزيادة حجمها جدا حتى يتمدد الشرايين بالقسر وذلك لا يكون
في الحبالى لان زيادة حاجة الحبلى ليس لان مزاجها سخن بل لان الجنين يحتاج ان يتنفس معها واذا
كان كذلك لم يجز ان يزداد عظم نبض الحبلى عن النبض الطبيعي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
الفصل السادس عشر في نبض الاوجاع الوجع يغير النبض اما لشدته واما لكونه في عضو رئيس
واما لطول زمانه واما الوجع اذا كان في اوله هيج القوة وحركها الى المقاومة والاندفاع والهب الحرارة
فيكون النبض سريعا عظيما واشد تفاوتا لان الوطر يقتضي العظم والسرعة فاذا بلغ الوجع انكا
في القوة لما ذكرنا من الوجوه صار يتناكص ويتناقص حتى يفقد العظم والسرعة ويخلفهما الاشدة
التواتر في الصغر والدودية والنملية فان زاد ادى الى التفاوت وادى الى الهلاك الشرح الوجع
اما ان يكون في عضو ظاهر او في عضو باطن فان كان في عضو ظاهر كان الامر على ما ذكره وان كان
في عضو باطن فانه في اول الامر يوجب صغر النبض وضعفه بسبب ميلان النفس والقوى كلها الى جهة
الوجع لمقاومته ويلزم ذلك تضعف حجم الشريان الظاهر قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه الفصل
السابع عشر في نبض الاورام الاورام منها محدثة للحمى وذلك لعظمها او شرف عضوها فتغير
النبض في البدن كله اعني التغير الذي يخص الحمى وسنوضحه في موضعه ومنها ما لا يحدث
الحمى فيغير النبض الخاص بالعضو الذي هو فيه بالذات وربما غيره من سائر البدن بالعرض اي لا
بما هو ورم لكن بما يوجع الورم المغير للنبض اما ان يغيره بنوعه واما ان يغيره بوقته واما ان
يغيره بمقداره واما ان يغيره للعضو الذي هو فيه واما ان يغيره للعرض الذي يتبعه و
يلزم اما ان يغيره بنوعه فمثل الورم الحار فانه يوجب بنوعه تغير النبض الى المنشارية والارتعاد
والارتعاش والسرعة والتواتر ان لم يعارضه سبب مرطب يبطل المنشارية الى الموجية واما الارتعاش
والسرعة والتواتر فلا يزول دائما وكان من الاسباب ما يمنع منشاريته كذلك منها ما يزيد في
منشاريته ويظهرها واما الورم اللين فيجعل النبض موجيا فان كان باردا جدا جعله بطيئا متفاوتا
والصلب يزيد في منشاريته واما الخراج اذا جمع فانه يصرف النبض من المنشارية الى الموجية للترطيب
والتليين الذي يتبعه ويزيد في الاختلاف لثقله واما السرعة والتواتر فكثيرا ما يحفظ بسكون الحرارة
العارضة بسبب النضج واما تغيره بسبب وقته فانه ما دام الورم الحار في التزيد كان المنشارية وسائر
ما ذكرنا الى التزيد ويزداد دائما في الصلابة للتمدد الزائد في الارتعاد للوجع واذا قارب المنتهى ازداد ذلك
الاعراض كلها الا ان يقع القوة فانه يضعف في النبض فيزداد التواتر والسرعة ثم ان نضج بطلت
السرعة وتعادت فاذا انفخط فيحلل وانفجر قوي النبض لما وضع عن القوة من الثقل وخف
ارتعاده بما ينقص من الوجع المهد واما من جهة مقداره فان العظيم يوجب ان يكون هذه الاحوال
اعظم ما يزيد والصغير يوجب ان يكون اقل واصغر واما من جهة عضوه فان الاعضاء العصبانية
يوجب زيادة في الصلابة النبض ومنشاريته والعرقية يوجب زيادة عظم وشدة اختلاف ولا سيما اللحمية كالكبد

الغالب فيها هو الشريانات كما في الطحال والرئة ولا يبعد هنا العظم لان ايضا تابعا لقوة والاعضاء الرئيسة
الكبد بجعله موجبا كالدماغ والرئة واما تغير الورم للنبض بواسطة العرض فلان ورم
الرئة يجعل النبض حاما وورم الكبد ذبوليا وورم الكلية حصريا وورم العضو القوي الحس
كالمعدة والحجاب يجعل عشيا الشرح **قوله** لا اورام منها ما تحدث الحمى وذلك لعظمها او لشرف عضوها الخ
ان يقول ليس احداث الورم للحمى مخصوصا بالجهتين فقد يكون الورم موجبا للحمى لكونه باطنا وان لم يكن عظيما
ولا في عضو شريف وايضا ليس كل ورم عظيم او في عضو شريف فانه يوجب الحمى بل يشترط في ذلك كونه حارا
واما انه كيف يحدث الورم الحار اذا كان على احد هذين الوجهين فلانه اذا كان عظيما كان التسخين
الحاصل عنه لاجل عظمه وذلك موجب لسخونة ارواح القلب واخلاطه او جرمه فيوجب الحمى وان
كان في عضو شريف كانت محاماة الطبيعة عنه اكثر فكان توجهها اليه لمقاومته وما يورده اكثر فذلك
موجب لزيادة التسخين ولان العضو الشريف يكون مشتملا على ارواح كثيرة فيكون تادي السخونة
عنها الى القلب اكثر من تاديها اليه اذا كانت الارواح في العضو الوارم قليلة وان كان في
عضو باطن كان وصول السخونة الى القلب اكثر واسهل اذا دوره وذلك موجب للحمى ونقول كل ورم
فلا يخلو اما ان يكون موجبا للحمى او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون موجبا للوجع او لا يكون
فالورم الذي لا يوجب الحمى ولا الوجع لا يجب ان يغير نبض البدن كله فاذا كان مثلا في اليد
اليمنى لا يجب ان يغير نبض اليد اليسرى وذلك لانه قد يكون معتدل الكيفية ولا يؤثر سخونة ولا برودة
ويكون مع ذلك صغير الحجم ولا يبلغ زيادة حجمه ان يغير نبض التي ليس هو فيها لكنه يجب ان يغير نبض
العضو الذي هو فيه وذلك بشرط ان يكون قريبا من موضع النبض من ذلك العضو وان لو كان
مثلا على رخى طرف العضد من جهة الكتف فان ذلك الورم لا يلزم منه تغير نبض تلك اليد البتة
واما اذا كان قريبا من موضع النبض فلا بد من تغيره له ولو بتمديد او تمدد الجلد الذي
فوقه بسبب زيادة الحجم التي يوجبها الورم واما اذا كان موجبا للوجع فانه يجب ان يغير نبض
سائر البدن فيغير نبض اليد الاخرى وذلك لما يلزم الوجع من الضعف ومن سوء المزاج
ولذلك اذا كان موجبا للحمى فلا بد وان يغير النبض في البدن كله التغير الخاص بالحمى اي ان
التغير الذي يجب عنه هو التغير الخاص بالحمى واما التغير الذي لا يخص الحمى فليس بواجب عنه
الا ان يكون مع ذلك موجبا للوجع فانه يجب عنه ح تغير الوجع ايضا **قوله** والورم المغير
للنبض اما ان يغيره بنوعه واما ان يغيره بوقته واما ان يغيره بمقداره واما ان يغيره بالعضو
الذي هو فيه واما ان يغيره بالعرض الذي يتبعه لقائل ان يقول ان الورم قد يغير النبض
بغير هذه الوجوه كلها وذلك لانه قد يغيره بسببه فان تغير الورم الصفراوي النبض ليس
كتغير الورم البلغمي وجوابه ان ذلك يكون تغيرا بالنوع فان الاورام تتنوع بتنوع موادها
قوله ان الورم الحار يوجب بنوعه تغير النبض الى المنشارية والارتعاد والارتعاش والتر

والتواتر ان لم يعارضه سبب مرطب يبطل المنشارية ويجعلها الموجية واما الارتعاد والارتعاش
فلانه يلزمه دائما فتقول لما لزوم الارتعاد والارتعاش عن الورم الحار فلانه يحدث بتحلل رطوبات الشرايين
فيتقاصد تمديده وتحلل تصلبه وسوء مزاجه يضعف القوة ويثقله يوجب الاختلاف وتعسر الحركة
وذلك الامر يوجب عسر بسط الشريان جملة وخصوصا وشدة الحاجة توجب كثرة الحركة وسرعتها
وذلك يلزمه الارتعاد والارتعاش واما المنشارية فلانه اذا كان الورم في عضو عصبي كانت لازمة له
لما قلناه في اسباب النبض المنشاري ويكون المنشارية فيه اشد مما اذا كان الورم في غيره من الاعضاء
وذلك لقلة الرطوبة المرخية في الاعضاء العصبية وان لم يكن العضو عصبيا لم يلزم المنشارية
ايضا الا اذا انفذ شيء من مادة الورم في الشريان وكانت مختلفة في العفونة او النضج فان ما يكون
كامل العفونة يوجب الصلابة وما كان منها قليل العفونة لم يوجب ذلك فيختلف اجزاء الشريان
في الصلابة واللين وكذلك ما كان من تلك المادة قد كمل نضجه لين النبض وما كان منها باقيا على فجاجته
صلبه فيختلف اجزاء الشريان وذلك موجب المنشارية كما قلناه في اسباب المنشاري ولما لم يكن ذلك
لازما لكل ورم حار لا جرم لا يكون المنشارية لازمة **قوله** وكثيرا ما يحدث في الورم الحار النبض المعروف
بذي القرعتين والمعروف بذنب الفارة وذلك لعجز القوة عن الاتمام ونفخ لها الشريان على الاتصال
واذا عرض مع الورم الحار سبب مرطب شكله في عضو رطب يبطل المنشارية وصار به الموجية
لان رطوبة العضو تلين النبض فتقاوم تمديد الورم الحار واعلم ان قوله ان لم يعارضه سبب مرطب يبطل
المنشارية ويجعلها الموجية يرد عليه اشكال لان احدهما ان المفهوم من هذا انه اذا لم يعرض السبب
المرطب يكون المنشارية واجبة وليس كذلك فان الورم الحار اذا لم يكن في عضو عصبي ولم ينفذ منه
الى تجويف الشريان مادة مختلفة في العفونة او النضج لم يلزم المنشارية وثانيهما انه يفهم منه ان
الارتعاد من الورم الحار واجب وانه عرض السبب المرطب وليس كذلك فانه لم يكن النبض صلبا لم يجب
ان يكون مرتعدا والورم اللين يجعل النبض موجيا وذلك لان لين الورم انما يكون لفرط رطوبته
وذلك يلزمه لين النبض وثقله يلزمه اختلاف النبض واضعاف القوة عن بسطه جملة بل شيئا بعد شيء
وذلك معنى النبض الموجي فان كان ثابتا وربما جعل النبض بطيئا متفاوتا لقلة الحاجة **قوله** ويجعل نبض
موجية لان البرد يبطل النبض واذا جمع الورم فصار خراجا اشغل النبض من المنشارية الى الموجية
للترطيب والتليين اللذين يعرضان عن المدة ويزداد اختلافه بوجهين احدهما الحرارة الا ان النبض يكون
تابعا لفعل فيها اكثر وتحريكها حمله اعسر وثانيهما ان المادة الموجبة اذا صارت مدة انفت الطبيعة
عن استعمالها في التغذية وصارت غريبة عن الاعضاء كلها فيها فيكون تضررها بثقلها اكثر واما الرعشة والتواتر
فكثيرا ما يحف فيكون الحرارة الفاعلة للنضج ولذلك يكون الوجع والحمى في وقت تولد المدة اكثر منهما بعد
تولدها واما تغير الورم للنبض بحسب وقته فان الورم الحار اذا كان في ابتدائه كانت المنشارية قليلة
لان المادة لم يكن بعد اختلفت في العفونة او النضج اختلافا كثيرا ويكون الصلابة قليلة لعلة التمدد

بسبب كون حجم الورم لم يعظم بعد ويكون القوة بعد لم تضعف فلذلك يكون الارتعاد والارتعاش
قليلين لتمكن القوة من تحريك الشريان بجملته وقد لحا النور ان النبض في ابتداء الورم الحار يكون
عظيما قويا سريعا متواترا كما يكون في ابتداء الوجع اقول ينبغي ان يكون مراده ان ذلك يكون في اول
حدوث الورم وذلك بسبب مفاجاة الضار للطبيعة واما بعد ذلك وان كان في وقت الابتداء فلا
من نقصان عظم النبض وقوته والا لم يحدث الارتعاد والارتعاش فاذا اخذ الورم في التزيد اشتدت
المنشارية بحصول الاختلاف في المادة وتزايدت الصلابة لزيادة تمدد الشريان بزيادة حجم الورم
وازداد الارتعاد والارتعاش لاجل الضعف وللوجع المشغل للطبيعة عن تحريك الشريان بجملته
فاذا قارب المنتهى ازدادت الاعراض كلها لزيادة المرض لا ما يتبع القوة فانه ينقص لدوام الضعف
وشدته فلذلك يجب ان ينقص العظم والسرعة ويزداد التواتر وقول الشيخ فيزداد التواتر والسرعة
انما يصح اذا لم يكن ذلك الورم عظيما مضعفا فان القوة اذا ضعفت لم يكن سرعة وهذا هو في ابتداء
المنتهى اما اذا طال فلا بد من بطلان السرعة لسقوط القوة بسبب دوام المضعف فلذلك يعود
النبض نمليا **قوله** والعرقية توجب زيادة عظم وشدة اختلاف لا سيما ان كان الغالب منها الشرائين
كما في الطحال والرئة ولا يثبت هنا العظم الا ما ثبتت القوة فنقول الاعضاء العرقية منها ما الغالب
عليها الشرائين بمنزلة الطحال وفي هذه يصير النبض عظيما وشديد الاختلاف بلا نظام اما العظم
فلزيادة المادة الموجودة في جرم الشريان واما الاختلاف وعدم النظام فلحصول الثقل في نفس العضو
المحرك ومنها ما الغالب عليها الاوردة بمنزلة الكبد وفي هذه يكون هذه الاحوال في النبض اقل وفيها
العظم لا يثبت ضرورة فان القوة تضعف فتعجز عن كمال بسط الشريان **قوله** والاعضاء الرطبة
يجعله موجيا كالدماغ والرئة فنقول ان ذلك بسبب رطوبة العضو المرخية لالة الشريان اما
اذا كان الورم في مثل الدماغ فبسبب ترطب الاعصاب التي تغشي الشريان واما اذا كان في
مثل الرئة فبسبب ترطب الشريان نفسه بسبب اتصاله بالشريان الاتي الى الرئة واما تغير الورم
النبض بواسطة المرض الذي يتبعه فنقول الاعراض التابعة للورم قد يكون تابعة له بسبب طبيعة
عضو وذلك كما يتبع ورم الحجاب التشنج لانه عصبي فيكون النبض تشنجيا او بسبب فعل ذلك العضو وذلك
كما يتبع ورم الكبد عدم الغذاء فيكون النبض دوديا وكما يتبع ورم الكلى عسر البول فيكون النبض ... او بسبب
منفعة ذلك العضو وذلك كما يتبع ورم الرئة الخناق لبطلان منفعة الرئة في التنفس فيكون النبض خناقيا
او بسبب جوهر ذلك العضو وذلك كما يتبع ورم الحجاب الغشي لشدة حسه الموجبة لقوة الوجع فيكون النبض
غشيا قال الشيخ الرئيس رحمه الله **الفصل الثامن عشر** في احكام نبض العوارض النفسانية اما الغضب
فانه بما يثير من القوة ويبسط من الروح دفعة يجعل النبض عظيما شاهقا جدا سريعا متواترا ولا يجب
ان يقع فيه اختلاف لان الانفعال متشابه الا ان يخالطه خوف صار يغلب ذلك وتارة هذا وكذلك
ان خالطه خجل او شيء زعزع من العقل وتكلف الانسان عن تهيجه وتحريكه الى الايقاع بالمغضوب عليه ولما

الذي

الذي فلانها تحرك الى الخارج برفق قليل ولا يبلغ مبلغ الغضب في ايجاب الترعد ولا في ايجاب التواتر لكن
كون عظم الحاجة وكان بطيئا متفاوتا وكذلك نبض السرور فانه قد يعظم في الاكثر مع لين ويكون الى
ابطاء وتفاوت واما الغم فلان الحرارة تختنق فيه وتغور والقوة تضعف يجب ان يصير النبض صغيرا
ضعيفا متفاوتا بطيئا واما الفزع فان المفاجئ منه يجعل النبض سريعا مرتعدا مختلفا غير منتظم
والممتد منه والمتدرج يغير النبض تغير الهم **الشرح** اما ان النبض يكون عظيما في الغضب وفي غيره
من الانفعالات النفسية وغيرها اكثر عظما من المقدار الطبيعي للشريان بفعل القوة المحركة فقد بينا
ان ذلك غير ممكن لان القوة عندنا انما تبسط الشريان لتبلغه الى مقداره الطبيعي فلا يمكن ان
تتعداه بالطبع ولكنه يمكن ان يكون في الغضب والسرور وغيرهما من الانفعالات المحركة للروح
الى الخارج اعظم وذلك من وجهين احدهما ان يكون ذلك العظم حقيقيا ولكن لا بفعل القوة المحركة
بل لكثرة ما يتوجه الى الشرائين الخارجة من الروح بسبب تحركها التي تفعلها الى هناك وثانيهما ان يكون
ذلك العظم غير حقيقي بل في الحس فقط وذلك لا بسبب زيادة في الانبساط كما يقولون بل لان الشريان
يرتفع بجملته الى جهة الجلد فيكون ادراكه اكثر فيظن ان ذلك لزيادة عظمه وسبب ذلك الارتفاع
حركة الروح والقوى الى الخارج ولذلك يربو الجلد ويظهر في الوجه وخصوصا في العينين حمرة وهذا كل
وقد يصغر النبض في الغم في نفسه وذلك اذا كان ذلك الغم عظيما وسببه الجفاف وضعف القوة والقلب
الكتاب ظاهرة قال الشيخ الرئيس رحمه الله **الفصل التاسع عشر** في جملة تغير الامور المضادة للطبيعة
هيئة النبض تغيرها اما بما يحدث منها من سوء مزاج وقد عرفت نبض كل مزاج واما بان يضغط القوة
فيصير النبض مختلفا وان كان الضغط شديدا جدا كان بلا انتظام ولا وزن والضاغط هو كل كثرة مادة
كانت واما ورم واما بان تحلل القوة فيصير النبض ضعيفا وهذا كالوجع الشديد والالام النفسانية
القوية المحللة **الشرح** الامور المضادة للطبيعة كالامراض والاعراض تغير هيئة النبض باحد امور ثلثة
وذلك لان القوة المحركة للنبض ما دامت صحيحة تامة والالة مطاوعة على اعتدالها والحاجة على ما هي عليه
في الطبع فلا مانع عن كون حركة النبض على ما ينبغي لاشك ان النبض يجري على افضل احواله واذا كان
كذلك فخروجه عن تلك الحال اما ان يكون لانتفاء كون القوة المحركة على ما ينبغي كما يكون عند الالام
النفسانية والاشياء القوية المحللة والوجع الشديد وكل ذلك لاضعاف القوة واشغالها عن التحريك
الطبيعي واما ان يكون بحصول مانع عن ذلك كما يكون عند حصول ما يضغط القوة بالثقل سواء كان الذي
يثقل سريعا او لا يكون واما ان يكون للتغير الالة او الحاجة عن كونهما على الحالة الطبيعية كما يكون عند
حصول سوء مزاج اما حار يزيد في الحاجة او بارد ينقص منها او يابس يصلب الالة او رطب يرخيها والله ولي
التوفيق **الجملة الثانية من التعليم الثالث من الفن الثاني في البول والبراز** وهو ثلثة عشر فصلا **الفصل
الاول** قول كلي في البول وهذا الفصل يشتمل على مباحث **البحث الاول** في شرائط صحة الاستدلال بالبول
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه لا ينبغي ان يوثق بدلائل الاستدلال البول الا بعد مراعاة شرائط

يجب ان يكون البول الذي هو البول الصحيح فيه ولم يدافع به الى زمان طويل ولا يبيت من الليل ولم يكن صاحبه
شرب ماء ولا اكل طعاما ولم يكن تناول صابغا من ماكول او مشروب كالزعفران والخيارشنبر فانهما
يصبغان الى الحمرة والصفرة وكالبقول فانها تصبغ الى الخضرة والمري فانه يصبغ الى السواد والرابع
الكرفس يغير البول الى لونه ولا اسيما صابغا كالحنا فان المختضب به ربما انصبغ بوله منه
ولا يكون تناول ما يدر خلطا كما يدر الصفرا والبلغم ولم يكن يتعاطى من الحركات والاعمال ومن
الاحوال الخارجة عن المجرى الطبيعي ما يغير الماء لونا مثل الصوم والسهر والتعب والجوع والغضب
فان هذه كلها تصبغ البول الى الصفرة والحمرة والجماع يدسم الماء دسما شديدا ومثل القي والاستفراغ
فانهما ايضا مما لا ان الواجب من كون الماء دو قوامه وكذلك ما يسيل عليه وكذلك قيل يجب الا
ينظر في البول بعد ست ساعات لانه لا يلبث يضعف ولونه يتغير وثقله يذوب ويتغير وكيفيته شد
على انه قول ولا بعد ساعة وينبغي ان يؤخذ البول بتمامه في قارورة واسعة لا يصيب منه شيء ويتغير
حاله لا كما سال بل بعيدا ان يرسل في القارورة بحيث لا يصيبه شمس ولا ريح ويترك او يحمد حتى تتميز
الرسوب فيتم الاستدلال وليس كما سال يرسب ولا في تمام النضج جيدا ولا ينال في قارورة لم يبل بعد البول
الاول وابوال الصبيان قليلة الدلالة مخصوصا ابوال الاطفال اللبنيتهار ولان المادة الصابغة فيهم
ساكنة مغمورة وفي طباعهم من الضعف ومن استعمال النوم الكثير ما يبيت ولا بد للنضج التشريح البول
تغير احوال البدن احوال بدنية وبسبب امور اخرى فلذلك انما يدل على حال البدن عند فقدان
تلك الامور وقد جعل الشيخ تغير الدلالة موقوفة على امور الاول منه ان يكون البول اول بول الصبح
عليه لان ذلك البول هو الذي يتميز منه المائية من الماء المنطبخ مع الغذاء في الكبد المتصفي عنه
ابتداء العروق العظام الصاعدة من الكبد واما البول الذي يكون في ابتداء النهار فانه يجوز ان يكون من
ذلك ايضا ويجوز ان يكون من الماء المشروب في ذلك النهار وقد نفذ في الكبد وتصفى عنها من غير ان
تام للغذاء والثاني ان يكون ذلك البول لم يدافع به الى زمان طويل فان المدافعة الطويلة بالبول
مع اضرارها بالبدن تغير البول من وجهين احدهما يتصفى رقيقه ويخرج من المثانة فيكون ما يخرج
بعد ذلك غليظا فقط وثانيهما بما يحدث في المثانة من المزاج المغير للبول لبعض الفضلة الحبس بوله لما
كان فيها المخرج من مواضع في غايته وحده مرات في ذلك النهار ولم يخرج بوله فخرج من مواضع
من قطنه وعاش بعد ذلك مدة كان سلم بوله لم يخرج ذلك من الفطرة والثالث ان يكون ذلك البول
سداسي الليل فيكون بعد تمام هضم الكبد ونوع الفضول وبعد اجتماع الحرارة الغريزية في الباطن
بسبب النوم مدة طويلة فيكون تدبيرها في الهضم والاحالة كاملا وهذا هو كذلك في غالب الناس وقد يكون
من الناس اكله وتعطيه في الليل ونومه وسكونه الاكل في النهار فهاهنا يكون اخر النهار له كاخر الليل لغيره
فيكون بوله الذي ينبغي ان ينظر فيه دلالته هو الحادث في اخر النهار والرابع ان لا يكون صاحبه شرب ماء
ولا اكل طعاما اعني قبل البول بزمان قصير وذلك لان ما ينفذ منهما الى الكبد لم يكن بعد تصرفت فيه

الطبيعة التصرف الواجب فيصير البول كما لو كان الهضم ضعيفا واما انه كم مقدار ما ينبغي ان
يكون بين الاكل والشرب وبين ذلك البول فاقوى ما يكون مقداره اثني عشر ساعة من الساعات المستوية
والخامس ان لا يكون صاحبه ذلك قد تناول ما يصبغ البول كالخيارشنبر والزعفران والبقول
والمري والنحو والسادس ان لا يكون قد لاقى بشرته صابغا كالحنا واعلم ان صبغ الحنا البول يكون بقليل
الاشراف ولا يجب ان يكون معه البول غليظا ولا كذلك صبغ الزعفران فانه في الاكثر يكون غليظا والسابع
ان لا يكون صاحبه تناول مدرا فان ذلك موجب عليه الخلط الذي يجر كرذلك المدر على البول
فيخرج ما يوجبه حال البدن والثامن ان لا يكون صاحبه تعاطى من الحركات والاعمال والاحوال
الخارجة عن الامر الطبيعي ما يغير البول لونا ولا قواما ولا غير ذلك واما اقتصر الشيخ على اللون على سبيل
المثال وبين ما يوجبه الصوم والسهر والغضب والجماع والقي والاستفراغ في حال البول فيما بعد
والتاسع ان لا يكون ذلك البول قد اتت عليه ساعات كثيرة لانه لا يلبث يضعف لان دلالته تبطل
بسبب سكون حرارته المجرة وربما يتبقى لاختلال رائحته بطيبها ولونه يتغير وذلك لمفارقة الصابغ
له لان الصابغ للبول هو الاجزاء المخالطة من الاخلاط اذ كانت صغيرة جدا حتى لا يقوى
البصر على التميز ويبقى اعلا البول مائيا محضا ولذلك يكون البول الذي يبقى زمانا طويلا اعلاه رقيقا
جدا واسفله كدرا جدا واما ثقل البول فقد يذوب اذا بقي زمانا طويلا وذلك اذا كان الوقت
صيفا بطول زمان ملاقاة الحرارة له وقد يتكثف ويتجمد وذلك اذا كان الوقت شتاء بسبب البرد
المجمد والعاشر ان لا يكون النظر في البول ساعة ما يبال بل بعد ان يسدا في القارورة لتمر ما عسى
ان يكون فيه من الرسوب فان البول ولو كان في غاية النضج لا يمكن تميز رسوبه حين ما يبال وذلك
لان اختلاط الاجزاء الارضية التي في البول بمائيته وامتزاجها اكثر لاجل من امتزاج مائيته
الماء العاصر حينئذ مع ان ذلك الماء لا يمكن تصفيته عنها في الحال والحادي عشر ان يكون القارورة
في الوقت الذي يتصرف فيه على البول حتى يبدأ مستورة عن الشمس والريح وذلك لان الشمس بحرارتها
تذيب ويسا ثقل ويثور البول بالغليان والريح يحمي ببردها وينبغي ان يكون ستر القارورة عن ذلك
بان يلف بخرقة بحيث لا ينفذ الريح من حالها ولكن تلك الخرقة خالية عن كل كيفية تغير البول
فلا يكون حارة بالفعل ولا باردة جدا والثاني عشر ان لا يصيب من البول شيء بل يؤخذ بتمامه
وذلك لان ما يصب منه فلا يكون فيه ما يدل على حاله ما دون الباقي ولان الاخلاط التي يستدل
بها مأخوذة من مقدار البول واذا صب منه شيء بقي مقدار البول مجهولا واما ان ابوال الصبيان
قليلة الدلالة فتبين ذلك وكلامنا في ابوال الانسان **البحث الثاني** في الالة التي يؤخذ البول
فيها قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والة اخذ البول هو الجسم الشفاف النقي الجوهر كالزجاج الصافي
والبلور واعلم ان البول كلما قرب منه زاد غلظا وكلما بعد منه ازداد صفاء وبهذا يفارق
سائر العرض مما يعرض على الاطباء للامتحان واذا اخذ البول في القارورة فيجب ان يصان عن تغير البرد

والقمر والريح اياه الشيخ لا شك ان لبعض الابوال ولغالب يحجب البصر عن النفوذ فيه يحجب الاشيا
الملونة فاذا اخذ في انية غير شفافة كالنحاس والفخار وغيرهما لم يكن شاهد ما في قعره من الرسوب
وغيره فلذلك يجب ان يكون الالة التي يوخذ فيها شفافة كالزجاج والبلور وينبغي ان يكون صافية
حتى لا يكون فيها موضع غير شفاف لئلا يتفق وقوع ما يدل على حاله تحاذيه فلا يوقف عليه
وينبغي ان لا يغير من الانية التي يبال فيها كما قد يفعله بعض الناس وهو ان يبول في انية متسعة
ثم ينقله الى القارورة فان هذا الفعل ربما اخفى بعض الدلايل لتعلق شي من اجزاء البول كالمدة اللطيفة
او البلغم المعامل للرسوب بالانية الاولى فلا يظهر في القارورة متسعة اذ الضيقة يحتاج ان يكون البول
فيها اسمك كثيرة وذلك يوجب انحطاط الرسوب ليعسر وقال الشمال الكثير ولكن بضعفه وذلك بان يعمل
من البول الاول حتى لا يكون صبغه او ثقله ما يظن انه للبول الثاني وبان يكون نحيفة وهنا خشية
يعرف بخبثه الزجاج علو وسخه وخضرة صامع الملح وينبغي ان يكون اسفل القارورة مع اتساعه شديدا
لوجهين احدهما لتسع من البول مقدارا كثيرا وثانيهما ان الجسم الشفاف يقل الشفافه عند الزاوية ليب
تكاثفه هناك ولذلك يكون محيط اسفل القدح قليل الاشفاف جدا **البحث الثالث** في انه كيف ينبغي ان
يكون النظر في القارورة قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وان ينظر في الضوء من غير ان يقع عليه
الشعاع بل يستر عن الشعاع فيحكم عليه من الاعراض التي ترى فيه الشرح ينبغي ان يوخذ القارورة برفق
لئلا يضطرب فيزول الثقل عن مكانه ويبطل الاستدلال بذلك فاذا اعلم وضع ثقلها حركت بعد ذلك
لتعرف لم تقف على معرفة ما من قبولها التموج بسرعة او بطوء او بصغر امواجها او كبرها والطبيب
الفطن يتامل ولا الاشياء الغليظة فكثيرا ما يحض الاطبا باشياء سبالة اشبه الابوال او بابوال غير
الانسان والبول خاصة كلما قربته منك ازداد كدورة وكلما بعدته ازداد صفاء ويتعين هذا
من بعد ما ذا تحقق بعد العشرة مر كل واحد من اجناس الدلايل التي نذكرها وينبغي ان يكون النظر
في الضوء القوي لئلا يخفى مثل الثقل اللطيف والقليل التميز ولكن يشترط ان لا يكون هناك شعاع
غالب فان ذلك يبهر العين ويمنع جودة الابصار **البحث الرابع** في بيان كيفية دلالة البول على
احوال البدن قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وليعلم ان الدلالة الاولية للبول هي على حال الكبد
ومسالك المائية وعلى احوال العروق وبتوسطها يدل على امراض اخرى واصح دلايله ما يدل على الكبد
وخصوصا على احوال الحدبة الشرح لقايل ان يقول ان البول ان دل فانما يدل على حال الكبد واعضاء
البول فقط واما باقي الاعضا فلا يدل عليها البتة لانه لا يمر بها فالحال بعض الاقدمين لبيان دلالته على
باقي الاعضا فان قالت الماء المشروب اذا فعلت فيه حرارة المعدة والكبد تبخر حتى يصعد الى الدماغ
وهناك يبرد برد الدماغ فيتكثف ويرجع ماء ويسيل في العروق التي في الدماغ حتى ينزل الى المثانة
وذلك يلزم ان يمر باكثر عروق البدن ولذلك يدل على احواله وهذا الكلام فاسد جدا فانه لو كان
كذلك لكانت دلالة البول على حال الدماغ اكثر من دلالته على حال الكبد وايضا لو كان كذلك لكان خروج

البول من الانف والحنك اولى من عوده الى المثانة وايضا لو كان كذلك لعدم حدوث
المرض المعروف بديابيطس وايضا لو كان كذلك لكان تحلله المرضى اللذين بهما كلل والمأ
عطش بل الحق ما بيناه اولا وهو ان الماء المشروب ينفذ مع الغذاء الى الكبد لترقيقه فيمكن نفوذه
في مجاريها الضيقة فاذا انفصل الغذاء الى الكبد بصفو عنه بجذبه ما من فضل تلك المائية على ما
يحتاج اليه البدن واندفع ذلك الفضل الى الكليتين ثم الى المثانة من عروق من رب الدماغ فاما
كيف يدل على حال البدن فلان الاعضا كلها لا بد وان يفضل من غذائها وتلك الفضلة اكثرها
يخرج بالعرق والوسخ وما يفها بعضها العروق التي في كل عضو وينفع منها الى الكبد فما اتفق ان
تعرها خرج من طريق الامعا مخالطا للبراز ولم ينفذ الى هناك بل نفذ من محدبها الى الكليتين
خرج بالبول وفضلة كل عضو لا شك انها تدل على حاله في هضمه وانضاجه ومزاجه و
غير ذلك واوضح دلايل البول هي على حال الكبد لان تكونه فيها وخصوصا على حال حدبتها اذ
هناك يكمل تكونه وتاخذ في التميز وبعد ذلك الى مجاري البول لانها يختص على باقي الاعضا
بمروره فيها ودلالته على احوال المثانة اصح لان نقاه فيها اكثر **البحث الخامس** في تعديد الاشياء
التي منها يتنوع ادلة البول قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والدلايل الماخوذة من البول
منتزعة من اجناس سبعة جنس اللون وجنس القوام وجنس الصفاء والكدورة وجنس الرسوب
وجنس المقدار في القلة والكثرة وجنس الرايحة وجنس الزبد ومن الناس من يدخل في هذه
الاجناس جنس اللمس وجنس الطعم ونحن قد اسقطناهما ونعني بقولنا جنس اللون ما يحسه البصر
فيه من الالوان اعني السواد والبياض وما بينهما ونعني بجنس القوام حاله في الغلظ والرقة
ونعني بجنس الصفاء والكدورة حاله في سهولة نفوذ البصر فيه وعسره والفرق بين هذا الجنس وبين
جنس القوام انه قد يكون غليظ القوام صافيا مثل بياض البيض ومثل غرا السمك المذاب ومثل
الزيت وقد يكون رقيق القوام كدرا كالماء الكدر فانه ارق كثيرا من بياض البيض فسبب الكدورة
مخالطة اجزاء غريبة اللون دكنا او ملونة بلون اخر غير محسوسة التميز مع الاشفاف ولا يحس بها
بانفرادها ويفارق الرسوب لان الرسوب قد يتميز للحس ويفارق اللون بان اللون فاش في جوهر
الرطوبة واشد مخالطة منه الشرح الاشياء التي يتنوع منها ادلة البول يجب ان يكون عشرة وذلك
لان البول يختلف باختلاف احوال البدن في لونه وقوامه وصفائه وكدره ورسوبه ومقداره وزبده
وفي احوال ثقله ورايحته وفي سهولة خروجه وعسره وفي كيفية ملمسه وفي طعمه فيكون لكل واحد
من هذه دلالة على حال البدن لكن الشيخ اسقط ثلثة منها احدها سهولة الخروج وعسره لان ذلك
في غالب الامر يكون تابعا لحال المجرى لا لحال البول فيكون الاستدلال به استدلالا بحال المجرى وثانيها
كيفية ملمسه لان اختلاف البول بذلك قليل جدا وثالثها طعمه لان ذلك مما يمنع لما يغلب عليه من
الاخلاط والكون يكاف في الدلالة على ذلك فيقوم مقامه مع ان تادر ان الاختلاف في ذلك باللون

اكثر ضرورة ان تحل البصر قوي من التدقيق فلذلك يستوفي الدلايل الماخوذة من البول مشروعة من سبعة
اجناس ونحن نحقق كل واحد منها في موضعه **الفصل الثاني** في دلايل ابواب البول الاول في الوان البول
واكثر الامر لا يكون ناصعا بل يخالطه الفضول الاعضا وخصوصا فضول الهضم الثاني وتلك الفضول
ما كان منها غليظا ارضيا يتميز عن المائية راسبا وما كان منها لطيفا كذلك لم يمكنه الانفصال عن المائية
فيبقى مخالطا لها غير محسوس التميز عنهما فيكون المحسوس منهما شيا واحدا ويكون لونه هو لون تلك
الفضول لكون المخالطة للماء الشفاف واصول الالوان خمسة وهي الاصفر والاحمر والاخضر والابيض
والاسود ولكل واحد من هذه طبقات واما اللون المعروف بالازرق فهو معدود عندهم في
طبقات اللون الاخضر ونحن نتكلم في كل واحد منها في بحث **البحث الاول** في طبقات اللون الاصفر
قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه من الوان البول طبقات الصفرة كالتبني والاترجي ثم الاشقر ثم الاصفر
الناري ثم الناري الذي يشبه صبغ الزعفران وهو الاصفر المشبع ثم الزعفراني الذي يشبه شعر الزعفران
وهذا هو الذي يقال له الاحمر الناصع وما بعد الاترجي فكله يدل على الحرارة ويختلف بحسب درجاتها وقد
يوجبها الحركات الشديدة والاوجاع والجوع وانقطاع مادة الماء المشروب الشرح انما ابتدا بطبقات
الصفرة لان منها اللون الطبيعي للبول بخلاف باقي الالوان وانما كان اللون الطبيعي للبول الصفرة لان
البول لا بد وان يكون المخالط له من الصفرا اكثر من باقي الاخلاط لمعنى حدة يحرك بها القوة الدافعة
على دفعه فيغلب عليه لونها ولان مجموع الاخلاط لونه احمر والاحمر اذا امتزج بالماء الشفاف اصفر و
كذلك التراب الاحمر اذا امتزج صار اصفر وخصوصا والنافذ مع البول من الاخلاط ايضا فيه اللون
انما هو الاجزاء اللطيفة جدا ولا شك ان الاحمر اذا انصغرت اجزاؤه وتفشت في الجسم الشفاف
مال بذلك الى البياض قليلا فيرى اصفر وقد ذكر الشيخ الاصفر بحسب طبقات احدها اللون التبني وهو
لون مولف من صفرة وبياض شفاف معتدل اما على قلة الصفرا او على كثرة المائية وقلة الصفرا يكون
اما لانها في نفسها قليلة او لانها قد مالت الى موضع اخر فعلة في البول حادثه وقلتها في نفسها
انما يكون اذا كان المزاج باردا فلا يتولد الصفرا ولان الاغذية قليلة التوليد للصفرا كالاغذية
الغليظة الباردة وميلان الصفرا الى موضع اخر اما ان يكون مع استفراغها كما يكون عند
الاسهال العالي الصفراوي او لا يكون كذلك كما يكون في ابتداء البرسام وكثرة المائية يكون اما
لامر بدني كما يكون عند انحدار البلغم رقيقا ليخرج مع البول سواء كان رقيقا بنفسه او بالذوبان واما
لامر خارجي كما يكون عند كثرة شرب الماء والفرق بين الاصناف ان الكاين لكثرة المائية يكون معه
البول غزيرا ولا كذلك الكاين لقلة الصفرا ويفرق بين اسبابها بكل واحد منهما بوجوده والكاين
عن بلغم يكون مع غلظ وان كان البلغم رقيقا والكاين لانصرافها الى عضو ان كان مع استفراغ دل
عليه وجود الاسهال العالي الصفراوي والا بل المرقي الاحشا بفقدهما والا دل على ذلك وجود ضرر
في العضو الذي مالت اليه وثانيها اللون الاترجي وهو لون شبيه بلون الاترج وهو يحدث من اختلاط

الصفرا بالمائية وعند الشيخ انه هو اللون الصحي الدال على النضج فيحتاج ان يكون عنده المقدار الذي
فيه من الصفرا المخالطة للمائية بقدر معتدل وعند جماعة من الاقدمين ان اللون الصحي هو ما بين
الاصفر المشبع والاحمر الناصع وهو راي جالينوس فيحتاج ان يكون عندهم المقدار الذي في الاترجي
من الصفرا المخالطة للمائية اقل من المقدار الطبيعي الصحي فيكون عندهم دالا على البرد ولكن اقول الشيخ
ونحن نبين الحق في ذلك فيما بعد وثالثها اللون الاشقر وهو صفرة يميل الى قليل حمرة وسببه اما ازدياد
الصفرة حتى يقارب الحمرة او نقصان الحمرة حتى يميل كثيرا الى الصفرة والثاني نادر لان حمرة البول
اكثر ما يكون عن الدم والدم اذا انقص صبغه بالمائية لا يكون له اشراق الشقرة ولان الدم الطبيعي
لا يخرج بالبول بل انما يخرج معه بسبب غير طبيعي وذلك السبب في غالب الامر اذا احدث كان ما يخرج
لاجله اكثر من المقدار الذي يكون اللون اشقر فبقي ان يكون سبب اللون الاشقر هو اشتداد الصفرة
وذلك اما لان يكون الصفرا المندفعة في البول اشتد صفرتها فيكون صبغها اكثر او لا يكون كذلك
والاول اما ان يكون اشتداد صفرتها الى حد يوجب الشقرة فقط او لا يكون كذلك والاول اما ان
يكون اشتداد صفرتها الى حد يوجب الشقرة فقط او لا يكون كذلك كما اذا تعدت ذلك الى حد ايجاب
النارية والزعفرانية ثم اتفق ان خالطها بلغم رقيق قليل فنقلها عن تلك المرتبة الى مرتبة الشقرة
والثاني كما اذا كانت الصفرا المندفعة في البول اكثر من المقدار الموجب للاترجية ودلالة هذا
على الحرارة ظاهر واما دلالة الاول فلان اشتداد لون الصفرا في غالب الامر يكون بحرارة اما محرقة
كما يكون في الصفرا المحرقة او غير محرقة كما يكون في المرة الحمرا وربما كان عن مخالطة سودا طبيعية
ولكن ذلك نادر جدا لما قلناه عند كلامنا في الاخلاط والفرق بين هذه الاصناف ان الكاين لكثرة
الصفرا يكون الاشتعال معه اقل من الباقي والكاين عن اشتداد لون الصفرا الى الحد الموجب
للشقرة فقط يكون الاشتعال معه اقل من الاخر ورابعها اللون الناريجي وهو ما يميل الى الحمرة و
الاشقر اقرب من الاصفر ولذلك يجب ان يكون بحرارة اقوى من المحدثة للشقرة واصنافه كما قلنا في اللون
الاشقر وخامسها اللون المسمى بالناري وهو يسمى الاصفر المشبع وهو لون يشبه صبغ الزعفران وهو يميل
الى الحمرة من الناريجي ولذلك يكون بحرارة اقوى واصنافه كما قلنا في الاشقر وسادسها اللون المسمى بالزعفراني
ويسمى بالاحمر الناصع وهو شبيه لون شعر الزعفران وهو يميل الى الحمرة من الناري ولذلك يكون بحرارة
اقوى من جميع اصناف الاصفر واما اصنافه فاعلم انه لا يمكن حدوثه عن كثرة الصفرا من غير اشتداد في لونها
بالحرارة ويمكن حدوثها من غيرها وذلك لان الصفرا اذا لم تتغير كونها عن الطبيعي كان لونها احمر ناصع ومحال ان
يكون البول معه صفرا فقط من غير اختلاط شي وربما اختلط شي من المائية تغير لونها عن الحمرة الناصعة
لا محالة فبقي اذا ان يكون سببه هو اشتداد لون الصفرا فقط واعلم ان هذه الالوان بعد وجودها عن الدم
لان هذه الالوان يكون مع اشراقها لا حمرة عن الدم المكدر والحمرة بالمائية **قوله** وقد يوجبها الحركات الشديدة
والاوجاع والجوع فسبب ايجاب هذه الحرارة المفرطة واما حدوثها عن انقطاع مادة الماء المشروب فلان ذلك مع

المائية الكاسرة للون الصفراء قال في طبقات اللون الاحمر قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه و بعد
هذه الطبقات المذكورة طبقات الحمرة كالاصهب والوردي والاحمر القاني والاحمر الاقتم وكلها
تدل على غلبة الدم وكلما ضرب الى الزعفرانية فالاغلب هو المرة وكلما ضرب الى القتمة فالدم اغلب
والناري ادل على الحرارة من الاحمر والاقتم كما ان المرة في نفسها اسخن من الدم ويكون لون الماء في
الامراض الحادة المحرقة ضاربا الى الزعفرانية والنارية فان كانت هناك رعدة دل على حال من النضج
وانه ابتدأ ولم يظهر في القوام واذا اشتدت الصفرة في الحميات النارية والى النهاية فيه فالحرارة قد امعنت
في الازدياد وذلك للعمر الشقرة الناصعة وان ازدادت صفاء فالحرارة في التنقص وقد يبال في الامراض
الحادة الدموية بول كالدم نفسه من غير ان يكون هناك انضاج عرقي فيدل على امتلاء مفرط وان سال
قليلا قليلا وكان مع بدن فهو دليل خطر يخشى منه اصابة الدم الى المحال واردة ارقة على لونه وحالة
وهو ما اذا سال عن رايقا فيما كان دليل خير في الحميات الحادة والمختلطة لانه كثيرا ما يكون بدل البحران و
افراق لان برقيه الاول معه قبل وقت البحران فيكون دليل نكس وكذلك اذا لم يتدرج الى الرقة
بعد البحران واما في اليرقان فكلما كان البول اشد حمرة حتى يضرب الى السواد ويصبغ الثوب صبغا
غير منسلخ وكلما كان كثيرا فهو اسلم فانه اذا كان البول منه ابيض وكان احمر قليل الحمرة واليرقان
بحاله خيف الاستسقاء والجوع مما يكثر صبغ البول بعد حمياته الشرح كما ان البول الاصفر يطلق تارة كذلك
تارة بسبب من خارج وهو الايجاع والجوع والحركات الشديدة وغير ذلك وتارة بسبب من داخل وهو
مخالطة الصفراء المائية كذلك اللون الاحمر يكون تارة بسبب من خارج كالاختضاب بالحنا وتارة بسبب
من داخل وهو مخالطة رطوبة المائية بعض ذلك اللون وتلك الرطوبة اما ان يكون ذلك اللون لها
طبيعيا وهي الدم او لا يكون طبيعيا فاما ان يكون حدوثه منه لها لعفونته وهي البلغم فانه اذا اعفن فقد
يوجب حمرة البول على ما نبينه فيما بعد او لا يكون كذلك فاما ان يكون حدوثه لها لما اخرى
مطري لها غير العفن كالتراكم والاحتباس وما يشبهه وهي الصفراء فانها قد يتراكم حتى يجعل البول
احمر اللون بل اسود اللون كما يكون في اليرقان او لا يكون كذلك وهي السوداء الدموية فانها يجعل
اللون احمر اللون لكونها في الاصل من الدم فيكون لونها قريبا من لونه ولا شك ان كل واحد من هذه
الرطوبات فانما توجب لون البول الحمرة اذا كان الموجود منها فيه اكثر مما ينبغي ان يكون بالطبع ضرورة
ان اللون الاحمر غير طبيعي فاذا اسباب البول الاحمر اما ان يكون من خارج كالاختضاب بالحنا او من
داخل فاما من غلبة الدم او من عفن البلغم او من تراكم الصفراء واحتراقها او من سوداء دموية
لكن الاكثر هو ان يكون من غلبة الدم ضرورة ان ذلك الدم طبيعي وجوده في البدن كثيرة لا كذلك
باقي الرطوبات المذكورة واقل ذلك ما يكون عن البلغم العفن لبعد اللون الاحمر عن طبيعة البلغم اذ
هو بالطبع ابيض اللون والدم يغلب اما في اللون فقط او في البدن كله والثاني كما يعرض عند الامتلاء
الدموي المفرط من احمرار لون البول لزوال الماء ان يكون ذلك لحادة ما سبب تفرق اتصال العرض في

ذلك

ادمية الدم وذلك كما يكون بعد نفث ورقة في الكلي حتى فرقت اتصال العروق فيها واما ان لا يكون كذلك
كما يكون عن ضعف تميز الدم عن المائية والفرق بين هذين الاصناف كلها اما حمرة السوداء فيكون الى
سواد وغلظ زايد في قوام البول وكمودة وعلامات غلبة السوداء واما حمرة الصفراء المتراكمة او
المحترقة فيكون الى اشراق وقلة غلظ في قوام البول وزيد اصفرار كان هناك زيد وان كان هناك اشتعال
في البدن مفرط واما حمرة البلغم العفن فيكون مع كمودة وميل الى البياض مع غلظ قوام البول ولكن
اقل من غلظ السوداوي واما حمرة الدم فيكون قوام البول معه اقل غلظا من البلغمي واكثر من الصفراوي
ويكون حمرته خالصة الا ان يكون هناك احتراق وما كان من ذلك عن غلبة الدم في البدن كله كانت
علامات الامتلاء ظاهرة وما كان عن قرحة كان معه قيح وما كان عن ضعف التمييز كان في الاكثر
شبيها بغسالة اللحم الطري وقد ذكر الشيخ للون الاحمر اربع طبقات احدها الاصهب وهو قريب الى
الصفرة اكثر اشراقا فلا يكاد وجوده عن السوداء ولا عن البلغم العفن ووجوده عن الصفراء اكثر من
باقي طبقات اللون الاحمر والدم الذي لا يوجبه لا بد وان يكون رقيقا فلذلك فلانه على الحرارة اقوى
ويدل على حرارة اقوى وثانيها الوردي وهو لا يكون من السوداء ويبعد وجوده من البلغم العفن لان
الذي يكون منه اغلظ من الموجب الاصهب وثالثها الاحمر القاني وهو لا يكون عن السوداء الا اذا كانت
لطيفة جدا مع اختلاط الصفراء ورابعها الاحمر القاتم ويكون من السوداء او البلغم العفن اكثر من جميع
اصناف الاحمر ويبعد حصوله عن الصفراء فلذلك دلالته على الحرارة ضعيفة اذ كثيرا ما يكون عن السوداء
والدم الذي يكون منه غليظ فلذلك يدل على حرارة اضعف قوله وكلها تدل على غلبة الدم يريد
في اكثر الامر قوله والناري ادل على الحرارة من الاحمر والاقتم كما ان المرة في نفسها اسخن من الدم هذا
بحسب الاكثر لان اكثر حدوث الناري عن الصفراء واكثر حدوث الاحمر والاقتم عن الدم والصفراء
اسخن من الدم ويريد الشيخ هاهنا بالاحمر الاحمر القاني لان حمرته اخلص فلذلك يفهم عند اطلاق
لفظ الحمرة بخلاف غيره وكان ينبغي للشيخ ان يقايس كل واحد من اصناف الاحمر بكل واحد من اصناف
الاصفر لكنه اقتصر على ما ذكره طلبا للاختصار ونقول لا شك ان الحرارة في جميع طبقات الحمرة اقوى مما
في التبني والاترجي ضرورة انها في جميع طبقات الحمرة يكون مجاورة للاعتدال والاصهب ان كان من
الصفراء فالحرارة فيه اقوى من الاشقر وان كان من الدم فالظاهر ان الحرارة فيهما يكون متكافئة
فان الدم وان كان اقل حرارة لكنه يكون في الاصهب اكثر من الصفراء في الاشقر واما الوردي و
الاحمر القاني فالاكثر كونهما بحرارة اقوى من الاشقر لان الدم فيهما اكثر واما الاقتم فان كان عن
الدم فالظاهر انه بحرارة اكثر منه وان كان عن السوداء فالظاهر ان الاشقر بحرارة اقوى وان كان عن
بلغم عفن فهما متقاربان واما الناري فبالنسبة الى الاصهب والوردي فالظاهر انه بحرارة اقوى
منهما وكذلك الزعفراني والاحمر الناصع بالنسبة الى جميع طبقات الحمرة قوله ويكون لون الماء
في الحميات الحادة المحرقة ضاربا الى الزعفرانية والنارية فان كانت رعدة دل على حال من النضج

ابتدا في اللون ولم يظهر في القوام وهنا الكلام مشكل فان البول النضيج عند الشيخ هو الاترجي فيكون
الزعفراني والناري غير نضيجين وشبه ان يكون الشيخ ذكر ذلك تعريفا على الراي المشهور عندهم
وهو ان البول النضيج ما هو بين الصفرة المشبعة والحمرة الناصعة ونحن فيما بعد سنبين انه
هل يمكن حصول النضج في اللون دون القوام او ليس قوله واذا اشتدت الصفرة الى حد النارية
والى النهاية فيه فالحرارة غالبة معتبرة في الازدياد وذلك هو الحمرة الناصعة فان ازدادت صبغا
فالحرارة في النقصان فقد يوجد في بعض النسخ وذلك هو الشقرة الناصعة وهي غير صحيحة لان
اشتداد الصفرة الى النهاية في النارية ليس الى الشقرة بل الى الحمرة ان اشتدت الحرارة في الزيادة
وان ازدادت الصفرة صبغا فالحرارة في النقصان وهذه النسخة صحيح لان معناها ان الصفرة
ان اشتدت فالحرارة في الزيادة وان ازدادت الصفرة صبغا فالحرارة في النقصان وذلك
ظاهر لان ازدياد الصفرة صبغا يكون بميلها الى الشبه ولكنه ح لا يكون لذكره ما عند
الكلام في طبقات الحمرة وجه واما النسخة الاولى فغير صحيحة وذلك لانه اما ان يكون
المراد ان البول للاشتداد اشتدت صفرته عن الحمرة الناصعة كانت الحرارة قد نقصت
وهذا لا يصح وان بلغت الى حد الحمرة لان تلك الحمرة لا يكون عن الدم بل عن الصفراء
ان كان المراد بذلك ان الصبغ الاحمر بحرارة اقل من الاصفر فهو صحيح ولكن لا يصدق ان
قوله بذلك انه صفرة ازدادت صبغا لان الحمرة التي تكون بحرارة اقل ليست صفرة اشتد
قوله وقد سال في الامراض الحادة الدموية لولا كان الدم نفسه من غير ان يكون هناك انفتاح
عرق فيدل على امتلاء مفرط هذا انما يكون اذا كان ما يخرج في البول من الدم بحيث لا يكون
للمائية التي تخالطه كثير تاثير في تغير لونه ولا شك ان ذلك انما يكون لافراط الامتلاء جدا
قوله فاذا سال قليلا قليلا وكان مع نتن فهو دليل خطر يخشى منه انصباب الدم الى المجاري بل الى
الاوعية التي تقبل انصباب الدم اليها كتجويفي القلب والدماغ وانما يخشى ذلك ح لان
البول انما يسيل قليلا قليلا مع كون الامتلاء مفرطا اذا كانت القوى ضعيفة اذ لو كانت
قوية لدفعت منه مقدارا اكثر ضرورة ان المادة كثيرة وقلته دليل على كون ذلك الدم عفنا
ولا شك انه اذا كان الدم كثيرا ومع ذلك متعفنا خيف ذلك لان حرارة العفونة تشتد وتزيد
حجمه وليس في العروق متسع لان الامتلاء مفرط فيضطر الى السيلان الى حد تلك التجاويف
خصوصا اذا المانع لعز ذلك وهو القوى الدافعة ضعيف قوله واردأه ارقه على لون
حاله ونتنه وذلك لان هذه الرقة ليست لقلة المادة فهي اذا اشتد او ضعف فلا يجذب
الكلية الا الرقيق ويجذب الغليظ ايضا ولكن لا يقوى الا على دفع الرقيق ولا شك ان اي هذه
كان مع تلك الاوصاف فهو ردي قوله واذا سال صرفا قريبا كما يعرض في الحميات الحادة والمختلطة لانه
كثيرا ما يكون دليل بحران اذا فاق البول الاحمر الشبيه بالدم اما ان يكون غزيرا وقليلا قليلا او ما كثيرا

قد ذكرنا

قد ذكرنا حكمه والاول انما يمكن بان يكون الدم الذي يخالطه كثيرا جدا وذلك اما ان يكون تبعا
لتفرق اتصال حصل في عرق او لا يكون كذلك والثاني اما ان يكون ذلك لكثرة مفرطة من الدم
في البدن او لا يكون والاول انما يكون بان تكون القوى معه قوية حتى تشتغل بدفعه والثاني اما
ان يكون خروج ذلك بفعل الطبيعة فيكون على سبيل البحران او لا يكون كذلك فاما ان يكون لان
القوى قد سقطت فيجلب عن اسافل الرطوبات فيخرج بنفسها واما ان لا يكون كذلك وذلك كما
يكون عند فساد الاخلاط ودفع الاعضاء لها كما يدفعها بالاسهال ونحوه فاذا البول الغزير الشبيه بالدم
يكون لاحد هذه الاقسام التي احدها ان يكون على سبيل البحران ولا شك ان بعض هذه الاقسام محمود وبعضها
ليس كذلك فلذلك لم يجعله محمودا مطلقا بل قال فربما كان دليل حمد وانما خصص ذلك بالحميات لان ذلك
انما يكون غزيرا اذا كانت الاخلاط كثيرة وفي غالب الامر يلزم ذلك حصول الحمى وانما خصص بالحمى الحادة
والمختلطة لان البول الشبيه بالدم يكثر وجوده فيهما لغلبة الدم فيها اما امكان وجوده في الحادة
فظاهر لان الحميات الحادة قد يكون فيها الدم والصفراء غالبان وخصوصا مثل سونوخس واما امكان
وجوده في المختلطة فلان لون مجموع الاخلاط احمر فلنعرف الان علامات كل واحد من هذه
الاقسام فنقول اما البحراني فيكون في يوم بحران ويحدث البدن بعقبه خفة ويكون بعد وجود
علامات النضج واما الكاين عن فرط الامتلاء فيكون معه علامات ذلك ويكون من اول
يوم وينقص مع طول الزمان بسبب ضعف القوى لدوام تاثير ثقل الامتلاء في القوة واما
الكاين عن تفرق الاتصال فيكون بتقدمه ما يوجب ذلك كالقرحة او خروج حصاة او ما
يجانس ذلك واما الكاين لسقوط القوى فيعرف بما يقترن معه من الضعف ويكون ما يخرج
مختلفا وبلا انتظام ومنقطعا واما الكاين لفساد الاخلاط ودفع الاعضاء لها فيكون مع نتن
ورداءة حال البدن قوله لان بروزه الاول دفعة قبل وقت البحران فيكون ذلك دليل نكس وربما
قال قد علمت انه كيف يكون ثم البول قبل البحران دليل نكس والنكس انما يكون بعد فراق المرض و
ذلك انما يكون بعد البحران فلان النكس لا بد من ان يكون بعد البحران الكامل لا يجوز ان
يكون بعد خفة المرض بالبحران الناقص واذا كان كذلك فيكون معنى كلامه ان البول الشبيه بالدم
الغزير قد يكون دليلا على بحران كامل واقع مع انه عن بحران ناقص لان بروزه في الاول اي في اول
حصوله بالبحران الناقص الذي هو منذر بالبحران الكامل وقبل حصول البحران الكامل الذي به
يكون افتراق المرض بالكلية فانه منذر بالنكس اذ المرض يكون قد انحط بسبب البحران الناقص
الذي كان البول عنه ولكنه لما رق دفعه دل على ان تلك المادة قد امتنعت عن الخروج بالبول فانصرفت
الى موضع اخر فاما ان يكون ذلك الى جهة يخرج منه كما اذا اندفعت الى الامعاء فيخرج بالاسهال او الى
المعدة فيخرج بالقيء فح لا يندر بالنكس واما اذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى جهة لا يخرج منها وجب
من ذلك حصول النكس وفي الغالب يكون ذلك النكس بورم في العضو الذي اندفعت المادة اليه

قوله وكذلك اذا لم يتدرج الى الرقة بعد البحران يزيد بذلك انه بعد البحران الكامل ايضا
اذا لم يتدرج الرقة اندر بالنكس ايضا وذلك لان البحران الكامل اذا دفع المادة الى جهة
البول لم يكن خروجها دفعة لضيق مجاري البول فلا بد من ان يكون خروجها شيئا فشيئا وكلما انقضت
المادة فان البول اذا رق دفعة من غير تدريج لم يكن ذلك لانقطاع المادة والا كان ذلك بتدريج
كما قلنا فبقي ان يكون لانصراف المادة الى جهة اخرى وذلك ينذر بالنكس ان لم يكن مع انصرافها
الى جهة انصرفت اليه استفراغ واما كيف يكون اندفاع المادة الى جهة اخرى بعد البحران الكامل
الذي انما يكون لفرط استيلاء الطبيعة على المادة جدا فذلك بان يكون تلك المادة لما تاخرت في
الاعضاء لتخرج في المدة التي يحتملها مجاري البول تضررت بها فدفعتها الى حيث يمكن اندفاعها
وانما يكون ذلك اذا لم يكن دفعها في مجاري البول في مثل ذلك الوقت قوله واما في اليرقان
فكلما كان البول اشد حمرة حتى يضرب الى السواد ويصبغ الثوب صبغا غير منسلخ وكلما كان اكثر
فهو اسلم لشدة حمرة البول في اليرقان حتى يضرب الى السواد فقد يكون لاحتراق الصفراء حتى صار
سوادا محترقا وهذا لا يكون اليرقان معه اسلم وقد يكون لتكاثف الصفراء بسبب كثرة اندفاعها
الى البول وهذا هو الذي يكون اليرقان معه اسلم والفرق بينهما انه اذا كان ذلك البول غزيرا
يعلم انه ليس عن الاحتراق ضرورة ان احتراق الصفراء يلزمه ضعف القوة وذلك يلزمه ان لا
يكون البول غزيرا فلذلك اذا كان البول الشديد الحمرة في اليرقان غزيرا كان ذلك لكثرة
اندفاع الصفراء في البول فيكون ذلك اليرقان اسلم لان ما دونه مستعد لان يخرج فيتنقى منها البدن
بقي ههنا بحث وهو انه كيف يكون البول في اليرقان قريبا الى السواد مع كون الصفراء غير محترق
ولو كان البول كله صفراء من غير اختلاط بالمائية لكان يجب ان يكون لونه احمر ناصعا وكيف يكون
قريبا الى السواد مع اختلاط تلك الصفراء بالمائية ونقول ان الصفراء تعرض لها عند نفوذها
في مجاري البول لضيقها وكثرة ما ينفذ ان يجتمع ويتكاثف لسمها لتلك المجاري والاصفر اذا تكاثف
قل نفوذ البصر فيه وذلك يوجب له ان يميل الى السواد ولذلك يرى الماء الغزير ازرق لتكاثفه
قوله فاما اذا كان البول فيه ابيض او كان احمر قليل الحمرة واليرقان بحاله فخيف الاستسقاء
وذلك لان ذلك انما يكون اذا لم يكن الصفراء الخارجة في البول كثيرة مع انه عرض عند ذلك
ان هذا الا ان قصفر من لم يكن بار من نقاء البدن والا خيف الاستسقاء من وجهين احدهما ان ذلك لا يكون
الا اذا كانت الكبد ضعيفة عن تميز تلك الصفراء ودفعها في البول والثانيهما ان تلك الصفراء
اذا احتبست تضررت الكبد بسبب سوء المزاج فضعفت البحث الثالث في طبقات
اللون الاخضر قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه طبقات الخضرة مثل اللون الذي يضرب
الى الفستقية ثم الزنجارية والاسمانجونية والنيلجية ثم الكراثي واما الفستقي فانه يدل على برد وكذلك
ما فيه خضرة الا الزنجاري والكراثي فانهما يدلان على احتراق شديد والكراثي اسلم من الزنجاري و

والزنجاري بعد التعب يدل على تشنج والصبيان يدل البول الاخضر منهم على تشنج واما الاسمانجوني
فانه يدل على البرد الشديد في اكثر الامر ويتقدمه بول اخضر وقد قيل انه يدل على شرب السم وان كان
معه رسوب يرجى ان يعيش والا خيف على صاحبه والزنجاري شديد الدلالة على العطب الشرح
قد ذكر الشيخ للون الاخضر خمس طبقات احدها اللون الفستقي وهو صفرة يخالطها سواد يسير
وقد جعله دالا على البرد وانا مصر على اثبات ذلك فانه وان كان السواد قد يكون عن برد ولكن ذلك
يكون مع كدورة لا مع صفرة غالبة فلذلك البول الفستقي يدل عندي على احتراق الصفراء كما في الكراثي
وثانيها الزنجاري وهو لون يميل عن الخضرة الى البياض لا يكون شدة عن المائية بل عن الرمادية
وسببه ورود الاخلاط الخارجة بالبول فلذلك يدل على الاحتراق الشديد وثالثها الاسمانجوني
ثم هو الشبيه بلون الحجر الذي يظن انه لون السماء وهو سواد مع بياض مائي وسببه ما جمود ما
يخالطه المائية من الاخلاط حتى يسود واما سواد يخالط المائية وانما يكون ذلك السواد مع احتراق
لانه لا يشوبه صفرة يخالف سواد الاحتراق فلذلك يدل على برد ورابعها النيلجي وهو اشد سوادا
من الاسمانجوني واقل بياضا ويشبه لون النيل المذاف في الماء وسببه اما شدة جمود ما يخالطه لما
واما سوداء اكثر يخالطها اذ سواد مخالط لصفرة فلذلك انما يدل على برد وخامسها الكراثي وهو
شبيه بلون الكراث فيكون الصفرة فيه اقل من الفستقي والسواد اشد فلذلك يكون الاحتراق فيه
اكثر من الفستقي قوله والكراثي اسلم من الزنجاري وذلك لان الاحتراق في الزنجاري اكثر لان الخلط
المحترق منه قد فنيت رطوبته حتى مال الى البياض لجفافه والزنجاري بعد التعب يدل على تشنج
لان الاحتراق الذي اوجب كون البول زنجاريا يكون عند التعب في الاعصاب اكثر لانها هي آلات
الحركة وذلك يوجب تجففها ويلزمه لذلك حصول التشنج اليبسي والصبيان يدل البول الاخضر
فيهم على تشنج وذلك لان اعصاب الصبيان ضعيفة فيكون قابلة للتشنج بسهولة فان كان البول
الاخضر من الانواع الكائنة للاحتراق عرض لهم التشنج اليبسي وان كان من الانواع الكائنة
للبرد عرض لرطوبات اعصابهم جمود فيعرض لهم التشنج الامتلائي قوله واما الاسمانجوني فانه يدل
على البرد الشديد في اكثر الامر يريد بذلك يدل على البرد الشديد وفي اقلها يدل على برد ليس شديد
وذلك اذا كان سواده عن مخالطة السوداء اذ برد السوداء ليس بكثير فلذلك هو حال ما يدل على البرد
قوله وقيل انه يدل على شرب السم المراد بذلك السم الذي يلزمه انطفاء الحرارة الغريزية حتى يعرض
للرطوبات جمود قوله فان كان معه رسوب يرجى ان يعيش صاحبه والا خيف عليه الهلاك وذلك لان
الرسوب يدل على ان للطبيعة تصرفا في المادة وذلك يدل على قوة وعدم الرسوب من الطبيعة ولا كذلك
اذا لم يكن رسوب البتة البحث الرابع في اصناف البول الاسود قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما
طبقات البول الاسود فمنه اسود مثال الى السواد طريق الزعفرانية كما في اليرقان فيدل على تكاثف
الصفراء واحتراقها على السواد الجاذب من الصفراء وعلى اليرقان ومنه اسود احمر من العتمة ويدل على

السوداء الدموى واسود لخر احدهما من الخضرة والنيلجية ويدل على السوداء الصرف والبول الاسود
في الجملة يدل اما على شدة الاحتراق واما على شدة برد واما على موت الحرارة الغريزية وانهزامها واما
على بحران ودفع من الطبيعة للفضول السوداوية ويستدل على الكاين من الاحتراق بان يكون هناك
احتراق شديد ويكون قد تقدمه بول اصفر واحمر فيكون الثفل فيه متشبثا قليل الاستواء ليس لذلك
الجمع المنكر ولا يكون شديد السواد بل يضرب الى الزعفرانية والصفرة والعتمة فان كان يضرب الى
الصفرة دل على اليرقان ويستدل على الكاين من البرد بان يكون قد تقدمه بول الى الخضرة والكمودة و
يكون الثفل قليلا مجتمعا كانه جاف ويكون السواد به فيه اخلص وقد يفرق بين المزاجين بانه اذا كان
مع البول الاسود شدة قوة من الرائحة كان ذلك لاجل الحرارة وان كان معه عدم الرائحة او ضعف من
قوتها كان ذلك لاجل البرودة فانه اذا انهزمت الطبيعة جملة لم يكن له رائحة ويستدل على الحادث لسقوط الغريزية
ما يعقبه من سقوط القوة وانحلالها ويستدل على الحادث على سبيل التنقية والبحران كما يكون في اواخر
الربع وانحلال علل الطحال وانحلال الظهر والرحم والحميات السوداوية وفي الاوقات العارضة من احتباس
الطمث واحتباس المعتاد سيلانه من دم المقعدة وخصوصا اذا اعانت الطبيعة او الصناعة
وعلى الادرار بالادرار كما يصيب النساء اللواتي قد احتبس طمثهن فلم يقبل الطبيعة فضلة الدم لكثرته
قد يتقدمه بول غليظ نضيج ثم يصادف البدن عقيبه خفا ويكون كثير المقدار غزيرا واما ان لم يكن هذا فان
البول الاسود علامة رديئة وخصوصا في الامراض الحادة ولا سيما اذا كان مقدارا يسيرا قليلا فليعلم ان رقته
ان الرطوبة قد اصابها الاحتراق وكلما كان اغلظ كان اردى فكلما كان ارق فهو ابعد رداءة وقد يعرض
ان يبول اسود او احمر قاني بسبب شرب شراب بهذه الصفة لم يعمل فيه الطبيعة اصلا فيخرج بحاله
وهذا لا خطر فيه وربما كان دليل بحران صالح في الامراض الحادة ايضا مثل ان يبوله المريض رقيقا
والبول الذي يبوله وفيه تعلق شيء في نواحي مختلفة فانه كثيرا ما يدل على صداع وسهر وصمم واختلاط عقل
لا سيما اذا سال قليلا قليلا او في زمان طويل وكان حاد الرائحة وكان في الحميات فانه يدل شديد الدلالة
على الصداع واختلاط العقل واذا كان هناك سهر وصمم واختلاط عقل وصداع دل على رعاف ويكون
ويمكن ان يكون نبيا للحصاة في الكلية قال او قل البول الاسود يحدث في علل الكلى والمثانة دون العلل
الحادثة من الاخلاط الغليظة دليل هلاك في الامراض الحادة ونقول قد يكون البول الاسود ايضا
رديا في علل الكلى والمثانة اذا كان هناك احتراق شديد فاما اذا صار علامات البول الاسود في المشايخ البر
بصالح لهم مما يعلم وكلهم واقع الافساد عظيم وكذلك في الشتاء البول الاسود بعد التعب يدل على تشنج
وبالجملة الاسود في ابتداء الحميات قتال وكذلك الذي في انتهائها اذا لم يصحبه حسن لم يكن دليلا
على بحران الشيخ البول الاسود يختلف طبقاته اما باختلاط ما يخالطه ويكون معه من الالوان والثفل
والرائحة واما باختلاف ما يتقدمه وذلك اما ان يكون مما هو سببه كالاحتراق والجمود او غيرهما
او لا يكون كذلك كاختلافه باختلاف طرق الانتقال اليه وقد ذكر الشيخ من الطرق التي ينتقل اليه منها ثلثة

طرق

طرق احدها من الزعفرانية كما في اليرقان وثانيها من العتمة وثالثها من الخضرة والنيلجية وقد ينتقل
اليه من طرق اخر كالانتقال من الكمودة والغبرة وذلك كما ينتقل اليهما من البياض ثم منهما الى السواد
وذلك من شدة البرد واعلم ان الانتقال من الصفرة الى السواد لا بد وان يتوسط بينهما العتمة
ولكن ينتقل الانتقال من العتمة مغاير للانتقال من الصفرة في البول من وجهين احدهما ان الاحمر الذي
يصير اسود لا بد وان يكون اولا اصفر وثانيهما ان البول الاصفر الذي يصير اسود لا بد وان يظهر فيه
بين ذلك لون العتمة بل قد يكون استحالة البول اليها في اليرقان الذي بين الوعين ولا يكون نحو البول
فلا يظهر بول العتمة فلذلك كانت طريقة الزعفرانية والنارية مغايرة لطريقة العتمة فنقول قد علمت
ان البول انما يصير زعفرانيا او ناريا لاجل الصفراء والصفراء انما يسود حتى يسود البول اذا صارت راضه
وانما يكون ذلك اذا عرض لها تكاثف واحتراق فلذلك كان البول الاسود الناشئ الى السواد طريق
العتمة يدل على السوداء الدموى واما اذا صار البول الخضرة اسود فذلك الخضرة اما ان يكون خضرة
احتراق كالكراثي فيكون سواده لافراط في ذلك الاحتراق واما ان يكون خضرة جمود وسواد فيكون
سواده لكثرة ذلك الجمود وغمر فيه جميع ما يخالطه المائية اولا افراطها لسوادها فلذلك يدل البول الاسود
الناشئ الى السواد طريق الخضرة والنيلجية اي ما دام من الخضرة الى النيلجية الى السواد على السوداء
الصرف او على البرد وانما ذكر الشيخ دلالته على السوداء ولم يذكر دلالته على البرد اعتمادا على ما تقدم
من ذلك ولم يتقدم له بيان دلالته على السوداء فهذه اصناف البول الاسود بحسب ما يتقدمه باعتبار
طريقه واما اصنافه بحسب ما يتقدمه مما هو سبب له فسببا البول الاسود اما ان يكون من خارج البدن
او من داخله والاول كاستعمال ما يسود البول كالمري والشراب وغير ذلك والثاني اما ان يكون لذاته
لكيفية ساذجة عرضت له او لا يكون كذلك والكاين لكيفية ساذجة اما ان يكون تلك الكيفية حرارة
او برودة اذ الرطوبة واليبوسة لا يصلحان لايجاب ذلك والحرارة انما توجب سواد البول باحراق
ما فيه من الاخلاط وانما توجبه البرودة ذلك باجمادها له ذلك والكاين لا لكيفية ساذجة فهو
الكاين لكثرة ما يخرج من البول من السوداء وذلك اما ان يكون يجري لها من خارج البدن فيه استعمال
الادوية المدرة للسوداء او من داخله وهو دفع الطبيعة المواد السوداوية على سبيل البحران فلذلك
يكون البول الاسود محصورا في خمسة لانه اما ان يكون لاستعمال ما يسود البول او حرارة محرقة او برودة
مجمدة او بحران مرض سوداوي او لاستعمال ما يدر السوداء واما موت الحرارة الغريزية وانهزامها
وحده فلا يصلح لجعل البول اسود اذ ضعف القوة لا يوجب ذلك لانه صبغا اللهم الا ان يلزمه برد
الاخلاط وجمودها فيكون سبب ذلك في الحقيقة هو البرد المجمد فيكون للسواد الحادث عن
البرد بعضه حادثا عن برد او فيه موت الحرارة الغريزية وبعضه حادث لا عن ذلك وانما لم
يذكر الشيخ هنا السواد الكاين عن استعمال الصابغ ولا الكاين عن استعمال الادرار لان كلامه هنا في
السواد الحادث عن امر يدل على الحادث عن استعمال المدر يكان سببه جيدا الا ان الحر له من خارج

والعرق الاثير بهذه الاصناف اما الكائن عن استعمال الصابغ واستعمال المدر فيدل على ذلك وجوده
واما الكائن عن الاحتراق فالفرق بينه وبين الكائن عن الجمود من وجوه احدها انحلال البدن فان
الاحتراقي يكون معه احتراق وتلهب واشتعال في البدن والجمودي يكون البدن معه بعكس ذلك
وثانيها ما يخالط السواد فان الاحتراقي يكون معه زعفرانية فالجمودي يكون معه كمودة وثالثها
ما يكون معه من الرائحة فان الاحتراقي يكون الرائحة معه منتنة حادة والجمودي اما ان لا يكون
معه الرائحة البتة او يكون معه رائحة يدل على البرد كالحموضة ورابعها انحلال الثفل فان الاحتراقي
يكون ثفله منتشرا وفي الجمودي مجتمعا وينبغي ان يعنى بهذا السبب والاجتماع ما يكون في اجزاء كل واحد
فرد من الثفل فيسهل انفصال الثفل من المائية واذا انفصل منها بالتمام اجتمع كله في اسفل القارورة
واما البرودة فمن شانها تغليظ البول فيعسر انفصال الثفل من المائية ويبقى متفرقا فيها واما
باعتبار اجزاء كل فرد فان الحرارة من شانها بسط الجسم المتحقق فيكون اجزاؤه متباينة غير مجتمعة وذلك
هو المراد بقلة الاستواء وايضا يكون الثفل في الاحتراقي ليس بالمجتمع الكثير لان الحرارة من شانها ان
تبسط الجسم الذي يفعل فيه وفي الجمودي يكون الثفل كانه خان لجمود رطوبته وخامسها انحلال ما
يتقدم البول الاسود فان الاحتراقي يتقدمه بول زعفراني او ناري لما قلناه والجمودي يتقدمه بول
كمد او اخضر خضرة جمود ثم البرد ان كان سببه انطفاء الحرارة الغريزية وسوء تهادل عليه ما
يتعقب ذلك من سقوط القوة واما الكائن على سبيل البحران فالفرق بينه وبين غيره من وجوه
احدها ان البحراني يكون في مرض يمكن فيه ذلك وثانيها انه يكون في يوم بحراني وثالثها انه يتقدمه
خف ورابعها انه يتقدمه قبله علامات تدل على نضج المادة فان حصول البحران قبل النضج
وخصوصا بالبول محال قوله بان يكون تقدمه بول غير نضيج مثلا الاسود بذلك ان يكون البول الاسود
البحراني يعقب البول الغير النضيج بل ان البول الغير النضيج يكون اولا ثم يعقبه البول النضيج ثم ما يعقبه
البول الاسود البحراني والبول الغير النضيج ليس يدل على البحران بل على المرض السوداوي
فان المرض السوداوي في غالب الامر يكون البول معه غير نضيج بسبب برد السوداء وتبعها التقاصي
المزاج القوي الهضم والنضج واما الوارد بذلك ان البول الغير النضيج يتقدم على البول الاسود
البحراني فمعناه يكون عقيبه لم ينضج ذلك لوجهين احدهما ما ذكرناه اولا وهو ان البحران لا بد ان
يتقدمه نضج البول وخصوصا اذا كان البحران بالبول وثانيهما انه لو كان كذلك لم يكن فرق بين
البحراني وغيره فان البول الاسود الكائن عن الاحتراق والكائن عن الجمود لا بد وان يتقدم كل واحد
منهما بول غير نضيج ضرورة ان الاسود يجب اختلاف ما يكون معه فقد علمتها من كلامنا في اسبابه
بجا اسبابه وقد عدد الشيخ امراضا يكون البول الاسود بحرانا لها ونقول اما الربع وعلل الطحال وكل
الحميات السوداوية كالحمرة والسدر والسبع وما اشبهها فلا خفاء بكونها من الامراض السوداوية
فيكون المواد المندفعة في البحران لاجلها السوداء واما اوجاع الظهر والرحم فان موادها في اكثر

الامر يكون غليظة فيكون سوداوية او كالسوداء لونه في ثقلها الغليظ واما الآفات الحادثة من
احتباس دم الحيض فلان دم الحيض اذا احتبس يتحلل لطيفه ويتكاثف فيغلب عليه السواد امراة اعترتها حمى
وفارقتها في الرابع ببول اسود وكان ذلك لما بها من احتباس دم الحيض واما احتباس المعتاد من سيلان دم
المقعد فلان الدم الخارج منه يكون في الاكثر سوداويا فاذا ذلك مما يكثر حدوثه في السوداء من قوله
في اواخر الربع لان البول الاسود الكائن في اوقاتها لا يكون بحرانيا قوله علامة ردية وذلك لانه اذا لم يكن
عن بحران ولا عن تناول صابغ او سيمين فهو لا محالة عن احتراق او جمود وكلاهما رديان قوله وخصوصا في الامراض
الحادة وذلك لان المواد في الامراض الحادة تكون رقيقة ولا يعرض عنها سواد البول الا لفرط الاحتراق
واما الامراض الباردة والمزمنة يكون فيها غليظة فيكون مسودة للبول بادنى احتراق او جمود قوله
ولا سيما اذا كان مقداره قليلا فيعلم من قوله ان الرطوبة قد افناها الاحتراق لا شك ان البول الاسود
انما يكون كثيرا اذا كانت المادة كثيرة وكانت الطبيعة تحركه بالدفع فلذلك يكون دلالته على الاسود اقل
واما اذا كان قليلا فذلك يكون اما لعجز القوى عن الدفع ولقلة المادة الجرمية وقلتها انما يكون لفناء
الرطوبة وتجففها اذ لو كان ذلك لضعف الفاعل مع كون رطوبات البدن كثيرة يجب ان يكون الاحتراق
قليلا فلا يكون البول اسود فاذا البول يكون لفرط الاحتراق فانه يقل لان المادة الصابغة للسواد لا شك
انها مادة ردية وقلتها اردى لا شك انه افضل من كثرته فكان ينبغي ان يكون البول الاسود دلالته على اليسير
من القليل قلت قلة المادة الردية انما يكون محمودا اذا كانت قلتها بسبب ضعف الفاعل لها او بسبب
صلاح حال البدن واما اذا كانت قلتها بسبب جفاف البدن وقوة المفسد فلا يلزم ان يكون محمودا
قوله وكلما كان اغلظ كان اردى وكلما كان ارق كان اقل رداءة وذلك لان افراط الغلظ يدل على
افراط الاستحالة الى الارضية وقلة الرطوبة جدا واما الرقيق فيدل على ان الاحتراق لم يبلغ الى حد افناء
الرطوبات ولا شك ان ذلك يكون اجود واقل رداءة قوله وقد يعرض ان يبال بول اسود واحمر قاني
بسبب شرب بعض الصفة لم يعمل فيها الطبيعة اصلا فيخرج بحاله وهنا لا خطر فيه يريد انه لا يكون
فيه الخطر الذي يكون في البول الاسود الكائن عن الاحتراق والجمود واما انه لا خطر فيه البتة فمحال
فان كون الطبيعة لم تتصرف في المشروب البتة انما يكون لسقوط قوة الكبد قوله وربما كان دليل بحران
صالح في الامراض الحادة ايضا فقد علمت ان اليرقان الاصفر قد يكون البول فيه اسود وان لم يعرض للصفراء
احتراق بل لانه يتكاثف كذلك لا يبعد ان يعرض للصفراء الموجبة للمرض الحاد عندما يندفع على سبيل البحران
بالبول انه يتكاثف فيكون البول اسود ويكون ذلك دليلا على ذلك البحران قوله مثل ان يبوله المريض رقيقا
وفيه تعلق بنواح مختلفة فانه كثيرا ما يدل على صداع وسهر وصمم واختلاط عقل هذا يرجع الى نسختين
احديهما وهي الاكثر وهي المذكورة وثانيهما وهي قليلة جدا هكذا مثل ان يبول المريض رقيقا والبول
الذي يبوله المريض رقيقا وفيه تعلق بنواح مختلفة فانه كثيرا ما يدل على صداع وسهر وصمم والنسخة
الاولى لا تنفع على ان يكون المذكور مثلا على البحران الصالح في الامراض الحادة فان البحران الصالح لا يكون معه

بعده الاعراض المذكورة وايضا كون البول رقيقا وفيه تعلق في نواحي مختلفة انما يكون كذلك
لعدم النضج وذلك ينافي كون البحران صالحا اذ البحران الصالح انما يكون مع كمال النضج بل يمكن
ان يكون المذكور في النسخة الاولى مثلا اعني البول الاسود الذي هو علامة ردية بل يكون تقدير الكلام
وان لم يكن هكذا فان البول الاسود علامة ردية مثل ان يبول المريض رقيقا وفيه تعلق في نواحي مختلفة
ويكون بين الكلامين وقع حشوا واما النسخة الاخرى فهي صحيحة ويكون قوله ان البول الذي يبوله
المريض رقيقا غير متعلق بالسبب على كون البول الاسود دليل بحران صالح في الامراض الحادة فههنا
تفسير اللفظ واما تحقيقه فاعلم ان قوله مثل ان يبوله المريض لا يريد بالرقيق ههنا ما هو رقيق بالنسبة
الي القوام المعتدل فان البول الاسود اذا كان كذلك كان رديا لانه انما يكون كذلك لسوء هضم وضعف
عن الدفع اذ المادة السوداوية للبول لا تبعد ان يكون غليظة بل المراد به ما هو رقيق بالنسبة الي ما هو
الغالب من البول الاسود وذلك لا ينافي ان يكون اغلظ من القوام المعتدل وانما كان الدال على
البحران الصالح هو ما كان كذلك لان مثل ذلك لا يكون عن احتراق ولا عن جمود لان كليهما يوجبان
غلظا للبول جدا واما انما يكون عن تكاثف الصفراء بسبب خروجها بالبحران فانه لا يلزم ان يكون غليظا
ولذلك لا يكون البول الاسود في اليرقان الاصفر غليظا جدا واما ان البول الرقيق الذي فيه تعلق في
نواحي مختلفة يدل على الاعراض التي ذكرناها فذلك لان المراد به هنا اذا كان ذلك البول في الامراض
الحادة وحينئذ فهو في اكثر الامر انما يكون رقيقا لعدم اندفاع المواد الي جهته كما مر عند كلامنا في قوام البول
وكون تعلقه متشتتا انما يكون لرياح تفرق بعضه عن بعض كما مر عند كلامنا في الرسوب وذلك
يدل على ان المواد غير مستعدة لقبول النضج وكون تعلقه متعلقا انما يكون اذا كان من شانه الطبخ كل النضج
ركيكا بعد الارسب ومجموع ذلك يكون مقتضيا لان الاخلاط وصعودها الي فوق ولذلك يشير في البول
واذا كانت متصعدة الي فوق وهي لا محالة حادة اذ المرض حاد اوجب لا محالة تضررا الدماغ بحدتها
وغليانها فيلزم ذلك حصول الاعراض المذكورة اما الصداع فظاهر لترقي المواد الي الدماغ
واما السهر فلان تلك المواد حادة واما الصمم فلكثرة ما يصل الي الاذن من الصفراء فيسدها
فان قيل ان سيلان الاخلاط المتصعدة الي العينين اولى من الاذن لرطوبة العينين وصلابة الاذن
وحيث كان البحران بعرض عند ذلك الظلمة البصر اكثر من عروض الصمم قلنا ليس كذلك وذلك لان الصفراء
بالطبع تندفع الي الاذن لكون منها وسخ الاذن وذلك لامرين احدهما ان الاذن لصلابتها
لا تتضرر بما يرد اليها من فضول الصفراء فكان اندفاعها اليها اولى وثانيهما ان اندفاع الصفراء
اليها هنالك يحصل به نفع وهو ان يكون هناك كالشيء يقتل ما يرد اليه من الهوام وذلك هو وسخ الاذن
واما اختلاط العقل فللمواد الكثيرة المتصعدة الي الراس واما كيف يوجب ذلك اختلاط العقل
فنعرفه من تعريفنا للبول الشرابي المكدر وذلك عند كلامنا في الشرابي قوله لاسيما اذا سال قليلا قليلا
وفي زمان طويل وكان نخاوا الرايحة وكان في الحميات فانه شديد الدلالة على الصداع واختلاط

العقل

العقل اذا اجتمع في البول الذي تقدم ذكره وهو البول الرقيق الذي فيه تعلق في نواحي مختلفة ثلثة
امور كانت دلالته على الصداع واختلاط العقل اشد وتلك الثلثة هي هذه احدها ان يسيل
قليلا قليلا وثانيها ان يكون له رايحة حادة وثالثها ان يكون ذلك في الحميات وذلك لان الحمى
يوجب زيادة في الغليان الموجب لحدة وحدة الرايحة يدل على قوة الحرارة الغريبة المحرقة ويمنع
من ان يكون سبب كون البول قليلا قليلا هو سقوط القوة فان القوة اذا سقطت لم يكن رايحة
البتة واذا كان ذلك ليس بسقوط القوة فهو اذا لاختلاط العقل حتى لا يكون بالقوة الارادية تسلط
في فتح فم المثانة بارخاء العضلة التي هناك بل يطلق البول تارة ويحبسه اخرى قوله واذا كان هناك
سهر وصمم واختلاط عقل وصداع دل على رعاف يكون انما يدل ههنا على الرعاف اذا كان هناك علامات
محمودة مثل قوة النبض وغيره واما اذا لم يكن كذلك فانه في الاكثر يدل على العطب لان حصول الاختلاط
في العقل والصداع وغيره مع كون المواد متوجهة الي الدماغ مما يوجب اشتداد الضرر بعضو شريف
وهو الدماغ وذلك لا محالة قتال واما اذا كانت القوة قوية فان ذلك يكون لدفع الطبيعة المواد الي
جهة فوق لتدفعها عن البدن وذلك في الاكثر يكون بعد الرعاف وربما حدث بغته ورم في المواضع
التي يندفع اليها فضول الدماغ بالطبع كخلف الاذن قوله وقد يمكن ان يكون سببا لحصاة في الكلية
ليس يريد بذلك انه يمكن ان يكون سببا لها هو شرط كونه من الاعراض التي تقدم ذكرها بل من البول
الرقيق ربما كان سببا لذلك وذلك اذا كان ما فيه من الاجزاء الغليظة يتحجر في الكلي وخصوصا اذا
كانت الكلي حارة قوله قال وبعض البول الاسود يحدث في علل الكلي والمثانة والعلل الحادثة من الاخلاط
الغليظة وهو دليل هلاك في الامراض الحادة نقول قد يكون البول الاسود ايضا رديا في علل الكلي
والمثانة والعلل الحادثة من الاخلاط الغليظة اذا كان هناك احتراق شديد فتامل سائر العلامات
انما قال الشيخ فتامل سائر العلامات لئلا يغلط فيظن ان البول الاسود في علل الكلي دائما محمود فانه
قد يكون رديا فينبغي ان يتامل سائر العلامات الدالة على الجهة في الحكم بكونه محمودا واعلم ان اكثر البول
الاسود في علل الكلي والعلل الحادثة من الاخلاط الغليظة يكون بحرانيا وذلك لان الكلى لا يبلغ
من حرارتها او برودتها ان يوجب سواد البول لا لاحتراق ولا بالجمود فلذلك يكون فيها محمودا في
اكثر الامر واما الامراض الحادة فموادها يكون لطيفة فلا يبلغ بها التكاثف الي ان يوجب سواد
البول الا نادرا وفي الاكثر يكون ذلك لغلبة الاحتراق فلذلك هو فيها علامة ردية قوله البول
الاسود في المشايخ ليس بصالح لهم لما يعلم انه لا يقع الا لفساد عظيم وكذلك في النساء اما ان
البول الاسود ليس بصالح فظاهر ولكن ذلك لا يختص بالمشايخ ولا بالنساء بل هو في جميع الانسان بحسب الحال
الا ان يكون بحرانيا واما انه لا يكون في المشايخ والنساء الا لفساد عظيم فان ذلك لان الفساد
يكون فيهما اعظم مما في باقي الاسنان فلذلك لا يتوقع ان استعداد المشايخ والنساء للبول الاسود اكثر
من غيرهم بسبب غلظ مواد دمهم وجمودها فلا يتوهم حصوله فيهما الا لكون ذلك الفساد اعظم مما في ابدان الشبان

ليست بمستعدة له قوله البول الاسود بعد التعب يدل على الشيخ وذلك لان هذا انما يكون عن
الاحتراق وقد لا تشتد لان الاحتراق عن تعب يكون في الاعضاء اكثر فيكون احتراقها اكثر سوادا في الاعضا
وذلك موجب لوقوع الفسخ بها قوله البول الاسود في ابتداء الحميات قتال وكذلك في انتهائها
اذا لم يصحبه خف ولم يكن دليلا على بحران لان البول الاسود اذا لم يكن عن بحران ولا هو دليل
على بحران فهو كاين اما عن الاحتراق واما عن الجمود ضرورة انا نتكلم عند عدم الاسباب الخارجية الموجبة
للسواد وايهما كان فهو لا محالة قتال والذي لا يصحبه خف لا يكون عن بحران ضرورة ان كل بحران
فانه يصحبه خف والذي يكون في ابتداء المرض لا يكون عن بحران ولا منذر به ضرورة ان ذلك
انما يكون بعد الابتداء فلذلك يكون البول الاسود في ابتداء الحميات قتالا دائما ولان حرارة
الحمى اذا بلغت في ابتدائها الى ان تسود البول كان اشتدادها قتالا لا محالة البحث الخامس في البول
الابيض قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما البول الابيض فقد يفهم منه معنيان احدهما ان
يكون رقيقا مشفا فان الناس قد يسمون المشف ابيض كما يسمون الزجاج الصافي والبلور الصافي ابيض
والثاني الابيض بالحقيقة وهو الذي له لون مفرق للبصر مثل اللبن والكاغد وهذا لا يكون مشفا
ينفذ فيه البصر لان الاشفاف بالحقيقة هو عدم الالوان كلها والابيض بمعنى المشف دال
على البرد جملة وعلى عدم النضج وان كان مع غلظ دل على البلغم واما الابيض الحقيقي فلا يكون الا
مع خلط فمن ذلك ما يكون بياضه بياضا مخاطيا ويدل على كثرة بلغم وخام ومنه ما بياضه بياض
وسخ يدل على ذوبان الشحوم ومنه ما بياضه بياض املس ويدل على بلغم وعلى ذرب واقع او يقع
ومنه ما بياضه بياض فقاعي ومع ريح وسدة وعلى قرب تشنج في الاكثر البول فان لم يكن مع
فلغلبة المادة لكثرة الخام الجامد وربما كان مع حصاة المثانة ومنه ما يشبه المني فربما كان
بحران الاورام البلغمية وربما في الاحشاء او امراض يعرض عنها البلغم الزجاجي اما اذا كان البول شبيها
بالمني لا سيما بحران الاورام البلغمية بل انما وقع ابتداء فانه ينذر بسكتة او فالج واذا كان البول الابيض
في جميع اوقات الحمى وثبت ان ينتقل الى الرقة والبول الرصاصي لا رسوب ردي جدا والمني ايضا
الحادة مهلك وبياض البول في الحميات الحادة كيف كان البياض بعد ان يعدم الصبغ يدل على ان
الصفراء مالت الى عضو فتوجد اما الى الاسهال واكثره يدل على انها مالت الى ناحية الراس وكذلك اذا كان
البول فيقا في الحميات ثم ابيض ثم بعد دل على اختلاط عقل يكون واذا دام البول في حال الصحة على
البياض دل على عدم النضج ولا سيما في الشيب وبالرابعة في الحميات الحادة يعد دير وبدؤ الشرح انه
فرق بين قول الابيض على المشف وعلى الابيض الحقيقي وبين قول كل واحد من الاصفر والاخضر والاحمر
على طبقاته وذلك لان الاحمر مثلا اذا قيل على طبقاته فانه يقع عليها بمعنى واحد يكون بالنسبة الى الصبغ
شوائبها ان كانت تقرب بها على السواد وشكاكها لم يكن على السواد واما الابيض فقوله على المشف
والابيض الحقيقي هو قول بمعنيين مختلفين وانما الاشتراك بينهما في اللفظ فقط فلذلك يكون لفظ الابيض

بالنسبة اليها مشتركا او متشابها وقد جرت العادة ان يسمى المشف ابيض ولكن لا كل مشف فانه لا
يقولون للهواء انه ابيض بل انما يسمون المشف بالابيض اذا كان له لون يسير وكان ذلك اللون غير
مدرك لقلته وذلك كالماء فانه مع كونه مشفا له لون يسير غير مدرك فلذلك يكون دونه في قبول
الكامل للاشفاف ولذلك كان الشعاع ينعكس عنه ولا ينعكس عن المشف على الاطلاق فلذلك
كانت القارورة المملوة ماء تحرق بانعكاس شعاع الشمس ولا تحرق المملوة هواء ولذلك يمكن ان يرى
الخيال في الماء دون الهواء ويشبه ان يكون تسمية ذلك بالابيض لان مثل هذا اذا عرض له تكاثف
او تفرق الى اجزاء صغار يكثر فيها السطوح رأي ابيض اما التكاثف فكما اذا جمد الماء وكما يكون
عند جليد البول لعارض في الزجاج المكسور واما التفرق الى اجزاء صغار فكما يعرض للماء اذا ازبد
وكما يعرض للزجاج اذا سحق والناس يستعملون ذلك للشيء كونه محدثا للون فيظنون ان البياض كان
موجودا في الماء وفي الزجاج لكن ذلك انما ظهر فلذلك يطلقون على الماء اسم لمشاكلة لونه البياض
ويسمى البول الابيض بمعنى المشف اما ان يكون له قوام زائد على المائية او لا يكون كذلك والثاني لا
يمكن ان يكون الماء صرفا ضرورة انه لا يمكن ان يخالطه لا محالة وان يفيد لونا او قواما وانما يمكن ان يكون
البول ماء صرفا اذا لم يكن حصل في الكبد هضم البتة اذ لو حصل هناك هضم لاندفعت فضوله
في البول فلذلك كان هذا البول هو غاية في النضج الا على البرد جملة اذ بطلان الهضم وان كان قد
يكون عن حرارة لا ان ذلك انما يكون اذا كانت تلك الحرارة مفرطة جدا وتلك لا تحفظ صبغ البول
مما يذوب من الكبد وما يليها واما الاول وهو البول المشف الذي له مع الاشفاف قوام زائد على المائية
فانه ليس يمكن ان يكون ماء صرفا بل لا بد وان يكون يخالطه جسم يفيده ذلك القوام وكل جسم فلا يخلو اما
ان يكون من خارج البدن او من داخله والذي من داخل البدن اما ان يكون طبيعيا في البدن او لا
يكون والاجسام الطبيعية التي في البدن ثلثة اعضاء وما يشبهها ورطوبات وارواح قد برهنا على ذلك
فيما سلف والاجسام الطبيعية التي في البدن كالحصاة لكن قوام هذا البول لا يمكن ان يكون عن
الاعضاء لان ما يذوب عن الاعضاء يخالط البول لا بد وان يفيده لونا وكذلك ما يذوب
عن الحصاة وما يذوب عن غيرها من الاجسام التي في البدن وهي غير طبيعية وكذلك لا يمكن ايضا عن
جسم من خارج البدن اذ ليس يرد على البدن جسم يفيد البول قواما ولا يفيده لونا والظاهر انه لا
يكون عن الارواح لكونها الطف من الماء والرطوبات كما بيناه ولا على قسمين رطوبات اولى وهي
الاخلاط والرطوبة الاخرى وهي رطوبة الثانية والرطوبة الثانية اذا خالطت البول افادته
لونا وابطلت اشفافه فبقي ان يكون ذلك عن الاخلاط والذي يمكن ان يفعل منها ذلك هو البلغم
اذ ما سواه من الاخلاط تغير البول الى لونه فلذلك كان البول المشف الذي غلظ اي قوامه ازيد
من قوام المائية وان كان بالنسبة الى المعتدل يدل على البلغم ولكن لا كل بلغم فان البلغم الغليظ
يزيل اشفاف البول بل الرقيق ولا كل رقيق فان البلغم الذي يكون رقيقا بالذوبان هذا اكثر

عند ذلك لان الحرارة المائية له يصبغ البول في اكثر الامر انما يكون ذلك لنضج البلغم الرقيق المائي
ولا يكفي انفعل الى الابيض وان يكون ذلك بقدر معتدل اذ القليل جدا لا يفيد قواما يعتد به والكثير جدا
يزيل اشفاف البول وبيضه واما البول الابيض بياضا حقيقيا فلا يكون الا غليظا وذلك لانه انما
يكون بمخالطة جسم يصبغ الماء الابيض والاجسام البيض التي يمكن ان تخالط البول كلها قليلة ايا(ض)
غليظة فالقدر يكون منها وافيا بما افاده اللون يكون كثيرا جدا وغليظا وذلك لا محالة يوجب كون البول
غليظا وقد ذكر الشيخ هنا البول سبعة انواع احدها المخاطي وهو يدل على كثرة بلغم وخام وهذا هو لانه
اذ قد يكون عن بلغم مخاطي لكن ذلك قليل لقلة وجود البلغم المخاطي في البدن وبندر وجوده عن
البلغم الجصي لفرط غلظه ويبوسته تميز عن المائية راسبا فلا يبقى فيها هذا اللون حتى لو عرض
لو ذوبان الشحم ضرورة انه لا يوجد في الحجر ابيض دسم الا الشحم والمراد بذلك ما يعم الشحم والسمين و
ثالثها الاهالي وهو يدل على بلغم وعلى ذوب واقع او سيقع ويريد بذلك شديد الغلظ واما ذوبان
العظام ونحوها من الاعضاء البيض فذوبها لا يكون نفس دسومة كالشحم ولا يبلغ الى ايجاب الاهالي
والدسم فلذلك يخرج في حدوث الاهالي الى ذوب بلغم فان قيل ان قوله او سيقع يخرج و يكون الذوب
محتاجا اليه في الاهالي قلنا بل المراد بذلك انه لم يقع منه شيء البتة وانه سيقع بل ان الذوبان الظاهر
لم يقع بعد وقد وقع ذوب يسير هو المنذر بالذوب الظاهر وذلك الذوب اليسير كان في حدوث
الاهالي ورابعها الفقاعي وهو قسمين لانه اما ان يكون سببها في الكلى لا يكون مدة ما انه لبياض مع
ريح اولا يكون والكائن مع ريح يكون القروح متحجرة في الاتنا البول لان هذا انما يكون بحيث القروح
في المثانة اذ ما يكون منها في الكلى لا يكون مدة ما ان البياض بحيث يوجب كون البول فقاعيا والكائن
لا مع المدة اما بالمادة كثيرة خام متحجرة واما من حصاة المثانة اذا ذابت ضرورة انه لا يوجد في البدن
غير ذلك يفعل هذا البياض وانما لا يكون ذلك لتنعض حصاة الكلى لان حصاة الكلى يكون ذو
مائلا الى الحمرة فان قيل لم لا يكون عن ذوبان الاعضاء الشديدة البياض كالعظام قلنا
لان تلك الاعضاء انما يكون ذوبانها عن حرارة مفرطة جدا وتلك الحرارة لا يكون معها البول
فقاعيا واما حصاة المثانة فلا يلزم ان يكون ذوبانها بالحرارة الغريبة فلذلك امكن ان يصير
البول البياض الفقاعي قوله مع رسوب تقول لقائل ان يقول لم اشترط الرسوب هنا لا يبقى لان البول
في قروح المثانة يكون غليظا لان امراض المثانة لا يمنع نضج البول ضرورة ان النضج يكون قبلها
واذا كان نضيجا كان قوامه معتدلا لا انه اذا خالطه القيح والمدة غلظ لا محالة قلنا بل المراد بذلك
انه يكون رقيقا بالنسبة الى المعتدل بل بالنسبة الى الكائن عن كثرة الخام او حصاة المثانة
لان هذا الكون يكون غليظا جدا واما الكائن من الحصاة فظاهر واما الكائن من كثرة الخام
فلانه مادة غليظة جدا وان القوة المنضجة ضعيفة لا محالة والا لم يكن ان يكثر الخام (؟)
كان كذلك كان البول غليظا بالضرورة واما الفرق بين الكائن عن القروح وبين القسم الاخر

الكاين

الكائن من القروح يكون مع نتن شديد لان اجتماع البول يكون في موضع متقيح ويكون معه الرائحة (؟)
اصل القضيب وتحته وذلك لا يوجد في القسم الاخر بل يكون الرائحة في الكائن عن الخام حامضة
لاجل الحامضة والفرق بين الكائن عن الحصاة وبين الكائن عن كثرة الخام ان البول يتقدمه علامات
الحصاة ويكون البول نضيجا مع ثقل نضيج ضرورة انه لا مانع عن ذلك ولا كذلك الثاني لان الخام
انما يكثر حيث الهضم ضعيف فيكون النضج قاصرا لا محالة وخامسها الشبيه بالمني وهو انما يكون لمادة
تنقيها الرجيعة وقد فعلت فيها حرارة حتى شبهتها بالمني فلا يخلو اما ان يكون وقوعه بعد امراض
توجب ذلك او لا يكون كذلك والثاني ينذر بسكتة او فالج لان مثل هذه المادة اذا فعلت فيها
الحرارة يصعد منها شيء كثير الى الدماغ فان احتبس فيه اوجب السكتة ان سد سددا تامة
والا الصرع فان انحدر عنه الى الاعصاب ستجابها لا محالة فان اوجب ذلك تمددا بها عرضا
احدث التشنج والا الفالج وانما اقتصر الشيخ على السكتة والفالج على سبيل المثال والا فوقوع
ان ايجاب هذا التشنج اكثر من الفالج لان المادة غليظة والاول وهو ان يكون ذلك بعد تقدم
مرض ما فلا يخلو اما ان يكون بتحلل ذلك البول فلا يخلو اما ان يكون اندفاع تلك المادة الى البول حتى صيرته
كذلك على سبيل البحران او لا يكون كذلك والاول كما يكون عند بحران الاورام البلغمية لان
البحران انما يكون بعد النضج والاورام البلغمية اذا انضجت شبهت بجوهر الاعضاء شيئا ما
فشابهت المني والثاني اما ان يكون انقلاع تلك المادة على سبيل الثقبة او لا يكون كذلك
والاول كما يكون عند رهل الاحشاء فان ذلك الرهل انما يكون لكثرة رطوبات البلغم وتخالط
الدم العادي لتلك الاعضاء فتشبه بجوهرها ولم تلتصق بها فيمكن ما يخالط ذلك من الرطوبات
البلغم فقد تشبه ايضا شيئا ما فصار شبيها بالمني فاذا دفعتها الطبيعة الى جهة البول النقية (؟) تلك
الاعضاء من ذلك الرطوبات عنه البول الشبيه بالمني والثاني كما يكون بعد الامراض العارضة من البلغم
الزجاجي ويريد بهذه الامراض الامراض الحادة كالحميات لان هذه الامراض يشبه البلغم الزجاجي
بالمني بسبب حرارتها وانما اختص هذا بالبلغم الزجاجي لان استعداده للتشبه بكون المني بسبب الحرارة
اكثر وسادسها الرصاصي وهو بياض مع يسير خضرة ومن المعلوم انه ليس في البدن مادة طبيعية
لونها كذلك فلذلك انما يكون حدوثه البلغم عرض له كمودة او خالطه سوداء والفرق بينهما
ان الكائن من كمودة البلغم لا يكون معه رسوب ولا نضج لان ذلك انما يكون لفرط البرد ولا كذلك
الكائن عن مخالطة السوداء البلغم فلذلك كان العادم الرسوب رديا جدا وسابعها اللبني وهو
ابيض مع غلظ فقد يكون عن بلغم غليظ وقد يكون عن ذوبان والفرق بينهما ان الكائن للذوبان يكون
معه حرارة واشتعال فلذلك كان اللبني في الامراض الحادة مهلك لانه يكون عن الذوبان قوله واذا
كان البول ابيض في جميع اوقات الحمى وشك ان ينتقل الى الربع لان ذلك انما يكون بحيث المادة باردة
غليظة والحرارة قاصرة ومثل هذه الحمى يطول لغرض الاخلاط وتصير سوداوية فتكون من ذلك الربع

قوله بياض البول في الحميات الحادة كيف ما كان البياض بعد ان تقدم الصبغ يدل على ان الصفرا مالت
الى عضو فيتوجه ان لم يلتهبا الا اذا كان المرض الحاد يكون الصفرا فيه كثيرة فاذا لم يكن ما له مخرج
البول كان المندفع منها الى البول كثيرا جدا وذلك يوجب زيادة صبغ البول ولو كان هناك اسباب توجب
البياض ضرورة فان اليسير من الاصفر يصبغ الابيض وان قل الاصفر وكثر الابيض اللهم الا ان يكون القوة
ساقطة حتى لا يكون لها تصرف في المادة البتة بل يخرج كما هي لا يكون لها قوة على دفع الفضول منها ولكن هذا
نادر جدا قوله واكثر ما يدل على ميلها الى ناحية الراس اذ امالت الصفرا في الحمى الحادة عن مخرج البول
فاما ان يكون ميلها الى ظاهر البدن او الى باطنه فان كان ميلها الى ظاهر البدن فاما ان يكون لطيفة
رقيقة فيخرج بالعرق او يكون اغلظ من ذلك فاما ان يكون غليظة الحد حتى يمكن ان ينفذ في مسام
الجلد فيوجب اليرقان او لا يكون كذلك فيوجب الاورام والبثور وان كان ميلها الى باطن البدن
فاما ان يكون الى تجويف الامعاء فيخرج بالاسهال او الى تجويف المعدة فيخرج بالقي او لا يكون
كذلك فيحتبس في عضو فيورم ذلك العضو وفي الاكثر يكون ذلك العضو هو الدماغ لان من شان
الصفرا التصعد الى فوق قوله وكذلك اذا كان البول رقيقا في الحميات مريض دفعة دل على اختلاط
عقل يكون وذلك لان ذلك يكون لان الصفرا مالت الى عضو اخر وقد بينا ان ذلك يكون في الاكثر
هو الدماغ وذلك موجب لاختلاط العقل ويريد بذلك اذا لم يكن هناك علامات تدل على
انصرافها الى موضع اخر وانما اشترط ان يكون ذلك البول رقيقا والا فانه لو كان غليظا جاز ان
يكون ذلك لمخالطة البلغم وقلة الصفرا فاذا انضج ذلك البلغم واندفع منه بالبحران
في كثير ابيض البول ولا يدل ذلك على اختلاط ويريد بكونه رقيقا الا ان يكون ماييا لما يكون
على قوام الصفراوي قوله واذا دام البول في حال الصحة على لون البياض دل على عدم النضج
ان تخصيصه بكون ذلك في حال الصحة وكونه دايما لما الاحتياج اليه فانه مهما كان البول ابيض
دل على عدم النضج لعدم اللون اللازم للنضج قوله والاهالي الشبيه بالزيت في الحميات الحادة
ينذر بموت او بدق وذلك لان هذا انما يكون لقوة الذوبان فان كانت القوة قوية عرض
الدق والا حصل الموت وفي بعض النسخ الشبيه بالزاب وهو غلط فان البول الاهالي
لا يشبه الذايب لان بياض الذايب خالص ليس كبياض البول

البحث السادس في بيان انه كيف يكون البول في المرض الحاد ابيض وفي المرض البارد احمر

قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه
واعلم انه قد يكون بول ابيض والمزاج حار صفراوي وبول احمر والمزاج بارد بلغمي فان الصفرا
اذا مالت عن سبيل البول ولم يختلط بالبول بقي البول ابيض فيجب ان يتامل البول الابيض فاذا
كان فيه رطوبة مشرقة وتعلو عن غليظ وقوامه مع هذا الى الغلظ فاعلم ان البياض من برد وبلغم
واما اذا كان البول ليس بمشرق ولا ثقل بالعرض ولا بالمصقول ولا ابياض [illegible] فاعلم
انه لكون الصفرا واذا كان البول في المرض الحاد ابيض وكان هناك دلايل السلام لا يخاف

البرسام ونحوه ولعل ان المادة الحادة مالت الى المجرى الاخر والامعاء فيعرض لها الاسهال واما
العلة في كون البول في الامراض الباردة احمر اللون فسببه احد امور واما ابتداء الوجع
وتحليله الصفرا مثل ما يعرض في القولنج البارد واما سدد وقعت من غلبة البلغم في المجرى
الذي بين المرارة والامعاء فليس ينصب المرار الى الامعاء الانصباب الطبيعي المعتاد بل ينصرف
الى مواضع البول وتخرج معه كما يعرض ايضا في القولنج البارد واما ضعف الكبد وقصورها
عن التميز بين المائية والدم كما يكون في الاستسقاء البارد وفي امراض ضعف الكبد في الاكثر
فيكون البول شبيها بغسالة اللحم الطري واما الاختقان الذي يوجبه السدد فيتغير لون البلغم
في العروق لعفونة ما يلحقه ويلزمه ان يكون ما يسيل البول ويسلم على الوجه المذكور فيكون
صبغه صبغا ضعيفا غير مشرق فان الصفراوي يكون صبغه مشرقا الشرح قد علمت ان البول الابيض
على قسمين احدهما ان بياضه بمعنى الشف وهذا يكون في المرض الحاد بميل الصفرا الصابغة
الى جهة اخرى كما بيناه او لسقوط القوة فلا تصرف في المادة اصلا بل يخرج بحاله والاول هو
الاكثر فلذلك لم يذكر الشيخ الثاني وثانيهما ان بياضه بالمعنى الحقيقي وهذا يكون في المرض الحاد
واذا اتفق مع ميل الصفرا الى جهة اخرى حصول سبب من اسباب البول الابيض المذكورة
واما اذا راينا بولا ابيض فكيف يعرف انه من مرض حاد فلا نعرف به ذلك او من مرض بارد
فنقول اذا كان بياضه بمعنى الشف فلا يخلو اما ان يكون رقيقا او غليظا فان كان غليظا ففي الاكثر
يكون عن برد لان ذلك يكون في الاكثر عن البلغم كما بيناه وان كان رقيقا فالتفرقة بينهما لعسره
واكثر ما يطلع على ذلك من لمس كيفية البول عند الانفصال عن البدن فان كان حارا جدا
فالمرض حار والا فلا فان كان بياضه بالمعنى الحقيقي نظر فان كان بياضه شديدا من جنس الجص
والفقاعي لم يكن ان يكون ذلك في المرض الحاد لان قوة الحرارة تغير لذلك البياض الى قليل صفرة
كما بيناه وان لم يكن كذلك فان كان من جنس الاهالي والدسمي لم يكن ان يكون الا في مرض
حاد لم يمكن ان يحدث عنه الذوبان قوله فان كان لونه مشرقا ورسوبه عن [illegible] مع هذا الى
الغلظ فاعلم ان البياض من برد وبلغم واما ان كان البول ليس بالمشرق ليس بالعريق ولا بالمصقول
ولا البياض لكمودة فاعلم انه لكون الصفرا عرض الشيخ التفرقة بين البول الابيض الكاين
لانصراف الصفرا عن مخرج البول وبين الكاين للبرد والبلغم وقد فرق بينهما من وجوه [illegible]
انه اذا كان مع غلظ فهو للبرد والا فهو لانصراف الصفرا ونقول ان هذا الوجه لا يتضح وذلك
لان البول الابيض ان كان حقيقيا لم يجز ان يكون الاغلظ منه عن البرد فقد يكون الاغلظ هو
الكاين عن انصراف الصفرا اذا كان معه ذوبان كثير خصوصا اذا مضى على الذوبان مدة حتى جمد
وان كان بمعنى الشف فهو وان كان الغليظ منه يكون في الاكثر عن البلغم والبرد الا ان الرقيق
منه لا يجوز ان يكون لانصراف الصفرا فقط بل ان كان مشرقا او كمدا فهو من البرد والا من انصراف

الصفراء وهذا انما يصح حيث البياض حقيقي فانه ان كان من البرد كان بياضه تارة شديدا شرقا
كما في الخام الى المفلوج وتارة كمدا كما في الرصاصي وان كان من انصراف الصفراء وحصول الذوبان
كان تارة دسما وتارة اهاليا وما يشبههما مما ليس فيه اشراق ولا كمودة واما ان كان البياض
بمعنى الشف لم يصح ذلك لانه في غالب الامر انما يكون عن انصراف الصفراء اذا كان رقيقا ح
لا يخالف الكمودة ولا الاشراق لانه يكون كالماء الصرف وثانيها انه ان كان سببه عدم عبور الصفراء
فهو عدم انصراف الصفراء لا لانه من البرد وذلك لان الكاين عن انصراف الصفراء يعلل بالعلة
من الاخلاط لا محالة فيكون ثقله اقل لا محالة ولا يكون متصفا لانه يكون عن ذوبان فيكون اجزاؤه
منتشرة كما بيناه في سبل البول الاسود الاحمر في وانت تعلم ان هذا الفرق انما يتم في البول الكدر
له ثقل وقد [illegible] واذا كان البول في المرض الحاد ابيض وكان هناك دلايل السلامة لا بحران بها الرعاف
ونحوه فاعلم ان المادة الحادة مالت الى المجرى الاخر والامعاء يعرض لها الاسهال هذا انما
يستقيم لو كانت المادة مستندفعة الى ظاهر البدن والا فالقي ولا الرعاف فان المادة اذا اندفعت
الى الراس لزم ذلك بياض البول وكان هناك دلايل السلامة فانه يحدث الرعاف واما اذا لم يكن
كذلك ولا شك ان المادة يكون قد اندفعت الى الامعاء ولا الى مجريها فيوشهد الا لم يكن هناك دلايل
السلامة الى المجرى بها يخرج بالاسهال [illegible] يكون الامعاء يعرض الاسهال لان المادة حادة وقد
ازدادت [illegible] بالكبد حدة وكثرة مرور المادة الحادة بالامعاء مما يهيجها الاسهال واما حدوث
البول الاحمر في المرض البارد البلغمي فقد ذكر الشيخ له اسبابا اربعة احدها شدة الوجع وتحليله
للصفراء كما في القولنج البارد ويريد بالتحليل ههنا معناه اللغوي اذ الحل في اللغة هو ضد العقد
وهو الاذابة وانما كان الوجع يلزمه ذلك لما يلزم من الحركة التابعة لانصراف الارواح لتحريك
النفس القوى لاجل مقاومة الوجع وثانيها سدة وقعت في المجرى الذي يكون للمرارة والامعاء فلا يمكن
ح ان ينصب الصفراء الى الامعاء الانصباب الطبيعي فيضطر الى الخروج مع البول بصبغه واعلم ان
هذا انما يلزم اذا لم ينصب الى المعدة فان المرارة باقي منها عرقان احدهما الى الامعاء وهو الاغلظ
في اكثر الناس وثانيهما الى المعدة فاذا انسد الاول الى الامعاء لم يلزم من ذلك انصراف الصفراء الى
البول ولا الى الكبد لان انصبابها الى المعدة ح يكون اقرب واسهل لان ذلك لا يحوجها الى حركة
غير طبيعية وهي الرجوع الى المجرى الذي نفذت فيه الى المرارة والاجود ان يكون المثال بانسداد
المجرى الذي ينفذ منه الصفراء من الكبد الى المرارة فانها ح لا يمكن ان تنفذ الى المعدة ولا يحتاج
في خروجها مع البول الى حركة غير طبيعية لان ذلك المجرى اذا انسد لم ينفذ فيه الصفراء بل تبقى في
الكبد فيحتاج ان تخرج بالبول واما اذا كانت السدة في المجرى الذي بين المرارة والامعاء فان الصفراء
يحتاج في خروجها بالبول ان يرجع من مجرى الى الكبد وذلك حركة غير طبيعية واقول ايضا ان خروج الصفراء
بالبول عند انسداد هذين المجرين ليس بلازم وانما هو اكثري اما انه ليس بلازم فلجواز ان يندفع الصفراء

بعلتها الى الاعضاء ويكون من ذلك ضرب من اليرقان الردي وخصوصا اذا اتفق في مجراها
الى البول ايضا سدة واما انه اكثري فلان مخرج البول مخرج طبيعي لفضول الكبد وهذه الصفراء
من جملة فضول الكبد كما بيناه وانما خصص الشيخ هذه السدة فانها من غلبة البلغم بقوله
واما سدة وقعت فيه من غلبة البلغم ليكون المرض باردا بلغميا وثالثها ضعف الكبد وقصور
قوتها عن التمييز للمائية والدم كما يكون في الاستسقاء البارد ومن جنس هذا قصور قوة العروق
ايضا عن جذب الدم وكذلك قصور قوة البدن كله عن ذلك اذا كان ذلك بسبب سوء مزاج بارد
ورابعها عفونة البلغم لاحتقانه بسبب انسداد العارضة عن البلغم وانما شرطها ان يكون تلك
السدة من البلغم ليكون ذلك المرض باردا بلغميا وههنا بحث دقيق وهو انه لم كانت عفونة الصفراء
لا توجب حمرة البول مع ان لونها اقرب من الحمرة وعفونة البلغم توجب ذلك مع ان لونه ابيض فنقول
السبب في ذلك تكاثف البلغم وخصوصا المحتقن بالسدة فان العفونة توجب له صفرة يسيرة وتجعل
هذه الصفرة اذا كانت في مادة متكاثفة حمرا واما الصفراء فانها بطبيعتها متخلخلة والعفونة
تزيدها تخلخلا وذلك يوجب لها زيادة صفاء فلو عرض لها تكاثف لم يقتصر ذلك على احداث
اللون الاحمر بل يصير لونها اسود ولم فرق الا انه عن اللون الاحمر الكاين لاحد هذه الاسباب
وبين الكاين لغلبة الدم فنقول اما الاول وهو العارض بسبب الوجع فانه لا يكون معه
نضج لان الوجع يمنع الانضاج ويكون ايضا مختلفا غير متشابه الحمرة وذلك لان ما يخالطه من الصفراء
لا يستوي حيث يتم امتزاجه بالفضول المدفوعة بالبول ويكون في الاكثر رقيقا لفجاجته ولاختلاط
الصفراء المحللة وهذا في الحقيقة لا يكون احمر اللون بل اصفر لان الذي يلزم ذلك الوجع حرارة مفرطة
محمرة للصفراء واما الثاني وهو العارض بسبب سدة مجرى الصفراء الى الامعاء فيكون في البول
فيه مع شدة حمرته اصفرار الوردية لان قوة تلك الحمرة انما يكون بسبب تكاثف الصفراء والوردية يكون
ما فيه من الصفراء متخلخلا بسبب الانبساط لاجل الريح المخالطة له ولان اختلاط الريح بالاجسام
يفيدها بياضا ما ولذلك بعض الغائط والحمرة اذا مالت الى البياض صارت صفرة وايضا يكون
غلظ هذا البول اقل مما يقتضيه حمرته بسبب كون الخلط الغالب عليه رقيقا وهو الصفراء واما الثالث
وهو العارض لضعف الكبد فلا يكون البول معه نضيجا لان ضعف الكبد ينافي النضج وايضا لا يكون
سوى الا حمرة كاللحم وفي الاكثر يكون كغسالة اللحم الطري واما الرابع وهو العارض عن عفونة
البلغم فقد فرق الشيخ بينه وبين الاحمر الدموي بان هذا يكون مائيته وثقله على الوجه المذكور
ويكون صبغه صبغا ضعيفا غير مشرق فقوله اما اللون صبغه غير مشرق فظاهر لان فرط الاحتقان
يوجب له كمودة وخصوصا واصله بارد واما كون مائيته وثقله على الوجه المذكور ويزيد بذلك
ما هو مذكور فيه التفرقة بين كون بياض البول عن البلغم وبين كونه عن انصراف الصفراء الى جهة اخرى
وهو ان يكون مائيته غليظة وثقله غليظا غير ... وذلك لان البلغم في نفسه غليظ فاذا كان

احتقانه بسبب الشدة ازداد غلظا السبب تحلل لطيفه قوله فانا الصفراوي يكون صبغه شرقا
ولقائل ان يقول ان الغرض هو التفرقة بين البول الاحمر بسبب عفونة البلغم وبين غيره من انواع
الاحمر ولا شك ان اكثر ما يكون ذلك غلبة الدم فكان ينبغي ان يقول فان الدموي يكون صبغه
شرقا العني بالنسبة الى البلغمي البحث السابع في بيان ان البول قد ينتقل من حالة الى مقابلها
في مرض واحد في يوم واحد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وكثيرا ما يكون البول في اول الامراض
ابيض ثم يسود وبين كما يعرض في اليرقان فان البول بعد الطعام ابيض ولا يزال كذلك
حتى ياخذ في الهضم فياخذ في الصبغ ولذلك ما يكون بول اصحاب السهر ابيض ويبين عليه تحلل
الحار الغريزي لكنه يكون بغير شرف بل الى الكدورة لعدم النضج الشرح ان البول قد ينتقل من
حالة الى مقابلها في مرض واحد بل في يوم واحد اما في مرض واحد فما كان من ذلك انتقالا
من الرداءة الى الصلاح وبالعكس بسبب حال المرض في صلاحه ورداءته فذلك ظاهر واما بين
كذلك فكما يكون البول في اول المرض ابيض لعدم النضج ثم يصير في ذلك المرض اسود منتنا وذلك
كما يعرض عند غلبة البلغم وسد مجاري المرارة حتى يحدث اليرقان فان البول يكون اولا ابيض
لغلبة البلغم وعدم النضج للبرد فاذا انسد السدد فانتشر نفوذ الصفرا الى الامعاء اجتمعت و
تراكمت وكثرت حدا في البول فاسود وعرض له النتن بسبب قوة الحرارة وربما لزم ذلك
عفن الصفرا وكان النتن تابعا له واما حدوث ذلك في يوم واحد فكما يكون البول بعد الاكل اولا
يكون اولا ابيض لعدم النضج ثم بعد ذلك وهو عند انهضام الطعام يصبغ وينضج ومن الامور
الموجبة ايضا لبياض البول السهر وذلك لما يلزمه من عدم النضج بسبب تحلل الحار الغريزي
وحركة الروح الى الخارج وقلته في الداخل البحث الثامن في شيء من احكام البول الاحمر قال
الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والصبغ الاحمر في الامراض الحادة افضل من المائي والابيض لقوله
ابيض خير من المائي والاحمر الدموي اكثر اماما من الاحمر الصفراوي وبعد الاحمر الصفراوي
ابيض ليس بخير ذلك المحرق فان كانت الصفرا ساكنا ومحرقا ان كان متحركا والبول الاحمر في امراض الكبد
ردي فانه يدل في اكثر الامر على ورم حار في اوجاع الراس يدل باختلاط واذا ابتدا البول في
الامراض الحادة بالاحمر وبقي كذلك ولم يرسب خيف منه الهلاك ويدل على ورم الكلى وان
كان كدرا مع الحمرة وبقي كذلك دل على ورم في الكبد وضعف الحار الغريزي الشرح اما كون البول
الاحمر في الامراض الحادة افضل من المائي فظاهر لان الاحمر عن مقتضى طبيعة المرض ودال على
كون الطبيعة فاعلة واما المائي فيكون فيها اما لسقوط القوة او لانصراف الصفرا الى جهة اخرى
وقد عرفت ان ذلك يشعر بالسرسام فيكون لاجل رديا واما ان الابيض الذي له قوام افضل من
فان ازاد كذلك في الامراض الحادة فذلك باطل لان البول الابيض الذي له قوام انما يكون في
الامراض الحادة اذا انصرفت الصفرا عن مخرج البول وكان مع ذلك ذوبان واما المائي فيكفي في

حصوله فيها انصراف الصفرا فقط ولا شك ان الخطر يكون اقل فان زادت ذلك افضل مطلقا
فيصح ذلك على انه اكثر عددا وذلك لان البول الابيض قد يكون لذوبان الاعضاء والاحمر
الدموي يدل على السلامة من الاحمر الصفراوي لان الصفراوي انما يكون احمر عند احتراق
الصفرا وكثرتها جدا ولا كذلك الدموي ولان الدموي يكون لغلبة افضل الاخلاط ولا كذلك
الصفراوي والاحمر الصفراوي اذا كانت الصفرا متحركة اي هيجا منتقلة من عضو الى اخر
فلا شك انه يكون خطرا لانها انما يكون كذلك لكثرتها وحدتها واما اذا كانت ساكنة فان سكونها
يدل على قلة حدتها فيكون الخطر فيها اقل ولان تلك الحمرة يكون للكثرة فقط والاحمر في الامراض
الكبدية يدل في الاكثر على ورم حار لان ذلك انما يكون لكثرة الدم فيها مع قوة الحرارة وفي الغالب
انما يكون ذلك مع الورم والبول الاحمر في اوجاع الراس يدل باختلاط لان ذلك انما يكون لكثرة
الصعود لكثرة اسباب الاورام فاذا كان في الراس وجع كان لاجل ضعيفا فكان مستعدا للورم
وهو يوجب الاختلاط وهذا انما يكون اذا دام ذلك فكان ذلك الوجع شديدا وفي الغالب فانت
البول عند قرب حصول السرسام لان المادة حينئذ يكون متوجها الى الدماغ قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه ومن الوان البول الوان مهمة من ذلك اللون الشبيه بغسالة اللحم الطري ويشبه دما قد
في الماء وقد يكون من ضعف الكبد من اي سوء مزاج غلب ويدل على ضعف الهضم وانحلال القوة
وان كانت القوة قوية فليس الا من كثرة الدم وزيادته على المبلغ الذي تقوى القوة المميزة على تمييزه وكالة
ومن ذلك اللون الزيتي وهو صفرة تخالطها سلقية ويشبه لون الزيت للزوجة فيه واشفاف مع
رقة سوء قوام مع الشفاف الى الغلظ ما هو وفي اكثر الاحوال يدل على الشر فلا يدل على الجنبة والنضج
والصلاح وربما دل في الابتداء على استفراغ مواد دسمة على سبيل البحران وهذا انما يكون اذا العقته
راحة والمهلك منه ما كان مع دسومته منتنا وحصول البول منه قليلا قليلا واذا كان الطبيعي
كغسالة اللحم الطري فهو ردي وهذا اكثره في الاستسقاء والسل والقولنج الردي وربما تعقب
الزيتي بولا اسود منتنا فكان علامة صالحة وكثيرا ما يدل الزيتي في الرابع على ان المريض يموت في
السابع عن في الامراض الحادة وبالجملة فان البول الزيتي ثلاثة اصناف فانه اما ان يكون كله دسما
او يكون اسفله فقط او يكون اعلاه دسما وايضا اما ان يكون دسما في لونه فقط كما في السل وخصوصا
في اوله او في قوامه فقط او فيهما جميعا كما في علل الكلى وفي كال السل واخره ومن ذلك الارجواني
وهو ردي جدا لانه يدل على احتراق المرين وقد يكون لونا احمر يعروه سواد فيدل على الحميات
المركبة والحميات التي من الاخلاط الغليظة فان كان اصفر وكان السواد اميل الى جانب دل على ذات
الجنب الشرح قد ذكر الشيخ من الالوان المركبة اربعة انواع احدها الغسالي وهو الشبيه بغسالة اللحم
الطري ويشبه دما دبق في ماء وسببه عجز الطبيعة عن تمييز الدم عن المائية بالتمام وذلك اما ان يكون
لضعف الكبد او لضعف جاذبة العروق او لضعف جاذبة البدن كله وذلك ما بسبب سقوط القوة

في نفسها او بسبب استفراغ انهاعنه كما يكون عند فرط الامتلاء وقد فرق الشيخ بين الكاين من ذلك لضعف
الامتلاء بوجهين احدهما ان الكاين لضعف التميز يكون القوة معه ساقطة ولا كذلك الكاين
للامتلاء وثانيهما ان الكاين لضعف التميز يكون معه ضعف الهضم ولا كذلك الكاين للامتلاء وهذا الفرق
ليس بصحيح لانه قد يكون المميزة ضعيفة مع قوة الهاضمة وقد يضعف الهاضمة عند فرط الامتلاء لاتساع
الاعضاء بما عندها وثانيها الزيتي واعلم ان البول الزيتي يقع على معنيين احدهما على البول الذي هو في
دسومته كالزيت وثانيهما ما هو في لونه وقوامه ولزوجته كالزيت والاول منهما اذا يمار ردي ويكون
لذوبان الاعضاء ولا يدل على جراحة ولا يوجد الا في اعلا القارورة لان الدسم من شانه ان
يطفو اعلى الماء واما انه هل يمكن ان يكون القارورة كلها كذلك فقال الشيخ ان الرسوب هذه الحال
والثاني منهما يوجد كثيرا ويكون من اخلاط مختلفة غليظة لزجة فلذلك يكون في قوامه ولزوجته كالزيت
وكذلك في لونه لان لونه يكون بين صفرة وخضرة سلجمه واسفانه مع بريق دسومة قوله وهذا هو الذي
ينبغي ان يسمى الزيتي واما الاول فينبغي ان يسمى الذوباني والزيتي فيما اكثر الامر يدل على السلامة بعد طول
يجوز ذلك الاخلاط التي هذه الصفة في البدن وربما دل في النادر على استفراغ سواد ومنه على سبيل
البحران اذا كان منتنا فهو ردي لهضمه هالك لان النتن انما يكون لعفن تلك الاخلاط ولا شك
ان العفن اذا كان في اخلاط مختلفة كان رديا فكيف اذا كان مع ذلك كثيرة وغليظة ولزجة فان كان
مع ذلك يبال قليلا قليلا فهو اردى لان ذلك انما يكون لسقوط القوة عن دفعه جملة والبول الزيتي
اذا خالطه شي كغسالة اللحم الطري فهو اردى من ذلك لان هذا اما ان يكون لان الكبد
مع كثرة تلك الاخلاط ضعيفة قادرة عن تميزها ايضا عن الدم كما يكون في الاستسقاء وخصوصا
اللحمي فيكون البول زيتيا لاجل تلك الاخلاط المختلفة الكثيرة الغليظة اللزجة ويكون الغسالي
لاجل ضعف الكبد واما ان يكون لذوبان اللحم كما يكون في السل وهذا يكون زيتيا بمعنى الذوباني
واما ان يكون لذوبان تجاويف الكلى مع قصور قوتها عن استحالة ما يرد اليها من الدم وصاحبها [illegible]
وهذا كما يكون في القولنج الردي واقول ان حصول هذا عن وجع الحصاة لعله يكون اكثر وهذا ايضا
يكون زيتيا بمعنى الذوباني وتكون هذه الاقسام كلها ردية والبول الزيتي بمعنى الذوباني اذا عرض
بعد البول الاسود فقد قرب الموت لان ذلك انما يكون اذا كان سواد ذلك البول للاحتراق ويكون
ذلك الاحتراق قد اشتد حتى اوجب ذوبان الاعضاء واما البول الزيتي بالمعنى الاخر فربما دل عروضه
بعد البول الاسود على خير لانه يكون لان ذلك الاحتراق قد قصر على احداث السواد حتى يجب الزيتية
فقط فقول الشيخ وربما يعقب الزيتي بولا اسود متقدما فكان علامة صلاح يريد الزيتي بهذا المعنى
قوله وكثيرا ما دل البول الزيتي في الربع على ان المريض يموت في السابع يعني في الامراض الحادة يريد
هذا الزيتي ما هو زيتي بالمعنى الذوباني ولذلك شرط ان يكون ذلك في الامراض الحادة لان الزيتي
بالمعنى الاخر في غالب الامر ربما يكون في الامراض المزمنة قوله وبالجملة فان البول الزيتي ثلاثة اصناف فانه

اما ان يكون كله دسما او يكون اسفله فقط او يكون اعلاه دسما يريد بالزيتي هاهنا ما هو بمعنى الذوباني
وتقسيمه اياه الى ثلثة اقسام هو على التقسيم العقلي واما ان هذه الاقسام كلها يوجد فمحال فانه من
المستحيل ان يكون الدسم تحت الماء لا يطفو عليه وكذلك يبعد ان يكون بول كله دسم وقد ذكر
الدسم في اعلا القارورة كثيرا ولم يكن يعرف ذلك الناس قوله وايضا فانه اما ان يكون زيتي
في لونه كما في السل وخصوصا في اوله او في قوامه فقط او فيهما جميعا كما في علل الكلى وفي كمال السل
واخره العبارة هاهنا غير جيدة والمراد بالزيتي في لونه فقط ما سميناه نحن بالذوباني وهو الدسم
والمراد بالزيتي في قوامه فقط ما خصصناه باسم الزيتي تقديرا للكلام ما نص عليه لفظ الزيتي اما ان
يكون ذوبانيا كما يكون في السل مخصوصا في اوله فان الذوبان انما يكون من الشحم فقط فلا يبلغ
الحد يغلظ القوام واما ان يكون زيتيا بالمعنى الاخر فقط وهذا يكون لما قلناه اولا واما ان يكون
زيتيا بالمعنيين معا وهذا انما يكون اذا كان البول مع كونه ذوبانيا غليظا وغلظه اما ان يكون لان
الذوبان من الاعضاء الاصلية كالعظام فان ذوبانها يكون غليظا مع لزوجة كما يكون في كمال
السل واخره واما ان يكون لمخالطة الذوبان الاخلاط الموجبة للزيتي بالمعنى الاخر كما يكون
في علل الكلى وذلك اذا كانت علتها من اخلاط غليظة لزجة كثيرة مختلفة وبلغت الى ان اذابت
لحمها هذا وثالثها الارجواني وهو ردي قتال لانه مركب من صفرة وخضرة وعرض لها سواد
وذلك انما يكون من احتراق المرتين ورابعها البول الاحمر الذي يجري فيه سواد وهو يدل على
الحميات المركبة والحميات التي تكون عن اخلاط مختلفة وذلك لان الحميات المركبة هي الكاينة من اخلاط
كثيرة ومجموع الاخلاط يكون لونه احمر والحمى بحرارتها يحدث فيها سوادا وكذلك الحميات الكاينة من
الاخلاط الغليظة لان هذه الحمى يكون مرادها قريبا من السوداء والحمى يلطفها ويكثر فيها الصفراء فتميل
فيميل الى الحمرة اقول ويمكن ان يكون ذلك من مرض سوى عرض لمادته احتراق في بعضها قوله فان
كان اصفر وكان السواد اسبل الى راسه دل على ذات الجنب اي يعسر على اقامة البرهان على ذلك
الفصل الثالث في قوام البول وصفائه وكدورته ويشتمل على مباحث المبحث الاول في البول الرقيق
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه قوام البول اما ان يكون رقيقا واما ان يكون غليظا واما ان يكون
معتدلا والرقيق جدا يدل على عدم النضج في كل حال او على السدد في العروق او على ضعف الكلية
ومجاري البول فلا يجذب الا الرقيق او يجذب فلا يدفع الا الرقيق المطبوع او على كثرة شرب الماء
او على المزاج الشديد البرد مع يبس ويدل في الامراض الحادة على ضعف القوة الهاضمة وعدم
النضج وتمادي العلة وضعف سائر القوى حتى لا يتصرف في المائية البتة بل تتركها كما يجعل البول الرقيق
على هذه الصفة هو في الصبيان اردى منه في الشبان لان الصبيان بولهم الطبيعي اغلظ من بول
الشبان لانهم ارطب ولان ابدانهم للرطوبة اجذب لانها تحتاج الى فضل مادة بسبب الاستنماء
فاذا رق بولهم في الحميات الحادة جدا كان قد بعد عن حالتهم الطبيعية جدا واستمر ذلك بهم يدل

على العطب فانه اذا دام دل على الهلاك الا ان يوافقه علامات صالحة وثبات قوة فيدل
على خراج يحدث وخصوصا تحت ناحية الكبد وكذلك اذا دام هذا بالاصحاء لا يتحلل عنهم
فانه يدل على ورم يحدث بحيث يحسون فيه الوجع وفي الاكثر يعرض لهم ان يجمعوا ذلك وجعا
في القطن وفي الكلى فيدل على استعداده لورم كان لم يختص بذلك الوجع والعلاجه على هم
دل ذلك على نتوء وحدوث [illegible] ودام بهم البدن ودم البول لعند البحران بلا تدبيج منذر بالنكس
الشرح لا شك ان له بانفراده ولا يحصل له عند انطباخه قوام يزيد على قوام المائية فاذا قوام البول
انما يكون بسبب ما يخالط المائية من الفضول الخارجة معه فالبول انما يكون رقيقا اذا كان ما يخرج
معه من الفضول دقيقا او قليلا بالنسبة الى المائية او بهما وكون تلك الفضول على وجهين لزم
البول اما ان يكون لامر في المجاري ولامر في القوى ولامر في الفضول انفسها ضرورة ان خروج تلك
الفضول في البول حركة وكل حركة فانما يحتاج الى متحرك ومحرك وما تتحرك فيه الحركة فالكاين لامر في المجاري
هو ان يكون بحاله لا يمكن ان ينفذ فيها ما هو على القوام المعتدل وذلك بان يكون مسدودة والكاين
لامر في القوى اما ان يكون بسبب ضعف جاذبة العضو الذي ينفذ اليه كما يكون بسبب ضعف
جاذبة الكلى او بسبب ضعف دافعة العضو الذي ينفذ عنه كما يكون بسبب ضعف دافعة
الكبد او ضعف دافعة الكلى والاول قليل جدا فلذلك لم يذكره الشيخ وانما قلنا ان الكاين لامر
في القوى محصور في هذين القسمين لان نفوذ الغذاء والفضول في الاعضاء انما يتم بدافعة العضو الذي
ينفذ عنه وجاذبة العضو الذي ينفذ اليه والكاين لامر في الفضول اما ان يكون لان المائية
زادت عليها فصارت الفضول لاجل ذلك قاصرة عن افادة القوام المتوسط او لا يكون كذلك
والاول كما يكون عند كثرة شرب الماء والثاني اما ان يكون لان تلك الفضول رقيقة او لانها قليلة
ورقتها اما ان يكون بطبيعتها كما يكون في بول اصحاب الصفراء او لامر عرض لها كما يكون عند التعب وقلتها
في البول اما ان يكون لميلها الى جهة اخرى او لا يكون والاول اما ان يكون ذلك مع استفراغ كما يكون عند
الاسهال والعرق او لا مع استفراغ كما يكون في ابتداء السرسام ولم يذكر الشيخ هذين القسمين لانهما
معلومان مما تقدم والثاني كما يكون لتولدها قليلا وذلك اما بسبب مزاج البدن كما يكون لمزاجها البرد
والبعد ولا سبب ذلك فاما ان يكون لنقصان المادة التي يتكون منها او فقدانها وذلك كما يكون
عند الصوم وافراط الجوع او لا يكون كذلك كما يكون عند ضعف القوة الهاضمة ولا ينهضم من
الغذاء ما يكثر له الفضول ويعرف الكاين عن السدة بان يكون عنده موضع السدة وجع وضربان
ان تلك السدة يكون في مجرى من شانه ان ينفذ فيه مادة كثيرة ويلزم ذلك قلة البول لاحتباس
بعض اجزائه وكلما كانت السدة اقوى كان البول ارق وكان صبغه اقل ويستحيل حصول الثفل فيه لان
انما يكون عن مادة اغلظ من الموجبة للصبغ واما اذا كانت السدة قليلة فقد يكون هناك بول من
اجزاء لطيفة جدا لا يصلح للامتزاج بالمائية ولا لم ينفصل عنها ضرورة انها لا بد ان يكون الطف
من

الفضول

الفضول الموجبة للقوام المعتدل لا بعدما يفقده تلك القوام فلو لم يكن البول دقيقا واذا
كانت الطف من تلك الفضول فلو كانت صالحة للامتزاج بالمائية لم ينفصل عنها والا كان انقص
الفضول الموجبة للقوام المعتدل اولى فكان لا يوجد بول الا رقيق والكاين لضعف الدافعة
يشارك السددي في الثقل لاحتباس المادة في العضو الضعيف عنده فيها او يساويه في ان
هذا لا يكون معه تمدد اذ التمدد في السددي بسببه مقاومة السدة لدفع الطبيعة للمادة المحتبسة
ويشارك ما يكون عن دفع الدافعة لما يكون عن ضعف الجاذبة في سوء حال ذلك العضو ويحصل
الثقل لكن يباينه بان الثقل يكون في ضعف الدافعة في العضو الذي فيه الضعف وفي
ضعف الجاذبة في العضو المتقدم على ذلك العضو ويشارك الكاين عن ضعف دافعة الكبد
الكاين عن ضعف هاضمتها في سوء حال الكبد وسوء حال البدن كله اما في ضعف الدافعة فلما يلزم
ذلك من مخالطة الفضول واما في ضعف الهاضمة فلان الغذاء يكون نيا ويباينه بان البول يكون في
ضعف الدافعة نضيجا ويعرف ذلك بكونه منصبغا ويعرض في الكبد ثقل ويعرف الكاين لكثرة شرب
الماء بكثرة البول وسعده كثرة الشرب ويعرف الكاين لرقة الفضول بصفرة لون البول ويتقدم
مثل التعب ان كانت رقتها بسبب عارض ويعرف الكاين عن قلة الغذاء بتقدم ذلك و لان الصبيان
بولهم الطبيعي لا انصرافا للمواد الى جهة اخرى بعلامات ذلك ويعرف ما يكون عن البرد في البدن علامة
البدن وسيل البول الى كمودة ويعرف الكاين عن قلة الغذاء بتقدم ذلك [illegible] لان الصبيان
بولهم الطبيعي اغلظ من بول الشبان لانهم ارطب ولان ابدانهم للرطوبات اجذب اما ان رطوبة
ابدانهم يوجب كون بولهم اغلظ فلان الرطوبات الفضلية تكون في الابدان الرطبة اكثر واما ان
يكون ابدانهم للرطوبات اجذب يوجب غلظ بولهم فلان المائية يقل فيه بكثرة جذب البدن لها
فيكون الفضول بالنسبة الى تلك المائية القليلة كثيرة وقد علل جالينوس كون بول الصبيان اغلظ
بوجهين اخرين احدهما كثرة اكلهم وثانيهما كثرة الاخلاط النية فيهم واذا كان بول الصبيان بالطبع
اغلظ فاذا رق بولهم في الحميات الحادة فقد تباعد عن حالهم الطبيعية اكثر فيكون ذلك فيهم اردى
فاذا دام ذلك دل على الهلاك لان ذلك انما يكون لفرط عصيان المادة عن النضج فيكون الطبيعة
بالنسبة اليها ضعيفة فان وافق ذلك علامات صالحة وثبات قوة دل على خراج يحدث وذلك
لان القوة اذا كانت قوية لم يكن ضعفها بالنسبة الى مادة المرض كثيرا جدا فيكون قوية على دفعها
ولكن لا دفعا تاما حتى يخرجها عن البدن بالكلية والا كان دفعها استفراغا في البول ليس لها تماما
بل يكون دفعها الى بعض نواحي البدن واولى النواحي بذلك ما كان تحت الكبد بذلك ما كان تحت
الكبد لان القوة لا تقوى على اصعادها لضعفها بالنسبة اليها خصوصا وهي غليظة ارضية مائلة
بالطبع نحو السفل [illegible] وكذلك اذا دام هذا بالاصحاء لا يتحلل عنهم فانه يدل على ورم يحدث بحيث
يحسون فيه الوجع وذلك لانه هنا اذا دام بالاصحاء احتبس فيهم الفضول التي كانت تستفرغ بالبول
معه

القوام وانما يمكن ذلك اذا لم يكن قوام قوية على انضاجها ودفعها في كل يوم فاذا اجتمعت كان عجزها عن
دفعها اولى لعجز بذلك الدر التام ويدفعها على البدن بالكلية لكنها اذا اجتمعت حصرت بها
وانقرت الى تحتها الى جهة من البدن فحاسات ان يتفذها الى ظاهر البدن او لا يكون فان كان الاول
عرض من ذلك ثقل ووجع بعمان واكثر هذا الوجع يكون اعياء انما قد يعرض بثور وجدري وما اورام
يعم البدن وان كان الثاني لم يكن بد من حصولها في ناحية من البدن ويلزم ذلك لحصول وجع
في العضو الذي يمال اليه ثم ورم فيه واكثر ذلك يكون في نواحي الكلى والقطن لعجز القوى
عن نقل المادة الى فوق ولانها لمجتمعة من المواد التي من شانها ان تخرج بالبول فيكون اندفاعها الى
جهته اولى قوله ونقل البول بعد البحران بلا تدريج بيدرنا لنكس قد بيناه هذا فيما سلف البحث الثالث
في البول الغليظ قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما البول الغليظ جدا فانه يدل في اكثر الاحوال على
عدم النضج ثم قال وهذا على نضج اخلاط غليظة القوام ويكون في منتهى حميات خلطية او انحلال اورام
واكثره لا يلحق في الامراض الحادة هو على الشر لكن دوام الرقة على الشر ادل فان الغليظ يدل على هضم
ما هو الذي بعينه القوام فيما يدل على هضم واستقلال من القوة بالدفع مرجو وربما يدل على فساد
المادة وكثرتها واشتمالها على النضج المميز المرسب يدل على الشر ويستدل على الغالب من الامر بما
يتعقبه من الراحة ان تعقبه من زيادة الضعف والاسلم من البول الغليظ في الحميات ما يتفرغ
منه شيء كثير دفعة وانما الذي يتفرغ قليلا قليلا فهو دليل على كثرة اخلاط وضعف قوة والنافع
يعقبه بول معتدل مفارقة الراحة واذا استحال الرقيق الى الغليظ في الامراض الحادة ولم يعقب راحة
تدل على ذوبان والصحيح اذا دام به البول الغليظ وكان يحس بوجع في نواحي الراس وانكسار فهو يستعد له
بالحمى وربما كان ذلك من فصل نفع او انفجار او قروح في نواحي مسالك البول وربما كان الرقيق والغليظ
جميعا يدلان على عدم النضج لان النضج تبعه اعتدال القوام فالغليظ نضجه ان ينهضم الى الرقة و
الرقيق نضجه ان يخلط الى الثخونة الشرح لا شك ان غلظ البول انما يلزم ان يكون ما يخرج معه من الفضول
كثيرا او غليظا او هما معا واذا كان البول غليظا جدا لم يكن ان يكون ذلك الفضول رقيقة وان كانت
كثيرة جدا ضرورة انها بانفرادها لا يبلغ الى غلظ قوام البول الغليظ جدا فكيف مع اختلاطها بالمائية
فاذا انما يكون ذلك اذا ما الفضول غليظة جدا وانما يكون كذلك اذا كانت غير نضجة اذ النضج
يلزمه اعتدال القوام واما الفضول وان لم يكن غليظة فاذا البول الغليظ جدا يكون اما لعدم
النضج او الحاجة او النضج ودفع الطبيعة للفضول الكثيرة والاول هو الاكثر لان وجود البحران
بالبول نادر فاما الكائن من ذلك النضج فاما ان يكون النضج اخلاط رقيقة او لنضج اخلاط غليظة والثاني
هو الاكثر لان الاخلاط الرقيقة وان غلظت بالنضج الا انها لا يبلغ الى حد توجب كون البول غليظا جدا الا
اذا كانت كثيرة بافراط ولا شك ان ذلك نادر فلذلك ما يكون من البول الغليظ جدا للنضج فهو في غالب الامر
يكون لنضج اخلاط غليظة وذلك يكون في مثل الحميات الخلطية اذا انتهت لان النضج انما يكون عند انتهاء

الامراض وكذلك عندما الاورام اذا انفجرت لا بتاح يخرج منها مواد كثيرة دفعة فهو يكون البول كذلك و
الامراض الحادة يكون موادها حادة رقيقة فيقل ان يكون فيها البول جدا للنضج ولا يمكن ان يكون منها للحاجة
وعدم النضج لان مواد الامراض الحادة اذا لم يكن ناضجة يكون رقيقة فيقل ان يكون ذلك بسبب
انفجار او ورام او بسبب الذوبان والثاني هو الاكثر لان اكثر الاورام التي تحدث في الامراض الحادة
يكون اندفاع موادها الى غير جهة البول فكذلك يكون اكثر دلالة الغليظ جدا في الامراض الحادة
هو على الشر لانه كان في الاكثر يكون للذوبان وما كان من البول الغليظ جدا للذوبان دل على
اشتعال البدن وقوة الحرارة وما كان لانفجار الاورام دل على خروج القيح وبعده دليل الورم و
حدوثه عقيب خفة الامراض وما كان من نضج اخلاط غليظة دل على كون الحمى يعقبه وان
يكون في منتهى المرض ويكون فيه نفع بسبب غليظ وكذلك ما يكون من نضج اخلاط رقيقة لكن حيث
الاخلاط رقيقة يكون غلظ البول اقل ومقداره اكثر لانه انما يغلظ لا الكثير من الفضول ويحتمل
ويكون بعده ارق قوله لكن دوام الرقة على الشر ادل فان الغليظ يدل على هضم ما هو الذي بعينه
القوام فيما يدل على هضم واستقلال من القوة بالدفع مرجو وربما يدل على فساد المادة وكثرتها
او اشتمالها على النضج المميز المرسب يدل على الشر ليس المراد بهذا ان دوام الرقة في الامراض الحادة
ادل على الشر من البول الغليظ جدا فيها اما اولا فلان اكثر البول الغليظ جدا في الامراض الحادة
يكون للذوبان ولا شك ان دلالة ذلك على الشر يكون اكثر كثيرا من عدم النضج الدال عليه دوام
الرقة واما ثانيا فان ذلك الغلظ الذي يكون في الامراض الحادة لا يدل على هضم بل اما ان يكون
لهضم كامل ودفع تام بحران وهو الاقل او الذوبان وهو الاكثر واما ثالثا فان ذلك الغلظ ايضا
لا يدل على فساد المادة واشتمالها من النضج لان المادة في الامراض الحادة اذا كانت كذلك كان البول
رقيقا ضرورة ان مواد بها رقيقة بل المراد بذلك ان دوام رقة البول مطلقا ادل على الشر من البول
الغليظ مطلقا قوله ويستدل على الغالب من الامر بما يتعقبه من الراحة ان تعقبه من زيادة الضعف
وذلك لان الهضم ان كان في البول الغليظ اكثر من عصيان المادة تعقبه لا محالة راحة ضرورة ان نضج
مواد المرض تعقبه راحة لسائر الراحة هذه الاعراض فان كان النضج قد تعقبه البحران وحج يكون
الاعراض اشد بل اعني بذلك تجربة حال المريض في السلامة والعطب وان كان عصيان المادة
اكثر ازداد الضعف لان المادة انما يعصي على الطبيعة في الانضاج اذا كانت الطبيعة ضعيفة فازداد
المرض قوة وكلاهما يلزمه الضعف والاسلم من البول الغليظ في الحميات هو الذي يتفرغ منه شيء
كثير دفعة وذلك ان البول الغليظ اذا كان في الحميات كذلك لم يمكن ان يكون لعصيان النضج ضرورة
ان المادة العاصية عن الانضاج عاصية عن الدفع الكثير لا محالة ولا يمكن ايضا ان يكون للذوبان
لان الذوبان يلزمه فناء الرطوبات بسبب الحرارة المائية فلا يمكن معها البول بتلك الكثرة
فبقي ان يكون اما لكمال النضج والبحران واما لانفجار ورم عظيم وكلاهما الاحد اسلم وانما خص

الشيخ هذا كونه في الحميات لاجل ان الامر في غيرها ليس كذلك بل لانه اذا كان في الحميات كذلك
ففي غيرها بطريق الاولى وذلك لان في الحميات يحتمل ان يقال ان كثرة البول الغليظ يجوز
ان يكون لان مادة الحمى غليظة جدا كانت في البدن فعرض لها عند الحمى ذوبان فيكثر
البول الغليظ ولا يمكن ان يتوهم هذا في غير الحميات لان الحرارة الغريبة لا يقوى بغير الحميات
الى هذا الحد واما البول الغليظ الذي يستفرغ قليلا فانما يكون لعصيان المادة الغليظة
عن الاندفاع لان هذا لا يمكن ان يكون الغلظ فيه لكثرة المواد المندفعة والا كان البول
كثيرا وعصيان المادة الغليظة عن الاندفاع اما ان يكون بسبب كثرتها جدا فلا يقوى القوة
المتوسطة على دفعها او لان القوة في نفسها ضعيفة اذ لو كانت القوة قوية او المادة قليلة
لامكن القوة دفعها بقوة وكان يكون البول كثيرا ويستفرغ دفعة والنافع من البول الغليظ
يعقبه بول معتدل مقارن للراحة وذلك لان البول الغليظ النافع هو الكائن بسبب الدفع
البحراني وانفجار الورم وكلاهما يلزم ذلك اما الكائن للدفع البحراني فلان غلظه اما ان
يكون لكثرة ما يخرج فاذا انقضت المواد بالاستفراغ رق البول ولم يبلغ ذلك الى حد الخروج
عن الاعتدال ضرورة ان النضج كامل واما الكائن لانفجار الورم فلان ذلك انما يكون بعد
نضجه فيكون البول بعد فراغ مادته بالاستفراغ معتدلا لقوة الطبيعة على النضج واذا
استحال البول الرقيق في الامراض الحادة الى الغلظ ولم يعقبه راحة دل على الذوبان وذلك ظاهر
لان ذلك لا يكون للنضج لا للانفجار ورم ولا يعقبه راحة فهو اذا للذوبان وخصوصا ان
كان الانتقال من الرقة الى الغلظ دفعة بغير تدريج وخصوصا ان كان مع ذلك قوة استحالة
والنضج اذا دام به البول الغليظ وكان يحس بوجع في نواحي الرأس والكسل فهو يستدل به لدلالة
ذلك على فرط الامتلاء وخصوصا اذا كان البول مع ذلك شديد الحمرة قوله وربما كان ذلك
من فضل اندفع وانفجار او دام وقرح بنواحي مسالك البول وفي بعض النسخ من فضل اندفع
او انفجار قرح بنواحي مسالك البول لا يريد بذلك ان النضج اذا دام به البول الغليظ وكان
يحس بوجع في نواحي الرأس والكسل فانه قد يكون ذلك بما كان لاحد هذه وذلك لان ما يكون لاحد
هذه فانه يكون دفعة ويعقبه راحة فلا يكون دائما ولا يحس معه بوجع في الرأس والكسل بل المراد
بذلك ان البول الرقيق المستحيل في الامراض الحادة الى الغليظ ربما كان لهذه وذلك ظاهر وانما
خصص القرحة بنواحي مسالك البول لان كثرة الانفجار الخارج بالبول يكون من هناك ضرورة
ان الكائن من الاعضاء البعيدة عن مجرى البول في غالب الامر يندفع من مكان آخر وشبه ان يكون
هذا متصلا بقوله دل على الذوبان وان يكون ما بينهما كتب في غير موضعه والنضج يتبع اعتدال
القوام مع لزومه وذلك لان الغرض بالانضاج هو تسهيل اندفاع الفضول وذلك انما يكون باعتدال
قوامها اذ الغليظة جدا تعصى على القوة وتضيق عنها الطرق والرقيقة جدا تفصل بقيتها على القوة بسرعة نفوذها

خلل العضو وتحمره واذا اعتدل قوام الفضول لزم ذلك اعتدال البول ان لم يكن هناك عرض يوجب
رقته او دفع طبيعي للفضول يوجب غلظه ان كان الدفع لجهة او رقته ان كان الى جهة اخرى لانه ح
ان لم يكن معتدلا لقوام فاما ان يكون رقيقا او غليظا لا جايز ان يكون ح رقيقا لان رقة البول انما
يكون لكون ما يخالطه من الفضول رقيقا او قليلا لا جايز ان يكون ما يخالطه من الفضول ح رقيقا
لان الفضول قد اعتدل قوامها بالنضج ولا ان يكون قليلا لان قلة الفضول المخالطة للبول مع كونها في البدن
كثيرة وغير مندفعة الى ناحية البول فليس هنا الشيء انما يكون لعجز الطبيعة عن دفعها بالبول
وذلك العجز اما ان يكون لسقوط القوة وهو محال لانه لو كان كذلك لم ينضج الفضول واما ان
يكون لعصيان المادة وذلك مع كونها نضجة محال ولا جايز ايضا ان يكون البول ح غليظا والا كانت
الفضول المخالطة كثيرة او غليظة لكن كونها غليظة محال والا لم يكن نضجت وكونها كثيرة محال
لان ذلك بعد النضج انما يكون لدفع الطبيعة لها الى جهة البول وكلامنا انما هو قبل ذلك والتوالي
ان اعتدال القوام البول في اكثر انما يكون اذا اعتدل قوام الفضول اما اولا فلانها لو لم يكن معتدلة
لكانت اما رقيقة واما غليظة وكلاهما يلزمه في اكثر الامر خروج البول عن الاعتدال في القوام واما
ثانيا فلان انتفاع الطبيعة باعتدال القوام في الفضول اكثر كثيرا من انتفاعها باعتدال القوام البول
وفي اكثر الامر لا يعتني بما ينفعها اقل الا اذا فرغت مما نفعها اكثر فلذلك لا يعتدل قوام البول الا بعد اعتدال
قوام الفضول في اكثر الامر البحث الثالث في قوام البول الصافي والكدر والتفرقة بين الغليظ والكدر
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والبول الغليظ كما قلناه فيما سلف قد يكون صافيا شفافا وقد يكون
كدرا والفرق بين الغليظ الشفاف وبين الرقيق ان الغليظ الشفاف اذا مرج بالتحريك لم يصفو سريعا
المتموجة لم يحدث فيه امواج كبار وكان حركتها بطيئة واذا زبد كان زبده كبيرا بطيء الانفقاء
الانفقاء ولم يمتد هذا الفرق جدا الا انضمام وصفرة محمر ان كان له صبغ الى الصفرة واذا لم يكن له
صبغ دل على اختلاط البلغم زجاجي وهو كثيرا ما يكون في ابوال المصروعين والشرح الكدر ويحدث من
اختلاط الارضية بالمائية ولكنهما تفرق فانهما اذا اختلطا اختلاطا تاما حتى صارا بحيث لا يتميز
احدهما عن الآخر بوجه ما لم يكن كذلك كدورة بل الغلظة قد يكون غلظا بل لا بد وان يكون ان بحيث
يتميز احدهما عن الآخر ولكنهما ان تفرقا لم يتميزا تميزا تاما حتى كانت الارضية راسبة والمائية طافية
لم يكن ذلك كدورة بل لا بد وان يكون الارضية منبثة في المائية متفرقة فيها وانما يكون كذلك
اذا كان هناك ريح يفرقها اذ بطبع الارضية الانفصال عن المائية راسبة عنها اذا لم يكن فرق
بينها ولا بد ايضا وان يكون بحيث يحس مجموعهما مختلف الاجزاء في اللطافة والغلظ حتى يكون بعضها
وهي الاجزاء التي فيها الارضية يحس غليظة وبعضها يحس لطيفة وهي الاجزاء الخالية من الارضية
ولكن لا يكفي كان فان البول المختلف الاجزاء في الغلظ والرقة اذا كان البصر ينفذ في جميعه
نفوذا متشابها لم يكن كدرا بل لا بد وان يكون الاجزاء الارضية التي فيه دكنا او ملونة بلون آخر حتى

نضج الاتفاق والبول الكدر قد يكون رقيقاً وقد يكون غليظاً والثاني هو الاكثر لان اختلاط
الارضية بالبول لابد وان يوجب غلظه ومحال ان يكون رقيقاً جداً مائياً والا لم يكن فيه ارضية
فلم يكن كدرا وكل بول اما ان يكون بعض اجزائه يحجب البصر عن النفوذ او لا يكون والاول هو الكدر
والثاني يستحيل ان يكون كدرا وقد يشتبه الغليظ الصافي بالرقيق وقد فرق الشيخ بينهما من
وجوه احدها ان الغليظ اذا امتزج بالتحريك كانت امواجه كبارا لعسر قبول الغليظ للانقسام الى
اجزاء صغار وثانيها ان تلك الامواج يكون بطيئة الحركة وذلك لعسر قبول الغليظ للانفعال
وثالثها انه اذا تحرك ترى كثيرا النفاخات بطيء الانفقاء وذلك لان الغليظ يكون رياحه غليظة
ولا يكون تحللها الا من منفذ متسع والغليظ عسر الافتراق فيعسر احساس الريح فيه وان كانت كثيرة
وذلك يحدث منه النفاخات الكبار التي يبقى اللعب وخصوصا اذا كان مع غلظه لزجا ولا
كذلك البول الرقيق فان الريح التي يحدث فيه على يسر عنه فلا يحتبس فيها فيه الا ما كان قليلا
جدا فلا يكون تولدها النفاخات الكبار **البحث الرابع** في بيان ان النضج في القوام يجب ان
يتقدم على النضج في اللون قال الشيخ الرئيس رحمه الله والرقيق الذي يكثر فيه الصبغ يعلم
ان صبغه يبعد عن النضج والاعتدال فيه لا انضج القوام اولا لكنه من اختلاط المرة به فان اول
فعل الانضاج التقوم الصبغ والنضج في القوام اصل منه في اللون فلذلك البول الرقيق
الاصفر اذا دام في مدة المرض الحاد دل على شر وعلى فتور القوة الهاضمة الشرح قد بينا
ان اعتدال القوام البول يدل في اكثر الامر على نضج المواد فان كان مع اعتدال القوام اعتدال
اللون فلا شك انه يدل لا دال على النضج يكون اكد وان لم يكن اعتدال اللون موجودا كانت
الدلالة على النضج ضعيف واما لو وجد اعتدال القوام وان عدم مع ذلك اعتدال اللون لم يدل
على النضج البتة بل في اكثر الامر يدل على عدم النضج اذ لو كان النضج موجودا لكان قوام البول و
لونه معتدلين وان لم يعدم مع ذلك اعتدال اللون بل كان اللون معتدلا والقوام غير معتدل
لم يدل ايضا على النضج واما دلالته على عدم النضج فلا يخلو اما ان يكون عدم اعتدال القوام
البول لكونه غليظا او لكونه رقيقا فان كان يكون غليظا لم يكن دلالته على عدم النضج بينة وذلك
لان هذا كثيرا ما يكون لكثرة اندفاع المواد النضيجة بالبحران البول وان كان لكونه رقيقا
فان كان يكون غليظا لم يكن دلالته على عدم النضج منه ان لم يكن هناك شيء يعرف لا يعد
قوام البول لذلك اذا كان البول المعتدل رقيقا او علم انه ليس هناك رسوب فليعلم ان اعتدال
ذلك اللون ليس عن نضج والا لفعل النضج في القوام اولا فان النضج في القوام اصل منه في
اللون لان اعتدال القوام الفضول الذي يلزمه اعتدال القوام البول مقصود في النضج لان المقصود
بالنضج هو ان يصير المادة بحال يسهل على الطبيعة نفضها وذلك يحصل باعتدال القوام وكلا
من الغلظة والرقة مانع من سهولة الاندفاع اما الغلظ فلان الغليظ عسر الانفعال وبعيد عنه

الطرق واما الرقة فلان الرقيق يتخلل خلل العضو المحصور فيه وحمله فيعسر على الطبيعة دفعه
ولا كذلك اعتدال اللون فانه لو فرض ان اللون لم يعتدل لم يضر ذلك في سهولة الدفع **قوله** والبول
الرقيق الذي يكثر فيه الصبغ يعد لبنه الصبغ كان زيادة الصبغ لا دلالة لها عند الشيخ
على النضج البتة اذ اللون التابع للنضج عنده هو الاترجي فهنا يصح على راي جالينوس وجماعة
من الاقدمين فان اللون التابع للنضج عندهم هو اللون الذي بين الاصفر المشبع والاحمر الناصع
وذلك هو كثرة في الصبغ لا محالة فان قيل انه قال اولا ويكون كون الماء في الحميات الحادة المجرمنا
الى الزعفرانية والنارية فان كانت هناك وقد دل على حال الحسن النضج فلم ابتداء في اللون ولم يظهر
في القوام وبينهم ان قوله ذلك تفريع على مذهب القدماء فكيف يحتج بها على مذهبهم فلما اولهما
وهو قوله والرقيق الذي يكثر فيه الصبغ يعلم ان صبغه ليس عن النضج والا لفعل النضج فيه القوام
اولا فلانا مبادي النضج واماراته قد يظهر في اللون اولا فان الرطوبة اذا شرعت في الانطباخ فان
الحرارة الطابخة لا بد وان يحيل اولا لونها الى حالة ما واما القوام فانما يعتدل اذا كمل النضج فيكون
ظهور صلاح حال اللون قبل كمال النضج قبل ظهور الصلاح في القوام واما اذا كمل النضج فان كان
الصلاح في القوام يكون قبل كمال الصلاح في اللون واما ان كمال اعتدال اللون يتقدم على كمال
اعتدال القوام فغير ممكن وهو ان اعتدال القوام مقصود بالذات في النضج ولا كذلك كمال اعتدال
اللون **قوله** فلذلك البول الرقيق الاصفر اذا دام في مدة المرض الحاد دل على شر وعلى فتور القوة الهاضمة
وذلك لان هذا اذا كان لعدم النضج فدوامه يدل على دوام عدم النضج ولا شك ان ذلك انما يكون
لقصور عظيم في القوة الهاضمة وذلك لاشر لا محالة **البحث الخامس** في ذكر احكام بقية اقسام البول الرقيق
والغليظ قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه واذا رايت بولا رقيقا ثم رسا اختلافا اجزاؤه في الحمرة
والصفرة فاحدس بطلها وان كان رقيقا فيه اشياء كالنخالة من غير علة في المثانة فذلك
لاحتراق في الشعب والبول الغليظ في الامراض الحادة يدل بالجملة على كثرة الاخلاط وربما
دل على الذوبان وهو الذي اذا بقي ساعة جمد فغلظ الشرح قد بينا ان الشعب باذا تو
رقة البول وهو ما يلطف عنا الفضول المخالطة له وهو لا محالة مفرط السخونة فيكون
من تلك الفضول لطيفا في الاصل يكون مستعدا للاحتراق فبرمته فيصير لونه احمر ولكن لاحتوائه
يلحقها المرة الحمراء ومائيتها ليس كذلك يكون استعداده لذلك اقل فيبقى لونه اصفر فلذلك
يكون البول في الشعب رقيقه مختلف الاجزاء في الحمرة والصفرة وهذا انما يكون اذا لم يكن
الشعب شديد الافراط والا وجب كمال الاحتراق فصار البول اسود وكذلك الحكم كلما عن نضج
الشعب وغيره ونقول البول الرقيق لا يخلو اما ان يكون مختلف الاجزاء في الحمرة والصفرة او لا يكون
والاول هو الدال على الشعب كما قلناه والثاني اما ان يكون لونه ترجيا او لا يكون والاول يعلم
ان صبغه ليس النضج كما نبه لا ابتداء وقد ذكرنا ذلك والثاني لا يخلو اما ان يكون فيه اشياء كالنخالة

اولا يكون والثاني قد ذكرنا حكمه ويكون لعدم النضج او لسدة او لغير ذلك مما ذكرناه اولا والاول لا يخلو
اما ان يكون مع علة بالمثانة كجرب وغيره او لا يكون فان كان الاول كانت تلك الثفل من جرم المثانة
على ما بينه في كلامنا في الرسوب فان كان الثاني فقد يكون لاحتراق البلغم وقد يكون من جرم العروق
والبول الغليظ في الامراض الحادة اما ان يكون غليظا مفرطا او لا يكون فان كان الاول فقد ذكرنا
حكمه وهو انه في اكثر الامر يكون للذوبان ويدل على الشر وفي النادر للانفجار ودم وان كان الثاني
ففي الاكثر يكون لكثرة الاخلاط لان الاخلاط الكثيرة وان كانت رقيقة لكنها في مرض حاد لا انها
اذا كانت كثيرة جدا كان البول بسببها غليظا لعلها ما يكون فيه من المائية بالنسبة الى تلك الاخلاط
وقد يكون للذوبان وهو الاقل لان الذوبان في اكثر الامر يكون منه البول غليظا وفرق بين الكائن
من الذوبان وبين الاول ان الذوباني يكون معه اشتعال شديد وقوة نتن ويزداد غلظا اذا بقي مع
لانه يجمد **البحث السادس** في اقسام البول الرقيق والغليظ بوجه آخر قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
وبالجملة سبب كدورة البول الارضية مع ريح مخالط المائية فاذا اختلطت هذه كانت كدورة
وفي انفصال بعضها من بعض تجتمع الصفا ثم يجب ان ينظر الى احوال ثلثة لانه اما ان يبال رقيقا
ثم يغلظ فيدل على ان الطبيعة مجاهدة هو النضج لكن المادة بعد لم تنقطع من كل مجرى وهي ثائرة
وربما دل على ذوبان الاعضاء واما ان يبال غليظا ثم يصفو ويتميز منه الغليظ راسبا فيدل على
ان الطبيعة قد قهرت المادة وانضجها وكلما كان الصفا اكثر والرسوب اوفر واسرع فهو على
النضج ادل والحال المتوسط بين الاول والاخر ان دامت وكانت الطبيعة قوية والقوة ثابتة
حذر انه سيبلغ منه الانضاج التام وان لم يكن القوة ثابتة فخيف ان يسبق الهلاك النضج واذا
طال ولم يكن علامة تجمعه اندر بصداع لانه يدل على ثوران وعلى رياح بخارية واما الذي يأخذ من
الرقة الى الخثورة وسرعته من الواقف على الخثورة فكثير من الافات وكثيرا ما يغلظ البول بكد
لسقوط القوة لا لدفع الطبيعة واما البول الذي يبال مائيا ويبقى مائيا فهو دليل على عدم النضج
البتة الشرح قد علمت ان الكدورة ما هي وما سببها وانها انما تتحقق من مخالطة الاجزاء الارضية
للمائية بحيث يرفعها ويسبها في تلك المائية ولا شك ان ما يتوقف وجوده على حصول امور فان اي
واحد من تلك الامور انتفى لم يوجد ذلك الشيء وكذلك اذا بعض هذه بعض انتفت الكدورة
وكان من ذلك الصفا ونقول كل واحد من البول الغليظ والرقيق اما ان يبقى على حاله او ينتقل
عنها وانتقاله عنها اما ان يكون الى ضد تلك الحالة او الى التوسط بينهما وكل ذلك اما ان يكون بعد
تعب بول الكثرة او يحسب بول واحد والمنتقل من حالة الى غيرها بحسب بول الكثرة اما ان يكون انتقاله
بتدريج او لا يكون كذلك فهي ستة عشر قسما فلنفصل الكلام في كل واحد منها ونذكر حكمه فالصنف
الاول بول رقيق ودام كذلك في ابوال كثيرة وقد ذكرنا حكمه فيما مضى وبينا انه ينذر براح الثاني
بول رقيق ودام كذلك في بول واحد اكثر ما يكون اذا كان البول مائيا وقد ذكرنا حكمه وما يدل عليه

الثالث

الثالث بول رقيق يدرج في ابوال كثيرة الى الاعتدال وهذا كما يكون البول في المرض الحاد فيما ثم نضج وهو
يدل على جودة فعل الطبيعة وعلى خير الرابع بول رقيق انتقل الى الاعتدال بغير تدريج وذلك بحسب
ابوال اكثرها هذا يكون لاحد امرين وهو اما ان يكون رقته اولا كانت لسوء هضم او كثرة شرب
او ما شاكل ذلك ثم في اليوم الثاني عاد البول الى حالة الطبيعية لزوال سبب الرقة واما ان
يكون لان المادة كانت مطاوعة جدا في النضج والقوة فيه فكملت النضج دفعة الخامس بول رقيق
تدرج الى الغلظ في ابوال كثيرة وهذا كما يكون في المرض الحاد فانه بعد ان ينضج يدفع الطبيعة المواد
الى جهة البول فيغلظ ويسد ويكون البحران بالادرار ويحكم غلظه وقل ان يصير هذا غليظا
لا بد وان يصير بعده لا ضرورة ان الانتقال من الرقة الى الغلظ بتدريج السادس بول رقيق انتقل
الى الغلظ دفعة وذلك بحسب ابوال هذا في الاكثر يكون لاحد امرين اما لسدة كانت اولا اوجبت
رقة البول ثم انحلت فغلظ البول دفعة لكثرة ما يخرج من الفضول المتقدم احتباسها بسبب السدة
واما للذوبان بان يكون المرض حادا جدا فكان البول اولا رقيقا لرقة المادة ثم عرض الذوبان
فغلظ البول دفعة السابع بول رقيق انتقل الى الاعتدال بحسب بول واحد بان يكون عند ما
بال كان رقيقا كلما ترك ساعة اعتدل قوامه وهذا يحدث اذا كان مما يقوم البول عند ما يبال
رقيقا ثم لا يرد تكاثف وغلظ قليلا فيعتدل القوام وانما يكون كذلك اذا كانت الطبيعة قد نضجت المادة
نضجا تاما فتاثرت عنه المادة لكنها لم تطع بعد من كل جهة فلذلك لم يكمل اعتدال القوام الا اذا برد
ولو كان النضج كاملا لكان البول لا محالة الثامن بول رقيق صار بعد ساعة غليظا هذا اكثر ما يكون
للذوبان فيكون ما يخرج مع المائية رقيقا ولا اسود ما فاذا جمد بالبرد غلظ جدا فغلظ البول ويمكن
هذا البول لمادة قد نضجت نضجا تاما وذلك لان تلك المادة اما ان يكون في الاصل رقيقة فلا يصير
بالبرد غليظة جدا حتى يغلظ البول او يكون في الاصل غليظة فلا يكون النضج القاصر يجعلها رقيقة
التاسع بول غليظ دام على غلظه في ابوال كثيرة هذا يكون لقصور النضج مع كون المواد غليظة فلذلك
يدل على طول المرض وربما دل على حدوث حصاة العاشر بول غليظ واحد بقي على غلظه ولم يتغير
هذا يكون لمواد غليظة او كثيرة سدد فمع البول الحادي عشر بول غليظ تدرج في ابوال كثيرة الى الاعتدال
هذا يكون بحيث المادة غليظة وقد نضجت لما اعتدل قوام البول الثاني عشر بول غليظ انتقل
الى الاعتدال دفعة بحسب ابوال الكثيرة هذا يكون لاحد امرين اما المادة شديدة القبول للنضج
مع غلظها فلذلك اعتدل قوامها في يوم واحد واما لان النضج كان كاملا اولا وانما غلظ البول لانه
كان بالبول فغلظ لكثرة ما يندفع فيه ثم كان انتقاص المادة في ذلك اليوم فلذلك فسد البول الى الاعتدال
الثالث عشر بول غليظ تدرج الى الرقة في ابوال الكثيرة هذا يكون في الاكثر لسيل المواد الى جهة اخرى بتدريج
الرابع عشر بول غليظ صار رقيقا دفعة بحسب ابوال الكثيرة هذا يكون لاحد امرين اما المرض بحران او ليل
المواد الى جهة اخرى دفعة الخامس عشر بول غليظ صار عليه ساعة اعتدل قوامه هذا يكون اذا كانت المادة

الخارج في البول قد نضجت لكنها بعد في الغليان فما دام البول لم يبرد بعد كان السواد من الغليان
باقيا فكان البول غليظا فاذا سكن الغليان اعتدل قوامه لاجل حصول النضج فلا بد وان يكون هذا النضج
في اوله كما لو كان قد كمل لكان الغليان قد بطل فكان يكون البول بعد الامر حين يبال السادس عشر
بولا غليظا يصير عليه ساعة فصار رقيقا هذا يكون الغليان لم يكمل معه النضج ويكون المواد في الاصل
رقيقة فاذا برد البول سكن الغليان الموجب للتثوير فرقت المادة **قوله** ثم يجب ان ينظر الى احوال
ثلثة احدها ان يبال رقيقا ثم يغلظ وثانيها ان يبال غليظا ثم يرق وثالثها ان يبقى على حاله في رقته
وغلظه والاحسن ان يجعل هذه الاقسام اربعة وذلك لان كل واحد من البول الرقيق والغليظ
اما ان يبقى على حاله او ينتقل الى مقابلها فيكون الاقسام اربعة لكن الشيخ جعل البول الباقي على حاله
قسما واحدا سواء كان رقيقا او غليظا والمراد بهذا الانحصار الانتقال الى البقاء على ما هو عليه
ما يكون كذلك يجب بولا واحدا **قوله** وكلما كان الصفا اكثر والرسوب اوفر واسرع فهو على النضج
ادل وهذا ظاهر وذلك لان سرعة الرسوب مع الصفا انما يكون لسهولة مباينة الارضية المائية
وانما يكون كذلك اذا كان النضج اكثر وتحلل المادة اكثر بسرعة التبقها **قوله** والحال المتوسطة بين الاول
وبين الاخر اذا دامت وكانت الطبيعة قوية والقوة ثابتة حدس انه سيبلغ منه الانضاج وان لم تكن القوة
ثابتة ففا ان يبق الهلاك النضج يريد بهذه الحال المتوسطة ان يكون البول باقيا على حاله في رقته او غلظه
ولا شك ان هذه الحال اردى من الحالين الاولين واولى على ضعف النضج اما الباقي على رقته فظاهر لانه
انما يكون اذا كان البول مائيا فلا يكون فيه اجزاء يغلظ بالجمود بالبرد واما الباقي على غلظه فلانه لا بد
يدل على ان الاخلاط في الغليان والمادة بعد لم ينفصل فلذلك يكون هذا البول اقل من القسمين
الاولين لان فيهما يكون المادة قد انفعلت انفعالا ما لكن ذلك الانفعال لم يتم واما كان البول الباقي
على حاله اذا دام كان حكمه كذلك لان ذلك انما يكون لفرط عصيان المادة على النضج فانما يمكن ان
يتم نضجها في زمان طويل فاذا كان كذلك فان كانت القوة ثابتة قوية كان الغالب من حالها انها لا
بالصبر على المرض الى ان يتم النضج لم يبق الهلاك لان النضج وخصوصا فالقوة اذا كانت ضعيفة لا تبقى في
النضج الى زمان طويل جدا **قوله** واذا طال الشدة لم يكن علامة محمودة انذر بصداع لانه يدل على ثوران وعلى
بخارية يريد بذلك اذا طال البول الغليظ الباقي على غلظه وهو احد قسمي الحال المتوسطة وذلك لان
هذا كما قلنا انما يبقى على حاله لكون الغليان موجودا والمادة غير مطاوعة للنضج وهذا الانحصار اذا لم يكن
معه علامة تدل على الهلاك وهي كون القوى ضعيفة لم يكن بد من صداع ولان طبخ المادة العاصية لا بد
وان يعرض معه رياح بخارية تصعدها الغليان **قوله** والذي يتخذ من الرقة الى الخثورة ويستقر من الخثورة
على الخثورة في كثير من الاوقات يريد بالذي يتخذ من الرقة الى الخثورة الذي يبال اولا رقيقا ثم بعد ساعة يخثر
وهذا القسم الاول وهو يجب ان يكون بحرانية يدوم على هذه الحالة ومراد الشيخ ههنا انه يبين ان دوام البول على
غلظه وهو احد قسمي الحال المتوسطة اردى من دوام القسم الاول وذلك لان القسم الاول يكون فيه المادة

قد انفعلت انفعالا ما وانما لم يحتج ان يبين ان ذلك اردى من القسم الثاني لظهوره لان في القسم الثاني
انفعال المادة اكثر ولذلك هو يقارن النضج وايضا لان القسم الثاني بعيد ان يدوم وكذلك
وذلك لانه انما يكون اذا قاربت المادة كمال الانضاج ومع ذلك يلزم ان يتم النضج بسرعة فيكون البول
حين ما يبال بعده لا فلا يكون ذلك البول قد دام على حاله وانما كان هذا في كثير من الاوقات
ولم يكن في كلها لان في بعض الاوقات يكون القسم الاول للذوبان فلا يكون احمد من الواقف
على الخثورة **قوله** وكثيرا ما يغلظ البول ويجمد لسقوط القوة لا لدفع الطبيعة سبب ذلك ان
القوة اذا سقطت عجزت عن امساك الرطوبات فيخرج بنفسها ولا يرسلها يخرج ما كان منها ارضيا
غليظا لان الثقيل يكون اثقل ويلزم ذلك ان يجمد البول ويغلظ وايضا اذا سقطت القوة استولى البرد
على ما في البدن فاذا استولى البرد جمدت الامر المخالط للبول التي كانت رقيقة فغلظ البول
وكدر وصار ذلك كالبرد الخارج في تغليظ البول وتكديره اياه **قوله** واما البول الذي يبال غليظا
وسيبقى ثابتا فهو دليل عدم النضج البتة غرضه بيان ان القسم الاخر من اقسام الحال المتوسطة بين القسمين
الاولين وهو الذي يبقى على رقته اردى من القسم الاول منها وهو الذي يبقى على غلظه وذلك
لان ذلك الغلظ كما بينا كان للغليان فلان الطبيعة فاعلة في المادة لكن المادة غير مطاوعة
واما الباقي على رقته فلما يثبت فهو يدل على عدم التصرف في المادة البتة حتى يخرج كما كان شرب
فلذلك ان هذه الحال اردى من كون الطبيعة فاعلة وان كانت المادة غير قابلة **البحث السابع**
في احكام اقسام البول الغليظ قال الشيخ الرئيس رحمه الله تعالى البول الغليظ احمد ما كان
سهل الخروج كثيرا لانتقاض المعاود الرسوب هنا مرى القابلة وما يجري مجراه واذا كان ما يبال غليظا
ثم احدث رسوبا على التدريج مع غزارة فذلك محمود وربما كان عقيب الغليظ الكدر القليل
دليل خير وذلك لانه اذا انفجر الغليظ الكدر الذي كان يبال قليلا قليلا دفعة واحدة بولا
كثيرا بسهولة فانه كثيرا ما يخلص به العليل سواء كانت العلة شيئا من الحميات الحادة او غيرها
من الامراض الامتلائية لو كان الامتلاء لم يعرض منه بعد مرض ظاهر وههنا ضرب من البول اذا
البول الطبيعي للون اذا افرط في الغلظ دل احيانا على جودة نفض للخلط وكثرة ونضجه سهولة
الخروج وقد يدل احيانا على التلف لدلالته على كثرة الاخلاط وضعف القوة ويدل عليه عسر
الخروج وقلما يخرج البول الغليظ الجيد الذي هو بحران الامراض الطحال وحميات مخالطة لا
يتوقع فيه الاستفراغ فان الطبيعة تميل الى الدفع البول السود وبالجملة يدل على كثرة الاخلاط مع
اشتمال من الطبيعة عليها وانضاجها البول الغليظ الذي له ثفل فربما يدل على حصاة والبول
الغليظ الدال على انفجار الاورام قد يدل عليه مما يخالطه وبما قد سبقه اما بما يخالطه فكان لون
يوجد فيها الرائحة المنتنة والحرارات المنفصلة معه كقطع بيض وحمراء وكغسالة اللحم او غير
ذلك على الانفجار من الورم مما ينبئ عليه بعد واما بما سبقه فان يكون قد كان فيما سلف

علامة الورم او قرحة بالمثانة او الكلية او الكبد او نواحي الصدر فيدل ذلك على الانفجار من الورم
ان كان قبله بول يشبه غسالة اللحم الطري فهو من جهة الكبد وبراز كذلك فالورم في مقعره
وان كان قد سبق ضيق نفس وسعال يابس ووجع في اعضاء الصدر يابس فهو ذات الجنب انفجر
واندفع من ناحية الشريان العظيم واذا كان في ذلك الذي هو المدة نضج كان محمودا وربما بال
الصحيح المستعد التارك للرياضة بولا كالمدة والصديد فسمن بدنه وبرئ وزال به هذا الذي به امر ترك
الرياضة وايضا اذا كان في الكبد وما يليه سدد فربما كان غلظ البول لانفتاحها واندفاع ما
ولا يكون هذا الغلظ قبيحا والذي عن الانفجار يكون قبيحا واذا كان ذلك البول مع الغلظ الى
السواد وكان معه وجع في ناحية اليسار فهو من ناحية الطحال وعلى هذا القياس ان كان فوق
الثندوة واعلى البطن فهو من ناحية المعدة واكثر ذلك يكون من الكبد ومجاري البول البول الكدر
اكثر ما يدل على سقوط القوة واذا استقطت القوة اسود البول البرد وكان كالبرد الخارج البول الكدر
الشبيه بلون الشراب الردي ومنه الحمصي يكون للحبالى واصحاب [illegible] والمرضان مزمنة في الاحشا
والبول الذي يشبه ابوال الحمير وابوال الدواب وكان يسطح الشيء سوده يدل على فساد اخلاط البدن
واكثره على حمام علت فيه حرارة ما فثورت ريحا غليظه ولذلك قد يدل على الصداع الكائن والمطر
وقد يدل اذا دام على البرغش والبول الذي يشبه لون عضو ما فان دوامه يدل على علة بذلك العضو
قال بعضهم انه اذا كان في اسفل البول شبه شعر او دخان طال المرض وان كان في جميع المرض تتقدم
بورث الخام بعارق المدة بالنتن البول المختلف الاجزاء كلما كان الاجزاء الكبار فيه اكثر دل على ان
عجز الطبيعة اشد والطبيعة اقدر والمسام اشد انفتاحا والبول الذي يرى فيه كالخيوط مختلطة
بعضها ببعض يدل على انه يسيل اثر الجماع الشرح قد بينا اولا ان الاسلم من البول الغليظ هو الذي
يستفرغ منه شيء كثير لان ذلك يدل على ان غلظه لكثرة ما يدفعه الطبيعة الجيدة البول من الفضول واكثر
ذلك يكون على سبيل البحران فان كان مع هذا سهل الخروج كانت دلالته على ذلك اكثر ومثل هذا
يبرا من الفالج وما يجري مجراه كالتشنج والرعشة واوجاع المفاصل وغيره للشواعل ان حصول
البرد لهذا البول من الامراض العرقية اولى من الامراض العصبية فلذلك مثل التشنج بالامراض
العصبية ليعلم ان تغيرها بطريق الاولى وهذا البول الغليظ الذي للبحران لابد وان يكون
يعود الى الحال الطبيعيه وذلك لا يصح يكون بان يرق وعوده الى الرقة اما ان يكون بتدريج
او لا يكون كذلك والثاني كما بيناه اولا بتدريج بالنكر والاول هو كمال انتقال الامر لان المادة
التي يخرج بالبول يسهل لاجله كل بول يوجد وكلما قلت رقة البول لقلة ما يخرج معه منها فاذا
كان ذلك مع غزارة علم ان تلك الرقة سببها قلة المادة وعجز الطبيعة عن دفعها والا لم يكن
البول غزيرا قوله وربما كان يعقب الغليظ الكدر الكثير الغليظ دليل خير معناه ان البول الغليظ
القليل اذا اعقبه البول الغليظ الكدر الكثير فربما كان ذلك دليل خير وذلك اذا كان غلظ البول

او لا لغلظ المواد وكثرتها مع عجز القوة عن دفعها ثم انفجرت ذلك بسبيل غير تام مع غلظه وذلك بان يقوى
القوة على دفع تلك المادة بعجلها دفعة وهذا المعنى قوله وذلك اذا انفجر الغليظ الكدر الذي
كان قليلا قليلا فبال دفعة واحدة بولا كثيرا بسهولة فان قيل فكيف يكون الطبيعة اولا عاجزة عن
دفع تلك المواد ثم لما ضعفت بطول المرض تقوى على ذلك قلنا لا امتناع في هذا فان تلك المادة
يكون اولا لم تنضج فلا يمكن الطبيعة دفعها واما بعد ذلك فيكون تلك المادة قد نضجت فيكون
دفعها اسهل وان ذات القوة قد ضعفت واذا كان لون البول طبيعيا فلا يخلو اما ان يكون
قوامه رقيقا او غليظا او معتدلا فان كان قوامه معتدلا فذلك هو البول الصحي وان كان قوامه
رقيقا فهو يدل على حال من النضج ويعلم ان ذلك اللون ليس لكمال النضج والا لكان معه القوام
وقد ذكرنا هذا وان كان قوامه غليظا فهو الذي نتكلم فيه الان ونقول انه يدل على احد امرين
احدهما ان يكون النضج حاصلا ويكون غلظ البول لكثرة ما يندفع معه من الفضول ويعرف
هذا بغزارة البول وسهولته وان يصادف البدن عقيبه خفا وان يكون عند منتهى المرض
ليكون في وقت النضج وثانيهما ان يكون ذلك لان اخلاط البدن معتدلة الكيفية لكنها
كثيرة جدا فلكونها صالحة معتدلة الكيفية يوجب كون لون البول طبيعيا ولكونها كثيرة يوجب
كون البول غليظا فلذلك يدل البول الذي هو كذلك على التلف واذا كان دام كذلك وكان
سببه الربيب الذاتي لان مثل هذا انما يدوم اذا كانت الطبيعة عاجزة عن التصرف في
تلك المادة وانما يعجز الطبيعة عن التصرف في المادة المعتدلة الكيفية اذا كانت كثيرة جدا
والقوة ضعيفة ولا شك ان ذلك قتال ويعرف هذا بعسر خروج البول وقلة ما يخرج
قوله البول الغليظ الجيد الذي هو بحران لامراض الطحال والحميات المختلطة لا يتوقع فيه
الاستواء فان الطبيعة بكليتها الدفع معناه لا يتوقع فيه وجوب الاستواء اي لا يظن به انه لا
يكون الاستواء حتى يكون استواه فرقا بين كونه بحرانيا وبين كونه ذوبانيا او غير ذلك وانما لا يكون
الاستواء فيه واجبا اما اذا كان بحرانا لامراض الطحال فلان مادة امراض الطحال الشديدة
الغلظ ثابتة ارضية يكون دفع الطبيعة لها اسهل من تعديلها وتسوية اجزائها واما الحميات
المختلطة فلان موادها يكون شديدة الاختلاف فيعسر على الطبيعة جعلها مستوية ولذلك يكون
دفعها اسهل من ذلك فلذلك اذا كانت فاعلة للدفع فيهما لم يتوقف دفعها فيهما على ذلك قوله
البول السود في الحمى يدل على كثرة الاخلاط مع اشتغال من الطبيعة بها وانضاجها الى ان يبدو
هو ضرب من الكدر يكون لكثرة الغليان كما في العصارات لتراكمه عند غليانها ولا شك ان هذا
انما يكون من اخلاط كثيرة حتى يكون الطبيعة محتاجة في انضاجها الى ذلك قوله البول الغليظ
الذي يتغذى يدل على حصاة يريد بالبول الزيتي ما يكون زيتيا في لونه وقوامه لا يكون كالدم
في دسومته وانما كان هذا يدل على حصاة ويريد بذلك حصاة الكلى لان هذا الاعمل وانما

يكون من مادة غليظة لزجة فعلت فيها حرارة عامدة وانما يكون هذه الحصاة مختصة بالكلية لان الفضل الذي يميل الى الصفرة وحصاة المثانة لونها ابيض قوله والدفع من ناحية الشريان العظيم غرضه بيان انه كيف يمكن خروج قيح ذات الجنب المنفجرة الى فضاء الصدر من جهة البول والبراز مع كون الحجاب يمنع ذلك من الانحدار الى جهة المعدة حتى ينفذ الى الامعاء والى الكبد من المثانة ويخرج في مجاري البول فبين انها ينفذ لا من هناك بل الشريان العظيم الممتد على الصلب بجعلها ان ينفذ في شعبة منه آخذة الى الكلى ومن هناك الى المثانة واما انما يخرج من ذلك بالاسهال فينفذ في شعب هذا الشريان الآخذة الى الامعاء وانما يكون نفوذ هذه المادة في الشريان اولى من نفوذها في المجرى لان ذلك الجزء مرور الغذاء والمدة بالجملة وذلك مانع للمقصود منها وهو تحصيل غذاء البدن لان ذلك ينفرها عن جذب الغذاء وتقربها عنه واما كيف يمكن نفوذ المدة مع غلظها في مسام الشرايين مع ضيقها فهذا ليس بعجب من نفوذها في العظام فان كثيرا ما ينفذ المدة في ذات الجنب من الاضلاع الى الخارج قوله البول الكدر الشبيه بلون التراب الردي او بماء الحمص فيكون للحبالى ولاصحاب اورام حارة مزمنة في الاحشاء اما كونه هكذا في الحبالى فلاحتباس دم الحيض فيهن وتكاثر الجنين يخالصه وما هو صالح منه واما كونه في اصحاب اورام حارة مزمنة في الاحشاء فلان الدم يفسد بفساد هضمهم ويكثر فضوله ويكون تغير شربه وكذلك الوانهم قوله والبول الذي يشبه ابوال الحمير وابوال الدواب يكون كالمحلول فيه شيء يدل على فساد اخلاط البدن واكثره على خام عملت فيه حرارة ما فيورث ريحا غليظة ولذلك قد يدل على صداع كائن او منتظر وقد يدل اذا دام على الليثرغس هذا انما يكون من غليان قوي وانما يكون ذلك من حرارة قوية ولا بد وان يكون الرطوبات غليظة باردة والا لطفت بغير ه فلم يكن البول كذلك ومهما كانت الحرارة قوية والمادة غليظة عاصية فلا بد وان يتكون من ذلك ابخرة كثيرة والدماغ في جهة تصعدها وذلك يوجب الصداع فاما ان يكون حادثا او سيحدث وان كانت الابخرة كثيرة وغليظة ورطبة فكثيرا ما يحدث عنها الليثرغس وهو السرسام البارد ويسمى النسيان قوله والبول الذي يشبه لون عضو ما فان دوامه يدل على علة بذلك العضو وذلك لان فضول كل عضو يكون شبيهة به لانها فضلة تغذاية الذي قد يشبه به فاذا دام البول على لون عضو ذلك لان فضول ذلك العضو يكون كثيرة حتى يغلب على فضول باقي الاعضاء فيكون لون البول تابعا لها وكثرة فضول العضو يكون لضعفه وانما يكون ذلك لعلة فيه وقد قال جالينوس والبول الذي يشبه لون عضو من اعضاء البدن او جوهره اذا دام او كان ذلك العضو عليلا لا بد ان يدل على ذوبان ذلك العضو قوله قال بعضهم انه اذا كان في اسفل البول شبيه بغيم او دخان طال المرض وان كان في جميع المرض فانه يموت وانما كان كذلك لان هذا انما يكون من مادة تحللها

رياح بعد هيجانها حتى يشبه الغيم والدخان وانما يكون كذلك اذا كانت الطبيعة قاصرة عن تحليل تلك الريح وكونها في اسفل البول يدل على غلظها حتى لا يقوى تلك الريح على خرق ما صاعدة ومثل هذا ايضا يطول المرض لا محالة فان كان هذا في جميع المرض دل على قصور الطبيعة جدا اذا لم يقو على تحليل تلك الريح وتحليل تلك المادة في جميع اوقات المرض وهذا لا محالة يكون قتالا وفي الحاوي انه اذا كان البول مثل الدخان من اسفله الى راسه فان صاحبه يموت سريعا قوله البول المختلف الاجزاء كلما كانت الاجزاء الكبار فيه اكثر دل على ان عمل الطبيعة انفذ والطبيعة اقدر والمسام اشد انقباضا اما دلالة هذا على بعد المنافذ وقوة الطبيعة على الدفع فظاهر لان الشيء الكبير انما ينفذ من منفذ واسع ودفعه على الدفع اقوى واما ان عمل الطبيعة فيه انفذ فليس كذلك في كل شيء فان الاجزاء الصغار يكون تفسير الطبيعة لها وتفريقها لا محالة اكثر والبول الذي يرى فيه كالخيوط مختلطة بعضها ببعض يدل على انه بيل اثر الجماع وذلك لان مجرى المني يلتقي مجرى البول في داخل القضيب فاذا لم يبل عقيب الجماع لم يبل اثره خالط البول الخارج ما يبقى من المني هناك واستصحبه في جريانه بحث مفرد واينا ان نذكر فيه اقسام البول بحسب لونه وقوامه ليكون اقسامه مضبوطة وقد بينا ان اصول الوان البول خمسة وهي الاصفر والاحمر والاخضر والاسود والابيض والبول الاصفر ينقسم الى ستة اقسام وهي التبني والاترجي والاشقر والنارنجي والناري والاحمر الناصع والاحمر ينقسم الى اربعة وهي الاصهب والوردي والاحمر القاني والاحمر القاتم والاخضر ينقسم الى خمسة وهي الفستقي والكراثي والزنجاري والاسمانجوني والنيلجي والاسود ليس لاصنافه اسماء خاصة فلذلك يعد صنفا واحدا والابيض يقال على المشف وعلى الحقيقي فهذه ثمانية عشر صنفا من البول وكل واحد منها لا يخلو قوامه اما ان يكون رقيقا او غليظا او متوسطا فيكون اصناف البول بحسب اللون والقوام اربعة وخمسين صنفا الاول بول تبني رقيق هذا يكون لكثرة المائية او لقلة الصفراء الصابغة على ما قلناه الثاني بول تبني متوسط القوام هذا يكون قليل الوقوع لانه في غالب الامر يكون لاعتدال القوام للنضج وهو ينافي اللون التبني ويمكن حدوثه بان يغلب على البول بلغم متوسط القوام للنضج ودقيق لكنه كثير مع صفراء قليل الثالث بول تبني غليظ هذا قليل ايضا لكنه اكثر من الثاني ويحدث من مخالطة بلغم كثير غليظ مع صفراء قليل الرابع بول اترجي رقيق هذا قليل ايضا ويكون اما لبول نضيج ابيض مع سدة يمنع نفوذ ما يعدل القوام او لمخالطة الصفراء للبول اذا كانت رقيقة ومتوسطة المقدار الخامس بول اترجي متوسط القوام هذا البول الصحي السادس بول اترجي غليظ يحدث من مخالطة صفراء مع كثرة المائية او لتمام النضج وكثرة اندفاع المواد السابع بول اشقر رقيق هذا من مخالطة صفراء رقيقة كثيرة للمائية الثامن بول اشقر متوسط القوام هذا يحدث لمرض صفراوي قارب كمال النضج التاسع بول اشقر غليظ هذا يكون لكثرة اندفاع الصفراء في البول مع انها قد قاربت النضج العاشر بول ناري رقيق هذا يكون في الامراض الصفراوية

قبل النضج الحادي عشر بول ناري متوسط القوام هذا يكون في الامراض الصفراوية اذا توسط النضج
فيها الثاني عشر بول ناري غليظ هذا يكون لكثرة صفراء محترقة مخالطة للمائية الثالث عشر بول ناري
رقيق هذا يكون في امراض الصفراوية قبل النضج اذا كانت الحرارة قوية الرابع عشر بول ناري متوسط
القوام هذا يحدث في الامراض الصفراوية اذا كانت الحرارة قوية وقاربت الطبيعة كمال النضج الخامس
عشر بول غليظ ناري هذا نادر ويحدث في الاكثر لكثرة صفراء محترقة مع حرارة قوية السادس عشر بول احمر
ناصع رقيق يكون هذا في ابتداء الامراض الصفراوية القوية الحارة السابع عشر بول احمر ناصع متوسط
القوام هذا يكون في الامراض الصفراوية القوية الحارة اذا قاربت المادة كمال النضج الثامن عشر بول
احمر ناصع غليظ هذا يكون لكثرة اندفاع الصفراء في البول التاسع عشر بول اصهب رقيق هذا يكون
في ابتداء الامراض الدموية اذا لم يكن الامتلاء فيها مفرطا وخصوصا اذا كان الدم فيها يخالطه
صفراء العشرون بول ابيض متوسط القوام هذا يكون عند نضج مرض صفراوي واندفاع مادته
الى البول بكثرة ويكون لمرض دموي قد قارب النضج الحادي والعشرون بول اصهب غليظ هذا
يكون في ابتداء مرض دموي يخالطه صفراء اذا كان الامتلاء كثيرا لحق غلظ البول وكان
الدم والصفراء او بما معا غليظين الثاني والعشرون بول وردي رقيق هذا يكون كثيرا في
ابتداء المرض الدموي اذا كان هناك سدد لا يخرج معها الا المائية الثالث والعشرون
بول وردي متوسط القوام هذا يكون في الامراض الدموية اذا قاربت النضج التام الرابع
والعشرون بول وردي غليظ هذا يكون في ابتداء الامراض الدموية اذا لم يكن الامتلاء فيها مفرطا
جدا وخصوصا اذا كان الدم فيها غليظا كدم اصحاب التخم واصحاب الاغذية الغليظة الخامس والعشرون
بول احمر قاني رقيق هذا يكون في مبتداء الامراض الدموية اذا كان الامتلاء فيها كثيرا وكان ذلك
لفقد
رقيق الدم جدا وكان هناك سدد لا ينفذ معها الا المائية وربما كان لاندفاع صفراء كثيرة جدا
السادس والعشرون بول احمر قاني متوسط القوام هذا يكون في الامراض الكثيرة الدم جدا اذا قاربت
النضج السابع والعشرون بول احمر قاني غليظ هذا يكثر جدا ثم في ابتداء الامراض الدموية حيث
الامتلاء مفرطا او الدم غليظا الثامن والعشرون بول احمر قاتم رقيق هذا وجوده نادر واكثره
عن صفراء محترقة او تكاثف نفذت دفعة بالبول كما يكون في اليرقان التاسع والعشرون بول احمر قاتم متوسط
القوام هذا يكون في الامراض الدموية اذا كان الدم كثيرا جدا وخصوصا مع حرارة وقد قاربت
النضج الثلاثون بول احمر قاتم غليظ هذا يكون كثيرا في الامراض الكثيرة الدم جدا اذا كان معها حرارة
واكثره يكون من سوداء دموية الحادي والثلاثون بول فستقي رقيق جدا هذا نادر واكثره اذا كان هناك
سدد لا ينفذ معها الا المائية واما السبب الفاعل له فانه هو حرارة او برودة فقد ذكرنا في كلامنا
في طبقات اللون الاخضر الثاني والثلاثون بول فستقي متوسط الغلظ هذا سببه هو سبب الفستقية
في البول اذا لم يكن المادة غليظة الثالث والثلاثون بول فستقي غليظ هذا يكون اذا احدث سبب الفستقية في

مادة غليظة الرابع والثلاثون بول كراثي رقيق هذا يكون من احتراق صفراء رقيقة الخامس و
الثلاثون بول كراثي متوسط القوام هذا يكون بحسب الصفراء المحترقة محجة السادس والثلاثون بول
كراثي غليظ هذا نادر ويكون بحسب الصفراء المحترقة محجة اذا كان المندفع منها في البول كثيرا السابع
والثلاثون بول زنجاري رقيق هذا نادر ويكون بحسب الصفراء المحترقة رقيقة وهذا نادر ايضا الثامن
والثلاثون بول زنجاري متوسط القوام هذا يكون بحسب الصفراء المحترقة رقيقة وهو نادر ايضا التاسع
والثلاثون بول زنجاري غليظ هذا يكون بحسب الصفراء المحترقة غليظة الاربعون بول اسمانجوني رقيق
هذا يكون اذا كان هناك سدد لا ينفذ معها الا الرقيق الحادي والاربعون بول اسمانجوني متوسط
القوام هذا يكون بحسب الجمود في مادة لطيفة الثاني والاربعون بول اسمانجوني غليظ هذا هو الاكثر
من البول الاسمانجوني الثالث والاربعون بول نيلجي رقيق هذا نادر جدا ويوجد اذا كان هناك
سدد لا ينفذ معها الا الرقيق الرابع والاربعون بول نيلجي متوسط القوام هذا ايضا نادر ويوجد
اذا كان هناك سدد يمنع نفوذ الغليظ الخامس والاربعون بول نيلجي غليظ هذا هو الاكثر من
البول النيلجي السادس والاربعون بول اسود رقيق هذا نادر جدا ويكون عند استعمال الشراب
الاسود اذا لم ينصرف عنه الطبيعة السابع والاربعون بول اسود متوسط القوام هذا يكون لاحتراق
مواد رقيقة او لتكاثف الصفراء كما يكون في اليرقان الثامن والاربعون بول اسود غليظ هذا هو
الاكثر من البول الاسود التاسع والاربعون بول ابيض بمعنى الشفاف رقيق هذا هو الاكثر من الشفاف
ويكون لعدم النضج في المادة المشروب الخمسون بول شفاف متوسط القوام هذا يكون
لمخالطة البلغم من غير حصول النضج الحادي والخمسون بول شفاف غليظ هذا لا يوجد لعلة انه لا ينفذ
القوام الزائد في غلظه على الاعتدال الى الاشفاف الثاني والخمسون بول ابيض بالحقيقة رقيق
هذا اكثره يكون من مخالطة البلغم رقيق الثالث والخمسون بول ابيض بالحقيقة غليظ هذا هو الاكثر
من البول الابيض الحقيقي وبعض الفضلاء منع من وجود الاسود الرقيق والاحمر القاني ويجوز
ان يكون مراده بذلك انهما لا يوجدان كثيرا فانا بينا كيف يكون وجودهما قال الشيخ رحمة الله عليه
الفصل التاسع فيه دلائل اجزاء البولة لو لم يكن بول مريض فقط بل يراد امتحان بول الاصحاء ونقول
ان كان البول لا رائحة له البتة دل على برد مزاج ونضاجة مفرطة وربما دل في الامراض الحادة
على موت الغريزة فان كان له رائحة منتنة فان كان هناك دلائل النضج كان سببه جرب و
قروح في آلات البول وقد يستدل عليه بعلامات ذلك وان لم يكن نضج جاز ان يكون من ذلك وجاز
ان يكون للعفونة واذا كان ذلك في الحميات الحادة ولم يكن سببا عضله البول فهو دليل ردي
وان كان الى الحموضة دل على ان العفونة في اخلاط باردة الجوهر استولت عليها حرارة غريبة واما
اذا كانت المنتنة الحادة فهو دليل موت لانه يدل على موت الحرارة الغريزية واستيلاء برد في الطبيع
حر غريب والرائحة الضارية الى الحلاوة يدل على غلبة الدم والمنتنة شديد صفراوية والمنتنة الى

الحموضة سوداوية والبول المنتن الرائحة اذا دام ربما لا صحاء دل على حميات تحدث من العفن او على
اسقاط عفونة محتبسة فيهم ويدل عليه وجود الخفة في اثره وفي الامراض الحادة اذا فاح في البول
نتن كان يلزمه فيها وذا الغيه وكان ذلك لزوال الدفعة ولم يعقبه راحة فهو علامة سقوط القوة
الشيخ الامراض منها ما يلزمها تغير حال البول ومنها ما ليس كذلك والاول هي الامراض المرجيه
سواء كانت حاصلة بانفرادها او تابعة لمرض اخر وكذلك امراض تفرق الاتصال اذا تفاوت حتى
لزمها تولد القيح والثانية هي امراض التركيب التي لا يتغير حال البول ولا شك ان البول لا دلالة له
على احوالها البتة فنقول هم لم يرون بول مريض قط يوافق رائحة بول الاصحاء ويرون بذلك اذا كان
المرض من الامراض التي يستدل على احوالها بالبول وهي التي يتأمل فيها البول وهنا سؤال وهو انه لم كان
هذا خاصا بالرائحة دون القوام واللون فنقول وذلك لان النضج يلزم كون قوام البول ولونه على
ما هو الطبيعي وذلك هو الذي في حال الصحة فيكون البول النضيج في كل مرض شبيه في قوامه ولونه ببول
الاصحاء ولا كذلك الرائحة فان اعتدال المادة بالنضج ان لزم اعتدال رائحتها الا ان النضج نفسه
لا بد وان يوجب لتلك المادة تغيرا ما في الرائحة لانه طبخ وكل طبخ فانه يكون بالحرارة وكل حرارة فانها
تقوي الرائحة وسهولة دفع المقصود بالنضج لا يتوقف على اعتدال الرائحة فلذلك لا يوجد بول مريض
سطح البول فيه موافق بول الاصحاء وانما قلنا ان الحرارة موجبة لقوة الرائحة لانها توجب تبخر
الجسم ذي الرائحة فيخالط الهواء المستنشق ويصل الى آلة الشم ولذلك كان الانسان يحتال في
ادراك شم رائحة بعض الاجسام بتسخينه بالحك وبغيره واذا كانت الحرارة موجبة للرائحة مقوية
لها فيكون البرودة محدثة لها مسقطة لادراكها وذلك اما بما يمنع من التحلل وبما يغلظ البخار ويمنعه
من التصعد الى امام حاشية الشم وههنا سؤال لا بأس بذكره وذكر الجواب عنه وان كان خارجا
عن مقصودنا ههنا وهو انه لم كان الانسان اخس الحيوانات في ادراك الرائحة بل هو من خواص الانسان
لان الانسان وحده ادراكه للرائحة ضعيف واما الحيوانات المدركة للرائحة فان ادراكها
لها يكون قويا جدا وانما كان ادراك الانسان للرائحة ضعيفا لاقتصار قواه الى ما هو لا
بجنسه فان الانسان بفكرته وتصرفه يمكنه طلب الاغذية النافعة وتحصيلها بدون ادراك
للرائحة ولا كذلك اكثر الحيوان فانه انما يحصل الى ذلك بادراك رائحتها فلذلك افتقر الى ان يكون
ادراكها قويا ليطلبها من البعد وفي هذا كلام طويل لا يليق ذكره ههنا وقد استقصيناه في الحكمة
ونقول كل بول فلا يخ اما ان يكون له رائحة او لا يكون والاول اما ان يكون تلك الرائحة طبيعية
او لا يكون وغير الطبيعية اما ان يكون شديدة النتن او لا والشديدة النتن اما ان يكون
في حال الصحة او المرض والتي ليست شديدة النتن اما ان يكون حامضة او لا يكون وغير الحامضة
اما ان يكون مائلة الى الحلاوة او لا يكون والبول العديم الرائحة اما ان يكون عدم الرائحة
عقيب رائحة منتنة جدا او لا يكون والاول اما ان يكون ذلك عقيب الراحة او لا يكون فهذه اقسام

البول

البول يجب ان نحقق فلنتكلم في كل واحد واحد منها الصنف الاول البول المعتدل الرائحة هذا يكون في
حال الصحة وفي حال المرض الذي لا يغير البول وفي حال المرض الذي يغير البول اذا لم
يكن تغيره له شديدا او في حال المرض الذي تغيره له شديدا اذا كان البول قد نضج والعقد
نضج يدل على خيره وسلامته الثاني بول صحيح اي في حال الصحة له رائحة شديدة النتن هذا يدل
على عفن اخلاط حاصل في البدن او قد انتقصت مادته في البول فان دام ذلك دل على امراض
عفنية تحدث وتلك الامراض يكون حميات لان حرارة العفونة لا بد وان يلزمها حدوث
الحمى الثالث بول مريض له رائحة شديدة النتن هذا البول اما ان يكون المرض الذي هو فيه
ماديا او لا يكون فان كان ماديا فالمادية لا يخ اما ان يكون نضيجة حتى يكون البول نضيجا او لا
يكون فان كانت نضيجة لم يكن ان يكون شديدة النتن من تلك المادة ضرورة ان النضج وان
لزم تغيرا في الرائحة الا ان تلك الرائحة لا بد وان يكون قريبة من الاعتدال النضجي فلا بد وان
يكون ذلك لقروح او جرب في بعض الاعضاء الملزمة لتلك الرائحة ولا يمكن ان يكون ذلك في غير
آلات البول والا لتنقيه نضيجة فيبقى ان يكون ذلك لقروح او جرب في آلات البول وخصوصا المثانة
فان البول لطول احتباسه فيها يمكن تأثير قروحها في افساد رائحته اكثر ولذلك اذا كان
البول الشديد النتن في مرض غير مادي واما ان يكون في مرض مادي ومادته غير نضيجة
فانه يجوز ان يكون ذلك النتن من العفونة ويجوز ان يكون من قروح آلات البول ويفرق
بينهما بوجوه احدها ان الكائن عن قروح آلات البول يكون معه وجع في العضو المتقرح
ولا كذلك الكائن عن العفن وثانيها ان الكائن عن القروح يكون معه قيح وقشور وثالثها ان
الكائن عن العفن يقل ويكثر بحسب قوة المريض وضعفه ولا كذلك الكائن عن القروح التي
تبقى وجودها مع المرض الرابع بول له رائحة حامضة هذا اما ان يكون في حال الصحة
او في حال المرض فان كان في حال الصحة دل على عفن في مادة باردة وان دام دل على حدوث
حميات بلغمية او سوداوية وان كان في حال المرض فلا بد وان يكون ذلك المرض الموجبة
ماديا اذ لا يمكن ان يكون بسبب مثل القروح وغيرها والمرض المادي اما ان يكون حادا او لا
يكون فان كان حادا لم يمكن ان يكون ذلك لبرد المادة لان المادة المرض الحاد لا يكون الا حارة
فبقي ان يكون لانطفاء الحرارة حتى يكون مع المادة الحارة برد وذلك لانطفائها لا يمكن ان
يكون من الحرارة الغريبة والا لم يكن عفن ولا مرض فبقي ان يكون من الحرارة الغريزية وذلك
دليل الموت الصنف الخامس بول له رائحة تضرب الى الحلاوة هذا يكون لغلبة شرب الدم
في البدن ما هو كذلك الا لدم السادس بول عديم الرائحة لم يتقدمه رائحة منتنة هذا يدل
على برد مفرط وفجاجة حتى لا يكون هناك حرارة يتبخر السابع بول عديم الرائحة تقدمه بول منتن
وانتقل الى ذلك دفعة ولعقبه راحة هذا انما يكون اذا عرض بيانا لان العفونة بينة وعقب

المزاج بردا كما اذا طرى في حمى عفنية ابهال مفرط بردا لمزاج بردا شديدا امابنفسه او بادوية
باردة اتفق استعمالها الثامن بول اسود بعد بحران عقيب بول شديد النتن وعرض في الدماغ
ولم يعقبه راحة وهذا يكون عند انطفاء الغريزة في المرض الحاد ويدل على سقوط القوة قال
الشيخ الرئيس رحمه الله عليه **الفصل الخامس** في الدلائل الماخوذة من الزبد انما يحدث من
الرطوبة ومن الريح المترددة في القارورة مع زرقها البول لا الريح الخارجة مع البول فحجم البول
معونة لاحجمه وخصوصا اذا كانت الريح غالبة في البدن كما يعرض في بول اصحاب التمدد من النفاخات
الكثيرة والزبد قد يدل بلونه كما يدل بسواده وشقرته على اليرقان وقد يدل بصغره وكبره فان
كبره يدل على اللزوجة واما بقلته وكثرته فان كثرته يدل على لزوجة وريح كثيرة واما سرعان
بطئا او سرعان سرفيا فان بطئا يدل على اللزوجة والعلة الباقية في حلل الكلي يدل على
طول دلالته على الرياح واللزوجة وبالجملة فان الخلط اللزج في حلل الكلي يدل على
اخلاط ردية وبرد وغلبة بدل العلة لموضعه الشرح انه اذا اختلط الرطوبة السائلة
جسم لطيف من شانه التصعد وكان ذلك على وجه يمكن انفصال احدهما من الاخر حدث من
ذلك الزبد وذلك اذا اغشت الرطوبة جميع ذلك الجسم اللطيف حتى احاطت به احاطة لا يمكن
خروجها والانفصال عنها مادامت لا يمكنها خرقه وسائر له السائلة يلحقون ذلك الجسم محصورا في داخلها
كان من ذلك الزبد فما كان من ذلك صغيرا اختص باسم الزبد وما كان كبيرا اختص باسم العباب
باسم النفاخات والبقابق او ما شاكل ذلك وهذا الجسم اللطيف قد يكون هواء وقد يكون بخارا
وقد يكون غيرهما كالريح واما اختلاط الرطوبة في الهواء فكما يعرض الزبد في الماء المنكب
من موضع عال فانه ما يقطع عليه من الهواء او يكون فيه بسبب الحركة العنيفة كيف فيه و
يعرض من ذلك الزبد واما اختلاطها بالريح فكالزبد الذي يكون في البراز الرقيق الذي
يكون معه قرقرة واما اختلاطها بجسم اخر يشبه الهواء والريح فكالزبد الذي يعرض
للمخنوقين الذي هو علامة الموت فان ذلك يعرض من اختلاط الرطوبات الذائبة من جرم
الرية بالروح المحترق باختناق النفس واما الزبد الحادث للمصروع فهو من اختلاط
الرطوبات السائلة من دماغه بالهواء الخارج برد النفس فان تلك الرطوبات اذا وقعت
في طريقه حتى اعاقه عن البروز الى الخارج نفذ فيها وخلطها فحدث من ذلك الزبد
وهذا الجسم اللطيف الذي يحدث الزبد باختلاطه بالرطوبة قد يكون متكونا فيها كما يكون
عند غليان الرطوبات ما لحرارة فيها كما يعرض عند غليان عصارات الفواكه او بحرارة من
خارج كما يعرض عند طبخ الرطوبات بالنار وزبد البول يحدث من مخالطة الرطوبة بالريح الخارج
مع البول او الهواء المحصور في القارورة عند انسكاب البول في داخلها كما يحدث الزبد عند سكب
الماء في الاناء من مكان عال **قوله** والريح الخارجة مع البول فحجم البول معونة لا حجمه المراد بحجم البول

ههنا

ههنا حقيقة البول من حيث هو بول لا من حيث هو رطوبة او فضلة او غير ذلك بل من حيث هو سيال
اي ينفذ في مسالك البول وبيان هذه المعونة ان مجرى البول لا يمكن ان يكون دائما متفتحا وذلك لانه
انما يمكن ان يكون كذلك اذا كان صلبا ولو كان كذلك لم يحصل اتصاله بالمثانة واذا لم يمكن
ان يكون متفتحا دائما فاذا انطبق بعضه على بعض فانه يمدده الريح الخارجة مع البول
فانفتح وانفتح البول **قوله** وخصوصا اذا كانت الريح غالبة في البدن كما يعرض في بول اصحاب التمدد
من النفاخات معنى ذلك ان الزبد يحدث من الرطوبات ومن الريح المترددة مع اندفاع البول
وخصوصا اذا كانت الريح غالبة في المزاج يكون اكثر لا محالة لكثرة الريح ويكون اكثر وهذا يكون
في اصحاب التمدد اكثر وذلك لغلظ الرياح المتولدة فيهم لبرد مزاجهم وغلبة البلغم عليهم وايضا
يكون ما يبوله هؤلاء يكون مخالطة البلغم كثيرا ويكون غليظة لزجة فيعسر على الريح خرقها فان كانت تلك
الريح لطيفة خارة وهذين الامرين يكثر في بولهم العبب والنفاخات **قوله** والزبد قد يدل بلونه
كما يدل بسواده وشقرته على اليرقان اكثر ما يوجد الزبد في اليرقان اصفر وربما كان مع ذلك تعقد وربما اسود
وان استبعد في اليرقان الاصفر خصوصا اذا لم يكن في الصفراء احتراق فان ذلك انما يتولد بسبب
التكاثف وما يحدث منه الزبد يتمدد بسبب الريح وينبسط فيزول تكاثفه فيجب ان يعود الى لونه
الاصلي ان لم يتبعه الى ما هو اصل واقل صفرة واميل الى البياض وكثرة العبب وكثرته يبطء انفقاؤه
يكون لغلظ المادة ولزوجتها وخصوصا اذا كانت الريح كثيرة وغليظة لان ما يكون من المادة كذلك
يعسر على الريح خرقها فلذلك كانت العبب الباقية في حلل الكلي ردية اي الباقي زمانا طويلا في
القارورة الواحدة لا ينفقئ او الباقي في ابوال الكثيرة وكلاهما يدل لانه على غلظ المواد ولزوجتها
وذلك موجب لعسر انحلالها وانما كانت هذه خاصا بالكلي لان مجريها غليظ ووصول الادوية
اليها انما يكون بعد ان يضعف ويهن قواها وذلك موجب لطول امراضها وعسر تحللها فاذا
كانت المواد مع ذلك غليظة لزجة كان ذلك العسر **الفصل السادس** في دلائل انواع الرسوب
ويشتمل هذا الفصل على مباحث **البحث الاول** في ماهية الرسوب واجناس دلالته قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه نقول اولا ان اصطلاح الاطباء في استعمال لفظة الرسوب والثفل قد يزال عن
المجرى المتعارف وذلك لانهم يقولون رسوب وثفل لا لما يرسب فقط بل لكل جوهر غليظ في ما بها
من المائية متميز عنه وان تعلق وطفا فنقول ان الرسوب قد يستدل منه من وجوه من جوهره
ومن كمه ومن كيفيته ومن وضع اجزائه ومن مكانه ومن زمانه ومن كيفيته الشرح الرسوب
في اصطلاح الاطباء هو جوهر اغلظ قواما من المائية متميز عنها فقولنا جوهر كالجنس وبه يدخل ما
يكون جزءا من البول ليخرج عنه ما في الاجسام التي ليست كذلك وانما حذف الشيخ هذا الفصل لعلمه
به وقولنا اغلظ قواما من المائية يريد بالمائية المائية التي ينظر فيها الطبيب وهي المنفصلة الى
فتكون الانفصال الاهم هنا المهدد وهذا فصل تميز الرسوب عن الريح المخالطة للمائية وقولنا متميزة

عنها يريد بذلك تميزه عنها في الحد فيكون هذا فصلاً تميز الرسوب عن الجواهر التي يفيد البول اللون
والقوام وهي الفضول المخالطة له التي لا يقوى الحس على تميزها لكن ههنا سؤالان احدهما ان الجسم
اخص من الجوهر فكان يجب ذكره عوضاً عن الجوهر او ذكر الفصل الذي يميز الجسم عن باقي الجواهر بعد ذكر
الجوهر لكونه الجنس العالي هو اقرب وثانيهما ان الشيخ قال كل جوهر اغلظ فان اسامي المائية تميز
عنها فادخل في الحد لفظ كل وهي لسور الكلي وذلك غير جائز في الحدود والجواب ان الشيخ انما
يريد بيان على تقدير ان يكون مراد الشيخ بذلك التعديد الرسوب وليس كذلك بل مراده ان كل جوهر اغلظ
من المائية تميز عنها يقولون له رسوب فيندفع الشكان واما الجنس ... فهي تنتزع
من امور بعضها في جوهره وكميته وكيفيته ووضع اجزائه ومكانه وزمانه وكيفية مخالطته وينبغي
ان يكون مراده بكيفية الرسوب ما يعم لونه وكيفية لمسه وقوامه وشكله ورائحته والا كانت هذه
خارجة عن السبعة ونعني بلون الرسوب حاله في بياضه وحمرته وغير ذلك ونعني بالجنس كمه
في قلته وكثرته ونعني بقوامه حاله في صلابته ولينه ونعني بشكله كونه مستديراً او كرياً او ذي
زوايا او غير ذلك **البحث الثاني** في الرسوب الطبيعي المحمود قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه اما دلالته
من جوهره فانه اما ان يكون رسوباً طبيعياً محموداً دالاً على الهضم والنضج الطبيعيين وهو ابيض
راسب متصل الاجزاء مستويها ويجب ان يكون مستدير الشكل املس مستوياً الطفا
شبيهاً برسوب ماء الورد وشبه دلالته على النضج المادة في البدن كله كشبه دلالة المدة
البيضاء الملساء المتشابهة القوام على نضج الورم لكن المدة كثيفة وهذه الطبقة و
الرسوب ... للجيد وان كان الاستواءات والصبغ والاستواء عند الاقدمين
على النضج فان المستوى الذي ليس بذلك الابيض بل هو احمر اصلح من الابيض الخشن و
اكثر الرسوب على لون البول واجود ما خالف الابيض هو الاحمر الذي يحوم بعدي
الشعر من العدسي ولا تلتفت الى ما يقوله الاخرون فان البياض قد يكون لا للنضج والا
لبن لا للنضج ومن البياض ما يكون عن مخالطة بلغم مخالطة شديدة واما الرسوب الكره
المنتوم فيشتبه بغير من استوائه كالرسوب الردي هو الذي تعرفه عن قريب واما
الرسوب الجيد الذي كلامنا فيه فقد يشبه المدة والخام الرقيقين ولكن المدة يخالفه
بالنتن والخام يخالفه بانه مال الاجزائه وهو يخالفهما بالتطافر والخفة وهذا الرسوب
انما يطلب في الامراض لا يطلب في حال الصحة وذلك ان المريض لابد في احتباس
مواد ردية في بدنه وفي عروقه فاذا الرسوب نضج دل على فساد واما الصحيح فليس يجب دايماً ان يكون
في عروقه خلط ... منهم على فضل ينقل فيهم من الغذاء عدية الهضم
ثم يفضل فضل يرسب في البول نضيجاً او غير نضيج ويقل فيهم الثفل الراسب في حال الصحة وخصوصاً
المزاولون للرياضات واصحاب الصنايع المتعبة وانما يكثر هذا الرسوب في ابدان السمان والذين

وكذا

وكذلك الثانية لا يجب ان يتوقع في ابوال المرضى العفنات من الرسوب ما يتوقع في ابوال ...
السمان فان اولئك كثيراً ما يقلع امراضهم ولم يرسب شيئاً كثيراً ما لا يبلغ الرسوب في ابوالهم
ينتقل بل ربما كان منه شيء يسير طافياً ومتعلق وليس كاسال البول فانه يرسب ولا البول
النضيج جداً لا يجب ان يصير عليه قليلا **الشرح** الرسوب لا يخلو اما ان يكون من فضول
الهضم من فضول الاخلاط المندفعة بعد النضج او لا يكون كذلك والاول هو الرسوب
الطبيعي سواء كان كامل النضج وهو المحمود او لا يكون كذلك وهو غير المحمود والثاني هو
الرسوب الغير الطبيعي سواء كان من هذه الفضول لكنه غير نضيج او لا يكون كالكاين من جوهر
الاعضاء مثل الخراطة والصفايح وغيرهما من الرسوب الذي ينفصل من جوهر الاعضاء فان
قيل ان كون الشيء طبيعياً او غير طبيعي امر يعرض له وليس داخلاً في حقيقته وحينئذ يلزم ان يكون
دلالة الرسوب بكونه طبيعياً او غير طبيعي لا دلالة لا بجوهره قلنا اذا كان الرسوب الطبيعي هو ما
قلنا لم يكن كذلك لانا شرطنا في كونه طبيعياً ان يكون من جوهر فضول الهضم في فضول الاخلاط
النضيجة فيكون دلالته بكونه طبيعياً او غير طبيعي لا دلالة بجوهره واما قول الشيخ وهو ابيض الخ
وغير ذلك فهو تعريف للثفل الطبيعي باوصاف دالة له دلالة بكونه طبيعياً ليست دلالة بتلك
الاوصاف بل بكونه من احدى المادتين اللتين ذكرناهما وانما بعده الاوصاف تعرفنا انه ذلك
الرسوب من احدى تلك المادتين ودلالة الرسوب الطبيعي المحمود على الهضم اذا كان من فضول
الهضم ودلالته على النضج اذا كان من فضول الاخلاط ويريد بقوله الطبيعيين الكاملين فان ما
يدل على هضم ما او نضج ما لا يشترط ان يكون محموداً او لا موصوفاً بجميع الاوصاف التي ذكرناها واعلم
ان الرسوب الطبيعي المحمود انما يجب ان يكون لونه ابيض اذا كان من فضول الاخلاط او من فضول
الهضمين الاخرين واما ما يكون من فضل هضم الكبد فليس يجب ان يكون كذلك لان فضول كل
هضم ذا كل هضمها كانت شبيهة في اللون ولون الكبد احمر فلذلك يجب ان يكون فضول هضم الكبد
لونها احمر لكن العروق والمثانة تغيرانها عن ذلك فلا يكون ظاهر الحمرة فلذلك الثفل الكامل ...
لا يكون من فضل هضم الكبد واما انه يجب ان يكون ما سوى ذلك من الرسوب الطبيعي المحمود ابيض
اللون فلان ما كان من ذلك من فضول الهضم الثالث والرابع فظاهر لان هذين الهضمين كالهما
تشبه الغذاء بالاعضاء الاصلية ولما كان اكثرها ابيض فلذلك يجب ان يكون فضل الهضم من ذلك
العضو ابيض واما ما كان من ذلك من فضول الاخلاط فلان الفاعل للنضج هو القوة الهاضمة
والقوة المغيرة وفعلهما التشبه بالاعضاء واكثر الاعضاء لونه ابيض وهذه المشابهة لازمة للنضج
لا مقصودة فيه فان المقصود في النضج هو احالة الرطوبات الى هيئة يسهل معها اندفاعها وذلك
غير متعلق باللون واما ان الثفل الطبيعي يجب ان يكون راسباً فذلك انما يجب اذا كان دالاً على الهضم
والنضج الكاملين وهو المحمود على الاطلاق واذا المتعلق والطافي طبيعيان وانما يجب ان يكون المحمود

من الطبيعي واسبابالان ذلك يجب ان يكون شبيها بالاعضاء في جواهرها وجوهر الاعضاء من شانه ان الرسوب
في المائية فما كان طافيا او متعلقا لم يكن مشابها بجوهر الاعضاء تاما وستعرف الكلام في سبب الطفو
والرسوب فيما بعد وانما يجب ان يكون مجتمع الاجزاء متصلها لان سببه يكون الرياح يمنع اتصال
بعض افراده ببعض اذ لولا ذلك لكانت مجتمعة في اسفل القارورة اذ من شان كل واحد
الرسوب الى السفل كالحال في التراب الموضوع في الماء ومخالطة الريح للبول انما يكون للمواجهة
والا لم ينحصر في اسفله وانت تعلم ان هذا الاتصال انما يجب في الثقل الذي يدل على كمال الهضم
والنضج اذ السبب لا يمنع من كونه طبيعيا وانما يجب ان يكون متشابه الاجزاء سواء لا انه انما
يكون مختلفا اذا كان بعض اجزائه متعاصيا على النضج ولو كانت اجزاؤه متشابهة لقبوله
الفاعل واحد لكان الانفعال متشابها والا كان اختصاص بعض الاجزاء بما ليس للاخر ترجيحا
بلا مرجح وانه محال فلذلك يجب ان يكون مستدير الشكل لان ذلك هو المتشابه وهذا ان اعتبر
بحسب كل فرد فرد من الثقل كان الواجب ان يكون شكله كريا اذ الشكل البسيط من المجسمات
هو الكرة واما ان اعتبر بحسب جملة الافراد فيجب ان يكون مخروط الشكل قاعدته اسفل القارورة
وراسه الى جهة اعلاها وسبب ذلك انه ما سبق الى اسفل القارورة من الثقل اما لكونه اثقل
او لانه اتفق حصوله ابتداء عند قرب اسفلها ينفرش فيها لثقل ما يقع عليه من الثقل الذي
يتاخر رسوبه وكلما ارتفع كان الانفراش اقل لان الثقل الحادث بما فوقه يكون اقل فلذلك
يتدرق بالاخرة الى واحدة وهذا كحال التراب المصبوب على الارض فان شكل جملته يكون
مخروطا واما انه يجب ان يكون املس سويا فظاهر واما انه يجب ان يكون لطيفا شبيها برسوب
ملء الورد لان حدوثه عن الحرارة المنضجة ومن شان الحرارة ايجاب الخفة ولا كذلك لما يكون
عن البرد المجمد للرطوبات حتى يغلظ ويثقل فيرسب فان ذلك يكون ثقله ارضية بسبب الجمود
واعلم ان هذه الاوصاف انما يلزم الرسوب الطبيعي اذا كان على افضل الحوال حتى يدل على
كمال النضج والهضم وذلك هو المحمود على الاطلاق واما ما هو من الطبيعي ليس كذلك فقد
يختلف عنها بعضها مع كون الرسوب طبيعيا كما بدر به فيما بعد قوله ونسبة دلالته على نضج
المادة في البدن كله كنسبة دلالة المدة البيضاء الملساء المتشابهة القوام على نضج مادة
الورم وذلك لان المنفصل من كل واحد منهما هو بعض ما فيه والقول ان الغذاء المنفصل من
مادة البدن على والمنفصل من مادة الورم فيجب ان يكون اكثر نضجا من الباقي اذ لولا
ذلك لم يتعين للدفع ولولا ذلك لكنا اذا استفرغنا البدن بعد نضج البول والثقل يكون
ما يخرج بالاستفراغ على لون الثقل وليس كذلك قوله الرسوب والثقل دليل جيد وان فات
الاستواء والصبغ وذلك لان حصول الرسوب انما يكون بدفع الطبيعة للفضول ولا شك
ان ذلك دليل جيد وان لم يكن لون المندفع ولا وضع احد اجزائه كما ينبغي وانت تعلم ان هذا

انما يكون كذلك اذا كان ذلك الرسوب طبيعيا واما ما ليس بطبيعي فقد يكون مذموما وان كان
الاستواء والصبغ حاصلين كما اذا كان الرسوب من جوهر الاعضاء فتعلم من هذا انه قد يكون رسوب
طبيعي مع فقدان بعض تلك الاوصاف التي ذكرناها قوله والاستواء ادل عند الاقدمين على النضج
مما اختلف الاطباء في ان استواء الثقل ادل على النضج من اللون او اللون ادل فالاول هو راي
الاقدمين والثاني راي بعض المحدثين والشيخ فقد اختار راي بعض الاقدمين واستدل عليه
بان البياض قد يكون لا للنضج بل لمخالطة الفضول للجوهر الرحبي واما الاستواء فلا يكون الا
للنضج غير صادق ولذلك فان الاستواء قد يكون مذموما وهو اذا كان في الرسوب الذي
فان قيل ان كلامنا انما هو في الرسوب المحمود قلنا وفي الرسوب المحمود لا يتصور ايضا ان يكون
البياض لا للنضج ونقول قد علمت ان الرسوب الطبيعي يكون على قسمين احدهما من فضول
الهضم وثانيهما من فضول الاخلاط المندفعة بالنضج فما كان من ذلك من القسم الثاني فلا
يحرز ان الاستواء فيه ادل على النضج من اللون وذلك لان الاستواء له تاثير في سهولة الدفع
المقصود بنضج الفضول ولا كذلك اللون واما ما كان من ذلك من القسم الاول فان اللون
فيه ادل على النضج وذلك لان نضج الغذاء هو ان يكون يصير شبيها بالاعضاء وذلك يكون
في القوام واللون واما استواء ما يندفع من ذلك فليس له كثير اعتبار الا في سهولة دفعه وذلك
سهل بالنسبة الى ما يقصد في التشبيه من اللون قوله واكثر الرسوب على لون البول هذا
قد يكثر في كلام القدماء وليس يعنون بذلك ان اكثر ما يشاهد من الرسوب يكون على لون
البول فان ذلك كذب صرف بل المراد بذلك ان القارورة التي يكون فيها رسوب فاكثر ذلك
الرسوب الذي يكون فيها يكون على لون البول لكنه لا يكون محسوسا لانه اذا كان على لونه لم يكن
مخالفا الا بالغلظ والرقة فان الرسوب قوامه اغلظ من المائية ولكن الغلظ والرقة غير
محسوسة بالبصر فلذلك لا يكون ذلك الرسوب محسوسا وانما يحس من ذلك ما يخالف لونه
لون البول وانما كان ما لا يحس هو الاكثر وذلك لان البول كما علمت هو من الماء المشروب
وذلك لا لون له وانما يحصل اللون للبول بسبب مخالطة ما يخرج معه من الفضول واذا كان
كذلك كان ما يحصل منها اكثره على لون الباقي وانما يظهر من ذلك الاقل وهو الذي يخالف
البول في لونه فان قيل ان الرسوب في اصطلاح الاطباء انما يطلق على ما كان متميزا عن المائية
في الحس وما لا يحس ولا يدرك لا يكون متميزا في الحس فلا يكون رسوبا قلنا الامر كذلك ولكن مراد القدماء
بذلك ليس ما هو المصطلح عليه عند الاطباء بل ما هو المفهوم اللغوي المتعارف عند الجمهور
من غير تنبه لذلك قوله واجود ما خالف الابيض ثم الاحمر ثم الاصفر ثم الذي يحيى ويتدى
الشفوفي العدس معناه واجود ما خالف الرسوب الغير المحسوس في لونه حتى يكون محسوسا
هو الابيض وذلك اذا كان بياضه للنضج ثم الاحمر لان ذلك يكون من غلبة الدم

وهو ان كان بعد بزر النضج ولذلك يبقى على لونه الا انه اسلم الاخلاط وافضلها واشدها قبولا للنضج ثم الاصفر لان ذلك يكون من غلبة الصفراء وشرها اقل من شر السوداء ثم الذي يجب لانه يكون من الصفراء المحترقة وهي اقبل للنضج واسلم من السوداء المحترقة وبعده الشديد السواد لان ذلك يكون من السوداء المحترقة قوله ولا نلتفت الى ما يقوله الاخرون فان البياض قد يكون لا للنضج المراد بالاخرين قالوا ان اللون ادل على النضج من الاستواء وهم طائفة من المحدثين وقد بينا الحق من ذلك وينبغي ان يكون هذا متصلا بقوله اصلح من الابيض الحسن وبين ان يكون ما بينهما وقع سهوا من الناسخ بان يكون قد كان مخرجا في المسودة فكتبها الناسخ في غير موضعه قوله واما الرسوب الردي المذموم فيشبه خير من استوائه لان كل حاله يدل على ان الرسوب المحمود على قوة فعل الطبيعة فانها في المذموم يدل على قوة السبب الخارج عن الطبيعة الموجب لها قوله واما الرسوب الجيد الذي كلامنا فيه فقد يشبه المدة والخام الرقيقين بعرضه التفرقة بين الرسوب المحمود وبين غيره مما يشبهه وقد فرق بينه وبين المدة من ثلثة اوجه احدها بالنتن فان المدة يكون منتنة ولا كذلك الرسوب المحمود وثانيها بالغلظ فان المدة اغلظ قواما من الرسوب الطبيعي وثالثها بالثقل فان المدة اثقل من الرسوب الطبيعي وفرق بينه وبين الخام بثلثة اوجه احدها ان الخام اشد ابيضاضا من الرسوب الطبيعي ويعرف ذلك بعسر تفرقه وتعسر اجتماعه بعد التفرق وثانيها وثالثها بما ذكرنا في المدة وقد الفرق بين المدة والخام من وجهين احدهما ان يكون منتنة ولا كذلك الخام الا ان يكون عفنا وقع لا يكون لونه ابيض وثانيهما ان الخام يكون متشابه الاجزاء ولا كذلك المدة قوله وهذا الرسوب انما يطلب في الامراض ولا يطلب في حال الصحة يريد بذلك الرسوب الدال على النضج وهو الذي يندفع من فضول الاخلاط لا نضجها وما يكون من فضول الهضم فانه يدل على النضج على الهضم ويريد بالامراض الذي يطلب فيها ذلك الامراض المادية اذ بعض الامراض لا يكون فيها رسوب البتة كالدق وانما كان هذا الرسوب غير مطلوب في الصحة الجيدة والحال يكون فيها خفي يطلب في الاستدلال على نضج المواد وذلك لان الصحيح لا يلزم ان يكون نوعه وفيه خلط يحتاج الى النضج قوله بل الاولى ان يدل ذلك منهم على فضول يفضل فيهم من الغذاء المعدية الهضم المستوية البدلا لمعدية الهضم الذي قبل ذلك فان ذلك لا يشترطوا الرسوب في حال الصحة اذ قد يكون الرسوب في حال الصحة من الغذاء الذي كملت فيه الهضوم الثلثة الاولى وبعد الهضم الرابع فقط الذي به يصير عضوا قوله ثم يفضل منها فضل يرسب في البول نضيج او غير نضيج يريد انه لا يشترط في الرسوب الحادث في الصحة ان يكون نضيجا وقد لا لانه لما كان من فضلة الهضم الثاني لان يكون نضيجا لانه لا يكون ابيض قوله والقضاف تقل فيهم الثفل الراسب في حال الصحة القضاف على قسمين قسم من قضافته بسبب حدة دم وكثرة اهل الاعضاء له فيبقى في العروق لا يستعمله وهذا يكون دمه كثيرا ويكون فضلاته كثيرة فيكون الرسوب فيه اكثر مما

البدن المحمود لذلك يكون هذا اقوى على الجماع من اللحم بسبب كثرة دمه وقسم من قضافته بسبب قلة دمه فهذا يكون الرسوب فيه قليلا لصغر بدنه وقلة الرطوبات التي يكون منها الثفل قوله ويجوز ان يكون قلة الرسوب في القضاف لعسر النضج فيهم لبيوستهم فيكون اخلاطهم غير قابلة للنضج لبيوستها قوله يقل فيهم الثفل الراسب ان الثفل يقل فيهم لكن الراسب يقل كثيرا

البحث الثالث في تقسيم انواع الرسوب الغير الطبيعي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما الرسوب الغير الطبيعي فمنه خراطي نخالي او كرسني او سويقي او شبيه بالدم الاحمر والمشبع صفرة ومنه لحمي ومنه دمي ومنه مدي ومنه مخاطي ومنه شبيه بقطع الحمر المتقرح ومنه دسومي علقي ومنه شعري ومنه رملي حصوي ومنه رمادي الشرح انواع الرسوب الغير الطبيعي محصورة في خمسة عشر نوعا وذلك لانه اما ان يكون مما يتناول شيئا من خارج او تخلطا او لا يكون كذلك والاول كالرسوب الذي يكون من الاطعمة والفواكه كالقطع التي قد تشاهد في البول عن اكل التفاح والسفرجل وغيرهما وكالقطع التي قد ترى في البول عن اكل اللبن والجبن ولم يذكر الشيخ هذا النوع لان صفاته يعسر ضبطها واكثر ما يوقف عليه بالتجربة فقط والثاني وهو ما لا يكون من ذلك فلا بد وان يكون اما من الاعضاء او من الرطوبات في انه لا يوجد في البدن جسم يمكن ان يكون منه رسوب والكائن من الاعضاء اما ان يكون من الاعضاء الاصلية دون غيرها وهو الخراطي او لا يكون كذلك فاما ان يكون متحدرة منها وذلك الرسوب اللحمي والخراطي اما ان يكون كبير العرض او لا يكون والاول اما ان يكون مع ذلك كبير الثخن وهو القشاري او لا يكون كذلك وهو الشبيه بالعرق والثاني اما ان يكون كبير الثخن وهو السويقي والدسمي او لا يكون كذلك فاما ان يكون احمر وهو الكرسني او لا يكون كذلك وهو النخالي والكائن من الرطوبات اما ان يكون من الرطوبات الاولى والثانية والكائن من الرطوبات الاولى اما ان يكون باقيا على خلطيته او لا يكون والاول اما ان يكون شديد الغلظ جدا وهو الشبيه بقطع الحمر المتقرح او لا يكون كذلك وذلك كالرسوب المخاطي والثاني وهو ان لا يكون باقيا على خلطيته فاما ان يكون لينا او صلبا والاول هو الرسوب العلقي والثاني اما ان يكون قد استحال بتصلبه الى مشابهة الاعضاء وهو الرسوب الشعري او لا يكون كذلك فاما ان يكون قد بلغ في الصلابة الى حد الحجر فهو الرسوب الرملي الحصوي او لا يكون كذلك وهو الرسوب الرمادي والكائن من الرطوبات الثانية هو كالرسوب المدي فهذه انواع الرسوب الغير الطبيعي وقد يقسم بوجوه اخرى كالتقسيم باللون الى الاحمر والاصفر والاسود والدم الذي يعرض للعدسي وغير ذلك ونحن نحقق احكامها في مباحث نذكرها الا القسم الاول وهو الكائن من المأكولات فانا حذفنا الكلام فيه اقتداء بالشيخ وتحقيق الكلام فيه وفي اقسامه في الكتاب الكبير نعمله وهذه الصناعة

البحث الرابع في احكام نوع الثاني والثالث من الرسوب الغير الطبيعي وهو الصفائحي والشبيه بالعرق قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والخراطي القشوري الذي فيه صفائح كبار الاجزاء احمر

بيض جدا في اكثر الامر على انفصال الخام من اعضاء قريبة من منفصل البول وهي اعضاء البول لان الابيض
يدل على انه من المثانة لقروح فيها او جرب وتاكل او الاحمر اللحمي وقد يكون من الصفائحي ما هو كمد
اللون ادكن او شبيه بفلوس السمك وهو اردى جدا اردى من جميع اصناف الرسوب الذي نذكره
ويدل على انجراد صفائح الاعضاء الاصلية اما الجنسان الاولان فكثيرا ما لا يفترقان البتة بل ربما انفيا
المثانة وقد حكي بعضهم ان رجلا سقي الذراريح فبال القشور بيضاء كالعرقي وكانت اذا احلت في الماء
انحلت وصبغته صبغا احمر فيل وقال الشيخ الخراطي تقسيم يجب معقدا الى خمسة اقسام اثنان منها
مقدارهما في المرض عظيم وهما الصفائحي والشبيه بالعرقي في بيان وقته وثلثة منها ليست كذلك
وهي النخالي الكرسني والسويقي لكن الشيخ تقسيم الخراطي العظيم المقدار يجب النخالي بحسب اللون الى
ثلثة اقسام وهي الابيض والاحمر الملون بلون ناحر كالكمد والادكن والشبيه بفلوس السمك وذلك
لان اختلاف هذه الانواع باللون اكثر من اختلافها بالحجم والابيض والاحمر في غالب الامر يحدثان
من الاعضاء البعيدة والاعسر لطول المسافة الى الدكنة والكمودة والادكن والكمد لا يكون حدوثهما
من اعضاء البول الذي ليس فيها ما لونه كذلك ولا المسافة من الطول بحيث يلزم منها تغير يا عرض فيها
الى ذلك اللون فبقي ان يكون الابيض والاحمر في اعضاء البول والادكن والكمد وما اشبههما من الاعضاء
البعيدة ويكون ذلك اللون لهما ليس تابعا للون عضو فانه لا يوجد في البدن من الاعضاء
ما لونه كذلك بل يكون كذلك لطول مسافة نفوذها الى البول فيتغير ويكمد والحمر لا يكون من اعضاء
البول لانه لا ما كان منها لونه احمر وذلك هو الكلية والابيض لا يمكن ان يكون الا من الاعضاء البيض
ليس من اعضاء البول ما هو كذلك الا المثانة والعروق لكن العروق جرمها صغير لا يمكن ان
ينفصل منها صفائح كبار رقيق فبقي ان يكون الصفائح البيض من المثانة وهذه الصفائح لا يمكن ان يكون مخرجه
القوام لان جرم المثانة رقيق جدا فلا بد وان يكون الصفائح المنفصلة منها رقيقة القوام جدا وهي
المخصوصة بمشابهة العرقي واما كيف يكون انفصال هذه الصفائح من الاعضاء فذلك بان يعرض
لتلك الاعضاء اما جرب فتتقشر كما يتقشر الجذري الجرب الظاهر واما غير الجرب من القروح او تاكل
قوله وقد يعرض لهذه الاعضاء من غير حصول جرب او قروح بل يخلطها الحار وحاد
جارد اما نافذ اليها فيجري فيها مار فيسحجها واما نافذ اليها فيعفن بها فيفعل ذلك كما يفعله الخلط
الاصلي الحاد الجلد اذا كان بهذه الصفة فيقشر قوله وقد يكون من الصفائحي ما هو كمد
اللون ادكن او شبيه بفلوس السمك وهذا ردي جدا اردى من جميع اصناف الرسوب الذي نذكره
ويدل على انجراد صفائح الاعضاء الاصلية اما انه هذا يكون من الاعضاء الاصلية فظاهر لان مثل
هذا لا يكون حدوثه من الحار الحمري لانه بما رقة لا يصلح لتكوين الصفائح وخصوصا التي تحتوي على
صلابتها في المثانة البعيدة غير منفصلة عن اجزاء البدن المدة وانما انه هذه يكون اردى من البيض
والحمر فهذا لا يظهر فان المرض الذي يوجب انفصال الصفائح من اعضاء البول الظاهر ان يكون

اشد ايلاما بالبدن مما يوجب انفصالها من مثل الرباطات بل مثل العظام وذلك لان الآلات البول
يتوجه اليها الفضول دائما وذلك مانع من التحامها قوله واما الجنسان الاخران فكثيرا ما لا يفترقان
البتة بل ربما نفيا المثانة هذا الكلام يشكل من وجهين احدهما انه ان اراد بكونهما يفترقان انه
انهما ينفصلان من القشور المجتمعة فيها فكذلك الصفائح المنفصلة من باقي الاعضاء وان اراد انهما
ينفيانها من الجرب او من القروح او التاكل فهذا لا يصح فان انفصال القشور المنفصلة من القروح
لا يصح لتنقيتها او لو صح لتنقي الصفائح لاجزاء التنقية الاعضاء المنفصلة منها وثانيهما انه ان كان
انفصال هذه الصفائح يوجب نقاء المثانة فانما يفعل ذلك الابيض منها فان الاحمر انما ينفصل من
الكلية فلا يكون منقية للمثانة بل للكلية قوله وقد حكى بعضهم ان رجلا سقي الذراريح فبال القشور
بيضاء كالعرقي وكانت اذا احلت انحلت وصبغت صبغا احمر هذا مما يعسر على تصديقه وذلك لان هذه
القشور اما ان يكون من جرم المثانة لم يكن ان ينحل في الماء وليس لقائل ان يقول ان جرم المثانة اذا
احترق حتى صار كالرماد امكن ان ينحل في الماء لانا نقول لو كان كذلك لما انفصل منها قشور بل كالرماد
وايضا لو فرضنا ان ذلك يكن لم يكن اذا انحل ان يصبغ الماء احمر وليس لقائل ان يقول انه يجوز ان
يكون ذلك الصبغ لان تلك القشور يكون مشتملة على جرم صغار فاذا انحلت في الماء انصبغ بما في
تلك العروق من الدم لانا نقول وهذا لا يمكن ايضا وذلك لان الاحتراق اذا بلغ بحيث تلك القشور
الى حد ينحل في الماء كما ينحل الكلس احترق ما يشتمل عليه من الدم بالضرورة وصار كالرماد ولم
يمكن ان يصبغ احمر وهذا ان كانت تلك القشور من جرم المثانة واما ان كانت رطوبات منعقدة
لم يمكن ان يصبغ احمر وليس لقائل ان يقول انه يمكن ان يكون تلك القشور من دم انعقد بالحرارة
او بالبرودة فاذا احل في الماء عاد الى اصله وصبغ احمر لانا نقول ان الدم اذا جمد بالبرد او انعقد
بالحرارة اسود ولم يصبغ البحث الخامس في احكام النوع الرابع والخامس من انواع الرسوب الغير
الطبيعي وهما النخالي والكرسني قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومن الخراطي ما يكون اقل [illegible]
من المذكور من اللحم فرلنا فان كان احمر يسمى كرسنيا وان لم يكن احمر يسمى نخاليا والكرسني ان كان احمر
فقد يكون اجزاء من الكبد محترقة وقد يكون دما محترقا فيها وقد يكون من الكلية لكن الكائن من
الكلية اشد انصالا لانحيازه والاحراق اشبه بالبيض لحمي اقل المعتمد وان كان اشد بعد الضرب لحما
الصغرة [illegible] من الكلية لا محالة فان الذي عن الكبد يتضرر عن العسر وقد يتداركه وهذا احيانا الكد
عن الكلية واما النخالي فقد يكون من جرب المثانة وقد يكون عن ذوبان الاعضاء والفرق بينهما انه
اذا كان هناك حكة في اصل القضيب وبين هيمن المثانة وحضوضها اذا سبقه بول ردي وخصوصا
اذا دلت [illegible] الدلالة على نضج البول ثم يكون العروق الغالبة صحيحة المزاج لا على حال المثانة وان
كان مع الثياب ونفشة وسلامة اعضاء البول اذا كان البول الى الكدورة فهو من ذوبان خلط [illegible]
ان الرسوب النخالي الكرسني وان كان اقل [illegible] لكنها النحو من الصفائحي [illegible]

بالعرق فان قيل انه قد تقدم ذكر ثلثة اجناس من الحمر البيض لكن بهذه الثلثة للشيخ اقل عرضا منها
من المذكورة والتحني قواما لبعد تلك الاجناس قلنا وذلك لان غير اللحم البيض مختلفة التحني فما كان
من الاعضاء الغشائية فقد يكون نادرا من الخالي الكرسني وما كان منها من الاعضاء اللحمية
فقد يكون مما ينفصل منها من الصفائحي التحني قواما من المبثني فضلا عن الخالي الكرسني وينبغي ان
يكون من الحراطي نادرا اقل عرضا من المذكورين والتحني قواما قليل وذلك لانا لسنا نعني بالدشيئ الى
عرضا من المذكورين والتحني قواما ولكن التحني قواما من ذلك كثيرة وانما الرجع الشيخ الى ان يقول
كذلك لانه معلوم لانه في غالب الامر لا يرى الشيء انه التحني من اخر الا اذا كان لا لتفاوت بينهما
قليل واعلم انه كما يرى كرسني لما يكون من ذلك لونه احمر كذلك يرى كرسني ابيض لما يكون من ذلك
شكله كرسنا وذلك قد يكون احمر وقد لا يكون وفي غالب الامر يكون احمر اذ ليس ينفصل في غالب
الامر من الاعضاء البيض ما شكله كذلك وما لا يكون منه احمر فانه يكون ذا الحاد في تسمية الخالي
فلذلك قال الشيخ والكرسني ان كان احمر معناه والكرسني في شكله ان كان احمر ولو كان لفظ
الكرسني في الاصل انما يكون احمر لم يحتج الى ذلك وخصص ما عقبه بقوله فان كان احمر سمي كرسنيا وان لم
يكن احمر سمي نخاليا وتقول لان الرسوب الذي هو كرسني باعتبار شكله وباعتبار كونه احمر اما ان يكون
حدوثه من الاعضاء او من الرطوبات والكائن من الاعضاء لا يمكن ان يكون من الاعضاء التي ليست
باصلية لان ما يكون من تلك يكون لحميا او دمويا ولا يمكن ايضا ان يكون من الاعضاء الاصلية غير
الكلى والكلي وذلك لانه انما يمكن ان يكون حدوثه من عضو مائل الى الحمرة وليس في الاعضاء الاصلية
ما هو كذلك الا الكلى والكبد والقلب ولا يمكن ان يحدث ذلك من القلب لان الموت يسبقه مع ان
القلب لا يحتمل الانحلال المقتضي ان يكون حدوثه من ذلك من الاعضاء بعيد وكذا اما من الكبد او من
الكلية واما الكائن من الرطوبات فانما يمكن حدوثه من الدم اذا احترق في الكبد اما انه لا يمكن
من غير الدم فلان ذلك لا يمكن من الرطوبة الثانية لان لونها ابيض وظاهر انه لا يمكن من غير
الدم فلان ذلك لا يمكن من الرطوبة الثانية لان لونها ابيض وظاهر انه لا يمكن حدوثه من البلغم
لان لونه ابيض ولا من الصفراء لانها لا يمكن ان ينعقد لقلة ارضيتها ولا من السوداء لان ما
ينعقد منها يكون شديد السواد واما ان ذلك لا يكون من الدم الا اذا احترق في الكبد
فلان الدم ينعقد باحد وجهين احدهما بالجمود وذلك يكون شديد السواد وثانيهما بالاحتراق
وما كان من ذلك في غير الكبد يكون شديد السواد ايضا واما ما يحترق في الكبد فانه يميل الى
الحمرة لان الدم ما دام في الكبد يكون كثير المائية فيكون تحرقه اقرب الى الصفرة فاذا احترق
هناك لم يشتد سواده بل يميل ما الى الحمرة كما ان الصفراء اذا احترقت لا يكون المحترق منها
اسود بل احمر وقد فرق الشيخ بين ما يكون من الكلى وبين ما يكون من الكبد وبين ما يكون من الدم
المحترق فيها لوجوه ثلثة احدها ان الكائن من الكلية يكون شديد الاتصال لان جوهرها المرئ

والاحتراق للعصب اما الكائن عن الدم فظاهر واما الكائن عن الكبد فلان جوهرها بالنسبة
الى الكلية متخلخل وانما كان كذلك لان الكبد فيها تجويف الكيلوس ليصير كيموسا فكان المتخلخل الذي يكون به
مداخله مجريها اولى ولا كذلك الكلية فانه اريد منها ان يكون منفذا للبول وكانت الصلابة اولى
انفصالها لئلا يداخل البول خللها ويوهنها وثانيها ان الكائن من الكلية يكون اكثر لحمية من الاخرى
اما الكائن من الدم فظاهر واما الكائن من الكبد فلان جوهرها ابعد عن اللحمية من الكلية وثالثها
ان الكائن من الكلية قد يكون شديد الاقرب الى الصفرة وقد لا يكون وذلك اذا كان شديد الاحتراق
وانما كان شديد الصفرة لا يكون الا من الكلية لان الكائن من الدم ظاهر انه يكون بعيدا عن ذلك
واقرب الى السواد واما الكائن من الكبد فلان لونها اميل الى السواد اكثر من الكلية واما النخالي
فلا يمكن ان يكون الا من الاعضاء الاصلية البيض اما انه لا يمكن من اللحم والشحم ولا من الاعضاء
المائلة الى الحمرة فظاهر واما انه لا يمكن من الرطوبات فان الدم والسوداء لا يمكن تكونه منهما لانهما
واما البلغم والرطوبات الثانية فلان ما ينعقد منهما يكون كبير التحني جدا لا يشبه النخالة فلذلك انما
يمكن تكونه من الاعضاء الاصلية البيض كالمثانة والعروق وغيرهما قوله واما النخالي فقد يكون عن
جرب المثانة وعن قروح العروق وقد يكون من ذوبان الاعضاء ليس المراد بهذا انه لا يحدث الا عن احد
هذين فانه قد يكون عن كل واحد منهما كما يكون عن قروح المثانة عن الجرب وعن قروح العروق والاجود
ان يقول هكذا انه قد يكون من المثانة على احد الوجوه التي ذكرناها في الصفائحي وقد يكون من الاعضاء
البيض كذلك وقد يكون منها من الذوبان وذلك بان يتحلل ما كان منها رطبا قريب العهد بالتكون
لقوة الاخرى فيبقى الاجزاء القديمة متفرقة غير ملتصقة وتخرج بالبول مندفعة من العروق وقد فرق الشيخ
بين الكائن من ذلك عن المثانة وبين غيره بوجوه احدها ان المثانة يكون معه حكة في اصل
القضيب ولا كذلك غيره وذلك ظاهر وثانيها ان المثانة يكون معه نتن شديد ولا كذلك الاخر
وقد عرفت لميته هذا فيما سلف وثالثها ان المثاني يكون معه مدة وقيح ويسبقه بول فيه ذلك
واما الاخر فانه وان كان يكون معه ذلك ولكن لا يكون معه ذلك دائما فان القرحة اذا كانت
في عضو بعيد عن الانا البول فقد لا يكثر لا يدفع الطبيعة المدة الى هناك واذا دفعتها الى هناك
فقد لا يكثر يكون ذلك عند البحران فقط ولا كذلك اذا كان العضو المتقرح قريبا من
مخرج البول كالمثانة ورابعها ان ما يكون من ذلك من المثانة او مما يجاورها من العروق
كالرابع فان البول قد يكون نضيجا لان نضج البول اكثر ما يكون في الكبد وفي الكلى واما ما كان
من الاعضاء البعيدة فان ذلك يضعف مزاج الكبد ويقل انجذاب الدم من الكبد ولا يكاد يتميز
المائية عنه وخامسها ان الكائن من الاعضاء الاخر يكون مع التهاب شديد ولا كذلك الكائن
عن المثانة وهذا الفرق مبني على ان الحادث من الاعضاء الاخر يكون حدوثه عنها بالذوبان
وسادسها ان الكائن من المثانة يكون بياضه خالصا ولا كذلك الحادث عن الاعضاء البعيدة

فانه يكمد لونه بتغيره في طول المسافة قوله وكان البول الى الكمودة فهو من ذوبان خلط غليظ وهذا غلط
الشيخ وينبغي ان يكون هكذا وكان البول الى الكمودة فهو من ذوبان عضو اما اولا فلان الذوبان لا
يكون معه البول كمدا فان الكمودة شبيهة بالبرد واما ثانيا فانا بينا ان النخالي لا يمكن حدوثه من اخلاط
واما ثالثا فان الشيخ ذكر هنا الفرق بين الثاني من ذلك وبين غيره وقد تقدم انه يحدث اما
من المثانة او من ذوبان الاعضاء **البحث السادس** في احكام النوع السادس من الرسوب الغير
الطبيعي وهو المسمى بالسويقي والدشيشي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما السويقي والدشيشي
فاكثره من احتراق الدم فهو الى الحمرة وقد يكون كثيرا من ذوبان الاعضاء واجزائها ان كان الى
البياض وقد يكون ايضا من المثانة الجربة في الاول وانت يمكنك ان تعرف وجه الفرق بينهما بما
وقد علمت ولما ان كان الى السواد فهو من احتراق الدم وخصوصا في الطحال وجميع الرسوب
الصفائحي الذي لا يكون عن سبب في المثانة والكلية ومجاري البول فانه في الامراض الحادة ردي
مهلك الشرح الرسوب الخراطي المسمى بالسويقي والدشيشي هو في عرضه كالنخالي وفي ثخنه اغلظ
منه كثيرا حتى يكاد ان يقارب عنه لعرضه وينقسم الى ما يكون ابيض والى ما لا يكون كذلك والابيض
اما ان يكون بياضه ضاربا الى الكمودة او لا يكون كذلك والاول يكون من الاعضاء البيض لعينه
اما لاجزائها او لذوبانها كما في النخالي والثاني يكون من اعضاء البول البيض كالمثانة والرحم
واما استبعد حدوثه عن المثانة اذ لم يجز بها من الغلظ ما يكون عنه ذلك وقد عرفت
الفرق بين هذه بما قلناه في النخالي والغير الابيض من السويقي واكثره يكون من احتراق الدم وقد
يكون من الكلى او الكبد بما كان من ذلك شديد السواد فهو من احتراق الدم بلا اشكال وخصوصا
اذا كان سريع الرسوب ولا ذا كان شديد السواد جدا فهو من الدم الذي في الطحال فان دمه
اشد سوادا واما الفرق بين ما يكون من ذلك من الكبد او من الكلى وبين ما يكون من الدم
فقد عرفتهما مما قلناه في الكرسني وقد قال ابقراط متى كان الثفل الراسب في البول شبيها بالجريش
فانه ردي واردى منه ما كان شبيها بالصفائح وما كان منه رقيقا ابيض فهو ردي واردى منه
الشبيه بالنخالة اقول انا قد راينا السويقي كثيرا من غير ان يكون بالاعضاء ذوبان الا ان المرض كان
يطول فعلمنا انه قد يكون من رطوبات غليظة لا تقوى الطبيعة على انضاجها بل تدفعها
منقطعة وهذا عندي هو الذي عناه ابقراط بذلك من الصفائحي والنخالي اذ الصفائحي والنخالي
لا يكون كثيرا من الرطوبات لرقة جرمها كما قلنا ولذلك ما كان منه رقيقا ابيض فهو ردي لان
ذلك يكون من ذوبان الاعضاء وقال ابقراط من كانت به علة فكان يرسب في بوله شي شبيه بالسويق الجريش
فذلك يدل على ان مرضه يطول **البحث السابع** في احكام النوع السابع من انواع الرسوب الغير الطبيعي
وهو اللحمي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وقد عرفت من هذه الجملة حال اللحمي وان اكثره يكون
من الكلية وانه حتى لا يكون عن الكلية وانما يكون من الكلية اذا كان اللحم صحيح اللحمية ولا ذوبان في البدن

ما البول النضيج يدل على صحة الاوردة فان علل الكلية لا يمنع نضج البول لان ذلك يقوى فيها الشرح
الفرق بين الرسوب اللحمي وبين الكرسني مع اشتراكهما في الحمرة ان الكرسني صغير مقداره قريب الى الاستدارة
ولا كذلك اللحمي والرسوب اللحمي اما ان يكون حدوثه عن الاعضاء او لا يكون والثاني هو ما يكون عن
احتراق الدم الكبدي اذ ما يكون عن احتراق غير الدم يكون شديد السواد ولا يكون لحميا والحادث عن غيره
من الرطوبات لا يكون حدوثه عنها لما قلناه في الكرسني والحادث عن الاعضاء اما ان يكون عن الاعضاء
الاصلية او لا يكون والاول انما يكون ذلك عند ذلك من الكلية او الكبد لما قلناه في الكرسني والحادث
من الاعضاء اما ان يكون من الاعضاء الاصلية او لا يكون والاول انما يكون ذلك عن الثاني وهو اللحمي
عند ذوبان ما هو قريب العهد بالتكون من اللحم فتتفرق الاجزاء البعيدة العهد بالتكون واكثر اللحمي
يكون من الكلية اذ الكائن من الكلية او من الثقل في اكثر الامر يكون صغيرا كرسنيا وبعيدا عن اللحمية
وذلك بسبب قبولها ما يكون عنها للتفتت فتصغر اجزاؤه في مسافة الخروج بالبول واما الكائن من اللحم
فانه في اكثر الامر اذا عرض لحمها يوجد به ذلك لكان انقطاع ما ينفصل منه الى خارج البدن اولا لانه
اقرب قوله والبول النضيج يدل على صحة الاوردة فان علل الكلية لا يمنع نضج البول لغرضه هذا الفرق
بين ما يكون من الكلية وبين ما يكون من الكلية وبين غيره بان الكائن من الكلية قد يكون معه البول
نضيجا ولا كذلك الباقي **البحث الثامن** في احكام النوع الثامن من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو
المسمى الدسمي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما الرسوب الدسمي فيدل على ذوبان الشحم والسمين
والحرارة والمغلق الشبيه بالدهن ويستدل على بدنه من القلة والكثرة ومن المخالطة والمفارقة
فانه اذا كان كثيرا متميزا واحد من ناحية الكلية والذوبان شحمها وان كان السرب فعل ذلك من
شحم الكلية الشرح الرسوب الدسمي هو دسم ينعقد بعد ذلك في القارورة متميزا عن المائية وانما يكون
حدوثه عن الاعضاء الدسمة وليس في البدن ما هو كذلك الا الشحم والسمين والمخ وانما يكون ذلك
بان يذوب شي من جرمها ثم يعرض له جمود بعد مفارقة الحرارة المائية اذ لولا انعقاده لم يكن رسوبا بل
كان دسومة ودهنية وبعضه يبقى على حاله ذائبا فالسبب في ذلك انما يبلغ فيه الذوبان الى حد افرط
لطوبته حتى غلبت عليه الارضية فانه يجمد بسرعة فيكون رسوبا وما لم يكن كذلك لم يكن جموده الا
بعد قوى لا يوجد في البدن فلذلك يبقى في القارورة ذائبا فلذلك الرسوب الدسمي ردي من
الدسومة ولا شك ان ذوبان الشحم اسهل كثيرا من ذوبان اللحم لان اللحم لصلابته لا يذوب الا عن
سبب قوي وذوبان اللحم يكون اميل الى الصفرة والرقيق من ذوبان الشحم وفي بعض النسخ الشبيه بماء
الذهب وقد ذكر الشيخ امورا يعرف بها ان ذلك الذوبان من اي شي ومن اي عضو واحدها ما خوذ
من القلة والكثرة فان ذلك الذوبان ان كان كثيرا فهو الاجود من مكان قريب او ما يكون من مكان بعيد
وان كان في الاصل كثيرا فانه يتفرق في البدن ولا يخرج منه في البول الا اليسير جدا وثانيها ما خوذ من
المخالطة فان ما كان من ذلك متميزا فهو من مكان قريب وما كان شديد الاختلاط فهو من مكان بعيد

واما بعسر على تحقيق معنى كما الرسوب مخالطا او متميزا فان الرسوب لا يكون الا متميزا الا ان نعني هٰهنا
الانفصال فكون الرسوب منبثا في المائية متفرقا فيها ولكن هذا يدل على قرب عهده وبعده بل على كمال
نضج المائية وضعف نضجها فان نضج المائية اذا كمل رسب الثفل كله ولم يبق منه ما يخالط المائية
وان كان مبدأه من اطراف البدن وان كان النضج لم يكمل بعد بقي للرسوب متشتتا وان كان مبدأه
من قرب مخرج البول فاعلم انا لو فرضنا هذا نضج لم يكن له دلالة الا على كون ذلك من الكلية او ليس كذلك
وذلك لان ما هو من ذلك ليس من الكلى لم يكن ان يكون الا من الكبد او ما بعدها من بدنه الا ان الذي
الكبد مخرج البول لعضو فيه عظم او لحم الا الكلية وما يكون من الكبد او من عضو منها لا يخلو مخالطة
ومخالطة المائية او مصاحبة ذلك لها انما يكون من عند الكبد وما تلتها لا تخلو من مقدار ما كان قريب من
ذلك فان ما كان من ذلك الكثيف لم يكن ان يكون من مكان بعيد لانه كان يتصفى في طول المسافة
وانه يتفرق بما دونها الى حيث يجمد فانه في غالب الامر انما يجمد عند قرب المثانة لان حرارة البدن تمنعه
من الجمود فلذلك اذا رأيت في البول قطعة بيضاء مثل حب الرمان فذلك من شحم الكلية ويعرف ان
مثل حب الرمان انها كذلك في المقدار لا في اللون فان قال قائل لا ان شحم الكلى من خارج جرمها ومجرى
البول فيها من داخلها فكيف يمكن نفوذ هذه القطعة من شحمها الى مجرى البول مع كبرها قلنا انها لا تنفذ
جامدة بل الشحم اذا ذاب وصار رقيقا سوديا مائيا لاتيه دفعته الطبيعة في جرم الكلى الى مجرى البول
في مسام الكلى فاذا صار الى المثانة جمد وغلظ لبرد المكان **البحث التاسع** في احكام النوع التاسع
من الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب المدي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما المدي فيدل
على قرحة منفجرة وخصوصا في اعضاء البول ولا سيما اذا كان هناك ثفل محمود راسب الشرح انما
يكون المدي في الاورام او القروح انما يتكون وانما يخرج بالبول ونحوه اذا انفجرت فلذلك يدل
الثفل المدي على قرحة منفجرة اما قرحة كانت دوما او لا يكون كذلك لكنه اختلطه اذا انفجرت ثم يكون
هناك ثفل راسب محمود فهو من الان البول حينئذ في الاكثر يكون ثقلها القرحة في الات البول اذ من شأن
الطبيعة دفع القيح الى اقرب المواضع واسهلها فان كان البول مع ذلك نضيجا بان يكون هناك ثفل
راسب محمود فهو من الات البول بلا شك وخصوصا من المثانة لان نضج البول خبر بها وقد استدل
الشيخ على نضج البول بالثفل الراسب ولم يتعرض للون مع دلالته على نضج البول وذلك لان القرحة
اذا كانت في الات البول غيرت لونه وخصوصا اذا كانت في المثانة وذلك لان قرحة المثانة يجعل
البول ابيض بما صار فيها غالبا **البحث العاشر** في احكام النوع العاشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو
المخاطي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والمخاطي يدل على خلط غليظ خام اما كثير في البدن او مدفوع
عن الات البول ما يجري نحو الفتاة وينجم المفاصل وتدل عليه المخلف بعقبه وربما لطف ورق
فظن رسوبا محمودا فلذلك يجب ان لا يغتر في الامراض الحادة بما يرى في هيئة الرسوب المحمود اذا لم يكن
وقت النضج ولا دليله حاضرا وقد يدل لطيفه على برد من مزاج الكلية والفرق بين المدي والخام ان الكد

يكون مع نتن وتقدم دليل وعسر نبيهل اجتماع اجزائه وتفرقها ويكون منه ما يخالط المائية جدا و
ما يتميز واما الخام فانه كدر غليظ لا يجتمع بسهولة ولا يرسب بسهولة والبول الذي فيه رسوب مخاطي كثير
اذا كان غير بارد وكان في اخر العمر من اوجاع المفاصل لعل خير الشرح انما يكون في البول رسوب مخاطي
اذا كان البلغم في البول اكثر من الامر الطبيعي وكثرته في البول اما ان يكون مع كثرته في البدن كله او لا يكون
وانما يمكن ان يكون كثيرا في البول دون البدن على احد وجهين لانه اما ان يكون ذلك لدفع الطبيعة
البلغم الى هناك او لا يكون والثاني كما اذا كان مزاج الكلية شديد البرد فيلزم من كثرة تولد البلغم فيها
ويلزم من ذلك ان يكون في البول لاحراجها اياه صحة والاول كما اذا كان بالقرب من مخرج البول
مرض بلغمي فتدفعه الطبيعة من هناك الى هناك لاجل القرب وهذا كما يكون في وجع المثانة والمفاصل
واوجاع الورك وكثرة البلغم في البول بهذا الوجه اكثر لان الكلى وان اشتد بردها لا يمكن ان يتولد
من البلغم مقدار كثير جدا وذلك لان الغذاء انما يصل اليها بعد انهضامه في الكبد وحينئذ يقل وجود
البلغم فيه فلذلك ان اوجب بردها كثرة البلغم في البول لا يكون ذلك البلغم كثيرا جدا ولا كذلك
ما يكون بسبب دفع الطبيعة له بالبحران ويعرف الفرق بين كون البلغم كثيرا في البول لاجل كثرته في
البدن كله وبين كثرته كذلك للبحران بامور احدها ان البحران يعقبه الخف ولا كذلك الامتلائية
فانه وان نقص الامتلاء بما خرج منه الان فلذلك لم يكن بفعل الطبيعة لم يكن بالخارج بالنسبة
الى الباقي قد يظهر بحركة خف وثانيها ان البحران لابد وان يتقدمه مرض بلغمي ولا كذلك الامتلائي
وثالثها ان البحران انما يكون بعد ظهور علامات النضج في البول ولا كذلك الامتلائي ورابعها ان
البحران انما يكون في يوم باحوري ولا يطول زمانه ولا كذلك الامتلائي وخامسها ان البحران
يكون البول معه غليظا فاحشا لكثرة اندفاع البلغم اليه ولا يلزم ذلك في الامتلائي وقد اقتصر
الشيخ من هذه الوجوه على الاول اعتمادا على معرفة الباقي مما تقدم واما التفرقة بين البلغم الكثيف
والرسوب المحمود ولا كذلك الفرق بين المدة وبينه فقد ذكرناه فيما سلف **البحث الحادي عشر**
في احكام انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب الشعري قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما
الرسوب الشعري فهو لانعقاد رطوبة مستطيلة من حرارة فاعلة فيها وربما كان ابيض وربما كان
احمر ويكون انعقاده في الكلية وقيل انه ربما كان اساره في طوله الشرح الرسوب الشعري يكون
من رطوبة غليظة لزجة وخصوصا البلغم وذلك انه اذا كانت تلك الرطوبة مستطيلة وصادفها حرارة
عاقدة فيكون من ذلك شعر كما يكون الحصاة لكن مادة الشعر الطف ويكون لونه تابعا للون مادته
فاذا كانت مادته مخالطة للدم كان احمر والا كان ابيض **قوله** ويكون انعقاده في الكلية هذا في الاكثر اذ
قد يكون في عضو قبلها وانما كان تكونه في الكلى اكثر لان الاعضاء التي من شأنها عقد الرطوبات
المجتمعة فيها هي الكلية والمثانة ولذلك يكثر تكون الحصاة فيهما لكن المثانة لسعة تجويفها يكون البول
فيه كثيرا مجتمعا فيقوى على دفعه مثل هذه المادة الغليظة التي يتكون منها الشعر قبل تصلبها وانما لا يتقوى

كذلك على مادة الحصاة لغلظها فيمتنع ان يكون ذلك في الاكثر هو في الكلى وقوله وقيل انه ربما كان
اشياء في طوله قال جالينوس رايته في القارورة مفصلاً طوله نصف ذراع وقال بعضهم ان كون نسج مستحيل
ان يكون في الكلى لانها ليست بطويلة قال بل انما يمكن ان يكون في العروق التي تسمى الرايح وهذا ليس بشيء
فان الرايح وان سلمنا امكان تشكل هذه المادة فيها الى ان تتصلب فانه لن يوجد فيها حرارة عاقدة
واما الكلية فان الحرارة العاقدة يكون فيها كثيراً ولذلك لكن يتشكل هذه المادة فيها كثيراً فلذلك
كان يكون الرسوب الشعري فيها في الاكثر فلا انه لا يبعد ان يكون بعض من ذلك يكون في المثانة وفي
العروق فاكثر **البحث الثاني عشر** في احكام النوع الثاني عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو
الرسوب الشبيه بقطع الخبز المنقوع قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما الشبيه بقطع الخبز المنقوع
فيدل على ضعف المعدة والامعاء وسوء الهضم فيهما وربما كان سببه تناول الجبن واللبن الشرح
هذا الرسوب يكون قطعاً كبارا غلاظا بيض الالوان بغير اشراق فيكون كالخبز المنقوع ويكون اما بسبب
المتناولات كما يكون عند استعمال اللبن والجبن او بسبب من داخل وهو ضعف المعدة والامعاء
فان ذلك يلزمه ان لا يجود هضم الكيلوس فلا يقوى الكبد على احالته خلطا فيخرج باقيا على
كيفيته **البحث الثالث عشر** من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب الرملي قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه واما الرملي فيدل دائما على حصاة منعقدة او في الانعقاد او الى الانحلال والاحمر
منه من الكلية والذي الى بياض من المثانة الشرح فرق بين الرملي وبين الشيء الشبيه بالرمل فالرمل
معروف واما الشيء الشبيه فهو الكاين من اسباب الرمل اذا لم يتم صلابته حتى يتحجر وكلاهما
انما يكون من مادة غليظة لزجة مستعدة للتحجر ومن حرارة فاعلة للتحجر فلذلك انهما وجد ذلك على
وجود هذه المادة وعلى كونها مصادفة لحرارة متحجرة لكن الرملي يدل على ان الحصاة اما منعقدة
او قد تم انعقادها او كانت منعقدة ودخلت في الانحلال واما الشيء الشبيه بالرمل فانما يدل
على ان الحصاة ستولد وذلك لانه انما يكون اذا لم يكن المادة قد تمت صلابتها وابيض الرمل
يدل على كون هذه الحصاة اما في الكلى او في المثانة ويعرف انها في ايهما بكون الرمل فان كان
احمر فالحصاة كلوية والا فمثانية واما الشيء الشبيه بالرمل فيدل على كون الحصاة في المثانة
فقط وذلك لان هذا الشيء لم يبلغ عمل الحرارة الحادة المحجرة لعقده بعض الانعقاد
واذا كان كذلك لم يمكن ان يكون الا من المثانة لانه لو كان من الكلية لتغير في طول المسافة
وتقطع بسبب حدة البول وكانت اجزاؤه تصغر جدا وتخالط المائية ولا يكون في القارورة
شبيها بالرمل ولا كذلك الكاين من المثانة لقرب المثانة من مخرج البول فلذلك اذا خرج منها
امكن ان يكون شبيها بالرمل **البحث الرابع عشر** في احكام النوع الرابع عشر من انواع الرسوب
الغير الطبيعي وهو الرسوب الرمادي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما الرمادي فاكثر
دلالته على بلغم او مرض طال لكنه قد يتغير اللون ويتقطع الاجزاء وقد يكون لاحتراق وخلط

الشرح الرسوب الرمادي فهو ما لونه بين البياض والزرقة الكبيرة واجزاؤه صغار مستديرة وانما يكون
يكون من مادة بيضاء تغير لونها الى قبل سواد بالسبب الاحتراق او بسبب طول الاحتقان وتلك
المادة اما ان يكون من الرطوبة الاولى وهي البلغم او من الرطوبة الثانية وذلك كالمدة **البحث الخامس
عشر** في احكام النوع الخامس عشر من انواع الرسوب الغير الطبيعي وهو الرسوب العلقي قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه واما الرسوب العلقي فان كان شديد الممازجة دل على ضعف الكبد ودون ذلك دل على
جراحة في مجاري البول وتفرق اتصال فيها فان كان متميزا فاكثره من المثانة والقضيب وستعقد
في مجاري البول هذا في الامراض الجزئية في باب بول الدم واذا كان في البول شيء علقي احمر والمريض طويل
ذبول الحال فاعلم انه لا ينجح وعلل المثانة دم كثير لا تعرف فيها علة الطرسة وفي جرمها صفة فقليله الشرح
الرسوب العلقي لا شك انه دم منعقد وانعقاده اما ان يكون لسوداويته كما يعرض للطحول ممن يبرز ذلك
ذبول الحال لانه لا استفراغ المادة بالبول واما ان يكون محموده وذلك كما يعرض للدم اذا انتقل من اي
موضع كان فجمد لمفارقته تدبير الحار الغريزي له كما يجمد في الخارج وانتقاله اما ان يكون من اعضاء
البول وهو الاكثر او مما فوقها كالكبد وسند رحيا انفصاله فهما بعد ذلك وقد فرق الشيخ بين
الكاين من ذلك ممن يكون قريب وبين الكاين من مكان بعيد بكيفية مخالطته بالمائية فانه ان كان
متميزا عنها فهو من المثانة او القضيب وان كان مخالطا ممتزجا بها فهو من الكبد وهذا الفرق
لا يعرف منه ما قلناه به من قبل واما الفرق الصحيح فهو ما يكون بين الدم فان كان صار ماجدا الى
الحمرة فهو من مكان قريب لانه لم يطل مدة احتباسه حتى قوي جموده وتغير لونه وان كان الى السواد
كان من مكان بعيد وان خرج قبل البول علم انه من القضيب وان كان كثيرا علم انه ليس من المثانة
لانه لم تعرف فيها صفة صغيرة وسددة في جرمها وهذا هو بيان كيفية دلالة الرسوب بجوهره واما
دلالته بمقداره وكيفيته او غير ذلك فنحن نتكلم عليها في مباحث اخر انشاء الله **البحث السادس عشر**
في دلالة الرسوب بكيفيته قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما دلالة الرسوب بكيفيته فاما من كثرته
وقلته فيدل على كثرة السبب الفاعل له وقلته واما من مقداره في صغره وكبره كما ذكرناه في الرسوب
الخراطي الشرح الكيفية على المقدار وعلى العدد وعدد الرسوب اما ان يكون كثيرا او قليلا او متوسطا
ولا شك ان كثرته يكون لكثرة اسبابه وقلته لقلتها وتوسطه لتوسطها وذلك اما ان يكون باعتبار سببه
المادي او الفاعلي اما المادي فكما يكون الرسوب في ابدان السمان واما السبب الفاعلي فكما يكون
عند قوة الطبيعة على الانضاج والدفع كثيرا وعند ضعفها تكون قليلا ومقدار الرسوب اما ان يكون
كبيرا او صغيرا او متوسطا وهذا يكون باعتبار كل فرد فرد وكبر افراد الرسوب اما ان يكون لاجل المادة
او لاجل الفاعل والكاين من ذلك لاجل المادة اما ان يكون تلك المادة من الاعضاء او من الرطوبات
فالتي من الاعضاء كما يكون في الرسوب الخراطي عند كونه من المثانة رقيقا او عند كونه من الاعضاء الاخرى
صغارا والتي هي من الرطوبات كما يكون الرسوب حيث المادة بلغمية كبارا او حيث المادة صفراوية صغارا والكاين

لاجل الفاعل فكما يكون الرسوب الاحمر الطري عند كون قروح الاحشاء غير نضيجة نضجا تاما وعند كونها البرك كذلك رقيقا
متفرقا لان بين اقسام هذه الاصناف اما كثرة الرسوب فالفرق بين ما هو منها لكثرة المادة وبين ما
هو لقوة الفاعل ان الكاين لقوة الفاعل يكون النضج معه تاما ولا يلزم من ذلك الشرف الكاين لكثرة المادة
وايضا الكاين لقوة الفاعل انما يكون في زمان النضج والكاين لكثرة المادة قد يكون في اول المرض
وايضا الكاين لكثرة المادة يحصل عقيبه السمن او كثرة الامتلاء ولا كذلك لقوة الفاعل واذا عرفت ذلك
عرفت الفرق بين قلة الثقل لقلة المادة وبين قلته لضعف الفاعل وربما اوجبت كثرة المادة قلة الثقل وذلك
اذا كانت تلك الكثرة مفرطة فتعجز القوة عن التصرف فيها واما الفرق بين زيادة مقدار الثقل لاجل المادة
وبين زيادته لاجل الفاعل او لاجل العضو وكذلك نقصان مقداره لاجل ذلك فيمكنه معرفته مما سلف
من كلامنا في احكام انواع الرسوب الغير الطبيعي **البحث السابع عشر** في دلايل الرسوب بكيفيته قال الشيخ
الرئيس رحمه الله عليه واما دلالته من كيفيته فاما من لونه فان الاسود منه دليل ردي على الاقسام التي
ذكرناها واسلم ما كان من الرسوب اسود ما كان في المائية ليست بسوداء والاحمر يدل على الدموية ويدل على التخمة
والاصفر على شدة الحرارة وحدة العلة والابيض منه محمود على ما قلناه ومنه مذموم مخاطي او مدي او
غروي مضاد للنضج والاخضر ابعد طريقا الى الاسود واما من رايحته فعلى ما سلف الشرح قد بينا في
كتبنا المنطقية والحكمية ان الكيفية تقال على اربعة اجناس وكل واحد منها ينقسم الى انواع لكن الكيفية
التي يكون الاستدلال بها من الثقل هي لونه وطعمه ورايحته وشكله وقوامه اما دلالته من لونه فان
لون الرسوب اما ان يكون ابيض او احمر او اصفر او اسود او اخضر كما قلنا في البول لكن الاخضر في
الرسوب قبل حبا والابيض منه ما بياضه بسبب النضج وهو المحمود ومنه ما بياضه بسبب لون مادته
كالمدي والمخاطي والغروي والفرق بينهما ان الكاين للنضج يكون في وقته وعقيبه سكون المرض ويكون
مع باقي الصفات التي يلزمها النضج ولا كذلك الاخر واما الاحمر فانما يكون لعجز الطبيعة عن احالة الدم
الى البياض وذلك اما ان يكون لافراط كثرته كما يكون عند الامتلاء الدموي ولا يكون كذلك كما
يكون عند التخمة بان يعجز الطبيعة بسببها عن احالة ما ينفصل من الدم مع البول الى لون البياض واما
الاسود فيكون اما لاجل المادة او لاجل الفاعل والكاين لاجل المادة انما يكون اذا كانت السودا
كثيرة حتى عجزت الطبيعة عن احالة ما ينفذ منها الى لون البياض وانما يكون كذلك اذا كانت تندفع
الى البول اذ بعد ان يكثر السودا في البدن الى حد يكون الرسوب اسود من غير ان يكون ذلك بسبب
تحركها الى البول واندفاع السودا الى البول اما ان يكون بسبب من خارج كما يكون عند استعمال ما يدر السودا
او بسبب من داخل كما يكون عند بحران مرض سوداوي والكاين لاجل الفاعل اما ان يكون ذلك
لافراط الحرارة فيسود المواد بالاحراق او لافراط البرودة فيسودها بالاجماد فاذا اسباب الرسوب
الاسود اربعة ان لم يكن ذلك لماكول يفعل ذلك كما قلنا في البول الاسود واما الاصفر فانما يكون
لغلبة المرار وعجز الطبيعة عن تغيير لونه الى البياض ولا شك ان ذلك انما يكون لشدة الحرارة وحدة العلة

والاخضر طريق الى السواد واما اخضرته خضرة كراثية او زنجارية فهو طريق الى السواد الاحتراقي
واما اخضرته نيلجية واسمانجونية فهو طريق الى السواد الجمودي واما دلالته من طعمه فان الحامض
منه … والحلو دموي واما دلالته من رايحته فالمنتن منه يكون للعفونة او لكونه مدة او قيحا
والقليل النتن جدا للفجاجة وفي المتوسط النتن للنضج والحامض للفجاجة لما قلنا في البول
واما دلالته من شكله فانه اما ان تعتبر كل واحد من افراده او يعتبر جملته اما اعتباره بحسب افراده
فانه اما ان يكون مستديرا كريا فيكون ذلك للنضج او لا يكون كذلك فيكون النضج غير كامل وقد
حققنا ذلك عند كلامنا في الرسوب الطبيعي واما اعتباره بحسب جملته فاما ان يكون صنوبري الشكل
دقيق الراس فيكون خفيفا لطيفا وذلك للنضج الكامل او يكون اعلاه سطحا مستعرضا فيكون الى غلظ
وثقل وذلك يكون لقصور النضج **البحث الثامن عشر** في دلالة الرسوب من وضعه قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه واما من وضعه فمن ملاسته وتشتته فان الملاسة والاستواء في الرسوب المحمود احمد وفي
المذموم اردى والتشتت يدل على الرياح وضعف الهضم الشرح الوضع اما ان يعتبر بحسب جملة
افراد الثقل او بحسب كل فرد فرد منه اما اعتباره بحسب جملة افراده فانه اما ان يكون متشتتا متفرقا
فيكون ذلك للرياح بتفرقه وذلك يكون لقصور النضج كما بيناه والا ويكون مجتمعا فيكون ذلك لكمال
النضج او يكون مختلفا فيكون ذلك لعدم النضج **قوله** فان الملاسة والاستواء في الرسوب المحمود احمد
وفي المذموم اردى انما كان كذلك لان كل واحد منهما في الرسوب المحمود لقوة فعل الطبيعة في نضج المادة
لكنه لقوة فعل بسبب الغير الطبيعي وذلك لان تلك الحالة اذا كانت في الطبيعي لقوة فعل الطبيعة
لم يكن تلك الحالة الا عن ما تقتضي طبعه ذلك الثقل بل بسبب من خارج وهو فعل الطبيعة فعند كونه
غير طبيعي لا يكون تلك الحالة له … مقتضى الطبيعة واذا كانت في الطبيعي كذلك ثم فلا يكون تلك
الحالة عن تمام فعل الطبيعة هذا خلف واذا كانت حالة لكنه غير طبيعي لا لذاته فهو اذا بسبب من خارج
وذلك السبب غير فعل الطبيعة لانه غير طبيعي فهو اذا فعل لسبب الغير الطبيعي وانما يكون كذلك
اذا كان نحو ثباته … لكنه طبيعيا على تمام فعل الطبيعة هذا خلف **البحث التاسع عشر** في دلالة
الرسوب من مكانه قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما دلالته من مكانه فهو اما ان يكون طافيا
وسمي غمامة واما معلقا وهو الواقف في الوسط وهذا اكثر نضجا من الاول والذي اجدر المتعلق ما مال بعده
حاملا الى السفل واما راسبا في الاسفل وهو احسن نضجا هذا في الرسوب المحمود واما في المذموم فالخفيف اصلح
من الاسود وذلك في الحميات الحادة وكذلك اذا كان الخلط بلغميا او سوداويا فالحاجب غير راسب
فانه يدل على الطبيعة الا ان يكون بسبب الطفو الريح الكثيرة حبا فاذا لم يكن ذلك فالطافي منه مسلم
ثم المتعلق وشره الراسب وسبب الطفو حرارة متصعدة او ريح والرسوب المتميز بطي في الغليظ
وخصوصا اذا خف ورسب في الرقيق وخصوصا اذا بقل واما ظهر المتعلق والطافي في اول المرض
دام دل على ان البحران يكون بالرياح لكن الصفاقة تقتضي رسوبا يرسب محمود طافي او متعلق لما ذكرناه

لما سلف والطافي المتعلق الدسومي اذا كان شبيها بنسج العنكبوت وتراكم الزلال فهو علامة ردية
وكثيرا ما يعلق ثفل طافي غير جيد فيخاف منه لكنه يكون ذلك ابتداء للنضج ويعود الى الجودة ثم يتعلق
ثم يرسب فيكون دليلا غير ردي واما اذا تعقبه رسوبات ردية فالخوف الذي وقع منه في اول
الامر واجب الشرح لما ذا التفرق في القارورة اما ان يكون اعلاها او في اسفلها او فيما بين ذلك
والاول يسمى غماما وسحابا شبيها له بالغمام والسحاب اذ ذلك مشاهد في اعلا المائية كما يشاهد السحاب
والغمام في اعلا الهواء والثاني يسمى المتعلق تشبيها له بالاشياء التي تعلق في الجو والثالث يسمى الراسب
ونقول الرسوب اما ان يكون محمودا او مذموما فان كان محمودا فانه نضجه واصلح الرسوب المتعلق
وانما كان كذلك لان الاعضاء كلها من اجسام يجب ان يكون الغالب عليها الارضية وذلك ليكون
صلبة قوية على الحركة بعيدة عن الانفعال وكون بعض الاعضاء حارا كالقلب لا يمنع ان يكون الارضية
غالبة عليه فان اليسير من النار يمنع الارض وان كانت كثيرة واذا كان كذلك فيجب ان يكون الفضول
المندفعة في البول اذا كانت نضجة ان يكون الارضية غالبة عليها لانها انما يكون نضجها اذا كانت
شبيهة بالاعضاء الشبيه بالارضي بحي الحد فيجب ان يكون الفعل النضج رضيا ومن شان الارضية
ان يرسب في المائية فلذلك يجب ان يكون الفعل النضج ارضيا ومن شان الارضية ان يرسب في الماء واذا
كان كذلك فكلما كان اقرب الى كمال النضج كان رسوبه اكثر فلذلك يكون الثفل المتعلق اكثر نضجا
من الطافي ولذلك كان المتعلق الذي بالجملة ومدحه الى الزوايد التي يكون نضجه الى اسفل اكثر
نضجا من الذي ليس كذلك لان ذلك طريقا الى الرسوب واما الرسوب الطافي فيجب ان يكون اقل نضجا
لانه ابعد عن مشابهة الاعضاء وسبب الطفو احد اسباب ثلثة احدها حرارة قوية تصعد الجزء الذي
كان ارضيا كما نشاهد تصعيد الحطب دخانا اذا سخن جدا وكذلك الماء اذا سخن تصاعد بخارا وثانيها
مخالطة كثيرة من الريح وما يشبهها من الاجسام المتحركة الى فوق بحيث يكون قوتها قاهرة للارضية
الذي بطبعها التسفل وذلك كما نشاهد من انقلاع التراب بالرياح غبارا وثالثها استعراض شكل
الثفل جدا كما يطفو الرصاص المنبسط على الماء مع افراط ثقله واما الرسوب المذموم فلا يخلو اما ان
يكون سببه انه رضيا او لا يكون والاول كالرمل فلا يمكن ان يكون الا اذا كانت مادته لا يبدل رسوبه على زيادة
شر واما الثاني وهو ان يكون كونه ارضيا لا لانه يجب للسبب الفعل الطبيعي الفاعل له فهذا لا
يمكن ان يكون الرسوب منه ما ردي من المتعلق واسلم الطافي وذلك لانه لم تغلب الارضية عليه الا
لقوة سببه اذ هو بذاته ليس كذلك وهذا كالرسوب الاسود والخلط البلغمي والسوداوي فان
ذلك لا يرسب الا اذا صار ارضيا ولا محالة انما يكون كذلك لافراط قوة السبب الفعل الطبيعي ولا شك
ان ذلك ردي للغاية لا ان يكون طفوه بسبب اخر غير كونه ليس بارضي كما اذا كان سبب طفوه ريح كثيرة
او حرارة مفرطة او كونه شديد الاستعراض فيطفو على المائية مع كونه ارضيا قوله والرسوب المتميز
يطفو في الغليظ وخصوصا اذا اجتمع برسبه في الرقيق وخصوصا اذا انتقل معناه ان الرسوب يطفو

في البول الغليظ خصوصا اذا اخف الثفل ويرسب في البول الرقيق وخصوصا اذا ثقل الثفل
وانما كان كذلك لان المائية الغليظة يعسر على الارضية خرقها وان كانت الارضية صرفة كما
يعسر رسوب الارضيات في المياه الغليظة ولذلك يطفو العصي في البحيرة المنتنة التي بعد الشام
والمائية الرقيقة يسهل خرقها وان كانت الارضية ضعيفة كما يسهل رسوب المخالطات عن المياه
اللطيفة ولهذا الشيخ يصفو ماء النيل عند كونه مع ما لكدورة قوله واذا ظهر المتعلق والطافية
في اول المرض دل على كثرة المادة والامر يكون رسوبا البتة وود وامرد ليل على عصيان المادة على النضج
والرسوب ومهما كان كذلك كانت الطبيعة عاجزة عن دفع المادة دفعا تاما وفي غالب الامر لا يعجز عن
الدفع عجزا تاما والامر بالظاهر تقليه بالكلية ولا بد وان يدفعها دفعا قاصرا وذلك يكون بانصباب
المادة الى بعض الاعضاء فيكون من ذلك الخراج قوله لكن المعافين قد يتفقى من ضعيم رسوب محمود طافي
متعلق لما ذكرنا فيما سلف انه فيما سلف جعلنا النضج ثلثة مواد هم ويجوز عندي ان يكون ذلك السبب
الخر قد ذكرته هناك وهو ان نطريا تهم غير قابلة لسرعة النضج بسبب يبوستها ولا يلزم ردائة لسحود تحرج
لان الطبيعة تقوى على دفعها وان كانت عاصية عن النضج وذلك بسبب قلتها قوله والطافي والمتعلق
الدسومي اذا كان شبيها بنسج العنكبوت وتراكم الزلال فهو علامة ردية قد شرحنا البولين الذي الا انه لحم
الذي يعمل على الطافي وكان تحريمه يعسر انما كان هذا رديا لدلالته على ذوبان الاعضاء اذ الرسوب
الدسومي كما علمت يدل على الذوبان وكونه متفرقا متخلخلا كالدلالة يدل على انه ليس من الكلي اذ لو كان
انما يكون متصلا مجتمعا والدلالة تنفي بلادنا اعلم بخير ثقلا بالدهن سعيا للاصابع ويبقى في المرافق
على هيئة من الجلد ويسمى عندنا بالسلادات ثقوب كثيرة وقد يوجد في بعض النسخ وهو تراكم الزلال
وهو جمع زلة وهو ضرب من البسط ذات الحمل وهذه النسخة غير صحيحة لا شبه بنسج العنكبوت البحث
العشرون في دلالة الرسوب من زمانه ومن هيئته مخالطته قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما
دلالة الرسوب من زمانه فان اذا سرع في الرسوب فهو علامة جيدة في النضج واذا ابطا ولم
يرسب فهو دليل عدم النضج بقدر حاله واما الدلالة من جهة مخالطته فكما ذكرنا عند ذكر الدم
والدسم الشرح ان عبارة الكتاب ظاهر وتقرير هذا البحث قد علم مما سلف الفصل السابع في دلالة
كثرة البول ويشتمل على مباحث البحث الاول في اسباب قلة البول قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
البول القليل المقدار يدل على ضعف القوة والذي يقل عن المشروب يدل على تحلل كثير او استطلاق
بطن او استعداد للاستسقاء الشرح البول اما ان يكون اقل من الطبيعي او اكثر منه او مساويا ولا شك
ان قلته انما يمكن ان يكون اذا كان ما ينفذ منه الى المخرج البول قليلا وذلك اما ان يكون لعدم الفضول
المائية في البدن او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون قلتها لقلة ما ورد اليه من خارج وذلك
كما يكون عند قلة شرب الماء او لا يكون كذلك وذلك كما يكون عند مفرط التحلل اما بسبب ظاهر كما
عند مفرط التعب او بسبب خفي كما عند ما يكون مزاج البدن مفرط الحرارة والثاني وهو ان لا يكون

بسبب علة الفضول المائية في البدن فاما ان يكون ذلك لانهما لتتالي جهة اخرى او لا يكون كذلك
وميلها الى جهة اخرى اما ان يكون مع استفراغ او لا يكون والكاين مع استفراغ اما ان يكون من ظاهر
البدن وذلك كما يكون عند العرق او لا يكون كذلك كما يكون عند فرط استطلاق البطن والكاين
لا مع استفراغ اما ان يكون تابعا لتفرق اتصال او لا يكون والتابع لتفرق الاتصال كما يكون عند ما
يتحرم(?) مجرى البول فان البول يخرج بعد الى تجويف البطن اما بعضه فيقل البول او كله فيحتبس
بالكلية وكلاهما يعرض منه استسقاؤه والذي لا يتبع تفرق الاتصال فكما يكون عند ميل المادة
الى جهة الاخرى الذي يكون لا ميل الفضول الى جهة اخرى اما ان يكون لامر في المجرى او لا والاول
كما يكون هناك سدة تمنع الغليظ فيقل البول لانه لا يخرج الا الرقيق فقط والثاني اما ان يكون ذلك
لامر في القوة الجاذبة وذلك كما يكون عند ضعف جاذبة الكلى او في القوة الدافعة وذلك كما يكون
عند ضعف دافعة الكلى او دافعة المثانة فيعرض من ذلك عسر البول او ضعف دافعة الكبد فيعرض
من ذلك الاستعداد للاستسقاء لكثرة المائية المحتبسة عن الخروج فلنفرق الان بين كل واحد من
الكاين من احد هذه الاسباب وبين غيره اما الكاين عن قلة شرب الماء فيعرف بتقدم سببه ويكون
البول شديد الصبغ لان الصبغ اذا كان اقل كان تأثير الصابغ فيه اكثر والكاين لفرط التحلل يعرف
بتقدم ذلك السبب ويكون البول حارا لهما وربما كان رقيقا لتحلل الاجزاء في الحمرة والصفرة كما
بيناه فيما سلف والكاين لفرط حرارة الروح يكون البول فيه ناريا قليل الثفل ويكون البدن
نحيفا والكاين لميل المواد الى جهة اخرى يكون قليل الصبغ رقيقا عديم الثفل مع علامات انصراف
المادة الى حيث توجهت اليه كندوة الجلد بالعرق وثقل البطن والتباس بعض الاشياء والصداع
وثقل الرأس في ميلها الى الدماغ والكاين لانسداد مجاري البول يعرف بعسر [illegible] ولا يلزم
منه نقصان الصبغ مع كون المادة مائلة الى موضع اخر والكاين عن السدة يكون مع ثقل وتمدد
في موضع السدة ويكون البول رقيقا قليلا قليل الصبغ والكاين لضعف دافعة الكلى والكبد
يكون مع قلته احتباس ثقل في ذلك العضو وسوء حاله وربما سوء حال الكبد كله وخصوصا في
الكبدي والكاين لضعف دافعة المثانة يكون مع ثقل فيها ومزاحمة كرفي العانة ويكون البول كثير
الرأت قبل الغذاء وكثيره والكاين لضعف جاذبة الكلى يكون مع قلته ثقل في الكبد وربما الرسوب
وهزال البدن بكثرة مخالطة المائية للغذاء **البحث الثاني** في البول الكثير قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
والكثير المقدار يدل على ذوبان او على استفراغ فضول مائية في البدن ويدل على اصابة العرق
بينهما بحال القوة الشرح انما يمكن ان يكون البول اكثر من المقدار الطبيعي اذا كان ما يندفع الى
مخرجه كذلك وذلك اما ان يكون لكثرة المائية او لكثرة المواد المخالطة لها او لهما معا والاول
اما ان يكون كثرة تلك المائية بسبب يفعل ذلك بالذات او بالعرض والسبب الفاعل لذلك بالذات
اما ان يكون باستعمال ما يحيل الى المائية كالاكثار من الفاكهة الرطبة وخصوصا الذي كالبطيخ

او لا يكون كذلك كالاكثار من شرب الماء اما وحده او ممزوجا بالشراب والسبب الفاعل لذلك
بالعرض اما ان يكون كيفية ترد على ظاهر البدن فتكثف البدن وتمنع ما يتحلل منه من المائية فتتوفر على
البول وذلك كما للاستحمام بالماء البارد وملاقاة الهواء البارد ولذلك يكثر البول في الشتاء او لا يكون
كذلك كما طالت السكون فان ذلك يلزم قلة تحلل الرطوبات وتتوفر على البول والثاني وهو ان كثرة
البول لكثرة ما يخالط المائية من المواد اما ان يكون كثرتها بسبب الذوبان او لا يكون كذلك والاول
كما يكون في الحميات المحرقة والثاني اما ان يكون كثرة تلك المواد بدفع الطبيعة لها وذلك كما يكون عند
كون البحران بالادرار او لا يكون كذلك كما يكون عند استعمال المدرات والثالث كما يكون عند اجتماع
اسباب الامرين **قال** فضول مائية لان اكثر ما يدفع الطبيعة المواد بالادرار في مثل اوجاع الثنا
والمفاصل واوجاع الظهر والكلى لان اكثر هذه يحدث عن مواد غليظة وانما يندفع بعد ان ترق وتذوب
اذابه وانما اقتصر الشيخ على هذين السببين فقط لان ما سواهما انما يحدث في غالب [illegible]
الكلام في البول انما هو عند عدم الاسباب الخارجية بين الكاين للذوبان والكاين للسبب الاخر
بحال القوة فانها في الذوبان يكون ضعيفة ولا كذلك في الاخر ويمكن التفرقة بينهما بوجوه اخرى
احدها ان الذوبان يكون معه التهاب واشتعال ولا كذلك الاخر وثانيها ان الذوبان يكون لمرض
حاد تحديدا ولا كذلك الاخر وثالثها ان الذوبان انما يكون في الامراض القوية الحرارة غالبا ولا كذلك
الاخر ورابعها ان الذوبان لا يلزم ان يكون في يوم مخصوص واما اندفاع الفضول الكثيرة فانه اذا
لم يكن بسبب من خارج فانه انما يكون بالبحران لان اندفاع المواد الكثيرة وخصوصا بالمجرى ضيق
انما يكون بدفع قوي من الطبيعة وذلك انما يكون بالبحران وهو انما يكون في يوم مخصوص ويعرف كل
واحد من الاسباب التي ذكرناها بوجوده **البحث الثالث** في احكام تفرقة البول الغريب القليل قال الشيخ
الرئيس رحمه الله عليه البول الردي اللون كلما كان اكثر كان اسلم واذا كان منقطعا دل على الشر كما ان
القليل الغليظ البول المختلف الاحوال الذي يبال مرة كثيرا ومرة قليلا وتارة يحتبس هو دليل [illegible] وشغب
من الغريزة وهو دليل ردي البول القريب في الامراض الحادة اذا لم يعقب راحة فهو دليل [illegible] وتشنج
من النهاب وكذلك العرق وحدة البول الذي يقطر في الامراض الحادة قطرا قطرا عنه بلا راحة يدل على آفة
في الدماغ تادت الى العصب وان كانت الحمى ساكنة واذا قل البول الصحيح [illegible]
ثقل ووجع في القطن والحالب [illegible] بنواحي الكلية واذا عرض البول وحله القولنج فربما سلم
خاصة اذا كان ابيض سهل الخروج الشرح كل بول فلا بد اما ان يكون محمودا او مذموما وكل واحد منهما
اما ان يكون قليلا او كثيرا فالكثير من المحمود لا يحتاج احد ايضا الى [illegible] فاما الاكثر من المذموم
فلا بد اما ان يكون كثرته لقوة سببه او لا يكون كذلك والاول كالبول الذوباني فانه كلما كان اكثر كان
اكثر وكان سببا للذوبان اقوى والثاني ان يكون ذلك البول رديا فكلما كان اقل كان اقل [illegible] لان
سببه يكون اضعف والثاني كالبول الاسود فانه كلما كان اكثر كان اقل شرا اما اذا كان اقل لان [illegible]

اما على التي الرطوبة قد افناها الاحتراق واما على ان القوى ضعيفة من دفعه وكل بول فلا
يخ اما ان يكون متشابها في مقدار ما سال كل مرة او لا يكون كذلك والاول اما ان يكون متشابها في
الكثرة او القلة فيكون على ما قلناه اولا او الثاني وهو ان يكون مختلفا في ذلك فتارة يبال كثيرا وتارة
قليلا وهذا يدل على ان الطبيعة ليست بالقوية فتوجب التشابه في الكثرة ولا بالضعيفة جدا فتوجب
كونه دائما قليلا بل انها لتستريح فتدفع كثيرا فيعرض لها من ذلك الكلال وتقف فتدفع قليلا ثم تجتمع
بالكلية فيجتمع ثم اذا تركت اشتد او تقل ما استراحت قليلا فعرض ودفعت كثيرا واذ قد بينا ان كثرة البول
اذا لم يكن بسبب من خارج فانها يكون لاحد امرين اما للذوبان او لدفع فضول كثيرة على سبيل البحران و
البحران لا محالة يعقبه راحة فاذا كان البول كثيرا في الامراض الحادة ولم يعقبه راحة فلا اشكال انه من الذوبان
ثم لا يخلو اما ان يكون القوة قوية او ضعيفة فان كانت ضعيفة عرض الموت لا محالة وان كانت قوية فقد
يمكن ان لا يعرض الموت ولكن لا بد من جفاف مفرط يعرض فيه التهاب ويلزم ذلك اما الدق او التشنج
او ما يجانسهما وكذلك الحال في العرق الكثير لكن حصول العرق عن الذوبان نادر جدا ان امكن وذلك
لان ما يذوب من الاعضاء يكون في اكثر الامر اغلظ قواما من العرق وخصوصا اذا الزم ذلك الجفاف
مضيق المسام والبول الذي يتطرق في الامراض الحادة قطرا قطرا لا يخ اما ان يكون بسبب خاص بالات
البول او لا يكون فان كان الاول لم يدل ذلك على شيء من احوال الحمى وان كان الثاني واما ان يكون
بسبب خاص بالدماغ او لا يكون والاول كما اذا اختلط الذهن لان خروج البول ارادي فاذا اختلط
الذهن لم يكن للارادة تسلط فلا يكون البول مسترسلا وهذا لا يلزم ان يكون لاجل ان البول الصائر
اليه ولا بد لهذا من اختلاط عقل يكون لاجل قوة اختلاط حاصل والثاني كما اذا تضرر الدماغ فان
في ذلك العصب والعضل فتتضرر عضلة المثانة لا محالة ويلزم ذلك تضرر المثانة ايضا لعصبيتها
فيعرض عنه التقطير وانما لا يعرض عنه السلس وان كان السلس قد يكون تابعا لضرر العضلة
والمثانة ايضا سواء كان بمشاركة الدماغ او بغير مشاركة لان ذلك انما يكون لاسترخاء تلك العضلة
وذلك انما يكون لمرض في الحمى ومن الامراض الحادة ان تضرر الدماغ اذا بلغ منه ان تقوى حتى
ظهر ضرره في العصب والعضل كان مستعدا حينئذ للتورم ولقبول المواد الصاعدة اليه فاما ان
يكون الحمى كائنة والقوة قوية وهناك دلائل السلامة او لا يكون كذلك فان كان الاول انذر
برعاف يكون في اكثر الامر او ورم خلف الاذنين في الاقل وذلك لان ذلك انما يكون مع دلائل السلامة
اذا كان صعود المواد بتحريك الطبيعة لها الى هناك وانما يكون ذلك لاجل كون البحران مما يكون
خروج المادة فيه من هناك والبحارين التي يكون كذلك هي الرعاف او ورم خلف الاذن الا
ان ورم خلف الاذن انما يكون في الاقل وذلك لان البحران بالخراج انما يكون في غالب الامر حين
القوة ضعيفة او المادة عاصية وذلك ينافي دلائل السلامة فلذلك لم يذكر الشيخ ورم خلف
الاذن لانها لا يكون معها الا نادرا وان كان الثاني اعني ان لا يكون هناك دلائل السلامة عرض اختلاط

الذهن والعاد ضرورة ان المواد متوجهة الى الدماغ لا بتحريك الطبيعة لها لان ذلك انما يكون
مع دلائل السلامة والدماغ قابل بطبعه وبحصول التضرر فيه وذلك من اسباب الاورام وورم
الدماغ يلزمه اختلاط العقل واذا غزر البول في علة القولنج دل ذلك على قوة المرض وان كان
الثاني كان الثاني لدفع الطبيعة المادة الى جهة البول وذلك لا محالة يلزم منه شغل المرض لان ذلك
الدفع يكون بحرانا او بعرضا ويفرق بين الامرين بوجوه احدها ان البحراني يكون لون البول فيه تابعا
للون المادة التي هي سبب القولنج او في الاكثر يكون ابيض لان المادة يكون في اكثر الامر بلغمية ولا
كذلك الاخر وثانيها ان البحراني يظهر معه خفة الوجع ونقصان ولا كذلك الاخر وثالثها ان البحراني
يكون خروج البول فيه بسهولة ولا كذلك الاخر قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه الفصل الثامن
جملة قولنا ان البول النضيج الصحي الفاضل هو معتدل القوام لطيف الصبغ الى الاترجية محمود
الرسوب ان كان فيه على الصفة المذكورة على البياض والخفة والملاسة والاستواء واستدارة في
الشكل ويكون الرائحة معتدلة لا منتنة ولا خامدة ومثل هذا البول اذا روي في مرض في غاية الحدة
دفعه دل على ابراء في اليوم الثاني الشرح ان البول النضيج الفاضل يجب ان يكون معتدلا في
قوامه ولونه ورائحته ومقداره اذ الافراط في كل واحد من هذه انما يكون لافراط وخروج عن
الاعتدال على ما بيناه فيما سلف ولم يذكر الشيخ الاعتدال في المقدار لان الكثرة يكون احمد وذلك
اذا كان لدفع طبيعي واما الرسوب فانه لم يجب ان يكون في البول الفاضل مطلقا بل في البول
الفاضل في المرض المادي وانما كان كذلك لان الثفل في الحقيقة انما يكون عند خروج عن
الامر الطبيعي اما ان كان غير طبيعي فظاهر وان كان طبيعيا الا ان يكون الفضول كلما كانت اقل كان
لا محالة افضل واذا كان بحيث يكون منها رسوب فلا شك انها تكون اكثر مما اذا لم يكن كذلك فاذا
الرسوب لا بد من خروج عن الامر الطبيعي الا انا ايضا نمنع ان يكون تولد الفضول طبيعيا بمعنى انه عن
فعل الطبيعة بل انه طبيعي بمعنى انه ضروري لازم لما يفعله الطبيعة فان الضروري بهذا التفسير
قد يسمى طبيعيا على سبيل اشتراك الاسم فيعرف من هذا ان الرسوب ليس بواجب في البول الصحي
الفاضل بل ان كان هناك رسوب فيجب ان يكون محمودا والا كان ذلك لامر ردي غير صحي وذلك لانه
انما يكون هناك رسوب اذا كان هناك فضول ومهما وجدت الفضول فافضل احوالها ان يكون
نضيجة وليس لقائل ان يقول ان هذا يلزمكم في القوام واللون فان نضجهما هو باختلاط المائية
بتلك الفضول فكان ينبغي ان يكون كلما كان البول ارق والصبغ اقل ان يكون البول افضل لان تلك
الفضول اقل لكنه ليس كذلك لان البول لا بد وان يندفع معه من الصفراء مقدار ما يصبغه به
بها القوة الدافعة وذلك لا يمنع ان يرشح من الفضول الاخر كاف في افادة اللون والقوام المعتدلين
قوله ومثل هذا البول اذا وجد في مرض في غاية الحدة دفعة دل على ابراء يكون في اليوم الثاني ليس
تخصيصه بكون المرض في غاية الحدة بمعنى انه لا يكون الا في ذلك بل بمعنى ان ذلك يكون في غيره اوليّ

فاما اذا كان في المرض الذي هو غاية الحدة يفارق به المرض في الثاني فيغيره بطريق الاولى ولما
تخصيصه بكون ذلك دفعة فليس المراد بها اذا لم يكن بتدريج بل انتجا في زمن قصير فانهم قد
يقولون الكائن في زمن قصير كائنا دفعة وانما كان عروض هذا البول يلزم شفاء المرض في اليوم
الثاني لان هذا انما يكون اذا كانت الطبيعة شديدة الاستيلاء على المادة نضجا واذا كان كذلك
فبالاحرى ان تقوى على نضجها في يوم واحد فلذلك يفارق المرض في اليوم الثاني بقي في هذا الفصل
بحث وهو ان اللون المعتدل للبول هل هو الاترجي او اللون الذي هو اقرب جدا من الاحمر الناصع والاول
هو مذهب المحدثين وهو اختيار الشيخ والثاني هو راي جماعة من الاقدمين احتجوا بان لون
الاخلاط الطبيعية قريبا من الحمرة القانية بوجهين احدهما ان غالب الاخلاط هو الدم والدم لونه
لونه الطبيعي كذلك فوجب ان يكون لون الاخلاط الطبيعية لون الغالب عليها ولان ما يوجبه
السودا من تغير لون الدم الى السواد ويتدارك ذلك ما يوجبه البلغم والصفراء من تغيير لونه
الى الصفرة والبياض وثانيهما ان المفصود اذا تغير لون دمه عن سواده الى الحمرة فلو كان اكثر
الامر يقطع الدم ولولا ان لون اخلاط الدموية الطبيعية كذلك لما قطعناه واذا كان لون
الاخلاط الطبيعية كذلك وجب ان يكون لون البول المعتدل النضيج الطبيعي كذلك لوجهين احدهما
ان البول هو المائية التي تصفى من الاخلاط بعد انطباخها في الكبد فلا محالة لابد وان يكون
مخالطا لشيء منها وذلك يوجب ان يكون لونه قريبا من الحمرة الناصعة لان المائية المشفاف لا لون له
والشفاف اذا خالط الملون لم يغير لونه تغييرا كثيرا حتى يعده المحصل بل يكسره كسرا قليلا فلذلك
الاحمر القاني اذا انكسر بمخالطة الشفاف وكان الشفاف بقدر معتدل يجب ان يصير احمر ناصعا فلذلك
يجب ان يكون لون البول الطبيعي كذلك وثانيهما ان البول انما يصبغه القوام ما يخالطه من الفضول
الاخلاط اذا كان الامر على ما هو الطبيعي يكون على لون الاخلاط ولون مجموع الاخلاط احمر قاني
فيكون لون ما يحصل منها الطبيعي كذلك فاذا تركبت تلك الفضول بالمائية وجب ان يكون لونها الطبيعي
قريبا من الاحمر الناصع بما بيناه وهذه الحجة ضعيفة فان المخالط للبول من الاخلاط وفضولها
اذا كان الامر على ما هو الطبيعي قليل جدا فلا يبلغ صبغه الى ذلك الحد من اللون والمحدثون احتجوا
بان تولد الفضول كلما كان اقل كان افضل واقرب الى الامر الطبيعي واذا كانت الفضول اقل
كان المخالط للبول منها اقل وكلما كانت تلك الفضول في البول اقل كانت صفرته اقل وخصوصا
وغالب تلك الفضول هو الصفراء فيجب ان يكون المقدار الذي يكون منها في البول قليلا جدا ولا
يجب [illegible] زائدة فلذلك يجب ان يكون اللون الطبيعي للبول هو الاترجي [illegible] لكن الشيخ علم
بالاستقراء انه يحدث لبرد المزاج وكون الصفراء اقل من الواجب بحسب البدن المعتدل المزاج فيجب
ان يكون لون البول المعتدل هو الاترجي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه **الفصل التاسع** في ابوال
الاسنان الاطفال ابوالهم تضرب الى اللبنية من جهة غذائهم ورطوبة مزاجهم ويكون اميل الى البياض

والصبيان بولهم اغلظ والحمر من بول الشبان واكثر سوادا وقد ذكرنا هذا من قبل وبول الشبان الى
النارية والى اعتدال القوام وبول الكهول الى البياض والرقة وربما كان غليظا بحسب فضول فيهم
يكثر استفراغها وبول المشايخ اشد رقة وبياضا ويعرض لهم الغلظ المذكور بندرة واذا كان بولهم شديد
الغلظ كانوا يعرض حدوث الحصاة فيهم الشرح اما ان يكون غذاء الاطفال من اللبن يوجب له ان
يكون بولهم لبنيا فظاهر واما ان كون امزجتهم رطبة توجب ان يكون بولهم اغلظ فقد ذكرناه اولا
واما ان بولهم اميل الى البياض فظاهر ايضا لاجل ان غذاءهم من اللبن وبول الصبيان اكثر سوادا
من بول الشبان لكثرة الفضول فيهم بسبب كثرة اغذيتهم وبول الشبان الى النارية لحرارة مزاجهم
وغلبة الصفراء عليهم وقوامه اعدل لجودة هضمهم وبول الكهول الى البياض لضعف الهضم ثم لا يخلو
اما ان يكون فضولهم المستفرغ عند البول كثيرة او لا يكون فان كان الاول كان بولهم غليظا لاجل
كثرة الفضول وان كان الثاني كان بولهم رقيقا لقصور هضمهم عن تعديل قوامه بكمال النضج
فلذلك بول المشايخ اشد رقة وبياضا لان قصور قواهم عن الهضم اكثر ويعرض الغلظ
المذكور بندرة لان قواهم لضعفها لا يقوى على استفراغ الفضول الكثيرة في غالب الامر واذا كان
بولهم شديد الغلظ كانوا يعرض حدوث الحصاة فيهم وذلك لان كون بولهم كذلك انما يتصور لفضول
كثيرة جدا غليظة او الفضول في غاية الغلظ والقسم الاول قليل الوقوع في المشايخ لما بيناه فاذا
الكثرة انما يكون للقسم الاخر واذا كانت المواد شديدة الغلظ كانت مستعدة للتحجر لغلبة الارضية
عليها وخصوصا اذا كانت لزجة وههنا سوال وهو انه كان ينبغي ان يكون عروض التحجر في الشباب
لان المادة الغليظة تتحجر بالحرارة القوية اسرع قلنا الامر كذلك ولكن مثل هذا البول
في غالب الامر انما يعرض للشبان لاحد امرين اما للذوبان او لقوة دفع الفضول الكثيرة وان لم يكن
شديد الغلظ وذلك لان تولد المواد الغليظة جدا في ابدان الشبان قليل لقوة هضومهم
بسبب وفور حرارتهم واذا كان ذلك للذوبان لم يمكن ان يتولد الحصاة لان قوة الدفع تخرج
تلك المادة ولا تدعها الى ان تتحجر ومثل هذا انما يمكن ان يعرض كثيرا للصبيان فلذلك كان تولد
الحصاة فيهم كثيرا ايضا على ان تولد الحصاة ليس يلزم ان يكون من الحرارة القوية فقط
بل قد يكون بسبب لبس الحمل للمادة الى الارضية وذلك في المشايخ قوي غالبة قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه **الفصل العاشر** في ابوال الرجال والنساء بول النساء على كل حال اغلظ واشد
بياضا واقل صبغا من بول الرجال وذلك لكثرة فضولهن وضعف هضمهن وسعة منافذ ما
يندفع عنهن ولما يتحلل الى الاثانة [illegible] من ارحامهن بول الرجال اذا حركته [illegible] مال
كدورته الى فوق وهو في الاكثر [illegible] وبول النساء لا يكدره التحريك لغلظه وتميزه ويكون في الاكثر
على راسه زبد [illegible] بول الرجل على ارجاعة فيه خيوط [illegible]
بعضها في بعض بول الحبالى صافي عليه ضباب في راسه وربما كان على لونه ماء الحمص والاكارع

اصفر زرد فرعلى راسه ضباب وكيف كان فيرى في وسطه كقطن منفوش وكثيرا ما يكون مثل الحب
بنزل ويصعد واذا كانت الرغوة شديدة الظهور دهنا ولم يحل واذا كان به حمرة فهو اخرة
خصوصا اذا كان يتكدر بالتحريك وبول النساء في الاكثر يكون اسود فيه كالمداد والتحام
الشرح قد ذكر الشيخ ما يفهم منه الفرق بين ابوال الرجال وابوال النساء من وجوه احدها
ان ابوال النساء اغلظ وليس المراد بذلك ان ابوال جميع النساء اغلظ من ابوال الرجال بل ان
البول الصحيح من اغلظ من البول الصحى للرجال وثانيها ان ابوال النساء اشد بياضا والامر
فيه كما قلناه وثالثها ان بول النساء اقل رونقا والمراد بذلك ما يفهم ما قلناه وانما كانت ابوال
النساء بهذه الصفات لكثرة فضولهن وسعة مجرى بولهن ولما يتحلل اليه الان بولهن من
ارحامهن ورابعها ان بول النساء لا يتكدر بالتحريك وان يكدر كان كدرة قليلا وذلك لعظم
تميزها من شأنه ان يتميز في البول وذلك القدر لا يبقى للتكدير واما بول الرجال فيتكدر بالتحريك
في اكثر الامر ويميل كدرة الى فوق لخفة ما يتميز منه بسبب الحرارة وخامسها ان بول النساء في اكثر
الامر يكون على راسه زبد مستدير ولا زبد بذلك ان كل فرد منه يكون مستديرا فان الزبد لا
يكون الا كذلك بل المراد ان جملة ذلك الزبد يكون شكله مستديرا وذلك لان الريح التي يكون
في ابوال النساء لا يتفرق فيها لغلظها وغلظ البول ايضا بل يكون مجتمعة في موضع واحد فيكون
الزبد كله هناك ويكون مستديرا لانه ليس جانب منه بالاستطالة اولى من جانب اخر وفي ابوال
الحبالى وكيف كان فيرى في وسطه كقطن منفوش وهناك شكل فان هذا لا يشاهد في ابوال الحبالى الا
في الندرة قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه **الفصل الحادي عشر** في ابوال الحيوانات ومما لينتفع به الابوال
الناس مما ينتفع الطبيب عند وقوفه على ابوال الحيوانات فيما يجرب بها فان ان اصاب وقد
عرض ان بول الجمال يكون في القارورة كالسمن الذائب مع كدورة وغلظ من خارج وبول البقر
يشبهه لكنه اصفى ويخيل ان نصفه غار ورونه الاعلى صاف ونصفه الاسفل كدر وبول الغنم ابيض في
صفرة قريب من بول الناس ولكن ليس له قوام وثقله كالدهن وكثفل الدهن وكلما كان غذاؤه
اجود فهو اصفى وبول الظبي يشبه بول الغنم والناس لكن ليس له قوام ولا ثقل وهو اصفى من بول الغنم
وبول الفرس قريب من بول الانسان الشرح الفاظ هذا الفصل ظاهرة ولعل فيما ذكره فيه على
الاستقراء واعلم ان كل حيوان يبيض فلا بول له وما لا بول له فلا مثانة له وكل حيوان له مثانة
فانه يبول قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه **الفصل الثاني عشر** في اشياء تشبه الابوال والفرق
بينها وبين الابوال المستخفين وجميع الباء الا ان منها ماء العسل وماء التبن وعصير القشور من الزعفران
وعصير كلما اقترب منه ازداد صفاء البول بالخلاف وماء العسل اصفر الزبد وماء التبن يرسب ثقله
من جانب لا في الوسط ولا بالاستدارة ولا حركة له فعليك هذا المبلغ كافيا في ذكر الابوال ومما انبئك في كتب
الجزئية تفصيل اخر للبول الشرح عبارة الكتاب في هذا ايضا ظاهرة وكالعمدة في اثبات احكام حول الاستفراغ

الفصل الثالث عشر في دلائل البراز قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه البراز قد يستدل من كميته بان يكون اكثر مما يناسبه
اقل من المطعوم او اكثر او مساويه من المعلوم ان زيادته بسبب اخلاط كثيرة وقلته لقلتها او لاحتباس
كثير منه في الامعاء وما القولون للغايف وذلك من مقدمات القولنج ويدل على ضعف الدافعة الشرح
اما دلالة احوال البراز على احوال المعدة والامعاء والكبد والماساريقي فظاهر واما دلالته على
احوال باقي البدن فيما ينفع اليه من فضوله وقد ذكر الشيخ من الاشياء التي يستدل بها من احوال
البراز على حال البدن امور اخمسة **الاول** الاستدلال بكمية البراز ومقدار البراز اما ان يكون
اكثر من المقدار الذي يقتضيه المطعوم والمشروب او اقل او مساويا والاول هو الكثير والثاني
القليل والثالث المعتدل والبراز الكثير اما ان يكون كامل الهضم او لا يكون فان كان الاول فلا يخ
اما ان يكون ما في المطعوم والمشروب من الغذائية قد نفذ الى البدن لقوة الطبيعة او لا يكون
فان كانت تلك الاجزاء قد نفذت لم يمكن ان يكون ذلك البراز اكثر من الطبيعي بحسب ذلك الوارد
بل الاجسام اخرى تنضاف اليه وتلك الاجسام لا يمكن ان يكون من خارج والا كانت من جملة المطعوم
والمشروب فبقي ان يكون من داخل فاما ان يكون من الرطوبات او من الاعضاء والكاين من الرطوبات
اما ان يكون من الرطوبات الاولى او من الثانية وكل واحد من هذه اما ان ينفذ الى البراز من طريق
نفوذ الغذاء الى الاعضاء او لا يكون كذلك فهذه اقسام ستة **الاول** ان يكون زيادة البراز من الاعضاء
وهو ان ما يزيد فيه منها من طريق نفوذ الغذاء هذا يكون اذا ذابت الاعضاء ودفعت ما ذاب
الى الكبد ومنها الى الماساريقا والى الامعاء **الثاني** ان يكون زيادته من الاعضاء ونفوذ ذلك لا من
طريق الغذاء من المعدة والامعاء من البدن او لا يكون كذلك والاول كما اذا نفذ ذوبان الفضول
في العروق التي ينصب منه السوداء الى فم المعدة وكما اذا نفذ ذوبان الاعضاء في الاوردة الى الامعاء
لا في العروق التي تاتي الكبد والثاني كما اذا نفذ ما يذيب من الاعضاء المجاورة للمعدة والامعاء
الى تجويفهما على سبيل الرشح **الثالث** ان يكون زيادته من الرطوبة الثانية ونفوذها من طريق
نفوذ الغذاء هنا كما اندفعت مواد الاستسقاء اللحمي في العروق الى الكبد ثم الى الامعاء **الرابع**
ان يكون زيادته من الرطوبة الثانية ونفوذها لا من طريق نفوذ الغذاء هنا كما قد ينزل الخلاط
من الدماغ الى المعدة فيكثر له البراز وكما يعرض انفجار دبيلة الى داخل المعدة والامعاء **الخامس**
ان يكون زيادته من الرطوبة الاولى ونفوذها من طريق الغذاء هذا كما يعرض اذا اندفعت الاخلاط
الفضلية من العروق الى الكبد ثم الى الامعاء **السادس** ان يكون زيادته من الرطوبة الاولى
ونفوذها لا من طريق الغذاء كما يعرض اذا نزلت الاخلاط الفضلية من الدماغ الى المعدة
هذا ان كان المطعوم والمشروب قد كمل هضمها وتوزع ما فيها من الغذاء الى الاعضاء فاما اذا لم
يكن كذلك فان زيادة البراز يكون لعدم نفوذ ما فيه من الاجزاء الغذائية الى الاعضاء
ويجوز ان يكون قد عرض له مع ذلك ما يوجب زيادته بالوجه الذي قلناه اولا ويجوز ان لا يكون

الاجزاء

وعدم نفوذ الاجزاء الغذائية الى الاعضاء اما ان يكون لامر في تلك الاجزاء وذلك كما اذا لم يكن الهضم تاما
كاملا او لامر في المنافذ وذلك كما اذا كانت ضيقة او لامر في القوى وذلك كما اذا كانت جاذبتها ضعيفة
فهذه زيادة البراز عن القدر الذي يقتضيه المتناول واما زيادته على مقدار المتناول فانما يتصور
ذلك اذا كانت زيادته بالوجوه التي ذكرناها اولا اما بانفرادها او مع عدم نفوذ الاجزاء الغذائية
فالفرق الان بين كل واحد من الكائن عن احد هذه الاسباب وبين غيره ليمكن به ذلك الاستدلال
بكثرة البراز على كل واحد منها فنقول اما الكائن عن الذوبان فيكون معه التهاب واشتعال في البدن
ويكون البراز دسما ثم يعد النتن واما الكائن عن النزلة او انحدار ورم فيعرف ذلك بعلاماته والكائن
عن النزلة يكون معه شيء كالمخاط واكثر ذلك عقيب النوم الطويل والكائن عن انحدار ورم يكون معه
قيح والكائن بسبب الاخلاط يدل عليه كثرة ذلك الخلط في البراز وعليه لونه ويكون معه علامات
الامتلاء ظاهرة فان كان ذلك لدفع طبيعي اعقبه راحة والكائن لعدم نفوذ الاجزاء الغذائية
يكون معه البدن مهزولا ويكون معه البراز كيلوسيا ان كان سببه ضعفا او لا فسادا الهضم المعدي او
باطلا او ناقصة [illegible] قد يكون بعدم نفوذه لعدم صلوحه للتغذية وما كان بعدم نفوذه للسدد كان
معه ثقل في الجانب الايمن لا ان يكون السدة في الماساريقا فيخفى ويعسر الفرق بينه وبين الكائن لبطلان
الجذب او ضعفه ويظهر ذلك بما ينتفع باستعماله فانه ان كان ينتفع بالمفتحات دون القوابض
فذلك السدة وان كان بالعكس فهو لبطلان الجذب فان القوابض قد يقوي القوى خصوصا اذا
كانت عطرة واما كيف يستدل بكثرة البراز على احد تلك الاسباب فذلك يكون على وجهين احدهما
ان يكون ذلك مع علامات ذلك السبب وثانيهما ان يكون ذلك مع علامات عدم باقي الاسباب فالوجه
الاول قوي في الاستدلال واما البراز القليل اي الذي هو اقل من المقدار الذي يقتضيه المتناول
فذلك اما ان يكون لان بعضه يوزع في البدن او لا يكون كذلك والاول كما قد يعرض عند ما تقوى
الطبيعة ان يندفع لطيفه الى الاعضاء والثاني انما يكون ذلك بان يحتبس بعضه وفي الغالب يكون
ذلك الاحتباس في قولون ونحوه ولكنه نادر جدا ويريد بقلة البراز ههنا كونه قليلا بالنسبة الى المقدار
الذي يقتضيه المتناول اذ ما يكون قلته بالنسبة الى مقدار المتناول لا يلزم ان يكون عن الاسباب المذكورة
بل قد يكون لانصراف الاجزاء الغاذية من الثفل الى جهة الاعضاء نحو القابل لان يقول لم ترك الشيخ ذكر قلته
لنفسها او للاحتباس كثرة منه الاشكال عليه من وجهين احدهما ان قلة الاخلاط لا مدخل لها في قلة البراز
لان الاخلاط سواء زادت او نقصت لا يوجب احد شيء من البراز واما جذب الاعضاء لما يشتمل عليه
من المطعوم من الاجزاء الغاذية فذلك لا يختص بكون الاخلاط قليلة وثانيهما انه يكفي في قلة البراز
احتباس شيء منه في الامعاء والتجاويف ولو كان المحتبس كثيرا جدا واذا كان كذلك لم يكن بالشيخ
حاجة الى تخصيص كون المحتبس هنا كثيرا وذلك من مقدمات القولنج وذلك لان ذلك
المحتبس ان ابلغ الى حيث انسداد المجرى لا محالة عرض القولنج لا محالة [illegible] و يدل على ضعف الدافعة

يريد ضعفها بالنسبة الى تلك المادة وان كانت في نفسها غير ضعيفة كما يكون اذا كانت تلك المادة الخفيفة
يابسة متحجرة فان القوة الدافعة قد يعجز عن دفعها وان كانت في نفسها غير ضعيفة وانما يدل ذلك على ضعف
لانها لو كانت قوية على دفعها لم يتركها يحتبس وقد ذكر الشيخ انه يدل على كثرة البراز وقلته وعلى اسبابهما اذ
السبب يدل على وجود مسببه ولم يذكر ما يدل على اعتداله لان ذلك يعرف عند ذكره ما هو افضل من
البراز البحث الثاني في الاستدلال من قوام البراز قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ويستدل من قوامه
فيدل الرطب منه اما على سدد واما على سوء هضم وقد يدل على ضعف من الجداول فلا يمتص الرطوبة
وقد يكون لتركات من المرار وتناول شيء رطب للبراز واما اللزوجة من الرطب فقد يدل على الذوبان
وذلك يكون مع نتن وقد يدل على كثرة اخلاط ردية وذلك لا يكون مع فضل نتن وقد يدل على اغذية
لزجة مثل [illegible] قليلة مع حرارة قوية في المزاج لم يجد بينهما الهضم واما الزبدي منه فانه يدل على غليان
من شدة حرارة او على مخالطة من رياح كثيرة واما اليابس من البراز فيدل على تعب وتحلل وعلى كثرة
[illegible] بولا وعلى حرارة نارية او يبس اغذية او على طول لبث في المعا على ما نصفه في بابه واذا خالط
اليابس الصلب رطوبة دل على ان معه لطول الاحتباس في رطوبات سابقة لفضل البرودة وعدم
مرار لا مع [illegible] اذ لم يكن هنا لطول الاحتباس والاختلاطات رطوبة من الامعاء [illegible] فيما يصلح
[illegible] لا تنصب من الكبد عليه ولم يمهل [illegible] ان يختلط الشرح في قوام البراز اما ان
يكون هو القوام الطبيعي او ارق من ذلك او اغلظ والاغلظ من الطبيعي اما ان يكون يابسا متحجرا او لا
يكون والاول اما ان يكون لزجا او لا يكون كذلك والثاني اما ان يكون زبديا او لا يكون كذلك والبراز
الرقيق يسمى الرطب كما يسمى الغليظ باليابس في البراز اليابس اما ان يكون كله يابسا او يكون يخالطه
رطوبات والبراز الرطب اما ان يكون كذلك بسبب من خارج او بسبب من داخل والذي من خارج
هو تناول شيء رطب للبراز وذلك اما ان يكون من الاغذية كالاطعمة الملينة للطبيعة او لا يكون
كذلك كاستعمال الماء الحار والذي يكون من داخل اما ان يكون بسبب جرم رطب يخالط البراز او لا
يكون كذلك والاول اما ان يكون ورود ذلك الجرم من منافذ انصراف الغذاء الى البدن او لا يكون
وعلى التقديرين اما ان يكون ذلك الجرم من الرطوبات الاولى والثانية او من ذوبان الاعضاء
ويجيء ما قلناه اولا والكائن المتولد من الاسهال كائن المجموع الى البراز من غير منافذ الغذاء
والشيخ ذكره على سبيل المثال لا يكون من ذلك بسبب جرم رطب البراز من داخل البدن والثاني
هو ان لا يكون لمخالطة جرم رطب وانما يكون ذلك بان يمنع ما كان ينفذ الى البدن للتغذية عن
النفوذ وذلك لان ما ينفذ لا محالة يكون رطبا لان الغذاء بالرطوبة ودقيقا ليمكن نفوذه في مجاري الكبد
فاذا لم ينفذ ذلك الى البدن بل بقي مخالطا للبراز رطبه ورققه لا محالة وامتناع نفوذ ذلك الى الكبد
اما ان يكون بسبب فيه نفسه بان يكون غير صالح للتغذية وذلك كما يكون عند سوء الهضم واما
ان يكون بسبب في المنافذ وذلك بان لا يكون صالحا لنفوذه فيها كما يكون عند السدد العارضة فيها

ضعف الحمار عن امتصاص ...
... وذ ... حركة كالسه فانما يخرج ...
... ودوا ذا كان التفوذ ...
... نسبب من خارج ...
... الاجزاء الغذائية
... يع فانما يكون حدوثه من
... بدن وذلك كاستعمال الاغذية الرخية ...
وسعة الاغذية كثيرة حتى يرطب معها البراز ولابد وان يكون المزاج
حارا جدا حتى يمكن ان يعقد ما يتولد منها فيصير لزجا او يكون من داخل البدن فاما ان يكون
من الاعضاء او من الرطوبات والكائن من الاعضاء كما يكون عند الذوبان ولكن لا كل ذوبان فان
ذوبان اللحم والشحم السمين لا يكون البراز معه لزجا اذ ما يذوب منها لا يكون له قوام بحيث يحدث عنه
اللزج لم يكون البراز دسما صديديا ولابد ان يكون ذلك من ذوبان الاعضاء الاصلية والكائن
من الرطوبات اما ان يكون من الرطوبات الاولى او من الرطوبات الثانية والكائن من الرطوبات الاولى
كما يكون عند كثرة الاخلاط اللزجة ولكن لا كيف اتفق فانها لو كانت كثيرة في البدن ولم يندفع الى جهة
الامعاء لم يوجب لزوجة البراز بل لابد وان يكون مندفعة الى هناك والكائن من الرطوبات الثانية
فكما يعرض لتارك الرياضة اذ يفسد ما كان يتحلل منه من فضول الرطوبات الثانية فيعرض له ترهل
ثم يقوى الطبيعة على دفع تلك الفضول وقد صارت مشابهة لجوهر الاعضاء ببعض المشابهة فتكون
لزجة فيوجب لزوجة البراز والفرق بين هذه ظاهرة بلون ما يخرج وتقدم السبب البادي
وتقدم الترهل في الكائن للدفع الطبيعة نادية ووجود الخف عقيبه وشدة نتن الذوبان
وحصول الاشتعال والتلهب وكونه في مرض حاد واما البراز الرطب الزبدي فانما يكون لكونه
من مخالطة رياح كثيرة لرطوبة البراز وان كانت رطوبته لزجة وكانت الريح اغلظ امكن ان
يكون فيه نفاخات كبار والا فلا وتولد هذه الرياح اما ان يكون بسبب من خارج او من داخل
والاول كاستعمال الاغذية الريحية ولم يذكر الشيخ هنا لانه معلوم والثاني اما ان يكون ذلك
السبب ماديا او فاعليا والكائن عن سبب من داخل مادي كما يكون عند كثرة الرطوبات والبلغم
في المعدة والامعاء فتعجز الحرارة الغريزية عن تحليلها فيتولد من ذلك الرياح فقد يتفق تارة
ان يكون تلك الرياح مخالطة للبراز فيتولد من ذلك الزبد وربما لم يكن في البراز رطوبة فيحدث الزبد
فيحدث نفخ وقرقرة والكائن لسبب من داخل فاعلي هو ان يكون الحرارة الغريزية قاصرة عن تحليل
ما يتولد من الرياح لانها لو لم يكن قاصرة عن ذلك لم يكن رياح اصلا فضلا عن زبد ومقصود
الحرارة الغريزية عن ذلك اما ان يكون مع تاثير حرارة غريبة او لا يكون كذلك والثاني كما يكون عند

فضول الهضم فيكثر الرياح والاول كما يكون عند غليان البراز من شدة الحرارة الغريبة كما يغلي عصارات
الفواكه ويفرق بين هذه انما الكائن لاغذية ريحية فيعرف بتقدمها واما الكائن لكثرة البلغم والرطوبات
فيعرف بما يخرج مع البراز من ذلك وبما يخرج في القيء واما الكائن لقصور الحرارة الغريزية فيعرف
بنقصان الهضم وكثرة الجشاء الحامض وبطء انحدار الغذاء عن المعدة واما الكائن عن الغليان
فيعرف بما يكون معه من الكرب والعطش وقوة الرائحة واما البراز اليابس فانما يكون وجوده
اذا كانت الرطوبات الملينة للبراز والمرطبة له قليلة او مفقودة بالكلية وعدم تلك الرطوبات
اما ان يكون بسبب من خارج او لسبب من داخل والكائن بسبب من خارج اما ان يكون ذلك
لفقدان ما يتوقف عليه وجود تلك الرطوبات وذلك كالاكثار من الاغذية اليابسة او لوجود
ما يوجب عدمها وذلك اما ان يكون بشرط توسط الحركة كالتعب فانه بتعريقه المفرط يضطر
البدن الى جذب رطوبات البراز عوضا عما يخرج منه بالعرق لئلا يلزم الخلاء او لا يكون كالاشياء
المحللة مثل طول المقام في الحمام والكائن لسبب من داخل البدن فانما يكون لوجود ما يفني من البراز
الرطوبة التي يكون في الغذاء المستعمل وذلك المفني لتلك الرطوبة اما ان يفنيها لذاته او بالعرض
والذي يفنيها عن البراز بفعلها الى مخرج اخر او لا يكون كذلك والاول كما يكون عند كثرة ادرار البول
والثاني كما يكون عند قوة حرارة المزاج اما مزاج البدن كله او مزاج الكلى او الكبد او غير ذلك
والذي يفنيها بالعرض هو طول لبث الثفل في المعا فيفني رطوباته بحرارة الاعضاء المجاورة له فهذه
اسباب يبس البراز ويعرف الكائن عن الاسباب البادية والكائن للادرار البول بوجود ذلك و
الكائن عن المزاج الحار يعرف بعلاماته والكائن لطول اللبث في الامعاء بطول معه احتباس
الثفل فيها واما ما يكون من ذلك مخالطا للرطوبات مع كونه باقيا على يبوسته فقد جعل الشيخ سببه
احد امرين احدهما انصباب مرار لاذع مسهل وهذا انما يكون سببا لذلك اذا كان انصباب ذلك
المرار بعد يبوسة البراز دما تكون من ذلك منصبا على براز عتيق يابس فانه يزيد ليابسه بكثرة الرطوبات
وثانيهما طول احتباس البراز فيه رطوبات مانعة له من البروز مع عدم مرار لاذع مسهل وهذا الكلام
عجيب فان احتباس البراز في الرطوبات لا يوجب يبوسته ولبث الرطوبات ايضا مانعه عن البروز فان الرطوبات
التي يخالط البراز سبب للزلق وسرعة البروز بل انما يمكن ان يكون طول الاحتباس مع وجود تلك
الرطوبات في الامعاء موجبا لذلك اذا كان موضع تلك الرطوبات من الامعاء غير موضع البراز
وفي اكثر الامر يكون موضع الرطوبات فوق موضع البراز فانه حينئذ اذا جف لطول الاحتباس واتفق
ان يهيج الدافعة لدفع ما في الامعاء فدفعت البراز والرطوبات يخرج البراز كذلك وان دل
ذلك على ان يبس البراز بسبب طول احتباسه لان ذلك يبعد ان يكون للباقي اسباب يبوسة البراز
مع كون الرطوبات في الامعاء كثيرة **البحث الثالث** في الاستدلال من لون البراز قال الشيخ الرئيس
رحمه الله وقد يستدل من لون البراز ولونه الطبيعي ما دي خفيفا النارية وان اشتد دل على

كثرة المرار وان تصرد دل على الهوة وعدم النضج وان نقص فربما كان بياضه لسبب من مجرى المرار
مدل ذلك على يرقان وان كان مع البياض فيحا له دبح المدة فانه يدل على انجماده بيله وكثيرا ما يحلس
النضج المندفع التارك للرياضة صديد بيا ر دبه يكون ذلك اشبها واستفراغا محموما يزول به زهمه
الحادث له لعدم الرياضة كما قلنا في البول واعلم ان اللون الناري المفرط حدا من البراز كثيرا ما يدل
في اوقات منتهى الامراض على النضج وكثيرا ما يدل على رداءة الحال في الاسود يدل على ما دل
البول الاسود فانه يدل على احتراق شديد او على نضج مرض سوداوي او على تناول صابغ او
شرب شراب مستفرغ للسوداء الا ان الاول هو الردي لكاين عن السوداء الصرف فليس يكفي ان يتبدد
عليه من لونه بل من حموضته وعفوصته وغليانه الارض منه وهو ردي براز او فتاك
خواصه لم يرتفا وبالجملة فان اخلاط السوداوي الصرف قليل في اكثر الامر بحيث وجد اتى بدل
على الهلاك واما الكيموس الاسود فكثيرا ما ينفع خروجه وذلك لان خروج السوداء الاحيد
يدل على غاية الاحتراق وقلة رطوبة البدن واما البراز الاخضر فانه يدل على انطفاء الغريزة
والكمد كما في الشرح اعلم ان اصول الوان البراز اربعة وهي الاصفر والابيض والاسود
والاخضر واما الاحمر فليس يوجد في البراز وذلك لان الصباغ البراز احمر انما يكون
مخالطه الدم وانما يمكن ان يخالطه حين يصير مما يمشي واحد في زمان له قدر ودون ذلك الزمان
تطول لبث الدم فيغير وغاية الطبيعي يجمد واذا جمد اسود وكان البراز اسود لا احمر ولا
كذلك باقي الاخلاط والطبيعي للبراز من جملة هذه الالوان هو الاصفر وذلك لان الخلط الذي
ينصب بالطبع الى البراز فصبغته هو الصفراء فقط ولون الصفراء اصفر وانما يجب انصباب الصفراء
الى البراز لما قلناه وكلامنا في الاخلاط والطبيعي للبراز من جملة هذه الالوان هو الاصفر
وذلك لان الخلط الذي ينصب بالطبع الى البراز فصبغه هو الصفراء فقط ولون الصفراء
اصفر وانما يجب انصباب الصفراء الى البراز لما قلناه وهو تنبيه القوة الدافعة على دفعه
ولكن ليس كل لون اصفر فهو طبيعي للبراز بل الناري الخفيف النارية فان قيل كان ينبغي ان
يكون اللون الطبيعي للبراز ما هو اقل صفرة من اللون الطبيعي للبول وذلك لان البول اصله
من المادة المشروب والماء لا لون له فيمتنع عن بقية الالوان فيكون اليسير من الصفراء الطبيعية صبغه
ولا كذلك البراز لان اصله من المطعوم واكثر المطعومات ذات الوان غالبة وايضا فان المعدة
والامعاء يحيلان الاغذية الى البياض الحقيقي لكون شبيها بلونهما والابيض الحقيقي لا ينصبغ بالصفراء كما
تصبغ بها الشفاف العديم اللون لان البياض يكسر صفرتها اكثر من الاشفاف الاحمر قلنا لو كان قدر
المنصب الى الامعاء من الصفراء كقدر المنصب الى المثانة البول منها لكان الامر كذلك ولكن ليس
قدرهما سواء وذلك لان المنصب منها الى الامعاء اكثر كثيرا وانما كان كذلك لان مادة البراز
يحتاج ان يقيم في الامعاء لتستوفي الجذب وينصب لما فيه من الاجزاء العددية وطول مقامها فيها

مما يهيجها اللذاعة والعفونة لا محالة فاضطر الى ان يكون كل عنه ويجرى عن ضرره فيحرم الخلط من الغلظ
ذي الرطوبات التي يسيء الى الاعراض واذا كان كذلك فتلك الرطوبات تسيل المعاء دائما الشفاء
واضراره بها وذلك بما يعقد بها عن دفعه فاحتيج ان ينصب في وقت الحاجة الى اخراجه
شيء من الصفراء الى اللذع الامعاء ويهيجها للدفع وليغسل ما يلتصق بها من فضوله وغير ذلك
وهذه الصفراء انما يدركها الامعاء اذا كانت كثيرة جدا وحادة فحينئذ تلك الرطوبات تجرد المعاء
عن ملاقاتها فلذلك يجب ان يكون المنصب الى الامعاء من الصفراء كثيرا جدا وحادا وذلك يلزم ان يكون
صبغه كثيرا واما البول فليس مما يجب بقاؤه في المثانة زمانا طويلا فلا يحتاج لذلك الا ان يحجب عنه
مجانب كحجاب الامعاء عن الفعل فلذلك لا يكون فيه من الصفراء الا القليل جدا ولذلك لم يجعل انصباب
الصفراء اليه في وقت دون اخر بل جعلت مصاحبة له دائما وذلك لانها لقلتها لا يخشى عن حدتها
ولذعها الا ما خشي من ذلك الفعل لان البراز يبقى بها سوء الدعوى انه لم يقسم الاطباء اصول الوان
البول الى الوان كثيرة ولم يفعلوا لذلك في البراز وجوابه ان نظر الاطباء في البول وتاملهم له اكثر بسبب
ان النظر في البراز الخسيس ودلالته على احوال البدن اقل اللهم الا في الامراض الاسهالية وامراض
البطن فان دلالته حينئذ يكون على احوال البدن اكثر اما في الاسهال واما في امراض البطن فلانه عن
فعل اعضائه ولا كذلك البول فلكون سوء البدن يكون حينئذ مستدفعة اليه واذا كانت نظرهم في البول
اكثر كان ذلك كثيرا لاصناف الوانه وغيرها اكثر اما ان النظر في البراز الخسيس فظاهر واما ان دلالته
في غير الامراض المذكورة على احوال البدن اقل فلان اندفاع فضلات البدن الى البول اكثر
لان اندفاعها اليه لا يحوجها الى المرور بالكبد ولا كذلك اندفاعها الى البراز اللهم الا ان
يكون كثيرة جدا لا يحتملها الا البول ولكن ذلك يكون نادرا ويلزم حصول الاسهال فيكون ح
دلالة البراز اكثر واقوى ونقول ان اللون الطبيعي للبراز يكون خفيف النارية فان اشتد صفرته
عن ذلك حتى صار مثلا احمر ناصعا او غير ذلك فذلك اما ان يكون بسبب من خارج البدن او
من داخله والكاين بسبب من خارجه كما يكون استعمال الاغذية فيغير لون البراز الى ذلك كالاغذية التي
يغلب فيها الزعفران والكاين بسبب من داخل البدن هو ان يكون الصفراء الصابغة اما كثيرة جدا
او محترقة حتى يكون المقدار الطبيعي منها اصبغ اكثر من الطبيعي ولكن هذا نادر جدا لان حصول الصفراء المحترقة
في المرار قليل فلذلك يكون الاكثر هو ما يكون عن كثرة الصفراء فلذلك لم يذكر الشيخ السبب الاخر لانه
قليل ولم يذكر ايضا ما يكون عن سبب من خارج البدن لان لا دلالة البراز والبول ح عليها على احوال
البدن انما يكون عند عدم الاشياء الخارجية المغيرة على ما بيناه في البول كما الفرق بين الكاين من
ذلك لكثرة الصفراء والكاين لحدتها ان الاول يكون معه البراز كثيرا والاسهال قليلا والثاني بالعكس
وان نقص لون البراز عن النارية فذلك اما ان يكون بسبب من داخل واما السبب الخارجي فكما يكون
عند الاكثار من اللبن واما السبب الداخلي فانما يكون ذلك لكون الصفراء المنصبة الى الامعاء قليلة

وقلتها اما ان يكون لانها في نفسها قليلة ولان اندفع منها الى البراز قليل وان لم يكن في نفسها قليلة
وقلة اندفاعها الى البراز اما ان يكون لاجل سدة غير تامة عرضت لمجراها او يمنع لغليظ الصفراء
دون اللطيف فيقل صبغ البراز ولا يكون كذلك والاول لحصوله نادر لان السدة اذا عرضت
فهي في الغالب يكون تامة لان الصفراء من شانها فتح السدد وتحليلها وحدتها ونفوذها فلا يقوى على نفاذها
الا اذا كان من ذلك شي ما جمدا وانما يكون كذلك اذا كانت السدة تامة والثاني كما يكون عند خروج البراز
قبل وقته فلا يكون قد مضى عليه من الزمان ما تنشف فيه ما يجب له من الصفراء وهذا يلزم ان يكون
النضج بعيد النضج الكامل واما الفرق بين هذه الاصناف فيهدا طلبك تم ما سلف والكلام
عن السدة يكون معه يرقان صفراوي او يرقان واما البراز الابيض فانما يكون حدوثه من احد
وجهين وذلك لانه اما ان يكون لوجود ما يصبغه الى البياض مثلا وما الصبغ الصفرا
واما ان يكون لعدم الصفرا التي تصبغه الى الصفرة فيبقى على بياضه الكيلوسي والاول
اما ان يكون في حال الصحة او في حال المرض والكاين في حال الصحة كما يعرض للصحيح المنع من
اختلاف شي يشبه بالصديد والمدة فيزول بنزوله والكاين في حال المرض كما يعرض عند
انفجار دبيلة اذا كان انتقاص المدة الى جهة الامعاء والفرق بين هذين سهل واما الثاني
فهو ان يكون بياض البراز لعدم الصفرا الصابغة له الى الصفرة فذلك كما يكون عند انسداد
مجرى المرارة ويلزم ذلك حصول اليرقان الصفراوي او اليرقان والقولنج والسدة قد يكون في مجرى الصفرا
من الكبد الى المرارة وقد يكون في مجراها من المرارة الى الامعاء ويعرف الفرق بينهما من وجوه
احدها ان الكاينة فيما بين المرارة والامعاء يكون بياض البراز فيها دفعة لان انقطاع الصفرا
الصابغة يكون من حين حصول السدة ولا كذلك الكاينة في المجرى الاخر لان انقطاع الصفرا
ثم انما يكون بعد حصول المرارة منها وكلما قل فيها لانها تنقص ما ينصب الى الامعاء فيبيض البراز الى
البراز وثانيها ان الكاينة في مجرى المرارة الى الامعاء لا يلزمها حصول اليرقان اذ قد يندفع الصفرا
الى المعدة فيخرج بالقي ولا كذلك الكاينة في المجرى الاخر لان ذلك يلزمه احتباس الصفرا في الكبد
فيلزم ذلك اليرقان وثالثها ان الكاينة في مجرى المرارة الى الامعاء يكون بياض البراز فيها متقدما على
اليرقان ان كان موجودا والكاينة في المجرى الاخر يكون اليرقان متقدما لان بياض البراز يتاخر الى ان
يخلو المرارة من الصفرا قوله ان اللون الناري المفرط جدا في البراز كثيرا ما يدل ايضا وفاته منتهى الامراض
على النضج وكثيرا ما يدل على رداءة الحال وذلك لانا بينا ان اشتداد نارية البراز اما ان يكون لكثرة الصفرا
واما ان يكون لاشتداد حرارتها بسبب الاحتراق فاذا كان في منتهى الامراض للسبب الاول فهو في الغالب يكون محمودا
لانه في اكثر الامر يكون بسبب دفع الطبيعة لمادة المرض وان كان للسبب الثاني فلا شك انه يكون رديا
لانه يكون لافراط المرض ويعرف الفرق بينهما من وجوه احدها ان البحران انما يكون بعد النضج
ذلك والاحتراق وثانيها ان البحران يكون فيه البراز كثيرا ولا كذلك الاحتراق فان البراز قد يقل فيه

بسبب الاحتراق وثالثها ان البحران يعقبه خفة المرض والاحتراق يعقبه العطب واما البراز الاسود
فيدل على شدة لا يدل البول الاسود وذلك لانه يكون اما بسبب من خارج او بسبب من داخل والكاين
بسبب من خارج هو كالكاين لاستعمال ما يسود البراز كالسماق والكاين بسبب من داخل اما ان يكون
ذلك السبب ماديا او فاعليا والمادي اما ان يكون متحركة من خارج وذلك كاستعمال ما يسهل السودا
او من داخل وذلك كدفع الطبيعة المواد السوداوية بالاسهال والفاعلي اما ان يكون حرارة مفرطة
محرقة او برودة مفرطة مجمدة ولكن الكاين من ذلك النضج المجمود قليل جدا لان الاخلاط اذا جمدت
في العروق وانعقدت ففي اكثر الامر يكون اندفاعها بالبول لانها تتفطر بجمعها ان تنفذ في مجاري
الكبد الى الامعاء لان مجاري الكبد ضيقة جدا فلذلك لم يذكر الشيخ الكاين عن الجمود لقلته قوله
ان دل على نضج مرض سوداوي كان نضج النضج لا بعينه سواد البول بل ما يلزمه وهو دفع الطبيعة السودا
على سبيل البحران وانما عبر الشيخ عن ذلك بالنضج ليعرفنا ان ذلك النضج انما يكون بعد النضج واما
الفرق بين هذه الاصناف فهو معروف مما ذكرناه في البول الاسود وقد فرق الشيخ بين الكاين من السودا
الصرف وبين غيره وبرجه بالسودا الصرف السودا المحترقة ولا كل سودا محترقة فان المحترق من غير
السودا ليست سودا صرفا بل سودا دموية او بلغميا او صفراوية قوله من حموضته وعفوصته قد
علمت ان السودا المحترق من سودا على قسمين وذلك لان السودا التي تحترق اما ان يكون رقيقة
او غليظة فان كانت رقيقة كان المحترق منها شديد الحموضة وان كانت غليظة كان المحترق
منها اقل حموضة ومع شي من العفوصة قوله وغليانه الارض منه قد علمت اولا ان غليان الارض
من المحترق عن السودا الرقيقة يكون اكثر وذلك يكون بريقها اكثر قوله وهو ردي براز وقتا
اما ان هذا ردي فلا اشكال فيه فان نفس الاحتراق ردي وخصوصا اذا كان من خلط ردي
وهو السودا قوله فان الخلط الصفراوي الصرف قاتل في الاكثر بخروجه اي دليل على الهلاك
خروج هذه السودا سواء كان باسهال او قي لانه اما ان يكون في ابتداء المرض او في انتهائه والاول
قتال مطلقا لان المرض اذا بلغ من قوته ان كان ابتداء محرقا للسودا فلا اشكال انه اذا تريد
لم يقو عليه القوة فكيف اذا انتهى والثاني وهو ان يكون ذلك في منتهى المرض فلا يخلو اما ان يكون
القوة ضعيفة او قوية فان كانت ضعيفة فهو قاتل لان القوة الضعيفة لا يقوى على دفع المرض
الذي جذب القوة وان كانت قوية فقد يمكن ان يقوى على دفعه ولكن ذلك نادر فان المرض اذا كان
هذه القوة يبعد ان يكون القوة معه قوية وخصوصا وقد طال زمانا فان المرض الى منتهى فلذلك
جعله الشيخ قاتلا في الاكثر قوله قاتل في الاكثر بخروجه مشكل فان هذا لا يقتل بخروجه بل بالسبب المحدث
له واما نفس خروجه فهو نافع للبدن ضرورة ان اخراج ما يضر البدن ينفعه فلذلك فسر الشيخ ذلك
بقوله اي دليل على الهلاك وليس نفس خروجه دليلا على الهلاك ايضا بل الدال على الهلاك هو السبب
المحدث ونفس خروجه دليل على ذلك السبب الذي هو المحرق للسودا قوله واما الكيموس الاسود فكثيرا

ما يقع خروجه بالكيموس الاسود السوداء الطبيعية فانها تنقي الخلط الاسود وانما ينفع خروجها
يكون بالبحران او بالادوية لان السوداء الطبيعية معدن كثيرا ما ان يسود البراز الا اذا كانت مندفعة
اليه اما بالبحران او بالادوية قوله وذلك لان خروج السوداء الاصلية يدل على غاية احتراق البدن
وما طرأ بانه هذا لا يصلح لان يكون علة للون الكيموس الاسود ينفع خروجه كثيرا بل هو تعليل لكون
الخلط السوداوي المحترق قاتلا في الاكثر اذ يريد بالسوداء الاصلية السوداء التي اصلها سوداء لا
التي اصلها شيء اخر وذلك في المحترق عن السوداء واما البراز الاخضر فان كانت خضرته من جنس الزنجاري
والكراثي فهو للاحتراق وان كانت من جنس الاسمانجونية والنيلجية فهو من افراط البرد وكلاهما
يلزمه انطفاء الحرارة الغريزية اما الاحتراق فبتحليل الروح واما البرد المفرط فلانه لو لم يبلغ
الى هذا الحد لاذال الحار الغريزي قد بطلت قوته عن مدافعته وههنا سؤالان احدهما ان الاحتراق
والبرد في البراز الاسود اقوى فهلا جعلوه للناس ثم دليلا على انطفاء الغريزية وثانيهما ان لو كان
البراز الاخضر يدل على ذلك دون البول الاخضر الجواب اما الاول فان ذلك ليس بلازم لان ربما يطول
البراز الاسود فان الكائن عن دفع السوداء بالبحران وبالادوية لا يلزمه ذلك فلذلك لا يصح
الطلاق ذلك على البراز الاسود واما الثاني فان البراز يحتاج في كونه كذلك الى سبب قوي جدا
ولا كذلك البول لان البول ينصبغ بادنى صابغ كما بيناه ولا كذلك البراز قوله والكيموس كذلك اي
يدل على انطفاء الحرارة الغريزية لانه لا يكون الا عن برد مفرط **البحث الرابع** في الاستدلال من هيئة
البراز في الضمور والانتفاخ قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وقد يستدل من هيئة البراز في
الضمور والانتفاخ فان المنتفخ كالزبدي المتخبر يدل على ريح الشرح لا شك ان البراز الغالب عليه
الارضية وكل ما هو كذلك فيجب ان يكون مجتمعا ملززا واذا لم يكن البراز كذلك بل كان منتفخا
كالزبد المتخبر فذلك يكون لا محالة بسبب غير طبيعي له وانما يمكن ان يكون كذلك اذا كان بعض اجزائه
متباعدا عن بعض ولا يمكن ان يكون ما بينهما خاليا اذ الخلاء محال فلا بد وان يكون جسم غيره
ويكون ذلك الجسم خفيفا والجسم الذي هو كذلك اما الريح او البخار وما يشبههما كالهواء لكن
ليس يمكن ان يكون ذلك هواء او بخارا من شان كل واحد منهما ان يتصعد ويفارق الاجسام
الارضية فيبقى ان يكون ذلك قد برد حتى بطلت حركتها الى فوق ولا يمكن ان يبقى فيمكن ايضا
ان يكون بخارا وقد برد حتى بطلت حركته الى فوق لان البخار اذا بلغ به البرد الى ذلك الحد انقلب
ماء ولم يبق على بخاريته ولا كذلك الريح انما هي دخان قد برد فقد يقوى برده حتى لا يكون
لها حركة الى فوق البتة ويكون مع ذلك باقية على ريحيتها فاذا البراز المنتفخ انما يمكن حدوثه
من اختلاط الريح بالبراز حتى يصير متخبرا وربما يبلغ به ذلك الى ان يصير بحيث يطفو في الماء
كما قد يعرض ذلك في بعض انواع القولنج واذا كان انتفاخ البراز انما يكون لرياح باردة وتلك
الرياح انما يحدث لقصور النضج والحاجة اذ لو كان النضج تاما لتحللت تلك الرياح او لم يكون البتة

فلذلك يجب ان يكون البراز المجتمع دليلا على النضج **البحث الخامس** في الاستدلال من وقت البراز
قال الشيخ رحمه الله عليه وقد يستدل من وقته فان البراز اذا اسرع خروجه وتقدم العادة فهو
دليل رديء يدل على كثرة مرار او ضعف قوة ماسكة وان ابطأ خروجه دل على ضعف الهاضمة وبرد الامعاء
وكثرة الرطوبة والصرف يدل على رياح منحدرة والالوان المنكرة والمختلفة رديئة وسنذكرها
في الكتاب الجزئي الشرح لا شك ان انحدار الغذاء في المعدة كيلوسا انما يمكن ان يكون في زمان له قدر
ولا بد وان يلبث في الامعاء في مثلها يمكن الجداول امتصاص خالصه وصفوته ولا شك ان ذلك انما
يكون في زمان له قدر لصفوه تلك الجداول فان كان خروج البراز بعد الفراغ من ذلك وعقبه
فذلك هو الزمان الطبيعي للبراز وان ابطأ عن ذلك او تقدم فهو غير طبيعي له وقد بينا فيما
تقدم ان المخرج للبراز القوة الدافعة والمنبه لها على اخراجه هو ما ينصب الى المرار فنقول الى الامعاء
خروج البراز قبل اوانه الطبيعي اما ان يكون لامر من خارج او لامر من داخل والكائن لامر
من خارج هو كاستعمال الفيل والحقن وغير ذلك من الاشياء المخرجة للبراز والكائن لامر من داخل
اما ان يكون لامر في البراز او لامر في القوى او لامر في المنفذ لما بينا ان كل حركة مكانية فانها تتم
بمتحرك وهو ههنا البراز وبمحرك وهو القوة الدافعة وبما فيه الحركة وهو الامعاء والكائن
لامر في البراز نفسه هو كما اذا كان من غذاء مزلق والكائن لامر في الامعاء كما اذا كان بها قروح او
سحج فاذا انفصل اليها الفضل المهيج اضطر الى دفعه والكائن لامر في القوى الدافعة اما ان يكون
لوجود ما يوجب تحريكها او لعدم المانع عن ذلك والاول كما يكون عند كثرة انصباب المرار المحلل
والثاني كما يكون عند ضعف القوة الماسكة او بطلانها فيفعل القوة الدافعة لان كل قوة من طبعها
يفعل دائما الا العائق فاذا بطل العائق نهضت لفعلها لا محالة والفرق بين هذه الاسباب ان ما كان
لامر من خارج دل عليه وجود ذلك وما كان لذات البراز دل عليه نوع الغذاء المستعمل وحاله عند
الخروج بان يكون فيه لزوجة او ما يشبه ذلك وما يكون من قروح الامعاء او سحوجها يدل عليه
وجع قبل السوء وبعده وشيء يخرج معه وربما كان معه شيء في الثفل لم يكن شيء مما ذكرنا فهو لكثرة
مرار او لضعف الماسكة ويفرق بينهما بان الكائن عن كثرة المرار يكون فيه الصبغ زائدا ويلذع
بخروجه وربما احرق قبل خروجه بعض شيء والكائن عن ضعف الماسكة يحس معه بثقل في البطن
واما ابطاء خروج البراز فذلك اما لانه من خارج كاستعمال الحوابس للطبع او لامر من داخل فاما
لذاته كما اذا كان من غذاء عاقل للطبيعة ولاجل الامعاء كما اذا كان في اسافلها قرحة او ورم يمنع الطبيعة
من نفوذ البراز الى هناك ولاجل الامرار ولاجل القوة الدافعة وذلك اما لذاتها كما اذا كانت ضعيفة
او لعدم المحرك لها كما اذا كانت الهاضمة اذا كان ما ينصب الى الامعاء من المرار قليلا جدا ويلزم ذلك
برد الامعاء او لا يكون كذلك كما اذا كانت الهاضمة ضعيفة فيحتاج الماسكة الى تطويل زمان
فعلها فالدافعة الى تاخر فعلها بما من الطبيعة الى ان يتم الهضم وما كان من ذلك لامر من

خارج دل عليه وجوه وما كان لامر في الامعاء دل عليه علامات ذلك وحصول الوجع التزق وما
كان لقلة المرار دل عليه بياض البراز وما كان لضعف الدافعة كان البراز مجاوزا للنضج وما كان
لضعف الهاضمة كان معه نفخ ورياح وحشا حامض قوله والالوان المنكرة والمختلفة رديئة اما
المنكرة فلانها مباينة للحالة الطبيعية فلا بد وان يكون سببها كذلك ولا شك ان ذلك ردي و
اما المختلفة فلا يخ اما ان يكون خروجها من نفسها او بالادوية والخارجة من نفسها اما ان يدوم
كذلك او لا تدوم والدايمة منها لا يكون لدفع الطبيعة لانها لو لم تكن كثيرة لم يكن ما ينفصل منها
كل مرة وافيا بتغير لون البراز وايضا لو لم يكن كثيرة لم يكن ما ينفصل منها دفعة وافيا بتغير لون البراز
وايضا لو لم يكن كثيرة لم يمكن ان يدوم ذلك وح اما ان يكون القوة قوية او ضعيفة فان كانت قوية
عجل المرض لبعد انضاج الاخلاط الكثيرة المختلفة وان كانت ضعيفة فقبل المرض ضرورة ان القوة
الضعيفة لا يمكن بقاها الى حين انضاج مثل هذه المادة وكيف ما كان فهو ردي لا محة واما ان لم
يدم ذلك فهو محمود جدا لان البدن قد بقي يخرج ح تلك الاخلاط المختلفة ولم يبق منها بقية وهي
معسرون البراز سواء كان خروجها بدفع الطبيعة بالبحران ولم يكن اللهم الا ان يكون انقطاع تلك
الالوان لسقوط القوة عن الدفع وح حصل ذلك الموت واما الالوان المختلفة الخارجة بالادوية
فلا يخ اما ان يكون ينقطع بعد فراغ الدواء من عمله او لا يكون كذلك فان كان الاول فذلك محمود
لان الدواء يكون قد نقى البدن من المواد المختلفة وان كان الثاني كان ذلك رديا جدا لدلالته
على كون الاخلاط المختلفة كثيرة جدا حتى قصر الدواء عن استيصالها اللهم الا ان يكون الدواء
ضعيفا في الاصل **البحث السادس** في صفات البراز الطبيعي المحمودة قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
وافضل البراز المجتمع المتشابه الاجزاء في اختلاط المائية باليبوسة التي تحته كقوام العسل
وهو سهل الخروج بلا لذع ولونه الى الصفرة غير شديد النتن ولا عادمه غير ذي بقاق وقراقر غير
ذي زبدية والذي خروجه في الوقت المعتاد وبمقدار يعادل المأكول في الكمية واعلم انه ليس كل ما استوى
براز محمود ولا كل ملاسة فانه ربما كان للنضج البالغ المتشابه في كل جزء وربما كان لاحتراق وذوبان
متشابه وهما من شر العلامات واعلم ان البراز المعتدل القوام الذي هو الى الرقة انما يكون محمودا
اذا لم يكن مع قراقر ورياح ولا كذلك ينقطع الخروج قليلا قليلا ولا يجوز ان يكون اندفاعه بصديد
في الطرفين فلا بد من جميع هذه العلامات نظرت في العرف وفي ابتداء اخرى الا انا الكلام فيها النظر
بالكلام الكلي وكذلك قد راعى في قول الكلام الجزئي فصل شرح لامر البراز والبول فقد قال الشيخ
يكفيك ان تعلم ما سلف ان البراز الطبيعي يجب ان يكون متوسط المقدار والقوام واللون والرايحة
والوقت حتى يكون خروجه في الوقت الذي ينبغي وانه رطوبته يجب ان يكون مخالطة لارضيته فلا يكون
مختلف الاجزاء بعضه رطبا وبعضه يابسا وانه يجب ان يكون مجتمعا غير متفرق وغير ذي بقاق وقراقر
اذ قد علمت ان ما لا يكون كذلك مجتمعا غير متفرق فانه يكون بسبب غير طبيعي ويجب ان يكون مع ذلك

الاوصاف سهل الخروج لان ذلك يكون لقوة القوة الدافعة وان يكون خاليا عن اللذع لان
اللذع انما يكون لحدة ما يخالطه من المرار قوله الذي تحته كقوام العسل القائل ان يقول ان هذا التقدير
غير منضبط اذ قوام العسل مختلف جدا فمنه ما يبلغ في غلظه الى حد الصلابة ومنه ما يبلغ في لينه الى
ان يكون شديد السيلان قوله وبمقدار ما يكون تقارب المأكول في الكمية وذلك لان ما ينقص من
المأكول من الاجزاء الغذائية التي يعدمها البدن يتدارك ذلك زيادته بسبب الانطباخ فان نقص فان
المنطبخ ان برا دمقدان وباقي الفصل لحمد للشيخ الرئيس رحمه الله عليه **الفن الثالث** فصل وخمسة
تعاليم **الفصل** في سبب الصحة والمرض وضرورة الموت قال الشيخ اما ذكر سبب الصحة والمرض في اول الكلام
في علم حفظ الصحة فوجهه ظاهر وذلك لان حفظ الصحة انما يمكن بحصول اسبابها ورفع اسباب المرض
وذلك انما يمكن بعد معرفة ذلك واما بيان ضرورة الموت فلئلا يظن ان دفعه ممكن فيتوقع
من هذا العلم استدامة الحيوة وهذا الفصل يشتمل على مباحث **البحث الاول** في تقسيم الطب قال
الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ان الطب ينقسم القسمة الاولى الى جزئين جزء نظري وجزء عملي
وكلاهما علم ونظر لكن المخصوص باسم النظر هو الذي يفيد علما اعتقاديا من غير ان يفيد علم
عمل البتة مثل الجزء الذي يعلم فيه امر الامزجة والاخلاط والقوى واصناف الامراض والاعراض
والاسباب والمخصوص باسم العملي هو الذي يفيد علم كيفية العمل والتدبير مثل الجزء الذي
يعلم فيه انه كيف يحفظ صحة بدن بحال كذا او كيف يعالج بدنا به مرض كذا ولا يظن ان الجزء
العملي هو المباشرة والعمل بل الجزء الذي يعلم فيه علم المباشرة والعمل وكانا قد عرفنا ان هذا
فيما سلف وقد فرغنا من الفن الاول والثاني من الجزء النظري الكلي من الطب ونحن نصرف
ذكرنا في الباقين الى الجزء العملي منه على نحو كلي والجزء العملي منه ينقسم قسمين احدهما ذكر
الابدان الصحيحة انه كيف يحفظ عليها صحتها ويسمى علم حفظ الصحة والقسم الثاني علم
تدبير الابدان المريضة وانه كيف يرد الى حال الصحة ويسمى علم العلاج ونحن بنا فيكتب في
هذا الفن مؤخرا من الكلام في حفظ الصحة الشرح المعلوم في الطب اما ان يكون وجوده
عن اختيارنا او لا يكون كذلك والاول ما يعلم في الطب الغرض من تعلمه اما ان يكون مع كونه يعلم
وان نعلم كيف نعمل او لا يكون كذلك والثاني من القسمين هو الجزء العملي والنظري والاول
هو الجزء العملي واسم كل واحد منهما منسوب الى غايته فيكون اذا كل واحد منهما علم ونظر
وقد بينا هذا فيما سلف وبينا ان الجزء النظري ينقسم الى اربعة اجزاء العلم بالامور الطبيعية
والعلم باحوال بدن الانسان والعلم بالاسباب والعلم بالدلائل واما الجزء العملي فينقسم
الى علم يتعلم فيه تدبير الابدان الصحيحة ويسمى علم حفظ الصحة والى علم يتعلم فيه تدبير الابدان
المريضة ويسمى علم العلاج وعلم حفظ الصحة ينقسم الى ثلثة اجزاء وذلك لان كل صحة فلا يخ اما
ان يكون في الغاية او لا يكون واللتي في الغاية لا يخ اما ان يكون قد قصدنا الغاية او لا يكون كذلك

فالجزء الذي يتعلم فيه تدبير الابدان التي صحتها ليست في الغاية فيسمى علم تدبير الابدان الضعيفة
كتدبير المشايخ والضعيفي الابدان اما خلقة او بسبب سوء التدبير والجزء الذي يتعلم فيه
تدبير الابدان التي صحتها في الغاية وقد ابتدأت تنحط عن الغاية فيسمى علم التقدم بالحفظ والعلم الكلي
يتعلم فيه تدبير الابدان التي صحتها في الغاية وليست بحيث يهم منها شيء ولا هي بصدد طريق ان تتغير
يخص باسم حفظ الصحة واطلاق حفظ الصحة على هذا بطريق الحقيقة واطلاقه على مجموع الاجزاء
الثلثة انما هو على سبيل التجوز وان كان قد صار حقيقة بحسب اصطلاح الاطباء وانما سمي المجموع
بعلم حفظ الصحة لان المقصود منه هو ذلك وقد اورد على تقسيم الشيخ للجزء العملي من الطب
الى جزئين اشكال وهو انه كان ينبغي ان يكون اجزاؤه ثلثة وذلك لان احوال بدن الانسان
ثلثة الصحة والمرض وحالة متوسطة ولكل حالة من هذه تدبير يخصه فيكون اصناف العمل
ثلثة واجيب عن هذا بان الشيخ ينفي الحالة الوسطى فلذلك يكون عنده التدبير بحسب حالتين فقط
وهما الصحة والمرض وهذا الجواب ليس بصحيح فانه لو كان كذلك لكان القائلون بالحالة الوسطى
يقسمون الجزء العملي الى ثلثة وليس كذلك بل انما كان كذلك لان الابدان التي في الحالة الوسطى
ما كان منها كذلك لانه اجتمع فيه الصحة والمرض كان العلم بتدبير صحته داخلا في علم تدبير
الابدان الضعيفة فلذلك كان الجزء العملي من الطب الى قسمين على انه لو قسم اكثر من ذلك لم يكن
ذلك محوجا عن الوجه خروجا فاحشا **البحث الثاني** في اسباب الصحة والمرض قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه فنقول انه لما كان المبدا الاول لكون ابداننا شيئين احدهما المني من الرجل والاصح من امره
انه قائم مقام الفاعل والثاني مني المرأة ودم الطمث والاصح من امره انه قائم مقام المادة وهذان
الجوهران مشتركان في ان كل واحد منهما بالعرض رطب وان اختلفا بعد ذلك وكانت المائية والارضية منه
في الدم ومني المرأة اكثر والهوائية والنارية في مني الرجل اغلب وجب ان يكون اول انعقاد هذين
انعقادا رطبا وان كانت الارضية والنارية موجودة ايضا فيما يكون منه وكانت الارضية بما
فيها من الصلابة والنارية بما فيها من الانضاج تعقدها وتفصلها المنعقد وتعقد لم تفصل تصلب
وتنعقد لكنه ليس يبلغ ذلك حد انعقاد الاجسام الصلبة مثل الحجارة والزجاج حتى لا يتحلل
منها او يتحلل منها شيء فيكون في امن من الآفات العارضة بسبب التحلل الدائم والطويل الزمان
جدا وليس الامر هكذا ولذلك نقول ان ابداننا معرضة لنوعين من الآفات وكل واحد منهما
لسبب من داخل وسبب من خارج واحد نوعي الآفة هو تحلل الرطوبة التي منها خلقنا وهذا
واقع بالتدريج والثاني تعفن الرطوبة وفساده وتغيرها عن الصلوح لامداد الجوهر وهذا غير
الوجه الاول وان كان يؤدي مادته ذلك الى الجفاف بان يفسد ولا الرطوبة ويحللها حتى يحصل
لابداننا في اخر الامر تحلل عن التعفن فان العفونة ولا يفسد الرطوبة في تحللها او بعد التي
التابل الرمادي وحالها الآفات الخارجة عن الآفات اللاحقة من اسباب اخرى كالبرد المجمد و

السموم وانواع تفرق الاتصال المهلك وسائر الامراض ولكن النوعين المذكورين اخص ببحثنا
هذا واحرى بان يعتبرهما في حفظ الصحة وكل واحد منهما يقع عن اسباب خارجة ومن اسباب باطنة
اما الاسباب الخارجة فمثل الهواء المحلل والعفن واما الاسباب الباطنة فمثل الحرارة الغريزية
التي فينا المحللة لرطوباتنا والحرارات الغريبة المتولدة فينا عن اغذيتنا وغيرها المعفنة لرطوباتنا
وهذه الاسباب كلها متفاوتة على تحقيقنا بل اولا استحالتنا ويلزعنا وتمكننا من افاعيلنا كون يحفظها
كثير بعرض لنا الشرح الافات العارضة للبدن الانسان اما ان تتعلق برطوباته او لا يكون كذلك
اما ان يكون ذلك بافنائها او بافسادها اما افناؤها فيكون بتحليلها تحليلا اكثر من الواجب
اما افسادها فبتعفينها حتى يخرج عن صلوحها لامداد الجوهر وذلك يوجب في اخر الامر اعدامها
وافناءها والثانية مثل انواع تفرق الاتصال وانواع السموم ومثل الحر المحرق والبرد المجمد ولا
مان الاوليان اولى بالاعتبار في قولنا علم حفظ الصحة او معرفة التحرز عنهما وتدارك الضرر
الواقع بسببهما مما يسهل ضبطه في القول الكلي وانما كان الانسان مستعدا لهذين الآفتين وذلك
لان بدن الانسان لا يمكن ان يكون بصلابة الحجارة والياقوت وغيرهما مما يبقى الابد وان يكون
ابقا ويكون الاعضاء مراتبه في الحركات والانفعالات ولا يمكن ان يكون الجسم لينا الا اذا كان رطبا
وليس يمكن ان يكون رطبا جدا خاليا عن يبوسة والا لم يمكن ان يكون شكله محفوظا فان الرطب
كما يسهل القبول كذلك انه يسهل الترك ولا بد ايضا وان يكون فيه حرارة يعقده وبه ينضج غذاؤه ويدفع
فضوله ومهما اقترنت الحرارة بالرطوبة تحركت الرطوبة لا محالة اذ لو كانت بحيث لا ينفعل عن الحرارة
بالكلية لكانت مستولية عليها جدا فكانت تميرها وتطفيها ويلزم من ذلك ان يكون البدن قابلا لهذين
الآفات اما تفرق الاتصال فلحوه فليته واما افناء الرطوبة فمثل التحلل الزائد على المقدار الواجب
واما التعفن فلان كل رطوبة فانها قابلة لتصرف احدى حرارتين اما غريبة او غريزية ويكون البدن
للغالبة منهما فاذا كان التصرف للحرارة الغريبة كان ذلك هو العفونة وحدوث هذه
الاسباب اما من داخل البدن او من خارجه فيكون اذا كل منهما يحدث عن سببين **قال** لما كانت
المبدا الاول لكون ابداننا شيئين احدهما مني الرجل والاصح من امره انه قائم مقام الفاعل
والثاني مني المرأة والاصح من امره انه قائم مقام المادة وغرضه من هذا اثبات ان البدن مشتمل
على حرارة ورطوبة ليثبت بذلك وجوب التحلل وهذه الطريقة ضعيفة فانه لا يلزم من كون
الشيء اصله رطبا ان يكون قابلا للتحلل بسهولة فان الياقوت من ماء قد جمد ومع ذلك هو في غاية
الصلابة والمرجان اصله من الطين الرخو وهو صلب جدا ولذلك كانت الطريقة التي سلكناها
اولى فان قيل ان الشيخ لم يقتصر في بيان ذلك على قوله ان اصل البدن من المنيين بل ذكر مع ذلك
انه لم يبلغ الصلابة الى حد يكون كالزجاج والحجارة وح يلزم ان يكون فيه رطوبة قابلة للتحلل
قلنا وح يكون التطويل في ذلك هو كون البدن لينا فكان يغنيه في ذلك كفاية من غير حاجة الى بيان اصل

البدن من اليبس **البحث الثالث** في بيان ضرورة الموت قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ثم يرسم الجفاف الى
ان يتم وهذا الجفاف الذي يعرض لنا امر ضروري لا بد منه فانا في اول الامر ما يكون في غاية الرطوبة ويجب
لا محالة ان يكون حرارتنا مستولية عليها ولا محالة انها تفعل فيها لا محالة دائما وتحفظها دائما وتجوبه
ما يظهر من تجفيفها اثر الى ان ينتهي الحرارة المنتهية الى الحد المعتدل من الجفاف والحرارة بحالها
فلان تكون التجفيف بعد التجفيف الاول اقوى لان المادة اقل فهي اقبل فهو لا محالة الى ان يزداد
التجفيف على المعتدل ولا يزال يزداد لا محالة الى ان يفنى الرطوبات فيصير الحرارة الغريزية بالعرض سببا
لاطفاء نفسها اذ صارت سببا لافناء مادتها كالسراج الذي يطفأ اذا فنيت مادته وكلما اخذ التجفيف
في الزيادة اخذت الحرارة في النقصان فعرض دائما تحرس الى الانطفاء ثم يعرض من استبدال الرطوبة
بما يحلل تزايدا دائما يزداد تجفيفا من وجهين احدهما لنقص جوهر المادة والاخر لنقص الرطوبة
في نفسها بتحليل الحرارة ثم يزداد ضعف الحرارة لاستيلاء اليبوسة على جوهر الاعضاء ونقصان الرطوبة
الغريزية التي هي كالمادة والدهن للسراج لان السراج له رطوبتان ماء ودهن يتقوم باحدهما و
يطفئ بالآخر كذلك الحرارة الغريزية يقوم بالرطوبة الغريزية ويختنق بالغريبة وازدادت الرطوبة الغريبة
التي هي من ضعف الهضم والتي هي كالرطوبة المائية للسراج فاذا تم الجفاف طفئت الحرارة الغريزية
وكان الموت الطبيعي اما بقاء البدن مدة بقائه لا لان رطوبته الطبيعية الاولية قاومت تحليل حر
العالم وحرارته بذاتها الغريزية وما يحدث في حركاته هذه المقاومة المديدة فانها اضعف مقاومة من ذلك
لكن انما اقامها الاستبدال بدل ما يتحلل منها وهو الغذاء وقد بينا ان الغذاء انما يصرف فيه القوة
ويستعمله الى حد الشرح مما اتفق الناس على وجوب الموت في هذا العالم الذي نحن فيه الا بعد القدماء
من المتفلسفين فانه جوز البقاء في هذا العالم حتى انه اتخذ له ادوية وصفها في قوانينه تخلصه
من الموت كما حكاه عنه جالينوس واما العالم الآخر الذي برهنا في الحكمة على وجوب عودنا
اليه فانا برهنا على ان الناس هناك في بقاء دائم اما في شقاء سرمدي او في نعيم ابدي وفي اول الاشقياء
وفي آخره نعيم دائم او في بلاء ثم دائما وننتقل عنها الى نعيم دائم وقد برهنا في كتابنا الذي عملناه في شرح
فصول الفاضل لبقراط على وجوب الموت بوجوه ونحن نذكر هاهنا ما نرى ان نرجع
هاهنا واما الاستقصاء في ذكر الحجج على ذلك والاعتراض عليها وحل الاعتراضات فانا نؤخره الى كتابنا الكبير
الذي نعمله في هذه الصناعة الحجة الاولى البدن مركب من اجزاء اماكنها الطبيعية متباينة واجتماعها
بالقسر والقسر لا يمكن ان يدوم فاذا لا بد من ان تتفرق الاجزاء بالضرورة الحجة الثانية البدن لا
يمكن تركيبه الا من جسم رطب متفاوت بحرارة فيجب ان يتحلل بالضرورة كما بيناه في البحث المتقدم لكن الغذاء
يقوم مقام ما يتحلل منه والغذاء انما يكون بجسم يرد من خارج البدن والاجسام التي في الخارج
انما يقدر البدن بان يحيل الى مشابهته وذلك انما يكون بقوى من شانها ان يفعل ذلك وتلك القوى
قد برهنا في الحكمة على انها قوى جسمانية والقوى الجسمانية افعالها لا بد وان يكون متناهية فيكون ادراكها

لبدل المتحلل متناهية فتنقطع او يستولي الجفاف بالضرورة ويخرج البدن عن صلاحية الحياة الحجة الثالثة
بقاء البدن بدون الغذاء محال ضرورة لكونه في هواء محلل مع قبوله التحلل وذلك يحوج الى قوة غاذية
والقوة الغاذية انما تفعل بآلة هي الحرارة الغريزية على ما برهنا في الحكمة والحرارة لا محالة محللة للرطوبات
البدنية فاذا طال الزمان قوي تحليلها لتلك الرطوبات ولا يقوى ايرادها للغذاء وذلك يؤدي الى
الجفاف لا محالة ويلزم من ذلك الموت اما قلنا ان الزمان اذا طال قوي تحليلها لتلك الرطوبات فلوجهين
احدهما ان المحلل يجوز تحليله استعلا فانه للمتحلل والسبب كلما دام قوي فعله وثانيهما ان المحلل وان كان
يفعل في مادة كثيرة فاذا انحلل بعض المادة قلت فيكون فعل المحلل في الزمان الثاني فعلا في مادة اقل فيكون
فعله اقوى حال المنفعل كلما اقل قوي تاثير الفاعل فيه واما قلنا ان ايراد الغذاء لا يقوى لان القوى
الجسمانية ان سلمنا انها لا تضعف بطول الزمان فهي لا محالة لا يقوى جدا واذا لم تزدد قوة لا يزداد فعلها في
الغذاء وليس يمكن هاهنا ان يقال ان الفاعل به لم يقوي تاثيره لان فعل القوة الغاذية لا بد وان في الغذاء
واحد والفاعل انما بالزمان يقوى فعله بالمدة واما اذا كان المنفعل واحدا واما قلنا ان الجفاف يلزمه
الموت لان الحيوة انما تكون بالحرارة الغريزية والحرارة الغريزية انما تقوم برطوبة غريزية فاذا حصل الجفاف
عدمت تلك الرطوبة فانطفأت الحرارة الغريزية اذ تلك الرطوبة لها كالدهن للسراج ويلزم من ذلك تولد الرطوبة
الغريبة التي هي للسراج فتعين على اطفاء الحرارة الغريزية من وجهين احدهما بالخنق والغمر وثانيهما
بالمضادة في الكيفية لان تلك الرطوبة يكون باردة بلغمية الحجة الرابعة لو بقيت اشخاص الناس بلا نهاية
لكان القوم الذين سبقونا بالوجود قد افنوا المادة التي منها التكون فلم يكن لنا مادة يمكن ان
يوجد منها ولو بقيت مادة لم يكن لنا مكان ولا رزق فكما يبقى نحن والذين تقدمنا على العدم دائما
يبقى الاولون على الوجود دائما ولا شك ان ذلك مناف للحكمة فوجب ان يموت السابق بالوجود
ليكون لوجود المتاخر امكان الحجة الخامسة لو لم يكن الموت واجبا لجاز ان يبقى الظالم المتحكم في الدنيا
دائما فيدوم شره وافساده وذلك لا محالة يؤدي الى الفساد والخروج عن مقتضى الحكمة الحجة السادسة
لو لم يكن الموت والمعاد واجبين لم يطمع المظلوم في انتصافه من ظالمه ولم يكن للظالم ما يردعه
عن شره ولا شك ان ذلك مناف لمقتضى الحكمة الحجة السابعة لو لم يكن الموت والمعاد واجبين كان
الاتقياء والاخيار اشقى الناس لانهم يكونون قد حرموا لذات الدنيا من غير عوض ولا شك ان
ذلك محال دعوا الى التقوى فنحن لما وقفنا على هذه الحجج شكوك كثيرة الا انا اذا ابنا التاخير ايراد ذلك ونعقد
ما نورد الى كتابنا الكبير الذي نعمله في هذه الصناعة والفاظ الكتاب ظاهرة غنية عن الشرح
البحث الرابع في اثبات غاية حفظ الصحة قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه فصناعة حفظ الصحة
ليست صناعة تضمن الامان من الموت ولا تخليص البدن من الآفات الخارجية ولا ان تبلغ بكل
بدن غاية طول العمر الذي يجب الانسان مطلقا بل انما تضمن امرين منع العفونة وحماية الرطوبة
كي لا يسرع اليها التحلل وقد قلنا انه ينبغي ان يمنع يقتضيها بحسب مزاجها الاول ويكون ذلك بالتدبير الصواب

او سبب الا البدن بدل ما يتحلل بمقدار الممكن والتدبير المانع من استيلاء الاسباب المجففة
للتجفيف دون الاسباب الموجبة للتجفيف وبالتدبير المحترز عن تولد العفونة بمجاورة البدن
وحراسته عن استيلاء حرارة غريبة خارجا او داخلا اذ ليست الابدان كلها متساوية في قوة
الرطوبة الاصلية والحرارة الاصلية بل الابدان مختلفة في ذلك ولكل بدن حد في مقاومة
الجفاف الواجب بمقتضيه مزاجه وحرارته الغريزية ومقدار رطوبته الغريزية لاستعداده لكي
تدبيقه من وقوع اسباب معينة على التجفيف او مهلكة لوجه اخر وكثير من الناس يقولون ان الاجال
الطبيعية هو هذه وان الاجال العرضية هي الاخرى فكان صناعة حفظ الصحة هي المبلغة بدن
الانسان الى هذا الاجل الذي يسمى اخلاطا على حفظ الملايمات وقد وكل بهذا الحفظ قوتان تخدمهما
الطبيب احديهما طبيعية وهي الغاذية فيخلف بدل ما يتحلل من البدن الذي هو جوهره الى الارضية
والمائية والثانية حيوانية وهي القوة النابضة لتخلف بدل ما يتحلل من الروح الذي هو جوهره
هوائي ناري ولما لم يكن الغذاء شبيها بالمتغذي بالفعل خلقنا القوة المغيرة ليقبل الاغذية الى مشابهة
المتغذيات بالفعل بل لكونها غذاء بالفعل وبالحقيقة وخلق لذلك الات ومجاري هي للجذب
والدفع والامساك والهضم فنقول ان ملاك الامر في صناعة حفظ الصحة هو تعديل الاسباب الغالبة
اللازمة المذكورة واكثر العناية بما هو في تعديل سوء المزاج هو وجعه تعديل المزاج واختيار ما
يتناول وتنقية الفضول وحفظ التركيب واصلاح المستنشق واصلاح الملبوس وتعديل
الحركات البدنية والنفسانية ويدخل فيها نوعا ما النوم واليقظة وانت تعرف مما سلف بيانه
انه لا للاعتدال حد واحد ولا للصحة ولا ايضا كل من المزاج داخل في ان يكون صحيحا او اعتدالا
ما في وقت ما بل الامر بينا الامر في الشرح فعقبل لو كان الطب مفيدا وحفظا لكان الطبيب
الفاضل ممانع الموت عن نفسه وسبب الوقوع في هذه الشبهة ظنهم ان غاية الطب هو دفع الموت وانها
علته وقيل الطب غير مفيد وذلك لان ارادة الله تعالى وعلمه وما قدر في الازل والطالع الفلكي
والمنابية ذلك اما ان يكون مقتضاها ان زيدا لا مرض او سوء حال الصحة او انه يبرء من مرضه او
انه تقتضي اضداد هذه فان كان الاول لم يحتج الى الطب فان ذلك يكون لا محالة وان لم يستعمله وان
كان الثاني لم يفد استعماله فان ذلك يكون لا محالة وان لم يستعمله وان كان الثاني لم يفد استعماله
فان ذلك يكون لا محالة وان استعمل الطب كما ينبغي فح لا يكون للطب تاثير ولا فائدة الجواب اما
الشك الاول فليس دفع الموت هو غاية الطب فان ذلك محال وليس يلزم من كون هذا غير مقدور
عليه ان لا يكون للطب غاية اخرى فليس اذا انتفى الخاص الذي هو هذه الغاية يلزم انتفاء العام
وهو الغاية مطلقا واما الشك الثاني فقد صرح كما جمع من الفضلاء وليس بذلك العظيم جدا
ان يمنع امكان عدم استعمال الطب على تقدير كون تلك الاسباب مقتضية لصحة زيد وامكان استعماله
على هذا الوجه الصواب على تقدير ان يكون مقتضاها انه يموت بل كما انه تعالى قدر الصحة كذلك

قدر استعمال الطب وكما انه قدر الموت كذلك قدر الخروج عن واجب الطب وجعل استعمال الطب
سببا للصحة وعدمه وذلك سببا للموت ولولا ذلك لكان لنا ان نقول لقائل هذه الشبهة ينبغي ان تمتنع
من كل الغذاء والشراب فان هذه الاسباب اما ان يكون مقتضاها ان لا تشبع من هذا الجوع او تروى
من هذا العطش ولا حاجة بك الى الغذاء والشراب او يكون مقتضاها ان جوعك او عطشك لا يندفع
بدفع ذلك استعمال ذلك لذلك او يكون في كون استعمالهما بوجه ما الطبيعية مؤثرا كونه في تاثيره مثل تاثير
الماكولية في دفع الجوع والمشروب في دفع العطش وتقول ان غاية صناعة حفظ الصحة ليس ان يمنع الموت
فان ذلك محال ولا ان يحرس البدن من الافات الخارجية كالحر والبرد والغرق والسيف وذلك ظاهر ولا
ان يطول العمر مطلقا او يجعل اجل الانسان الاطول بان يبلغ مثلا كل شخص الى مائة سنة او اكثر فان ذلك
غير ممكن وذلك لان التحليل الموجب للموت تدريجا امر واجب وذلك لا محالة يختلف باختلاف استعداد مزاج
كل شخص فيكون مقدار ما يجب التحلل له مختلفا في الاشخاص ولو امكن الطبيب لكان الاختلاف في
ذلك لامكنه استعداد دفع الموت بالكلية وذلك بان يبطل ذلك الاستعداد بالكلية ويجعل المتحلل
مقدار الوارد وذلك محال بل غاية صناعة حفظ الصحة ان يجعل ما يتحلل من رطوبة كل بدن بالغذاء
الواجب بحسب مزاجه غير زايد عليه وان يحرس تلك الرطوبة من العفونة البتة وح اذا لم يتفق لذلك
البدن سبب من خارج كان في قوتها ان تبعد حال المدة التي تقتضيها مزاجه من غير ان يعرض ولا تقدم
قوله ولما لم يكن الغذاء شبيها بالمتغذي بالفعل خلقنا القوة المغيرة لتغير الاغذية الى مشابهة
المتغذيات بالفعل بل لكونها غذاء بالفعل وبالحقيقة وخلق لذلك الات ومجاري هي للجذب والدفع
والامساك والهضم لسبب ذكره هنا الكلام هنا مع انه في الظاهر غير مناسب للمقصود تعريفات
هذه القوى وهذه الالات ضرورية في التغذية التي هي ضرورية في حفظ الصحة فلذلك يجب
مراعاتها في حفظ الصحة قوله وانت تعرف مما سلف انه لا للاعتدال حد واحد ولا للصحة ولا ايضا
كل واحد من المزاج داخل في ان يكون صحيحا او اعتدالا بل الامر بينا الامر الغرض ذكره هنا
هنا ان تعرف ان الصحة يجب ان يكون مختلفة في الاشخاص ايضا بحسب اختلاف امزجتهم فلم يمكن
هذه الصناعة ان يجعل الصحة في الاشخاص متساوية ويلزم من ذلك ان لا يقوى ايضا على حفظ القوة
والشباب ولا امكنها دفع الموت اذ امكان بقاء الصحة على ما يقتضيه هذا البدن انما يكون بان يمنع الخلل
عن الازدياد على ما يقتضيه ذلك البدن ولو امكن ذلك لامكن استمرار ذلك دائما ولم يلزم الجفاف فلا يكن
دفع الموت هنا خلف قوله بل الامر بينا الامر بيان انه ليس المزاج الصحيح هو مزاج واحد فقط وكل
مزاج يمكن ان يكون صحيحا الى بعض الامزجة كذلك وذلك البعض كثيرة قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
الفصل الاول من التعليم الاول من الفن الثالث في تدبير المولود كما يولد اي ان سطر ما تدبير الحوامل
والتوالي يقارن الولادة فيكتبه في الاقاويل الجزئية واما المولود المعتدل المزاج اذا ولد فقد قال لطيفا
جماعة من الفضلاء انه يجب ان يبدأ اولا بقطع سرته فوق اربع اصابع ويربطها بصوف نقي فتل فتلا

كي لا يولم ويوضع عليه خرقة مغموسة في الزيت ومما امر به في قطع السرة ان يؤخذ من العروق الصفر ودم
الاخوين والانزروت والكمون والاشنه والمر اجزاء سواء يسحق ويذر على السرة ويبادر الى تمليح بدنه
بماء الملح القليل الملح لتصلب بشرته ويقوى جلده واصلح الاملاح ما خالطه شيء من شادنج وقسط وسماق
وحلبه وصعتر ولا يملح انفه وفمه والسبب الداعي الى تصليبه انه في اول الولادة يتاذى من كل ملاق لخشونته
وبرده وذلك لرقة بشرته وحرارته وكل شيء عنده بارد وصلب وخشن فان احتيج ان يكرر تنقيته
وذلك اذا كان كثير الوسخ والرطوبة فعلنا ثم يغسله بماء فاتر ويسوى منخريه دائما بالاصابع ويقلم الاظافير
ويقطر في عينيه شيء من الزيت ويدغدغ دبره بالخنصر لينفتح ويتوقى ان تصيبه برد واذا سقطت سرته
وذلك بعد ثلثة ايام او اربعة فالصواب ان يذر عليها رماد الصدف او رماد عرقوب العجل او الرصاص
المحرق مسحوقا بالشراب واذا اردنا ان يقمطه فيجب ان يبتدئ القابلة وتمس اعضاءه بالرفق فتعرض ما
يعرض وتدقق ما ينبغي ان يدقق وتشكل كل عضو على احسن شكله وكذلك تغمز الجبهة باطراف الاصابع وتسويته
في ذلك مغادرات متوالية ويجب ان يمسح عينيه بشيء كالحرير ويغمز مثانته ليسهل انفصال البول عنها ثم يقمط
ولمضجع ذراعيه بركبتيه ويعممه ويقلنسه مهندمة على راسه ويوضع في بيت معتدل الهواء ليس ببارد ويجب ان
يكون البيت الى الظل والظلمة ما هو لا يسطع فيه شعاع غالب ويجب ان يكون راسه في مرقده اعلى من سائر
جسده ويحذر ان يكون موضعه شيء من عنقه واطرافه وصلبه ويجب ان يكون استحمامه بالماء المعتدل صيفا
وبالماء المائل الى الحرارة الغير اللاذع شتاء واصلح وقت غسله واستحمامه فيه هو بعد النوم الاطول وقد يجوز ان يغسل
في اليوم مرتين او ثلثة وان يغسل بالتدريج الى ما هو اقرب الى الفتور ان كان الوقت صيفا واما في الشتاء
فلا يجاوز به الماء المعتدل الحرارة واما الحمام فبمقدار ما يحمر بدنه ويحمر ثم ينشف ويصان حتى يعرق قليلا
ويجب ان يكون احسن وقت الغسل على هذه الصفة بان يؤخذ باليد اليمنى على الذراع الايسر معتمدا على صدره دون
بطنه ويجتهد في الغسل ان يلزم راحته ظهره ويقدم به راسه بلطف ويرفق ثم يخرج منه ويغرق ناعمة ويسخن فرق
وينيمه اولا على بطنه ثم على ظهره ولا يزال مع ذلك يسخ ويعمد ويشكل ثم يرد ويعصب في حرقه ويقطر في
انفه الزيت العذب بما ينشف عنه وطبقا به قال الشارح الحبر الذي يجب ان يقطع من المولود فوق اربع
اصابع هو جسم كالقضيب يتصل من بدنه ما به الغذاء والنفس ويسمى هذا بالفارسية ناف فكان الافضل
ان يقول الشيخ فيقطع سرته فان السرة نفسها لا تقطع الا ان يسمى هذا الجسم بالسرة على سبيل المجاز وكان
الشيخ انما عبر عنه بالسرة لان ذلك هو المشهور عند الجمهور وكانه قد صار من المجازات المشهورة المتبادرة
الى الذهن خصوصا اذا قرن به انه يجب ان يقطع وانما يجب قطع هذا الجسم لانه لو بقي على طوله لعفن
وتضرر الصبي بعفونته وانما وصلت عفونته الى السرة واذا قطع فيجب ان يربط لئلا يتضرر الصبي بما يصل
الى باطنه من الهواء البارد من تجويف ذلك وينبغي ان يكون ربطه بخيط من صوف ليعين على التجويف
الموجب لاجتماع اجزاء ذلك فيكون انسداده اتم وليكون الصوف نقيا لئلا يكون فيه ما يولم الصبي
بصلابته وخشونته وليكن فتله لطيفا اذ المفتول القوي يكون صلبا يولم ويجب ان يوضع على الصبي خرقة

مغموسة في الزيت فانه يمنع تحجر البشرة وتصلبها او دماها فلا يتضرر بالبرد الخارجي وفائدة الخرقة ان يكون
الزيت محفوظا زمانا طويلا فيكون تاثيره اقوى وينبغي ان يكون هذه الخرقة من الكتان لتعين في
التجفيف والعروق الصفر هي الكركم حيث يذكر الدلالان الكركم بالفارسية هو الزعفران وهذه العروق
والاشنه هي التي يسمى الجوزدي وهي قشور رقيقة يشبه لونها لون الزعفران ولذلك سمي عروق الزعفران
ودم الاخوين معروف وهو عصارة حمراء مجففة والانزروت والكمون معروفان والاشنه
هي التي يسمى الجوزه وهي قشور رقيقة بيضاء تلتف على اغصان شجر البلوط والصنوبر والمر صمغ
شجرة يوخذ منها بالشرط ثم يجمد وقد امر ان يوخذ من هذه اجزاء سواء يسحق ويذر على السرة الغرض
والغرض من ذلك التجفيف والالزاق ويبادر الى تمليح بدنه ليقوي السرة بتجفيف الرطوبة العفنة
الرحمية وخير الاملاح ما خالطه شيء من الشادنج وقد يسمى شاذنه وهو حجر الدم وقسط وسماق وحلبة
وصعتر وكل هذه معروفة وفائدة خلطها بالملح افادتها زيادة تحليل للفضول وتجفيف للرطوبات
الفضلية فيزداد بذلك تقوية للبشرة وتصليبه والسبب في اختيار ذلك انه في اول الامر يتاذى
بكل ملاق وذلك لوجهين احدهما لرقة بشرته وضعفها فينفعل عن ادنى سبب اذ من شان الضعيف
ذلك والثاني انه قد انتقل من مكان ناعم حار لين فكلما يلاقيه يكون بالنسبة الى ذلك باردا وصلبا
وخشنا ولا احتياج الى التمليح على قدر الحاجة الى الوسخ فلذلك قد يحتاج الى تكرير تمليحه
قوله وذلك اذا كان كثير الوسخ والرطوبة لان ذلك علامة لضعف البشرة وسببه ولا يملح انفه
ولا فمه لان منافذهما رقيق يوذيه حدة الملح ولذعه وليغسل بعد التمليح بماء فاتر لئلا يبقى كلم
منه بسبب الملح فيمتنع الخلاص من الرطوبات الفضلية ويسوى منخريه دائما بالاصابع ويقلم الاظفار ما تحتها
فلئلا يضيق بما يحتبس فيها من المخاط فيضيق نفسه ويضطر الى التنفس من فيه فيجف حلقه واما ان
ذلك يكون بالاصابع فلانها لينة واما انها يكون مقلم الاظافير فظاهر لئلا يخرجه الاظفار بصلابتها
ويقطر في عينيه شيئا من الزيت ليغسل طبقاتها وينبغي ان يكون هذا الزيت من زيت الانفاق ليكون
تعويسه اكثر ويدغدغ دبره بالخنصر لينفتح لانه لو لم يكن مسدودا وهو في بطن امه وليمسح عينيه بشيء
كالحرير في النعومة لئلا يتضرر منها فلا يوذيها خشونته وكذلك يغمز مثانته ليسهل انفصال
البول عنها وذلك لان عضلة الدافعة يكون ضعيفة ومجاريه لينة جدا فينطبق اعلاها على اسفلها ويعود
قبيل الحدة واحساسه به ضعيف واذا لم يغمز مثانته ربما احتبس البول فيها فيضر به وخصوصا
وخروج البول يحتاج فيه الى فتح عضلة المثانة وذلك انما يكون بارادة وهي فيه ضعيفة وكذلك
يحتاج الى تحريك عضل البطن لعصر المثانة وذلك انما يكون بارادة فيكون غمز القابلة لها قائما
مقام ذلك واذا سقطت سرته وذلك يكون في ثلثة ايام او اربعة فالاصوب ان يذر على موضعها رماد
الصدف او رماد عرقوب العجل او الرصاص المحرق مسحوقا بالشراب والغرض في ذلك التجفيف
وذلك لان المكان تجفيفا قريبا الى الاندمال يقوي بعد انفتاحه واما ان سحق ذلك يكون بالشراب فلزيد في

التقوية والقبض مع كونه منفخا للمعدة والامعاء مقويا لهما وينبغي ان يكون ذلك التراب فاضلا ليكون
اكثر تقوية وجمعا للاجزاء فيكون اعانته على الاندمال اكثر واذا اريد تقميطه فيجب ان يبدا القابلة
وتمس اعضاءه بالرفق ايده وجه بذلك الى ترقيق القماط وفائدة القماط ان يحفظ وضع اجزائه
فلا يلتوي صلبه ولا يحصل الفضول بقوة عصره فيصلب الاعضاء وينبغي ان يكون القماط على بطن
الاناث ارخى منه على بطن الذكور لاحتياج الانثى الى كبر البطن لاجل الحبل ثم يغمز يديه اي يبسط
حتى لا يكون فيه عضو منقبض ويعمه القماط على شكل انقباضه ويلصق ذراعيه بركبتيه ليكون
بناءه مبسوطتين فلا يعوجهما القماط ويعممه او يقلنسه ثم يمد منه على راسه لئلا يصيب دماغه
برد ويعمر به برد ولكن البيت معتدل الهواء الضوء الى الظلمة ما هو لا يستطيع فيه شعاع غالب
لئلا يحصل وجع الباصرة ويجب ان يكون راسه في مرقده اعلى من سائر جسده لتعدد راسه من قبول
الفضول واصلح وقت يتحمم فيه بعد وقت نومه الاطول ليكون ذلك بعد هضم غذائه وذلك هو اول
النهار اذ النوم الاطول في غالب الامر يكون في الليل ولا يتجاوز في احمامه المقدار الذي يحمر فيه
البشرة ويربو لئلا يتحلل بطرئ انه لمرهفه فيوهنها لتحلل ولكن اخذ وقت الغسل على الذراع الايسر
لتكن القابلة ذلكه وغسله بيمينها ولكن معتمدا على صدره لانه صلب لا يخاف تضرره كما يخاف
ذلك لو حمل معتمدا على بطنه بسبب لينه وانما لم يجعل على ظهره وان كان اصلب لئلا يتعطف حمل
طرفيه فيهن مفاصل حرزه وانما لا يخشى ذلك عند وضعه على صدره لان الانعطاف الى قدام غير
محذور فيجتهد القابلة وقت الغسل ان يمد ويديه فيوصل راحته تارة الى ظهره وتارة الى مؤخر
راسه بغاية ما يمكن من الرفق والغرض به التليين مفاصله وكذلك يفعل برجليه بان
يعطف ساقيه تارة الى فخذيه وتارة يمدهما على الاستقامة كل ذلك بغاية الرفق قال الشيخ
الرئيس رحمه الله عليه الفصل الثاني منه في تدبير الرضاع والنقل الشرح مراده بالنقل
الفطام لانه نقل للصبي من غذاء الى اخر ويشتمل هذا الفصل على مباحث البحث الاول
في كيفية الرضاع للطفل قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما كيفية ارضاعه وتغذيته فيجب
ان يرضع ما امكن لبن امه فانه اشبه الاغذية بجوهر ما سلف من غذائه وهو في الرحم اعني طمث
امه فانه بعينه هو المستحيل لبنا وهو اقبل لذلك والف له حتى انه قد صح بالتجربة ان القام حلمة
عظيم النفع جدا في دفع ما يؤذيه ويجب ان يكتفي بارضاعه في اليوم مرتين او ثلثة ولا يبتدا في اول
الامر في ارضاعه بارضاع كثير على انه يستحب ان يكون من يرضعه في الايام الاول غير امه حتى يعتدل مزاج
امه والاجود ان يلعق عسلا ثم يرضع ويجب ان يحلب من اللبن الذي يرضع منه الصبي في اول
النهار حلبتين ثم يلقم الحلمة وخصوصا اذا كان باللبن عيب والاولى باللبن الردي والحريف
ان لا يمصهما المرضعة ويرعى الرفق ومع ذلك فانه من الواجب ان يلزم الطفل شيئين نافعين
لتقوية مزاجه احدهما التحريك اللطيف والاخر الموسيقى والتلحين الذي جرت به العادة لتنويم

الاطفال وبمقدار قبوله لذلك يوقف على بهوه للرياضة والموسيقى احدهما ببدنه والاخر بنفسه
الشرح قوله فيجب ان يرضع ما امكن لبن امه يريد بهذا انه يجب ان يرضع من لبن امه مقدار ما
امكن فان المراد بذلك انه مهما ارضاعه بلبن امه فيجب ان يكون ارضاعه منه لا من غيره وذلك
لانه بعينه غذاءه الذي كان يغتذي به وهو في الرحم فان قيل انكم بنيتم فيما سلف ان اللبن يكون
من فضلة دم الطمث الذي لا يصلح لغذاء الجنين فكيف تقولون الان انه هو بعينه غذاءه لما كان
في الرحم قلنا انما يكون اللبن من فضلة غذاء الجنين ما دام جنينا واما اذا ولد فان الدم
الذي كان يغتذي به يصير بعينه لبنا ايضا والفضلة التي كانت تصير لبنا حين كون الطفل
في الرحم لم يكن بعينه خارجا عن طبيعة ذلك الدم الغاذي له ثم ولا الرجل منها انما يصلح لتغذيته وقتا
اخر فيكون فاجمع الدم الذي يصير منه اللبن بعد الولادة شبيها بجوهر الدم الغاذي له حال كونه
في الرحم لا محالة قوله حتى انه قد صح بالتجربة ان القامه حلمة عظيم النفع جدا في دفع ما يؤذيه المراد بهذا
الاستدلال على ان لبن الام الف للطفل وذلك لان دفع القام حلمة امه لما يؤذيه انما هو بسبب اشتغال
نفسه بها عن ادراك المؤذي ولم يشتغل الحال بذلك الغرض الا لكونه قد يشتغل بالالم الاقوى عن الشعور
بالالم الاضعف فهو اذا لفرط الالتذاذ وانما يكون كذلك اذا كان مما يتوقع حصوله الى تمامها
وهو اللبن شديد الملائمة جدا فان الذي كما بينا هو دماله الملائم فالاجود ان يلعق عسلا
ثم يرضع وذلك لان العسل ينقي المعدة ويجلوها فيتهيا لهضم اللبن ان يحلب من اللبن الذي
يرضع منه الصبي حلبتان ثم يشتغل بالارضاع وذلك لان اللبن الذي يكون في الحلمة او بالقرب منها
يعتد بسبب قربه من الحار الغريزي مع سرعة قبول اللبن للفساد والاولى باللبن الردي والحريف ان لا
يمصهما المرضعة ويرعى الرفق لانه يختشي حرافته يكون منه اكثر قوله فانه من الواجب ان يلزم الطفل
شيئين نافعين له لتقوية مزاجه احدهما التحريك اللطيف والاخر الموسيقى والتلحين الذي جرت به العادة
بتنويم الاطفال اما نفع الرياضة في تقوية المزاج فظاهر وذلك بسبب تحلل الفضول واشتعال الحرارة
الغريزية واما نفع التلحين الذي جرت به العادة في ذلك كما يزيل الكآبة ما يحرد ويفرح النفس ويبسطها
قوله وبمقدار قبوله لذلك يوقف على بهوه للرياضة والموسيقى احدهما ببدنه والاخر بنفسه يريد انه
بمقدار قبوله لكل واحد من التحريك والتلحين يوقف على استعداده لكل واحد منهما اما استعداده للتحريك
والرياضة فببدنه لان ذلك يدل على اعياء اعصابه لذلك وعدم انفعالها عنه واما استعداده للموسيقى
فبنفسه وذلك ظاهر فان الطرب والانفعال عن النغم انما يكون بالنفس البحث الثاني في اختيار
المرضع وتغذيتها قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه فان منع عن ارضاعه لبن والدته مانع من
ضعفها او فساد لبنها او ميلها الى الرفع فيجب ان يختار له مرضعة على الشرائط التي نصفها بعضها في
سنها وبعضها في سحنتها وبعضها في اخلاقها وبعضها في هيئة ثديها وبعضها في كيفية لبنها وبعضها في
مقدار مدة ما بينها وبين وضعها وبعضها من جنس مولودها واذا اصيبت شرائطها فيجب ان تحاد تغذيتها

يحصل من الحنطة والحمص ودسم لحوم الجداء والخرفان والسمك الذي لحمه ليس بعفن اللحم ولا صلبه والخمر
غذاء محمود والموز انفع والبندق وشرب البقول منها الجرجير والخردل والباذروج فانه يفيد اللبن
وفي النعناع قوة من ذلك واما شرائط المرضع فنذكرها ونبدأ بشرائطه منها فنقول انه لا احسن
ان يكون فيما بين خمس وعشرين الى خمس وثلثين سنة فان هذا هو سن الشباب وسن الصحة والكمال
واما شرائطها في سحنها وتركيبها فيجب ان يكون سحنة اللون قوية العنق والصدر واسعة عضلة
صلبة اللحم متوسطة بين السمن والهزال لحمانية لا شحمانية واما في اخلاقها فان يكون سحنة الاخلاق
محمودة بطيئة عن الانفعالات النفسانية الردية من الهلع والغضب والغم والجبن وغير ذلك
فان جميع ذلك يفسد المزاج وربما اعدى بالرضاع ولهذا نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن
استرضاع الحمقاء وعلى ان سوء خلقها ربما يدل به على سوء العناية فتعهد الصبي اقلالا مما رأته واما
في هيئة ثديها فان يكون ثديها مكتنزا عظيما ليس مع عظمه بمسترخ ولا ينبغي ايضا ان يكون فاحش العظم ويجب ان
يكون معتدلا في الصلابة واللين واما في كيفية لبنها فان يكون قوامه معتدلا ومقداره معتدلا ولونه الى
البياض لا كمدا ولا اخضر ولا اصفر ولا احمر ورائحته طيبة لا حامضة فيها ولا عفونة وطعمه الى الحلاوة
ولا مرارة فيه ولا حموضة ولا ملوحة والى الكثرة ما هو واجزاؤه متشابهة لا يكون رقيقا ولا
ولا غليظا جسما ولا مختلف الاجزاء ولا كثير الرغوة وقد يمكن تعرف ذلك بالتقطير على الظفر فان سال فهو رقيق
وان وقف ولم يسل فهو غليظ ويختبر ايضا بان يجعل في زجاج وان يلقى عليه شيء من المر ويحرك بالاصبع
فيعرف مقدار جبنه ومائيته فان اللبن المحمود هو المعتدل الجبنية والمائية الشرح قد اعتبر
الشيخ في اختيار المرضع ما له امور احدها سن المرضع فانها يجب ان يكون شابة لكون مزاجها اقوى
واصح فانا قد بينا ان سن الطفل والشيخ منحط عن الكمال والكهل قريب من الشيخ وثانيها سحنة
المرضع وتركيبها فانها يجب ان يكون سحنة اللون لان ذلك تابع لاعتدال مزاجها وان يكون قوية
العنق والصدر واسعة لان ذلك تابع لقوة الدماغ والقلب وصحة الالات التنفسية
الصدر الضيق يكون مهيئا للنوازل ونفث الدم والسل ويجب ان يكون عضلانية اي عظيمة
العضل لان ذلك انما يكون لكمال الشهوة وقوة الحرارة الغريزية وان يكون صلبة اللحم لان ذلك
انما يكون لقلة الرطوبات الفضلية فيكون البدن اصح بسبب قلة قبوله للعفونة ولكن متوسطة
في السمن والهزال لان ذلك يكون لاعتدال المزاج ولكن لحمانية لا شحمانية لان يكون اللحم من خير الدم
والشحم كالسمين هو من مائيته ودسمه وايضا فان كثرة الشحم والسمن انما يكون مع ضعف الحرارة الغريزية
اعني كثرة ذلك في ظاهر البدن كله واما كثرته على عضو مخصوص فان ذلك لا ينافي قوة الحرارة الغريزية فلذلك
يكون الشحم عند القلب كثيرا وثالثها اخلاق المرضع فانها يجب ان يكون سحنة الاخلاق محمودها لان الاخلاق
الردية تدل على كون المزاج رديا خارجا عن الاعتدال اما في الاصل واما في الاكتساب وذلك لما يجب
اعتياد الاخلاق الردية اردء في الخروج لان ذلك يعدي الطفل ايضا كما بيناه ولانه لذلك يسيء

سوء العناية بتعهده لانه لذلك يجب ان يكون بطيئة الانفعال مما يحدث الغم والغضب والجبن
وغير ذلك من الاحداث النفسانية الردية ورابعها هيئة ثدي المرضع فانه يجب ان يكون مكتنزا اي مجتمعا
لان ذلك لقلة الرطوبات الفضلية ويكون مع ذلك عظيما ليسع من اللبن مقدارا اكثر ولان صغره انما
يكون ايضا فلا حشو لقلة المادة التي يتكون منها او لضعف قوته وكلاهما ردي ولا ينبغي ان يكون ايضا فاحش
العظم لان ذلك انما يكون لافراط في كثرة المادة فيكون تصرف الحار الغريزي فيها ضعيفا لا يحسن ولان
العظم جدا يكون اللبن الذي في طرفه بعيدا عن القلب جدا فيكون بعيدا عن الحار الغريزي ويجب ان يكون
معتدلا في الصلابة واللين لان ذلك يستتبع التوسط في الرطوبات لان اللين جدا لكثرة رطوبات مرخية والصلب
لسوداوية المزاج وخامسها كيفية لبن المرضع وهذا في الحقيقة هو العمدة في اختيار المرضع فرب شابة صحيحة
البدن يكون مزاج ثديها ضعيفا ورديا مفسدا للبن الذي هو غذاء الطفل ورب ضعيفة يكون
مزاج ثديها قويا جيدا فيولد لبنا صالحا ولذلك يجب ان يكون لبن المرضع معتدلا في قوامه لان ذلك يتبع
كمال النضج وبعد الحسه ومائيته وان يكون معتدلا في مقداره اذ القليل جدا يكون لبس المزاج وضعف
القوة الفاعلة له والكثير جدا ينتهي للفساد وانما يكون لافراط في الرطوبة فيكون متهيئا للعفونة وان يكون
لونه الى البياض ليكون احالة الثدي له كاملة ولا يكون كمدا لان ذلك يدل على البرد والسوداوية ولا
اخضر لان ذلك يكون لكثرة السوداء او محمودا لم يبلغ الى السواد ولا اصفر لان ذلك يكون لكثرة الصفراء
ولا احمر لان ذلك يكون لعجز القوة عن احالته الدم الى البياض ويكون رائحته طيبة لان ذلك يكون لسلامته
من العفونة ويكون رائحته لا حامضة فيها ولا عفونة لان ذلك يكون اما لغلبة خلط بارد كالبلغم او
السوداء واما القصور الحرارة الغريزية واستيلاء برد في الطبع ويكون طعمه الى الحلاوة لان ذلك يكون
تابعا لجودة الدم وعدم استيلاء خلط ردي عليه فلا يكون مما يميل الى المرارة لان ذلك يكون لغلبة الصفراء
ولا الى الملوحة لان ذلك يكون لغلبة البلغم المخالط للمرة المرة ولا الى الحموضة لان ذلك لبلغم او
سوداء حامضين ويكون اجزاؤه متشابهة ليكون فعل الطبيعة فيه متشابها وذلك يكون لتشابه قبول
المادة ولا يكون كثير الرغوة لان ذلك يكون لكثرة الرياح وسادسها مدة حمل المرضع فانها يجب ان يكون
وضعها في المدة الطبيعية لان ذلك يكون لصحة دم الطمث وصلاح حال الرحم وكل واحد من هذين مقابلات
هذه يلزم فساد اللبن اما فساد دم الطمث فظاهر لانه مادة اللبن واما فساد حال الرحم فلان ذلك يفسد
حال الثدي لمشاركته فلذلك ينبغي ان لا يكون ذلك اللبن عن اسقاط ولا كانت معتادة للاسقاط
لان اعتياد الاسقاط يكون لفساد في دم الطمث او في الرحم وسابعها جنس مولود المرضع فانها يجب ان يكون
مولودها ذكرا ويكون معتادة لولادة الذكر لان ذلك يكون لصحة دم الطمث وقوة الحرارة الغريزية
اذ المذكر انما يكون من دم نضيج صحيح وقوة قوية وثامنها مدة ما بين وضع المرضع وبين الرضاع وانه
يجب ان لا يكون ذلك بعيدا جدا فيكون غاية طبيعتها تولد اللبن قد قلت بسبب كبر ولدها و
استغنائه عن اللبن ولا قريبة جدا فيكون مزاجها بعد ضعيفا ويكون لبنها متغيرا بسبب الولادة ويكون

لمدة بعيدة كمل اسخانه فهذه هي الشرائط المعتبرة في اختيار المرضع واما اختيار غذائها فيجب ان يكون من الاغذية الجيدة الموافقة للبن مع الحذر عن الاغذية الردية الضارة باللبن والمفسدة له

البحث الثالث

فيما ينبغي ان يفعل اذا كان لبن المرضع رديا قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وان اضطر الى من لبنها بهذه الصفة وبرد من وجه السقي ومن علاج المرضعة اما من وجه السقي فما كان من الالبان غليظا كريه الرائحة فالصواب ان يسقى بعد حلب وتعريض للهواء وما كان شديد الحرافة فالصواب ان لا يسقى على الريق البتة واما علاج المرضع فانها ان كانت غليظة اللبن سقيت من السكنجبين البزوري المطبوخ بالملطفات مثل البوديج والزوفا والحاشا والصعتر الجبلي وبطعم الطبيخ ونحوه وتطعمها شيئا من الجلنجبين وتمرات [illegible] السكنجبين الحار وان يتعاطى رياضة معتدلة وان كان مزاجها حارا سقيت السكنجبين مع الشراب الرقيق ممزوجين ومفردين وان كان لبنها الى الرقة فهنت ومنعت الرياضة وغذيت بما يولد دما غليظا وربما سقيتها ان لم يكن هناك مانع شرابا حلوا او عقيد العنب وتومر بزيادة النوم وان كان لبنها قليلا فعمل السبب فيه هل هو سوء مزاج حار في بدنها كله او في ثديها او يعرف ذلك من العلامات المذكورة في الابواب الماضية من علل الثدي فان ذلك الدليل على انها حارة عدلت بمثل كشك الشعير والاسفاناخ ونحوه مما اشبهه وان دل الدليل على انها بردت مزاجها او سددا او ضعف من القوة الجاذبة زيد في غذائها اللطيف المائل الى الحرارة وعلق عليها المحاجم تحت الثديين بلا تصنيف وينفع منه هذا التدبير الجزئي والخريفية له منفعة شديدة وان كان السبب فيه استقلالها من الغذاء غذيت من الاحشاء المتخذة من الشعير والنخالة والحبوب ويجب ان يحصل في احشائها الكراث اصل الرازيانج وبزره والشبث وبزره والشونيز وقد قيل ان اكل الضروع خاصة ضروع الضان بالبانها فيها من اللبن نافع جدا لهذا الشان لما فيه من المشاكلة او لخاصية فيه وقد جرت ان يوجد وزن درهم من الارضة والخراطين المجففة في ماء الشعير اياما متوالية فوجد ذلك غاية وكذلك سلاقة رؤوس السمك المالح في ماء الشبث مما يغزر اللبن ان يوجد اوقية من سمن البقر ويسقى على الريق من شراب اصفر صرف ويشرب او يوخذ طحين الحمص ويخلط بالشراب ويصفى ويسقى ويضمد الثدي بثفل الباذروج مع زيت ولبن اتان ويوخذ اوقيتين من جوف الباذنجان المطبوخ فيمرس في الشراب ويسقى او يطلي النخالة والعجين في الشراب ويسقى ولده او يقوي بها الشبث ثلاثة اوراق بزر الخندقوقي وبزر الكراث من كل واحد اوقية بزر الرطبة وبزر الحلبة من كل واحد اوقيتان يخلط الرازيانج والعسل ويشرب منه واذا كان اللبن بحيث يؤذي ويفسد من الكثرة لاحتقانه وتكاثفه فينقص تقليل الغذاء ويتناول ما يقل الغذاء ويضمد الصدر والثدي بكمون وخل او بطين حر وخل ويشرب الماء المالح عليه او بعده من مطبوخ بخل وكذلك استعمال النعناع الكثير والاسكار من ذلك الثدي يغزر اللبن واما اللبن الكريه الرائحة فينفع منه سقي الشراب الريحاني وتناوله الاغذية الطيبة الروائح واما التدبير المأخوذ من هذه وضع المرضع فيجب ان يكون لا ادنها قريبة لا ذلك العهد بحيث يكون ما بينها وبينه شهر ونصف او شهرين

وان يكون ولادتها ذكرا وان يكون وضعها المدة الطبيعية وان لا يكون اسقطت ولا كانت معتادة الاسقاط ويجب ان تومر المرضع بزيادة معتدلة وغذيت باغذية حسنة الكيموس ولا تجامع البتة فان ذلك محرك منها دم الطمث فيفسد اجزاء البدن ويقل مقداره بل تمام حلبه وكان من ذلك ضرر على الولدين جميعا واما المرضع فلا انصراف اللطيف من الدم الى غذاء الجنين واما الجنين فلقلة ما ياتيه من الغذاء لاحتياج الاخر الى اللبن الشرح لبن المرضع اما ان يكون غليظا او رقيقا او متوسطا وعلى هذه التقادير اما ان يكون ذا رائحة كريهة او لا يكون كذلك وعلى هذه التقادير اما ان يكون طيب الطعم او لا يكون كذلك فهذه اثنان وثلثون نوعا من اللبن والفاضل منها هو المتوسط المقدار في القوام الطيب الرائحة والطعم وما سوى ذلك فهو غير طبيعي ولكل واحد من الانواع الغير الطبيعية تدبير يخصه وقد ذكر الشيخ تدبير بعض تلك الانواع ويمكن للذكي استخراج تدبير الباقي من ذلك ونحن نستقصي الكلام في تدبير كل واحد منها عند كلامنا في شرح امراض الثدي من الكتاب الثالث من كتب القانون ان شاء الله تعالى فمن شاء ان يقف على ما هناك شيئا فليفعل

البحث الرابع

في بقية الكلام في تدبير الطفل الى ان يصير صبيا قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ويجب في كل رضاعه وخصوصا في الارضاع الاول ان يحلب شيئا من اللبن ويسيل وان يعان بالغمز لئلا يضطر الى الم [illegible] بالحلق والمري فيحتقن به وان العق قبل الارضاع كل مرة ملعقة من عسل فهو نافع وان يمزج بقليل شراب كان صوابا ولا ينبغي ان يرضع اللبن الكثير دفعة واحدة بل الاصوب ان يرضع قليلا قليلا متواليا فان ارضاعه المشبع دفعة واحدة ربما اولد تمددا والتخمة وكثرة رياح وبياض بول فان تعرض ذلك فيجب ان لا يرضع ويجوع شديدا ويشغل بنوم الى ان ينهضم ذلك واكثر ما يرضع في الايام الاولى هو في اليوم ثلث مرات وان ارضعه في اليوم الاول غير امه كما ذكرنا كان اصوب وكذلك اذا عرض للمرضع مزاج ردي او علة سوء او اسهال كثير او [illegible] فالاولى ان يتولى ارضاعه غيرها الى ان تستقل وكذلك اذا احوجت الضرورة الى سقيه دواء له كيفية غالية واذا نام عقيب الرضاع لم ينتفع عليه حركة شديدة لئلا يتمخض اللبن في معدته بل يحرك برفق والبكاء اليسير قبل الرضاع ينفعه والمدة الطبيعية للرضاع سنتان واذا اشتهى الطفل غير اللبن اعطي بتدريج ولم يشدد عليه فاذا ابدت ثناياه يطعم بقول من الغذاء الذي هو اقوى بالتدريج من غير ان يعطى شيئا صلب المضغ والذي [illegible] المرضع ثم حمص او عسل وشراب ممزوج او ملبن ويسقى عند ذلك قليل ماء وفي الاحيان مع شراب يسير ممزوج به ولا بد [illegible] وان تعرض له سقط وانتفاخ بطن وبياض بول امنعه كل شيء واجهد في تغذيته ان يؤخر الى ان يمرح ويحكم واذا فطم نقل الى ما هو من جنس الاحسا والخبز المعجون وقد يجب ان يكون الفطام بالتدريج لا دفعة واحدة ويعمل [illegible] فانه [illegible] على الثدي [illegible] ويجب ان يؤخذ من المرضع ويطلى به على الثدي وتقول الجملة ان تدبير الطفل هو الترطيب بما كله مزاجه لذلك ولحاجته الى تغذيته وتحويه والرياضة المعتدلة

الكبيرة وبهذا كان الطبيعيون وكانت الطبيعة ساعاتهم به ولاسيما اذا جاوز الطفولة الى الصبى فاذا
اخذ ينهض ويتحرك ولا ينبغي ان يمكن من الحركات العنيفة ولا يجوز ان يحمل على المشي او القعود
قبل انبعاثه اليهما بالطبع فيصيب ساقيه وصلبه آفة والواجب في اول ما يقعد ويحبو على الارض
ان يجعل مقعده على نطع املس لئلا يخدشه خشونة الارض ويحمى من وجه الخشب والسكاكين
وما اشبه ذلك مما يخدش او يقطع ويحمى عن التزلق من مكان عال واذا جعل الاسنان يطلع يمنع عن كل
المضغ لئلا يحلل المادة التي منها يطلع الاسنان بالمضغ الذي يولع به وحينئذ يمرخ عمورهم بدماغ الارانب
ومخ الدجاج فان ذلك يسهل قطوعها فاذا اطلع عنها العمور يرجحه وسمج واصابهم الزيت المقول
مضروبا بماء حار وقطر من الزيت في اذنهم فاذا صارت بحيث يمكنه ان يعض بها فانه يعرى اصبعه وعضه
فيجب ان يعطى شيئا قطعة من اصول السوس الذي لم يجف بعد كثيرا فان ذلك ينفع في ذلك الوقت
وينفع من القروح والاوجاع في اللثة وكذلك يجب ان يدلك فمه على ونحو لئلا يصيبه هذه
الاوجاع فاذا استحكم سنا اعطوا شيئا من رب السوس او من اصله الذي لبس بشديد الجفاف
يسكنه في الفم ويواضعهم يمرخ اعناقهم في وقت نبات الاسنان بشحم عذب او دهن عذب اخر واذا
اخذ كما ينطقون تمهد وباداتم ذلك باصول الشانهم الشرح عبارات الكتاب مستغنية عنه
عن الشرح الفصل الثالث في امراض يعرض للصبيان وعلاجاتها ويشتمل هذا الفصل على مباحث
البحث الاول قوله كلي في تدبير امراض الصبيان قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه الغرض المقدم في
معالجة الصبيان نحو تدبير المرضع حتى نحصر انهما اسلاه من مرضعت وجعها وامسالا من خلط
استفرغ منها الخلط والحجي المجحف طبيعة او طلاتها او منع بخارا من الراس او اصلاح لاعضاء الثقيل
او تبديل سوء مزاج عرض حب بالشياء الات الموافقة لها او اذا عرضت باسهال او وقع طبعا وافرط
او عرضت في او وقع طبعا وقيما فوقيا فالاحرى ان يرضع ذلك اليوم غيرها الشرح من خواص
الاطفال الانه لا يجهم يكون من جهتين احدهما بتدبيرهم انفسهم وثانيهما بتدبير مراضعهم وتدبير
مراضعهم متقدم بالفضيلة على تدبيرهم وانما كان كذلك لوجهين احدهما ان اكثر ما يعرض للاطفال
من الامراض يكون تابعا لحال المرضعة وذلك لان اكثر الامراض انما يحدث عن الشياء الاعدالمطلقة
والاشربة وغذاء الطفل وشرابه هو من لبن مرضعته واحوال ذلك اللبن يكون تابعة لاحوال
المرضعة فاذا صارت حالها بضد الحالة الموجبة للمرض صار اللبن كذلك فكان ذلك علاجا
لمرضعه وثانيهما ان طبيعة الطفل يعجز في اكثر الامر عن احالة الادوية احالة يخرج بها الى
الفعل فاذا تكيف اللبن بكيفياتها اثر اثارها وخلصت طبيعة الطفل من تكلف احالة الادوية ومن
التضرر بورود مخالف الطبيعة فان جميع الادوية منافية للامر الطبيعي كما نبينه فيما بعد واما كيف
يتكيف اللبن بكيفيات الادوية فذلك بوجهين احدهما ان يتكيف البدن بكيفية ذلك الدواء ويلزم
ذلك تكيف اللبن بها وذلك كما يكون الدواء حارا فيسخن البدن ويلزم ذلك سخونة اللبن وثانيهما ان يكون

ذلك الدواء غذائيا فيغتذي منه عند ما يستحيل لبنا من بقية كيفياته كما قد يغتذي الدم المتكون من الثوم
تثخين في المتكون من الخبز بريد وهذا انما يكون بعد مضي زمان يستحيل فيه الوارد الى اللبن
واما بالوجه الاول فلا يحتاج الى ذلك بل البدن قد يتكيف بكيفية الدواء عند اول حصوله في
المعدة وهذا ولدي محمد في زمن طفوليته ارضع من والدته عقيب اكلها بصلة لعلها لم يكن بعد
استفرغت فيعدمها فترك الثدي في الحال واستكرهه فسالته عن ذلك فقالت انه فعل ما فعل او ذلك
منه رائحة البصل واذا عرض للرضيع اسهال او في بطنه اما بالطبع او بالصناعة فالاولى في ذلك اليوم
ان يرضعه غيرها لان اخلاطها يكون في ذلك اليوم متحركة فيكون ما يتولد من اللبن غير تام الاستحالة
ولا متشابه الاجزاء او رديا مختلطا وقد ذكر الشيخ في هذا الفصل امراضا تعرض للصبيان كثيرا
ونحن نبين ماهية كل واحد منها وعلاماته ونبين سبب كثرة عروضه لهم واما الاستقصاء في
ذلك وذكر اسباب كل واحد منها وعلاماته والتفرقة بين اصنافه بحسب اسبابه وبسط الكلام
في معالجته فقد رأينا تأخيره الى كلامنا في شرح الكتاب الثالث البحث الثاني في ماهية كل واحد
من الامراض المذكورة في هذا الفصل وبيان السبب في كثرة عروضه للصبيان قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه فلنذكر امراضا جزئية يعرض للصبيان فمن ذلك اورام تعرض لهم في اللثة
عند نبات الاسنان واورام تعرض لهم صغارا وبار في ناحية اللحيين وتشنج فيها واذا عرض ذلك
فيجب ان يغمز عليها الاصبع الرفق ويمرح بالدهنيات المذكورة في باب نبات الاسنان وبالعسل
مضروبا بدهن البابونج او العسل مع غلك البطم ويستعمل على الراس نطول ماء طبخ فيه بابونج
وشبث ومما يعرض للصبيان هو استطلاق البطن وخصوصا عند نبات الاسنان زعم بعضهم لانه
يعرض لما لحا فيجب ان يكون مع اللبن ويجوز ان لا يكون لذلك بل لاشتغال الطبيعة بخلق
عضو عن احكام الهضم ولعروض الوجع وهو مما يمنع الهضم او يبرز الكرفس او يضمد بطنه بكمون ووزد
سيلاثين في الاجانات الضعيفة والقليل منه ان يشتغل به فان خيف من ذلك افراطه وركد كميه
بطنه ببزر الورد او الكمون والانيسون او ببزر الكرفس او يضمد بطنه بكمون وورد مسلوقين بخل
او بجاورس مطبوخ مع قليل خل وان لم ينجع سقوا من انفحة الجدي دانق بماء بارد ويجذب
من يحدث اللبن في معدته بان يغذى ذلك اليوم ما ينوب عن اللبن مثل الثريد من صفرة
البيض ولباب الخبز مطبوخا في ماء وسويق مطبوخ في ماء وقد يعرض لهم اعتقال الطبيعة فيحتقنون
بزبل الفار او شيافة من عسل يعود وحده او مع ودك او اصل السوس الاسمانجوني كما هو او
محرقا او يطعم قليل عسل او يعقد ادهنه مع غلك البطم ويمرخ بطنه بالزيت مرخا لطيفا
او يلطخ سرته بمرارة البقر وبخور مريم مدقوقا ضيده لذع فيكمد بدهن وشحم اللحم الملح
العفن يتبعه وربما عرض لهم خاصة عند نبات الاسنان تشنج واكثره بسبب ما يعرض لهم من سوء
الهضم مع شدة ضعف العصب وخصوصا فيمن بدنه عبل رطب فيعالج بدهن ايرسا او دهن السوسن

ذلك الدواء

اودهن الحنا او دهن الخيري وربما عرض كزاز فيعالج بما طبخ فيه قثاء الحمار او بدهن بنفسج مع دهن
قثاء الحمار وان تحدر الى النخاع الفالج ضربه من جنس الرطوبة عقيب الحميات والاسهال العنيف
ويحدونه قليلا قليلا ان عرفت مفاصله بدهن البنفسج وحده او مضروبا مع شي من الشمع الصبور
صب على يافوخهم زيت ودهن بنفسج وغير ذلك صبا كثيرا وكذلك ان عرض لهم كزاز يابس وقد
يعرض لهم سعال وزكام وقد امرنا في ذلك بماء حار يصب على راس من اصيب بذلك منهم ويطلى
لثاته بعسل ثم يغمز على اصل لسانه بالاصبع ليتقيأ بلغما كثيرا فينتفع وربما عرض لهم ضيق نفس وكثيرا ونحو الخنق
وربما الورم ونحو ذلك ويبقى منه كل يوم شي بلبن حليب وقد يعرض للطفل سوء تنفس فيجب ان يدهن
اصول اذنيه واصل لسانه بالزيت ويقيء ولذلك كل لسانه وهو نافع جدا او يقطر الماء الحار في
افواههم وان يلعقوا شي من بزر الكتان بعسل وقد يعرض لهم القلاع كثيرا فانه يعرض افواههم والسبب
لرخاوة لحمهم لا يحتمل اللسان تكثيف الاماشقا للبن فان ذلك يؤذيهم ويورثهم القلاع واردأ القلاع
النخلي الاسود وهو قاتل واسلمه الابيض والاحمر فينبغي ان يعالج بما خف من ادوية القلاع المذكورة
في الكتاب الجزوي وربما كفاه البنفسج المسحوق وحده او مخلوطا بورد وقليل زعفران والخرنوب
وربما كفاه مثل عصارة الخس وعنب الثعلب والقرع فان كان اقوى من ذلك فاصل السوس المسحوق
وربما نفع سوراته وقلاعه المر والعفص وقشور الكندر مسحوقة جدا مخلوطة بالعسل وربما
كفاه رب التوت الحامض وحده ورب الحصرم وقد ينفع من ذلك غسله بشراب العسل او بماء العسل
كل ساعة ثم يتبع ما ذكرناه من المجففات فان احتيج الى ما هو اقوى طبخ خضر وقشور رمان والجلنار
والسماق من كل واحد ستة دراهم عفص اربعة دراهم شب يماني درهمين يدق وينخل ويذر عليه وقد يعرض
في اذانهم سيلان الرطوبة فان ابدانهم وخصوصا ادمغتهم رطبة جدا فيجب ان يغمس صوفة
في عسل وخمر مخلوط به شي من شب وزعفران او شي من نطرون ويجعل في اذانهم وربما كفى ان
يغمس صوفة في شراب عفص ويستعمل او مع شي من زعفران يجعل في ذلك الشراب وقد يعرض للصبيان
كثيرا وجع الاذن من ريح او رطوبة فيعالج بالحضض والصعتر وملح الطبرزد والعدس والمرو
المنخل والاسهل يغلي بها ما كان في دهن ورد ويقطر في اذانهم وربما عرض في دماغ الصبيان
ورم حار يسمى العطاش وقد يصل وجعه الى العنق والحلق ويصفر لونه او وجهه فيجب ان يبرد
دماغه ويرطب بقشور القرع والخيار وماء عنب الثعلب وعصارة البقلة الحمقاء خاصة
ودهن ورد مع قليل خل وصفرة البيض مع دهن الورد وتبدل بها كان دائما وقد يعرض للصبي
ما في راسه قد ذكرنا علاجه في علل الراس وربما انتفخ عيونهم فيطلى عليها الحضض بلبن ثم يغسل
بطبيخ البابونج وماء المرزنجوش وربما احدث كثرة البكاء بياضا في احداقهم فيعالج بعصارة
عنب الثعلب وقد يعرض من كثرة تقلب الصبي هلاك من البكاء فعلاجه عصارة عنب الثعلب وقد يصيبهم
الحميات والاولى فيها ان يدبر المرضعة وتسقى هو ايضا مثل ماء الرمان مع سكنجبين وعسل ومثل

الخيار مع قليل كافور وسكر وبعد يومين بان يعصر القصب الرطب ويجعل عصارته على الهامة والراس
ويبردوا فان يعرض فيهم وربما عرض لهم مغص وصلوون وتكون فيجب ان يضمد البطن بالماء الحار
والدهن الكثير الحار والشمع اليسير وقد يعرض لهم عطاس متواتر وربما كان ذلك من ورم في
نواحي الدماغ فان كان ذلك كذلك عولج الورم بالتبريد والطلاء والتمريخ بالمبردات من العصارات
والادهان وان لم يكن من ورم عرض لهم فيجب ان ينفع الباذروج المسحوق في مناخرهم وقد يعرض
لهم بثور في البدن فما كان منها قرحا اسود فهو قتال ولو كان نقطا كان قالا فاذا انتشرت
الابيض فاسلم منه وكذلك الاحمر وربما كان في خروجها نافع كثيرة وعلى كل حال فيعالج بالمجففات
اللطيفة محمولة في الماء الذي يغسلون به مطبوخا فيه كالورد والاس وورق شجر المصطكي والطرفا
وادهان هذه الاشياء كلها والبثور السليمة يترك حتى ينضج ثم يعالج وان تقرحت استعمل مرهم الاسفيداج
وربما احتيج الى ان يغسل بماء العسل مع قليل نطرون وكذلك القلاع فاذا اكتفيت احتيج الى ما هو اقوى
يغسل بماء البرد في نقعه عفص وحب الاس المحلل ثم يعطيه ثم ثم جمعوا بماء طبخ الاس والورد والاكراث
وورق شجرة المصطكي والاولى من هذا كله اصلاح غذاء المرضعة وربما احدث كثرة البكاء فيهم
نتو في السرة واحدث سببا من اسباب الفتق وقد امرنا في ذلك ان يحشى لنا الخرقة ويعصب حياض
ويلطخ عليه وعلى ما يقربه كان قابضا وتبل خرقة الرس ويعصب ويشد عليه واقوى منه العوابص
الحار مثل المر وقشور السرو وجوزه والعصر والاقاقيا وما يقال في باب الفتق وربما عرض للصبيان
وخصوصا عند قطع السرة ورم فيجب ان يؤخذ اشكال وهو القيموس وعلك البطم وبزر الكتان
الشيرج ويسقى منه الصبي ويطلى به سرته وقد يعرض للصبيان ان لا ينام ولا يزال يبكي ويصرخ ويسهر
ويضطر منه الى ارقاده فان امكن ان يسعط بقشور الخشخاش وبزره ودهن الخشخاش ويوضع على يافوخه
وهامته فذلك وان احتيج الى اقوى من ذلك فهذا الدواء يؤخذ حب السمنة وحو جيد من بزر الخشخاش
اصفر وخشخاش ابيض وبزر كتان وحب الحلوى وبزر القرع وبزر لسان الحمل وبزر الخس وبزر الرازيانج
والانيسون ويكون بقلا الجميع قليلا قليلا ويدق ويجعل فيها جزء من بزر قطونا مغلي يفيد وترقه
ويخلط الجميع بمثله سكر ويسقى الصبي منه قدر درهمين فان اردنا ان يكون اقوى من هذا جعل فيه
شي من الافيون قدر جزء او اقل وقد يعرض فواق فيجب ان يسقى جوز الهند مع السكر وقد يعرض
للصبي قيء فربما يقع ان يشفى بصندل ان من ... وربما نفع منه تضميد المعدة بشي من جوارش
القي الضعيفة وقد يعرض للصبي ضعف المعدة فيجب ان يلطخ معدته بسوس يعني بماء الورد وماء الاس
ماء السفرجل بشي من القرنفل والسكر وقد يعطى من السكر في دريه وقد يعرض للصبي احلام يفزع منها في
نومه واكثره من امتلائه لشدة نهمه فاذا فسد الطعام واحتبس المعدة به تادى ذلك الاذى الى القوة
الحساسة الى القوة المتصورة والمتخيلة فتتخيل احلاما هائلة فيجب ان لا ينوم على بطنه وان يلعق العسل
ليهضم ما في معدته ويحدره وقد يعرض للصبي ورم الحلق بين الفم والمرى وربما اشتد ذلك الى العطش

والحمرة الفقار فيجب أن يلين طبيعته بالشيافة ثم يعالج بمثل دبا التوث ونحوه وقد يعرض للصبي خراج
عظيمة في نومه فيجب أن يلعق من بزر الكتان المدقوق بالعسل أو من الكمون المدقوق المعجون بالعسل وقد
يعرض للصبيان نحو وقد ذكرنا علاجه في باب أمراض الرأس لكنا نذكر شيئا قد ينجع فيهم كثيرا وهو أن يتخذ
من الصعتر والحداد ستر وا الكمون اجزا سودا فيجمع بالسحق ويبل الشربة ثلاثة حبات وقد يعرض لهم
خروج المقعدة فيجب أن يؤخذ قشور الرمان والآس الرطب وجفت البلوط وورد يابس وقرن ايل محرق
والشب اليماني وطلع الغار وجلنار وعفص ودم الاخوين يطبخ في الماء ويجلس فيه ثم يذر عليه حتى يخرج
ثم يعقد ولحمه وقد يعرض لهم زحير من برد يصيبهم فينفعهم أن يؤخذ حرف وكمون من كل واحد
ثلاثة بدرق ويحل ويعجن بدهن الزيت العتيق ويسقى منه بماء بارد وقد يتولد في بطونهم دود صغار يؤذيهم
واكثره في نواحي المقعدة ويتولد فيهم من الطوال أيضا والعريض قل ما يتولد فيهم والطوال يعالج بما
السخ يسقون منه في اللبن شيئا يسيرا بمقدار قوتهم وربما احتيج أن يضمد بطونهم بالافسنتين والبرنج
الكابلي ومرارة البقر وشحم الحنظل وأما الصغار التي يكون بهم في المقعدة فيجب أن يؤخذ الراسن
العروق الصفر من كل واحد جزء سكر مثل الجميع ينقع في الماء وقد يعرض للصبي جحوظ في العين فيجب
يذر عليه الآثار المحرق وأصل السوسن المحرق وأصل السعد وبرادة الشعير ودقيق العدس الشرح أما
ما فيه الأورام والتشنج فقد عرفتها من كلامنا في الأمراض وأما الوثنا الصبيان يكثر فيهم حدوث
أورام اللثة وأورام وتآكل في ناحية اللحيين عند نبات أسنانهم فقد عرفت أن ذلك لأجل تفرق
اتصال اللثة بسبب نفوذ السن فيها فإن ذلك موجب لحدوث الوجع والضعف المرخيين لقبول
المواد الذي هو من أسباب الورم وخصوصا إذا العضو المجاور لهذا العضو وهو الدماغ هو في الصبيان
سائل رطب جدا وخصوصا ومن شأن الدماغ دفع فضوله إلى ناحية هذا العضو لقابلية
يقول إن هذا التفرق حاصل بالتدريج وبمهل الطبيعة فلا يكون موجعا كما لا يكون تفرقا لقيام وجعا
وما بان على ذلك عند توجع المولود عقيب نبات أضراسهم مع أن تفرق الضرس أعظم كثيرا من تفرق
السن وهذا التشنج الذي يعرض لهم يكون أكثره امتلائيا وقد يعرض لهم تشنج يابس وذلك
إذا عرض لهم إسهال مفرط وحميات محرقة قوله وإذا عرض ذلك فيجب أن يغمز عليها بالأصبع بالرفق
وذلك لأن هذا الغمز يحلل المواد ويلطفها وأما الغمز بغير الرفق فإنه يوجع فيزيد في الورم ويمرخ الموضع
بالدهنيات الملينة والتحليل ولذلك يشكل أن يحمل على الرأس بطول ماء طبيخ البابونج ونحوه ليحصل
تليين ذلك وتحليله إلى هناك بالمشاركة وإنما لا يستعمل في هذه الأورام الأدوية الرادعة لوجوه أحدها
أن مواد الأورام يكون دفعها من عضو شريف وهو الدماغ وثانيها أن هذه المواضع عصبية وأيضا
يضرها التبريد وخصوصا بما يكون باردا بالفعل وثالثها أن ذلك يكثف اللثة فيمنع من نفوذ السن وقد
يعرض للصبيان استطلاق البطن وخصوصا عند نبات أسنانهم ما أكثره عروض الاستطلاق لهم فبسبب كثرة
ما يعرض لهم من سوء الاحتراز أو فساد الغذاء لشرههم وحركاتهم الفاسدة عقيب اغتذائهم وأما كون ذلك عند

عند نبات الأسنان أكثر فقد ذكر الشيخ أسبابا ثلاثة أحدها امتصاصهم ما يتولد من القيح العارض
بسبب تفرق اتصال اللثة عند امتصاصهم اللبن وذلك يوجب الإسهال بوجهين أحدهما بحلاوة
القيح وبورقيته وثانيهما بإفساده ما يمتص من اللبن وثانيها اشتغال الطبيعة بتكوين السن عن جادة
الهضم كما يضعف الهضم في الأمراض الحادة إذ كانت الطبيعة مشغولة بإنضاج موادها وثالثها
عروض الوجع وقد علمت مما سلف أنه يمنع الأعضاء عن خواص أفعالها وإنما خصص الشيخ ذلك بالأبدان
الضعيفة لأن هذا الوجع ضعيف فلا يؤثر إلا في الأبدان الضعيفة كأبدان الصبيان ولا كلام
على هذا قد عرفته قوله والقليل منه لا يجب أن يشتغل بعلاجه هذا فيه تفصيل فإن عروض هذا
الإسهال إن كان عن امتصاص القيح فلا شك أنه لا يجوز إزالته قطعة وإلا لزم من ذلك احتباس المواد
الصديدية والقيح في البدن مع اللبن الذي هو سببه ذلك وإن كان عروض ذلك عن اشتغال
الطبيعة بتكوين السن أو عن ضعف الهضم بسبب الوجع فلا شك أنه يجب أن يعالج بتقوية الهضم والمعدة
لئلا يجتمع على البدن ضعفان الوجع والإسهال وينبغي أن يكون الدواء مع قبضها سخنة لأن الغرض يعني
في تقوية المعدة والهضم ومما يعرض للصبيان اعتقال الطبيعة وذلك لوجهين أحدهما ضعف قواهم
الدافعة بسبب غلبة الرطوبات عليهم وثانيهما قلة انحدار الثفل إلى أمعائهم فيكون تهييجها القوة الدافعة
أقل وأضعف وقد يعرض لثة الصبي لذع أما ما يكون من ذلك عند نبات الأسنان فظاهر وأما ما يعرض
في غير ذلك الوقت فكثيرا ما يحدث من أدمغتهم من البلغم المالح وربما عرض لهم وخصوصا عند نبات الأسنان
التشنج أما ما يكون منه حدوثه فظاهر وأما ما يحدث في غير ذلك الوقت فأكثره يكون بسبب ضعف الهضم
وفساده الذي يعرض لهم كثيرا فيكثر فيهم البلغم وتقبله أعصابهم لضعفها وخصوصا فيمن دماغه
لأن فضوله يكون كثيرة وأعصابه ضعيفة وكذلك من كان منهم معتقل الطبيعة في غالب أوقاته
لأن ذلك يكون كثير الفضول لقلة اندفاعها إلى أمعائه قوله وأكثره بسبب ما يعرض لهم من
فساد الهضم يريد أكثر ما يعرض من التشنج في غير وقت طلوع الأسنان وأما الكائن من ذلك عند نبات
الأسنان فقد ذكرنا سببه أولا وقد يعرض لهم سعال وزكام وذلك أكثره في الطفولة و
سببه كثرة نوازلهم بسبب كثرة رطوبات أدمغتهم وتضررها بالبرد الخارجي بعد اعتياد حرارة
الرحم وإذا كان ذلك السعال مع الزكام فظاهر أن سببه النزلة فلذلك يعالج بصب ماء
حار على الرأس وأما إن لم يكن مع الزكام فقد يكون سببه خاصا بآلات الحلق فيكون علاجه
مثل الذي ولد المتخذ من رب السوس والكثيراء وحب السفرجل والصمغ العربي بلبن حليب و
ينبغي أن يكون ذلك هو لبن المرضع وأما مع القيء فالسعال فذلك أكثره إذا كان بسبب النزلة
لأنه ينقي المعدة من البلغم فيقل ما يتصعد إلى الدماغ من الرطوبات ولأنه يسخن الدماغ والآلات
الحلق وقد يعرض لهم سوء التنفس وذلك إذا نزل البلغم إلى صدورهم وأكثر ذلك يكون أضعاف
الصدور منهم وقد يعرض للصبيان القلاع كثيرا وهو قروح صغار يعرض في غشاء الفم واللسان فما

كان منها لعفنا اخص باسم الاكلة وما لا يكون كذلك يخص باسم القلاع فاردؤها الخبيث لانه انما يكون من
شدة الاحتراق وما لسود دوا سلم الابيض ثم الاحمر لخلوهما عن الاحتراق واكثر عروض القلاع للاطفال
وربما عرض في دماغ الصبيان ورم يسمى العطاش وهو ورم حار صفراوي يحدث في الاكثر بسبب في
الرأس فيتصل وجعه الى العينين والحلق بسبب المشاركة ويصفر له لون الوجه لقوة الوجع وكثرة
الصفراء وقد يعرض للصبي ما في رأسه وهو ورم مائي يعرض تارة داخل القحف وتارة خارجه وكثير
عروضه بالصبيان لكثرة رطوبة دماغهم واكثر عروضه لهم اذا اخطأت القابلة فغمزت الرأس
بقوة حتى صرفته وفتحت افواه العروق وسال منها دم مائي ويعرض عنه بكاء وسهر وربما كان
من غير ذلك من الاخلاط وربما عرض في تلك الكارايم وربما عرض فيهم انتفاخ وسببه
كثرة الرطوبات التي يسيل اليها من دماغهم لفرط رطوبتها وربما احدث كثرة البكاء فيهم بياضا
وسبب ذلك تحلل رطوبة الطبقة العنبية فتبيض كما تبيض الزرع اذا يبس وقد يعرض لهم الاذى
وهو غلظ في الاجفان عن مادة ردية واكثر عروضه فيهم لكثرة بكائهم فتسيل الجفون لهم
لانصباب المواد اليها ولهذا يغلظ الاجفان بعد البكاء وعنده وقد يصيبهم حميات وقد
امر الشيخ بسقيهم ماء الرمان بالسكنجبين او العسل واقول والاولى بالمرتضع ان لا يسقى شيئا
من الحوامض لئلا يتجبن اللبن في معدته ويصير كالسم وقد يعرض للصبي مغص واكثر ذلك للطفل
المرتضع وسببه ضعف معدته عن هضم اللبن وخصوصا اذا اكثر منه فيتولد من ذلك الرياح
ويوجب المغص وعلامة ذلك انهم يلوون ويبكون وربما ظهر في بطونهم انتفاخ ينتقل من مكان
الى وقد يعرض لهم عطاس متواتر فربما كان ذلك من ورم حار في نواحي الدماغ وهذا انما
استبعده فان عروض العطاس عن الورم بعيد بل اكثر ذلك يكون بسبب برد يصيب رؤسهم وضعفها
وشدة تضررها بالبرد لاجتماع حرارة الرحم ولو كان الورم الحار يوجب العطاس لكان صاحب
البرسام يكثر عطاسه وليس كذلك وقد يعرض لهم بثور في البدن وذلك كالجدري والحصبة
وما شاكلهما وسبب ذلك كثرة رطوبات دمهم فيعرض له غليان ويندفع فضوله الى الجلد
واكثر ذلك في الصيف لمصادفة رطوبة الدم التي بها قبول الغليان حرارة فاعلة له وربما
احدث كثرة البكاء فيهم فتوقا في السرة واحدث شيئا من اسباب الفتق وسبب ذلك قبول
اعضائه للتفرق بسبب رطوبتها فتتفرق بمثل صياح البكاء وقد يعرض لهم عند قطع السرة ورم
فيها وذلك بسبب ضعفها كما تورم الاعضاء التي ينالها الجراحة وقد امر فيه بان يؤخذ الشكاعى
وهو الحسك ويطلى به وبان في الشيرج ويسقى منه الصبي ويطلى به سرته والشكاعى هو
الشخار وهو حسك الحمار ويسمى الاخرشا ويسمى ابو جلبا ويسمى الخوخر وقد يكتب الشكاعا باللام
قوله وقد يعرض للصبيان الايام فينبغي ان يغني حولهم لئلا ينتبه من نوم كثيرا واكثر ما يعرض هذا
الاطفال بسبب فساد اللبن في معدتهم ولا مر الربط والتقمط وقد يعرض للصبي في ريح اكثر ذلك

للاطفال وسببه كثرة حرص المرضع على ارضاعهم فيفسد اللبن في معدهم لكثرته ويضطر
الطبيعة الى قذفه وقد يعرض للصبي ضعف المعدة وذلك ظاهر واكثر ذلك للاطفال بسبب اللبن في صغره
والمعدة لم يكن بعد اعتادت الهضم وقد يعرض لهم فزع واكثر ذلك للاطفال وقد قال جالينوس ان ذلك
في النوم بسبب فساد الغذاء في المعدة وتبخيره بخارات فاسدة تخيل خيالات مفزعة وقد وافق الشيخ على
ان ذلك بسبب فساد الغذاء ولكن جعل كيفية الحاجة لذلك الفزع هو ان يتضرر المعدة ويتادى ذلك
الاذى من القوة الحساسة الى القوة المصورة المتخيلة فتمثل احلاما هائلة واقول لا ننكر ان حدوث هذين
قد يكون سببا للفزع ولكن الصبيان يفزعون في نومهم ايضا وان كان هضمهم جيدا والشبه ان يكون
سبب ذلك ضعف نفوسهم وقد يعرض لهم ورم الحلق واكثر ذلك في سن التزعزع لان الحرارة تقوى
ثم فتسيل الرطوبة من دماغهم الى اسفل وقد يعرض للصبي خرخرة عظيمة في نومه وسبب ذلك كثرة
الرطوبات في دماغهم وخصوصا في حال الاضطجاع لانحدار الرطوبات الى الباطن فتزاحم النفس فيخرج مع وجه
خصوصا من كان منهم عبل البدن لان مجاري نفسه يكون ضيقة ولذلك يعرض لهم الربو وهو
ضيق في النفس يشبه نفس المتعب قوله وقد يعرض للصبي ريح الصبيان يعني بذلك المرض الذي
يسمى ريح الصبيان وقد فسره بعضهم بضرب من الصرع ويسمى ام الصبيان ويسمى ريح الصبيان
وقد يعرض للصبيان خروج المقعدة وذلك بسبب غلبة الرطوبات عليهم فيكون اعضاؤهم ضعيفة
وقد يعرض لهم الزحير واكثر ذلك من برد يصيب اسافلهم وربما كان من خلط صفراوي كما يكون
في الاسهال الحار العارض لهم ويتولد فيهم الدود لكثرة البلغم فيهم فيعرض له اذا عفن ان يحصل
لمزاج يستحق به حيوة دودية ومع لا يجوز تلك الحيوة لعموم وجود الحار الغريزي فيما لا فيه وكان ان تلك الحشرات
ينفع العالم منفعة عفونات فلا يعرض وباء عام كذلك هذا الدود ينقي بدن الانسان من العفونات
ولا يعرض له مرض من قبلها وكان مادة العفونة العارضة في العالم اذا كانت اكثر من الغذا الذي
معه الحشرات اذا كثرت في العالم اثرت فسادا كذلك هذا الدود اذا كثر في بدن الانسان اثر فيه
فسادا وانما كانت الحشرات والديدان تنفي العفونات لانها تغتذي منها اذ الغذاء يجب ان يكون شبيها
بالمغتذي واصناف الديدان اربعة احدها التي تسمى الحيات وتتولد في اعالي الامعاء وهي طوال كبار
قد يبلغ الواحد منها قدر الذراع وسبب عظمها ان مادتها التي هي البلغم تتفرق بعد عصب الكبد
ولا العفونة الثقل وثانيها التي تسمى بالاطلاق دودا وهي صغار الدود الحلل تتولد في المعا المستقيم وسبب
صغرها ان مادتها في سبيلها الى الخروج لان الثقل يخرجه فيتحجر مادتها معه وثالثها التي تسمى حب
القرع وتولدها يكون في المعاء الاعور المسمى قولون وهي شبيهة حب القرع وقد يتصل واحد منها باخر
ويصير من ذلك قد يطول جدا وقد رأيتها من ذلك فقد خرجت ذراع ليس فيه واحدة تزيد على الاخرى ورابعها
التي تسمى المستدين ومادتها ما بين المادتين والحيات الثالث والرابع من الدود يقل تولده في الصبيان لان
مادتهما اسفل اليها اليبس وكذلك يكون بجمعه سترضعة بان اليابس من شانه الجمع والرطب من شانه البلّ

ولذلك كان العنب المستطيل الرطب من المستدير وكذلك القرع وغيره من الثمار اذا كان نوعهما
واحدا الغير نوع المستطيل والمستدير وههنا مسئلة وهي ان الدود المتولد في الانسان في اي تجب
يكون منه في الامعاء اكثر فنقول اما المستدير منه فكونها في الامعاء اكثر وذلك لان الصفراء المنصبة
الى الامعاء من المرارة اكثرها ينصب من جهة فيها لان وضع المرارة في يمين الامعاء فاذا قربت المادة
منها واخرجت خللت في ذلك الجانب واما الطوال فاعلم ان اكثر الناس ينصب الى قعر معدتهم
صفراء من عرق واصل اليها من المرارة وذلك العرق يأتي من يمينها وبعضهم ليس كذلك اي لا ينصب
الى قعر معدتهم صفراء فالذين ينصب الصفراء الى معدتهم الظاهر ان تولد الحيات يكون فيهم في الشتاء
اكثر لان السوداء وان كانت تنصب من يسار المعدة وتقطع ما يعرض عليه من المادة التي يتولد منها
الدود الا ان السوداء انما تنصب الى المعدة من عند فمها فيكون ما بينها وبين موضع مادة الدود
بعيدا جدا فيمتزج بالغذاء ويتشابه في فعلها ذلك بين المعاء ويسارها ولا كذلك الصفراء فانها
انما تنصب في المعدة عند قعرها فلا يطول مسافة ما بينها وبين مادة الدود فلذلك ينفي اكثر
ما في يمين المعاء العليا من مادة الدود ويخرجها خصوصا وحرارة الكبد تعين على ذلك
المادة وانضاجها فلا يعرض لها العفونة التي بها تستعد للدودية والذين لا ينصب الى معدتهم
صفراء فالظاهر ان الدود يكون كونه فيهم في يمين المعاء ويسارها متكافيا وقد يعرض للطفل وخصوصا
عند قرب الولادة سحج وسببه ذلك الخروط لين بشرة صحيحها ابراء الاسباب حتى العرق بعلاته واكثر ذلك
يكون عند الحجة لشدة لينه بسبب كثرة لحمه ولاجل ما يستعمل هنالك من الرباط وغيره وكذلك يكون هذا
السحج اكثر في مقدم البدن لانه الين في مؤخره **الفصل الرابع** في تدبير الاطفال اذا انتقلوا الى
سن الصبى قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه يجب ان يكون وكد العناية مصروفا الى مراعاة اخلاق الصبي
فيعدل وذلك بان يحفظ كيلا يعرض له غضب شديد او غم او سهر وذلك بان يتأمل كل وقت ما الذي
يشتهيه ويحن اليه فيقرب اليه وما الذي يكرهه فينحى عن وجهه وفي ذلك منفعتان احديهما في نفسه
بان يجانس الطفل لحسن الاخلاق ويصير ذلك له ملكة لازمة والثانية لبدنه فانه كما ان
الاخلاق الردية تابعة لاصناف سوء المزاج فكذلك اذا حدثت عن العادة استتبعت سوء المزاج
المناسب فكذلك اذا حدث الغضب يسخن جدا والغم يجفف جدا والتبلد يرخي القوى النفسانية
ويميل بالمزاج الى البلغمية ففي تعديل الاخلاق حفظ الصحة للنفس والبدن معا واذا انتبه
الصبي من نومه فالاحرى ان يستحم ثم يخلى بينه وبين اللعب ساعة ثم يطعم شيئا يسيرا ثم يطلق له اللعب
الاطول ثم يستحم ثم يغذى وحتى ما امكن شرب الماء على الطعام لئلا ينفذ فيهم ما قبل الهضم
فاذا اتى عليه من احواله ست سنين فيجب ان يقدم الى المؤدب والمعلم ويدرج في ذلك ولا يحمل عليه
ملازمة الكتاب كرة واحدة واذا بلغ سنهم هذا السن نقص من احمامهم وزيد في تعبهم قبل الطعام
وجنبوا النبيذ وخصوصا اذا كان احدهم حار المزاج رطبه لان المضرة التي تتوقع من النبيذ وهو

تولد المرار في سار رسه مما يسرع اليهم بسهولة والمنفعة المتوقعة من سقيه وهو ادرار المراد منهم بالبول
وترطيب المفاصل غير مطلوبة فيهم لان مزاجهم لا يكون حتى يحتاج الى الادرار بالبول ولان مفاصلهم مستغنية عن الترطيب
ولطلوعهم من الماء الوارد العذب التي تشهونهم ويكون هذا هو الترتيب في تدبيرهم الى ان يبلغوا الرابع
عشر من سنهم مع الاحاطة بما هو ذاتيا لهم كل يوم من نقيض الرطوبات ذو التخفيف والتصليب وحجب
في تقليل الرياضة وهم المعنية منها ما بين سن الصبى اي سن الترعرع والمراهق والمعتدل وهي بهذا
السن تدبيرهم هو تدبير الاصحاء وحفظ الصحة فلنقل اليه ولنعد الى ان في الاشياء التي بها ملاك الامر
في تدبير الاصحاء السالمين ولنبدأ بالرياضة الشرح ان اكثر ما يعرض للصبي من الامراض والامراض بسبب
سوء التدبير في مراعاة اخلاقهم وذلك لانه لضعف بدنه ونقصان رأيه يكون استيلاء الاحداث النفسانية
عليه اقوى فلذلك يجب ان يكون ولذا العناية مصروفة الى مراعاة اخلاق الصبي وذلك بان يتأمل
كل وقت ما الذي يشتهيه ويحن اليه فيقرب اليه وما الذي يكرهه وينحى عن صفته وفي بعض النسخ
فينحى عن وجهه اي يبعد عنه كما يقال اعتقا لفلان اي بعدا واذا انتبه الصبي عن نومه فالاولى
ان يستحم وذلك لتحلل الفضول عن بدنه مع استعداده للترطيب بالماء وذلك لان تدبير الصبي يحتاج
فيه المبالغة في التخفيف لئلا يصلب اعضاؤه فيمتنع من سرعة النمو كما له ولذلك يجب اذ لا يكون
من اللعب الكبير بعد الاستحمام لئلا يفرط تحليله وخصوصا وطوبا تهم حتى يكون سهلة التحلل بل
يطلق لهم لعب يسير ليهضم عنهم الغذاء وتحلل الفضول التي في مفاصلهم ثم بعد ذلك يغذون بغذاء
يسير يكون في اعضائهم ما يمنع تخفيفا للعب الاطول ولئلا يكون المعدة خالية فيعقبها ثم بعد الفراغ
من اللعب الاول يستحم لتحلل الحمام ما الغاء اللعب من الفضول بعرسها المجلد مع ترطيب ابتدار التخفيف
طول اللعب ثم بعد الاستحمام يغذون بالغذاء التام ويحمون شرب الماء على الطعام ما امكن وهو
واجب لجميع الاسنان لكنه في سن الصبي اوجب وذلك لان اعضاء الصبي شديدة الجذب للغذاء
فاذا قرب بسبب الماء الجذب قبل الوقت **قوله** واذا بلغ سنهم هذا السن نقص من احمامهم وزيد في تعبهم
يريد بهذا السن حين ما يكون لست سنين وهو الذي امر فيه بالمعلم والمؤدب وانما كان كذلك لان
الاعضاء انما كان كذلك لان الاعضاء يكون قد استحكمت للحركة فيكون الحاجة الى تقليبها اكثر واما
المنع من النبيذ فغير مختص بهذا السن بل السن الذي قبله اولى بذلك ويريد بالنبيذ الشراب اذ ماذكر
من المنافع والمضار مختصة بالشراب والفاظ الفصل ظاهرة **التعليم الثالث في التدبير المشترك للبالغين**
وهو سبعة عشر فصلا **الفصل الاول** جملة القول في الرياضة وهذا الفصل يشتمل على مباحث
البحث الاول في بيان السبب في تقديم الكلام في الرياضة على الكلام في باقي الاسباب الضرورية قال الشيخ
الرئيس رحمه الله عليه لما كان معظم تدبير حفظ الصحة هو ان يرتاض ثم يدبر الغذاء ثم يدبر النوم وجب ان
يبدأ بالكلام في الرياضة الشرح قد بينا ان الجزء النظري من الطب يجب فيه تقديم الكلام في الاهوية
على باقي الاسباب الضرورية لان الاضطرار اليه في نفسه اكثر بسبب النفس واما في الجزء العملي فينبغي ان يقدم

الكلام فيما كان منها يحتاج الاطباء الى الكلام في تدبيره اكثر وذلك هو الغذاء لكن الفاضل ابقراط قدم عليه
الكلام في الاستفراغ ونحن فقد بيّنا في كتابنا في شرح الفصول السبب في ذلك وهو ان مراده بالغذاء هو
ان يخلف بدل ما تحلل فلا بد ان يكون ما تحلل سابقاً عليه وما تحلل استفراغ فما قبله لذلك كان الاستفراغ
مقدماً على الغذاء فوجب ان يقدم عليه في الذكر وايضاً فان العادة جرت بتأخير الغذاء الى بعد تقضي
الفضول وهو استفراغ فلذلك ينبغي تأخير الغذاء الى الكلام في الاستفراغ واما السبب في تقديم الشيخ
الكلام في الرياضة فقد احتج هو على ذلك بان معظم تدبير الصحة هو ان يرتاض الانسان ثم تدبير الغذاء
ثم تدبير النوم فلذلك يجب ان يكون ترتيب الكلام في حفظ الصحة واقول ان ههنا سبباً آخر احسن
من هذا وهو انا نسوي تدبير الغذاء والشراب والاستفراغ والحركات فكلام الاطباء فيه وفي تقديم
قبل جيداً فكلام في تقديم الكلام في احد هذه اولى واخصت الحركات بذلك لان الاضطرار الى
صنف من اصنافها وهي حركة التنفس اكثر فلذلك كان الكلام في تدبير انواع الحركة اولى بالتقدم
والرياضة من جملة ذلك وانما لم يفعل كذلك في الجزء النظري لان شدة الاضطرار الى الهواء
هو لذاته واما شدة الاضطرار الى هذا النوع من الحركة فليس لذاته بل لاجل الهواء فلذلك كان الكلام
في الهواء اولى بالتقدم هناك لان كلام الاطباء في الجزء النظري انما هو في الاشياء من جهة ما هي
منسوبة الى الصحة واما في الجزء العملي فليس كلامهم في الاشياء من تلك الجهة فقط ومن جهة كيفية استعمالها
يستعمل لحفظ الصحة والاضطرار الى الكلام في كيفية استعمال الحركة لذلك اكثر من الاضطرار الى
الكلام في كيفية استعمال الهواء فلذلك كان تقديم الكلام في الرياضة اولى **البحث الثاني** في ماهية الرياضة
قال الشيخ الرئيس رحمه الله تعالى عليه فنقول ان الرياضة هي حركة ارادية يضطر الى التنفس العظيم المتواتر
الحركة ههنا كما تحقق وماهية الحركة فقد عرفتها مما سلف وباقي الحد كالفصل لكن ههنا شكوك الاول
انه لم يأت فيه بالجنس القريب لان الحركات كما علمت تكون في اربعة اشياء حركة في الاين وحركة في
الوضع وحركة في الكيف وقد بينا هذا فيما سلف فكان ينبغي ان يبين ان الرياضة من اي هذه
الحركات هي حتى يكون قد اتى بالجنس القريب ولا يكفي قوله انها ارادية فان ذلك لا يوجب تخصيصها
باحد هذه الاقسام لان الحركة في الوضع قد يكون ارادية ايضاً ولا يكفي ايضاً ان يكون قوله انها يضطر الى
التنفس العظيم لان الحركة في الوضع والحركة في الكيف قد يلزمهما ذلك ثم لو كان شيء من هذا يلزم ان
يكون ذلك حركة في الاين لم يكن له ان يفعل ذلك الا بالالتزام وهي غير مستعملة في الحدود والشك الثاني
ان حركة راكب السفينة وراكب المحمل على الجمال الوعرة ربما صحبها سكون ما ليست حركة ارادية بل حركة بالعرض
والشك الثالث انه كان ينبغي ان يقول التنفس العظيم السريع المتواتر وليس لكم ان تقولوا ان كونه متواتراً
مع العظم انما يكون اذا كان سريعاً فان ذلك لا يدل على انه يكون سريعاً الا ان تلك الدلالة تكون بالالتزام
وليس لكم ايضاً ان تقولوا ان هذه المذكورات تميز الرياضة لان المراد بالحد ليس هو التمييز فقط بل وان
يحقق الشيء كما هو والجواب عن هذه الشكوك ان مراد الشيخ هنا ليس ان يكون حداً حقيقياً للرياضة بل ان

يكون منبهاً عليها معرفاً لها بوجه ما وحينئذ لا يرد عليه هذه الشكوك **البحث الثالث** في بيان الاضطرار
الى الحركة ومنافعها قال الشيخ الرئيس رحمه الله تعالى عليه والرياضة لاستعمالها على جهة الاعتدال في
وقتها غنى عن كل علاج تقتضيه الامراض المادية والامراض المزاجية التي تتبعها او تحدث
عنها وذلك اذا كان سائر تدبيره موافقاً صواباً وبيان هذا هو انا كما علمت مضطرون الى
الغذاء وحفظ الصحة هو بالغذاء الملائم لها المعتدل في كميته وكيفيته وليس شيء من الاغذية
بالقوة يستحيل بكليته الى الغذاء بالفعل بل يفضل منه في كل هضم فضل والطبيعة تجتهد في
استفراغه ولكن لا يكون استفراغ الطبيعة وحدها استفراغاً مستوفياً بل قد يبقى لا محالة من فضلات
كل هضم لطخة واثر فاذا تواتر ذلك وتكرر اجتمع منها شيء له قدر وحصل من اجتماعه مواد فضلية
ضارة بالبدن من وجوه احدها انها عفنت احدثت امراضاً العفونية وان اشتدت كيفياتها احدثت
سوء المزاج وان كثرت كمياتها اورثت امراض الامتلاء المذكورة واذا انصبت الى عضو اورثت
الاورام ونحوها واما ثانيها انها تفسد مزاج جوهر الروح فيضطر لا محالة الى استفراغها واستفراغها في اكثر الامر
انما يتم ويجود اذا كان بادوية سمية ولا شك انها تنهك الغريزة ولو لم يكن سمية ايضاً لكان لا بد ان استعمالها
من جملة الطبيعة كما قال ابقراط ان الدواء يبقي ويسكن ومع ذلك فانها تستفرغ من الاخلاط الفاضل
والرطوبات الغريزية والروح الذي هو جوهر الحياة شيئاً صالحاً وهذا كله مما يضعف قوة الاعضاء
الرئيسة والخادمة منه وغيرها مضاد الامتلاء ترك على حاله واستفرغ فان الرياضة انفع شيئاً
لاجتماع مبادي الامتلاء اذا اصلح سائر التدبير معه فمع انعاشها الحرارة الغريزية وتعويدها البدن
الخفة وذلك لانها تحدث حرارة لطيفة محللة لما اجتمع من فضل كل يوم ويكون الحركة معينة في تزجيتها
وانزالها الى مخارجها فلا يجتمع على مرور الايام فضل يعتد به ومع ذلك فانها كما قلنا تعين الحرارة
الغريزية لقبول الغذاء انما ينقص منها من الفضل فتحرك القوة الجاذبة وتحلل العقد في الاعضاء
وتلين الاعضاء وترقق الرطوبات وتوسع المسام وكثيراً ما يقع تارك الرياضة في الدق لان الاعضاء
تضعف قواها لتركها الحالة التي لها الروح الغريزي التي هي لا تخرج كل عضو **الشرح** برهان الشيخ
على وجوب الحركة يبتني على مقدمات الاولى انا مضطرون الى الغذاء وذلك ظاهر لوجوب وجود الاسباب
المحللة لرطوباتنا وكون تلك الرطوبات محتاجة للتحلل وقد فرغنا من هذا فيما سلف والثانية ان
كل غذاء فانه لا بد وان يفضل منه عند كل هضم اثر ولطخة لا يكفي الطبيعة في استفراغه واخراجه
وذلك لان الغذاء المنهضم لا بد وان يكون رطباً رطوبة مائية ليس رطوبة هوائية وذلك لا يمكنه الحق
على الاعضاء والتشبه لان المتكلم الحيوية بها ولم يكن استحالته الى مشابهة الاعضاء بسهولة وخالة الرطب
اسهل كثيراً من احالة اليابس وكل جسم رطب رطوبة مائية فانه اذا لاقى جسماً يابساً كاعضاء الابدان
سال وانعقد الذي يبلى العضو من الغذاء مما يعجز الطبيعة دفعه جداً فلذلك يعجز الطبيعة عن
دفع تلك الفضلة في اكثر الامر وهذه المقدمة اكثرية لا ضرورية فان الشيء المعتدل لا بد وانه

وايضا فان ذلك اذا تواتر لجمع من تلك الفضول مقدار كثير ويلزم في ذلك الاضرار بالبدن من
وجوه ذكرها وهذه المقدمة اكثرية ايضا وليست ضرورية ولان تلك الفضول اذا كثرت سهل على
الطبيعة دفع ما يزيد على المقدار الموجب للسيل ولا يكون هناك فضلة زائدة على المقدار الاول
وذلك لا يلزم الضرر المذكور واما انها اكثرية فلان تلك الفضول قد يكون اجتماعها بالتدريج فيالفها
الطبيعة ولا تنفعل عنها الانفعال الذي تهتم معه دفعها ففي الاكثر يستمر وجودها هناك واذا بعدت
الحركة تعين الطبيعة في اخراج تلك الفضول وذلك بان تسخن تلك الاعضاء وتذيب تلك الفضول
فيكون اندفاعها سهلا واعلم انه اراد بذلك انه لا شيء يقوم مقام الحركة في ذلك فهو غير حق فان الشراب
اذا استعمل خصوصا قبل ان يصير تلك الفضول كثيرة فيجد الذاب تلك الفضول بحرارته اللطيفة ويليها
برطوبته وسيلانه ويقوي الطبيعة على ازالتها واخراجها من مخارجها فقام مقام الحركة في ذلك كان
افضل لانه مع ذلك يغذو البدن والروح ويقوي الحركة يحللها ويضعف وان اراد ان الحركة تفعل
ذلك وغيرها قد يفعله ايضا الا ان الحركة اسهل وانفع او اقوى او ما شابه ذلك فهو وان سلم له لا يلزم
ان يكون الحركة ضرورية لان غيرها يقوم مقامها فيمكن الاستغناء عنها بذلك الغير فعلم اذا ان برهانه
على كون الحركة ضرورية ضعيف والحركة تصلب المفاصل والاوتار بتحليلها الرطوبات الفضلية الرخوة
قوله وكثيرا ما يقع تارك الرياضة في الدق ربما الدق ههنا نحافة البدن وسبب ذلك ضعف القوة
الهاضمة للغذاء بسبب البرد الحاصل لعدم التسخين بالحركة فيستولي العنصر البارد وضعف القوة الجاذبة
لاجل ذلك ولكثرة الفضول فيكون شوق الطبيعة الى حط ما عندها اكثر من شوقها الى جذب الشيء
الزائد ولان الحرارة الغريزية تضعف لعدم الانتعاش بالحركة ويلزم من ذلك ضعف تصرف الطبيعة
في الغذاء **الفصل الثاني** منه في انواع الرياضة ويشتمل على بحثين **البحث الاول** في اقسام الرياضة
الكلية قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه الرياضة منها ما هي رياضة تدعو اليها الاشتغال بعمل
من الاعمال الانسانية ومنها رياضة خالصة وهي التي يقصد لها لانها رياضة فقط ويعرى منها
منافع الرياضة وهنا فضول فان هذه الرياضة فيما هو قليل ومنها ما هو كثير ومنها ما هو قوي شديد
ومنها ما هو ضعيف ومنها ما هو سريع ومنها ما هو بطيء ومنها ما هو حثيث اي مركب من الشدة والسرعة
ومنها ما هو مسترخ وبين كل طرفين معتدل موجود واما انواع الرياضة فالمنازعة والمباطشة
والملاكزة والاحضار وسرعة المشي والرمي عن القوس والزوبين والقفز الى فوق والحجل
على احدى الرجلين والمثاقفة بالسيف والرمح وركوب الخيل والخفق باليدين وهو ان يقف الانسان
على اطراف قدميه ويمد يديه قداما وخلفا ويحركهما بالسرعة وهي من انواع الرياضة السريعة ومن
انواع الرياضات اللطيفة اللينة الترجح في الاراجيح والمهود قائما وقاعدا او مضطجعا وركوب
الزوارق والسماريات واقوى من ذلك ركوب الخيل والجمال والعماريات وركوب العجل ومن الرياضات
القوية الرياضة المتنابة وهو ان يشد الانسان عدوه في ميدان ما الى غاية ثم ينكص راجعا

ولا يزال الان ينقص المسافة في كل كرة حتى يقف اخره على الوسط ومنها مجاهدة الظل والتصفيق
بالكفين والطفر والرقص واللعب بالصولجان بالكرة الكبيرة والصغيرة واللعب بالطبطاب
والمصارعة وامساك الحجر وركض الخيل واسقاطها والمصارعة والمناطشة انواع فمن ذلك
ان يشد كل واحد من الرجلين يده على وسط صاحبه ويلزمه ويتكلف كل واحد منهما ان
يخلص صاحبه والبارا الى سعال ويوجهه اليه وهو يسله بر بعضه ولا [illegible]
ويبسط اخرى ومن ذلك المدافعة بالصدور ومن ذلك ملازمة كل واحد منهما عنق صاحبه
وجذبه الى اسفل ومن ذلك ملاواة الرجلين والشغربة وهي ان يحمل على صاحبه برجليه وما يشبه
هذا من الهيئات التي يستعملها المصارعون ومن الرياضات الشريعة مبادلة الرفيقين مكانيهما بالرغم
ومواطرة طفرات الى خلف يجعلها طفرات الى قدام بنظام وبغير نظام ومن ذلك رياضة المصدير
وهو ان يقف الانسان موقفا ثم يعرض بجانبيه ستين في الارض بينهما باع فيعلم عليهما ما [illegible]
منهما الى المغرز الايسر والساعد الى المغرز الايمن ويحرى ان يكون ذلك اعجل ما يمكن والرياضات
الشديدة والسريعة يستعمل مخلوطة بفترات وبرياضات مارة ويجب ان تتعين في استعمال الرياضات
الكثيرة المختلفة ولا يقام على واحد منها الشرح كل رياضة فاما ان يكون خاصة بعضو ويسمى رياضة
جزئية او لا يكون كذلك ويسمى رياضة كلية وهي التي يتكلم الان فنقول كل رياضة فاما ان يكون مقصودة
لذاتها ولانها رياضة ويعرى منها منافع الرياضة او لا يكون والاولى هي الرياضة الخالصة والثانية
هي التي يدعو اليها عمل من الاعمال الانسانية كالتجارة والخياطة والسعي في قضاء الحوائج وما اشبه
ذلك وعلى التقديرين اما ان يكون بسيطة او مركبة والبسيطة ينقسم اما بحسب كميتها الى الكثيرة والقليلة
والمتوسطة واما باعتبار زمانها فالى السريعة والبطيئة والمتوسطة واما بحسب هيئتها فكالانواع المذكورة
للمصارعة واما بحسب هيئة البدن فكالرياضة قائما او قاعدا او غير ذلك والرياضة المركبة اما ان يكون
لها اسم مخصوص او لا يكون والاولى كالرياضة الحثيثة وهي المركبة من الشديدة والسريعة ويقابلها
التراخية وهي المركبة من البطيئة والضعيفة والثانية اقسامها كثيرة ومن جملتها المخلوطة بالفترات
وعلى هذه التقادير اما ان يكون تلك الرياضة متعاطية لمادة او لا يكون والمتعاطية اما ان يكون
تلك المادة موجبة لضده مقتضى الرياضة كصناعة القصارة او يكون مقوية لمقتضاها كصناعة
الحدادة او لا يكون ولا واحد منهما كصناعة وايضا كل رياضة فاما ان يكون بالة كرياضة المسلين
او لا يكون كذلك كالمصارعة وايضا كل رياضة اما ان يكون مما يتم بواحد كالعدو والقفز او يتم
الا باكثر من واحد كالمصارعة والملاكزة والمباكمة واما ان يكون الحركة فيها بالذات كالمشي او
بالعرض كرياضة راكب السفينة او راكب العجل وغير ذلك ويجب ان يعين في استعمال الرياضات المختلفة
ليعم نفعها جميع المفاصل ولنشرح الان الالفاظ الغريبة المستعملة ههنا فالزوبين صوت من
الرماح يعرفه عندنا بالطراب والزوارق والسماريات ضربان من السفن الصغار والعماريات هي الهوادج

وبعضها يحتاج على الحمال التي تكون فيها افعال العرب والطعان الذي يلعب بها فرسان الاكراد واستعمال الحبل
هو ابطاء اشبها والشعرية ضرب من الجذب في الصراع وهي ان يستوي رجله ويحاصر صاحبه **البحث الثاني**
في الرياضة الجزئية ومنافعها ومنافع بعض انواع الرياضة الكلية قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه ولكل
عضو رياضة تخصه اما رياضة اليدين والرجلين فلا تخفا واما الصدر واعضاء التنفس فانه
يراض في الصوت الثقيل والعظيم وتارة بالحاد ومخلوطا بينهما فيكون ذلك رياضة ايضا للفم واللهاة واللسان
والعنق ويحسن اللون وينقي الصدر ويراض بالنفخ مع حصر النفس فيكون ذلك رياضة للبدن
كله ويوسع مجاريه واعظام الصوت زمانا طويلا لاحد مخاطرة والامر يسير يحوج الى جذب هوا كثير
وفيه خطر وتطويله يحوج الى اخراج هذه كثيرة وفيه خطر عظيم ويجب ان يبتدا بقراءة لينة ثم يرفعها
على التدريج ثم اذا اشتد الصوت واعظم وطول جعل زمان ذلك معتدلا فانه ينفع نفعا عظيما فان
الطول زمانه كان فيه خطر المعتدل لين القضيبين ولكل انسان بحسبه وبسنه رياضة وما كان من
الرياضات اللينة مثل الترجيح فهو موافق لمن اضعفتهم الحميات واعجزتهم الحركة والقعود كالناقهين
ولمن اضعفه شرب الحريق ونحوه ولمن به مرض في الحجاب واذا رفق به نوم وحلل الرياح و
نفع بعسر نفعا امراض الراس مثل الغفلة والنسيان وحرك الشهوات وسيما الفرع و
اذا درج على السرير كان اوفق لمن به شطر الغب والحميات المركبة والبلغمية ولصاحب
الحصى وصاحب اوجاع الظهر وامراض الكلى فان هذا الترجيح يهيئ المواد الى الانقلاع
واللين لما هو الين والقوي بما هو اقوى واما ركوب المحمل فقد يفعل هذه الافعال لكنه
اشد ثانيا من هذا وقد يركب لون الوجه الى الخلف فينفع ذلك من ضعف البصر وظلمته
نفعا شديدا واما ركوب الزوارق والسفن فينفع من الجذام والاستسقاء والسكتة وبرد
المعدة وتخمها وذلك اذا كان قرب السطوح واذا هاج منه غثيان ثم سكن كان نافعا للمعدة
واما ركوب السفن مع التلجج في البحر فذلك اقوى في قلع الامراض المذكورة لما يختلف على النفس
من فرح وخوف واما اعضاء الغذاء فرياضتها تابع لرياضة سائر البدن والبصر يراض بتامل
الاشياء الدقيقة والتدريج احيانا في النظر الى المشرقات برفق والسمع يراض بسمع الاصوات
الخفية وفي البدن سماع الاصوات العظيمة ولكل عضو رياضة خاصة ونحن نذكر ذلك
في حفظ صحة عضو عضو وذلك اذا اشتغلنا بالكتاب الجزئي ويجب ان يجتهد الرياضة في
وصول حبة الرياضة الى ما هو ضعيف من اعضائه لا على سبيل النفع مثل من يعتريه آكلة
في الرجل فان الرياضة التي يستعملها ان لا يكثر تحريك رجليه بل يقلل ذلك ويحمل رياضه
على اعالي بدنه من عنقه وراسه ويديه بحيث يصل تاثير الرياضة الى رجليه من فوق و
البدن الضعيف رياضة ضعيفة والبدن القوي رياضة قوية واعلم ان لكل عضو في نفسه
رياضة تخصه كالحقل للعين في حل الدقيق وللحلق في اجهار الصوت سيما ان يكون بمديح و الترتيل

والاذن

والاذن كذلك لكل في بابه الشرح والرياضة الجزئية وهي الخاصة بعضو ما ان يكون العضو
الذي هي خاصة به مثل الراس والحلق والصدر او غير ذلك والصدر واعضاء التنفس يراض تارة
بالصوت الثقيل العظيم وتارة بالصوت الكبير وتارة بالحاد ومخلوطا من ذلك تارة فيكون ذلك
رياضة ايضا للفم لما يلزم ذلك من قرع الهواء الخارج بالصوت لاجزائه وكذلك يكون
به رياضة اللهاة والعنق ببعض تمدده عند خروج الصوت واما اللسان فانما يحصل له
رياضة بعدها اذا كان ذلك الصوت مشتملا على تقطيع حروف يتحرك فيها اللسان
كالكلام والرياضة بالصوت يحسن اللون لما يلزم ذلك من حبس النفس وتحريك الدم
والروح الى الخارج وتلطيف الدم وخصوصا اذا كان ذلك يلزمه مقاومة لاخر كما يكون
في الحدا وينقي الصدر بتحريكه الموجب للذوبان فضلاته فيسهل خروجها مصاحبة
للهواء الخارج بقوة عند قوة الصوت وما كان من الرياضات اللينة مثل الترجيح فهو
موافق لمن اضعفته الحميات ولمن يعجز عن الحركة والقعود في الناقهين لان هولاء لا يمكنهم
استعمال الحركات القوية وكذلك ينفع لمن اضعفه شرب الحريق لانه يسيل الرطوبات مع
تحليل شديد فقاوم الترطيب السد فيكون بذلك تدارك لما اورثه الحريق من اليبوسة و
كذلك ينفع لمن به ورم في الحجاب لان مثله لا ينافي له الحركة المحوجة الى تنفس عظيم يهيج الى
حركة عظيمة للحجاب واذا رفق به نوم لسيلان الرطوبات وحلل الرياح بسبب ترقيقه لمادتها او
تلطيفه اياها وينفع من امراض الراس مثل الغفلة والنسيان لترقيقه البلغم الموجب
لذلك فيهيئ الطبيعة لتحليله ويحرك الشهوات لتنبيه لانعاش الحرارة الغريزية ولذلك سيما الفرع و
على افعالها واذا درج على السرير كان موافقا لمن به شطر الغب والحميات المركبة لان ذلك يلطف
البلغم ويحلله من غير تسخين يضر بالخلط الحار وينفع ايضا لصاحب الحصى لانه لضعف قوته لا
يحتمل الرياضة القوية وكذلك ايضا ينفع اوجاع الظهر وامراض الكلى لانهما يتضرران بما
يحتمله من الرياضات قوى بحسب ذلك المواد اليهما اما مثل الظهر فلانه في الاعضاء الطرفية
فيقبل ذلك لضعفها واما الكلى فلانها تدفع الفضول ولذلك تصبغ البول عند التعب و هذه
الرياضة ترقق المواد وتسيلها فتهيئها للانقلاع بفعل الطبيعة واما ركوب المحمل فهو حركة
عنيفة فلذلك يفعل هذه الافعال لكنه اشد اثاره وقد يركب المحمل والوجه الى الخلف فينفع
ذلك من ضعف البصر وظلمته نفعا شديدا لما يلزم ذلك من انقلاع المواد من مقدم الراس
الى مؤخره بما فطر الراس كل وقت الى الخلف واما ركوب الزوارق والسفن فينفع من الجذام
والاستسقاء والسكتة لما يلزم ذلك من ثوران الاخلاط بسبب انها الة العين بما شاهده من
اختلاف النسبة الى العالم كله مع كون البدن ساكنا فيتوهم ان العالم بجملته يتحرك ولذلك
يورث الغثيان والقيء المفرطين والتخم المعدة ويحلل تخمها بما ينصب اليها من الخلط الصفراوي

ويجدد بعد وصول جمة الرياضة الى الاعضاء الضعيفة لئلا ينجذب اليها المواد واذا اعتنت بالرياضة
بسبب شدة تبردها الاجل الضعف **الفصل الثاني** في ابتداء وقت الرياضة وقطعها قال الشيخ الرئيس رحمه
الله عليه وقت الشروع في الرياضة هو ان يكون البدن نقيا وليس في نواحي الاحشاء والعروق كيموسات
خامة رديئة تنشرها الرياضة في البدن ويكون الطعام الاسبق قد انهضم في المعدة والكبد والعروق
وحضر وقت غذاء اخر ويدل على ذلك صبغ البول بالقوام واللون ويكون ذلك اول وقت هذا
الانهضام فان العبد اذا بعده وخلا العروق عن التصرف في الغذاء واشتعلت النارية وهذا
قيل ان الحال اذا اوجبت رياضة شديدة في البول فجاوزت حد الصبغة الطبيعية فان الرياضة
ضارة لانها تهد القوة وهذا قيل ان الحال اذا اوجبت رياضة شديدة فالحري ان لا يكون
المعدة خالية جدا لم يكن فيها غذاء قليلا اما في الشتاء فغليظ واما في الصيف فلطيف ثم ان اراد
ان يرتاض فيما اخر من ان يرتاض حار ما وان ارتاض حارا او رطبا اخر من ان يرتاض فيما البدن
باردا او جافا واصوبا وقاية الاعتدال وربما اوقعت الرياضة حار المزاج باليبس في
امراض فاذا تركها صح ويجب على من ارتاض ان يبدا بمعص الفضل من الامعاء والمثانة ثم يشتغل
بالرياضة ويتدلك ولا الاستعداد ولكي ما يبعث الغريزة ويوسع المسام وان يكون التدلك بشيء
خشن ثم تمريخ بدهن عذب ثم يتدرج التمريخ الى ان يضغط العضو به ضغطا غير شديد الموصول
ويكون ذلك باليد كثيرة ومختلفة اوضاع الملاقات ليبلغ ذلك جميع سطايا العضل ثم يترك ثم
ياخذ المدلول في الرياضة اما في زمان الربيع فان وقتها قريبا انتصاف النهار في يوم معتدل
ويتقدم في الصيف واما في الشتاء وكان القياس يوجب ان يؤخر الى وقت المساء الى المواتع لكن
يمنع منه فيجب ان يدعا في الشتاء لكن ويحتز لمعتلم ويشكل الرياضة في الوقت الاصوب يجب ما
ذكرنا من انهضام الغذاء ونفض الفضول واما مقدار الرياضة فيجب ان يراعى فيها ثلاثة اشياء احدها
اللون فما دام يزداد جودة فهو بعد وقت والثاني الحركات فانها ما دامت خفيفة فهو بعد
وقت والثالثة حال الاعضاء وانتفاخها كما دامت تزداد انتفاخا فهو بعد وقت واما
اذا اخذت هذه الاحوال في الانتقاص وصار العرق البخاري رشحا سائلا فيجب ان يقطع وقد
عليه بالدهن المعروف لا سيما وقد يحصر بقيه فاذا وصف في اليوم الاول على حد رياضته وعدد
معرفة المقدار الذي احتمله من الغذاء ولا يزيد في اليوم الثاني شيئا بل يقدر غذاؤه ورياضته في
اليوم الثاني على حده وفي اليوم الثالث الشرح **قوله** ويكون الطعام الاسبق قد انهضم في المعدة
والكبد والعروق لقائل ان يقول ان هذا الكلام مشكل وذلك لان هذا الوقت يكون المعدة فيه
خالية جدا فيكون الجوع قد اشتد وذلك هو الوقت البالغ في الخلو ولا شك ان الحركة تكون
شديدة الضرر لانها تهد الغريزة ويجفف البدن ولذلك قال الفاضل ابقراط حتى كان باشباع
جوع فلا ينبغي ان يتعب بل ينبغي ان يكون وقت الرياضة اول وقت تم فيه انهضام المعدي ولذلك

قال وحضر وقت استكمال الغذاء الاخر ومن المعلوم ان ذلك الوقت ليس يجب ان يكون بعد تمام
الهضوم الثلاثة وجوابه ان المراد بالطعام الذي ينهضم الهضوم الثلاثة لا الطعام الذي يستعمل
في ذلك النهار الذي استعمل في اليوم المتقدم وذلك الوقت يكون في اوائل النهار فان الطعام
الماكول في اول النهار الماضي لا شك انه يكمل له الهضوم الثلاثة في طول الليل وخصوصا مع
نوم الطويل فيكون الوقت الذي ينبغي ان يكون فيه الرياضة هو في اوائل النهار وقبل الاكل
واما الرياضة التي يكون بعد الاكل في ذلك النهار فلا مطمع بها ذلك بل ان يكمل هضم المعدة
فقط ونحن يكون فيه حضر وقت طعام اخر فحينئذ وقت الطعام الاخر هو وقت الرياضة
التي قبل الاكل في ذلك النهار التي بعده فلذلك لو قال وحضر وقت غذاء اخر ولا ان الوقت
لكان الاول فيكون ان يكون بعد تمام الهضوم الثلاثة ويحدد ذلك في الرياضة المستعملة بعد
الاكل وجوابه ان الرياضة الكائنة على الريق تقدمها نوم الليل فيكون الرطوبات في البدن
كثيرة ولا كذلك الرياضة الكائنة بعد الاكل في ذلك النهار فاما ان يكون في اخر النهار
فيكون البدن جافا بسبب ذوام التحلل في حرارة النهار وما يكون فيه من حركة الحرارة
حركة الروح الى الخارج بسبب اليقظة **قوله** وان يرتاض حارا او رطبا خير من ان يرتاض والبدن
باردا وجافا هذا لا يتضح في الحار والبارد وذلك لان البدن الحار يشتعل بالحركة وهذه
خروج عن الاعتدال والبدن البارد يعدل بالحركة بل انما يكون كذلك في الحركة التي يجب
الجماع ويجب على من ارتاض ان يبتدئ ولا ينفض الفضل من الامعاء والمثانة وذلك لان الحركة
يحللها بعد رطوبات ما يجب من الفضول الى البدن فيفسد اخلاطه **قوله** ويتدلك قبلها
للاستعداد فانه يحلل الغريزة ويوسع المسام فائدة هذا التدلك تهيئة الاعضاء للحركة وتليين
المفاصل وتدريجها من حال السكون الى الحركة القوية فلذلك سمي هذا ذلك الاستعداد
وينبغي ان يكون هذا التدلك بشيء خشن وذلك ليحلل الفضول القريبة من الجلد ويرقق ما كان
منها غليظا ليسهل تحلله بالحركة ثم تمريخ بدهن عذب اعني ما لا يضر فيه وذلك ليعين في تحليل
ما يقرب الجلد فيعرض له اذا استعمل الحركة جفاف بسبب زيادة التحليل **قوله** اما في الربيع تليين
الاعضاء ثم يتدرج في التمريخ فيكون انتقالها الى الحركة القوية من حال السكون بتدريج واما
ان ذلك لا يكون شديدا لئلا يفرط في تحليل ما يقرب الجلد فيعرض له اذا استعمل الحركة
جفاف بسبب زيادة التحليل **قوله** اما في الربيع فان وقتها قريبا انتصاف النهار وفي يوم معتدل
ويتقدم في الصيف لغرض ذلك ان يكون الرياضة وقت معتدل ولا مانع من جهة الغذاء
لكن الهضم في الربيع يكون قويا فيكون البدن فيه في اول النهار حارا فلذلك ينبغي ان يؤخر
الرياضة فيه الى وسط النهار ويأكل في اوله طعاما لطيفا وانما لا يؤخر الى اخر النهار
لان ذلك ايضا يكون وقت الحر الا ان الناس في غالب الامر يستعملون الغذاء في الربيع والشتاء

في اوائل النهار لقوة الهضم فيهما فيكون الشهوة من اول النهار شديدة ولا كذلك الصيف لان الهضم
يكون فيه ضعيفا والليل قصيرا فلا يقوى الشهوة في اول النهار وخصوصا والحرارة تضعف الشهوة
فلذلك ينبغي ان يكون استعمال الرياضة فيه في وسط النهار قوله واما في الشتاء فكان القياس ان يؤخر الى
وقت المساء وذلك لان نهاره قصير فاذا استعمل الغذاء في اوله لم يتم هضمه الى وقت المساء قوله
لكن الموانع الاخرى يمنع من هذه الموانع برد الهواء في ذلك الوقت قوله فيجب ان يدفا في
الشتاء المكان ويبخر بعنبر ويستعمل الرياضة في الوقت الاصوب بحسب ما ذكرنا من انهضام
الغذاء ونقص الفضول ويدفا المكان ليعتدل برده وذلك لان هذا الوقت يكون نحو وقت
المساء وهو في الشتاء في غاية البرد ويجب ان يراعى في مقدار الرياضة شروط ثلثة احدها اللون فما
دام بردا وجودة فهو بعد وقت تعني بهذه الجودة ازديادة حمرة اذ حمرة اللون مطلوبة دائما
تزداد حمرة بحركة الدم الى الخارج بسبب تلطفه وتسخنه وذلك اذا لم يفرط في التسخين حتى
يحلل فيصفر اللون وثانيها حال الحركات فما دامت بسيطة خفيفة فهو وقت لان ذلك
انما يكون كذلك اذا لم يعرض من الحركة اعياء مجفف وثالثها حال الاعضاء فما دامت تزداد
انتفاخا فهو بعد وقت لان ذلك يكون بسبب كثرة ما يتوجه اليها من الدم والروح اذا كثر
الحرارة فقد قرب الحد التحليل المفرط والا لظهر في البدن ضمور قوله واما اذا المحدث فهذه
الاحوال في الانتقاص وصار العرق البخاري سخاسا لا هيجان يقطع اعلم ان حدوث العرق
عن الرياضة يكون على وجهين احدهما بان يسيل الرطوبات القريبة من الجلد بالحرارة المتشنج
منها فيخرج عرقا وهذا سيال لانه يكون في اول الرياضة فلا يدل على وجوب قطعها لان سيلانه يكون
متقدما على تحلل الفضول بسبب قرب مادته من الجلد وقبولها التحلل لرقتها وثانيهما بان يحرك باطن
البدن بحرارة الحركة مخرجة يتبخر رطوباته فيسيل اذا انفصلت من الجلد عرقا لتكاثفها ببرد
الظاهر وهذا انما يكون اذا بلغ من قوة حرارة الحركة ان يحضر باطن البدن ولا شك ان ذلك
يتقدمه تحلل الفضول كثيرا لانها فلذلك اذا صار هذا العرق سائلا وجب قطع الرياضة
والا فنيت رطوبات البدن فيقل فلذلك اشتغل وصار العرق البخاري سخاسا يلا الى العرق الكائن
من البخار لا العرق مطلقا واذا قطعت الرياضة عرق بالدهن لتلين اعضائه وتحليل بقيته
الرياضة فضعف قرب الجلد لعله ترطب اعضاءه فتداركه الفصل الرابع في الدلك قال الشيخ رحمه الله
عليه الدلك منه صلب فيشد ومنه لين فيرخي ومنه كثير فيهزل ومنه معتدل فيخصب واذا
ركب ذلك حدث تسع اوجات ثم وابين الدلك بما هو خشن اي بخرقة خشنة فيجذب الدم الى
الظاهر سريعا ومنه ما هو املس اي بالكفا ويخرقة لينة فيجمع الدم ويحبسه في العضو والغرض
بالدلك كيفا الابدان المتخلخلة وتصليب اللينة وتخلخل الكثيفة وتليين الصلبة ومن الدلك
دلك الاستعداد وهو قبل الرياضة ويبتدأ الين قليلا اذا كاد يقوم الى الرياضة شدد ومنه دلك

الاسترداد وهو بعد الرياضة ويسمى الدلك المسكن ايضا والغرض منه تحليل الفضول المحتبسة في
العضلة مما لا يستفرغ بالرياضة لينعش فلا يحدث الاعياء وهذا الدلك يجب ان يكون رقيقا معتدلا وان
احسن ما كان بالدهن ويمنع في الصبيان عن السوء ضرورة في البالغين قال ولان يقع في الدلك
خطاء مائلا الى الصلابة فهو اسلم من الخطاء المائل الى اللين لان التحليل الشديد اسهل ملافاة من
اعداد البدن بالدلك اللين لقبول الفساد على ان الدلك الصلب والخشن اذا افرط فيه ايضا
في اعضاء الصبيان منعهم من النشو ويحدث لك من بعد وقت الدلك شرايط لك بان يرد في
هذا الوقت لدلك الاسترداد بيانا القبول انه بالحقيقة كانه جزء من الرياضة ويجب فيه ان
يبدأ اولا بالدهن وبالقوة ثم يسلك به الى الاعتدال ولا يقطع على عنفه والاحسن ان يجتمع عليه ايد
كثيرة ويجب ان يدثر المدلول اعضاؤه المدلولة بعد الدلك لينفض عنها الفضول ثم يوخذ فقاط
ويمر على نواحي الاعضاء كلها وهو موثق ويحصر التنفس ما امكن ولا يجامع رخاء اعضل البطن
ونو يعضل الصدر ان يسهل ثم يوثر اخرا لا ما عضل البطن ايضا ثم يبرز البعيب الاعياء الدلك الاسترداد
وفيما بين ذلك يتمشى ويتلقى ويسالك برجليه رجل صاحبه والمرزوقون من اهل الرياضة يستعملون
التنفس فيما بين رياضتهم وربما ادخلوا دلك الاسترداد في وسط الرياضة فقطعوها وعاودوها
ان ارادوا تطويل الرياضة ولا حاجة الى الدلك الكثير لمن يريد الاسترداد وهو ممن لا يكرهه شيئا
من حاله ولا يريد المعاودة بل ان وجد اعياء يرخ ليسا بالدهن على ما نصف وان وجد حسا الحرج
الدلك الذي يليق به الاعتدال فقد ينتفع بالدلك والعرق الشديد عند النوم فانه يخفف البدن
ويمنع الرطوبة عن السيلان الى المفاصل الشرح الدلك منه صلب اي بقوة فيشد بقوة ضغطه
الاعضاء ويجمعه لاجزائها ومنه لين فيرخي بتسيله الرطوبة الى الاعضاء وتخلخلها ومنه كثير فيهزل لفرط
تحليله ومنه معتدل فيخصب بجذبه الدم مع عدم تحليله له فالدلك اذا ركب ذلك حدث تسع اوجات
ثم وذلك لان بين كل طرفين متضادين متوسطا فبين الصلب واللين متوسط والكثير يقابله القليل
وبينهما المتوسطة فاذا ركب ذلك حدث تسع اوجات ثم لان الدلك بحسب كميته اما ان يكون كثيرا
او قليلا او متوسطا وكل واحد من هذه بحسب كيفيته اما ان يكون صلبا او لينا او متوسطا فيكون
كل واحد من الكثير والقليل والمتوسط على اقسام ثلثة فالمجموع تسعة والفاظ الفصل ظاهرة لكن فيه
موضع تصحفه الاطباء كثيرا وهو قوله ويحدث لك من بعد وقت الدلك وقراءته الصحيحة ان يقرأ
ويحدث بالحاء من الحدوث وهو التقدير معناه ويستعد وقت الدلك الذي بعده والاطباء زمانا يقرؤن
بالجيم من الوجدان وهو تصحيف قبيح الفصل الخامس في الاستحمام وذكر الحمامات قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه اما هذا الانسان الذي كلامنا في تدبيره فلا حاجة الى الاستحمام المحلل لان بدنه نقي وانما يحتاج
الى الحمام من يحتاج اليه ليستفيد منه حرارة لطيفة وترطيبا معتدلا فلذلك يجب على هؤلاء ان لا يطيلوا
اللبث فيه وان يستعملوا الاورن ريثما يحمر بشرتهم ويربوا ويفارقوا بعد ما يبتدي يتحلل ويسدوا الهواء الملا

العذب حول البهم ويغتسلوا سريعا ويخرجوا ويجب ان لا يبادر المرتاض الى الحمام حتى يستريح تمام
واما احوال الحمامات وشرائطها فقد شرحت في غير هذا الموضع والذي ينبغي ان نقوله ههنا ان
جميع المستحمين يجب ان يتدرجوا في بيوت الحمام ولا يقيموا في البيت الحار الا بمقدار ما لا يجد بفرغ
تحليل الفضول واعداد البدن للغذاء المحرز عن الضعف ومن سبب قوي من اسباب حميات
العفونة ومن طلب السمن فليكن دخوله الحمام بعد الطعام ان امن من حدوث السدد فان
اراد الاستظهار وكان حار المزاج استعمل السكنجبين ليمنع السدد وان كان بارد المزاج استعمل
الفوتنجي والغلافلي واما من اراد التحليل والتهزيل فيجب ان يستحم على الجوع ويكثر القعود فيه
واما الذي يريد حفظ الصحة فقط فيجب ان يدخل الحمام بعد هضم ما في المعدة والكبد وان خاف ثورة
المرار ان تعذر هذا واستحم على الريق فليأخذ قبل الاستحمام شيئا لطيفا يتناوله والحار المزاج وصاحب
المرار فلا يجد بأسا من ذلك ومثله محرور عليه دخول البيت الحار وافضل له ان يتناول ولا يحتم على الريق
في الماء الفاكهة وماء الورد ولسعوط شرب شيء بارد انفصل عقيب الخروج من الحمام او في الحمام فان المسام
يكون متفتحة فلا يلبث ان ينفع البرد الجوهر الاعضاء الرئيسة فيفسد قواها ولست وابعض كل
شديد الحرارة وخصوصا الماء فانه ان تناوله خيف ان يسرع نفوذه الى الاعضاء الرئيسة فيحدث
السل او الدق ولسوء معاقبة الخروج من الحمام وكشف الراس بعده وتعريض البدن للبرد يجب ان
يخرج من الحمام ان كان الزمان شتائيا وهو متدثر في ثيابه وينبغي ان يتخذ الحمام من كان يحموا ويوم
حماه ومن به تفرق اتصال او ورم وقد علمت فيما سلف ان الحمام يسخن بهوائه ويرطب بمائه نافع ضار ونفع
التنوير والتفتيح والجلاء والتحليل والانضاج وجذب الغذاء الى ظاهر البدن ومعونته انما هو في تحليل
ما يراد ان يحلل ويعمل ما يراد ان ينقص بجهته الطبيعية وحبس لانه الغاز للاعضاء ومضاره
تضعيفا للقلب ان افرط منه واراثة الغشي والغثيان وتحريك المواد الساكنة وتهييجها للعفونة وامالتها
الى الانصباب الى الاعضاء الضعيفة فيحدث فيها اورام في ظاهر الاعضاء وباطنها الشرح الانسان
الذي كلامه في تدبيره هو الذي يستعمل الرياضة والدلك كما ينبغي ولا شك ان هذا لا يتولد في بدنه
فضول لانها يحلل بالرياضة والدلك فلا حاجة به الى الحمام المحلل اي الحمام الذي يستعمل للتحليل كما
يستعمله المربوبون والمتدهنون واصحاب الاستسقاء فان هؤلاء يطيلون المقام في الحمام وخصوصا في
البيت الحار ليفرط تحليله فيحلل رطوباتهم الفضلية ويكون استعمالهم الهواء كثيرا والماء قليلا واما الذي
كلامنا في تدبيره فان بدنه يكون نقيا فلذلك انما يحتاج من يحتاج منهم الى الحمام ليستفيد منه ترطيبا
وحرارة الماء الحمام اكثر من هوائه ولذلك يجب ان لا يطيل المقام ولو في الابزن لئلا يفرط التحليل
بالحرارة فيعرض ضد المقصود منه من الحمام ويجب ان يرطب هواء الحمام بكثرة صب الماء على ارضه ليكثر
البخار فيرطب الهواء ويقل ما يتشربه من رطوبات البدن والمرتاض لا يبادر الى الحمام قبل الراحة
ذلك سيلان الرطوبات الى مفاصله وعضله لضعفها بالتعب وتسخينها بالحركة وخصوصا ورطوبا يكون

سائلة الى خارج بسبب الرياضة وشرب الاشياء الباردة جدا في الحمام او عقيب الخروج منه لاحتمال
باضرار بسبب سرعة نفوذها الى الاعضاء لتلهبها بالحرارة الحمام فيصل الى الاعضاء الرئيسة
على قوة بردها فلذلك كثيرا ما يوجب الموت فجاءة ان نفذت الى القلب واطفأت الحار الغريزي وكثيرا
ما يوجب الاستسقاء ان نفذت الى الكبد فاخمدت حرارتها واما شرب الحار بالفعل وخصوصا الماء فانه
يخاف احداث السل والدق وليس المراد ههنا بالسل قرحة الرئة بل انحلال الاعضاء وجفافها وذلك
بسبب قوة تحليله برطوبات الاعضاء الرئيسة بقوة حرارته وانما كان الماء اولى بذلك لسرعة نفوذه
للطافته ومنافع الحمام التنوير والترطيب والتفتيح اي فتح المسام وذلك بازالة الوسخ وتليين الجلد
اياه فيزول عنه التكاثف الذي يحدثه البرد واليبس واما السدد التي تكون في الباطن فان الحمام
ربما زاد فيها بسيل المواد اليها وربما فتحها بترقيق مادتها وتحليلها وايضا من منافع الحمام الجلاء والمراد
غسل الوسخ وازالته عن الجلد وايضا التحليل وذلك بسبب ترقيقه المواد وتسييلها للتحلل وايضا الانضاج
والمراد به ترقيق المواد الغليظة فيعاون الطبيعة على انضاجها وايضا جذب الغذاء الى ظاهر البدن
بحرارة هوائه وتحليله ما قرب من الجلد فينجذب اليه ما كان بعيدا لاستحالة الخلاء وكذا
يسمن ويجب الا يسهل البحث مفردا بيانا ايراده ههنا وان كان غير ضروري في الشرح ولذلك من
اراد فليكتبه ومن اراد فليتركه واما اختيار كيفية بناء الحمام وما المادة التي ينبغي ان يكون بناؤه
فيها فقد ذكرنا ذلك في كتاب مفرد عملناه في الحمام واما اختيار هيئته فقد بينا اولا انه يجب ان
يكون واسع الفضاء ويجب ان يشتمل داخله على بيوت يتدرج في الحرارة ليكون الوصول الى الموضع
الحار بتدريج ولذلك يجب ان يكون فيه بيت قليل الحرارة جدا ليستراح فيه ولا يحوج الى البروز
الى المسلخ كما عرض الكرب وليكن الابزن متسعا عميقا ليغطي اكثر البدن عند الجلوس فيه فيكون
ترطيبه منتشرا في البدن كله وليجدد ماء الابزن ولا يكثر عليه الواردون فربما كان باحدهم
مرض معد فاثر في الوارد وليكن مسلخه مشتملا على مواضع تصلح للاتكاء فيها ليستعمل ذلك بعد
الخروج من داخله وخصوصا للضعفاء الناقهين ليستريحوا بذلك قواهم ويتدارك الضعف
العارض بسبب حرارة الداخل وهذه كالبيوت التي جرت بها العادة في حمامات مصر وليكن
بيت مسلخه كثير الماء الجاري وخصوصا اذا كان يرتفع كالانابيب لان ذلك مما ينعش النفس فيعين في
تدارك الضعف وليكثر فيه من تصوير الشجعان كالفرسان ومن تصوير النساء تصويرا جملته
لان النفس تتحرك بتخيل الشجعان وتتحرك بتخيل تصوير النساء وربما حرك ذلك شهوة النساء وكل
موجب لازدياد القوة وانبعاثها والدلك المستعمل في الحمام يختلف حال الابدان فيه فمن كان
يابس المزاج متكاثف الجلد فينبغي ان يكون دلكه قبل ان يغتسل ليتفتح المسام فيتسع المنافذ لنفوذ
الماء الى الباطن ليرطب ولذلك كان نكثر الوسخ جدا ومن لا يكون كذلك ينبغي ان يؤخر الدلك
الى بعد الاغتسال ليتم خروج ما من شانه ان يخرج من الفضول والرطوبات فيندفع مع الوسخ

والسدر اشد في قلع الوسخ من الخطمي لفرط جلائه ويمنع تساقط الشعر ويطوله ويقويه ويلينه و
ينفع الحرارة وخصوصاً معجوناً بماء عصا الراعي واما الخطمي ففيه انضاج وتليين وارخاء
وتحليل فلذلك ينفع الاغتسال به من الصداع والصابون انفع للمبرود الدماغ المرطوبة والتراب
اوفق للمحرورين واما حك الرجلين بالحجر فيحلل فضول الرجلين ويزيل اعيائهما وينفع الصداع ويجذب من
الاعالي وكلما كان الحجر اشد خشونة فهو اقوى في ذلك الا انه لا ينبغي ان يكون نابياً عن البدن جداً فانه قد يحتمل الحالة
الحك الخشن في بدن الناعم فضل له ومن كانت مواده رقيقة فافضل الاوقات بحك رجليه هو
عند الدخول وذلك يمنع من يحمي جلد اسفل القدم ومن كان غليظ الاخلاط جداً حتى لا يسهل فيمكن
تحليلها بالحك الا بعيده فالاوفق له تاخير الحك الى قرب الخروج وليمنع حدوث الخشونة المعترضة
العارضة في جلد اسفل القدم بغسله بالماء البارد عند اول الدخول واما النورة فالاحسن ان
يكون بعد الخروج من الحمام فان لم يكن فليكن بالقرب من الخروج لئلا يخلو المعدة وينصب
اليها المواد اذا اطيل المقام بعد النورة وحلق العانة ينبغي ان يكون عند اول الدخول وكذلك
حلق الابط لئلا يكون ذلك عند الضعف بطول المقام في الحمام فيوجب زيادة في الضعف
ولكن حلق الابط وهو فاعلم فانا للعابد بما عرض له من ذلك غشي ومن خواص حلق العانة
ان يثير شهوة الباه والاكل في الحمام رديء يولد السدد لكن يخضب البدن وغسل الخروج
بعد الخروج ان كان المزاج بارداً او الوقت شتاءً فبالماء الحار والا فالبارد ليعدل المزاج ومن
كان محرور الدماغ فينبغي ان يصب على راسه ماء بارداً عند الخروج ويغسل به وجهه وخصوصاً في
الصيف وليشرب بعد الخروج شراب الحماض وشراب التفاح بماء الثلج او بماء الورد وليكن
غير شديد البرد والغذاء ذلك اليوم ينبغي ان يكون حامضاً كالرمانية والحصرمية واما المحاجم
في الحمام فهي رديئة وسنتكلم عليها عند كلامنا في الحجامة **الفصل السادس** في الاغتسال بالماء البارد
والشروع فيه قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه انما يصلح ذلك لمن كان تدبيره من كل الوجوه مستقصى
وكل سنه وقوته وصحته وفصله موافقاً ولمن لم يكن به تخمة ولا قيء ولا اسهال ولا نوازل ولا هو
شيخ وفي وقت يكون بدنه نشيطاً والحركات مواتية وقد يستعمل ذلك بعد استعمال الماء الحار ليقويه
الكثرة محصل الحرارة فاذا اريد ذلك فيجب ان يكون ذلك الماء غير شديد البرد جداً وقد يستعمل
بعد الرياضة فيجب ان يكون الدلك فعله اشد من المعتاد واما تمريخ الدهن فيكون على العادة ويكون
الرياضة بعد الدلك والتمريخ معتدلة واسرع من المعتاد قليلاً ثم يشرع بعد الرياضة في الماء
البارد دفعة ليصيب اعضاءه معاً ولا يلبث فيه الى ان ينشط والاحالة وقبل ان يصيب فيه ثم يخرج
ذلك كما ذكر ويزيد في غذائه وينقص من شرابه وينظر في عوده لونه البدن وحرارته ان كان سريعاً
علم ان اللبث فيه كان معتدلاً وان كان بطيئاً علم ان اللبث فيه قد كان ازيد من الواجب فيقدر في
اليوم الثاني تقديراً يعلم من ذلك ويعالج حوض الماء بعد الدلك واسترجاع اللون والحرارة وما يزاد

ان يستعمل ذلك فليدرج فيه وليبدأ اول مرة من اسخن يوم في الصيف وفي الهاجرة وليتحرز ان لا
يكون فيه ريح ولا يستعمله عقيب الجماع ولا ادوار الطعام لم ينهضم ولا يستعمله عقيب القيء والاستفراغ
والهيضة والسهر ولا على ضعف من البدن ولا من المعدة ولا عقيب الرياضة الا لمن هو قوي
جداً فيستعمل على النحو الذي قلناه واستعمال الاغتسال بالماء البارد على الانحاء المذكورة يهرب
الحار الغريزي الى داخل دفعة ثم يقوم على الظهور والبروز اضعافاً لما كان. الشرح انما يصلح الاغتسال
بالماء البارد لمن كان تدبيره من كل الوجوه مستقصى لكون بدنه نقياً من الفضول فلا يوجب الماء
البارد حبسها في الباطن كلا بد وان يكون سنه وصحته وقوته وفصله موافقاً وذلك بان
يكون شاباً لكون حرارته قوية على مقاومة الماء البارد ولا يغوص برده الى الباطن وان يكون
قوياً اذ الضعيف لا يقوى قوته على مقاومة الماء البارد ودفع غائلته وان يكون معتدل اللحم
اذ الضعيف جداً ينفذ البرد الى باطنه والسمين جداً يكون بارد المزاج قليل الدم فلا يكون
هناك ما يقاوم برد الماء وان يكون ذلك في وسط الصيف ليكون الماء قليل البرد ويكون الاخلاط
حارة بغليانها بسبب حرارة الهواء ويجب ان لا يكون المتخم بالماء البارد وتخمته لا يحبس برد
الماء بافساده فعلها في الباطن وكذلك لا يكون به اسهال ولا قيء لان الماء البارد يعيق المواد
فلا يقوى على مقاومة برد الماء وكذلك لا يكون به سهر لان السهر يحلل البدن فيسهل يغوص
البرد الى داخله خصوصاً والسهر يبرد البدن بسبب تحلل الحار الغريزي وتوسع المسام
باعثاً التحلل وذلك شديد المعونة على نفوذ البرد وكذلك لا يكون به نوازل وذلك ظاهر لان
الماء البارد يعيق المواد فينزلها وكذلك لا يكون صبياً ولا شيخاً لانهما ضعيفان قاصر الحرارة
اما الصبي فلانغمار حرارته بكثرة الرطوبات واما الشيخ فلانطفاء حرارته بكثرة تحلل الرطوبات
الغريزية واذا كانت الحرارة فيهما قاصرة لم يقو على مقاومة برد الماء ولكن ذلك في وقت يكون
فيه البدن نشيطاً اذ الكلال والاعياء يدلان على مادة في المفاصل والبرد يحبسها ويمنعها من
التحلل وقد يستعمل ذلك بعد الرياضة وانما ينبغي ان يفعل ذلك من كان قوياً جداً لاجل
نفوذ البرد لتحلل البدن بالرياضة ويجب ان يكون الدلك قبله اشد ليتخلخل البدن اكثر و
يصلب فلا يقوى الماء على النفوذ الى باطنه واما الرياضة فتكون معتدلة في الكيفية اذ المفرط
يلزمها زيادة التحليل الموجب لبرد البدن المعد لنفوذ البرد والقليلة منها لا تسخن ولكن
مع ذلك اسرع من المعتاد لتكون تسخنها اقوى من تحليلها فاذا خرج من الماء ذلك يسخن بدنه ويجد
تبريد الماء ويتحلل ما احتبس تحت الجلد من الرطوبات التي حركتها اليها الرياضة المتقدمة
وحبسها برد الماء عن التحلل ويزيد في غذائه لان هضمه يكون قوياً بقوة الحرارة في الباطن
لاجل برد الظاهر وينقص من شرابه لئلا يفرط التسخين وينبغي ان لا يكون الاغتسال بالماء البارد
عقيب الجماع لان الجماع يحلل البدن فيعده لنفوذ البرد ويبرده ايضاً باستفراغ المني ولا ايضاً على

صنف من المعدة لئلا تنفعل المواد المتوجهة الى الباطن بردع الماء البارد لها ولان غالب ضعف
المعدة يكون ابتداؤه ضعيفة ولا والطعام لم ينهضم وذلك لان ظاهر البدن يكون باردا
بسبب توجه الحرارة الغريزية الى الباطن لاجل هضم الغذاء وايضا فان ذلك يوجب توجه حرارة
الباطن فيحتاج الى زيادة عظيم من التنفس وملاء المعدة يمنع من ذلك بالمزاحمة فيعرض من ذلك كرب
فان قيل ان الاستحمام بالماء البارد يجب ان يكون بعد ما يعد تناول الطعام لانه يعين على هضمه
بتقوية الحرارة في الباطن قلنا مسلم انه ينفع من هذه الجهة لكنه يضر من الجهة التي قلنا فينبغي
ان لا يستعمل لاجل ذلك لان الضرر [illegible] لكان قد ينفع في شيء اخر قوله واستعمال الاغتسال بالماء البارد
على الانحاء المذكورة يهزم الحار الغريزي الى داخل ثم يقويه على الاستظهار والبروز اضعافا للكافة
هذا الكلام مشكل وانما يتضح على راي من يعتقد ان برد الظاهر يوجب لانهزام الحار الى داخل وقد
الشيخ فقد ابطل ذلك في الحكمة وبينا نحن ايضا ذلك في كلامنا في الاسباب انما يقوى الحار الغريزي
عند الاستحمام بالماء البارد لامرين احدهما ان ذلك يلزمه قلة التحلل لاجل تكاثف المسام بسبب
البرد وثانيهما ان الماء البارد [illegible] الاجزاء الظاهرة من البدن ترجع [illegible] عن فعل الحار
الغريزي فيها فيقوم تأثيره على الاجزاء الباطنة فقط ويلزم ذلك ان يكون فعله فيها اقوى واكثر
اذ المنفعل كلما قل قوي تأثير الفاعل فيه واذا كان كذلك كان تحليله للرطوبات الى جوهره
اكثر فيكثر لذلك جوهره الفصل السابع في تدبير الماكول ويشتمل هذا الفصل على
مباحث البحث الاول في الغذاء الذي يجب استعماله في حال الصحة قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه يجب ان يجتهد حافظ الصحة في ان لا يكون جوهر غذائه شيئا من الاغذية
الدوائية مثل البقول والفواكه فان اللطيفة محرقة للدم والغليظة مبلغمة له مثقلة للبدن
بل يجب ان يكون الغذاء مثل اللحم وخصوصا لحم الجداء والعجاجيل الصغار والحملان والحنطة
النقاة من الشوائب الماخوذة من زرع صحيح لم يصبه افة والشيء الحلو الملائم للمزاج و
الشراب الطيب الريحاني ولا يلتفت الى ما سوى ذلك الا على سبيل التعالج والتقدم بالحفظ
واشبه الفواكه بالغذاء التين والعنب النضيج الحلو جدا والتمر في البلاد والاراضي المعتاد
فيها ذلك فان حدث ان استعمل هذه وحدث منها فضل بارد الى استفراغ ذلك الفصل الشرح
يجب ان يجتهد حافظ الصحة ان لا يكون في جوهر غذائه شيئا من الاغذية الدوائية يريد بجوهر
الغذاء حقيقته اي انه يجب ان يكون حقيقة غذائه ليس من ذلك واما ما يصلح به الغذاء كالتوابل
ونحوها فقد يجوز ان يخالط الغذاء ونعني بالاغذية الدوائية الاغذية التي يؤثر في البدن
كيفية زائدة على ما في البدن وهذه كالبقول والفواكه وانما كان كذلك لان كل مغير للبدن
فهو لا محالة اكثر مخالفة بجوهره مما ليس كذلك فيكون ملاءمته واستحالته اليه اقل واعسر وقبول
الطبيعة في احالته اكثر ويلزم ذلك ان يكون تغذيته اقل وكذلك كل ما هو اكثر دوائية فهو

اقل تغذية لانه مخالفة بجوهره البدن يكون اكثر ولذلك لا يوجد غذاء يكون حارا او باردا او رطبا
او يابسا في الرابعة وخصوصا اليابس لان اليبوسة منافية للغذاء اذ الغذاء بالرطوبة وايضا فان
الاغذية الدوائية انما توجب الكيفية الزائدة يخرج البدن عن اعتداله اللهم الا ان يكون
البدن غير معتدل ويكون تلك الكيفية معدلة له فح فقد يجوز استعمالها واما اذا لم يكن كذلك
فان جميع الاغذية الدوائية يكون ضارة فان الحارة وان كانت نافعة بما في ملطفة لكنها يحرق الدم
ويولد المرار والمبردة اكثرها مغلظة مبلغمة ويكون عن نفعها الامن الحارة لان البرودة تضاد الهضم
والحرارة تعين عليه ما لم يكن مفرطة ويكون ايضا مثقلة للبدن لانه مما يكون منها لا يستحيل الى الاعضاء
لم يكن [illegible] لاعلها فلذلك يجب الاقتصار على مثل الخبز واللحم وافضل الخبز ما يتخذ من حنطة نقية
من الشوائب الرديئة كالشيلم وافضل اللحم لحم الجدي ولحم العجاج والحملان الحولية اذ الصغار
جدا مبلغمة والجدي والحمل معتدلان لانهما يقتضي الحرارة والرطوبة ونوعهما يقتضي البرد واليبوسة
والجدي الطف واقل فضولا اوفق لاصحاب السكون والضعفاء والناقهين والحمل اقوى غذاء واوفق
لاصحاب المعدة الحارة واصحاب الكد والتعب والنعاج اغلظ والطف واقل رطوبة ولحم الدجاج ما
حض ولحم الدجاج [illegible] والفروج الطف جدا انما يوافق اصحاب السكون الكبير وهو اقل غذاء على
القوة والجلد واعلى من الدجاج واسفيدباجة الفراخ يطفئ لهيب المعدة والخنازير غذاء صالح و
الحاجة كثيرة الرطوبة جدا وخصوصا الاهلية واما غيرهما كالفواكه والبقول فلا ينبغي الالتفات
اليه واشبه الفواكه بالاغذية الحقيقية هو التين والعنب النضيجين فانهما اكثر التغذية لاجل ان يصل
قوله والتمر في البلاد والاراضي المعتاد فيها اكله فيه ان ذلك موضع غلط من الشيخ وقد يكون بدل التمر الرطب
وذلك لان التمر حار جدا محرق للدم فيقل الغذاء ولا كذلك الرطب [illegible] في البلاد المعتاد فيها اكله
والتمر يوكل في كل البلاد ولا كذلك الرطب فانه انما يوكل في البلاد التي يكون فيها النخل واما غير ذلك من الفواكه
كالمشمش والخوخ وغيرهما فكلها رديئة معفنة للدم وسيتبين ذلك فيما بعد فانه يقل الدم ايضا
مسخن للبدن مما قلتم في الاغذية الدوائية حاصل فيه وايضا فاذا كان الغذاء الدوائي يعدل
المزاج كان مفيدا للتغذية واصلاح المزاج ولا شك ان ذلك يكون افضل من الغذاء الذي لا يعدل
ذلك الغذاء ايضا ان بعض الاغذية الدوائية يكون الدم الذي يتولد منه اشبه الى النفس وذلك يدل على انه يكون اكثر
ملاءمة من الاغذية الحقيقية لان اللذة انما يكون بالملائم وايضا فاذا كان الغذاء الدوائي الذي كان
اقبال النفس عليه اكثر وذلك يوجب ان يكون اشتمال الطبيعة عليه اكثر واوفر فيكون احالته
اسرع وتغذيته اكثر ولذلك قال الفاضل بقراط ما كان من الطعام والشراب احسن قليلا
الا انه الذ فينبغي ان يختار على ما هو منها افضل الا انه اكره الجواب اما ان اللحم يسخن فان يسخنه
قليلة جدا ومع ذلك فلا يؤثر في البدن حرا خارجا عن الاعتدال لان اللحم الذي ينهضم لا بد وان
يتحلل من البدن شيء وذلك يوجب نقصان حرارته ورطوبته زائدتان على ما كان للبدن والزيادة

يعدبها واما تعديل الاغذية الدوائية للمزاج فيمكن ان يجعل الاغذية الحقيقية كذلك وذلك
بان يخلط معها ما يفيدها تلك الكيفية كاتخاذ الرمانية للمحرورين والترية للمبرودين فيكون النفع
المتوقع من الاغذية الدوائية حاصلا مع الجامع ما يشتمل عليه من الكمية واكثرها التغذية قوله واما
الاستدلال بالالتذاذ بالاغذية الدوائية على شدة ملايمتها فلم اهملها لان الامر الذي به الالتذاذ هي
ملايمة لكنها لا تخرج عن امر اخرى منافية وذلك الامر غير محسوس لنا بالذوق وذلك الامر يكون ضارا
ولا كذلك الاغذية الحقيقية واما ترجيح اختيارها بما فيها من اللذاذة فقد يمكن ايضا ان يجعل الاغذية
الحقيقية كذلك مع ان الترجيح باللذاذة انما يصح اذا كان التفاوت بين الغذائين في الفضيلة
قليلا او ليس التفاوت بين الاغذية الحقيقية والدوائية كذلك بل بينهما تفاوت كثير لا يتداركه
اللذة البحث الثاني في انه متى ينبغي ان يؤكل قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه ويجب ان لا يؤكل الا
بعد شهوة ولا يدافع الشهوة اذا هاجت ولم تكن كاذبة كشهوة السكارى واولي التخم فان الصبر على
الجوع يملأ المعدة اخلاطا صديدية الشرح استعمال الغذاء اما ان يكون في حال الصحة او في حال
المرض فالذي في حال المرض لا يعتبر فيه الوقت الذي ينبغي ان يستعمل فيه حال الشهوة فكثيرا ما يكون
الشهوة ساقطة والبدن مفتقر الى الغذاء وكثيرا ما يكون الشهوة مفرطة والبدن غير محتاج الى
الغذاء والذي في حال الصحة لا يخ في حال الصحة اما ان يكون المعدة حارة بافراط او باردة بافراط
او لا يكون ولا واحد منهما فان كانت المعدة حارة بافراط لم يتوقف استعمال الغذاء على حصول
الشهوة لان الحرارة مضادة للشهوة مبطلة لها لكن اذا حصلت الشهوة وجب الغذاء لانها لم يحصل
الا لخلو مفرط في المعدة وان كانت المعدة باردة جدا لم يحتج لوجود الشهوة على وجوب استعمال
الغذاء ايضا لان البرد من شانه تقوية الشهوة لكن اذا لم يكن شهوة لم يجز استعمال الطعام البتة
لان ذلك انما يكون لفرط امتلائها اما اذا لم يكن ولا واحد منهما بل كانت المعدة قريبة الى
الاعتدال كما هو الغالب في الناس فان الشهوة لا توجد في غالب الامر الا اذا خلت المعدة وح يجب
الغذاء ولا يتاخر الشهوة الا لامتلاء وعدم خلو المعدة وح لا يجوز استعمال الغذاء باصداد
هذه يعرف ان عدم الشهوة لوجود الامتلاء وخصوصا اذا كان هناك تجشؤ على طعم الماكول
وحامضا فاذا كانت الشهوة كاذبة لم يجز استعمال الغذاء لان ذلك يكون ادخال الطعام على طعام
وسنبين ما فيه من الضرر واذا علم انها صادقة وجب استعمال الغذاء وذلك لان هذا الجوع انما
يكون بانتفاع المعدة ويتصل جذب الكبد والبدن كله للغذاء اليها وح اذا لم يستعمل الغذاء
حدث من رطوبات البدن واكثر ما يجذب منها الصفراء والرطوبات المائية بسبب لطافتهما
وتهيئهما لهذا الانجذاب لان هذا الجذب يكون قريبا من الجذب الذي يكون باضطرار الخلاء وقد
تبين ان ذلك يجذب الارق والالطف واما اذا انجذبت هذه الرطوبات الى المعدة وح
شغله الجوع احدث وصارت كالصديد فلذلك كان الصبر على الجوع يملأ المعدة اخلاطا صديدية

ومن الناس من يعرض له الجوع غشي وسببه فرط حرارة وضعف فم المعدة قوله ولم تكن كاذبة كشهوة
السكارى واولي التخم سبب شهوة السكران دغدغة الشراب فم المعدة بتقبضه وجلائه اياها بحرارته
وتقويته اياه بتقطيره وسبب شهوة اصحاب التخم حموضة الطعام في معدهم فيدغدغ فمها
ولان الطعام اذا فسد لم يحصل للمعدة منه غذاء فيبقى تقاضيها للغذاء الصالح لتغذيتها مستمرا
مع اسائها الى حفظها فيها البحث الثالث في انه كيف ينبغي ان يكون كيفية الطعام عندما يؤكل
قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه يؤكل في الشتاء الطعام الحار بالفعل وفي الصيف البارد والقليل
السخونة ولا يبلغ الحر والبرد الى ما لا يطاق الشرح من الاغذية ما لا يؤكل الا حارا كاكثر الاطبخة
ومنها ما لا يؤكل الا باردا كاكثر الفاكهة ومنها ما يمكن اكله حارا او باردا كالمضيرة واكثر السلاق و
المطجنات مما يمكن اكله باردا ينبغي ان لا يؤكل في الصيف الا باردا لئلا يزيد بحرارته العرضية
في الغليان الذي يوجبه حرارة الصيف ولئلا يزيد في الكرب ويورث العطش ومن الناس
من اذا استعمل الغذاء الحار عرض له سوء خلق وسببه فرط حرارة المعدة فاذا عاضدها حرارة
الماكول ادخنه فعرض منه ما يعرض للسوداء المحترقة وما لا يؤكل الا حارا ينبغي ان يكون في الصيف
قليل الحرارة وما لا يؤكل الا باردا ينبغي ان يعدل برده في الشتاء وما ليس كذلك ينبغي ان يكون
اكله في الشتاء حارا وذلك ليزيل جمود الحرارة وتحركها الى الخارج وبقاء ما لزم الخارج
قوله ولا يبلغ الحر والبرد الى ما لا يطاق وذلك لان ما كان من ذلك باردا جدا اخمد الحرارة الغريزية
وضر الاعضاء العصبية وكذلك المشروب الذي بهذه الصفة كما قد شرب كثير من الناس الماء
المثلوج القوي البرد جدا وما كان من ذلك حارا جدا لذع المعدة واحرقها وكذلك يفعل بالمري
والحلق وقد ابتلع الملك الكامل بحضرة والد الملك العادل رحمهما الله لقمة قوية الحرارة لاجل
من القائها حين الحس فانحدر ووصل تلك الى معدته غشي عليه في الحال ولم يعلم ما سبب غشيه
حتى افاق واعلم ان نكاية الطعام البالغ في البرودة اعظم من نكاية الطعام البالغ في الحرارة
لان البالغ في الحرارة لا يكون بعيدا جدا عن كيفية الباطن بخلاف البارد ونكاية الشراب البارد
البالغ في البرودة او في الحرارة اعظم من نكاية الغذاء الذي هو كذلك لان الشراب للطافته
لا يتاخر عن النفوذ الى الاعضاء الرئيسة الى ان ينكسر كيفيته بخلاف الغذاء والخبز الحار يطفو
في المعدة ويعطش واما الادوية فما كان استعماله منها لتعديل المزاج فالاولى ان يكون على
كيفية مضادة لكيفية المرض ففي الامراض الباردة يستعمل حارا او فاترا بحسب الفصل وفي
الامراض الحارة يستعمل باردا الا ان يكون عضو المرض باردا في الاصل كالاعضاء العصبية في
مثلها لا يستعمل دونها الا حارة او فاترة وان كان المراد بها التبريد وذلك كالادوية المستعملة
في وجع اللثة ووجع الاذن وما كان استعماله منها لاجل الاستفراغ فان كان استفراغها
بالعصر لم يجز استعمالها الا باردا وذلك كشراب الورد المكرر وما لا يكون كذلك فالاولى استعمالها

فاتزع او حار فيجب الفصد وخصوصا في الامراض الغليظة المادة اي البلغمية **البحث الرابع** في
بيان مضرة الامتلاء قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واعلم انه لا شيء اردى من شبع في خصب يعقبه
جوع في جدب وبالعكس والعكس اردى فقد رأينا من ضاق عليهم الطعام في القحط فلما اشبع الطعام
استلؤا وماتوا على ان الامتلاء الشديد في كل حال قتال كان من طعام او شراب فكم من رجل امتلا
بافراطه فاختنق ومات الشرح الامتلاء الكائن من المتناول اما ان يكون من الطعام او من الشراب او منهما
معا والامتلاء من الطعام اما ان يكون بعد جوع مفرط او لا يكون كذلك والثاني اما ان يعقبه جوع
مفرط او لا يكون كذلك فهذه اقسام الامتلاء وكلها ردية وذلك لان الوارد اذا كان كثيرا كان يعرض
القوى فيه قاصرة وكانت الحرارة الغريزية بالنسبة اليه مغمورة عن اصلاحه وحفظه فيستولي على الحرارة
العفونة ويفسد وربما اختنقت الحرارة الغريزية بافراط كثرته كما يطفي الحطب الكثير النار الضعيفة
فانه قد يطفيها فلذلك كثيرا ما يعرض الموت من كثرة الامتلاء واردى الامتلاء ما كان من الطعام
لان الشراب للطافته يتحلل سريعا ولا يثقل اثقال الطعام واردأ من كان من طعام اردى والامتلاء
من الخمر اردى من الامتلاء من الماء اذ الخمر سريع استحالة الى الدم فيزول بتحلله سريعا واردى الامتلاء
ما اعقبه جوع مفرط لان ذلك يكون انتقالا الى الضد بغير تدريج واردى من ذلك ان يكون الامتلاء
عقيب الجوع الشديد سيما عن هذا الجوع الردي لكاين بعد الامتلاء او قبله ما يكون بتوسطا واحدا
اربعين فان ذلك قد يتبع الامتلاء المتقدم ويكون كالمدد له وايضا يكون الامتلاء الحادث بعد
القحط لان الجوع يكون قوى تشبث شوق الاعضاء الى الغذاء بل تعين ذلك انما يكون في زمان طويل
كما يكون في الجدب المتقدم على الخصب والمتأخر عليه حتى يكون المتقدم عليه قد اثر جفافا في الاعضاء
وضيقا في مجاريها وضعفا في قواها الطبيعية فاذا عرض الامتلاء كان وروده على قوى عاجزة عن التصرف
في المقدار المتوسط فضلا عن المقدار الزائد جدا وكان ذلك مع كونه مخالفا للعادة موجبا للسدد
وربما اوجب انشقاق بعض المجاري والاوعية وكثيرا ما يطفي الحرارة الغريزية فيقتل بالجملة **البحث**
الخامس في تدارك مضرة الاغذية الدوائية قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واذا وقع الخطأ في
تناول شيء من الاغذية الدوائية فيجب ان يدبر في هضمه وانضاجه والتحرز من سوء المزاج المتوقع منه
باستعمال ما يضاده عقبه حتى ينهضم فان كان باردا مثلا كالقثاء والقرع عدل بما يضاده مثل الثوم
والكراث وان كان حارا عدل بما يضاده ايضا مثل القثاء وبقلة الحمقاء واذا كان سدديا استعمل
ما يفتح وينفرغ ثم يجوع بعد ذلك جوعا صالحا فلا يتناول شيئا البتة ما لم يصدق الشهوة ويخلو المعدة و
الامعاء العليا من الغذاء الاول فاذا حمي على البدن ادخال الغذاء على الغذاء لم ينهضم الشرح الاغذية
الدوائية يستعمل على وجهين احدهما على سبيل المداواة وذلك كما اذا اريد بها تعديل مزاج او ما كان
فيه وثانيهما على سبيل الخطأ مثل ان يكون استعمالها تابعة للشهوة وحينئذ يجب الاشتغال بدفع ضررها
وذلك اما باخراجها عن البدن بالكلية بمثل القيء فهو احسن وجوه ذلك ان امكن فان لم يكن

وجب ان يحتال في اصلاحها وذلك يحتاج فيه الى قصد امور احدها ان يدبر هضمها وذلك
لانا بينا ان احالتها عسرة وان الطبيعة يحتاج في ذلك الى تعب فلذلك ينبغي ان يعان على ذلك
بتقوية الهضم وذلك كما يستعمل العسل في اللبن ليعين على هضمه وثانيها ان يدبر في انضاجها
اي في انضاج فضولها وذلك لانا بينا ان هذه يكون قليلة التغذية فيكون فضولها كثيرة لان
الاجزاء التي لا تصلح للتغذية يكون فضولا فاذا لم تقو الطبيعة على انضاجها لم تقو على دفعها
عن ذلك مولدا للامراض وثالثها ان يدبر في التحرز عن سوء المزاج المتوقع منها وذلك لان الاغذية
الدوائية لا بد وان يؤثر في البدن كيفية زائدة وهذه الكيفية ليست معدلة ضرورة ان
استعمال هذه الاغذية على سبيل الخطأ انما اخرج للبدن عن الاعتدال فيوجب سوء المزاج
فيجب ان يتدارك ذلك وتداركه انما يكون بمقابله ذلك المزاج الذي يحدثه بضده وذلك
في الاكثر يكون بادوية يؤثر ما يضاد تلك الكيفية وتلك الادوية قد يكون غادية وقد
لا يكون لكن الادوية الصرفة لا محالة اكثر منافاة للبدن من الاغذية الدوائية لبعدها
عن الاستحالة الى جوهر البدن فيجب ان يكون تداركه ذلك باغذية دوائية يضادها في
الكيفية وينبغي ان يكون استعمال المعدله منها عقيب الاول حتى يكون انهضامهما معا ويكون
يختلطا في المعدة فيكون منهما غذاء معتدلا اذ لو اخرت المعدله الى بعد تمام هضم الاول الخيفة
من ادخال الطعام على الطعام لنفذت الاولى على مزاجها الضار المخالف للطبيعي واذا انهضمت الثانية
نفذت ايضا وغذاها غير طبيعي فحصل في البدن غذاءان خارجان عن الطبيعي ولعلهما
لا يجتمعان على موضع واحد فيفقد لان قد ينفذ كل واحد منهما الى جهة يقتضيها كيفيته
ويلزم ذلك ان يكون الضرر اكثر مما لو اقتصر على احدهما فهذه هي الامور التي يجب قصدها
الى تدبير الاغذية الدوائية اذا استعملت على سبيل الغلط وهذه الاغذية فلما يحتاج في تدبيرها
الى استعمال المستفرغات وان كانت فضولها كثيرة وذلك لان تلك الفضول اذا نضجت وتعدل المزاج
ففي الغالب يكون الطبيعة وافية بالدفع ضرورة ان البدن صحيح اللهم الا ان يكون تلك الاغذية
الدوائية سددية اي من شانها احداث السدد فيجب فيها استعمال المفتحات والمستفرغات
اما المفتحات فظاهر واما المستفرغات فلان المفتحات في غالب الامر يكون سفوطها الى العروق
وحركتها الى الاعضاء وذلك يوجب التضرر بها فلذلك يجب استعمال المستفرغات لاخراج
ما ينفذه المفتحات منها والغذاء يكون سدديا اذا كان ما يتولد منه من اخلاط موجبة للسدد
وذلك اما لكونه غليظا كاللبن او لكونه لزجا كالاكارع او لاجتماعهما كالخبز والفطير قوله ثم يجوع
بعده جوعا صالحا فلا يتناول شيئا البتة ما لم يصدق الشهوة ويخلو المعدة
والامعاء العليا من الغذاء الاول اما وجوب ذلك في كل مستفرغ اي في حالة الصحة فظاهر مما قلناه
اولا واما اختصاص المستعمل للاغذية السددية بذلك فلانه يجب ان يكون جوعه بعد ذلك اكثر

وتأخيره للغذاء الآخر اكثر لانه اجتمع له مع كونه استعمل غذاء مباينا للطبيعة فوطها في
احالته المكلفة ان استعمل ايضا اغذية مختلفة وذلك اضطر الى استعمال الاغذية المعدلة وكل
شك انه هضم ذلك واحالته يكون عسرا جدا فلذلك يحتاج ان يطول الجوع بعد ذلك ليكن
استيفاء هضم تلك الاغذية على تبانيها واختلافها قوله فاضر شيء بالبدن ادخال غذاء
لم ينضج ولم ينهضم وذلك لان المعدة ان لم تشتغل بالثاني فسد وافسد الاول وان اشتغلت
به فاما ان يكون تشتغل به وحده فيفسد الاول ويفسد الثاني ايضا وتشتغل به مع اشتغالها
بالاول فيكون فعلها في كل واحد منهما ضعيفا فيفسدان جميعا وليس كذلك لو استعملا معا وذلك لانهما
اذا استعملا معا كانت احالتهما واحدة ومن نوع واحد فيكون اسهل على الطبيعة واما اذا تقدم احدهما
على الاخر فان احالة كل واحد منهما يكون في كل وقت مغايرة لاحالة الاخر فان احالة الغذاء الذي
قد انهضم بعض الهضم فلا يكون كاحالة الغذاء الذي لم يشرع في الهضم ولا شك ان اجتماع فعلين
على الطبيعة اعسر مما اذا كان ذلك فعلا واحدا فلذلك اذا ادخل طعام على آخر لم يتم هضمه فسد
في الاكثر وحدث من ذلك التخمة فلنتكلم الآن في مضارها **البحث السادس** في مضار التخمة
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ولا شيء اضر من التخمة وخصوصا ما كان من تخمة عن اغذية
ردية فان التخمة اذا عرضت من الاغذية الغليظة اورثت وجع المفاصل والكلى والربو وضيق
النفس والنقرس وصلابة الكبد والطحال والامراض البلغمية والسوداوية واما اذا عرضت
من الاغذية اللطيفة فيعرض منها حميات حادة واورام حارة ردية الشرح قد علمت ان التخمة
هي ما يتأذى بعرض في الطعام الذي في المعدة ولا شك ان ذلك اذا فسد عفنه وامتلأ
المعدة والاعضاء التي يتغذى بها هو وبخاره وبافساده الارواح والرطوبات ويعفن الاخلاط
او يهيجها للعفونة وخصوصا اذا كانت التخمة من اغذية ردية فان الغذاء الردي يضر
ان لم يفسد فكيف اذا فسد ولان التخمة ان كانت من اغذية غليظة اورثت وجع المفاصل
لضعف هضمها بسبب بردها ولقبولها المواد التي للتجويفات التي يشتمل عليه واوجاع
الكلى لان من شان المواد الغليظة ان تجري فيها وكذلك يوجب الربو لسد الخلط الغليظ
مجاري النفس فيكون خروجه من مكان ضيق ولذلك ايضا يوجب ضيق النفس وفي بعض النسخ
والنقرس والاولى اصح لان اكثر حدوث النقرس عن مواد دقيقة ويوجب صلابة الطحال و
الكبد وذلك لان المواد الغليظة يحتبس فيهما ولا ينفع منهما وايضا الامراض البلغمية ان كانت
تلك الاغذية مع غلظها باردة واذا كانت التخمة عن اغذية لطيفة هي لا محالة قد يتحلل الى
الدخانية والمرار فيولد الحميات وتكون تلك الحميات خبيثة لان مادتها فاسدة ويحدث منها عن
التخمة ايضا يعرض عنها اورام حارة ردية اما في الاحشاء وذلك اذا احتبست تلك المادة في بعض
الاعضاء الباطنة او في الاعضاء الظاهرة وذلك اذا اندفعت تلك المادة الى هناك **البحث السابع**

في بيان الحاجة التي يجب فيها ادخال الطعام على طعام قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وربما احتيج
الى ادخال الطعام وما او شيء يشبه الطعام على طعام يكون كانه دواء له مثل الذين يتناولون اغذية
حريفة ومالحة فاذا اتبعوها بعد زمان لم يتم فيه الهضم بالمرطبات من الاغذية التفهة صلح
بذلك كيموسها اغتذوا به وجعا وهؤلاء يعنيهم هذا التدبير ولا حاجة بهم الى الرياضة وصحهها
حال ما ينفع الغليظة بعد زمان ما هو سريع الهضم حريفا الشرح قد علمت ان الاغذية الدوائية يجب
ان يجتنب ادخالها الصحة وعلمت انه اذا وقع الخطا باستعمالها وجب الاشتغال بما يمكن وتدبير اصلاحها
وعلمت ان اصلاحها يكون بايراد ما يضادها من الاغذية الدوائية عقيبها وذلك لتعذر ادخال الطعام
على طعام لم يتم هضمه وقد علمت ان ذلك رديء موجب لفساد الغذاء والتخمة ردية ضارة فعلم من
هذا ان اصلاح الاغذية الدوائية على هذا الوجه انما يجوز اذا امن حدوث التخمة وكان الضرر
الواقع من التخمة اقل من الضرر المتوقع من بقاء تلك الاغذية الدوائية فلذلك يجب ان يراعى في اصلاح
الاغذية الدوائية بهذا الوجه عشرة شروط احدها ان يتعذر دفعها بالقيء وباطلاق الطبيعة و
ثانيها ان يكون الضرر الحادث عنها لو لم يصلح عظيما وثالثها ان لا يكون المقدار المستعمل من تلك الاغذية
كثيرا جدا فان ذلك اذا ورد عليه غذاء آخر عرض من ذلك افراط وفساد بل يجب في مثل هذه الحالة
تدبير اصلاحها عقيبها ليكون ذلك كان الجملة استعملت دفعة واحدة فلا يكون الاول قد انهضم
هضما يعتد به وخامسها ان يكون ما يستعمل لاصلاحها قويا لقوة جدا حتى يكون المقدار الذي منه
يفي بالاصلاح قليلا فلا يكون من الجملة غذاء مفرط المقدار وسادسها ان لا يكون ما يستعمل لاصلاحها
بطيء الهضم لان ذلك مما يوجب زيادة تعب على الطبيعة وعسر في الاحالة فيكون الطريق الى فساد الجملة
اكثر وسابعها ان لا يكون ذلك المصلح رقيقا سريع الهضم جدا وذلك لانه اذا انهضم ولم يجد طريقا
الى الخروج بسبب الغذاء المتقدم فسد وافسد الاول وثامنها ان لا يكون ذلك المصلح سريع الفساد اما
بجوهره كالسمك او لرطوبة استحالته كاللبن وذلك لئلا يفسد ويفسد الغذاء الاول وتاسعها ان يكون مع
ذلك مقويا للمعدة كالاشياء العطرة وذلك ليتدارك ما يوجبه ادخال الطعام على آخر وعاشرها ان يكون مع
ذلك لذيذا بالوفا ليكون تقبل النفس عليه اكثر واذا اجتمعت هذه الشروط وجب استعمال ذلك المصلح
وان كان ادخال طعام على طعام قوله وهؤلاء يغنيهم هذا التدبير ولا حاجة بهم الى الرياضة ومن لا حاجة
بهم الى الرياضة التي يتداركون بها مضرة الاغذية الدوائية كالتي لم يرتقوا التي يستعمل بعد تقصيه
الهضم باستعمال الاغذية الغليظة وذلك لان هؤلاء اذا تناولوا ما يعد لغذائهم نضج وكان على الطعام
المذكورة لم يعرض لهم سوء هضم وكانت حالهم كحال من استعمل الغذاء الخفيف في جودة الهضم فلا يحتاجون
الى الرياضة لان ما يحتاج اليها المستعملون للاغذية الخفيفة واما انهم لا يحتاجون الى الرياضة اصلا لانه
لا يصح ذلك لان الرياضة ضرورية هذا خلف **البحث الثامن** في ذكر اشياء يعين على سرعة الهضم قال
الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والحركة الخفيفة على الطعام تقربه في المعدة وخصوصا المزاد الى النوم عليه

والاعراض النفسانية الفادحة والحركات البدنية الفادحة يمنعان الهضم ويجب ان لا يوكل في الشتاء الا
القليلة الغذاء كالبقول بل لو كل اغذى شيء من الحبوب واشد اكثارا في الصيف بالضد ويجب ان
لا يمتلئ منه حتى لا مكان لفضله بل يجب ان يمسك عنه وفي النفس بعض من بقية الشهوة فان
تلك البقية من تقاضي الجوع سكن بعد ساعة ويجب ان يحفظ مجرى العادة في ذلك فان شر الاكل
ما اثقل المعدة وشر الشراب ما جاوز الاعتدال قطعا في المعدة فان افرط يوما جاع في الثاني
والحال النوم في مكان معتدل لا حر فيه ولا برد واذا لم يتباعد عهد النوم ساعات كثيرة الى ما
متصلا لا فترة فيه ولا استراحة ويشربون شرابا قليلا صرفا قال روفس انا احمد هذا المشروب
خصوصا بعد الغذاء فانه يهضم ويجوده مع العشاء ويجب ان يكون النوم على الطعام على اليمين
اولا ثم ما يسيرا ثم ينام على اليسار ثم ينام على اليمين واعلم ان الدثار ورفع الوساد معين على
الهضم وبالجملة ان يكون وضع الاعضاء مائلا الى تحت ليس الى فوق الشرح **قوله** والحركة الخفيفة
تقرر الطعام في المعدة اي يجعله في قرارها وهو اسفلها وانما كان كذلك لان الطعام وغيره
من الاشياء التي لها سبب الثقل شأنها اذا اصبت في وعاء متسع ان يكون فيه على هيئة مخروط قاعدته
يماس اسفل ذلك الوعاء ورأسه الى اعلى الوعاء فاذا لم يتحرك بقي كذلك الى ان يميل بالانطباخ مع
الماء المشروب او ان يتحرك فعليه يتساقط اعلاه من جوانبه حتى يجتمع في اسفل وينبغي ان يكون هذه
الحركة خفيفة فان الحركة العنيفة قد لا يقتصر على ذلك بل يحدر الغذاء عن المعدة قبل هضمه ويمنع
الهضم وينبغي ان يكون مما يلزمها ميلان البدن الى جهات مختلفة ليسقط اعالي الطعام من نواحي
كثيرة وينبغي ان يكون الميل فيها الى اليمين اكثر ووقوع الطعام الى جهة يمين المعدة حيث يماس
الكبد فيكون انهضامه بحرارتها اسرع **قوله** وخصوصا لمن اراد النوم عليه ليس المراد بذلك ان
من اراد النوم على الطعام يكون تقرير الحركة له الى اسفل اكثر بل المراد بذلك انه من اراد النوم الذي
لما كان يوجب تقرير الطعام فينبغي ان يستعمل وخصوصا لمن اراد النوم عليه وذلك لوجهين احدهما
ان الطعام اذا نيم عليه من غير حركة تنزل اعلاه الى اسفل المعدة دام على تلك الحالة زمانا طويلا
بسبب عدم الحركة في النوم اذ اليقظة لا يخلو الانسان فيها من حركة وثانيهما ان الطعام اذا لم
يكن في النوم الى اسفل المعدة يبخر كثيرا او ثقل الدماغ بسبب ان المعدة لا يجود اشتمالها على
اعلاه فلا يسرع انحداره مع انه يشتد تبخيره بقوة حرارة الباطن في النوم ولا شك
ان ذلك يلزم كثرة التبخر **قوله** والاعراض النفسانية الفادحة والحركات البدنية الفادحة
يمنعان الهضم اما الاعراض النفسانية فلاشتغال النفس بها عنه واما الحركات البدنية
فلا يلزمها خضخضة الغذاء وتحلل الحرارة الغريزية **قوله** ويجب ان لا يوكل في الشتاء الا الاغذية
القليلة الغذاء كالبقول بل يوكل ما هو اغذى من الحبوب ونحوها واشد اكثارا وفي الصيف بالضد
ربما قال قائل انه يجب ان يكون الماكول في الشتاء اقل تغذية لان التحلل فيه قليل بسبب البرد الخارج

فاجيب عن هذا وقيل ان البرد في الخارج وان كان شيء قويا الا ان الباطن يكون في الشتاء اقوى
الحرارة فيكون التحليل فيها اكثر وهذا الجواب ليس بجيد فان الحرارة لو بلغت في الباطن في فصل الشتاء
الى حد كان لم يمكن ان يحلل بعد ما يحصل من العرق في الصيف بل الجواب عن ذلك ان التحلل في
الشتاء وان كان اقل الا ان الدم فيه يتكاثف ويصغر حجمه بسبب البرد الخارجي وذلك يحوج الى مادة
تحلله لتكمل العروق واما في الصيف فان الدم والرطوبات كلها يعرض لها بسبب الحرارة كالغليان
فربما يمتد مقاديرها بسبب التحلل وذلك يحوج الى النقصان في التغذية وانما يكون الكثير من الحبوب
اكثر غذاء لان ذلك انما يكون لكثرة الارضية فيه فيكون اشبه بجوهر الاعضاء **قوله** ولا يجب ان
يمتلئ منه حتى لا مكان لفضله ... حتى لا يبقى مكان لفضل الطعام بالطبخ لان الطعام يزيد بالطبخ
تمددا المعدة وايلامها وضعف الهضم لامرين احدهما لاجل كثرته وثانيهما لاجل الم المعدة فان الالم
اذا كان في عضو بعينه جدا يضعف الهضم فكيف اذا كان في العضو الهاضم نفسه واذا ضعف الهضم
تولدت الرياح فتمددت المعدة اكثر وزاد الوجع جدا **قوله** بل يجب ان يمسك عنه وفي النفس بعض
من بقية الشهوة فان تلك البقية بعد تقاضيه للطعام فاذا اغفلت فيه حتى اماد وزاد امتلأت
ولزم ذلك بطلان ذلك التقاضي **قوله** ويجب ان يحفظ مجرى العادة في ذلك انما امر هنا برعاية
العادة وذلك لان التقدير بالشهوة غير مضبوط فمن الناس من يكون شهوته قاصرة فهذا يجب
ان يكون استعماله للغذاء فوق شهوته ومنهم من يكون شهوته مفرطة فهذا يجب ان يكون استعماله
للغذاء دون شهوته بكثير فلذلك ينبغي ان يراعى مع ذلك العادة ومراعاة العادة هو ان ياكل القدر
الذي جرت عادته بان تقوى معدته بهضمه ويكون استمراؤه جيدا **قوله** فان شر الاكل ما اثقل المعدة
وشر الشراب ما جاوز الاعتدال لطفي في المعدة بسبب اثقال الطعام الكثير ليس بزيادة مقداره
فقط بل ولان المعدة يقصر عن هضمه فلا يكون صالحا للتغذية بها فيبقى كالاهلها وسبب الطفو
الشراب الكثير لان الحرارة الغريزية يقصر عن التصرف فيه فيغلي في المعدة ويلزم ذلك الطفو
فيها **قوله** فان افرط يوما جاع في الثاني وذلك لان الافراط في الطعام او الشراب وان لم
يعرض عنه ضعف في هضم المعدة فلا بد وان يعرض في الكبد او في العروق قصور في
الهضم بسبب كثرة الوارد بسبب كونه لم يكمل هضم المعدي ويلزم ذلك ان يبقى في
الكبد او في العروق مواد فاذا جاع في اليوم الثاني لم يرد الى هناك ما يشتغل بهضمه
فيتوفر الهضم على ما هناك من المواد الفجة ويتم هضمها **قوله** واطال النوم في مكان معتدل
لا حر ولا برد اما معونة اطالة النوم على الهضم فظاهر لان الروح في النوم يعود الى الداخل
فيكون الحرارة في الباطن اقوى واما كون ذلك النوم ينبغي ان يكون في مكان معتدل فلانه
لو كان المكان حارا جدا لاضعف الهضم بفرط التحليل ولو كان باردا جدا لاقترنت الطبيعة
الى وجه فهرب الروح الى الخارج لمقاومة البرد فيقل في الباطن ويلزم ذلك ضعف الهضم **قوله**

فاذا لم يساعدهم النوم شربوا شرابا كثيرا بل شربا متصلا لا فترة فيه ولا استراحة اما معونة المشي
الكثير على النوم فظاهر لانه يسرع تسخين اللطيف ويرق المواد الفجة فيتهيئ للنضج واما ان
هذا المشي ينبغي ان يكون لينا فلانه لو كان قويا لما افرط في التحليل وبعث تلك المواد على
فجاجتها الى اقاصي البدن واما انه ينبغي ان يكون متصلا لا استراحة فيه ولا فترة فليكون
فعله في تلك المواد متشابها قوله ويشربون شرابا صرفا فانفع ذلك في الهضم ظاهر بسبب
تسخينه وتلطيفه وانضاجه وتقويته للقوى الهاضمة بعطريته قوله قال بعضهم انا احمد
هذا المشي خصوصا بعد الغذاء فانه يهيئ بجوده موقع العشاء قد يقرا هذا بعد الغذاء
بالذال المعجمة وليس يصح فان تعليله ذلك كونه يهيئ بجوده موقع العشاء يمنع من ذلك لان
العشاء غذاء ايضا والمشي عليه يهيئ بجوده موقع العشاء بل الاجود ان يقرا بعد الغدا بالدال
الغير المعجمة وليس يريد ان ذلك المشي يكون عقيب استعمال ذلك لوجهين احدهما ان المشي
عقيب استعمال الطعام سواء كان غدا او عشاء لا ينبغي ان يكون كثيرا وثانيهما ان ذلك لا
يهيئ بجوده موقع العشاء بل يعين على الهضم وحط الغذاء الى قعر المعدة بل يريد ان هذا المشي
يكون عندما كمل هضم الغذاء فان ذلك هو الذي يهيئ بجوده موقع العشاء وذلك باخلائه
المعدة قوله ويجب ان يكون النوم على الطعام على اليمين اولا يسيرا ثم ينام على اليسار
ثم ينام على اليمين النوم الذي يراد منه الهضم على قسمين احدهما ما يراد منه هضم
ما في الكبد والعروق وهذا لا يحتاج فيه الى هيئة مخصوصة بل كيف كان وثانيهما ما يراد
منه هضم الغذاء الذي في المعدة وهو الذي يكون عقيب الطعام وهذا هو الذي
يحتاج فيه الى الهيئة المخصوصة وينبغي ان يكون اولا على اليمين قليلا وذلك لان اقوى
اجزاء المعدة هضما هو قعرها وهو مائل الى اليمين قليلا وانما كان قعر المعدة اكثر
هضما لان اعلاها احتيج ان يكون حسه قويا ليكون به الشهوة وانما يكون كذلك اذا كان
عصبيا ولان الغذاء اكثره يكون في قعر المعدة بسبب ثقله فوجب ان يحصل هضمه اقوى ليكون
هضم القليل الذي في اعلى المعدة وهضم الكثير الذي في قعرها في زمان واحد فلا ينهضم
الذي في اعلاها بسبب قلته اسرع من الذي في اسفلها ولا ينحط بقاياه فيفسد ويفسد
الذي في اسفلها فلذلك جعل قعر المعدة لحميا ليكون اقوى حرارة وانما جعل قعر المعدة
اذا نيم على اليمين يكون في زمن يسير فلذلك ينبغي ان يكون النوم اولا على اليمين يسيرا
ثم ينام على اليسار طويلا وذلك ليشتمل الكبد على المعدة فيسخنها اذ لو دام على اليمين
لسرب الكبد عنها بثقلها الى الجهة الاخرى ثم اذا فرغ الهضم وذلك لا محالة يكون في
زمان طويل عاد الى اليمين ليسهل انجذاب الغذاء الى الكبد من الماساريقا المتصلة بالمعدة
وبالامعاء ايضا قوله واعلم ان الدثار ودفع الوساد يعين على الهضم وبالجملة ان يكون وضع

الاعضاء مائلا الى تحت لا الى فوق اما اعانة الدثار على الهضم فظاهر لان البرد كما قلنا يحوج شيئا
من الروح الى الحركة الى الخارج لمقاومته فيقل في الباطن واما اعانة رفع الوساد على ذلك فبما
يوجبه من حط الطعام الى قعر المعدة حيث الهضم اقوى **البحث التاسع** في مقدار ما ينبغي ان يؤكل
قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه وتقدير الطعام هو بحسب العادة وبحسب القوة وان يجب ان يقتدى
في الصحيح بالقوة المقدار الذي اذا تناوله لم يثقل ولم يمدد الشراسيف ولم يسح ولم يقرقر ولم يطف
ولم يعرض عنه غثي ولا شهوة كلبية ولا سقوط ولا بلادة ذهن ولا سهر ولم يجد طعمه في الجشاء فان
قلما وجد طعمه بعد مدة اطول فهو اردى وقد يدل على ان الطعام معتدل ان لا يعرض منه عظم
نبض مع صغر نفس فانه انما يعرض بسبب مزاحمة المعدة الحجاب فيصغر النفس لذلك ويتواتر ويزداد
بذلك حاجة القلب فيعظم النبض الا اذا ضعفت القوة ومن عرض له على طعامه حرارة وتخزنه
فلا ياكل دفعة بل قليلا قليلا لئلا يعرض منه لا استكمال حالة كالنافض ثم يتبعه حرارة كالحمى فربما
يبخر الطعام ومن كان يعجز عن هضم الكفاية فكثر عدد اغذيته وقلل مقداره الشرح تقدير الغذاء
المستعمل اما ان يكون باعتبار امر في البدن وذلك التقدير بحسب القوة او باعتبار امر من خارج
وذلك التقدير بحسب العادة والتقدير بحسب القوة اما ان يكون بحسب القوة المتقاضية
للغذاء وذلك هو التقدير بحسب الشهوة والجوع فهو اخرى وذلك هو التقدير بحسب القوة الهاضمة
وهو الذي نتكلم فيه ههنا وانما كان الغذاء يتقدر بذلك اما التقدير بحسب القوة الهاضمة فظاهر
لان الغذاء انما ينتفع به اذا انهضم فاذا كان بالمقدار الذي لا يمكن القوة هضمه فيفسد
ويضر مع كونه لا ينتفع به واما التقدير بحسب القوة المتقاضية فلان ذلك التقاضي انما
الى امر طبيعي فيكون انما يتقاضاه بالغذاء الذي يحتاجه البدن وهذا بحسب الاكثر واما التقدير
بحسب العادة فلان البدن اذا لم يعرض له تغير كان الظاهر ان حاله كما كانت فلذلك
من اعتاد ان يكون هذا المقدار من الطعام يجود استمراء بدنه الا ان يدنسه او لا ينقص نقصا
نعلم ان ذلك المقدار هو الذي ينبغي ان يستعمله الا ان يلم الا ان يكون البدن قد عرض له
تغير يتغير له بالقوى على قوته ولم يعتبر التقدير بحسب العادة واعلم ان التقدير بحسب القوة
يختلف لاختلاف القوة بعينها من غير التفات الى امر خارج كما ان من كانت قوة معدته
ضعيفة فينبغي ان يكون مقدار غذائه قليلا ومن كانت قوة معدته قوية فينبغي ان يكون مقدار
غذائه كثيرا واما ان يكون مع التفات الى امر خارج فلا بد وان يكون ذلك مما يلزمه اختلاف
حال القوة ايضا وذلك كما يقدر الغذاء بحسب الفصل وبحسب السن فان الشتاء وسن الصبا
يقتضيان تكثير الغذاء والصيف وسن المشايخ يقتضيان تقليله وذلك لا محالة راجع الى
التقدير بحسب القوة في ضعفها وقوتها ولكن اختلاف القوة كان بحسب اختلاف ذلك
الامر الخارجي وقد اشتمل كلام الشيخ على تعريف مقدارين للغذاء احدهما تعريف المقدار الذي لم

بفرط جدا وذلك هو التقدير بكون الطعام لا يعرض عنه ثقل في المعدة ولا نفخ ولا تمدد في الشراسيف فان
هذه الاعراض انما يعرض عن الغذاء اذا كان ازيد من الواجب كثيرا فلو كان ازيد من الواجب يسيرا
لم يلزم ان يعرض عنه ذلك ثم انه ما تعريف المقدار الذي لم يفرط ولا بعد يسيرا جدا وذلك هو التقدير بكون
الطعام لا يعرض عنه صغر نفس مع عظم نبض فان ذلك يلزم الغذاء الذي هو في الطبقات الكثرة واما
اذا كان ازيد من ذلك فانه يوجب صغر النبض واختلافه كما بيناه وسنبينه ايضا **قوله** وان يكون مقداره
في الصحيح القوي المقدار الذي اذا تناوله لم يثقل انما خصص هذا التقدير بالصحيح القوي لان المريض قد
يكون الغذاء بالنسبة اليه مفرطا وان لم يوجب ذلك وضعيف قوة المعدة قد يعرض له هذه الاعراض
فيكون مقدار ذلك الغذاء واجبا بحسب حال بدنه والمقدار الكثير من الغذاء اثقل المعدة لما قلنا
اولا وتمدد الشراسيف لتمديد المعدة بزيادة حجمه على المقدار الذي يحتمله تجويفها وبما يتولد فيه
من الرياح بسبب قصور القوة عن هضمه ولذلك يعرض منه النفخة والقرقرة اما النفخة فان كان الريح
ساكنة واما القرقرة فان كانت متحركة وايضا يطفو في المعدة لغليانه بسبب قصور الحرارة الغريزية عن
التصرف فيه كما بيناه اولا وخصوصا والمعدة لا يكون شديدة التشبث به وايضا يعرض منه غثيان
لتصعده الى فم المعدة على ما تبين فيه منها ويعرض له ما يعرض عند حصول خلط فاسد هناك
وايضا قد يعرض منه شهوة كلبية وذلك اذا احمض فلذع فم المعدة وايضا قد يعرض منه سقوط الشهوة
وذلك اذا افسد الكيفية نعامها المعدة والطبيعة وخصوصا اذا كان المراد غالبا وايضا يعرض منه
بلادة ذهن وذلك لكثرة البخارات ولكلال القوة بحمله واشتغالها بتدبيره وايضا ارق لفساد الاخلاط
الحادثة عن فساده وخصوصا اذا كانت استحالته الى الدخانية والمرار وايضا يظهر طعمه في الجشاء زمانا
طويلا لان المعدة لا يقوى على احالته سريعا وقد يعرض عن الطعام الكثير اكثر هذه الاعراض وقد يعرض
كثير منها **قوله** وقد يعلم ان الطعام معتدل ان لا يعرض عنه عظم نبض مع صغر نفس انما يعرض هذا عن
الطعام الكثير اذا لم يكن في كثرته مفرطا فان المفرط في ذلك يوجب صغر النبض واختلافه له بغير نظام
ان كان مفرطا جدا او بنظام ان لم يكن كذلك واعلم ان الطعام الكثير انما يلزم ان يعرض عنه عظم النبض
اذا كان الحر هو وايضا في النبض وذلك لان بسط الشرايين هو عندهم بجذب الهواء لايصال قوة الشريان
الى المقدار الطبيعي فاذا لم يمكن القوة من استيفاء الواجب بالنفس لمزاحمة المعدة له اضطرت الى تعظيم
النبض ليقوم بما فات بالنفس واما على رأينا فان النبض انما يعظم بالغذاء عظما ازيد من المقدار
الطبيعي اذا لم يعرض له مزاحمة ما برطوبة الشريان فيعظم حجمه كما يعظم الاجسام السمعة في الماء واما انه يوجب
الشريان بجملته كما يعرض عند الغضب فان ذلك يمكن ان يكون بسبب الغذاء ايضا اذا ضيق النفس
اوجب اختيار الهواء وردا لاعضاء ولذلك قد تسوا الغبار عند الافراط في الغذاء او الشراب هذا
بنظر في النبض في الحر لا في نفسه واعلم ان التقديرين المذكورين لا يدلان على كون الغذاء معتدلا
فان الاقل من المعتدل لا يعرض عنه الاعراض المذكورة لكن لما كان الغالب في حال الصحة ان الجوع

يكون ما عاما من التعليل وتكون تقاضي المعدة محوجا الى اكثر مما ينبغي كما بيناه اولا فلذلك كان اضطرارا لا قطعا
في حال الصحة الى التقدير المانع من الزيادة في الغذاء اكثر من التقدير المانع من النقصان منه **قوله**
ومن عرض له على طعامه حرارة وتحرق فلا يأكل دفعة بل قليلا قليلا هذا غير شديد المناسبة للمقصود
في هذا البحث لكنه لما اشتمل على تقدير ما ينبغي ان يأكله من يعرض له ذلك وهو كونه يكون قليلا
قليلا فلذلك ادخلناه في بحث تقدير الغذاء ونقول انه قد يعرض لبعض الناس اذا اكل طعاما من فضل
ثم يعقبه حتى تثور بخارات في الحلق يتخشى به حلقه ولا يبعد من قوته شيئا وقد كان هذا يعرض لي كثيرا عند
الافطار من الصوم لكنا كنا اذا افطرنا على مقدار يسير جدا وصبرنا على ذلك لحظة ثم اكلنا المقدار المحتاج
لا يعرض لنا ذلك وسبب هذا التأذي قوة توجه الطبيعة الى الباطن لهضم الغذاء فيبرد الظاهر
بردا شديدا ويعرض التأذي فاذا انهضم قليلا عادت الطبيعة الى الظاهر مقاومة للتأذي وقد
ازدادت بالحركة وبالغذاء سخونة ويكون التوجه منها الى الظاهر اكثر مما كان ولاجل مقاومة
التأذي فيعرض لذلك التسخين وان لم يكن شديدا جدا لكنه بالنسبة الى حال البدن حين التأذي يكون عظيما
جدا فلذلك يظن انه حد سخونة وليس كذلك واما لم كان هذا يبطل بعمل الاكل في الاول قليلا قليلا
فذلك لان الطبيعة لا يحتاج في هضم الغذاء اليسير الى ان يتوجه اليه بكليتها فاذا انهضم ذلك
القليل وتدرب به الطبيعة واستغنت من ان يتوجه بكليتها وان يحصل في المعدة غذاء كثيرا وهذا
انما يعرض عند فرط حاجة الطبيعة الى الغذاء لذلك انما يحصل لنا في شهر الصيام واكثر الناس
يعرض لهم عقيب الاكل برد شديد بسبب ما قلناه اذا كان ضعيفا **قوله** ومن كان يعرض له عجز عن
هضم الكفاية لكثرة عدد اغتذائه وقلل مقداره من الناس من كان معدته ضعيفة فلا يقوى
بهضم حاجته من الغذاء فهذا يجب ان يفرق الغذاء الذي كان يستعمله مرة فيستعمله مرارا فيكون
حاله كحال الذي لا يقوى على حمل الحمل مرة فانه اذا قسمه مرارا امكنه نقله **البحث العاشر** في الابدان
التي ينبغي تدبيرها بالاغذية الدوائية قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والسوداوي غذاؤه مرطب كثيرا
مسخن قليلا والصفراوي الى ما يبرد ويرطب ومن كان الدم الذي يتولد فيه حارا محموما فيحتاج الى
اغذية باردة قليلة الغذاء ومن كان ما يتولد فيه من الدم بلغميا فيحتاج الى اغذية قليلة الغذاء
فيها عفونة ولطيف الشرح قد بينا ان الصحة الفاضلة يجب في تدبيرها الاقتصار على الاغذية الحقيقية
وان الاغذية الدوائية انما ينبغي ان يستعمل لتعديل مزاج او مأكول وبينا ان تعديل المأكول قد يجب
ان يكون بالاغذية الدوائية وذلك اذا كانت الشرائط العشرة التي ذكرناها مجتمعة وقد لا يجب ذلك
اذا لم يكن تلك الشروط مجتمعة واما تعديل المزاج فما كان من المزاج ساذجا من غير غلبة خلط او كان
مع غلبة خلط فاسد فحاله ان يدبر بالادوية الصرفة وغيرها وما كان منه مع غلبة خلط ليس
فيه فساد وجب ان يكون تعديله بالاغذية الدوائية وذلك لان الادوية وان افادت اعتدال
المزاج فانها لا تزيل الخلط المضاد في كيفيته لكيفية الخلط الغالب ولا يلزم ذلك عود الاخلاط

النسبة الطبيعية الواجبة ولا كذلك الاغذية الدوائية فانك فاحدهما من شانه الاستحالة الى
الخلط المناسب لكيفية الغالبة قوله والسوداوي يحتاج الى غذاء مرطب كثيرا مسخن قليلا انما احتيج
ان يكون مرطبا للسوداوي كثيرا لوجهين احدهما يبوسة السوداوية وثانيهما ان الترطيب في نفسه
يحتاج ان يكون الموجب له قويا واما الاحتياج الى مسخن قليلا فلان برد السودا قليل وهذا انما يكون
حين السودا طبيعية اما اذا كانت محترقة فان تدبيرها يحوج الى تبريد كثير ولكن ذلك لا يجب ان يكون
بالاغذية الدوائية لان السوداء الحارة فاسدة قوله والصفراوي الى ما يبرد ويرطب قال
ان يقول انه كان ينبغي ان يقول الى مرطب قليلا ويبرد كثيرا لان حرارة الصفراء قوية جدا ويبوستها
قليلة قلنا الامر في كيفية الصفراء كذلك ولكن اليبوسة اليسيرة انما يعتدل بما رطوبته قوية لما بينا
ان الترطيب عسر قوله ومن كان الدم الذي يتولد فيه حارا محموما يحتاج الى اغذية باردة قليلة
الغذاء انما لم يذكر تدبير الدموي كما ذكر تدبير السوداوي والصفراوي وذلك لان غلبة الدم
لابد من تكثير الخلط الذي يضاده وكيفيته لان ذلك الخلط هو السودا وهي لا يطلب تكثيرها البتة
ولا كذلك باقي الاخلاط واما كون الذي دمه حار يدبر بالاغذية الباردة فظاهر واما ان
تلك الاغذية ينبغي ان تكون قليلة الغذاء فلان الدم اذا عفن زاد حجمه فكثر وينبغي ان يكون هذه
الاغذية من جنس المزاوير المقامه دون الفواكه والبقول وذلك لان هذا الدم يكون شديد
الاستعداد للغليان والبقول والفواكه ترد الدم استعدادا لذلك على ما سنبينه قوله ومن كان
ما يتولد فيه من الدم بلغميا يحتاج الى اغذية قليلة الغذاء فيها سخونة وتلطيف هذا امر انما
يكثر فيه البلغم الغليظ لان الذي يكثر فيه البلغم الرقيق لدمه انه بلغمي بل يقال انه دموي فلذلك
لم يقل الشيخ في البلغمي يحتاج الى كذا وكذا لان ذلك يختلف فيه ما يكون البلغم الغالب رقيقا وهو
حسن الاغذية المذكورة البحث الحادي عشر في ترتيب الاغذية قال الشيخ الرئيس رحمه الله تعالى و
للاغذية في استعمالها ترتيب يجب ان يراعيه الحافظ الصحة فليحذر ان يتناول ما هو رقيق سريع
الهضم على غذاء قوي اصلب منه فينهضم قبله ويبقى طافيا عليه لا سبيل الى النفوذ الا على صفة
سنذكرها فيعفن ويفسد ويفسد ما يخالطه وايضا لا يجوز ان يتناول مثل هذا الطعام المزلق
ويتناول في اثره من فوق طعام قوي صلب فانه ينزلق معه عند نفوذه الى الامعاء ولم يتوف
الخلط من الهضم والسمك وما يجري مجراه لا يجب ان يتناول عقيب رياضة متعبة فيفسد ويفسد
الاخلاط ومن الناس من يجوز له تناول ما فيه قوة قابضة مثل تناول الطعام وهو صاحب
المعدة الذي يستعجل نزول الطعام فلا يلبث بل لانهضام الشرح قد ذكر الشيخ هاهنا ترتيبا للاغذية
سياقها احدها تقديم الغذاء الصلب البطي الهضم على اللطيف السريع الهضم وثانيها تقديم المزلق
على الغذاء الصلب وثالثها تقديم القابض من غير حاجة فلنتكلم في كل واحد من هذه اما الاول فالاطبا
فيه متشاجرون مع شدة اختلافهم لبس بينهم في الحقيقة خلاف وذلك لان بعضهم يقول انه يجب

تقديم اللطيف على الغليظ وبعضهم يقول بالعكس حجة الاولين انه لو قدم الغليظ لانهضم اللطيف
قبله لا يجد له سبيلا الى النفوذ الى الامعاء لوقوف الغليظ في طريقه ويلزم من ذلك ان يفسد
واذا فسد لزم ان يفسد الغليظ ايضا لان اختلاط الفاسد بالصالح واحتج الاخرون بانه
لو قدم اللطيف لانهضم قبل الغليظ للطافته ولقوة هضم قعر المعدة فاذا انهضم يفتح البواب
بالضرورة لاخراجه الى الامعاء فاذا خرج فمن الغالب لابد وان يستصحب شيئا من الغليظ قبل
هضمه وذلك للتردي بولد السدد الكبدية لما انا لو قدم الغليظ لكان يكون الغليظ في
قعر المعدة واللطيف في اعلاها ولا شك ان الهضم في قعر المعدة اقوى فيكون الهضم القوي فعله
في الغليظ والهضم الضعيف فعله في اللطيف فيتكافأ الهضمان ويكون فعلهما متشابها في الكل و
اعلم انه تحقق محل النزاع ارتفع الخلاف وذلك لان التفاوت بين الغليظ واللطيف في قبول
الهضم ان كان على مقدار تفاوت هضم قعر المعدة وقوة اعلاها حتى يكون بحيث اذا قدم الغليظ كمل
هضمهما معا فلا اشكال انه يجب تقديم الغليظ وكذا اذا كان التفاوت بينهما اكثر من ذلك لكن
كان يقدم الغليظ على اللطيف بزمان يتدارك ذلك التفاوت بان يكون استعمال اللطيف بعد
انهضام الغليظ انهضاما يسيرا لتفاوت بينهما على قدر تفاوت قعر المعدة واعلاها في قوة الهضم
حتى يكمل هضمهما معا ففي هذه الحالة يجب ايضا تقديم الصلب واما اذا لم يكن كذلك بل كان التفاوت
بينهما اكثر من ذلك وجب تقديم اللطيف قوله الا على صفة سنذكرها معناه فليحذر تناول ما هو
رقيق سريع الهضم على غذاء قوي اصلب منه الا ان يكون على صفة سنذكرها وهذه الصفة هي ان يكون
الانسان فيه اشتد به الجوع فانه ينبغي له تقديم الغليظ ح وتحقيق هذا نحن في بحث العشرين واما الترتيب
الثاني فان استعمال المزلق مع الصلب العسر الهضم مما لا يجوز لا قبله ولا بعده وذلك لانه يوجبه
للخروج قبل الوقت فينفذ الى الامعاء غير نضيج واما الترتيب الثالث فنقول من الناس من
يكون معدته رخوة مزلقة للغذاء فهذا يجب عليه استعمال ما فيه قوة قابضة قبل الطعام ولا
يجوز له ذلك البتة بعد الطعام ومن الناس من يعرض له القرع على الطعام كثيرا فقد يكون حاله
بالعكس فقد يجب استعمال القوابض على الطعام لامور اخر وذلك اما ليسرع انحدار الغذاء كما
يفعل من يخشى بقاء الغذاء في معدته واما ليمنع ما يبرز من الطعام على التصعد كما يدبر به صاحب الدوار
والسدد قوله والسمك وما يجري مجراه لا يجب ان يتناول عقيب رياضة متعبة فيفسد ينبغي ان يقرأ
يجب ان لا يتناول عقيب رياضة متعبة وذلك لان كونه يفسد بعد الرياضة ما يوجب المنع عن استعماله فقط
لا يجب ان يتناول لا يمنع جواز تناوله والذي يجري مجرى السمك هو كل غذاء سريع الفساد كاللبن و
البطيخ والعصا المعصر وانما كان كذلك لان الرياضة المتعبة تسخن المعدة جدا فيحترق فيها هذه
الاغذية لسرعة قبولها للفساد ومبادرة الحرارة القوية اليها قبل الوقت ولذلك قيل انه كل البطيخ
ينبغي ان يكون بين طعامين وذلك لئلا يستعمل على جوع شديد فيفسد بقوة حرارة المعدة واعلم انه هذا

ليس مختصا بالرياضة المتعبة لكن يسخن المعدة بافراط تحكم كذلك كالغضب بل كانت المعدة منه لم
الحرارة الطبيعية انهم لكان حكمها كذلك قوله ويفسد الاخلاط وذلك لان الرياضة المتعبة
لفرط تعريقها وتحليلها يحوج الاعضاء الى اجتذاب مثل الطعام وان كان فاسدا ويلزم ذلك فساد
اخلاط البدن **البحث الثاني عشر** في اشياء تختلف باختلافها اختيار انواع الاغذية قال الشيخ الرئيس
رحمه الله ويجب ان يتأمل ايضا حال المعدة ومزاجها فمن الناس من يفسد في معدته الغذاء اللطيف
السريع الهضم وينهضم فيها القوي البطيء الهضم وهذا هو الناري المعدة ومنهم من هو بالضد وكل
يدبر على مقتضى عادته وللبلدان خواص من الطبائع والامزجة امور خارجة عن القياس فليحفظ
ذلك وليغلب التجربة فيه على القياس فرب غذاء مألوف فيه مضرة ما هو اوفق من الفاضل الغير
المألوف ولكل شخص ومزاج غذاء موافق مشاكل فان اريد تغييرهما فانما يتأتى بالضد ومن الناس
من يضره بعض الاطعمة الجيدة المحمودة فليهجره ومن استمرى الاغذية الردية فلا يغتر بذلك فانه
سيتولد فيه على الايام اخلاط ردية يمرضه ويمله وكثيرا ما يرخص لمن في بدنه اخلاط ردية
ان يتوسع في الاكل المحمود وخصوصا اذا لم يحتمل الاسهال لضعفه ومن كان متخلخل البدن سهل
التحلل وجب ان يغذا بالرطب السريع الانهضام على ان الابدان المتخلخلة اشد احتمالا
للاغذية الغليظة والمختلفة وابعد من ان تضرها الاسباب الداخلة واقبل للتضرر
من الاسباب الخارجة ومن كان مستكثرا من المحرورين فليتعهد الفصد وان كان يميل الى البرد
من المزاج فعليه بالجوارشنات والاطريفلات وما من شأنه ان ينقي المعدة والامعاء والكبد
القريبة ثم هاهنا شر الاشياء جمع اغذية مختلفة معا وتعديده تطويل مدة الاكل فيلحق الغذاء الاخير
وقد اخذ الاول في الانهضام فلا يتشابه اجزاء الغذاء في الانهضام ويجب ان يعلم ان وفق
الغذاء الذي لشدة اشتمال المعدة والقوة القابضة عليه اذا كان صالح الجوهر وكانت الاعضاء
الرئيسة كلها متضادة فمن سأل المذهب هاهنا هو الشرط فان لم يجمع الامزجة ربما الفت الاعضاء في امزجتها
فكان الكبد مخالفا للمعدة فوفق الطبيعي لم يلتفت الى ذلك ومن مضار الطعام اللذيذ حبا انه
يكون الاستكثار منه الشبع وقد ذكر الشيخ او الاختلاف مما يختار من الاغذية بحسب الفصول فان الخبز
خبز الشتاء يجب ان يكون اشد اكتنازا من حنطة خبز الصيف وههنا ذكر امورا الحري يختلف ذلك اختلاف
وهي سبعة احدها حال المعدة فانها ان كانت حارة جدا كانت الاغذية اللطيفة يحترق فيها
ويفسد واما الغليظة الصلبة فتنهضم وان كانت باردة كانت الاغذية اللطيفة تنهضم فيها
ولا ينهضم الغليظ بل تارة يبقى فجا وذلك اذا لم يفعل فيها حرارة غريبة وتارة يفسد وذلك اذا فعلت فيها
الحرارة الغريبة ويفعل هو الاكثر اذ كل رطوبة قصرت الحرارة الغريزية عن التصرف فيها لا بد ان يتصرف
فيها الحرارة الغريبة وثانيها حال البلدان فان لها في الاغذية خواص يختلف بها الاغذية ولولا ذلك
لما كان اللبن [illegible] ما الوفاء وهذا مما لا يمكن الوصول اليه بالقياس فلا اعتماد

فيه على التجربة وثالثها حال الامزجة ويعني بذلك الامزجة الشخصية التي لا يقوى القياس على
تحقيق اختيار الاغذية بحسبها بل يغلب فيها التجربة فلذلك يكون بعض الابدان يتضرر بغذاء يدل
القياس على نفعه وبالعكس وينبغي ان يكون التدبير في هذا على الوجه الاحوط فاذا كان بدن
يتضرر بغذاء دل القياس على نفعه رجحنا التجربة واهملنا القياس اصلا واذا كان بدن يستمري غذاء دل
القياس على رداءته رجحنا القياس وتركنا ذلك الغذاء لجواز ان يكون استمراؤه لحالة حسبما يكون
تلك الحالة دائما وكل وقت تستعمل فيه ذلك الغذاء يحتمل ان يكون تلك الحالة قد زالت فيضر
ذلك الغذاء ويخفى ضرره الى ان يشتد بتكرار استعماله فيظهر ويولد امراضا وكذلك قد يرجح التجربة
في مقدار ما ينبغي ان يستعمل من الاغذية فان من الناس من لا يمكنه الاقتصار على القدر الذي يقتضيه
القياس ويهلك به بدنه بل يحتاج الى اضعاف ذلك فينبغي ايضا ان ترجح التجربة في حقه وكذلك
لو كان بعكس ذلك لانه اذا كان لا يقوى على استمراء ما يوجبه القياس فانا نحتاج نقلل الغذاء ونتبع
التجربة ورابعها السحنة فان من كان متخلخل البدن سهل التحلل وجب ان يغذا بالرطب السريع الانهضام
وذلك لانه لا يحتمل الجفاف بفرط التحلل الى ان يتم انهضام الصلب البطيء الهضم وايضا ليتدارك
الغذاء الرطب برطوبته فرط التحلل قوله على ان الابدان المتخلخلة اشد احتمالا للاطعمة الغليظة
والمختلفة وابعد من ان تضرها الاسباب الداخلة وذلك لقلة احتباس الفضلات فيها بسبب
كثرة ما يتحلل منها قوله واقبل للتضرر من الاسباب الخارجة وذلك لتفتح منافذها فيكون للوارد
من خارج مسلك متسع ومن كان بخلاف هذا البدن فحاله بعكس ذلك وخامسها المزاج ويعني بذلك المزاج
الذي يمكن الاطلاع على مقتضاه بالقياس فان صاحب المزاج الحار ينبغي ان يكون اغذيته باردة
وبالعكس وسادسها حال اخلاط البدن فان السوداوي يكون اغذيته قليلة التسخين كثيرة الترطيب
كما بيناه فيما سلف ومن كان في بدنه اخلاط ردية فقد ينبغي له الاستكثار من الاغذية المحمودة
ليغلب ما يتولد منها من الاخلاط الصالحة فيصلح تلك الاخلاط الفاسدة وخصوصا اذا كان
ذلك لا يحتمل الاستفراغ بسبب ضعفه فانه اذا فعل ذلك اما ان يصلح اخلاطه او يقوى فيحتمل
الاستفراغ وسابعها العادة فرب غذاء مألوف فيه مضرة ما هو اوفق من الفاضل الاخر الغير المألوف وذلك
لان الطبيعة اذا اعتادت حالة ما فربت عليها كان منها عنادا وتعبا فانه وان كان ضعيف البدن ونحيفا
يحتمل لذلك التعب الذي اعتاده ممن لم يعتده وان كان شابا قويا وثامنها التدبير المتقدم فان المستكثر
من اللحوم ينبغي ان يكثر من الفصد ويكون اغذيته قليلة الغذاء باردة فان كان مع ذلك يميل الى البرد
فينبغي له استعمال الاطريفلات والجوارشنات وما من شأنه تنقية المعدة والامعاء والكبد ولا زهد
يكثر فيها البلغم لكثرة مادة الغذاء وقصور الحرارة عن تحليلها وعن فعلها وينبغي ان يكون اغذيته هذا لطيفة سخنة
قليلة الغذاء وتاسعها اللذة فان الغذاء اللذيذ وان كان اخس قليلا ينبغي ان يختار على الكثرة ان
كان افضل وانما يكون كذلك اذا كان اللذيذ جيد الجوهر ايضا وكانت الاعضاء الرئيسة متضادة تسالم

اى لم يكن بينها مخالفة فى المزاج اكثر مما يوجبه الامر الطبيعى فان ذلك اللذيذ يكون اذا موافقا لجميع الاعضاء
الرئيسة لان الشئ انما يكون لذيذا بما فيه من الملائمة واما اذا تخالفت الاعضاء فكان مثلا بعضها شديد
الحرارة وبعضها شديد البرودة فان ذلك اللذيذ وان كان وافق احدها فقد يضر الاخر لذلك
لا يكون اللذيذ فى الاختيار **البحث الثالث عشر** فى عدد مراتب ما ينبغى ان يوكل قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه وان اوفق المراتب للاكل الشبع ان يأكل يوما وجبة ويوما مرتين قال الشارح لا يخلو المعدة من ان
يكون وافية بهضم كفاية البدن وان لم يحتج الى تفريق ذلك بحسب المعتاد او لا يكون كذلك فان كان الاول
يجب ان يكون الاكل الشبع فى كل يومين ثلث مرات ومعنى الاكل الشبع الذى يجيء بكل الشبع واما الذى
يوكل لاجل التفكه والتلذذ فذلك قد يكون فى اليوم مرارا كثيرة وانما يجب ان يكون الاكل الشبع اليومين
ثلث مرات لانه اذا اكل فى اليوم اول النهار بعد عن المعدة واخلى الامعاء فى اواخر النهار فاحتيج
الى اكل ثان فاذا اكل فى اخر النهار لم ينهض الشهوة فى اول النهار الا فى محتاج الى تاخير الغذاء الى
قريب من منتصف النهار وح اذا استعمل الغذاء فى ذلك الوقت لم ينهض الشهوة فى اخر النهار لان
الطعام لا يكون قد انحدر الانحدار الذى يوجب استحقاق الاكل فيحتاج ان يوخر الاكل الى اول النهار
الاخر ويعود الامر كما قلناه وهذا يجب الغالب من الناس وان كان الثانى اعنى ان لا تكون المعدة
غير وافية بهضم كفاية البدن من غير تفريق ذلك بحسب المعتاد وجب تفريقه ويكثر عدد استعماله وكون
كذلك اما ان يكون لضعفها فى نفسها او لفرط خلو البدن فيكون محتاجا الى الغذاء اكثر مما تفى به المعدة
المتوسطة القوة وذلك كما يكون للذين افرط بهم الاسهال المفرط ولامر اخر وذلك اما ان يكون حاصلا بسبب
البدن كما يكون بسبب السن فان المشايخ والاطفال لان تفريقه لهم اما المشايخ فلضعفهم واما
الاطفال فلحاجتهم الى النمو ولرطوبة ابدانهم فيكون التحلل منها كثيرا ولا يكون خاصا بذلك البدن
كما يكون بحسب اوقات السنة فان الصيف ينبغى ان يفرق فيه الغذاء دون الربيع وههنا اشكال وهو انه
لقائل ان يقول انكم ذكرتم فى بيان ضرورة الموت انه يلزم ان يكون التحلل فى سن الشباب بل فى سن
الشيخوخة اكثر مما هو فى سن الصبيان بل مما فى سن الاطفال وذلك لانكم قلتم ان المحلل يكون قد تم فعله
اقوى لان الرطوبات يكون نقصت فيكون فعل الفاعل فيها اقوى فكيف تقولون مع هذا ان التحلل فى
سن الصبى يكون اكثر والجواب انه لا منافاة بين الكلامين وذلك لان التحلل الذى يزداد بالامعان فى السن
هو التحلل الذى من الرطوبة الاصلية لان تلك هى التى يجب ان يتاثر المحلل عليها زمان عمر الانسان وذلك
هو الموجب للموت واما التحلل الذى هو فى سن الصبى اكثر فهو التحلل الذى من الرطوبات الغذائية ويرجع
العهد بالحدوث فيكون التحلل فى سن الصبى من الرطوبات الاصلية اقل ومن الرطوبة الاخرى اكثر وهو اى ف
الانسان بالعكس وح يندفع الشك والله ولى التوفيق فى تلك المعالى هذا الكتاب **البحث الرابع عشر** فى مضار تغيير
العادة فى مراتب الاكل قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ويجب ان يراعى العادة فى ذلك فان تغيرها شديد فان من
اعتاد مرتين فوجب ضعف ووهن قوته بل يجب ان كان به ضعف هضم ان يتناول مرتين ويقلل الاكل كل مرة

ومن اعتاد الوجبة فتغير عرض له ضعف وكسل واسترخاء فان لم يتفق على الغذاء ضعف نفسه
وان تغير لم يتبرد وعرض له جشاء حامض وخبث وغثيان ومرارة فم ولين بطن لا يرده على المعدة ما لم
بالغذاء وعرض ما يعرض لمن لم يجد هضم غذائه مما استعرفه من العوارض ومما يعرض لهم من وقوع
ووجع فى فم المعدة ولذع وبطن امعاء واحشاء معلقة بفم المعدة وانقباضها الى نفسها وتقلصها ويجد
بولا محترقا ويتبرز برازا محترقا وربما عرض لهم برد الاطراف بانصباب المرار الى المعدة وهذا فى مراد الاكثر
اكثر وكذلك فى مراعاة المعدة دون البدن ويفسد نومه ويكون شهيا قال الشارح قد استدل الشيخ على
وجوب مراعاة العادة فى عدد مرات الاكل بان ترك ذلك موجب للضرر وهذا انما يفيد الان فقط
دون اللزوم ونقول انما كان كذلك لان العادة اذا تغيرت فى عدد المرات فلا يخلو اما ان يكون ذلك
مع تغير مقدار ما كان يستعمل اولا او لا يكون كذلك فان كان الاول لم ذلك ضمن مقدار الغذاء او
بتكثيره وان كان الثانى لزم ان يكون مقدار المستعمل من الغذاء عند تغير العادة فى كل مرة اكثر مما كان
اما اقل ويلزم من ذلك فساد هضمه مثال ذلك من كان معتادا لان يغتذى فى اليوم مرتين فغير
ذلك بان جعله مرة واحدة فلا يخلو اما ان يكون قد جمع ما كان يستعمله فى المرتين من الغذا
حتى استعمله فى مرة واحدة او لا يكون كذلك فان كان الاول كان المقدار المستعمل فى هذه المرة
كثيرا جدا وذلك موجب لفساده وان كان الثانى نقص بقلة الغذاء عن المقدار الذى يحتاج
اليه البدن وكذلك من كان معتادا لان يغتذى فى اليوم مرة واحدة فجعله مرتين فان جعل
مقدار ما يستعمله فى كل مرة مثل مقدار ما كان يستعمل الغذاء مرة واحدة حتى صار يستعمله مرتين
فيكون ذا مقدار فى كل مرة نصف المقدار المستعمل فى التدبير الاول ويلزم ذلك ان يحترق
فى المعدة ويفسد لان الحرارة وافية بهضم ضعفه ولبينا الان المضار اللازمة لتغير العادة
فى عدد المرات **قوله** فان من اعتاد مرتين فوجب ضعف ووهن قوته اما ان كان استعمل فيها
المقدار الذى كان يستعمله فى وجبة واحدة من المرتين فضعفه ظاهر لانه يكون قد استعمل
من الغذاء نصف كفايته وان كان استعمل فيها المقدار الذى كان يستعمله فى مجموع المرتين
فبسبب ضعفه ان الغذاء يفسد فلا يصل الى اعضائه ما يمدها وانما يلزم ان يفسد غذاء
لانه يكون قد استعمل فى هذا الوجه ضعف ما يقوى عليه المعدة **قوله** بل يجب ان كان به
ضعف هضم ان يتناول مرتين ويقلل الاكل كل مرة هذا فيه تفصيل وذلك لان الهضم اذا
ضعف عن هضم ما كان يستعمل دالا فى مجموع المرتين فلا يخلو اما ان يكون قد بلغ به الضعف
الى حد لا يمكن معه الا هضم نصف ذلك المقدار فقط او الى حد يمكنه هضم ما هو اكثر من نصفه
او الى حد لا يقوى الا على ما هو اقل من نصفه فان كان الثانى وجب ان يكون تقريبا على الهضم اكثر
من نصف ذلك المقدار وههنا ظاهر انه لا يجوز ان يجعل فى مرة واحدة ولا لزم فى ذلك ان يكون
الوارد على المعدة فى حال الضعف الهضم اكثر من الوارد عليها فى حال القوة ولا شك ان ذلك يلزم

ان يفسد وان كان الثالث وهو ان يكون الضعف قد بلغ الحد لا يقوى على ما هو اقل من نصف
ذلك المقدار ففي هذه الصورة الاولى ان يستعمل ذلك مرة واحدة اذ لو استعمله في مرتين
لكان في كل مرة قليلا جدا لا يحتوي عليه المعدة وان كان الاول وهو ان يكون ضعف الهضم
الحد يقوى على هضم نصف ذلك المقدار فقط فههنا يحتمل ان يبقى ان استعماله في مرتين اولى
ليتولى المعدة عليه اكثر كالحال اذا عجز عن هضم ما له بدل فانه يقسمه مرتين او مرارا ليسهل حمله
ويحتمل ان يبقى ان استعماله مرة واحدة اولى لكون وايضا بتسكين الشهوة معا ان هضمه يتم في طول
الزمان واما اذا قسم مرتين لم يفسد ولا في واحدة منهما على المعدة ولا يفي بتسكين الشهوة واعلم انه اذا
علم من ذلك ان تحصل تقليله الى مراعاة المقدار الواجب في المرتين وعدم الالتفات الى الشهوة كان استعماله
في مرتين اولى لا واجبا ان يحصل في مرة واحدة قوله ومن اعتاد الوجبة فمتى عرض له ضعف وكسل
هذا انما يلزم اذا استعمل في المرتين اكثر من المقدار الذي كان يستعمله في الوجبة فانه ح يكون
المستعمل من الغذاء اكثر من الواجب فيفسد ويلزم حصول هذه الاعراض اما الضعف فلان
احدهما ان الغذاء القوي تحت ذلك لكثرته وثانيهما فقدان البدن الغذاء الصالح بسبب
فساد الوارد واما الكسل فليقل ذلك على القوى واما الاسترخاء والمراد به ليس الاسترخاء
الذي هو الفالج بل الفتور عن الحركات فبسبب ما قلناه في الكسل بهذه الاعراض انما يلزم بعد حصول
المرة الثانية واما قبل ذلك فلا يلزم هذه الاعراض الا ان يكون قد استعمل في تلك المرة اكثر من المقدار
الذي كان يستعمله في الوجبة او لانه استعمله قبل نشاط المعدة للغذاء وذلك باشتغالها على الزمان الذي
كان يستعمله فيها الوجبة هذا اذا كان المستعمل في المرتين اكثر من المقدار المستعمل في الوجبة اما لو كان
مساويا لذلك المقدار او اقل فانه لا يلزم حصول تلك الاعراض اللهم الا ان يكون بسبب كونه استعمل
الغذاء قبل الوقت وهذا يكون حصول تلك الاعراض عند المرة الاولى وفي المرة الثانية يكون في
الحقيقة قد اخر جزء من الغذاء عن عادته قوله فان وقف عن الغذاء ضعف بنيته وان تعشى يعرض له
جشا حامض صورة هذه المسئلة ان كان انسانا كان من عادته ان يتغدى فترك الغداء الى العشاء كما يفعله
الصائمون ولا شك ان هذا يلزمه حصول هذه الاعراض كما قال جالينوس ومن كان مراري الطبع ولبث من
غير ان يتغذى ولم يكن جرت له بذلك عادة انصب الى معدته مرار فنفرت معدته عن الطعام لسوء حالها
لان اكثرها على ذلك تثقل عليه وضعف نومه وكثر تقلبه وفسد طعامه ومتى كان مع ذلك صومه اطول كان
ثقل الغذاء عليه اشد واقول ان هذا الذي ترك الغذاء على غير عادة اما ان يكون من عادته ان ياكل مرة
واحدة وهي وقت الغذاء فاخر ذلك الى وقت العشاء او يكون من عادته ان ياكل مرتين مرة غداء ومرة
عشاء فاقتصر على العشاء فقط والاول يكون تضرره بذلك اكثر من الثاني لان الثاني يكون تضرره بما هو
نصف كفايته وكذلك الاول لانه يكون تضرره بتاخير جملة كفايته ولا شك ان التضرر بذلك يكون اكثر
ونقول من ترك غذاءه وكان معتادا للغذاء فانه لا ينهضم بنيته وذلك ظاهر فتاخير الاكل فان يغشي ثم

وذلك بسبب انصباب الرطوبات الى المعدة وخصوصا الصفراء وخصوصا ان كان ذلك
الانسان صفراويا وخصوصا ان كانت حرارته قريبة ح يصير ما ينصب الى المعدة صديدا يغير المعدة
عن الغذاء ويفسد ويعرض له جشا حامض لقصور الهضم بسبب سوء حال المعدة وهذا
في اكثر الناس وفي بعضهم يعرض له جشا حامض ودخاني لقصور الهضم لاحتراق الغذاء وذلك
اذا كان المزاج قوي الحرارة ويعرض له ايضا خبث نفس وغثيان وذلك لتضرر فم المعدة بالغذاء
الذي فسد وبالرطوبات التي انصبت الى المعدة قبل العشاء فانها يعرض لها عند الاكل ان تصعد
الى فم المعدة وسبب ذلك ان نزول الغذاء الى قعرها وايضا مرارة فم وذلك بسبب الصفراء
المنصبة وقت الخلو وتصعدها الى فم المعدة عند الاكل وانت تعلم ان هذا يكون في الصفراوي
اكثر وايضا يلين بطنه وسبب ذلك فساد الغذاء قوله لا يراد على المعدة ما لم يالفه وذلك لان هذا
الشخص لم يكن من عادته ان يتعشى فقد اورد على معدته ايضا ما لم يالفه وهو ترك الغذاء واعلم
ان ايراده على المعدة ما لم يالفه لم يوجب ذلك لذاته بل لما قلناه وانما علل الشيخ بذلك لان
كل امر فيه وجوب مراعاة العادة في المراتب والاحسن هو التعليل بما قلناه فان التعليل بالعلل القريبة
الفاعلة بالذات لا شك انه اولى قوله وعرض له ما يعرض لمن لم يجد هضم غذائه مما سنعرفه من
العوارض هذه العوارض هي مثل النفخ والقراقر والتململ في النوم وتشوشه وعدم الاستغراق
فيه وغير ذلك وكل ذلك لرداءة حال المعدة قوله ومما يعرض له جبن وجزع ووجع فم المعدة
ولذع بطن لان امعاءه واحشاءه معلقة بخلو المعدة وانقباضها الى نفسها وتقاصها ويتولد يوما
مجرفا ويبرز برازا ذا حرقة وربما عرض له برد الاطراف بانصباب المرار الى المعدة وهذا في مراري الامزجة
اكثر وكذلك في مراري المعدة دون البدن ليس المراد ان كل هذه الاعراض يعرض له بعد الاكل فان
ذلك محال لان المعدة ح يكون ممتلئة بل المراد ان ذلك يعرض له قبل العشاء وهو قبل الافطار من
الصوم اما الجبن فلقلة الدم بسبب عدم الغذاء والجبن لازم لقلة الدم ولذلك كل حيوان
قليل الدم فهو جبان ولذلك الحرباء شديد الجبن جدا لعدم الدم وكذلك الجزع واما وجع فم
المعدة ولذعه فلما ينصب اليه من الصفراء بسبب الخلو وهذا يكون في وقت الخلو ما دام ذلك ينصب واما
بعد الاكل فيكون لصعود ذلك المنصب الى اعلى المعدة واما قوله ان امعاءه معلقة فقد علله الشيخ
وهو ان المعدة اذا انقبضت بسبب الخلو حتى اجتمعت الى ذاتها لزم ذلك انجذاب الامعاء والاحشاء
كلها الى جهتها واما الحرقة لتولد البراز فظاهر لاحتداد المزاج بسبب فرط الجوع واما لم كان
انصباب الصفراء الى المعدة فيوجب برد الاطراف فلحركة الطبيعة الى المعدة محاماة عنها و
خصوصا وقد نقص الدم والروح بسبب الخواء قوله وتفسد نومه ويكون سببه لا هذا يصح ان يكون قبل
الاكل وبعده اما بعده فبسبب فساد الغذاء واما قبله فبسبب ما ينصب الى المعدة من الصفراء واعلم
ان من ترك العشاء وكانت عادته ان يتعشى يعرض له هذه الاعراض كلها الا ان الاعراض التي ذكرنا

انما لازمة المحرور يكون وتارك الغذاء في النهار ويكون فيه الاعراض الاخرى في الليل وتارك العشا
يكون بالعكس لان الاعراض الاشياء انما يعرض له اذا تغذى وانما ذكر الشيخ تارك الغذاء دون تارك
العشا لان غالب ترك الغذاء المعتاد هو بسبب الصوم الشرعي وهو ترك الغذاء في النهار ويعرض من
ذلك حكم تارك العشاء وفيه لجالينوس ان من اعتاد ان ياكل في اليوم مرتين اذا اكل مرة استرخا بدنه
وضعف وتبرع عن كل عمل يعرض له وجع في الفؤاد حتى يتوهم ان احشاءه معلقه ويبول بولا حادا ويرا
محرقا وربما اوجد في فيه مرارة وغثيان وتغور عيناه وصدغاه وتختلج ويبرد اطرافه وخاصة ان كان
مزاجه مرارا باردا واكثر من ترك من هولاء الغذاء لم يمكن ان ينتفع في عشاءه وان تعشى تعلب معدته عسر
نوم اقول اما غور العينين والصدغين فليبوسة المزاج بسبب عدم الغذاء وهذا عام في الاعضاء
كلها الا ان ظهوره في الصدغين والعينين اكثر واسرع بسبب انقبوهما للتحلل اكثر لاجل رطوبتهما
واما اختلاج الصدغين فربما بسبب شدة بعض الشرايين الذين هناك وسببه احداد المزاج
لاجل الجوع وانما جعل مرارة الفم والغثيان مما يعرضان نادرا بقوله وربما وذلك لانهما
انما يعرضان في اكثر الامر بعد الاكل وذلك لان ما ينحدر الى المعدة بسبب الجوع من الصفرا
وغيرها يكون في حال الجوع في قعر المعدة فلا يتاذى به فيهما فاذا اكل وترك الطعام الى اسفل
المعدة صعد الى اعلاها فعرض ذلك **البحث الخامس عشر** في حال الفرق المرارين لغيرهم في تقديم
الاغتذاء وزمانه مطلقا وبالنسبة الى الحمام والى الرياضة قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه و
الابدان التي تجمع في معدها مرار كثير يحتاجون الى تناول متفرق والى سرعة تغذ والى تقديمه قبل الاستحمام
واما غيرهم فيجب ان يرتاضوا ويستحموا ثم ياكلوا ولا تقدموا الاكل على الاستحمام ومن احتاج الى اكل
مقدم على الرياضة فليأكل من الخبز وحده قدرا ياخذ منه الهضم قبل شروعه في حركته وكما ان الحركة
قبل الطعام يجب ان لا تكون ضعيفة كذلك الحركة بعده يجب ان لا تكون الا رقيقة لينة ولا يصلح
للشهوة الفاسدة المائلة الى الحريف الحامض المجاوز للحد مثل التي تميل الى السكنجبين والخل
على السمك ويجب ان لا ياكل السمين من الناس كما يخرج من الحمام بل يصبر وينام نومة خفيفة والاصلح
لهم الوجه ولا ينبغي ان ينام على الطعام وهو طاف ولا يتحرز الحرز عن الحركة العنيفة على الطعام فتنفذه
قبل الهضم او ينزل بلا هضم ويفسد مزاجه بالخضخضة الشرح الابدان التي تجتمع المرار في معدها
اما ان يكون ذلك بحال البدن كله او بحال المعدة خاصة والكاين بحال البدن كله كما اذا كان
المزاج حارا جدا صفراويا والكاين بحال المعدة خاصة اما ان يكون ذلك لمزاج حار مختص بها
ولا يكون كذلك القسم الثاني اما ان يكون ذلك بسبب ضعفها فيقبل المواد ثم يبرعها واكثر ذلك يكون
هو الصفرا لاجل لطافتها لو كان كذلك وذلك كما اذا كان المجرى الذي الى الطحال ضيقا من المرارة متسعا
وخصوصا اذا كان المجرى الاخر الى الامعاء ضيقا ومن يكون كذلك يكثر اجتماع الصفرا في معدته
وان كان مزاجه بلغميا وجميع هولاء يحتاجون الى تناول متفرق اعني انهم يحتاجون الى كثير الاكلات

وذلك لئلا يخلو معدتهم فيكثر فيها المرار قوله والى ما يغذو بسرعة في بعض النسخ والى سرعة
بعد وهذه اصح ومعناها انهم يحتاجون الى الاسراع في الغذاء اي تقديمه من اول النهار ولا
يؤخر فيهم طلبا لقوة الشهوة وهذا عام في جميع مراري المعدة ثم يختلفون بعد ذلك فمن كان منهم
بعد ذلك مراري البدن كله احتاج الى ان يكون ذلك الغذاء مما يغذو سريعا لئلا يغلب
عليهم المرار بسبب تاخر وصول الغذاء الى اعضائهم ومن كان منهم ليس كذلك احتاج ان يكون
غذاؤه بطيء الغذاء ليطول بقاؤه في المعدة فلا يحتاج الى تكريره مرارا كثيرة فيعرض من ذلك امتلاء
وخصوصا ان كان اجتماع المرار في معدته بسبب قوة حرارتها فان هذا يجب ان يكون غذاؤه غليظا
صلبا او سلقه معرقا لان الاغذية اللطيفة في معدته ومن لم يكن كذلك بل كان بسبب كثرة المرار في معدته
اما ضعفها او سعة العروق والانفذ اليها احتاج ان يكون غذاؤه مقويا للمعدة ليمنع انصباب الصفرا
فيحتاج ان يكون غذاؤه عطرا وخصوصا ان كان ذلك بسبب الضعف قوله والى تقديمه قبل
الاستحمام وذلك لان الحمام من شانه تحريك الاخلاط وصب الصفرا الى المعدة فمن كان معدته
كثيرة المرار يكون معرضا لذلك اكثر فلذلك ينبغي ان لا يدخل الحمام على الريق وكذلك يجب عليهم
تقديم الغذاء على الرياضة واما غيرهم فيجب ان يرتاضوا ويستحموا ثم ياكلوا وذلك لتنهضم بينهم الغذاء
كما ينبغي اولا قوله ومن احتاج الى اكل مقدم على الرياضة فليأكل من الخبز وحده ليس المراد بذلك
انه لا يكون مع الخبز شيئا البتة فان ذلك يكون رديا اذ الخبز وحده يفسد في المعدة وايضا
اذا كان معه ما يقوي المعدة ويمنع انصباب المواد اليها كالورد وماء الرمان والزبيب
والزيتون المملوح ولا شك ان ذلك يكون اقل وافضل بل المراد بذلك انه لا يكون معه لحم وذلك
لئلا يكون تغذيته كثيرة فيكون مما ينجذب الى الاعضاء بسبب الرياضة قبل هضمه كثيرا والذين
يحتاجون الى ذلك اما ان يكون ذلك بسبب صفراوية معدهم كالذين تقدم ذكرهم او لا يكون كذلك
وذلك كمن يحتاج الى سفر في البرد او الى طول زمان الحركة بحيث لا يمكنه استعمال الغذاء في الوقت
المعتاد قوله قدرا ياخذ منه الهضم قبل شروعه في حركته معناه ان ذلك ينبغي ان يكون قليلا يبتدئ فيه الهضم
قبل الشروع في الرياضة حتى لا يكون استعماله للرياضة على غذاء لم ينهضم البتة فيكون ما ينفذ الى الاعضاء
نيا تام النجاجة قوله وكما ان الحركة قبل الطعام يجب ان لا تكون ضعيفة كذلك الحركة بعدها يجب
ان لا تكون الا رقيقة لينة وذلك لان التي قبل الطعام الغرض منها تحليل الفضول وانما يتم ذلك بكونها
غير ضعيفة والتي بعد الطعام الغرض منها تقبيل الطعام في المعدة ليسهل انهضامه وذلك يكفي فيه
الحركة الرقيقة اللينة واما القوية فقد يقوى على تنفيذ الطعام غير منهضم وقد يخضخض الطعام في
المعدة فيحصل ضد المقصود منها قوله ولا يصلح للشهوة الفاسدة المائلة الى الحريف الحامض المجاوز
للحد مثل التي تميل الى السكنجبين والخل على السمك وذلك لان هذه الشهوة في الغالب انما يكون لرطوبة
في المعدة غليظة فيطلب الطبيعة الاشياء الحريفة لتقطعها فلذلك يشتهي الاشياء الحامضة بعشا وانما

قلنا ان هذه الرطوبات يكون غليظة لانها لو كانت رقيقة لكان اشتهى الاشياء المالحة اكثر من
الحريفة واما نفرة من كان كذلك عن الاشياء الحلوة والدسمة فلزيادتهما في ترطيب المعدة وانما
كان اقوى يصلح لهذه الشهوة لاخراجه تلك الرطوبات وتنقية المعدة منها وانما ينبغي ان يكون ذلك
بالفلفل والسكنجبين ليقطع السكنجبين وتصعيد الفلفل الرطوبات الى فوق واما السمك فالمراد به السمك
المالح وذلك لما فيه من التلطيف والجلاء وينبغي ان يكون استعمال السكنجبين بالماء الفاتر ليعين
في التحليل واما ان الرطوبات ان كان قد طبخ فيها اصل السوس او بزر الكرفس فهو اولى وانما قوى له
لا ينبغي ان يكون فيه هؤلاء مثل البطيخ لئلا يزيد في رطوبة المعدة وقلتها قوله ويجب ان لا ياكل السمين
من الناس كما يخرج من الحمام بل يصبر وينام نوما خفيفة ينبغي للسمين ان يفعل ذلك لوجهين احدهما
لهزل وثانيهما ليجف معدته ويقوى شهوته فان الحمام يسيل ما فيها من الرطوبات فربما يضعف
شهوتها وهذا يكون في السمان اكثر اذ التجفيف يقل وجود الرطوبات في معدته واما كونه
ينبغي ان ينام نوما خفيفة فليستره بذلك قوته لئلا يضعف الحمام مع عدم الغذاء قوله والاصلح
لهم الرحة وذلك لوجهين احدهما المستعمل في الرحة في الغالب الامر يكون اقل من المستعمل
في مرتين فيقل ما يرد الى البدن من الغذاء فيجف وثانيهما انه يكمل هضم الوارد فيقل البلغم الذي
هو في السمان كثيرة وخارج عن الطبيعي قوله ولا ينبغي ان ينام على الطعام وهو طات هذا عام في
جميع الابدان وقد بينا السبب في ذلك وهو لئلا يكثر البخار ويفسد الغذاء قوله ويحترز كل
التحرز من الحركة العنيفة على الطعام فيفسد قبل الهضم وينزلق بلا هضم او يفسد من اجله بالخضخضة
هذا ايضا عام في الابدان كلها ويريد بالنفوذ قبل الهضم النفوذ الى الاعضاء ويريد بالانزلاق
الانزلاق عن المعدة والامعاء بحيث يخرج من غير ان يصل منه شيء الى البدن ويريد بفساد
مزاجه فساد مزاجه بالماء المشروب قوله ما يخضخضه يريد بسبب خضخضته وكل واحد من هذه
لا محذور ردي اما نفوذه الى الاعضاء غير منهضم فان ذلك يوجب ثقل البدن والكسل والسدد وربما
اولد الحميات واما انزلاقه وخروجه من غير ان يناله البدن منه الغذاء فلا خفاء برداءته اذ لا
يمكن استعمال الغذاء في ذلك الوقت بل يحتاج الى الصبر الى ان يصلح حال المعدة ويلزم ذلك طول
انقطاع الغذاء عن البدن واما فساد مزاجه بسبب الخضخضة فلما يلزمه ذلك من فساد الهضم وانما
كان احد هذه الثلاثة لازما عن الحركة العنيفة على الطعام لانه اما ان يندفع عن المعدة قبل التمام
او لا يندفع عنها فان كان الثاني لزم ذلك فساد مزاجه بالخضخضة وان كان الاول فاما ان ينفذ منه
شيء الى الاعضاء بعد اندفاعه عن المعدة او لا ينفذ فان نفذ منه شيء الى الاعضاء فالتقدير انه نزل
من المعدة كان قبل الوقت فلزم ان يكون ذلك النافذ اليها غير منهضم وان لم ينفذ منه شيء الى الاعضاء
خرج من الامعاء من غير ان ينال البدن منه شيئا وذلك هو المراد بالانزلاق البحث السادس عشر
في بيان انه ينبغي ان يكون شرب الماء بعد الطعام قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ولا شرب عليه ماء

كثيرا يغرق فيه بينه وبين جرم المعدة وتطفيه بل يتربص بالشرب الى حين نزوله عن اعالي المعدة
ويندفع عليه عفنة اعلى البطن فان احوج العطش فليمتص شيئا يسيرا من الماء البارد مصا
كلما كان ابرد انقع اليسير منه اكثر وهذا الغذاء يخبط المعدة ويعمها وبالجملة ان يشرب على الطعام
بعد الفراغ منه لا في خلاله مقدار ما ينتفع به الطعام جائز للمصابرة على العطش والنهي عليه مانع
للمبرودين المرطوبين صار المحرورين المرورين الشرح الوقت الذي ينبغي ان يشرب فيه يختلف
باختلاف الطعام وباختلاف الامزجة اما باختلاف الطعام فما كان رطبا كثير المائية كالامراق
والفواكه الرطبة فهذا مما لا حاجة بعده الى شرب البتة وخصوصا ما كان من الفواكه مع
كثرة مائيته سريع الذوبان الى المائية كالتمر او ما كان مع ذلك يبخ فالشرب عليه كالخيار
اللهم الا ان يكون المزاج حارا جدا محرقا للاغذية فحينئذ قد يجوز الشرب بعد هذه لتعديل مزاج المعدة
وما كان من الاغذية يابسا جافا كالقلايا والاشربة فهذه لا يمكن ترك الشرب بعدها لئلا يتدخن
ولا يجود طبخها واما باختلاف الامزجة فمن كان مراري المزاج حار المعدة جدا كان الاولى به الكثير
من الماء في خلال الطعام حتى يكون من الابدان من اذا لم يشرب الماء في خلال غذائه ولو كان الغذاء
رطبا يحترق الغذاء في معدته ويفسد فهؤلاء لا يجوز ان يمنعهم من الماء ومن كان بارد المعدة
كثير البلغم فامره بالعكس حتى يكون منهم من اذا شرب الماء على الطعام ولو بعد مدة طويلة ضعف
هضمه او بطل او فسد فهؤلاء ظاهر ان منعهم من الشرب على الطعام واجب قوله ولا يشرب
ماء كثيرا يغرق فيه بينه وبين جرم المعدة وتطفيه المنهي عنه هاهنا هو شرب الماء الكثير الذي
يفعل ذلك واما الشرب اليسير الذي يعين في طبخ الغذاء فليس بمنهي عنه وانما كان الشرب الكثير
يفعل ذلك لان الماء لرقته ينفذ في الخلل الذي بين المعدة وبين الطعام واذا كثر ذلك الماء رفع
الغذاء وانتقل لقطعا في المعدة وانما يكون كذلك اذا لم يكن ذلك الغذاء ارضيا ثقيلا اذ الثقيل
الارضي يرسب في الماء وان كثر فلا يقوى الماء على اقلاله وايضا انما يكون كذلك اذا لم يكن المزاج حارا
حارا بحيث يحلل بعد الماء المشروب ويخلط باقيه بالطعام فلا يكثر في المعدة حتى يوجب ذلك قوله
بل يتربص بالشرب الى حين نزوله عن المعدة ويندفع اعليه عفنة الاعالي اما ان الشرب حينئذ لا
يرقى الغذاء فيعين في سرعة نزوله واما انه ينبغي ان لا يشرب الى ذلك الوقت فهذا انما يكون حيث يحتاج
بارد جدا او الغذاء رطبا جدا واما اذا لم يكن كذلك فان تاخير الشرب الى ذلك الوقت مما يفسد الهضم
واما الاستدلال على ذلك بخفة الاعالي فليعلم ان احساس ذلك انما يكون بعد انحدار اكثر الغذاء
قوله فان احوج العطش فليمص شيئا يسيرا بسبب فرط حرارة المري والحلق او يبوستهما فان امتصاص الماء
اكثر تسكينا للعطش لدوام مروره عليهما وكذلك ان كان لفرط حرارة القلب وبجفاف الرية
وقصبتها فان من ذلك الماء يكون اكثر واما ان كان ذلك العطش لفرط حرارة المعدة كان تسكين
شرب الماء حاله اكثر لان الطفاء لتلك الحرارة يكون اكثر بسبب كون حرارة المعدة تقوى على تقاوم برد

مابردا ليها قليلا قليلا ويحفه ولا يقوى على ذلك اذا ورد دفعه واما ان ذلك الماء ينبغي ان يكون باردا
فقد ذكر الشيخ له علتين احديهما ان البارد يقمع القدر الكبير منه عن كثيره وثانيهما ان ذلك يشد
المعدة ويجمعها وذلك لاجل تكاثفها واقول وبعدها ايضا ان المعدة عند طبخ الغذاء يكون
حارة جدا بسبب حرارة الغذاء المنطبخ والماء البارد يردها الى الاعتدال بل يعدل الاعضاء كلها
فانا بينا قبل هذا ان منزلة الماء للاعضاء كمنزلة الهواء للارواح واقول ايضا ان العطش قد يكون
بسبب حرارة القلب وهذا يكون تسكينه بالهواء البارد اكثر من الماء البارد وقد يكون بسبب حرارة
المعدة وهذا يكون بالعكس لكن تسكين الماء البارد لعطش القلب اكثر واسرع من تسكين الهواء البارد
لعطش المعدة بكثير وذلك لان المعدة اذا بردت بالماء البارد بردت القلب بالمجاورة واما
القلب فليس يبلغ برده بالهواء البارد الى ان يكون ساويا لكيفية المعدة وان كانت شديدة
الحرارة جدا ولا يكون له قوة تبريدها تابر بعيده به بل قد يكون تسكين الشرب انصاصا لحرارة القلب
اكثر من تسكينه لحرارة المعدة لان ذلك انما يصل الى المعدة قليلا قليلا فيقوى حرارتها على تقاومه
برده **البحث الرابع عشر** في اختلاف الابدان في الانتفاع والتضرر بالجوع قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه وكذلك الصبر على الجوع ويعرض للمبرودين من الصبر على الجوع ان ينصب المرار الى معدهم فاذا
تناولوا الشي فسد طعامهم فيعرض لهم من النوم واليقظة ما ذكرناه مما يعرض لمن فسد طعامه ويعرض
ايضا ان يفسد شهوة الطعام فيحتاجون ان يشربوا ما يحدر ذلك ويلين الطبع بما هو خفيف غير
معفن مثل الخاص او شيء يسير من الشيرخشت فاذا عاودت الشهوة اكل على ان مرطوبي الابدان الا ان
يكونوا مملوين من رطوبة غير التي من جوهر اعضائهم اذ كانت جيدة موافقة قابلة لان يحيلها
الطبيعة الى الغذاء التام بالفعل الشرح قد علمت مما سلف ان اقسام الامزجة تسعة اربعة
منها مفردة هي الحار والبارد والرطب واليابس واربعة مركبة هي الحار الرطب والحار اليابس
والبارد الرطب والبارد اليابس فكذلك يكون اقسام الابدان بحسبها والبدن الرطب اما ان
يكون رطوبته رطوبة غريزية كابدان الاطفال او غريبة كابدان المشايخ ثم هولاء على قسمين لان
تلك الرطوبات الغريبة اما ان يكون صالحة لان يحيلها الحرارة الغريزية حتى يصير صالحة للتغذية او لا
يكون كذلك فهذه اصناف الابدان بحسب الامزجة ولكل واحد منها قسم يتعلق بالتضرر بالجوع و
الانتفاع به حكم يخصه والابدان الحارة كلها يضرها الجوع وذلك لان حرارتها اولا يشتعل بسبب
نقصان الرطوبة ثم اذا طال الجوع انطفت حرارتها او لا يشتعل بسبب نقصان الرطوبة ثم اذا طال
الجوع انطفت حرارتها بسبب فرط نقصان الرطوبة المدة فاذن الابدان الحارة في التضرر بذلك
على مراتب فما كان منها رطبا رطوبة غريزية كابدان الاطفال كان تضررهم بالجوع اكثر لما يوجب ذلك
من فرط تحلل ابدانهم وذلك لشدة قبولها التحلل بسبب رطوبتها وخصوصا مع الحرارة المحللة و
بعدها والذي في شدة التضرر بذلك اليابسة الابدان اما شدة تضررهم بذلك فظاهر لما يلزم ذلك

من افراط

من افراط اليبوسة ولان المرار يكون فيها لياصبهم واما كون تضررهم بذلك اقل من المرطوبين بالرطوبة
الغريزية فلان ابدانهم وان كانت تتحلل لانه اعسر تحللا بسبب صلابتها ولذلك كان الشبان احمل
للصوم من الاطفال ثم بعد هؤلاء المعتدلون في الرطوبة واليبوسة اما تضررهم بذلك فظاهر واما
انه يكون اقل من اليابسي الابدان فلوجهين احدهما ان رطوبتهم يكون متوسطه فلا يكون تضررهم
بما ينقص منها بسبب الجوع كتضرر اليابسين ومع ذلك فليست ابدانهم منها التحلل جدا كما في المرطوبين
وثانيهما ان هؤلاء لا يكون حرارتهم قوية ضرورة انها لو كانت قوية لم يكونوا معتدلين في الرطوبة و
اليبوسة بل كانت اليبوسة تغلب عليهم لما قلناه في كلامنا في المزاج ثم بعد هؤلاء المرطوبين بالرطوبة
الغريزية التي ليست صالحة للاستحالة الى الغذائية اما تضررهم بذلك فلاجل احداث الحرارة و
اما ان ذلك التضرر يكون اقل من تضرر الابدان المتقدمة فلان رطوباتهم الاصلية ليست بشديدة
القبول للتحلل ولا كانوا مرطوبين رطوبة غريزية واذا كانوا كذلك فاكثر ما يتحلل من ابدانهم بسبب
الجوع هو من الرطوبات الغريبة وذلك في الحقيقة موجب لتعديل مزاجهم في الرطوبة واليبوسة
ثم بعد هؤلاء المرطوبون بالرطوبة الغريزية القابلة للاستحالة الى التغذية فان تضرر هؤلاء بالجوع
يكون اقل من جميع الابدان الحارة لان الجوع يحوج طبيعتهم الى احالة تلك الرطوبات الى الغذائية
فيتعدل بذلك رطوبتهم مع ان رطوباتهم الغريزية لا ينتقص نقصانا يعتد به وذلك بسبب تحصل
بهاضم التغذية بتلك الرطوبات واما الابدان الباردة فتضررها بالجوع قليل لانه لما يجد
من الحرارة ما يعدل حرارتهم ثم يختلف مزاجهم في ذلك كما قلنا في الابدان الحارة قال ويعرض للمبرودين
من الصبر على الجوع ان ينصب المرار الى معدهم بسبب ذلك تعلقه المرار عليهم فيكون انصبابه الى
المعدة اكثر من غيرهم لكثرة وجود المادة وخصوصا مع طاعتها للانجذاب بسبب لطافتها ولان
معدها ولا يكون حارة قوية الجذب وايضا يتولد المرار في معدهم اكثر ولم يذكر الشيخ هذا
لظهوره قال فاذا تناولوا شيئا فسد طعامهم فيعرض لهم من النوم واليقظة ما ذكرناه مما يعرض
لمن فسد طعامه ويعرض ايضا ان يفسد شهوة الطعام ش بسبب فساد ذلك الهضم والشهوة
ان الصفراء يتجلب في المعدة الى مشابهة الصديد لقوة حرارة المعدة وقبول الصفراء
لذلك ولا شك ان ذلك اذا خالط الطعام افسده واما افساده للشهوة فظاهر لكراهة الطبيعة
للصفراء ولو كانت على طبيعتها فكيف اذا صارت صديدا وبسبب كراهة الطبيعة للصفراء مراداتها
لما فيه للغذائية والمحبوة ايضا ولذلك يكثر ما يتولد في المرحوان واما العوارض التي تعرض لهم
في النوم فكما قلنا ويعسر الاستغراق في النوم واما العوارض التي يعرض في اليقظة فكما قال الشيخ
من الغثيان والجشا الحامض والدخاني قال فيحتاجون ان يشربوا ما يحدر ذلك اما وجوب اخراج
سو هذا الطعام فظاهر وذلك لفساده واما ان ذلك يكون بادان لان الغني مع كون الصفراء
سهلة الاجابة للقيء فذلك لوجهين احدهما ان قعر المعدة يكون قد تضرر بانصباب تلك الصفراء

وذلك مانع من القوى لئلا يزداد تضرره بورود المادة مرة اخرى وخصوصا بعد احداثها وتحللها
صديدا وثانيهما ان الامعاء والكبد والبدن كله يكون بعد الجوع المفرط شديد الجذب للغذاء
وذلك مانع من القى وهذا انما يكون اذا لم يكن من تلك المادة ميل الى فوق واما لو عرض لذلك الغثيان
طفو وكثر الخفقان والعسر فلا اشكال انه ح يكون القى افضل اذا لم يكن فم المعدة شديدا لنا لوجها
قوله وبلين الطبيعة بما هو خفيف غير مغص اي غير مسهل فان الفرق بين المسهل والملين ان الملين يخرج
ما في الامعاء وحواليها فقط واما المسهل فهو الذي يخرج ما في العروق وربما كان بعض المسهلات مرطب
بجميع الاشياء المسهلة بالعصر كالهليلج وانما لا يجوز استعمال المسهل هنا لوجهين احدهما ان العروق
لما يجذب اليها ح من الغذاء وذلك فساده ومخالطته للرطوبات الصديدية وثانيهما ان العروق
يكون ح حارة بسبب قرب الجوع المتقدم قوله مثل الاجاص وشئ يسير من الشيرخشت اما الاجاص
فلا خفاء بكونه ملينا واما الشيرخشت فانه وان كان ملينا ومسهلا لان الاسهال انما يكون بالاكثر
بقوة اخرى فاذا كان ذلك يسيرا لم يقو على الاسهال فلذلك قال وشئ يسير من الشيرخشت قوله وانما
حاولت الشهوة اكل وذلك لان الشهوة انما يقوى اذا القيت المعدة من ذلك وح لا يبقى عن الغذاء
مانع فيجب ان يستعمل لفرط احتياج البدن بسبب تقدم الجوع وكذلك فساد الغذاء الحاصل
عن كثرته فانه ح لا يجوز استعمال الغذاء عنه اقل ما يقوى الشهوة بل انما ينبغي ان يدافع بذلك
قليلا لينهضم ما يوجد من الغذاء الى العروق البحث الثامن عشر في ذكر اشياء يحدث السدد
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والشراب على الطعام من اضر الاشياء لانه سريع الهضم والنفوذ فينفذ
الطعام ولم ينهضم فيورث السدد والعفونة والحلاوات تسرع الى ايراث السدد بجذب الطبيعة
اياها قبل الهضم والسدد يوقع في امراض كثيرة منها الاستسقاء وغلظ الهواء والماء ولاسيما في الصيف
مما يفسد الطعام فلا باس ان يشرب عليه قدح ممزوج او ماء حار طبخ فيه عود ومصطكى الشرح
محدثات السدد كثيرة وقد ذكر الشيخ منها هنا شيئين احدهما الشراب على الاكل وثانيهما الحلاوات
والسدة الحاصلة عن الشرب على الاكل لا يكون من الشراب بل من الاكل المشروب عليه واما
السدة الحاصلة من الحلاوات فيكون من نفس تلك الحلاوات وانما كان الشرب على الاكل يسدد
لان الشراب بطبيعته سريع النفوذ فلا يتاخر نفوذه الى حين انهضام الطعام بل ينفذ قبل ذلك
ولا بد وان يخالطه شئ من الطعام لانطباخهما في المعدة ويكون ذلك الطعام غير منهضم فيسد لغلظه
لانه يكون بعد لم يصغر اجزاؤه بهضم المعدة قوله لانه سريع الهضم والنفوذ انما احتاج الى بيان
كونه سريع الهضم لامرين احدهما بيان انه يدفع ح لا بجوهره بل بما يخالطه من الغذاء لانه انما
يسدد بجوهره اذا كان فجا لم ينهضم وههنا ليس كذلك لان الشراب سريع الهضم وثانيهما كيفية على
مضرة اخرى لاستعمال الشراب على الاكل فان لم ينفذ وذلك لانه اذا كان سريع الهضم فانه ينهضم
ولم ينفذ فيفسد وافسد الغذاء فلذلك اذا انهضم الشراب المستعمل على الاكل فاما ان ينفذ فلا

ذلك حصول السدد او لا ينفذ لها نوفي الغذاء وغيره فيلزم ذلك فساده وفساد الغذاء وانما
ايجاب الحلاوات للسدد فلجذب الاعضاء لها قبل الوقت لمحبتها للحلو لكثرة تغذيته فينفذ
قبل تمام انهضامها فيعلم من هذا ان النفوذ بسرعة قد يكون لذات الشئ لنا فذكما يكون في الشراب
وقد يكون بالقسر كما يكون في الحلاوات ويعلم من هذا ان الحلو المستعمل بعد الطعام يكون
شديد اكثر لانه يسدح بذاته وبما يتقدمه من الطعام قبل انهضامه وايضا اذا كان الشراب
حلوا كان مسددا بسبب حلاوته وان لم يكن استعماله على الطعام فاذا استعمل على الطعام كان
نفوذ هذه اكثر ونقول من الاشربة الدوائية ما يجب استعماله على الطعام وذلك كجميع الاشربة
المراد منها تقوية فم المعدة لانها اذا استعملت على الريق انجذبت الى سافل المعدة فلا
يكون ملاقية لفمها وكذلك الادوية المراد منها منع البخار المتصعد الى الراس وما
اشبه ذلك ومن الاشربة ما يجب ان يكون استعمالها قبل الطعام كالاشربة التي يراد منها
تعديل مزاج البدن او تفتيح السدد او تليين الطبيعة الا افضل فيها ان يكون بعد الطعام
لبطول بقاها في المعدة قوله والسدد يوقع في امراض كثيرة منها الاستسقاء انما يوقع من
السدد في الاستسقاء ما يكون منها في الكبد وذلك ان فساد ما يحدث بسببها المزاج الكبد واما السدد
الكائنة في الاوردة البعيدة عن الكبد فايجابها الاستسقاء بعيد قوله وغلظ الهواء والماء
ولاسيما في الصيف مما يفسد الطعام اما غلظ الماء فظاهر لبطوء نفوذه عن المعدة ولما
يخالطه من الارضية الفاسدة واما غلظ الهواء فلما يخالطه ايضا من الارضية والرطوبات الرديئة
ولما يلزمه ذلك من ضعف القوى بسبب ما يلزمه من غلظ الروح وانما كان ذلك في الصيف
اولى لضعف الهضم فيه قوله فلا باس ان يشرب عليه قدح ممزوج او ماء حار طبخ فيه عود و
مصطكى العرض هنا افادة التلطيف وقد جرت العادة بان يقال لا باس كذا اذا كان لذلك
الشئ نفع ولكنه قليل وانما ينبغي ان يكون ذلك الشراب ممزوجا وان كان الصرف اكثر تلطيفا و
ذلك لئلا يفرط في التسخين البحث التاسع عشر في بيان ما يعرض لمحرور الاحشاء عند استعمال الغذاء
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومن كانت احشاؤه حارة قوية فاذا تناول طعاما غليظا
لكثيرا ما يعرض ان يصير طعامه دباحا مسددة للمعدة ونواحيها والعلة المرامية من ذلك
الشرح قد ذكرنا اولا من كان بارد المعدة عجزت معدته عن هضم الغذاء الغليظ وهضمت
اللطيف ومن كان حار المعدة كان بالعكس وهذا انما يكون كذلك اذا كان سوء المزاج
الحار والبارد ولم يبلغ مفرطا جدا واما اذا كان مفرطا فان كان افراطه في البرد لم يكن هضم
البتة لا في اللطيف ولا في الغليظ ضرورة ان الهضم طبخ ما وكل طبخ فانما يكون بحرارة
وان كان افراطه في الحرارة فلا يخلو اما ان يكون الاحشاء مع ذلك قوية او لا يكون فان لم يكن
قوية فقد يكون الهضم ضعيفا وقد يكون باطلا ضرورة ان سوء المزاج قد اضعف القوة

وان كان ثنا لا اجتماع ذلك قريبة فهو الذي تكلم فيه الآن ولا شك ان هذا يلزمه تشوش الهضم وذلك بان يكون الغذاء اللطيف يحترق والغليظ يبقى نيا وكذلك اذا لم يكن ذلك المزاج للمعدة بل لبعض الاحشاء الاخر كالكبد وانما لم يذكر الشيخ ما يكون من ذلك في المعدة لانه معلوم ولان العضو المجاور اذا كان سوء مزاجه يفعل ذلك فالعضو الهاضم نفسه بطريق الاولى لكن يفارق ما يكون من ذلك لفرط حرارة الكبد لما يكون لقوة حرارة المعدة بان الكائن لفرط حرارة الكبد لا يكون العطش معه على قدر قوة الحرارة ولا كذلك الكائن عن فرط حرارة المعدة وايضا الكائن عن فرط حرارة الكبد قد يعرض معه لغرض برد المعدة كالجشاء الحامض وكثرة البلغم فيها حتى يخرج منه بالقي وغيره شيء كثير ولا كذلك ما يكون عن فرط حرارة المعدة قوله ومن كانت احشاه حارة قوية فاذا تناول طعاما غليظا فكثيرا ما يعرض ان يصير طعامه رياحا ممددة للمعدة ونواحيها هذا انما يكون اذا كانت هذه الحرارة في الكبد فان حرارة الطعام او الامعاء والمثانة لا يتصور ان يبلغ الى ذلك الحد واما الكلى فانها وان امكن ان يفعل حرارتها ذلك ولكن انما يفعل ذلك اذا وصل الغذاء الى الامعاء فلا يحدث رياح تمدد المعدة بل الامعاء ولذلك يعتري هؤلاء القولنج كثيرا اعني اصحاب حرارة الكلى وليس مراد الشيخ بذلك ان الغذاء الغليظ يصير منه الرياح واللطيف ينهضم فان ذلك لا يتصور فان الحرارة انما تولد عنه الرياح على سبيل التدخين ولا شك ان الحرارة اذا كانت يدخن الغذاء الغليظ واللطيف يحترق بالكلية فلذلك في مثل هذه الحالة ينبغي ان يستعمل الغذاء الغليظ وان كان يتولد عنه الرياح قوله والعلل المراقية من ذلك هذه العلة ضرب من الماليخوليا يعرض معها لرب المراق نفخ وغير ذلك مما سنفصل الكلام فيه عند كلامنا في شرح الكتاب الثالث وقد ذكر الشيخ هناك لها اسبابا غير هذه والمذكور ههنا انتهى وذلك لان الكبد اذا كانت مفرطة الحرارة دخنت الاخلاط حين كونها في المعدة فتولدت منها الرياح والنفخ واذا وصل الغذاء الى الكبد نفذ اليها وهو متدخن مستعد للاحتراق وصادف كبدا حارة فيحترق ويصير سوداء احتراقية ويندفع الى الطحال ومنه الى المعدة مع بعض الفم الحامض لعفنها ويلزم ذلك فساد الهضم وضعفه فيتولد في المعدة البلغم وبكثرة الابخرة ويحدث اشياء اخر سنفصل الكلام فيها في شرحنا الكتاب الثالث ان شاء الله

البحث العشرون في بيان الحالة التي يجب فيها تقديم الغذاء الغليظ على اللطيف قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وحال المعدة اذا تناول لطيفا اشتملت عليه معدته فان تناول بعده غليظا نفرت عنه المعدة ولم ينهضم فيفسد اللهم الا ان يجعل بينهما مهلة فان تناول بعده ولا بد ان يقدم في مثل هذه الحالة الغليظ قليلا قليلا وان المعدة مع لا يجبر على اللطيف لشرح الجوع اما ان يكون بالقدر الذي ينبغي او لا يكون كذلك فان كان الاول فلا حاجة الى تناول طعامين مختلفين باللطافة والغلظ على قد تفاوت اعالي المعدة واسافلها في قوة الهضم كما بيناه اولا وان كان الثاني

فلا يخلو اما ان يكون الجوع اقل مما ينبغي او اكثر فان كان اقل فينبغي ان لا يوكل البتة ضرورة ان الرجل انما ينبغي ان يكون اذا كان الجوع كما ينبغي وان كان اكثر فلا يخلو اما ان يكون قد عرض بسببه انصباب مرار الى المعدة او لا يكون كذلك فان كان الاول وجب ان لا يوكل حتى يعالج ما انصب الى المعدة من ذلك المرار لا بعرض ما ذكرنا معروضه للصيام الذين يغلب عليهم المرة اذا افطروا وان كان الثاني فهو الذي نتكلم فيه الان ونقول ان كان جوعه اكثر مما ينبغي ولم يعرض له انصباب المرار الى المعدة فهذا هو المراد بقول الشيخ وحال المعدة اي حالها عند الغذاء او المراد فهذا اذا اضطر الى استعمال غذائين مختلفين باللطافة والغلظ وجب عليه تقديم الغليظ وانما كان كذلك لان هذا اذا قدم اللطيف فلا يخلو ذلك اللطيف اما ان يكون من الاغذية السريعة الفساد او لا يكون كذلك فان كان الاول فسد في معدته لما بيناه اولا وانما لم يذكر الشيخ هذا القسم لانه علم مما تقدم وان كان الثاني اشتملت عليه معدته اشتمالا تاما لانها تحصل منه على التغذي بسهولة ثم اذا تناول بعده الغليظ وجب ان تنفر منه معدته ولا ينهضم لان حصول الغذاء منه انما يكون بعد مدة طويلة فلذلك يكون استعمالها اللطيف اولى واستعمالها به اكثر ولا شك ان ذلك موجب لفساد الغليظ واما اذا قدم الغليظ فان المعدة تشتمل عليه ايضا بسبب اضطرارها الى الغذاء واذا ورد بعده ذلك اللطيف لم تنفر من واحد منهما اما من اللطيف فلان التغذية تحصل منه بسرعة واما من الغليظ فلانه قد ابتدأ هضمها اياه فصار كاللطيف في سرعة حصول التغذي منه وخصوصا ووضعه في قعر المعدة حيث الهضم اقوى ولا كذلك اذا كان ورود بعده اللطيف لانه يكون لم ينفعل بعد ويكون في اعلى المعدة واللطيف في اسفلها وقد انفعل عن المعدة فيكون حصول التغذي به اسرع وذلك مما يوجب للمعدة التخري به واهمال الغليظ فيفسد قوله اللهم الا ان يجعل بينهما مهلة وذلك لانه اذا جعل بين استعمال اللطيف والغليظ مهلة كانت المعدة قد تغذت باللطيف تغذية لا يحتاج معها الى الاعراض عن الغليظ حتى يوفر فعلها على اللطيف وح لا يكون لها نفور عن الغليظ والاولى ان يقدم في مثل هذه الحالة الغليظ قليلا قليلا اشار الى هذا التفصيل وهو انه لا يخلو اما ان يكون التفاوت بين اللطيف والغليظ يسيرا او لا يكون كذلك فان كان الاول وجب تقديم الغليظ طلبا لما قلنا وان كان الثاني لم يجز الجمع بينهما وذلك لانه اما ان يقدم مع اللطيف او الغليظ فان قدم اللطيف فسد الغليظ لما تقدم وان قدم الغليظ هضم اللطيف ولا يجد سبيلا الى الخروج فيفسد وانما لا يعرض ذلك اذا كان التفاوت بينهما قليلا لان ذلك التفاوت يقابله تقدم الغليظ بالزمان فيكون ورود اللطيف وقد اخذ الغليظ في الهضم وخصوصا وهو في قعر المعدة وذلك يلزمه ان يتشابه هضمهما قوله اثر لو جعل بين استعمال الغليظ جدا وبين اللطيف مهلة بحيث ينهضم الغليظ فيها هضما يسيرا بحيث اذا ورد اللطيف لم يهضمها معا جاز استعمالهما وتقديم الغليظ فالحاصل انه بما جعل بينهما مهلة جاز استعمالهما وتقديم انما كان وفي بعض النسخ والاولى

تقدم في مثل هذه الحالة الغليظ قليلا قليلا وهذه النسخة لا يوجد لها **البحث الحادي والعشرون**
في تدارك فساد الغذاء قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه واذا افرط الاكل في الممتلي وحصل شيئا في
معدته حركة او شوصة سرب فليبادر الى القيء فانه نافع وتعدد القيء ثم يشرب ماء الحار قليلا قليلا
فانه يحذر الامتلاء ويجلب النعاس فليلق نفسه وينام كثيرا فان لم يغن ذلك ولم يتيسر تاملنا فان
كثير الطبيعة الموميا الدفع فيها او نعت والا اعانها بما يطلق برفق اما المحرور فمثل الاطريفل
والحلو من المسهل او مخلوطة بشيء من نقيع صبرا واما المبرودين فمثل الكمونية والشهريارا والتريكي
ولان يملأ البدن من الشراب خير من ان يملأ من الطعام ومما هو جيد ان تتناول من الصبر مع
هذا الطعام قدر ثلث حمصات ويوخذ نصف درهم صبر سقوطري ونصف درهم من ملح الاكل
ودانق انجرة ومما هو خفيف حمصتان او ثلث من ملح البطرون وربما حصل معه مثله او اقل
منه من البورق ومما هو محمود جدا شيء من الافتيمون مع شراب وان لم يحتمل شيء من ذلك
نام نوما طويلا وهجر الغذاء يوما او اثنين فان نفعا محمود كمحمود لطف الغذاء فان لم يثمر هذا
كله وامتد واكل فاعلم انه قد امتلأت العروق من فضوله فان الغذاء الكثير المفرط
وان عرض له ان ينهضم في المعدة فانه قلما ينهضم في العروق بل يبقى فيها ما يمددها وربما
صدعها او يورث كسلا وبطئا ونعاسا وما فيعالج بما يسهل من العروق فان لم يحدث ذلك بل
اورث اعياء فقط فليسكن ومع ويعالج النوع العارض من الاعياء بما سنذكرها ومن وقع في
السن فلا يعمد بعد ثمن الغذاء ما كان يفعله وهو شاب فيصير غذاؤه فضولا فلا ياكل قدر المعتاد
بل يدنيه الشرح اذا عرض في الغذاء الذي في المعدة فساد فافضل وجوه تدبيره القيء وذلك
لانه يخرج ذلك الفاسد من غير احتياج الى طول زمان ومرور بالامعاء الذي لا يؤمن معه
انجذاب شيء منه الى العروق واما التدبير بمقويات الهضم ونحوه فلذلك انما ينبغي ان يكون
اذا لم يكن عرض للطعام فساد بل نقصان في الهضم واما اذا فسد فليس الا اخراجه ولا افضل
في ذلك من القيء فان ثقل القيء فلذلك اذا لم يحتمل عندنا الغذاء الى الامعاء وتعذر ذلك اذا كان
لصاحبه لذلك مانع قوي من القيء يجب اخراجه بوجه آخر وهو الاسهال فان كفى في ذلك لما
الحادر الا انجع الى د بلطفة قوله شرب الماء الحار قليلا قليلا فانه يحذر الامتلاء ويجلب
النعاس فليلق نفسه وينام كثيرا فائدة النوم ان يعين على هضم ما عسى ان ينفذ الى الكبد والعروق
وينبغي ان يكون هذا النوم طويلا لاجل الكبد والعروق هضما لا انه هضم في المعدة فلذلك قال
كثيرا وفي بعض النسخ كيف شاء وهو يريد بذلك انه ينام على اي هيئة شاء ومن غير اشتراط ان يكون اولا
على اليمين ثم على الشمال ثم يرجع على اليمين وانما لا يشترط في هذا النوم ان يكون كذلك لان المراد
ليس هضم ما في المعدة ضرورة ان هضم المعدة قد فسد بل المراد به هضم ما نفذ الى الكبد والعروق
وقد بينا فيما سلف ان ما كان من النوم لاجل ذلك فانه لا يشترط فيه ان يكون على تلك الهيئة المخصوصة

وفي بعض النسخ كما يشاء اي على الهيئة التي بيناها في ان ينام اولا على اليمين ثم على الشمال وهذه
النسخة غير صحيحة لما قلناه قوله فان لم يغن ذلك ولم يتيسر تاملنا فان كثير الطبيعة الموميا الدفع فيها او نعت
والا اعانها بما يطلق برفق انما استعمل هاهنا المسهلات ولم يستعملها للشره فساد الطعام الفارغ بسبب
كونه مستعملا عقيب الجوع المفرط بل قصر هناك على الملينات وذلك لما بيناه في البحث السابع عشر من
ان الغذاء الفاسد بسبب تقدم الجوع المفرط يكون مخالطا للرطوبات الصديدية التي اجتمعت في المعدة
عند الجوع وذلك مانع من انجذابه الى العروق وايضا فان العروق حينئذ يكون خاويا بسبب تقدم الجوع
المفرط ولا كذلك هاهنا فان فساد الغذاء هاهنا ليس كثيرا ولا هو مخالطا لما يكرهه الطبيعة حتى يجذبه
ولا العروق من الخواء بحيث يمنع من استعمال المسهلات فلذلك وجب استعمالها هاهنا ليخرج ما يكون
المنجذب من ذلك الى العروق لئلا يفسد الدم الصالح بمخالطته قوله اما المحرور فمثل الاطريفل
والحلو من المسهل او مخلوطا بشيء من الصبر مرّا واما المبرودون فمثل الكمونية والشهرياري والتريكي
انما كانت هذه المسهلات افضل من غيرها لانها مع اخراجها الغذاء الفاسد بالاسهال تقوي المعدة
فتتدارك ما عرض لها بسبب ذلك من الضعف وتعين على هضم ما قد بقي من ذلك الغذاء في المحرور
لذلك يستعمل المسهلات الحارة لان الهضم يقوى بالحرارة قوله ولان يملأ البدن من الشراب اسهل
من ان يملأ من الطعام اي ان التضرر بامتلاء البدن من الشراب اقل من التضرر بامتلائه من الطعام
وذلك للطافة الشراب وخفته وسرعة قبوله للانفعال والهضم وقد بينا هذا فيما سلف قوله وان لم
يحتمل شيئا من ذلك يلزم نوما طويلا فقد عرفت فائدته في ذلك واما هجر الغذاء فلان البدن اذا لم يرد
اليه من خارج غذاء عطفت الحرارة الغريزية على ما عندها من الرطوبات فانضجتها واصلحت
ما كان منها فاسدا ليغتذي به وانما ينبغي ان يكون ذلك يوما او اثنين فقط لئلا يفرط الجوع فيعرض
للمعدة ما ذكرناه في البحث السابع عشر واما الاستحمام فليلطف ما نفذ من الغذاء لئلا يعرض منه
بسبب فجاجته وغلظه تمدد فان قيل كان الحمام يلطفه لذلك كذلك ينفذه الى اقاصي البدن فيفسد
الدم الصالح بمخالطته للفاسد قلنا قد شرط في الحمام ان يكون بعد الجوع وذلك انما يكون بعد صلاح
حال ذلك الغذاء اذ لم يبق منه شيء فاسد لكان يكاد على الاعضاء ثقلا لها واما التكميد ويريد تكميد
المعدة بالاشياء المقوية على الهضم فمنفعته ظاهرة واما تلطيف الغذاء فلان المعدة والاعضاء
الهاضمة يكون قد ضعفت فلا تقوى على هضم القوي الصلب قوله فان لم يثمر مع هذا كله وانتقل
وتمدد واكل فاعلم انه قد امتلأت العروق هاهنا مناقشة وهو انه اذا كان الحمام انما يستعمل بعد الجوف
ومع يكون الغذاء قد انهضم فكيف يصح ان نقول بعد ذلك فان لم يثمر مع هذا كله ومن جملة ما اشار
اليه بقوله هذا الحمام وجوابه ان المشار اليه بقوله هذا كله ليس مما يدخل فيه الحمام بل ما هو
متقدم على الحمام وهو النوم الطويل وهجر الغذاء ونقول المراد بهذا الامتلاء ما يكون امتلاء
بحسب القوة فذلك ان يكون فاسدا واما اذا كان الغذاء الواحد لا يبلغ من كثرته الى حد يوجب

الامتلاء بحسب الاوعية واما كيف يوجب ذلك الامتلاء بحسب القوة فذلك بان يكون مانعا
واما لم كان الامتلاء بحسب القوة يوجب هذه الاعراض المذكورة فقد ذكرناه للشيخ كلاما
في شرح العلامات من هذا الكتاب ونقول الآن اما الثقل فلرداءة المادة فتكون كلا على
الطبيعة لعدم انتفاعها بها في التغذية واما التمدد فيما يتولد منها من الرياح لتحلل العروق
عن هضمها بسبب فسادها وقد تمدد بكثرتها ايضا واما الكسل فللتضرر بالحركة لانها يدر تلك
المواد الفاسدة واما لم كانت هذه الاعراض يدل على كون هذا الامتلاء الكاين من الفضول
هو في العروق فذلك لانه لم يكن تلك الفضول قد نفذت الى العروق لم يكن حالها الا كما
كانت ولا وكذلك لو كانت مع نفوذها اليها صالحة قوله فان الغذاء الكثير وان انهضم
في المعدة فانه قلما ينهضم في العروق جيدا ينبغي فيها نيا وذلك لان هضم العروق اضعف من
هضم المعدة لان نضجها تقبل الحرارة وانما جعلت كذلك لان الغرض منها ان يكون كالخزانة
للاخلاط فيبقى لا محرقها زمانا طويلا فلو كان هضمها قويا لزم من ذلك فساد الاخلاط بطول
بقائها فيها قوله تمددها ودبا صدعها ويورث كسلا ووسا وتمطيا وتثاوبا اما التمدد
والكسل فقد علمت سببهما واما التعب وهو الاعيا فلما يحتبس من ذلك الدم في العضل فتفعل
ثقل المواد المنجذبة الى العضل بالحركة المتعبة واما التمطي فلما يحتبس في العضل من
الفضول البخارية اللازمة كذلك بسبب قصور الهضم واما التثاوب فلما يحتبس من تلك
الفضول في عضل الفك والشفتين قوله فان لم يحدث ذلك بل ونشا اعيا فقط فليسكن
مع ثم يعالج النوع العارض من الاعيا بدا ثم اذا ورث الاعيا فقط لم يحتج في علاجه الى ما
يسهل من العروق وذلك لان تلك المادة يكون قد انفعت الى العضل وليست كثيرة جدا والا لاوجبت
الثقل والكسل والتمدد واذا كان كذلك كفى في علاجها ذلك النوع المراد بالسكون ان
نضج ذلك المحتبس في العضل ولئلا يزداد شره وضرره بسبب الحركة البحث الثاني والعشرون
في بيان كيفية حدوث السدد لمن غير عادته في تلطيف التدبير وتغليظه قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه ومعناه تغليظ التدبير اذا لطف تدبيره دخل من الهوا في المنافذ فلاء
ما كان يشغله غلظ التدبير ولم يشغله الآن لطف التدبير كما يعود الى التغليظ يحدث
به السدد الشرح ان هذا الكلام مشكل جدا وذلك لان تلطيف التدبير اعني به استعمال
الاغذية اللطيفة لم يلزم من ذلك التغليظ تتحلل مما في العروق لان الغذاء اللطيف
هو ما يتولد عنه دم رقيق ولا يلزم من ذلك ان يكون قليلا وان نعني به تقليل الغذاء لم يلزم من
ذلك دخول الهوا في المنافذ لان ذلك انما يلزم ان لو بقيت تلك المنافذ على سعتها حين كان
التدبير غليظا لئلا يلزم الخلاء ولكن بقاها على السعة الاولى غير لازم لجواز ان يتكاثف عند
ما يبطا في الخلا فيصغر تجويفها حتى يكون على القدر الذي يفي عليه ما يحتوى عليه ولو لزم

ذلك نفوذ الهوا لم يلزم من نفوذه حدوث السدد عند العود الى التغليظ وذلك لجواز ان يخرج
منها من ذلك الهوا كلما ازداد الغذا بالقدر الذي يرد الى ان لا يبقى هوا البتة ومع لا يلزم حدوث
السدد بذلك الوجه بل في اكثر الامر يحدث السدد عند العود الى التغليظ لا على هذا الوجه بل لان
يكون تلك المنافذ قد جفت بتقليل الغذا حتى ضاق تجويفها وعسر عودها الى السعة الاولى لان
يترطب ولكن ذلك الترطيب انما يكون في زمان طويل فاذا غلظ التدبير لا بالتدريج وورد الى
تلك المنافذ ما لا تسعه تجويفها فيحدث من ذلك السدد ونقول لكل واحد من معتاد تغليظ
التدبير وتلطيفه او توسطه اما ان يستمر على عادته او ينتقل عنها الى ضدها او الى غيره فالذي
ينتقل اليه اما ان يستمر عليه او يعدل عنه وذلك الانتقال اما ان يكون الى العادة الاولى او
الى غيرها وكل ذلك قد يكون بتدريج وقد لا يكون كذلك ولكل واحد من هذه الاقسام حكم
يخصه لكنا حذفنا الكلام في ذلك تطلبا للاختصار البحث الثالث والعشرون في بيان
ما يستعمل للاعانة على هضم الاغذية قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والاغذية الحارة يتدارك
مضرتها بالسكنجبين لا سيما البزوري فانه انفع انواع السكنجبين اذا كان من سكر وان كان
عسليا فالناجح منه كاف والباردة منها يتبعها بماء العسل شرابه والكموني والغليظ يتبعها
حار المزاج سكنجبينا قوي البزور ويتبعها بارد المزاج شيئا من الفلافلي والعود نحي الشرح ربما
قال قايل لا ان تدارك مضار الاغذية الحارة ينبغي ان يكون بالاشياء الباردة كما تقدم ومع
لا يجوز ان يكون ذلك بالسكنجبين البزوري او العسل لانهما حاران وجوابه ان المراد بالمضرة
التي يتدارك ههنا ليس المضرة الحادثة من المزاج فان تدبير ذلك قد تقدم في المباحث
السالفة بل المراد بذلك مضرة كثرتها الموجبة لضعف الهضم ولا شك ان ما يتدارك به
ذلك يجب ان يكون حارا لان الهضم انما يكون بالحرارة لكن اذا كانت الاغذية حارة لم يجز
ان يكون ما يعين على هضمها قوي الحرارة لئلا يفرط سوء المزاج فيضعف الهضم او تشوشه
فيفسد الغذا فلذلك لم يستعمل في تدبير الاغذية الحارة مثل شراب العسل والكموني وما يشبهها
وانما كان السكنجبين ينفع من ذلك بجلائه وتقطيعه والاغذية الغليظة يتبعها حار المزاج
سكنجبينا قوي البزور ويتبعها بارد المزاج شيئا من الفلافلي والكموني وكل ذلك اذا ازيل الاعانة
على هضمها وتدارك مضرتها بما هي غليظة وكان الغرض في ذلك تلطيفها حتى لا يحدث السدد
البحث الرابع والعشرون في شيء من احكام الاغذية اللطيفة والغليظة قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه والاغذية اللطيفة احفظ للصحة واقل معونة على القوة والجلادة والغليظة
بالضد فمن احتاج الى الجلد واحتاج بسببه الى اغذية قوية الكيموس بعد الجوع الشديد والكد
فيها غير كثير لينهضم فاصحاب الرياضات والتعب الكثير يحتملون الاغذية الغليظة وربما يعينهم على
هضمها قوة نومهم واستغراقهم فيه لكنه يعرض لهم لكثرة ما يعرقون ويتحلل من ابدانهم ان يلتهب

اكثارهم من الغذاء مما لا ينهضم بعد فيهيجهم لامراض فتاكة في اخر العمر وفي اوله وخصوصا وهم مفرطون
بعضهم الذي من تمتم لذي يبطل اذا عرض لهم سهر متواتر خصوصا اذا شاخوا الشرح انما كانت
الاغذية اللطيفة احفظ للصحة لان دمها ارق فيسهل تحلل فضوله ويكون قوة الطبيعة على التصرف
فيه اكثر وانما كانت اقل معونة على القوة ونريد بذلك قوة القوة المحركة لانها انما يكون بصلابة
الاعضاء وذلك انما يكون اذا كانت الارضية غالبة عليها وذلك لا يحصل من الدم الرقيق لان
نفوذ القوام يتنافى للارضية ويلزم ذلك ايضا ان يجف البدن لان الارضية اذا كانت في الدم
قليلة كانت تغذيته للاعضاء قليلة ايضا لان الغذاء يجب ان يكون شبيها بالمغتذي واذا كانت
كذلك فالاغذية الغليظة يجب ان تكون بالضد قوله فمن احتاج الى الجلد واحتاج بسببه الى الغذاء
فرتبة الكيموس يرصد الجوع الشديد وتناول منها غير الكثير لينهضم معنى تقوى الكيموس هو الذي يكون بسببه
عسر الانفعال فانا بينا ان كون الشيء عسر الانفعال يقتضي قوة طبيعية ومقابلته الوهن وهو كون الشيء
سهل الانفعال وانما ينبغي ان يستعمل الغذاء الغليظ ان يرصد الجوع الشديد ليقوى الهضم بخلو
المعدة واحتداد حرارتها ولكن ينبغي ان يكون ذلك لا الى حد ينصب الصفراء الى المعدة وينبغي ان يكون
الانتقال الى تلك الاغذية بالتدريج لئلا يعرض بسبب مخالفة الغذاء للعادة فساد في الهضم وانما كان
التعب احمل للاغذية الغليظة لاجل قوة حرارته بسبب التعب فان تلك الحرارة تعين على هضم
تلك الاغذية وعلى تحليل فضولها قوله ومما يعينهم على ذلك النفث نومهم واستغراقهم فيه بسبب اعانة النوم
العرق على ذلك النفث اجتماع الروح والحرارة الغريزية في الباطن قوله لكنه يعرض لهم لكثرة ما يعرقون
وعلى مر ابدانهم ان يصيبها كباد من الغذاء ما لم ينهضم بعد فيهيجهم لامراض فتاكة في اخر العمر وفي
اوله بسبب سدد الكبد فلذلك مما يلزم كثرة العروق فما التحلل من الخلو الموجب للجذب وليس هذا
خاصا بالكبد بل البدن كله مجذب وانما خصه الشيخ بالكبد لان التضرر بذلك يكون اكثره من
جهة الكبد وذلك لان ذلك المجذوب اكثر اضراره باحداث السدد واكثرها يكون في الكبد لضيق
مجاريها ولان الواصل اليها قليل الهضم جدا ولا كذلك الواصل الى الاوردة لانه يكون قد انهضم
في الكبد وهذه الامراض يكون من جنس الاستسقاء وسوء القنية ولهذا اذا عرض لهم سهر متواتر وخصوصا
اذا شاخوا معناه ان قوة هضمهم يزول اذا عرض لهم سهر خصوصا اذا شاخوا فان زوال قوة هضمهم
ح يكون اكثر وذلك لضعف قواهم ولكثرة سهرهم ح البحث الخامس والعشرون في حكم الفواكه والبقول
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والفواكه الرطبة انما توافق المتعبين المرتاضين المحرورين في الصيف
وانما يؤكل قبل الطعام وهي مثل المشمش والتوت والبطيخ والخوخ والاجاص وان دبروا بغيرها فانه احب
فانه كلها يملأ الدم مائية يغلي في البدن غليان عصارات الفواكه من خارج وان كان ربما نفع في
الوقت فانه يهيئه للعفونة وكذلك كلما يملأ الدم خلطا مائيا وان كان ربما نفع كالقثاء والخيار و
القرع ولهذا ما كان المستكثرون من هذه الاغذية معرضين للحميات وان يوجبه اول الامر والله اعلم

الخلط المائي ربما عرض لهم ان يصيبهم صداع وذلك اذا لم يتحلل ويبقى في العروق وهؤلاء انما استعملوا
الرياضات قبل ان يجتمع هذه المائيات بل كما كانوا يتناولون من الفواكه يرتاضون ايضا فتحلل
تلك فتقل مضرتهم بها واعلم انه اذا كان في المعدة خام وخلط مائي ينبغي ان يتنقى البدن قبل الغذاء
ويحتاط من يأكل الفواكه ان يتبع بها ما يأكل عليها الزنجبيل والاغذية التي تولد المائية والخلط الكثير
الغليظ والمرار فانها يجلب الحميات لتعفن المائية منها الدم وتسد بالنزجة والغليظة منها
للمجاري بالسمار وتسخين المرارية منها للبدن وحدة الدم لتولدها والبقول المرارية ربما اكثر
نفعها في الشتاء كان الشيء ربما اكثر نفعها في الصيف الشرح الفواكه منها ما هي شبيهة بالغذاء كالتين
والعنب النضيجين ومنها ما ليس كذلك فمن ذلك ما هي مائية لطيفة كالمشمش ومنها ما هي مائية غليظة
لزجة كالخيار والقرع وكلها ردية لما قلناه اولا قوله الفواكه الرطبة انما توافق المتعبين المرتاضين
المحرورين في الصيف وذلك لان هذه الفواكه انما تضر بكثرة ما يتولد منها من المائية فيهيج الامر
للغليان كما نبه والمتعبون يحللون بالرياضة ما يتولد فيهم من تلك الرطوبات فلا يضرهم وانما هم يتداركون
ما يتحلل من رطوبات ابدانهم وخصوصا اذا كانوا محرورين لان مزاجهم يكون حارا يابسا فيعدله تلك
الفاكهة وخصوصا اذا كان ذلك في الصيف لان العرق يكون فيه اكثر قوله وان يؤكل قبل الطعام
وذلك ليكون لها طريق الى النفوذ الى الامعاء اذا انهضمت ولا يفسد ويفسد الغذاء كما لو استعملت
بعد الطعام لانها بسبب ما فيها يستحيل سريعا والمراد بذلك اذا استعملت وهي رطبة لا اذا كان
ذلك بعد تجففها فانها ح لا يكون مائية قوله وهي مثل المشمش والتوت والبطيخ والخوخ والاجاص
ليس لقائل ان يقول ان هذه الفواكه انما توجد في الصيف واذا كان كذلك فلا حاجة بالشيخ الى
تخصيص موافقتها بالصيف لانا نقول ذكر هذه انما هو على المثال والحكم تعم ما يكون من الفواكه مائيا
على ان البطيخ من جملة هذه يوجد في غير الصيف قوله وان دبروا بغيرها فهو اصلح الذي يمكن ان يقوم
مقامها في الترطيب هو الشراب الممزوج وماء الشعير السكر وما اشبه ذلك ولا شك ان ذلك انفع
للبدن منها لان ترطيبها لجوهر ليس كترطيب الفاكهة وقد جاء النبي ان كان نهانا عن اكل الفاكهة
خوفا امرض مخالفته واكلت المشمش والاجاص فاعتراني مرض وحمى واحتجت لذلك الى قصد وحذف
حراج فاحدث على نفسي ان لا اكل من الفاكهة الا التين والعنب النضيجين ولا اكثر منهما قوله فانها
كلها يملأ الدم مائية ويغلي في البدن غليان عصارات الفواكه في خارج وان كان ربما نفعت في
الوقت فانها يهيئه للعفونة الغرض من هذا الكلام ان التدبير بغير الفواكه احب وذلك لانها
وان نفعت في الوقت لانها تضر بعد ذلك من وجهين احدهما انها تغلي في البدن كما تغلي عصاراتها في
الخارج وثانيهما انها يهيئ الدم للعفونة فيتقلب الى المائية عليه والسبب في غليان العصارات في خارج
البدن وداخله ان كل عصارة ولا بد ان يتصرف فيها احد حرارتين اما غريبة واما غريزية ويكون
البدا الغالبة منهما في الفواكه وغيرها لا بد وان يكون حرارتها في الاصل سترية على رطوبة بانها اخرج

لما البدوا الاولكن كونها لما كانت بعد قبل ذلك وتعفن ولابد وان يكون استيلاؤها على تلك
الرطوبات لغير كثير جدا والاحفظها فاذا عصرت كان ما يقوم بعضا بها من الحرارة الغريزية نسبة الى
ما فيها من الرطوبة اقل كثيرا مما كان اولا وذلك لان القدر الذي يخص العصارة من الحرارة الغريزية
يكون نسبته الى جملة الحرارة كنسبة مقدار العصارة الى مقدار جملة ذلك الجسم المعتصر واما ما فيها من
الرطوبة فلا يكون على تلك النسبة بل اكثر من ذلك كثيرا فيلزم من ذلك ان يكون الحرارة الغريزية بالنسبة
الى تلك الرطوبة قاصرة فيكون مستعدة لتصرف الحرارة الغريبة وذلك يلزمها العفونة او الفساد وطبيعة
كل جسم من شانها ان يحفظ عليه كما لا تمنعه ويرابطا لها هذا الاستعداد وذلك انما يكون اما بالزيادة في الحرارة
الغريزية او بالنقصان من الرطوبة وكذلك اذا اريد ابقاء العصارات على حالها فتارة يقوى حرارتها
الغريزية وذلك كما يوضع في عصير العنب اصول الكبر ليقوى حرارته الغريزية فيمكن بقاؤه على حاله وتارة
ينقص رطوباتها كما يفعل ذلك تارة بالطبخ وتارة بالشمس لكن الزيادة في الحرارة الغريزية في اكثر الامر
غير مقدور للطبيعة فيضطر الى تنقيص الرطوبة وذلك يكون بتبخيرها حتى يتصعد والتبخير انما يكون بان
يضطر الى اعمال الحرارة في الرطوبة فعلا يكون به تبخيرها وذلك هو الغليان فان قويت الحرارة على
تلك الرطوبة حتى يتصعد في نوع تلك العصارة محفوظا وان لم يقو على ذلك استولت الحرارة الغريبة
ففعلت في تلك الرطوبة فتارة يبلغ فعلها الى حد يبطل نوعيتها بالكلية فيكون من ذلك الكون والفساد
كما في تعفن العنب خمرا وتارة لا يبلغ الى ذلك الحد فيكون من ذلك العفونة وكذلك يكون حال العصارات
الفواكه في البدن لكن البدن لقوة حرارته يلزم منه في الاكثر تبخير رطوباتها الفضلية ولذلك في
اكثر الامر لا يعرض العفونة ويكون حال العصارات في البدن كحالها اذا طبخت بالنار او بالشمس
ثم رجعا حتى تهلك رطوباتها الفضلية قوله وكذلك كلما يملأ العروق خلطا مائيا مستعدا لذلك يتهيأ
للعفونة ايضا والسبب فيه ما قلناه قوله واعلم انه انما ذكر ان في العروق خاما او كان مائيا مستعدا
يتصل بالبدن مثل الغذاء هذا ايضا من جملة مضار الفواكه وذلك لانها اذا كثرت المائية
في العروق نقصها التصلب الذي به يصير جزء عضو فيعرض من ذلك ما يعرض لاصحاب سوء القنية
قوله ويجب على من ناكل الفاكهة ان يمشي بعدها ثم يأكل عليها لينزل القابعة في الحال ان يغتذى على
المعدة والقابعة فيها لا كل عليها ان يخرجها من المعدة وذلك بوجهين احدهما سعل الطعام
وثانيهما باشتمال المعدة عليه واعراضها عن الفاكهة لرداءة غذائها ليتعصر تلك الفاكهة ويخرج
فلا يصل الى البدن شيء من اضرارها فان قيل وهذا الفعل ضار ايضا لانه يكون احداثا للغذاء
وقبل الوقت الذي ينبغي قلنا انما يكون هذا ضارا اذا كان الغذاء مما يراد نفوذه الى البدن ونفعه
عنه فان ذلك الفعل به لا يكون ضارا قوله والاغذية التي تولد المائية الخلط اللزج اللذي
والمرار وانها تحل الحميات لتعفن المائية منها العروق وتسد المزجة والغليظة منها المجاري
والمرار وتحبس البراز منها البدن وتحدر موادا المتولدة عنها العرض فصل ثان ان جميع البقول

الفواكه

الفواكه مولدة للحميات لان ما كان منها مائيا ولذا العفونة بما قلناه وما كان منها مرا
سخن الدم فاثار الحميات وما كان منها غليظا او لزجا سدد المجاري فعرض العفونة لعدم الترويح فلذلك
يكون هذه البقول والفواكه كلها مولدة للحميات والعفونة ولذلك كان المكثرون منها كثيري الحميات
وليس الامر كيف يوجب السدة العفونة فنقول انه اذا حدثت سدة في مجرى المشتمل على رطوبات بقيت
تلك الرطوبات ويصير حالها كحال الرطوبات المنفصلة عن البدن وذلك يلزمه ضعف حرارتها
الغريزية الموجب لاستيلاء الحرارة الغريبة فيلزمه ذلك العفونة قوله والبقول الباردة
ربما كثر نفعها في الشتاء كما ان النعنع ربما كثر نفعها في الصيف والسبب في ذلك تعديلها ما يوجبه الفصل
واعلم ان نفع البقول وغيرها من الاشياء الحارة المزاج في الشتاء اكثر من نفع البقول والفواكه الباردة
في الصيف لانهما وان اشتركا في تعديل المزاج الا ان الحارة بتخفيفها الدم تولد ضد النفع المقصود
منها ولا كذلك البقول الباردة وهذه البقول كالرشاد والخردل وما يشبههما البحث السادس والعشرون
في تدبير من اضطر الى استعمال الاغذية الرديئة قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومن اضطر الى ان ينال
من الاغذية الرديئة فليقلل المقدار ولا يواتر وليخلط بها ما يضادها فان تأذى بالحلو شرب عليه
الحامض من الخل والرمان وسكنجبين الخل والسفرجل ونحوه وتعهد الاستفراغ ومن تأذى بالحامض
تناول عليه العسل والشراب العتيق وكذلك تقبل النفخ والانهضام وكذلك لتدارك ادوية تعفص
مثل الشاهبلوط وحب الاس والخرنوب الشامي والنبق والزعرور والمرسل الراس المربا والملح
والخرنوب كالكراث والثوم والبصل بالعكس الشرح قد ذكرنا فيما سلف تدارك مضرة الاغذية
من جهة ما يؤثره في البدن من الحرارة او البرودة او غير ذلك وههنا نذكر تدارك مضار الاغذية
بوجه اخر كالطعوم وغيرها فان كان ذلك يلزمه تأثير الحرارة او البرودة او ما يشبه ذلك
قوله ومن اضطر الى ان ينال من الاغذية الرديئة فليقلل المقدار ولا يواتر يريد بذلك الذي عرض
له ما يوجب له استعمال الاغذية الرديئة وذلك كمن عرض له سفر او منع عن الاغذية الجيدة بحبس
او غيره وانما ينبغي له تقليل المقدار ليكون استعماله لذلك في كل من بعد نقاء المعدة وشدة الجوع فيكون
الهضم قويا ولذلك فائدتين احدهما ان الطبيعة حينئذ تكون قوية على الهضم والاحاطة اقوى وثانيهما
ان ذلك مما يقل معه حدوث التخم فان اكثر عروض التخمة من ادخال الغذاء على غذاء وانما ينبغي
ان يكون قوة الهضم ههنا اكثر لان التخمة اذا كانت من اغذية رديئة كانت قتالة كما بيناه واعلم انه لا
يريد بذلك ان يقلل المرات ويكون المقدار في كل مرة كثيرا فان ذلك يكون منه قصور الهضم وعروض
التخمة اكثر بل وان يقلل مع ذلك المقدار في كل مرة وانما لم يعتقد الشيخ الى ذكر ذلك لانه معلوم
قوله وليخلط بها ما يضادها وذلك ظاهر لان المضادة يصلحها كما بيناه وانما ينبغي ان يكون ذلك
الضد مخلوطا بها لا استعماله بعدها وذلك لانها اذا استعملت صرفا فقد يعرض عنها الضرر عند
اول استعمالها لانها رديئة وح فقد لا يقوى ما يضادها على ازالة ذلك الضرر ولا كذلك اذا

خلط منها فانه يعدلها في قوله الاحرفلا برد على البدن غذا خارج عن الاعتدال قوله فان تاذى بالحلو
شرب عليه الحامض معناه انا استعمل تلك الاغذية غير محلولها بالضد فتاذى بالحلو فينبغي ان يشرب
عليه الحامض لانه ضده واثاره مضادة لاثاره فان اكثر مضار الحلو هو باستحالته الى المرار وباسقاط
الشهوة وتنجيته وغيره والحامض يوثر اضداد هذه لانه يقمع الصفراء ويبرده ويقوي الشهوة قوله
وبعدها الاستفراغ وذلك لان الاغذية يكون فضولها لاجل كيفية وخصوصا وقد اتفق مع ذلك امران
لزمهما كثرة الفضول احدهما استعمال الغذا وهو الحامض على اخر وهو الحلو وثانيهما الافراط في كثرة
الغذا وذلك لانه كان قد استعمل من الحلو المقدار الكافي ثم اضطر الى استعمال الحامض لاصلاحه ولا
شك ان المجموع يكون مفرطا قوله ومن تاذى بالحامض تناول عليه العسل والشراب العتيق اما العسل
مضادة للحامض ظاهرة واما الشراب العتيق فانه وان لم يضاده بطعمه لكنه يضاده بما يوجبه
في البدن وانما ينبغي ان يكون ذلك الشراب عتيقا ليكون حرارته اقوى لانه يحتاج في صلاح الغذا
اذا لم يكن مانع الى ان يكون مائلا الى الحرارة اكثر من القدر الكافي في التعديل وذلك ليقوي
الهضم حتى يفي بهضم غذائين مختلفين ولذلك استعمل هاهنا وهذا الاصلاح العسل ايضا وهو
قوي الحرارة وقد استعمل في اصلاح الدسم ثلثة اشيا وهي العفص والمالح والمر لاشتراكها في
تجفيف رطوبة الدسم المرخية ويعلم من ذلك ان اصلاح هذه يكون بالدسم ايضا البحث التاسع
والعشرون في اختلاف الاغذية بحسب اختلاف حالات الابدان وتعريف معنى من المعاني في
الغذاء الرطب قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومن كان بدنه ردي الاخلاط مع رهل وسع عليه
في الغذاء المحمود ومن كان بدنه سهل التحلل غذي بالرطب السريع للانهضام قال جالينوس والغذاء
الرطب هو المفارق لكل كيفية كانه سمعه فليس بحلو ولا حامض ولا مر ولا حريف ولا قابض ولا
مالح والمتخلل احمل للغذاء الغليظ من المتكاثف الشرح ان اكثر ما اشتمل عليه هذا البحث قد
مضى الكلام فيه لكنا نعيده لان هاهنا زيادة ايضاح وبحث قوله ومن كان بدنه ردي الاخلاط
مع رهل وسع عليه في الغذا المحمود يجوز ان يكون مراده مع رهل بدنه اي تخلخله حتى يكون بنفسه يحتمل
للاستفراغ اذ لو كان يحتمله لكان الاولى استفراغه من تلك الاخلاط الردية ويجوز ان يكون
مراده مع رهل من تلك الاخلاط ليكون ايضا غير محتمل للاستفراغ ما يحلل منه وينبغي لمن كان بدنه
رقيق الاخلاط في الغالب يكون ضعيفا لكثرة ما يتحلل منه وينبغي لمن كان بدنه كذلك ان يوسع
له في الغذاء المحمود وذلك لما قلنا فيما سلف من انه اما ان يصلح اخلاطه بتغليب الاخلاط الجيدة
المتولدة من الغذاء المحمود عليها واما ان يقوى فيحتمل الاستفراغ وبينا ذلك انما يكون بشرط ان لا يكون
تلك الاخلاط الردية قوية على احالة الاغذية المحمودة الى طبيعتها والا كان ذلك تكثيرا لتلك
الاخلاط الردية قوله ومن كان بدنه سهل التحلل غذي بالرطب السريع الانهضام قد ذكرنا هذا
فيما سلف وانما كان الرطب اسرع انهضاما لانه سريع الانفعال قوله قال جالينوس والغذاء الرطب هو المفارق

لكل كيفية كانه تفه وليس بحلو ولا حامض ولا مر ولا حريف ولا حامض ولا قابض قد بينا فيما سلف ان
الرطب على وجوه كثيرة من جملتها هذا المعنى وهو كون الشي سريع الاستحالة الى الرطوبة التي
هي الدم قوله هو المفارق لكل كيفية معناه هو المفارق لكل طعم اذ لا يصح ان يكون هو المراد
بذلك مطلق الكيفية اذ كونه رطبا كيفية ايضا ولذلك قال كانه ليس بحلو ولا حامض ولا كذا ولا
كذا وانما كان التفه اسرع استحالة الى الدموية لان الطعوم في غالب الامر يكون تابعة
لغلبة الكيفيات فيكون ذلك الغذا دوائيا وقد بينا ان الاغذية الدوائية بائنة للطبيعة
فيكون استحالتها الى جوهر الاعضا والى الدم اعسر وابطا قوله والمتخلل احمل الاغذية الغليظة
وذلك لسهولة تحلل فضولها من بدنه بسبب اتساع مسامه وقد ذكرنا هذا فيما سلف البحث
السادس والعشرون في مضار انواع الاغذية باعتبار كونها مفردة قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه والاستكثار من الاغذية اليابسة يسقط القوة ويفسد اللون ويجفف الطبع والدسم
يكسل ويذهب بالشهوة ومن البارد يكسل ويفتر ومن الحامض يجلب الهرم وكذلك الحريف ومن
المالح يضر بالمعدة والمالح يضر بالعين والغذا الدسم الموافق اذا تناول بعده غذا رديا افسده
والغذاء اللزج ابطا انحدارا وكذلك الخيار بقشره اسرع انحدارا من المقشر وكذلك الخبز كلما كان اسرع
انحدارا من المحول والمحول اذا رطب سريع ثم تناول الغليظ كالارز باللبن بعد الجوع احدث الصداع وثاره
واحتاج الى فصد وان كان قرب العهد وكذلك الغضبان واعلم ان الغذا الحلو بسرعة الطبيعة
فعل النضج والانهضام فيفسد الدم الشرح قد بينا انه يجب في حال الصحة الاقتصار على الاغذية
الحقيقية اللهم الا ان الامر يقتضي استعمال الاغذية الدوائية ونقول انه ينبغي ان لا يستمر على طعام واحد
الطعم واحد فان ذلك يعرض منه امران احدهما ما ذكره الشيخ من مضار الاستمرار على كل واحد
من الطعوم وثانيهما ان النفس يكره المداومة على الطعام الواحد ولا يقبل عليه القبول التام ولا
تلذ وذلك من اسباب فساد الهضم او نقصانه قوله والاستكثار من الاغذية اليابسة تسقط القوة
وتفسد اللون وتجفف الطبع اما اسقاط الاغذية اليابسة للقوة فلوجهين احدهما انها يكون
كثيرة الارضية او لا يكون عنها الارواح وثانيهما انها يحتاج في استحالتها الى الرطوبات العادية
اي عمل كثير متعب للطبيعة وذلك يلزمها الضعف وخصوصا وتلك الاستحالة انما يكون في زمان
طويل فيتاخر عن الاعضا حصول بدل المتحلل وذلك مضعف لا محالة واما افسادها اللون فلقلة نفوذ
الدم المتولد عنها الى ظاهر الاعضا بسبب غلظه لاجل غلبة الارضية عليه ولا يحيلها انتفاع الجلد
بسبب قلة الرطوبات الملينة واما تجفيفها للطبع فيجوز ان يكون المراد هاهنا بالطبع المزاج وذلك
ظاهر ويجوز ان يكون المراد منه البراز وهو ظاهر ايضا لان لين البراز انما يكون بالرطوبة قوله والدسم
يكسل ويذهب الشهوة وذلك بسبب كثرة الرطوبة المرخية وذلك يوجب الابتلال المتعب
وذلك مناف للنشاط ويوجب ايضا الابتلال في المعدة وذلك مناف لدغدغته الذي لا بد منه

في الشهوة قوله ومن البارد يكل ويضر وذلك لاجماده الحرارة التي بها يكون الحركة والنشاط
قوله ومن الحامض يجلب الهرم وكذلك الحريف بسبب ذلك لقلة ما يتولد منهما من الرطوبات
والحامض مع ايجابه لليبوسة يضر العصب وذلك للذعه له قوله والمالح يضر المعدة والمالح يضر
العين وذلك بسبب لذعه قوله والغذاء الدسم الموافق اذا تناول بعده غذاء رديا افسده وذلك
لقبول الدسم للعفن بسبب رطوبته قوله والغذاء اللزج ابطأ انحدارا انما كان كذلك لتشبثه بالعضو
الذي هو فيه ولعسر قبوله للتصغر بسبب تلازم اجزائه قوله وكذلك الخيار بقشره اسرع انحدارا من
الخيار المقشر فان ذلك ليس يريد بذلك ان يكون الخيار الذي يكون بقشره اسرع انحدارا من المقشر
هو لكونه الذي بقشره اقل لزوجة من المقشر فان ذلك لا يصح لان قشور الخيار لا يصلح لا يداله
اللزوجة بل المراد بذلك انه لو كان مع اللزج ما يزيل تشبثه بالعضو الذي هو فيه لاسرع انحداره
فيعلم من ذلك ان بطؤ انحداره كان لاجل تشبثه وذلك يكون لاجل لزوجته وانما كان قشر الخيار
يزيل تشبثه بالمعدة والمعاء لنشف الخشونة بسبب ما فيها من الجلاء قوله والمتعب اذا لطف
تدبيره ثم تناول غليظا كالارز باللبن بعد الجوع احدث الدم وثاره واحتاج الى الفصد وان كان
قريبا العهد به وكذلك العطشان المراد بذلك انه اذا لطف تدبيره احدث الدم وثاره ثم اذا
تناول بعد ذلك غليظا كالارز باللبن احتاج الى الفصد بعد ذلك الدم وثورانه لاجل لطيفه الذي
مع التعب والعطش والاحتياج الى الفصد لاجل استعماله للغذاء الغليظ بعد الجوع وذلك لان
الكبد والبدن يجذبانه بقوة لفرط احتياج البدن الى الغذاء بسبب تقدم التلطيف وخصوصا
مع كثرة التحلل بالتعب والعطش فاذا خالط الدم الغليظ الحادث من الغذاء الغليظ للدم
الحاد المتقدم كان من مجموعهما دم عكر كريه الى الطبيعة بسبب حدته واختلافه وذلك يحوج الى
الفصد قوله واعلم ان الغذاء الحلو يتنزه الطبيعة قبل النضج والانهضام فيفسد الدم الغرض
بهذا بيان صورة اخرى يفسد الدم حتى يحوج الى الفصد وان لم يكن الغذاء به فسدا وذلك
بسبب استعمال الغذاء الحلو فان الطبيعة تدعو اليه بشدة وتاخذه قبل النضج التام فيكون
ما يتولد عنه من الدم غليظا فاذا خالط الدم الذي في البدن صار المجموع مختلفا وذلك
يحوج الى اخراجه بالفصد وقد بينا فيما سلف السبب في ايجاب الحلو للسدد وذلك هو جذب الكبد
له قبل الوقت **البحث التاسع والعشرون** في مضار الاغذية من جهة تاليفها قال الشيخ الرئيس رحمه
الله عليه وقد يعرض للاغذية من جهة تاليفها احكام وقد قال اصحاب التجارب من اهل الهند
وغيرهم انه لا ينبغي ان يؤكل اللبن مع الحموضات ولا السمك مع اللبن فانهما يورثان امراضا مزمنة
منها الجذام وقالوا ايضا لا يؤكل ما يسمى الحلو ولا مع لحوم الطير ولا سويق مع ارز باللبن ولا يستعمل
في المطعومات دهن او دسم كان في اناء نحاس ولا يؤكل بعد اسهال مع حرج ولا الاطعمة المختلفة يضر من
يجمعين احدهما لاختلافهما في الهضم واختلاط المنهضم منهما بغير المنهضم الثالث انه يمكن ان يتناولهما

اكثر من الراح الواحد وقد ههنا باصحاب الرياضة في زمن القديم من ذلك اذا كانوا يقتصرون
على الطريق في الغذاء وعلى الطريق الثالث الشرح الاغذية التي تضر استعمالها في حال الصحة حتى مثل
الاغذية الحارة والباردة والمائية واليابسة والغليظة واللزجة والمنفخة واللطيفة جدا
والقابضة والمرخية والسريعة الفساد والمزلقة وهذه اذا كانت مفردة كان لها ضررها وربما
كان بعضها نافعا في بعض الابدان كانتفاع المحرور بالاغذية الباردة والمبرود بالحارة وصاحب
رخاوة المعدة بالاغذية القابضة ومعتقل الطبيعة بالاغذية المرخية الملينة وضعف الباه
بالاغذية المنفخة وغير ذلك واما اذا الف بعضها مع بعض فقد يكون ذلك التاليف نافعا
وقد يكون ضارا اما النافع فكتاليف الاغذية الحارة بالباردة ليعتدل واما الضار فكتاليف
الاغذية الباردة بالاغذية الغليظة او اللزجة في التركيب فقد يكون من متشابهين وقد
يكون من مختلفين اما من متشابهين فكتاليف الاغذية الغليظة مع الغليظة واللزجة مع اللزجة
وغير ذلك واما من مختلفين فقد يكون كالمتضادين كتاليف الاغذية الغليظة مع اللطيفة وقد
لا يكون كذلك كتاليف الاغذية الغليظة مع اللزجة واذا كان غذاء ضارا فالف مع مناسبة في
الكيفية التي هو بها ضار لم يلزم من ذلك ان يكون ناكما او اكثر من احدهما وذلك لان احالة كل
واحد منهما يكون لا محالة مغايرة لاحالة الاخر ولا تتمكن من استعمال الطبيعة في وقت واحد بحالين اعسر
من استعمالها بحالة واحدة وقد يكون العجز عن اصلاحهما اكثر مما اذا كان واحدا اللهم الا ان
عود الخلط بينهما حتى يصيرا كالطعام الواحد ثم قد لا يكون عن ذلك التاليف ضرر ازيد من ضرر
احدهما واعلم ان التجربة في مثل هذا مرجحة على القياس ولهذا التاليفات التي دلت التجارب على نفعها
ولا نقتصر منها على ما هو متفق عليه بين اكثر المجربين فقالوا لا يجمع بين حارين كفراخ الحمام مع الثوم ولا
بين باردين كالخيار مع المضيرة ولا بين لزجين كالهريسة مع القطائف والجبن الطري مع السمك
ولا بين سريعي الفساد كاللبن مع البطيخ ولا بين رخيين كالمخاخ مع الشحوم وهذه التاليفات
لا تخفى مضرتها من جهة القياس قوله وقد كان اصحاب التجارب انه لا ينبغي ان يؤكل لبن مع
الحموضات ينبغي ان يقول ينبغي ان لا يؤكل والفرق بين اللفظين ظاهر وانما لا يجوز ذلك لان الحموضات
تعين اللبن للتجبن كما يفعل ذلك في الخابج واذا تجبن اللبن في المعدة صار بما اقول ينبغي ان يكون
هذا مختصا باللبن الحليب واما اللبن المعقود فكثيرا ما رايناه يجمع مع الحموضات كالمخللات وغيرها
ولا يعقب ضررا يعتد به وكذلك لا يؤكل سمك مع لبن لانهما غليظان سريعا الفساد والجمع بينهما
تولد امراضا مزمنة لغلظ المادة الرديئة المتولدة عنهما فمن تلك الامراض الجذام وذلك اذا استحالت
الى الدخانية والسوداوية وقد يحدث عنهما البرص وذلك اذا كانت استحالتهما الى البلغم الغليظ وقد
يحدث عنهما الفالج وهو ظاهر لتولد منهما الرياح الغليظة العسرة التحلل والخلط الغليظ اللزج
قوله وقالوا لا يؤكل ما يسمى في نفس النضج مع الجبن وهما صحيحتان اما مع الحلو فلغلظها مع

ذلك فمن الفجل قوة منفذة واما مع الجبن فلغلظهما ايضاً ولما في الجبن من الانفخة فانهما قد يجبّن اللبن
فيصير حجراً وكذلك لا يوكل الماست مع لحوم الطيران وبعد ذلك الطيور الكبار فظاهر لانه جمع بين
غليظين وان اريد بذلك الطيور الصغار كالفراريج فذلك ظاهر ايضاً لانه جمع بين غليظ وضعيف
اقول الذي جود الخلط بينهما بان تجاحمله كالطبخ اللبن بلحم الدجاج او العصافير لم يكن في ذلك كثير مضرة
ولذلك لا يوكل السويق على الارز باللبن لانهما سحجان قوله ولا يوكل سواء شوى على الجمر الطوع انما كان
كذلك لان الفساد في جوهر المطبوع ولذلك يضر الاستطالة الجمرة الخروع لكن في عبارة الشيخ خلل وذلك
لان وضع المطبوع الجمر لا يبقى له شيئ يكتف البحث الثاني في احكام اغذية سنذكرها في الكتابة الشيخ
الرئيس رحمه الله عليه وافضل الاوقات للاكل في الصيف الوقت الذي هو ابرد وما فيه الجوع ربما ملا
المعدة صديدات ردية واعلم ان الكتاب اذا انهضم كان اغذى غذاء وهو بطئ الانحدار وفي الاعور
في الشورباج غذاء جيد اذا كان معصل لطرد الرياح وان لم يكن حصل به هيجان الرياح ومن الناس من يحسب
ان العسل على الارز المشوية جيد وليس كما يحسب بل هو ردي جداً وكذلك النبيذ يجب ان يوكل عليه
شراب الرمان بلا نقله واعلم ان الطبهوج ابو معظمها الفروج رطب يطلق بطن الدجاج المشوي بما
شوى في بطن جدي او حمل فيحفظ رطوبته واعلم ان مرق الفروج شديد التعديل للاخلاط اكثر من مرق
الدجاج لكن مرق الدجاج اغذى والجدي بارد رطب سكونه حاره والحمل حار رطب والزيرباج
سهولة والزيرباج المحرور يجب ان يكون بلا زعفران والمبرود يجب ان يكون بزعفران والحلاوات اذا كان
سكر كالفالوذج فانه ردي لتسديد وتبطئه واعلم ان مضرة الجمر اذا لم ينهضم كثيرة ومضرة اللحم اذا
لم ينهضم دون ذلك الشرح السبب في بطء انحدار الكبار لزوجتها ولذلك يبقى في الاعور وسبب
لزوجتها اجتماع اجزاء اللحم بالدقوقة واما المتخن بالمتقطع الى اجزاء صغار فلزوجتها اقل فلذلك
واسرع انحداراً وردائة العسل على الارز ظاهرة لسعه ولرطوبته البالغة للمعدة وذلك مع الحنبة
الروس ردي واما النبيذ فعليها فرداوته لاجل تنقية لها واما ان الرمان عليها محمود ولتسكينه
الثبات واذا كان مع سلمه كان ردياً لاجتماع غلظه وتفجيه مع غلظ الروس وباقي الفصل ظاهر
البحث الثامن في تدبير الماء والشراب ويشتمل هذا الفصل على مباحث البحث الاول في تدبير
الماء قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه اصلح المياه للامزجة المعتدلة ما كان معتدلاً في شدة البرد
او كان تبريده بالجمد من خارج لا سيما ان كان الجمد ردياً وكذلك الحال في الجمد الجيد ايضاً ان المتحلل
منه يضر بالاعصاب واعضاء النفس ومحله الاحشاء ولا يحتمله الا المحموم جداً وان لم يضره
في الحال ضره على طول الايام والاسنان في السن وقد امتحن بالتجربة لا يجمع بين ماء البئر والنهر الا ويفسد
احدهما فاما اختيار الماء فقد دللنا عليه ولذلك اصلاح الردي منه والمرح بالخل يصلحه واعلم
ان الشرب على الريق وعلى الرياضة والاستحمام وخصوصاً مع خلاء البطن وكذلك تجاه العطش الكاذب
في الليل كما يعرض للسكارى والمحرورين وعند استعمال الطبيعة لهضم الغذاء وقد سبق الذي الكافي ضار جداً

بل يجب ان كان ولا بد وان يجرع الهواء او ان يردد المضمضة بالماء البارد ثم ان لم ينتفع بذلك فمن
كور ضبق قال الرازي ان المحرور ربما انتفع بذلك وربما لم يضره ان شرب على الريق ومن لم يصبر على ترك شرب
الماء على الريق وخصوصاً بعد رياضة فليشرب قبله شراباً ممزوجاً بماء حار وليعلم ان المبتلى بالعطش
الكاذب ان النوم ومضاجعة العطش يسكنه لان الطبيعة تحلل المادة المعطشة وخصوصاً
اذا جمع بين الصبر والنوم واذا لطفت الطبيعة المنضجة بالشراب عطاها وللعطش لا قامت اخلاط
المعطش ويجب وخصوصاً على صاحب العطش الكاذب ان لا يعب الماء عباً بل يمصه مصاً ولو شرب
البارد جداً ردي فان كان ولا بد منه فبعد طعام كاف والماء المفتر يغثي والمسخن فوق ذلك
اذا استكثر منه اوهن المعدة واذا شرب في الاحيان غسل المعدة واطلق الطبيعة الشرح قوله
اصلح الماء للامزجة المعتدلة ما كان معتدلاً في شدة البرد انما خصص المعتدلة لان المحرور
قد يكون قوي البرد اذا لم يفرط جداً او في الحر والمبرودين يضرهم المعتدل البرد وانما يوافقهم ما
كان قليل البرد والمراد بذلك ما كان برده المتوسط بطبعه لانه قال بعد ذلك او كان تبريده
بالجمد وليس المراد بذلك انه ما يكون تبريده بالجمد فهو اوفق للامزجة المعتدلة وان كان برده
مفرطاً جداً كان مع ذلك برده متوسطاً فلذلك يكون تقدير الكلام اصلح الماء للامزجة المعتدلة
ما كان معتدلاً في شدة البرد بطبعه او بالجمد قوله بالجمد من خارج لا سيما ان كان الجمد ردياً
ليس المراد بذلك ان الماء البارد بالجمد صالح للمعتدلين لا سيما ان كان الجمد ردياً فان كون الجمد
ردياً لا يوجب كون الماء البرد صالحاً بل المراد من ذلك وكان تبريده بالجمد بشرط ان يكون من
خارج لا سيما ان كان الجمد ردياً فانه يجب ان يكون التبريد من خارج وذلك لئلا يفسد الماء بما فيه
من الكيفية الردية وذلك كالجمد المنعقد من المياه الاجنة والفاسدة قوله وكذلك الحال
في الجمد الجيد ايضاً الى انه ينبغي ايضاً ان يكون التبريد من خارج قوله فان المتحلل منه يضر بالاعصاب
واعضاء النفس ومحلها الاحشاء هذا تعليل كون التبريد بالجمد ينبغي ان يكون من خارج وان كان
الجمد محموداً اما ان ذلك يضر بالاعصاب واعضاء النفس فلانها باردة واما انه يضر بالاحشاء فلانه
يلاقيها اولاً وهي باقية على برده ولقائل ان يقول لم كان اضراره بهذه الاعضاء بقوة البرد لزم ان يكون الماء
البارد بطبعه او بالجمد من خارج يساويه في الاضرار بتلك الاعضاء ولزم ايضاً ان يكون المتحلل منه
او انقص برده لا يضرها لكن ليس الامر كذلك فان الماء البارد المساوي للمتحلل من الجمد في شدة
البرد وان كان يضر بتلك الاعضاء الا انه لا يبلغ في ذلك الى ان يكون كضرر المتحلل منه بها ولو انه
لو بلغ المتحلل منه في نقصان البرد الى حد يقارب الفتور ولم يخرج عن كونه ضاراً بتلك الاعضاء
وذلك يمنع من كون اضراره بها لاجل البرد وجوابه ان هذا غير لازم وذلك يجوز ان يكون المتحلل
من الجمد غليظاً فيدوم ملاقاته لهذه الاعضاء ولا يتحلل منها كما يتحلل الماء البارد فيكون اضراره بها
اكثر وان كان برده قد ضعف فان الفاعل الضعيف اذا دامت ملاقاته للمنفعل كان فعله فيه اقوى

من الفاصل لقوي اذا لم يجمد قوله ولا يحتمله الا الدموي جداً وذلك لانه يكون حار المزاج وا غالب
الا الصفراوي وذلك لان الصفراوي في غالب الامر يكون نحيفاً ولا يحتمله ايضاً وان كان حار المزاج
وذلك لقلة الحرارة لاعضائه الباطنة عن ضرر برده قوله وقال اصحاب التجربة لا يجمعن بين ماء
البئر والنهر ما لم يتخذ احدهما فجربنا ذلك كثيراً فوجدناه يحدث نفخاً وقراقر ولعل ذلك لاختلافهما
باللطافة والغلظ قوله واعلم ان الشرب على الريق وعلى الرياضة والاستحمام وخصوصاً مع خلاء
البطن وكذلك عطشاً العطش الكاذب في الليل كما يعرض للسكارى والمخمورين وعند اشتغال
الطبيعة بهضم الغذاء وقد سبق الرأي لكان صار حيناً يعني ان الشرب في كل واحد من هذه الاحوال
صار جداً وذلك اما الشرب على الريق فلانه ينفذ الى الاعضاء الرئيسة وهو بارد على برده لعدم الغذاء
المعارف له عن النفوذ فان الماء اذا ورد على الغذاء اختلط به فعاق ذلك عن النفوذ واما على
الرياضة والاستحمام فقد ذكرنا ذلك وهو ان الاعضاء يكون ملتهبة فيجذبه بسرعة قبل تسخنه واذا كانت
الحركة حركة جماع فالشرب بعدها اضر لانه مع تسخين الاعضاء استفرغ المني فيكون جذب الاعضاء
للرطوبات اكثر واقوى قوله وخصوصاً مع خلاء البطن وذلك لان الانجذاب حينئذ يكون اكثر واقوى
قوله وخصوصاً مع خلاء البطن وذلك لان الانجذاب حينئذ يكون اكثر واما الشرب على العطش الكاذب
فظاهر لان البدن لو كان محتاجاً الى الماء لم يكن ذلك العطش كاذباً قوله كما يعرض للسكارى والمخمورين
وشبهه ان يكون عطش السكران والمخمور ليس بكاذب لانه حادث عن تسخين الشراب للمعدة وانما
ينبغي ان يسمى العطش كاذباً اذا كان عن بلغم لزج او غليظ او مالح واما ما يكون عن الحار والبرد
فالاولى ان لا يسمى كاذباً واذا كان شرب السكران والمخمور لاجل الحرارة المعدية بسبب تسخين الشراب
لها فليس ذلك الشرب عندي بمذموم لانه يسكن تلك الحرارة ويطفئها واما الضرر الشرب طاعة
للعطش الكاذب الذي هو حادث عن بلغم لزج او غليظ او مالح فذلك ظاهر لانه كلما روى بالشرب
زاد سببه على ما سنبينه وانما خصص ذلك بما يكون في الليل لان غالب العطش الذي يكون عن تسخن
المعدة الذي هو عنده كاذب يكون في الليل وعند النوم وذلك بسبب اجتماع الحرارة الى الباطن
واما ما يكون عند اشتغال الطبيعة بهضم الغذاء فانه يكون بسبب حاجة الطبيعة الى مزجه بالغذاء
لينطبخ وهذا لا شك انه صادق والشرب فيه نافع ولا يتصور ان يكون هذا قد سبقه الرأي لكان
وتارة يكون بسبب ثقل الطعام واشتياق المعدة الى غسله واخراجه وهذا كاذب لا محالة والشرب
فيه ردي لانه يفسد الهضم ويخضخض الطعام وهذا هو الذي قد سبقه الرأي الكافي اذ الريقم
ذلك لكان الطعام بعد محتاجاً الى مزجه بالماء فلم يكن ذلك العطش كاذباً قوله ومن لم يصبر على الشرب
على الريق وخصوصاً بعد رياضة فليشرب قبله شراباً ممزوجاً بماء حاراً لغرض في ذلك استغناء
الاعضاء بترطيبه عن جذب الماء الى ان يلبث في المعدة فيسخن وانما ينبغي ان يكون ذلك الشراب
ممزوجاً لئلا يفرط تسخينه فيكون محوجاً الى زيادة جذب الرطوبات وانما يكون مزجه بماء حار اذ لو

مزج بالبارد لكان مساعداً على سرعة نفوذ الماء الذي مزج به فيكون ضرره اكثر من شرب الماء
وحده وشرب الماء البارد جداً رديء لانه يخمد الحرارة الغريزية ويطفئها بالبد ربما قتل بغتة بموت
الى القلب وربما اضعف الكبد واورث الاستسقاء وضرره بالعصب والاحشاء والاسنان والثغر
معلوم ونحن فقد ذكرنا في كلامنا في الاسباب في احوال المياه واحكامها ما يستغنى به عن الاطالة
هاهنا البحث الثاني في احكام الشراب ينقسم من جهة قوامه ولونه وطعمه ورائحته وزمانه اما اقسامه
من جهة قوامه فهي ثلاثة لانه اما ان يكون رقيقاً او غليظاً او متوسطاً واما من جهة لونه واقسامه
الكلية خمسة وذلك لان لون الشراب اما ان يكون بحيث يمكن ان ينتقل اليه بالمزج عن غيره او لا
يكون كذلك وعلى كلا التقديرين اما ان يكون بحيث يمكن ان ينتقل عنه بالمزج الى غيره او لا يكون كذلك
فهذه اربعة اقسام الاول منها الذي ينتقل اليه بالمزج وينتقل عنه وذلك هو الاصفر فان الاحمر
اذا امتزج صار اصفر والاصفر اذا امتزج صار ابيض والثاني ينتقل اليه بالمزج ولا ينتقل عنه وذلك
هو الابيض فان الاصفر اذا امتزج صار ابيض والابيض اذا امتزج لم ينتقل الى لون اخر بل يقوى بياضه
ونعني هاهنا بالابيض الشفاف فان البياض بالمعنى الحقيقي لا يوجد في الشراب البتة والثالث الذي
ينتقل بالمزج الى لون اخر ولا ينتقل اليه به عن لون اخر وهذا على قسمين وذلك لان اللون الذي
ينتقل هو اليه بالمزج اما ان يكون بحيث يمكن انتقاله بالمزج الى غيره او لا يكون كذلك والاول هو الاحمر
فانه لا ينتقل اليه من لون اخر واذا امتزج انتقل هو الى الاصفر والاصفر ينتقل بالمزج الى الابيض
والثاني هو الاخضر لانه لا ينتقل اليه من لون اخر واذا امتزج هو صار ابيض والابيض لا ينتقل
الى لون اخر والرابع الذي لا ينتقل اليه وذلك هو الاسود فانه لا يوجد لون ينتقل الى الاسود
واذا امتزج هو لم ينتقل الى لون اخر بل يضعف سواده ولكل واحد من هذه الالوان طبقات بتصرف
بحسبها الشراب لكنا لا نفصل لئلا يطول واما اقسامه من جهة طعمه فبحسب ذلك من وجهين احدهما
باعتبار ما يستكرهه الذوق وما يكرهه فيكون اقسامه بحسب ذلك اثنين فقط لانه اما ان يكون طيب الطعم
او كريه الطعم وثانيهما باعتبار انواع الطعوم وهي كما علمت تسعة المر والحريف والحلو والمالح والعفص
القابض والحامض والدسم والتفه وذلك لان الفاعل للطعم اما ان يكون هو الحرارة او البرودة
او المتوسط والجسم القابل للطعم اما ان يكون كثيفاً او لطيفاً او متوسطاً فاللطيف ان كان حاراً كان مراً
وان كان بارداً كان عفصاً وان كان متوسطاً كان دسماً والكثيف ان كان حاراً كان حريفاً وان كان
بارداً كان عفصاً وان كان متوسطاً كان حلواً والمتوسط في الكثافة واللطافة ان كان حاراً كان مالحاً
وان كان بارداً كان قابضاً وان كان متوسطاً في الحرارة والبرودة كان تفهاً لكن الشراب لا يوجد فيه
مالح ولا حامض ولا حريف ولا تفه فهو انما يعرض انواع الطعوم الموجودة فيه خمسة وهذه الطعوم
لا يوجد في الشراب صرفه وانما ينسب اليها بكونها غالباً فيها وانما كان كذلك لوجهين احدهما
انه لو كان طعمه بسيطاً لم يكن الاستكثار منه لان التفرج بالطعم الواحد اذا كرر ولذلك لا يمكن

الاستكثار من العسل وغيره كما يكون من الشراب وثانيهما انه لو كان طعمه بسيطا لكان ما يؤثر في البدن
بذلك الطعم بسيطا ايضا واما اذا كان طعمه مركبا من طعوم امكن ان يصدر عن طعمه اثار متباينة
واكثر ما يوجد في الشراب من تراكيب الطعوم فانها يكون حلوا او حريفا لا تنفع للبدن وذلك
لان اكثر ما يوجد من الشراب يكون طعمه مركبا من المرارة والحلاوة والقبض فيكون بقبضه يقوي
للاحشاء وحرارته تفتح سددها وتنقيها وبحلاوته تغذوها فيكون بذلك نافعا لها واما اقسامه من
جهة رائحته فانه اما ان يكون طيب الرائحة جدا عطرها او لا يكون كذلك فيكون اقسامه بحسب الرائحة
قسمين فقط واما اقسامه من جهة زمانه فهي اربعة وذلك لان كل شراب فلا يخلو اما ان لا يكون
قد اتت عليه بعد ستة اشهر وذلك هو الحديث ويسمى المستطار او لا يكون قد اتى عليه ذلك فاما
ان لا يكون قد تعدى سنة كاملة وذلك هو المتوسط او تعدى ذلك فاما ان لا يكون قد اتت
عليه اربع سنين وذلك هو العتيق او اتى عليه ذلك وهو القديم واذا ركبت هذه الاقسام
بعضها مع بعض حدث من ذلك ثمانية نوع من انواع الشراب ولولا كراهة التطويل لفصلناها
وذكرنا حكم كل واحد واحد منها لكنا نبهنا بذكر احكام بعض هذه البسائط والفاضل
الذهن يمكنه من ذلك استخراج احكام المركبات فلذلك حددنا في حدوده البحث الثالث
في طبيعة الشراب وما يختار منه بحسب كل صنف صنف من الناس قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه اما
الشراب فالابيض الرقيق منه اوفق للمحرورين ولا يصدع بل ربما رطب فخفف الصداع الكائن من
التهاب المعدة و[illegible] المروق والكعك والخبز مقامه وخصوصا اذا امزج قبل الشرب بساعتين
واما الشراب الغليظ الحلو فهو لمن يريد السمن والقوة فليكن من شديد هذه على حذر والعتيق
اوفق لصاحب المزاج البارد والبلغمي الشرح لاعتبار طبيعة الشراب وافعاله اما ان يكون حال كونه
مزيجا او حال كونه صرفا وعلى كلا التقديرين اما ان يكون الاعتبار ذلك مطلقا او باعتبار كل صنف صنف
ولا يسع هذا الكتاب لذلك كله فلنقتصر على ما ذكره ما نرى انه يليق بهذا الكتاب فنقول الشراب
الصرف على الاطلاق حار في الدرجة الثالثة يابس في الثانية ويختلف مراتبه في ذلك بحسب اصنافه
فالحديث لضعف حرارته ويبوسته فيكون حرارته في اول طبقات الدرجة الثالثة بل لعله يكون في
حدود الثانية واما يبوسته ففي اول طبقات الدرجة الثانية بل لعلها في حدود الدرجة الاولى
والقديم منه لشدة حرارته ويبوسته فيكون حرارته في اخر طبقات الدرجة الثالثة ويبوسته
في اخر طبقات الدرجة الثانية وما بينهما متوسط الحال لكن العتيق اميل الى طبقة القديم والمتوسط
اميل الى طبقة الحديث والاصفر اشد الكل حرارة والاحمر دونه في ذلك لكن نقصان يبوسته
عنه اكثر كثيرا من نقصان حرارته والابيض اقل الكل حرارة والاسود ناقص الحرارة عن الاحمر
متوسط الحال واما الشراب الممزوج فيختلف طبيعته بقدر ما يخالطه من الماء فكلما كان الماء اكثر
كانت حرارته اقل وكان مرطبا بايصال المائية الى الاعضاء وربما بلغ كثرة الماء ان صار مبردا

وكلما

وكلما كان الماء اقل كان دون ذلك واما ما يختار من الشراب للانسان مطلقا فنذكره
فيما بعد واما ما يختار منه بحسب اصناف الانسان فلنقتصر على ايراد ما في الكتاب فالابيض الرقيق
منه اوفق للمحرورين وذلك ظاهر لانه لبياضه يكون اقل حرارة ولرقته لا يدوم [illegible] فانه
للاعضاء فيكون تسخينه اضعف ولكونه مائيا يغلب عليه طبيعة الماء وفي التبريد والترطيب فيزول
تسخينه ويبسه ويبرد ويرطب بايصال الماء الى اعضائهم فيعدل امزجتهم قوله ولا يصدع بل ربما
رطب فخفف الصداع الكائن من التهاب المعدة المراد بهذا الرد على من يقول ان الشراب ضار
بالمحرورين لانه من شانه التبخير ببخار حار وذلك يصدع المحرورين وجوابه ليس كذلك بل تبادر
فيسكن الصداع الكائن من التهاب المعدة بعض العلماء من اصحابنا اصابه صداع برح دام به سا
وكان الاطباء حيروه ويعالجونه بالمسهلات والاطريفلات ونحوها وهو لا يجد بذلك الا زيادة الم
واتفق يوما ان غلب عليه شهوة اللبن الحامض فحين اكله سكن الصداع الا انه عاد بعد ساعات
لكنه لما وجد الراحة بتسكينه في الحال لا جرم اهتدى به مرة ثم انه بعد مدة اقدم على استعمال الشراب
الممزوج فبرئ من الصداع في الوقت وصح من اسقامه كلها وكان ذلك الصداع به من حرارة في
المعدة واحتراق فيها فكان اللذع يقبل ان ينحل الى المرار فيسكنه فاذا انحل اليه المرار عاود قوله
المروق بالكعك والخبز مقامه يريد بذلك انه اذا لم يوجد الابيض الرقيق قام المروق بذلك مقامه
وكيفية ذلك ان يوضع الخبز او الكعك في الشراب فيتشبث بما فيه من الاجزاء الارضية الغليظة
ويرسب فيرق قوله وخصوصا اذا امزج قبل الشرب بساعتين يريد بذلك المزج يكون اوفق للمحرورين
واكثر تسكينا للصداع ويجوز ايضا ان يكون مراده ان المروق يكون اولى بان يقوم مقام الابيض
الرقيق والشراب الغليظ ما كان منه اسود واخضر [illegible] فهو ذو سدد فالاسود من ذلك ربما
ولد السوداء وربما ولد الماليخوليا واما الغليظ الاحمر فهو كثير الغذاء وخصوصا اذا كان حديثا
فان الشراب الحديث اميل الى الغذائية والعتيق قريب الى الدوائية بل كاد القديم ان يكون
دواء مطلقا فلذلك كان الاحمر الغليظ وخصوصا الحديث مسمنا مقويا قوله وليكن من شديده
على حذر الشراب الحلو من شانه ان يسد الكبد ويفتح وينفذ هو بسرعة لانه شراب وعروق الكبد
ضيقة جدا فيسدها وخصوصا اذا كان مع ذلك غليظا وخصوصا اذا كان حديثا وخصوصا
اذا استصحبه من الغذاء ما لم يتم هضمه واما تفتيحه سدد الرئة فذلك لانه ينفذ اليها من جهتين
الكبد وذلك اذا كان نفذ ووصل الى المعدة واما من تحاس المري الى قصبة الرئة من المجاورة التي
بينهما وذلك يكون من غير ان يصل الى المعدة فان كان نفوذه الى الرئة من جهة الكبد كان
نفوذه اليها وقد تصفى فيما في عروقهما الضيقة وعروقها الرقيقة والواسعة فيكون الواصل منه
اليها رقيقا جدا ولا يسددها او يكون نافعا بما فيه من الانضاج والجلاء والغسل والتنفيذ و
التلطيف فيفتح سددها وان كان نفوذه اليها من جهة المري لم يكن الواصل اليها الا ما كان

منه لطيفا جدا لانه يكون متخلخلا من مسام ضيقة جدا ولا يمكن ان يسددها واما انه يفتح سددها
فيما قلنا قوله والعتيق الاحمر اوفق لصاحب المزاج البارد والبلغمي فينبغي ان يكون بدل قوله الاحمر الاصفر
لان تسخينه وتلطيفه اكثر من الاحمر البحث الرابع في اختيار الوقت الذي يستعمل فيه الشراب قال الشيخ
الرئيس رحمه الله عليه وتناول الشراب على كل طعام من الاطعمة ردي على ما فرغنا من اعطاء علة ذلك
ولا نشربن الا بعد انهضامه وانحداره واما الطعام الردي الكيموس فشرب الشراب عليه وقت
تناوله وبعد انهضامه ردي لانه ينفذ الكيموس الردي الى اقاصي البدن وكذلك على الفواكه
وخصوصا على البطيخ والابتداء بالصغار اولى منه بالكبار ولكن ان شرب على الطعام من قدح او
ثلثة كان غير ضار للمعتاد وكذلك التعقيب للفصد الصحيح الشرح الوقت المختار لاستعمال الشراب يختلف
بحسب الزمان ويختلف بحسب الغذا اما اختلافه بحسب الزمان فذلك اما بحسب الفصول او بحسب اوقات
اليوم الواحد اما بحسب الفصول فانه ينبغي ان يكثر من الشراب في الشتا والخريف ويقلل في الصيف
والربيع اما تكثيره في الشتا فليلطف الغذا المعدوم وينضج البلغم ويرقق الاخلاط ويحركها الى الخارج ويقوي
الحرارة الغريزية وما في البدن وكل ذلك معين على مقاومة البرد ولذلك ينبغي ان يكون المستعمل
من الشراب في الشتا ما كان عتيقا والاصفر اولى من تسخينه والاحمر اولى من جهة تغذيته واما تكثيره
في الخريف فليرطب البدن فيتدارك يبوسة الهوا مع تقدم تحليل الصيف وليسكن حركة الاخلاط
وثوران البخار ويكسر حدتها للترطيب فلهذا وادرار المحترق منها فلذلك ينبغي ان يكون المستعمل منه فيه
هو الرقيق الابيض لما [illegible] ويختلف فيه الاحمر والاصفر لفرط تسخينهما المثور للاخلاط واما الوقت
المختار لاستعمال الشراب بحسب اوقات اليوم الواحد فاستعماله في اوايل النهار غير ممكن لان الانسان ان كان
قد اكل في ذلك الوقت كان ذلك استعمالا للشراب على الطعام قبل هضمه وسنبين ان ذلك غير
جائز الا ان يكون ذلك بسبب المعونة على الهضم كما سنعدد وان لم يكن قد اكل كان ذلك استعمالا
للشراب على الخوا وهو من اضر الاشياء لكن من الناس من يأكل في الليل فيجوز له استعمال الشراب
في اوايل النهار لان غذاه يكون قد انهضم ولم يعرض بعده للمعدة خلو واما استعمال الشراب في اوساط
النهار فان كان الزمان صيفا لم يجز ذلك لان الوقت يكون حارا فيكرب ويجوز ذلك في باقي الفصول
واما اواخر النهار فهو الوقت لاستعمال الشراب التام الا ان يكون من جهة الغذا مانع واما الوقت المختار
لاستعمال الشراب بحسب الغذا فليعلم ان استعمال الشراب على الريق مما لا يجوز البتة وذلك لانه ينفذ
الى الاعضا مسكنا حتى قد يوجب الترشح باضراره للعصب وقد يوجب اختلاط الذهن باضراره الدماغ
وقد يوجب الديسنطاريا باضراره للكبد واما استعماله بعد الطعام فلا يخ اما ان يكون بعد كمال الهضم
او قبله والاول هو الوقت المختار لانه ينفذ الغذا ويدرقه ويصلح هضمه والثاني لا يخ اما ان يكون
قد استعمل من الشراب قليلا او كثيرا فان كان كثيرا لم يجز ذلك لانه ينفذ الغذا قبل هضمه فيسدد وان
كان قليلا بحيث يعين على الهضم ولا يقوى على التنفيذ فهذا جائز ويستحب خصوصا للمعتاد لذلك

المعتاد

المعتاد وبهذا قلنا انه ينهضم طعامه بحسبه واذا كان الطعام رديا فشرب الشراب عليه قبل
انهضامه وبعده ردي لكنه بعد انهضامه اقل رداءة لانه ينفذ الغذاء الردي الى تمام
البدن وتنفيذ الردي اذا انهضم اقل رداءة من تنفيذه له غير منهضم وجميع الفواكه يضر
استعمال الشراب عليها لانها غذا ردي ولان رطوبتها اذا اجتمعت مع رطوبة الشراب كثرت
الرطوبات في البدن فكانت اخلاطه مستعدة للتعفن واذا كانت تلك الفاكهة سريعة
الفساد كالبطيخ ولا شك ان استعمال الشراب عليها اردى قوله والابتداء بالصغار اولى منه
بالكبار وذلك لان المعدة في اول الامر يكون بعد تعبه بهضم الغذاء المتقدم فيكون الحمل
عليها بالاقداح الصغار اولى على ان في اول ان الشرب دائما بالصغار اولى وذلك لان القليل
يكون المعدة فعلها فيه اقوى ولا يفسد وكذلك التعقيب بين الاقداح خير من الموالاة لانه
اذا بعد بين الاقداح كان كل واحد منها وارد بعد انهضام الذي قبله قوله ولكن ان شرب
على الطعام قدح من ثلثة كان غير ضار للمعتاد واما كون هذا لا يضر فهو مطلقا لكنه للمعتاد انفع
قوله وكذلك التعقيب للفصد الصحيح يريد انه في ذلك على حكم المعتاد وانما كان المقصود منفعة
ذلك لانه يتدارك ما يوجبه الفصد من ضعف الهضم ويسرع هضم الغذا وايصاله الى الاعضا
يتدارك ما يوجبه الفصد من ضعف الهضم ويسرع هضم الغذا وايصاله الى الاعضا فيتدارك
ما يوجبه الفصد من الضعف وانما خصص ذلك بالمفصود الصحيح لان الفصد اذا كان
لمرض فقد يكون ذلك المرض مانعا من الشراب البحث الخامس في بيان انه كيف ينبغي ان يكون
هيئة الشرب ينبغي ان يشتمل مجلس الشراب على ما يلتذ به الحواس جميع فيكون فيه المنظر البهيج
والروايح العطرة والاصوات المطربة وقد تقدم طعام لذيذ وليكن المجلس مع حاشية قريب الماء
الجاري وسع الفضا مع الاصدقا والمحبوبين وقد يقع كلما يتم وينبسط النفس من التفات القعد
وسع المكان وصفا البدن وطيب رايحته وزوال ما يكون من شغل الصبيان وغيره وتقديم تعليم
الاظفار وتسريح الراس واللحية ولبس المشرف واعطا كان هذا افضل لان الشراب من شانه تحريك
الشهوات وتقوية جميع القوى الشهوانية فاذا قوي وحدث مطلوبها انتعش وازداد نشاطا وان
لم يقدر ذلك لعصب ونادت ولم يقبل التفريح الشراب فربما افسد وافسد الاخلاط واوجب
من المضار اضعاف منافعه وليبدا اولا بالاقداح الصغار لان المعدة يكون حينئذ غير فارغة
من هضم الغذا فيكون تعبه عاجزة عن هضم الكبار ويفرق بين الاقداح لينهضم الاول قبل
ورود الثاني اولى من الموالاة لانها اردى الشراب ما يكون فيه الا ان وجود وخصوصا
منها من التعطش البحث السادس في منافع الشراب المتعلقة بالاخلاط قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه والشراب ينفع المبرودين بادرار المرة والمرطوبين بانضاج الرطوبة وكلما
زادت عطريته وزاد طيبه وطاب طعمه فهو اوفق والشراب نعم المنفذ للغذا في جميع البدن وهو

يقطع البلغم ويحلله ويخرج الصفرا في البول ويرقق السودا فيخرج بسهولة ويقمع عاديته بالمضادة
ويحلل كل ما يسعده من غير تبخير كثير عجيب وسنذكر اصنافه في موضعها الشرح منافع الشراب اما ان تكون
نفسية او بدنية والبدنية اما ان يكون تعلقها بجملة البدن او باجزائه والمتعلقة باجزاء البدن اما
ان يكون تعلقها باجزائه اللطيفة وهي الارواح او باجزائه الكثيفة وهي الاعضاء او الاجزاء المتوسطة
بين ذينك وهي الرطوبات اما الاولى وهي الاخلاط والثانية وهي التي تسمى الرطوبات البدنية اما
منافعه النفسية فقد عدها بعض فضلاء الاطباء اما بالافادة لنا على اتخاذ ما يقوم مقام الشراب فيها
واما البدنية فقالوا ايمكننا ان نتخذ من المعاجين وغيرها ما يقوم مقام الشراب فيها ولكن ذلك
يكون بعسر وتعب ومنافعه النفسية وهي مثل السرور وبسط النفس وتشجيعها وغير ذلك مما نذكره
في المباحث المنقلة واما منافعه البدنية فاما المتعلقة بجملة البدن فكتسخين البدن
وسمنه وتحسين اللون واما المتعلقة باجزاء البدن فاما المتعلقة بالارواح فاما القوى
فتقوية الهضم وتصفية الذهن وتقوية الحرارة الغريزية واما بجواهرها فكتكثير جوهر الروح و
انارتها وتصفيتها واما المتعلقة بالاعضاء فكتقوية المعدة وتقوية القلب وتليين الجلد
واما المتعلقة بالرطوبات فاما بالرطوبة الثانية فكتكثير المني واما بالرطوبة الاولى
نذكرها الان ولنقتصر على المنافع الموجودة في الكتاب كراهة الاطالة قوله ما الشراب
ينفع المبرودين بادرار المرة لان المرة لطيفه قوله والمرطوبين بانضاج الرطوبة وذلك
بسبب تلطيفه وتسخينه وتقويته للقوة الهاضمة قوله وكلما ازدادت عطريته وزاد طيبه
وطاب طعمه فهو اوفق وذلك لانه اذا كان كذلك كان قبول النفس عليه اكثر وكانت ملايمته
اكثر بسبب عطريته قوله والشراب نعم المصعد للغذاء في جميع البدن وذلك لانه مع ترقيقه
له وبذرقته اللتين يقوم فيهما مقام الماء يزيد على الماء بقوة فيه معاده وخصوصا والحجة الاولى
والاعضاء له معادات قوته على النفوذ شيئ حدته مما له مصحوبا الغذاء المختلط معه فلذلك
يقوى ويسمن بدنه قوله وهو يقطع البلغم ويحلله وذلك بانضاجه له وترقيقه اياه قوله ويرقق
السودا فيخرج بسهولة ويجمع عاديتها بالمضادة ونعني بمضادة الشراب للسودا انه مما يضادي
الاثار الا انهما بجوهرهما متضادان ضرورة ان الجواهر لا تتضاد وانما كانت اثار الشراب
مضادة لاثار السودا لان اثاره التفريح وتقوية النفس وبسطها والسرور وتقوية القلب
وكل ذلك مضاد لاثار السودا واما ازالته لها فذلك لانه يواجهها وسلها بقوتها اللزاق
قوله ويحلل كل ما يسعده من غير تبخير كثير وذلك لما فيه من القوة الملطفة والقوة المنضجة و
الملينة البحث السابع في اختلاف احوال الناس في سرعة السكر وبطوئه قال الشيخ الرئيس يجمع فيه عليه
من كان قوي الدماغ لم يسكر بسرعة ولم يفسد دماغه الاجزاء المتراقية الردية ولم يصل اليه من الشراب
الابخرة الملائمة فيصفو ذهنه ما لا يصفو مثله ذهن انسان اخر ومن كان بالخلاف فالحكم بالخلاف

لنذكر اولا سبب اسكار الشراب فنقول ان السبب هوائية الى ارضية كانت اعظم كثيرا من نسبة
هوائية باقي المركبات الى ارضيتها ولولا ارضيتها ولولا ذلك لما كان يطفو على الماء مع كونه
رقيقا سيالا الا ذوبانه مما كان كذلك لا ينتزج بالماء والاخلاط به ولذلك الشراب يخفف اوزن
جدا واما كثرة المائية فيه فظاهر وكل ما هو كذلك فانه سريع يتصعد بادنى حرارة وكذلك من
شان الشراب ان يطفو في المعدة واذا كان كذلك فاذا تسخن المعدة وجب ان يتصعد منها بخار
لطيف حار رقيق قوامه ولعلته الهوائية فيه فيكون نفوذه في مسام الاعضاء سهلا والدماغ موضوع
في اعلى البدن فيجب ان ينفذ اليه وهي يزاحم الروح النفساني المنبعث في الدماغ ضرورة
الى مكان يكون فيه وكلما صعد من ذلك البخار شيء الى جهة من الدماغ حرك الروح التي فيها
الى مكان اخر وهذا البخار اللطيف من شانه التحلل بسرعة واي جانب من الدماغ تحلل ما
فيه من البخار عرك الروح الى تلك الجهة لاستحالة الخلاء وضغط البخار المتصعد الى جهة
اخرى للروح التي هناك فيلزم من ذلك التحركات بعض الروح النفساني غير طبيعية لذلك الروح و
يلزم من ذلك تشوش الخيال والفكر والذكر وذلك التشوش العارض عن مثل هذا هو السكر
واذا كان كذلك فمن كان دماغه قويا لم يقبل من الاجزاء الشرابية ما يقبله غيره ضرورة ان
الدماغ القوي يقوى على دفع تلك الاجزاء وعلى منعها عن النفوذ فيه وتحليلها بسرعة ان نفذ
منها شيء ولا يجتمع منها فيه مما يوجب مزاحمة كثيرة للروح فلذلك يتاخر اسكاره له الى ان يقوى
الجزء الشرابي بقوة يقهر الدماغ عن مقاومتها واذا كان كذلك قوي الدماغ قوي المعدة كان اسكره
ابطأ لا محالة لان المعدة القوية تنضج الشراب فلا يصير منه الا اليسير جدا فلا يكون لذلك البخار قوة على
مقاومة قوة الدماغ الى ان يتصل الى الدماغ الشراب بكثرة المفرطة حتى يملأ المعدة ويرتفع منها ويكثر بخاره
فيقوى على ذلك قوله ولم يصل اليه من الشراب الا الابخرة الملائمة فيصفو ذهنه ما لا يصفو مثله ذهن انسان
اخر لان الدماغ اذا لم يقبل الجزء الشرابي لم يصل اليه منه الا الابخرة اللطيفة وذلك لان
الشراب اذا عرض للتصعد الارواح وهما نافذان الى الدماغ دائما تخذه الاعضاء وهذه الابخرة
يكون لطيفة شبيهة بجوهر الارواح فلا يكون لها قوة على افساد مزاج الدماغ وتحليل الارواح
بل يزيد الروح التي فيه لطافة وسرعة حركة وسرعة قبول الانفعال عن الصور والمعاني ويحلل
ما يحدث هناك من الرطوبات المغلظة للروح المانعة من سرعة قبولها ويلزم من ذلك صفا
الذهن لا محالة ومن كان بالخلاف وذلك ظاهر فيه ذلك لان من كان دماغه ضعيفا كان يقبل
للاجزاء الشرابية كثيرا فيجتمع منها في دماغه ما يوجب قلق الروح وغلظها ويكدر جوهرها اكثر مما
يوجب من تلطيفها بحرارته وخصوصا وضعف الدماغ في غالب الامر لابد وان يكون في دماغه
رطوبات كثيرة فضلية بسبب ضعفه عن انضاج ما يصل اليه من الغذاء فاذا وصلت اليها
حرارة الشراب اماعتها وبخرتها فانعقدت الاجزاء الشراب على تغليظ جوهر الروح ومزاحمتها على مكانها

فكانت حركات الروح واضطرابها اكثر وخصوصا اذا ضعف الدماغ في غالب الامر لكون ضعيف المعدة
فيكون ما يعرض الشارب بسببه لذلك كثيرا وغليظا فاحشا وذلك يوجب سرعة السكر ودوامه وبطؤ
انحلاله **البحث الثامن** في سبب تفريح الشراب وايجابه للشجاعة والكرم وعزة النفس اما تفريحه
فقد علمت ان الفرح انما يتم بحركة الروح الى الخارج قليلا قليلا وذلك انما يسهل ويكمل اذا كانت الروح
كثيرة رقيقة صافية معتدلة المزاج وانما كان كذلك لانها لو كانت قليلة كما يكون للناقهين كانت
الطبيعة مجتهدة في امساكها عند القلب لانها لقلتها لا تفي بالانبساط الى الخارج مع كونها في القلب على
المقدار الذي يفي بحفظ صحته وحرارته فيكون تحريكها الى الخارج عسرا ولذلك لا يعرض للناقهين
سبب مفرح عرض لهم من ذلك ضرر وانقباض لما ذكرنا لا السبب المفرح لطبيعتهم وكذلك لو كانت
غليظة كما يكون لغليظي الطباع لم يسهل حركتها الى الخارج لانها لغلظها لا يسهل انبساطها ولذلك لا
يفرح اغليظ الطبع لا بسبب قوي لان ذلك السبب القوي بقوة تحريكه الروح الى الخارج يلطفها
قليلا فيسهل بقوة حركتها ولذلك اذا كثر غلظ الطبع من الفرح صار يفرح بسهولة لان ارواحهم تلطف
بذلك وكذلك لو كانت كدرة غير صافية كما يكون لاصحاب السوداء لعسر تقوية ايضا بسبب الاجزاء
الغليظة التي فيها ولانها اذا كانت كدرة كان بعض اجزائها مظلما مفزعا للنفس موحشا لها كما
يكون ذلك في الظلمة الخارجية وكذلك لو كانت باردة المزاج كما يكون للمفلوجين واصحاب
الامراض جدا لم يسهل حركتها الى الخارج لان البرد يمنعها عن الحركة مانعا منها وكذلك لو كانت مفرطة
الحرارة جدا كما يكون لحاري الامزجة لم يسهل حركتها الى الخارج قليلا قليلا بل يكون بحيث اذا عرض
لها امر محرك الى الخارج تحركت الى هناك دفعة ويكون صاحبها مستعدا للغضب وكذلك المحرورون
واصحاب الامزجة الحارة ما يعرض لهم الغضب عند حصول الاسباب المفرحة واذا كان الفرح
انما يتم اذا كانت الروح بهذه الاوصاف والشراب يجعلها كذلك لانه يكثرها لا محالة اليها فيكثرها ويلطفها
بحرارته الغير المفرطة ويزيل كدرها بتنقيتها وان كانت باردة عدلها بحرارته وان كانت حارة
مزجتها بما يحصل من المائية فاذا صارت الروح كذلك كان صاحبها مستعدا للفرح لان
روحه يكون مستعدة للحركة الى الخارج قليلا قليلا والمستعد للشيء يكفيه اضعف اسبابه فلذلك
يفرح السكران ادنى سبب مفرح حتى يفرح عند المفرحات وبادراكها لوجود نفسه واما سبب
ايجاب الشراب الشجاعة والكرم وعزة النفس فذلك لان اضداد هذه اعني الجبن والبخل والذل
انما يحدث من ضعف القلب وبرده والشراب يقوي القلب ويسخنه بحرارته فيوجب الشجاعة
لانها تابعة لعدم الخوف ويوجب الكرم لانه تابع لعدم الخوف من الفقر ويوجب عزة النفس لانها
تابعة لعدم الخوف من الغير **البحث التاسع** في بيان السبب في اختلاف اخلاق الشرب على الشرب اكثر
الناس اذا شربوا الشراب عرض له سرور وفرح وشجاعة وكرم وعزة نفس وسبب ذلك ما قلناه من ان
الشراب بطبيعته يوجب ذلك ومنهم من يعرض له على الشراب اخلاق ردية وهم الاقلون وسبب ذلك في

الحقيقة ليس هو الشراب بل الامر فيهم خارج عن الامر الطبيعي بعيدها ولا يختلفون في ذلك فبعضهم
يحزن ويعرض له بكاء وذلك اما ان يكون في جميع اوقات شربها او في اخرها او في اولها او في وسطه
وايضا بعضهم يغضب ويعربد وبعضهم يكثر الحديث جدا وبعضهم يكثر السكون جدا واما الذين
يكون سبب ذلك فيهم ان اخلاطهم سوداوية ويكون قبل الشرب ساكنة فاذا حركها الشراب بحرارته
وتلطيفه هاجت فمن كان من هؤلاء حزنه وبكاؤه في اول الشراب فقط فسبب ذلك ان سوداءه
يكون رقيقة جدا فتحرك عن الشراب اليسير فيوجب الاخلاق التي تاتي بها فاذا كثر الشراب حللها وكسر
ثورانها بمضادته بمقتضاها فزال الموجب للبكاء وحصلت الاخلاق التي يوجبها الشراب واما
الذين حزنهم وبكاؤهم في اخر زمان الشرب فقط فسبب ذلك ان سوداءهم يكون غليظة جدا وقليلة
فلا يحركها ولا يوجب اخلاقها الا سبب قوي وهو الشراب الكثير واما الذين تعتريهم ذلك في وسط
الشرب فسبب ذلك ان سوداءهم يكون متوسط الحال واما الذين تعتريهم ذلك دائما فسبب ذلك
كثرة السوداء فيهم جدا وهؤلاء قليلوا الوجود جدا واما الذين يغضبون فسبب ذلك حدة ارواحهم
مع قلتها فقبل استعمال الشراب لا يغضبون لقلة ارواحهم فاذا كثرت باستعمال الشراب ابهاما صادف
مع حدتها كثرة وذلك من اسباب حدة الروح واما الذين يكثرون الكلام فسبب ذلك شدة
حرارة ادمغتهم فاذا ازدادت بالشراب حرارة عرض لهم ذلك واكثر ذلك اذا كان الشراب
صرفا واما الذين يكثرون السكون فسبب ذلك يبوسة ادمغتهم فاذا ترطبت بالشراب سكنوا
عن كثرة حدتهم الذي يوجبه اليبوسة واكثر ذلك اذا كان الشراب كثير المزاج **البحث العاشر**
في سبب كراهة النفس الشراب عند اول استعماله ثم محبتها للافراط فيه بعد ذلك ان طعم الشراب
ليس بلذيذ بل كريه فعلى اول استعماله ومادام الذوق حساسا يكون النفس مدركة لطعمه وغير مدركة
لمنافعه فتكرهه فاذا اكثر منه ارخى عصب الذوق واضعف ادراكه لطعمه ويكون قد مضى على استعماله
الذي استعمله اولا مدة فيكون ذلك قد ادخل الى جوهر الروح وفضل البدن المنافع الى الشراب
فادركها النفس وقد بطل عنها ادراكها الطعم فالتذت به كثيرا فلذلك تطلب الافراط
في الشرب بعد ما يمكن ولهذا السبب قال بعض فضلاء الملوك اشرب الخمر ما دمت تكرهه فاذا
احببته فكف عنه وذلك لانه انما يحب اذا صار بحال لا يدرك طعمه وانما يكون كذلك اذا رخى العصب
وانما يكون كذلك اذا امتلأ الدماغ وعند ذلك لا شك انه ينبغي ان يترك **البحث الحادي عشر** في
مقدار ما ينبغي ان يستعمل من الشراب قد قدر المقدار الواجب استعماله من الشراب بالوزن وهو
تقدير ردي فان ذلك يختلف باختلاف الناس في امزجتهم وفي عاداتهم وغير ذلك وقدره بعض فضلاء
الملوك بالتقدير الذي نقلناه في البحث المتقدم وهو تقدير حسن والتقدير الجيد هو ما نقوله انه
ما دام السرور يتزايد مع اللون يحسن والبشرة يربو ويلين والحركات نشطة والذهن جيدا فلا
يمنع عن افراط فاذا اخذ النعاس يطلب والعشيان يغشى البدن والدماغ يثقل والذهن يتشوش

والحركات تسترخي والكلام تضطرب فقد شرع في الافراط وحينئذ يجب الترك وانما كان كذلك لان
النعاس يكون لامتلاء الدماغ رطوبة من بخار والعطش فانما يطفئه الشراب الذي بينا انه يكون
عند الاكثار منه وثقل البدن والدماغ يكون فرطا لامتلاء من الرطوبات وتشوش الفهم يكون
عند امتلاء بطون الدماغ من الابخرة واسترخاء الحركات واضطراب الكلام يكون عند ابتلال
الاعصاب لفرط الرطوبة ولا شك ان ذلك مما يجب ان لا يزاد عليه وههنا سؤال وهو انه لقائل
ان يقول لماذا كان ثقل الراس والبدن العارض عن الامتلاء من الشراب اكثر كثيرا من الثقل الحادث
عن الامتلاء من الطعام مع كون الشراب اخف كثيرا من الطعام وجوابه ان الشراب وان كان
اخف الا انه لرطوبته يرخي الاعصاب فلا يقوى على حمل ما ربما يكون من الثقل لا كذلك الطعام
ولهذا السبب يكون الثقل الحاصل عن الامتلاء البلغمي اكثر من الحاصل عن الامتلاء السوداوي
كما بيناه في كلامنا في العلامات **البحث الثاني عشر** في علل من لا يمكنه الاستكثار من الشراب وفي
التدبير المعين على الاستكثار منه وتدبير من استكثر منه قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومن كان
صدره وهن يضيق في الشتاء نفسه فلا يقدر ان يستكثر من امتلاء من طعام وشراب فليقلل
من الشراب شيئا ومن اراد ان يستكثر من الشراب فلا يمتلئ من الطعام وليجعل في طعامه ما يدر
فان عرض امتلاء من طعام وشراب فليقذف ويشرب ماء العسل ثم يتقيأ ثم يغسل فمه بخل
وخل وعسل ووجهه بماء بارد الشرح اصناف من لا يقدر ان يستكثر من الشراب كثيرة مثل الذين
ادمغتهم او اعصابهم او مفاصلهم ضعيفة وكذلك المشايخ واهل البلاد الحارة وغير ذلك ونحن الآن
نقتصر على بيان الصورة المذكورة في الكتاب وهو ان انسان في صدره وهن يضيق به نفسه في
الشتاء هذا لا يمكنه الاستكثار من الشراب وذلك لان هذا الوهن انما يكون من برد ولذلك
يقوى في الشتاء حتى يوجب ضيق النفس وذلك اما ان يكون في الحجاب والعضلات او لا يكون كذلك اما
الكائن في العضلات او الحجاب فكما اذا كان ذلك من سوء مزاج بارد فاذا قوي ببرد الشتاء اوجب عسر
الحركة فيضيق النفس واما اذا كان ذلك في غير العضلات والحجاب فكما اذا كان مجاري النفس بلغم فانه اذا
كثر في الشتاء ازداد ضيق النفس وكلاهما لا يقدر ان يستكثر من الشراب اما الاول فلان ذلك يبل الحجاب
والعضلات فيرخيهما لعصبيتهما وذلك يضعف حركتهما فيضيق نفسه جدا وذلك مانع من الاستكثار
منه واما الثاني فلان ذلك يلزمه سيلان البلغم الذي هناك ويزيد الشراب في اضراره بالنفس
بسبب ما يزيد في الرطوبة وذلك يلزمه ضيق التنفس جدا فيمنعه من الاستكثار ومن اراد ان يستكثر من
الشراب فيمكنه ذلك بتقديره ان يقلل الطعام فان الطعام اذا كان كثيرا لم يمكنه الاكثار من الشراب
والا انغمرت الحرارة الغريزية بكثرتهما ولطفت ولم يعرض في ذلك ان تصرفها فيهما فاصلا الامعة
فيفسدان ولم ينبغي لمن اراد ذلك ان يقلل الطعام ليكون للشراب الكثير مكان وينبغي ان يجعل في طعامه
ما يدر ليخرج الشراب اولا فاولا فلا يجتمع في البدن مع كثرة ما يستعمل منه ومن احتفاظ امتلاء من الشراب

او الطعام او منهما معا فلا يتدبر له كالقيء كما بيناه في كلامنا في تدبير الغذاء واذا تقيأ فليشرب بعده
شيئا من ماء العسل وتقيأ مرة اخرى وذلك علاوة للمعدة مما تضررت من القيء الاول واذا فرغ من القيء
الثاني غسل فمه بماء وعسل ليتنقى بذلك اسنانه مما يتعلق بها فيضرها ذلك ويفسدها ويغسل ايضا
وجهه بماء بارد وخل وذلك ليمنع الابخرة المتصعدة بسبب القيء ولا يعرض في الراس ثقل
البحث الثالث عشر في تدبير من يضره الشراب بحرارة بدنه او معدته او برودة معدته
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومن تأذى من الشراب بسخونة البدن وحمى الكبد فليجعل غذاءه
مثل الحصرمية ونحوها ونقله مثل الرمان وحماض الاترج ومن تأذى منه في ناحية راسه فلا
يشربه الا الممزوج المرقق ويتنقل عليه بمثل السفرجل وان تأذى في معدته بحرارتها فليتناول حب
الآس المحصود ليتمص منه اقراص الكافور ومياه مص وحموضة وان كان تأذيه لبرودتها تنقل
بالسعد والقرنفل وقشر الاترج الشرح لا شك ان كل من يغلب عليه كيفية فانه يتضرر بما ورد
عليه مما يشاكل الكيفية وخصوصا ان كانت كيفية البدن الغالبة قوية جدا فان من كانت
هذه حاله فقد يبلغ الى ان يتضرر بالمثل والشراب وان برد ورطب بما يصحبه من الماء الممزوج
به لكنه على كل حال حار في نفسه عن مزاجه او مزاج بعض اعضائه خارجه ولا شك ان يتضرر
بالشراب ثم ذلك التضرر ان كان قويا جدا حتى يكون تداركه عسرا ويحوج الى استعمال ما يضر بوجه
اخر وجب هجر الشراب بالكلية وخصوصا ان كان لا يحصل به نفع يقاوم ذلك التضرر واما ان كان
التضرر به لا يبلغ الى هذا الحد او كان النفع لا يعتريه ذلك فلا يبالغ في تركه وان كان التضرر به
عظيما فههنا يجب ان يدبر في اصلاحه حتى يزول ضرره **قوله** ومن تأذى من الشراب بسخونة البدن
وحمى الكبد اي بسبب سخونة البدن وحمى الكبد فقوله فليجعل طعامه مثل الحصرمية ونقله مثل
الرمان وحماض الاترج فقد يعرض للمحرورين من الشراب سخونة مفرطة وتلهب واشتعال الى
المرار وطرد عطش وكرب وربما عرض لهم حمى حادة وقد يعرض للمحرور الكبد بسبب حر الكبد
لاشتعال فيها الى المرار بل قد يعرض لبعضهم اسهال حاد بل قد رأينا من عرض له عقيب الشراب ان
تقطع كبده وتخرج منها قطعة كروية كالخرج في الدوسنطاريا المهلكة ومات في غد ذلك
اليوم فينبغي لمن كان كذلك ان يكون شرابه من الابيض الرقيق الكثير المزاج جدا وان يجعل اغذيته
ونقله من الاشياء الباردة وذلك لان هذا يكون كتعديل الاغذية الدوائية باغذية تضادها
في الكيفية وما يجري مجرى الحصرمية التفاحية والرمانية والاجاصية وان كان هناك سعال او
مانع اخر من استعمال الحوامض فليكن الغذاء مثل القرعية والخسية او ما يتخذ من البقلة الحمقاء وغيرها
واما النقل فيكون بالرمان الحامض والمراد ان لم يكن من استعمال الحوامض مانع فهو ما علو ان كان مانع
وكذلك النقل بحماض الاترج انما يكون عند عدم المانع من الحموضات **قوله** ومن تأذى منه من
ناحية راسه فلا يشرب الا الممزوج المرقق ويتنقل عليه بمثل السفرجل فقد يعرض لكثير المحرورين الدماغ

عند استعمال الشراب ويعقبه صداع سرح وربما قوي ببعضهم فصار سرساما وينبغي ان يكون كذلك
ان يجعل الشراب وذلك ليكون السبب المسخن قليلا وان يجعله كثير المزاج ابرد بكثرة الماء وان
يكون شرابه من الرقيق ليكون رقيقا جدا فلا يدوم بقاء بخاره في الدماغ بل يتحلل بسرعة فان السبب
اذا لم يدم كان فعله اضعف وينبغي ان يكون ذلك الشراب من الابيض ليكون اقل حرارة وينتقل عليه
بمثل السفرجل ليكون مع تبريده مانعا من تصعد الابخرة وذلك كالزعرور وحب الرمان والكمثرى
قوله ومن نادى في معدته بحرارتها قلبنا ولحب الاس الحمص قد يعرض لمحرور المعدة او مراريها
ان يتحلل الشراب في معدته الى المرار ويعرض بها لذع شديد وربما عرض لبعضهم قيء وربما صار
كراثيا وزنجاريا وربما يقيأ بعضهم شيئا كمكر الزبيب وهؤلاء هم السوداويون وحب الاس وان كان
تبريده قليلا الا انه يقوي المعدة ويمنع انصباب المواد اليها وينبغي ان يكون الشراب هو لا قابضا
عطرا وان يمزج شيء من ماء الورد والغذاء مثل السفرجلية قوله وليشرب شيئا من اقراص الكافور
وما فيه قبض وحموضة يريد ان اقراص الكافور يكون مع بعض الاشربة اذ الاقراص انفرادها لا
تشرب وفي بعض النسخ وليمص شيئا من اقراص الكافور والاول اجود فان اقراص الكافور ليس فيها طعم
يخرج بالمص وانما ينبغي ان يكون ذلك من اقراص الكافور دون الكافور نفسه لوجهين احدهما ان
للادوية الاخرى التي في الاقراص نفع من ذلك كالطباشير والصندل والاسارون وغيرهما و
ثانيهما انها يدوم بعدها في المعدة فيؤثر اكثر من الكافور لسرعة نفوذها وانما ينبغي ان يكون تلك
الاقراص خالية من الزعفران اذ الزعفران ينفذها الى القلب فيقل تاثيرها في المعدة قوله وما
فيه قبض وحموضة وذلك لان ما يكون كذلك فانه بقبضه يقوي المعدة وبحموضته يبردها
ويقمع فيها ما يتولد فيه من الصفراء قوله فان كان تاذيه لبرودتها استعمل السعد والقرنفل وقشور
الاترج قد يعرض لبرودة المعدة ان يتحلل الشراب في معدته خلا ويؤذيها اذا اوجب التبخر والقراقر
وينبغي ان يدبروا بما يسخن المعدة ويقويها وذلك كالادوية المذكورة والجوارشنات المقوية للمعدة
وجوارش التفاح وجوارش السفرجل نافعان فكذلك الحلمين البحث الرابع عشر في شيء من احكام
الشراب العتيق قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واعلم ان الشراب العتيق في حكم الدواء ليس الغذاء
وان الشراب العتيق الحديث ضار بالكبد مسدد الى القيام الكبدي التخمة واسهاله الشرح الشراب
منه ما هو اقرب الى الغذائية كالشراب الحديث وخصوصا الحلو الغليظ ومنه ما هو اقرب
الى الدوائية كالعتيق فما قرب منه الى ذلك الغير وخصوصا المتوسط القوام وانما كان كذلك
لان الشراب كلما طال زمانه تحللت رطوبته فيقل مما به يكون التغذية وهو الرطوبة ولحدة
حرارته بنقصان الرطوبة الغامرة لها وازدادت يبوسته لنقصان الرطوبة فلذلك يكون احر
واسر والطف واخف لغلبة الهوائية والنارية وقد قال الشيخ في الشفاء ان السبب في زيادة
سخونة الشراب العتيق هو تحلل هوائيته ونارية فتبقى الارضية غالبة فلا ينفذ لرهة يدوم ملاقاة

للعضو

للعضو فيكون نفخه اكثر ويكون في نفسه اقل نفوذا وهذا لا يصلح ولو كان كذلك لوجب ان يكون
الشراب في بعض البلاد اذا عتق جيدا اقل العتيق اغلظ قواما واثقل ريحا وشبيه ان يكون ما قاله
الشيخ في الشفاء مختصا ببعض البلاد فانه بين ان الشراب في بعض البلاد اذا عتق جيدا اقل ذلك
يكون لاجل غلبة الارضية واما البلاد التي نعرفها فان الشراب اذا عتق بها الطف جدا
ورق قوله والشراب الحديث ضار بالكبد مسدد الى القيام الكبدي التخمة واسهاله اما ان الشراب
الحديث منفخ نفاخ فلغلبة الرطوبات الفضلية عليه مع قصور الحرارة الغريزية لانها يكون
بعد مغمورة بكثرة الرطوبات كما بينا واما انه مسهل فالمراد بذلك انه يلين اي انه اكثر تليينا
للبراز من العتيق وذلك لانه لعله ما ينفذ منه في الماساريقا بسبب غلظه يكون المنفوخ
في الامعاء اكثر وذلك يوجب ان يكون له محرسا وارخاء له وترقيقه للبراز واذ لا فرله اكثر
فيكون اكثر تليينا واما ان يعني بالمسهل ما هو المراد به في عرف الاطباء وهو المخرج لما في العروق
والعتيق اقرب في ذلك من الحديث وذلك لان العتيق اكثر تفتيحا واكثر نفوذا في العروق فيكون
اخراجه لما فيها اكثر وتعينه على ذلك حرارته واما ان الشراب الحديث اذا كان كذلك كان مؤديا
الى القيام الكبدي فلانه يضعفها بتقليل ما ينفذ اليها من الغذاء باخراجه من الامعاء وبتوليد
الرياح فيها وسددها وربما اوجب فيها تفرق اتصال وذلك من اسباب القيام الكبدي لان الكبد
اذا ضعفت عن جذب الغذاء لزم ذلك اسهال الكبدي واما انه مسطار بالقاء جذب العتيق لها اكثر
بسبب حدته وتوليد المواد الحادة البحث الخامس في المختار من الشراب قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه واعلم ان خير الشراب هو المعتدل في العتق والحداثة في الابيض الى الحمرة
الطيب الرائحة المعتدل الطعم لا حامض ولا حلو والشراب الجيد المعروف المقبول هو ان يتخذ
ثلثة اجزاء من العصير وجزء من الماء ويغلى حتى يذهب ربعها الشرح لما سبق في البحث المتقدم ما
قلناه ان الشراب العتيق والحديث رديان اما الحديث فللنفخ واسهاله وتوليده القيام الكبدي
واما العتيق فلقلة غذائيته ولافراط كيفيته لزم ان يكون المتوسط في ذلك افضل وانما كان
الصافي افضل لوجهين احدهما ان يكون اكثر نفعا لان الكدورة تحدث من اخلاط الارضية المائية
اختلاطا لا يكون معه القوام متشابها ولا شك ان ذلك يكون لقصور في النضج اذ كمال النضج يلزمه
تشابه القوام وثانيهما ان الكدر مولد للسدد كما قلنا في الماء الكدر وانما كان الابيض
الى الحمرة افضل لوجهين احدهما ان البياض يكون لقلة الحرارة لا الى الافراط والحمرة
يكون لقوة الحرارة لا الى الافراط مما يكون لونه مائلا اليهما يكون كالمتوسط بينهما واما الاصفر فمفرط
الحرارة والاسود ردي غليظ وثانيهما ان الابيض رقيق قليل التغذية والاحمر غليظ مسدد فما يكون
مائلا اليهما يكون متوسطا في القوام والتغذية وذلك افضل اذ الاغلظ وان كان اكثر تغذية
لكنه مسدد وقليل الاستحالة الى الروح واعلم ان هذا النوع من الشراب انما هو افضل بعد الشراب

الريحاني فان الريحاني على ما شهدت به التجربة افضل انواع الشراب وهو ضرب من الشراب الاخضر
ينقسم الى نوعين احدهما ردي جدا وهو التركي ولونه بين خضرة وصفرة سلقيه وقوامه غليظ وثانيهما
الريحاني وهو خالص الخضرة متوسط القوام عطر الرائحة طيب الطعم لكن وجوده نادر جدا فلهذا
جعل الشيخ الافضل هو ذلك النوع ونحو ذلك لانه افضل من الانواع التي توجد كثيرا وانما كان
الطيب الرائحة افضل لانه يكون اكثر ملايمة للروح واكثر تقوية وانما كان متوسط الطعم افضل لعدم
الافراط الذي انما يكون لافراط في طبيعته قوله لا حامض ولا حلو لا يريد بذلك انه يكون متوسطا بين
الحلو والحامض فان ذلك الطعم لا يوجد في الشراب ولو وجد شراب كذلك لكان رديا قريبا الى الخلية
بل المراد بذلك ان الافضل من الشراب لا يكون حلوا ولا حامضا ونعني بالحلو ما لم يكمل نضجه بعد
يوجد فيه طعم العصير وبالحامض ما يسرع في التخلل حتى يقارب ان يصير خلا فكانه قال الافضل كامل النضج باقيا فيه
طعم العصير ولا اخذ في التخلل قريبا الحموضة لا شك ان هذا الانواع للشراب الفاضل قوله واما الشراب الجديد
المعروف بالمثلث فهو ان يطبخ ثلثة اجزاء من العصير وجزء من الماء ويغلي حتى يذهب ثلثه انما كان هذا
الشراب فاضلا لان ما يخالطه من الاجزاء الارضية الثقيلة يرسب عنه بالغليان وما يخالطه من
الاجزاء البخارية والمائية الفضلية ينفصل بتبخره وفائدة طبخه بالماء امران احدهما ليسهل تبخر اجزاء
الفضلية المائية التي فيه مصاحبة لبخار الماء المخالطة له وثانيهما ليعتدل مزاجه ولا يستفيد بسبب
الطبخ حرارة زايدة البحث السادس عشر في تدبير من اصابه من الشراب لذع قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه ومن اصابه من شرب الشراب لذع فليمص بعده اما الرمان والماء البارد والشراب الافسنتين
من الغد وليستعمل الحمام ويتناول شيئا يسيرا الشرح ان هذا النوع اللذع انما يحصل باستحالة الشراب
الى كيفية حادة لذاعة وانما يكون كذلك اذا عرض له احد امرين اما حموضة واستحالة الى الخلية واما
استحالة الى الصفرا لكن الاول انما يكون اذا فسد الشراب وذلك تدبيره معلوم وهو اخراجه بالقي
واما الثاني الذي نتكلم فيه الآن فينبغي اذا اعرض في ذلك ان يتمص بعده ماء الرمان وفي غد ذلك
اليوم يتمص شراب الافسنتين مع ماء بارد ثم يستعمل شيئا يسيرا من الغذاء ويدخل بعده الحمام واما امتصاص
ماء الرمان بعده فلتسكين لذع الصفرا وينبغي ان يكون هذا الرمان مزا اذ الحلو قد يستحيل صفرا والحامض
يلذع بقوة حموضته ويضر المعدة لعصبيتها وينبغي ان يكون ذلك قد ذر عليه ماء الورد ليعين في
تقوية المعدة لتقوى على دفع ما استحال فيها من الصفرا وانما ينبغي ان يكون استعماله مصا ليطول
مروره بفم المعدة وبالموضع الذي عرض فيه اللذع واذا استعمل كذلك لا يترك الى قعر المعدة
بسرعة فلم يكن زمان مروره بموضع اللذع اذ اكثر اللذع يكون في اعلى المعدة لقوة حسه وبطوء
الشراب اليه وينبغي مع ذلك ان يبلغ شيئا من الحب بعد احاد مصه ليعين في تقوية المعدة
ولا يكثر من ذلك لئلا يتولد الرياح والنفخ واما امتصاص شراب الافسنتين بالماء البارد في غد
ذلك اليوم فلان شراب الافسنتين يقوي المعدة ويرد الشهوة اذا استحالة الشراب الى الصفرا قد يسقط

الشهوة

٢٥٦

الشهوة واعلم ان شراب الورد مع شراب الليمو والحماض انفع من شراب الافسنتين في ذلك وكذلك
شراب الليمو السفرجلي والسكنجبين السفرجلي وكذلك السكنجبين مع شراب الليمو والسكنجبين بشرط ان لا
يكون هذه الاشربة الحامضة قوية الحموضة وذلك بوجهين احدهما ان شراب الافسنتين حار يابس
فيعاون طبيعة الشراب المستحيل صفرا على التسخين والتيبيس ولا كذلك ما ذكرناه من الاشربة وثانيهما
ان شراب الافسنتين حلو ولا مانع فيه من الاستحالة الى الصفرا فاذا ورد على المعدة الكثيرة الصفرا لم
يبعد ان يستحيل اليها فيكثرها ولا كذلك الاشربة التي ذكرناها واما ان ذلك ينبغي ان يكون بماء بارد فلقطع
وذلك لتعديل تسخين الشراب وخصوصا المستحيل صفرا اولى ان ماء الورد اولى من الماء وانفع لتقوية
المعدة بقبضه وعطريته واما كون مستعمل امتصاص لما ذكرناه في الرمان واما ان استعمال
ذلك ينبغي ان يكون في غد ذلك اليوم فليكون المعدة قد انحدر الشراب منها فلا يقوى على احالة
الشراب الافسنتين الى طبيعته اما لو كان عوضه احد الاشربة التي ذكرناها لجاز استعماله في اول
اليوم واما الحمام فليلين ويسكن اللذع بترطيبه ويحلل ما استحال من الشراب الى تفريقه اياه
واعلم ان الحمام انما يجوز اذا لم يخش من ذلك ما يخاف معه تعفن الصفرا المستحيلة عن الشراب حتى يولد
الحمى والا كان الحمام ح ضارا وينبغي ان يكون الحمام غير شديد التسخين وينبغي ان يكون استعمال الماء
فيه اكثر من الهوا ليكون الترطيب اكثر واما كون الحمام ينبغي ان يكون بعد ان ياكل شيئا فذلك ظاهر
لئلا يكون المعدة خالية فينصب اليها الصفرا واما كون ذلك الماكول ينبغي ان يكون يسيرا قليلا
فيجذب الى الاعضاء قبل انهضامه فيولد السدد وذلك لان الحمام من شانه جذب الغذا
الى الاعضاء فاذا كانت المعدة مشتغلة بالغذاء قليلا جدا فان المعدة يكون شديدة الاشتمال
عليه ومعدلة به فيكون قوتها الماسكة معارضة لجذب الحمام ولا ينفذ الغذاء الا بعد انهضامه
وينبغي ان يكون ذلك الماكول من جنس مزورة الرمان ليطفي الصفرا ليكون مقويا للمعدة ولا يجذب
انصباب الصفرا اليها البحث السابع عشر في شي من احكام الشراب الممزوج قال الشيخ الرئيس رحمة الله
عليه واعلم ان الممزوج يرخي المعدة ويرطبها والممزوج يسكن العطش لتنفيذ المائية الشرح انما ذكر
في البحث المتقدم من غالب الامر انما يكون اذا كان الشراب صرفا او قليل الماء جدا واما اذا كان كثير
الماء وهو المراد بالممزوج فقد ذكر هنا له حكمين احدهما انه يرخي المعدة وثانيهما انه يسكن العطش
فنقول اما ارخاؤه للمعدة فظاهر وذلك بسبب البلل لان الاجسام العصبية من شانها ان ترخى في البلل
واما انه يسكن العطش فلان العطش قد يكون عن المعدة وعن اعضاء اخر فاما الكاين عن المعدة فتسكينه له
ظاهر وذلك بورود الماء اليها ولذلك لم يحتج الشيخ الى تعليله واما الكاين عن غيرها من الاعضاء فذلك
لاجل تنفيذ الماء اليها البحث الثامن عشر في اوقات يضر استعمال الشراب فيها قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه وليجتنب العاقل تناول الشراب على الريق وقبل استفراغ الاعضاء من المادة المحمودة
الطويين او عقيب حركة مفرطة فان هذين ضارين بالدماغ والعصب وفيهما في التبخ واخلاط

ما
العقل او في مرض او فضل حاد الشرح قد ذكر الشيخ ههنا ثلثة احوال يجتنب الشرب فيها احدها
على الريق وثانيها قبل استيفاء الاعضاء حظها من الماء في المحرورين وذلك اذا كان قد استعمل الغذاء
ولم يستعمل بعده من الماء مقدار كفاية الاعضاء وثالثها الرياضة المفرطة وذكر انه يحدث
عن هذه ضرر في الدماغ والعصب وانها توقع في التشنج واختلاط العقل فنقول اما
تضرر الدماغ او يوقع في فضل حاد ويريد بذلك ما لا يوجب مرضا او يوقع في مرض حاد
ويريد بذلك غير التشنج واختلاط العقل فنقول اما تضرر الدماغ والعصب عن ذلك
فظاهر وذلك اما في الشرب على الريق فلان الشراب اذا ورد على المعدة وهي خالية اشتد تسخينه
لها لانه يسخن عنها بخار حار او ينفذ الى الدماغ لكونه في جهة تصعد البخار والدماغ بطبعه
لين قابل فيصل ذلك البخار بما ينفعل عن حرارته ولذعه ويصل ذلك التضرر الى العصب لاتصاله
بالدماغ وكذلك اذا كان الشرب قبل استيفاء الاعضاء حظها من الماء لان الشراب يشتد تسخينه
لاجل حرارة المعدة والاعضاء لعدم الماء المعدل ويلزم ذلك ان يصعد عنه بخار حار او لان
ذلك يكون عند كون الشرب على الريق اكثر وذلك لان الغذاء المستعمل يكون قليلا من حين الشرب
ويمنع من صعوده بمخالطته له واما اذا كان الشرب عقيب حركة مفرطة فلان المعدة حينئذ تكون
مفرطة الحرارة ويكون الدماغ والعصب هنا اكثر لانه اشد سخونة من الاعضاء كلها
ضرورة مستعليا فيكثر تضررهما بما يعرض للشراب واعلم ان تضرر العصب في هذا اكثر
لانه اشد سخونة من الاعضاء كلها ضرورة ان الحركة انما تكون به واما الوقوع في التشنج واختلاط
العقل فذلك ظاهر بسبب حرارة ما ينفذ من الشراب الى الدماغ والعصب فيحدث اختلاط العقل
لسوء مزاج الدماغ او بافساده لمزاجه ويحدث التشنج للذعه وهذا التشنج يكون عند كون الشرب
على الرياضة اكثر وبعده عندما يكون على الريق واما الفضل الحاد او المرض الحاد فلم يذكرهما عن
ذلك ظاهر بسبب كون المعدة مشتعلة لكن عروض ذلك عند كون الشرب على الريق اكثر ثم عند كونه
عقيب الرياضة المتعبة ثم هذا المرض هو مثل الحميات المحرقة بقي في عبارة الشيخ بحث وهو قوله فان
هذه مضار انكا لدماغ والعصب ومرتمان في التشنج وذلك لان الاوقات التي يجوز فيها ذكر الشرب
فيها ثلثة ويجاب به ان الشيخ جعل شرب الشراب قبل الوقت بالنسبة الى الغذاء يوما واحدا وذلك
يدخل فيه الشرب على الريق وعلى قبل استيفاء الاعضاء من الماء فانه يجعلهما بالنسبة الى الغذاء
قبل الوقت **البحث التاسع عشر** في مضار السكر قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والسكر المتواتر
ردي يفسد مزاج الكبد والدماغ ويضعف العصب ويورث امراض العصب والسكتة و
الموت فجاءة والشراب الكثير يستحيل صفراء ردية في بعض المعدة وخلا رديا في بعض المعدة و
ضررهما جميعا عظيم وقد راى بعضهم ان السكر اذا وقع في الشهر مرة او مرتين نفع بما يحدث عن
القوى النفسانية وريح ويعد البول والعرق ويحلل الفضول الشرح السكر المتواتر يفسد مزاج

الكبد والدماغ اما افساده مزاج الكبد فلما يلزم ذلك من مرور الشراب بالكبد فيفرط في تسخينها
لكونها حارة بطبعها ومعلوم ان هذا الضرر يتبع السكر المتواتر لانه سكر يلزمه مرور كثير وهو الافراط في
الشرب واما افساده مزاج الدماغ فلان السكر انما يكون بكثرة ما ينفذ الى الدماغ من الابخرة
الشرابية ولا شك ان ذلك يسخن الدماغ ويكدر ارواحه ويفرط في تسخينه فلذلك الغالب من
مدمني الشراب فساد اذهانهم ويشبه ان يكون بلادة اهل الذمة لذلك وخصوصا وهم يستعملون في
العصب **قوله** ويورث امراض العصب والسكتة والموت فجاءة واما ايراثه امراض العصب فلا امتلائه
تبعا لامتلاء الدماغ وذلك يوجب ارخاءه فان العصب يرتخي بالامتلاء كما يرتخي الجلود والمبلولة
بما يصل اليه من الشراب ان كان حادا صرفا استحال الى الصفراء وان كان مائيا احاله مرة العصب الى الجلبة
فضار رخوا وهو اضر الاشياء بالعصب وامراض العصب التي يحدثها اكثرها هي الرعشة وذلك بسبب
ضعف العصب ولهذا غالب مدمني الشراب تعرض لهم الرعشة اذا شاخوا وايضا التشنج والفالج الا ان
التشنج اكثر لان ما ينفذ الى العصب من الشراب ان كان حادا وكذا التشنج اللذعي لذعه للعصب وان
لم يكن حادا ففي غالب الامر لا يولد امراض العصب حتى يكون بحيث يقوى على تمديده عرضا فيقصر طوله
ويكون من ذلك التشنج الامتلائي وقد لا يفعل ذلك بل يسد مجاري العصب فيعرض الفالج وانما
كان في الاقل لان الشراب اذا كان قليلا بحيث لا يقوى على تمديد العصب في عرضه فان طبيعة العصب
في الاكثر يقوى على تحليله وتلطيفه قبوله لعلة لطافته ولا يعرض منه مرض واما السكتة فلكثرة ما يعرض
للدماغ من ورود الابخرة الكثيرة واذا اجتمع من تلك الابخرة بسبب ضعف الدماغ عن تحليلها
مقدار يملأ الدماغ حتى يسد مجاريه وارواحه اوجب ذلك السكتة وان كان امتلاء الدماغ
دون ذلك اوجب الصرع لكن عروض الصرع السكتة اكثر من عروض الصرع وان كان الصرع وان
كان الصرع يكفي في حصوله كون الامتلاء افساد الدماغ اقل وذلك لان الشراب للطافته اذا كان
بحيث لا يفسد الدماغ سددا تامة قوي الدماغ على تحليله من غير انقباض يلزمه الصرع كما
قلنا في الفالج واما الموت فجاءة فلذلك الامتلاء بطون القلب لما من الشراب شبه بسبب كثرة ما
ينفذ اليه منه لكونه من الادوية القلبية وذلك اذا كان من الكثرة بحيث لا يقوى القلب
على دفعه واما بسبب تحريكه الدم وتسييله له حتى ينفذ بطون الدماغ القلب وذلك يكون
اذا كان للبدن ممتليا حتى يكون الدم كثيرا وقد يعرض عن ذلك السكتة ايضا لكن ذلك قليل نادر **قوله**
والشراب الكثير يستحيل صفراء رديا في بعض المعدة وخلا حادا في بعض المعدة اما المعدة التي يستحيل فيها صفراء فهي
المعدة الحارة اذا الشراب لطيف جدا ومن شان الاغذية ان يستحيل في المعدة الحارة صفراء ولو لا
سرعة نفوذ الشراب عن المعدة لكان في اكثرها يستحيل صفراء وذلك بسبب شدة لطافته وخصوصا
مع كونه مناسبا للطبيعة الصفراوية بسبب حرارته ويبوسته وانما يكون هذه الصفراء ردية لان استحالتها
على غير الامر الطبيعي لان الامر الطبيعي ان يكون حدوث الصفراء في الكبد واما المعدة التي يستحيل فيها

خلاحادة فى المعدة الباردة فان حرارتها الغريزية اذا قصرت عن انضاجه وهضمه عرض له ذلك
وانما يكون حادًا لان الخل المتحجر عن الشراب في الخارج يكون حادًا فكيف مع تصرف حرارة المعدة قوله
وضرره ما جميعا عظيم اما ضرر الصفرا فظاهر لكونها ردية واما ضرر الخل فلانه يكون كثيرا حادا ما على غير
الامر الطبيعي قوله وقد راى بعضهم ان السكر اذا وقع في الشهر مرة او مرتين نفع بما يضعف عن القوى النفسانية
ويريح ويدر البول والعرق ويحلل الفضول فليس لاجل السكر بل ذلك النفع عارض عن الشراب سكرا او لم يسكر
لكنه اذا كان الشراب من الكثرة بحيث يسكر كان ذلك اكثر فلذلك كان ينبغي ان يقول بما يضعف عن
القوى النفسانية ويريح ويجود ويدر البول والعرق ويحلل الفضول البحث العشرون في انه كيف
ينبغي ان يكون شرب ضعيف الدماغ قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه وليعلم ان اقل الناس ضررا بالشراب من
هو قوي الدماغ فلا يشرب ضعيف الدماغ الا قليلا ممزوجا الشرح انما كان اكثر ضرر الشراب هو للدماغ
وذلك لان وصول بخاره اليه اكثر مع كون الدماغ في اصل خلقته ضعيفا لين الجرم ومع
ذلك فقليلا ما يحتبس فيه من ابخرته عروق ذلك بسبب العظام التي فوقه واما المعدة فانه وان كان
يجتمع فيها الا انها صلبة وحساسة فاذا عرض فيها من جهته ضرر ادركته وكان لها سبيل الى دفعه
لاخراجه من المعاء بالاسهال واما من المري فبالقي وكذلك حال الامعاء واما الكبد فلانها وان كان
نفوذ الشراب فيها كثيرا الا ان جرمها صلب وهو ينفذ فيها في عروق دقيقة جدا فيكون نفوذها
يسيرا فيضعف تاثيره وتلك العروق صلبة فلا يقوى تاثيره فيها الى ان يصل الى جرم الكبد تاثيرا
تعاينه وايضا فان اندفاع فضله من الكبد سهل بسبب ما يتصل بها من المنافذ كمجرى البول ومجرى
الصفرا الى المرارة ومجرى السودا الى الطحال واما القلب والاعضاء الاخر فان الشراب انما يصل اليها
بعد مروره بالكبد فيكون قد انهضم وانكسرت سورته فلذلك كان اكثر اضرار الشراب هو بالدماغ
اولا وبعد الدماغ في ذلك العصب وذلك بسبب اتصاله بالدماغ ورقة جوهره فيتاذى بما يؤثر
فيه كثيرا وايضا لكونه فاقدا للمنافذ التي يمكن تحلله منها وانه لبرودته يسرع انفعاله فيه وفساده لضعف
الحرارة الغريزية عن تكميل انضاجه وهضمه واذا كان اضرار الشراب للدماغ كثيرا واذا كان الدماغ
ضعيفا كان الامر في تضرره به اكثر اذ الضعف موجب لقبول التضرر فلذلك صاحب الدماغ الضعيف
ينبغي ان يقلل الشراب ما امكن لتقل اسباب الضرر ولانه اذا كان قليلا فالغالب ان تقوى المعدة على هضمه
من غير ان يصعد عنه بخار يعتد به حتى يكون تاثيره فيه قليلا جدا وقد اتفق الاطباء على ان ذلك الشراب ينبغي
ان يكون ممزوجا كثير المزاج وهذا عندي مشكل من وجوه احدها ان الممزوج يرخي المعدة واذا ارخاها اضعف
تاثيرها فيه فكان تبخيره ووصوله الى الدماغ بالتبخر اكثر وثانيها ان المعدة وان لم يعرض لها ارخاء من
الممزوج فانه بمائيته يتبخر اكثر لسرعة قبول الماء لذلك فيصحبه الشراب في تبخيره فيكون وصوله الى الدماغ
اكثر وثالثها ان الدماغ الضعيف وان كان ضعفه من حرارة لابد وصوله الى الدماغ اكثر وثالثها ان
الدماغ الضعيف وان كان ضعفه من حرارة لابد ان يكون الفضول البلغمية فيه وذلك بسبب ضعفه عن

استعمال الغذا ونحو عن تحليل الفضول ونفضها والشراب الممزوج مرطب في ارخاء تلك الفضول وبلها
للدماغ واما اذا كان صرفا فقد ينفع بتحليل تلك الفضول وتنقية الدماغ منها ودابعها ان الدماغ
بطبعه بارد المزاج فيجب في الغالب ان يكون ضعفه من سوء مزاج بارد والشراب الممزوج مبرد جدا
واما الصرف فتعدله مزاجه فلذلك يجب ان يكون الصرف اولى واقول يجب على ضعيف الدماغ
ان يكثر عند الشرب من التنقل بما يمنع البخار من الوصول الى الراس خصوصا اذا كان ذلك النقل
معدلا للدماغ مقويا له وللمعدة البحث الحادي والعشرون في تدبير من يلام الشراب قال الشيخ
الرئيس رحمة الله عليه والصواب لمن يلام الشراب ان يبادر الى القي فان سهل والا شرب عليه ماء
كثيرا وحده او مع عسل ثم يتجرع بعد القي بلا توقف ويتمرخ بدهن كثير وينام الشرح قد علمت انه اذا عرض
امتلا من الطعام فافضل وجوه تدبيره القي فكذلك الشراب وفي الاكثر يسهل القي من غير استعمال ما
يعين عليه ضرورة ان الشراب نفسه يغثي خصوصا اذا امتلا منه واما اذا لم يسهل به وحده فليشرب
عليه ماء كثيرا وحده او مع عسل اما اعانة الماء مع العسل على القي فبالجلاء والتنقية ويكثر ماء في المعدة
واطفائه الى اعلاها واما اعانة الماء وحده فباطفائه الشراب الى اعلا المعدة وبكثرته حتى يكرهه الطبيعة
فتشتاق الى دفعه وينبغي ان يكون هذا الماء كثيرا ليكون اعانته على القي وغسل المعدة اكثر واكثر الناس
يسهل عليهم بالماء الفاتر اكثر وبعضهم مما يسهل عليه ذلك بتة البارد وهم الرجو والمعدة
الرقيقو الاخلاط فان الماء البارد يعين على ذلك بتكثيف المعدة ليسهل اجتماع اجزائها بالدفع
بتغليظ اخلاطها فتجتمع وتخرج بالقي فلذلك لم يخصص الشيخ ذلك بكون الماء فاترا قوله ثم يتحمم
بعد القي بلا توقف اما الاستحمام فليحلل ما يبقى عن فضول الشراب وترطيبها فلا يخشى حدوث شيء
بسبب ما قد يفسد من الشراب عند كونه كثيرا وليعين على النوم ليتم به الهضم وقوله بلا توقف اي بلا
حذر من الخذر اي يتحلل الى البدن غير منهضم كما يخشى ذلك عند عروض الامتلاء من الطعام وذلك
بسبب لطافة الشراب فيكون المعدة والاعضاء الاخر وافية بهضم ما يبقى فيها بعد القي وان لم
ينهضم ابقى وبعد غير نضج لم يكن يخشى منه كما يخشى من الغذا وذلك بسبب غلظ الغذا ولذلك
انما ينبغي دخول الحمام بعد القي من الامتلاء العارض من الغذا بعد ان ينام ويهضم وينحل الحف
واما الشراب فلطافته لا يحتج الى ذلك كله قوله ثم يتمرخ بدهن كثير وينام فايدة التمرخ بالدهن
الكثير ان يحلل الفضول التي تبعث من الشراب وينضجها ويلين البدن حتى لا يعرض له نفاسة وتاذي
من الشراب بالنوم وليغاض عنه الاعانة على النوم وفائدة النوم الاستعانة به على هضم ما عسى ان يبقى
من الشراب عن تاسده البحث الثاني والعشرون في اختلاف الاسنان والبلدان في احتمال الاكثار من
الشراب قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه والصبيان شربهم الشراب كزيادة نار على نار في حطب ضعيف
والحتمال الشيخ واسعه وعدل الشبان فيه والبلد البارد يحتمل الشراب والحار لا يحتمله الشرح
قد بينا اولا وجوب منع الصبيان من الشراب بان مضرته وهي تولد المراد كثير فيهم ومنفعته وهي

ترطيب المفاصل واضرار الصفر لغير مطلوبة فيهم اذ مرادهم الاكثر حتى نستر دبا البول ومفاصلهم عنه
عن الترطيب واما هنا فقد يعلل في ذلك وجه آخر وهو ان شرب الصبي للشراب كزيادة نار على نار وحطب
ضعيف وبيان ذلك ان ابدان الصبيان ضعيفة فلا يحتمل اجتماع حرارة بها مع حرارة الشراب وقال
ان يقول لو كان كذلك لكان المعتدل المزاج يجوز استعماله وليس كذلك ويجوز ان يكون منعهم من الشراب
بوجه اخر وهو ان ادمغتهم واعصابهم ضعيفة لكثرة رطوبتها وكل من هو كذلك فينبغي ان يمنع من الشراب
واما المشايخ فحاجتهم الى الشراب شديدة وذلك لينضج الفضول البلغمية التي هي فيهم كثيرة ويقوي الحرارة
الغريزية التي هي فيهم ضعيفة وليفتح سددهم ويدر بولهم ويرطب ابدانهم لمطر نزيد تغريزية اذا ليبوسة غالبة
عليهم لكن ادمغتهم واعصابهم وابدانهم ضعيفة فيكون احتمالهم له قليلا فلذلك ينبغي ان يعطوا منه
قدر الاحتمال فلذلك قال وما احتمل الشيخ فاسقه واما الصبيان فانهم احمل الناس للشراب لقوة ادمغتهم
واعصابهم لكن حاجتهم اليه متوسطة اذ يبوستهم ليست بمفرطة فلذلك يجب ان يعمل فيهم ولا يطلق
بهم مقدار احتمالهم له ولذلك اعدل الشبان فيه والبلاد الباردة يحتمل كثرة الشراب دون الحارة
وكذلك الحال في الفصول وانما كان كذلك لان الشراب يرقق الدم ويسخنه والاعضاء تقوى
على مقاومة البرد الخارجي وخصوصا وهو يحرك الدم والروح الى الخارج وخصوصا والدم في
البرد يكون كالجامد المتكاثف فيكون حجمه قليلا ولا يفي على البدن فيستولي عليه البرد والشراب
يزيل ذلك بترقيقه له وبسطه وتحليله **البحث الثالث والعشرون** في تدبير من يريد الاستكثار
من الشراب قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومن اراد التحلي من الشراب لم يتملى من الطعام ولم ياكل
الحلو بل يختلي من الاسفيداج الدسم ويتناول برمه ودسمه ويكاد سماحها والدعة ولم يتعب ويتنقل
بالموز والعدس المطحن وكامخ الكبر وان اكل الكرنب وزيتون الملح ونحوه نفع واعان على الشرب وكذا
جميع ما يخفف البخار مثل بزر الكرنب النبطي والكمون والسذاب اليابس والفوتنج والملح النفطي والنانخواه
والاغذية التي فيها لزوجة وتعرض ما غلظت البخار وذلك مثل المسوسات الحلوى اللزجة مما يمنع
السكر وان كانت لا تقبل شرابا كثيرا لانها تبطئ النفوذ وسرعة السكر يكون لضعف الدماغ او
لكثرة الاخلاط فيه ويكون لقوة الشراب ويكون لقلة الغذاء وسوء التدبير فيه وفيما يتصل به والذي
يكون لضعف الراس علاجه علاج النزلة المتقادمة من اللطوخات المذكورة في ذلك الباب ولا يشرب
فيه الا قليلا اقليلا وصفة شراب يبطئ بالسكر يؤخذ من ماء الكرنب الابيض جزء ومن الرمان الحامض
جزء ومن الخل نصف جزء ويغلي غليات والشربة منه قبل الشراب وقدموا بقرنجيا من الملح والسذاب
والكمون الاسود ومعسمسا ولجه وايضا يؤخذ الكرنب النبطي ويكون لون مقشر يسحق وافتيس
وملح نفطي بالنانخواه وسذاب يابس ويشرب منه من الاخلاف مصفرة من حرارته وزن درهمين بماء بارد
على الريق الشيخ قد يؤثر بعض الناس التملي من الشراب ومن اراد ذلك فعليه بامور احدها ان لا يمتلي
من الطعام فان اجتماع الامتلائين الارادي يعجز للطبيعة عن التصرف فيهما التصرف الواجب وايضا فان

الاكثار من الطعام يمنع الاكثار من الشراب لان الاعضاء يكون اشتياقها الى الدفع اكثر من الجذب
وثانيها ان لا يكون طعامه غليظا ولا شديد الدسومة فان ذلك بعسره يمنع كثرة الشراب بل ينبغي ان
يكون غذاؤه مائلا الى الملوحة من المطجنات والاشونيز وكل قليل الرطوبة وثالثها ان يكون نقله مما
يخفف في المعدة ونحوه كالزيتون المخلل والملح ورابعها ان يلين طبيعته فان العقل اليابس يمنع غذاءها
ان يشرب وخامسها ان يستعمل المدرات لكي نما يستعمل من الشراب يخرج من البدن اولا فاولا ومنه
المدرات تستعمل في الغذاء ويستعمل بعده **قوله** بل يحتمى من الاسفيداج الدسم ويتناول برمه ودسمه هنا
شكل فان هذا انما يعين على بطء السكر لا على كثرة الشرب وسنذكرها عن قريب **قوله** والدعة ولم
يتعب وفي بعض النسخ واعتدل ولم يتعب وفي بعضها والدعة ولم يتعب ومعنى الاولى انه لا يتعب مع
الغذاء ومعنى الثانية انه يعتدل في حركته ولا يتعب ومعنى الثالثة انه يسكن ولا يتحرك حركة متعبة
والكل متقارب المفهوم والذي نذكره في تعليل ذلك ان التعب يحلل البدن وذلك موجب
لاستحالة الشراب الى الصفراء وذلك مما يمنع من الاستكثار وهذا عندي ضعيف فان التعب اذا لم
يفرط يلزمه نقصان الرطوبات فيكون الاستكثار منها ممكنا ومن الناس من يؤثر الاستكثار من الشراب
مع عدم السكر ومن اراد ذلك فعليه بما قلناه مع استعمال الاغذية والاشربة والبقولات المانعة
من السكر وقد ذكرها الشيخ ومن اكل خمس لوزات مرة قبل الشرب يكاد ان لا يسكر البتة ومع هذا كله
فلا بد من الاحتراز من اسباب سرعة السكر وقد عد الشيخ لها اسبابا خمسة احدها ضعف الدماغ فقد
لا يكون فيه قبل البخار المتصعد من الشراب وثانيها كثرة الاخلاط في الدماغ وذلك لانها تجذب الشراب فيعاد
بخار على احداث السكر وثالثها قوة الشراب وذلك ظاهر ورابعها قلة الغذاء وذلك لعلة ما يعلو في الشراب
عن النفوذ وخامسها سوء التدبير فيه وفيما يتصل به حتى يفسد ويضعف هضمه فيتبخر وبما وبذلك البخار
الشراب على السكر قوله ويكون ايضا ان يكون لكثرة الغذاء سببا له وذلك مما يضعف تصرف الطبيعة في
الشراب فيكثر تبخره وما كان لضعف الدماغ فقد ذكر الشيخ تدبيره وهو ان يعالج بعلاج النزلة
المعاود وذلك لان علاج النزلة هو تنقية الدماغ وتقويته وتحليل فضوله وتعديل مزاجه
وذلك هو بعينه علاج هذا واما الكائن عن الاسباب الاخر فعلاجه معلوم فلذلك لم يذكره الشيخ
اما ما يكون لكثرة الاخلاط فالاستفراغ واما الكائن عن الاسباب الاخرى فالاحتراز عن حصولها **البحث**
الرابع والعشرون في الاشياء التي يصحى السكران قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وكما يصحي السكران ان
يسقى الماء والخل بعد شدة فعات متواترة او ما المعلول الرمان الحامض وتم لكافور والصندل ويجعل على
راسه المبردات الرادعة مثل دهن ورد وخل خمر واما علاج الخمار فنذكره في الجزئيات الشرح قد يراد في بعض
السكارى اما له يسكر واذا اريد ذلك فلا يخلو اما ان يكون الشراب بعد في المعدة فينبغي والاخراجه منها
اذا عدم سببا التي من اعظم اسبابه بعده وذلك ينبغي ان يكون بالقي وينبغي ان يكون ذلك القي بماء بارد لكون
مع كونه مخرجا للشراب رادعا للبخار يكفاله ما شأنه ان يصعد الى الدماغ واما لم يذكر الشيخ القي لانه معلوم بعد

ذلك يستعمل الرادعات للبخار المانعات لمعه من التصعد له الى الدماغ من المشروبات والمشمومات
والاضمدة وقد ذكرها الشيخ اما اذا اريد ذلك وكانت المعدة قد نقيت من الشراب فلا يجوز القئ
الخالي عن فائدة في ازالة السكر بل يجب الاقتصار على استعمال الرادعات للبخار المذكورة **البحث الخامس**
والعشرون في المسكرات قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومن اراد ان يسكر بسرعة من غير مضرة فينقع في
الشراب الاشنه والعود الهندي ومن اراد احتاج الى سكر شديد جدا لعلاج عضو بقطع او كي فليجعل
في الشراب ماء السيكران او يأخذ من الشاهترج والافيون والبنج اجزاء سواء من نصف درهم ومن الجوزبوا
والصندل والعود الخام قيراط قيراط من كل واحد يسقى منه في الشراب قدر الحاجة او يطبخ البنج الاسود
وقشور السروح في الماء حتى يحمر ويمزج به الشراب الشرح عبارة الكتاب ههنا ظاهرة قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه **الفصل التاسع** في النوم واليقظة اما الكلام الكلي في سبب النوم الطبيعي واليقظة
وضده من اليقظة والارق وما يجب ان يفعل في حال كل واحد منهما او دفعه اذا كان موذيا وما
يدل عليه كل منه وغير ذلك فقد قيل منه شئ في موضعه وسيقال في الطب الجزئي واما الذي
في هذا الموضع فهو ان النوم المعتدل ممكن للقوى الطبيعية من افعالها مريح للقوة النفسانية مكثر من
جوهرها حتى انه ربما افاد بارخائه مانع من تحلل الروح اي روح كانت ولذلك يهضم الطعام الهضم
المذكور ويتدارك به الضعف لكن من اصناف التحلل ما كان من اعياء وما كان من [illegible]
ويحوج ذلك النوم المعتدل فاما دفعه للاخلاط في الكم والكيف فهو رطب بحت وهو انفع شئ
للمشايخ فانه يحفظ عليهم الرطوبة ويسدها ولذلك يذكر النوم الشيوخ ولكل ليلة ساعة من حسن مطيب
فاما الكثير في النوم واما التطبيب فليتدارك به شرب فلا يخالي الآن على النوم حريص اي الى النوم
حتى يعجن يرطب النوم وهذا امر التدبير لمن يقتضيه النوم فانه يعسر عليه حماما بعد استكمال الهضم
الغذاء المتناول واستكثار من صب الماء الحار على الراس فهو نعم المعين واما التدبير الذي هو اقوى
من ذلك فقد ذكر في المعالجات فيجب للاصحاء ان يراعوا امر النوم وليكن منهم على الاعتدال والوقت
ولا يفرطوا فيه وليتقوا مضرة السهر لانه يفسد مزاجهم ويفنيهم وقواهم كلها وكثيرا ما يكلف الانسان السهر ويطرد عليه
النوم خوفا من الغشي وسقوط القوة وافضل النوم العرق وافضل النوم ما كان بعد انحدار الطعام
من البطن الاعلى وسكون ما يتبعه من النفخ والقراقر فان النوم على ذلك ضار من وجوه كثيرة
بلا ولا نطق ولا يتصل لا يفارق البطن والقلب وهو ضار مع ضرب سوء لصاحبه فلذلك
يجب ان يمشي يسيرا ان ابطا الانحدار ثم ينام والنوم على الخواء يسقط القوة وعلى الامتلاء قبل
الانحدار من البطن الاعلى لانه لا يكون نصرفا بل يكون مع تململ كما تشتغل فيه الطبيعة بل يشتغل
به في حال النوم من الهضم عارضها اشتغالا من غير يجب الطبيعة فيفسد الهضم ونوم النهار
ردي يورث الامراض الرطوبية والنوازل ويفسد اللون ويورث الطحال ويرخي العصب ويكسل
ويورث الاورام والحميات كثيرا ومن اسباب فانه يسر انبساطه ويبلد الطبيعة مما كانت فيه وان

فضائل النوم الليل انه يلزم مستمرا على ان من يعتاد النوم النهار لا يجب ان يتركه دفعة بغير تدريج
واما افضل هيآت النوم فان يبتدئ على اليمين ثم ينقلب على اليسار واذا ابتدا على البطن اعان على الهضم
معونة جيدة للتحصن من الحار الغريزي وحصره فيكثر واما الاستلقاء فنوم ردي يهيئ للامراض الردية
مثل السكتة والفالج والكابوس ذلك لانه يميل الفضول الى خلف فيحتبس عن مجاريها التي هي الخياشيم مثل
المنخرين والحنك والنوم على الاستلقاء من عادة الضعفاء من المرضى لما يعرض لهم من الضعف في
اعضائهم فلا يحملون جنبا بل يرتع الاستلقاء على الظهر اذا يظهر ذوي من الحث وعمل هذا انما يكون
لمن يضعف العضل التي يحمون الكبير وهذا باب يستقصى في الكتب الجزئية **الشرح** فان النوم المعتدل
ممكن للقوة الطبيعية من افعالها وذلك لان القوى الطبيعية في افعالها محتاجة الى الحرارة الغريزية و
هي في النوم كثيرة جدا لانها لا تحلل من الروح التي يكون في اليقظة **ش** مريح للقوى النفسانية مكثر من
جوهرها وذلك لان اليقظة انما يتم بافعال القوى النفسانية التي هي الادراك والحركة الارادية وعند
النوم يبطل اكثر هذه الافعال وذلك مريح لها لا محالة مكثر من جوهرها اذ افعالها التي في اليقظة
حركات فيكون لا محالة محللة لجوهرها واذا بطل اكثر تلك الافعال نقص التحلل وهي دائما في الانبعاث
من الروح الحيواني الذي الواصل الى الدماغ من القلب فيلزم من ذلك تكثير جوهرها ولقائل ان يقول
ان الروح النفساني يجب ان ينقص بالنوم وذلك لان سبب النوم هو ان يعود الروح الحيواني الى
الباطن فيتبعه الروح النفساني لا محالة لذلك واذا كان الروح الحيواني عائدا الى المركز عند الدماغ
ما يولد منه الروح النفساني فيكون استمداده منه ابطا لا محالة وتحلله في النوم وان كان اقل مما كان في
اليقظة لانه موجود بالضرورة لاجل وجود بعض الافعال النفسانية كما تقدم كالتنفس والقوة [illegible]
الباطن فان زعمنا ان الروح الحيواني لا بد وان يبقى بعضه متوجها الى الدماغ في حال النوم الا
ان ذلك لا محالة يكون قليلا جدا فلعله لا يفي بدل بمقدار ما يتحلل الروح النفساني والجواب ان هذا
غير لازم اما على راي المعلم الاول الذي هو الحق فلان الروح النفساني عنده مبداه من القلب وانما
الدماغ يصلحه حتى يصلح لصدور افعاله ومن قبل ذلك يكون القوى النفسانية ثابتة به وان كان
كذلك وفرضنا ان ذلك الروح لا يصل منه في حال النوم الى الدماغ شئ لا يلزم من ذلك ان لا يكثر
الا ضعيفا انما يلزم ان يكون ما يتكون في ذلك الوقت غير صالح لصدور الفعل وهذا غير ظاهر لا محالة
فان الانسان عند اول استيقاظه من النوم يكون افعاله النفسانية ضعيفة فلعل ذلك لعدم تصرف
الدماغ في العدد الذي اغتذ به الروح وقت النوم فاذا تصرف فيه وقتا ما فلو كان يسيرا جدا
صلح وخصوصا والاخلاط الغذا بالروح الذي هو صالح لصدور الافعال النفسانية مما يعين
في سرعة قبوله للصلاح فلذلك يقوى الدماغ على اصلاحه في الزمان الذي يوجد فيه افعال التيقظ
من نائمه واما على راي الاطبا فانه يجوز ان يكون عود الروح الحيواني الى الباطن انما هو عن الاعضاء
التي يتوجه اليها بعد نفوذه الى الدماغ نفسه فلا ينفذ ذلك الروح عنه فيكون فيه كما كان بلا كثر

لعدم انصرافه منه الى الاعضاء الاخرى ويجب ان يكون اغتذاء الروح النفساني في حال النوم اكثر قوله ويجب
ربما غاد بارخائه ما فعله من تحلل الروح اي روح كانت غرضه بهذا الاستدلال على ان القوى
النفسانية يزداد جوهرها في النوم وتقريره انه اذا اتسع تحلل الروح النفساني اشتد استرخاؤها فقد
غلظت هذا اذا كانت تلك الروح غليظة كان جوهر تلك القوة قد ازداد حتى امكن ان يغلظ القوام
وهذا ضعيف جدا وذلك لانه يجوز ان يكون غلظها لعدم الحركة الملطفة لا لكثرتها قوله ولذلك
يهضم الطعام الهضوم المذكورة ويتدارك به الضعف الكائن من اصناف التحلل ما كان من اعيا
وما كان من مثل الجماع والغضب ونحو ذلك معناه ولاجل النوم يمكن للقوى الطبيعية من افعالها
مع القوى النفسانية فصار يفعل ذلك ويريد بقوله ولذلك يهضم الطعام الهضوم المذكورة
انه لا يكون هضمها اكثر اذ لو كانت تلك الهضوم تفعل ويمكنها كانت في حال اليقظة اوقل لم يرد
ذلك بمعنى كون النوم يفعل في القوى ذلك ونعني بالهضوم المذكورة الهضوم الاربعة التي عرفتها
قوله والنوم المعتدل اذا صادف عند الاخلاط في الكم والكيف فهو مرطب مسخن انما شرط في ذلك
ان يكون النوم معتدلا لان النوم لو كان مفرطا فهو يبرد بكثرة الرطوبات وانما شرط اعتدال
الاخلاط في الكم والكيف لان الاخلاط لو كانت قليلة لم يحصل من النوم برد وانحلال الحار الغريزي
كما بيناه في الانسان ولو كانت كثيرة جدا لغمرت الحرارة واخمدها ولو كانت الصفراء غالبة لاثارت
الحرارة الغريزية بانتشار الصفراء ولو كان البلغم غالبا حتى لا يقبل النضج ينتشر في البدن فبرد وكذلك
لو كانت السوداء غالبة وانما كان النوم المعتدل المصادف لاعتدال الاخلاط في الكم والكيف مسخن
ومرطبا لوجوه احدها لعدم ما يتحلل من الروح والحار الغريزي بالتلطيف وثانيها القوة الهاضمة فيه
فيكون ما يتولد من الدم والروح اكثر واعلم ان هذا التسخين يكون قليلا جدا لان حركة الارواح
كل وقت الى الخارج التي تكون في اليقظة فتفقد والحركة شديدة الاشتعال للروح وقد ذكرنا شرح هذا
في كلامنا في النبض مما فيه فان هذا التسخين انما يكون في حال النوم في الباطن فقط واما الظاهر
فانه يبرد لذلك يحتاج النائم من الدثار اكثر مما يحتاج اليه المتيقظ فاذا استيقظ النائم
ذلك التسخين الظاهر والباطن ولكنه يكون قليلا غير محسوس لانه في الاسكان قليلا كما بيناه
قوله وهذا نعم المعين ولن نعصه النوم فان بالجملة حماما بعد استكمال الهضم للغذاء التناول
واستكثر من صب الماء الحار على الراس فانه نعم المعين انما شرط الحمام المعين على النوم ان يكون
بعد استكمال الهضم للغذاء لان ما يكون قبل ذلك رديء ما الضعف فيكثر البخار المانع من النوم وانما
كان الاستكثار من صب الماء الحار معينا على النوم لاجل ترطيبه وينبغي ان لا يكون هذا الماء شديد
الحرارة لوجهين احدهما ان ذلك يفرط في التسخين وذلك مانع من النوم وثانيهما ان ذلك
يضعف مسام الراس ولا ينفذ الماء الى باطنه فلا يرطب قوله وكثيرا ما يتكلف الانسان السهر
فيطرد عنه النوم حتى يفيد فيحدث الغشي وسقوط القوة وربما لعجب من هذا فيقال ان النوم من شانه تقوية

القوى فكيف يكون موجبا للغشي وسقوط القوة فنقول هذا يكون اذا كانت القوى ضعيفة جدا او
الارواح قليلة واكثر ذلك يكون عقيب الاستفراغ والتحلل المفرطين فما دام الانسان مستيقظا
يكون الارواح متحركة الى اعضائه الظاهرة وذلك مناف للغشي فاذا غارت الى الباطن لاجل النوم
لم يمكن لتلك القوة ان يعود الى الخارج اذ ذلك انما يكون بحركة قوية وخصوصا والطبيعة يكون مانعة
من هذه الحركة ليبقى تلك القوة بكمالها عند القلب فيحفظ قوتها فان الروح لقلتها اذا تحركت الى الخارج
يكون الباقي منها عند القلب قليلا جدا واذا لم يتحرك الى الخارج كان ذلك نحو الغشي واستمراره يسقط
القوة لا محالة قوله وافضل النوم ما كان بعد انحدار الطعام من البطن الاعلى وسكون ما عسى يتبعه
من النفخ والقراقر فان النوم على ذلك ضار من وجوه احدها ان تلك النفخ والقراقر يمنع اشتمال المعدة
على الغذاء فيضعف الهضم بكثرة الابخرة وتلك الابخرة يمنع النوم ويتخيل خيالات ردية وثانيها ان المعدة
تالم بتمديد الرياح الموجبة للنفخ والقراقر فيتادى الالم من القوة الحساسة الى القوة الخيالية فيتخيل
خيالات مفزعة ايضا وثالثها ان تلك النفخ والقراقر اذا كان الانسان مستيقظا امكنه الاحتيال في
تحليلها ودفع ضررها بالاحشاء ونحوه ولا كذلك اذا كان نائما فيدوم التضرر بها قوله بل لا يطيب ولا
يفارق التململ والتقلب وذلك بسبب ما يعرض من الانتباه كل وقت لاجل الرياح والم المعدة قوله ويقع
منه فهو مؤذ لصاحبه اي ويقع ضرره لصاحبه من جهة ما يتعلق بالطب فهو مؤذ بما يتعلق بالطبيعة ثم
قوله والنوم على الخواء رديء يسقط القوة فبسبب تحلل الحرارة الغريزية لما قلناه اولا قوله وعلى الامتلاء
قبل الانحدار من البطن الاعلى رديء فيظن ان هذا قد ذكره الشيخ بقوله وسكون ما عسى يتبعه من النفخ
والقراقر فان النوم على ذلك ضار فيكون مذكورا في موضع واحد وهو صحيح فنقول انه ليس كذلك
فان قوله هنا ان النوم على ذلك ضار يريد على النفخ والقراقر ويجب ان لا يكون في هذا الكلام تكرار
ويكون تقدير كلامه هكذا وافضل النوم ما كان بعد انحدار الغذاء من البطن الاعلى وسكون ما عسى
يتبعه من النفخ والقراقر فانه ما لا يكون كذلك فهو رديء ثم انه ان كان على الخواء رديء يسقط القوة
وان كان على الامتلاء قبل انحدار الطعام من البطن الاعلى فهو رديء وان كان على النفخ والقراقر فهو
ايضا رديء ونوم النهار رديء يورث الامراض الرطوبية لعدم التحلل الذي يكون باليقظة التي اعتدت
في النهار وكذلك يورث النوازل لان الرطوبة الدماغ وايضا يفسد اللون بكثرة ما يحتبس من الفضول
ولكونه للمزاج بسبب غوره بالنوم ولان الدم يغلظ لفقدانه الحركة التي يكون الى الخارج على الاتصال
تبعا لحركة الروح التي يكون في اليقظة فيفسد اللون لا الاشراق الذي انما يكون عند رقة الدم وايضا
يورث امراض الطحال الغذ لذلك لانه يغلظ الاخلاط بكثرة ما ياتي للطحال من ذلك السوداء وايضا يرخي العصب
لكثرة الرطوبات المحتبسة بسبب فقدان التحلل وايضا يكسل لترطيبه العصب وامتلائه وايضا يضعف
الشهوة لامتلاء المعدة ولعدم تحلل الفضول وايضا يورث الاورام لاحتباس الفضول وايضا يورث الحميات
لان الفضول اذا كثرت ضعفت عن الحرارة الغريزية فيها فتصرف فيها الحرارة الغريزية قوله على الاعتياد

نوم النهار لا يجب ان يهجره دفعة بغير تدريج بل ينبغي ان نقول يجب ان لا يهجره دفعة وذلك لان الطبيعة
اذا اعتادت النوم بالنهار صارت تستعين به في النهار على الهضم فاذا ترك ذلك دفعة بقي الغذاء
نيا وربما اوجب ذلك كسلا لاحتباس الفضول التي كانت الطبيعة تستعين على انضاجها بالنوم
فلذلك يجب ان يترك ذلك بتدريج اما وجوب تركه فلما ذكرنا من الضرر الذي يحدثه واما تركه
دفعة **قوله** واما افضل هيئات النوم فان يبتدئ اولا على اليمين ثم ينقلب على اليسار هذا انما يكون
افضل اذا كان المراد به فضل هضم ما في المعدة من الغذاء القريب العهد بالتناول لان الكبد يصير
كالتحت لاسفل المعدة واما اذا كان الغرض تحدر الغذاء فالافضل ان يكون اولا على اليمين واذا لم يكن في
المعدة غذاء البتة فينبغي ان يكون النوم على الجنب الذي هو اسهل او الذي هو معتاد ولذلك التحجر
والنوم على البطن يحفظ الحار الغريزي لان مؤخر البدن متكاثف ولذلك يقل فيه تكون التفتق
والعرق ويكثر ذلك في المقدم واذا كان مؤخر البدن متكاثفا فالاولى ان يكون تحلل الحار الغريزي من جهة قليلا
ولا كذلك من مقدم البدن لانه يكون متخلخلا ويتحرك لذلك فيه فيتوزع ثقل البدن عليه وينفع من المواد
الباردة الغليظة لاجل قوة الحار الغريزي بالاحتقان وميل تلك المواد الى جهة مقدم البدن لاجل
قربه من الجهة المتخلخلة فيمكن تحليلها بعد ذلك اسهل على الطبيعة وربما كان من هذه المواد في
الراس كان ذلك انفع فيها لان اتاحها تقرب من منافذه الظاهرة كالانف والحنك لكن ذلك يضر
العين لتقريبه الفضول منها وخصوصا والعين عضو رطب فاحاله ومن مضار الاستلقاء على
الظهر انه يوهن الظهر باحتباس الفضول فيه ودواءه الانتصاب بقوة واعلم ان النوم على
الظهر يضر العصب فربما ولد التمدد والتشنج والفالج بسبب ارتصاص العصب لصلابة الارض
وبوصول بردها اليه والنوم على الفراش الوطئ يمين البدن والنوم في الشتا ينبغي ان يكون على القطن
او الحرير وفي الصيف على الكتان والنطوع اللينة والنوم في الشمس يثقل الدماغ بكثرة الابخرة التي
تصعدها اليه الشمس فلذلك يصدع وان لم يحصل الرطوبة صدع وفي القمر يحرك الدماغ ويجذب
الرطوبات كثيرا ويحرك شهوة الباه لتحريكه الرطوبات فيه ولذلك يزداد دهن الفواكه الرطبة اذا كثر
نور القمر حتى تتشقق الرمان ويزداد القثاء والخيار زيادة محسوسة وربما سمع لذلك صوت وكذلك
ايضا يزداد المياه في الابار وفي الانهار ذوات المد والجزر ولذلك يكون الدماغ في ايام زيادة النور
اكثر مما يكون في غيرها **الفصل العاشر** فيما يجب ان يؤخر عن هذا الموضع ان ما يذكر في مثل هذا الموضع
هو امر الجماع وتعديله وتدارك ضرره ونحن نوخر القول فيه الى الكتاب الجزئية ومما يتعلق ههنا
ايضا من امر الادوية المسهلة وتدارك ضررها ونحن ايضا نوخر الكلام في بعضه الى المقالة التي في
العلاج وفي بعضها الى الكلام في الادوية المسهلة الا انا نقول يجب على متحفظ الصحة ان يتعهد
الاستفراغ بالمسهل والادرار والتعريق والقئ وتعاهد التنقية بالطمث بالوضع ويعرفه في
موضعه الشرح عبارة الكتاب هنا ظاهر **الفصل الحادي عشر** في تقوية الاعضاء الضعيفة

ء نتيجة تعظيم حجمها قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه الاعضاء الضعيفة والصغيرة يقوى ويعظم
حجمها اما فيمن هو بعد في سن النمو والتشوق في المتهيئين ما لذلك المعتدل الرياضة التي
التي يخصها اثر بطل ما لرث وحصر النفس داخل في هذا الباب خصوصا اذا كان العضو مجاورا
للصدر والرية مثل ذلك للذين كان مصنعا ثابتين فانا نامره بالاحضار اليسير المتلاهق ل
وبطله بالبطيء الرهيج في اليوم الثاني ويحفظ ايضا التدرج ليتعاله وبرهن في الرياضة الا ان يظهر
دليل انصباغ العرق وانصباب المواد فيخالف في كل عضو حدوث الورم والافة الامتلائية
التي يخصه كما يخاف عيننا التدلي دوار الغثيان فاذا ظهر شيء من هذا الجنس نقصنا مما كنا نفعله
الرياضة والدلك بل اسكان او اجمناه واشد ذلك للعضو سيلا في صاحب الساق برجله ودلكناه
عكس الدلك الاول الذي يبتدا ناس طرفها الى اصلها وان اردنا ذلك لعضو مقارب للاعضاء الشريفة
ولنكن مثلا الصدر فليحترط ما تحته بقماط وسط الشد ويعمل العرض بما مرادا ان يستعمل بالرياضات اليدين
وحصر النفس الشديد والصياح والصوت العظيم والدلك الرقيق ثم شيئا بدل في الكتب الجزئية تفصيل
هذه الجملة مستقصى فانظر في كتاب الرسيه الشرح **قوله** الاعضاء الصغيرة والضعيفة يقوى ويعظم
اما فيمن هو بعد في سن النمو والتشوق في المتهيئين بالتدبير المذكور وفي غيرهم بغير ذلك وهذا الكلام
من وجهين احدهما ان بعض الاعضاء لا يمكن تقويته بذلك البتة كالقلب وجميع الاحشاء وثانيهما
انه اراد بهذا التعظيم ما يكون في جميع الاقطار لم يكن كل عضو تعظيمه بذلك فان العضو المشتمل على
عظم كالساق لا يمكن تعظيمه في طوله البتة فضلا عن ان يكون بذلك التدبير ولو امكن ذلك لامكن
تطويل الانسان القصير وذلك لا يطمع به عاقل ولبيننا لان الحق في هذا ان يقول اما تقوية الاعضاء
الضعيفة فقد يكون بهذا التدبير المذكور في الكتاب وقد يكون بغيره كالادوية العطرة المستعملة في
تقوية المعدة والادوية البادزهرية المستعملة في تقوية القلب وغير ذلك واما التقوية بالتدبير
المذكور فانها ممكن في جميع الاعضاء الظاهرة في جميع الاسنان الا في سن الشيخوخة اما ان ذلك لم
يمكن فيما سوى سن الشيخوخة فذلك لانه ينتعش الحرارة الغريزية التي في ذلك العضو ويحلل فضوله
ويجذب اليه الغذاء ولا شك ان ذلك مقو واما في سن الشيخوخة فان ذلك لا يمكن وذلك لان
اعضاء الشيوخ كلها ضعيفة في الاصل والعضو الذي يكون فيهم اضعف مما يقتضيه حالهم يكون
بالغا جدا في الضعف وضعف العضو يعده لقبول الفضول وفضول المشايخ كثيرة جدا فيكون اعضاؤهم
الضعيفة شديدة التهيؤ للاورام وعندها من الامراض الامتلائية فاذا دبرت بالدلك وبغيره من
الحركات تحدر اليها مواده وذلك موجب لحصول تلك الامراض ولا كذلك في غيرهم فان ضعف
اعضائهم لا يبلغ الى ذلك الحد ولو بلغ اليه لم يجز ايضا تقويته بذلك وسر ههنا بانا عندنا كلاما
في رياضة المشايخ واما التقوية الكائنة بالتدابير بغير الوجه المذكور في الكتاب كالذي يكون
بالادوية العطرة وغيرها فانها ممكنة في جميع الاسنان ويدل على ذلك التجربة فهذا حكم التقوية واما

تعظيم الاعضاء فلا يخلو اما ان يكون في جميع الاقطار او في بعضها والثاني يكون بالتدبير المذكور في جميع الاعضاء
الظاهرة وفي جميع الانسان فانه كما امكن تسمين البدن كله بتكثير غذائه والتقليل مما يتحلل منه كذلك يمكن
تسمين العضو الخاص بجذب الغذاء اليه والتقليل مما يتحلل منه واما الاعضاء الباطنة فان التدبير المذكور
لا يكون يكفي فيها نعم ان وجد تدبير اخر يحصل ذلك امكن ان يعظم والا فلا واما الاول وهو تعظيم العضو
في جميع الاقطار فلا يخلو ذلك العضو اما ان يكون مشتملا على عظم بحيث لا يفتقر في تعظيمه الى
تعظيم ذلك العظم او لا يكون كذلك فان كان الاول لم يكن تعظيمه البتة ولا في سن الانسان و
ذلك بسبب صلابة العظم وعسر قبولها التمديد الذي يكون لها الزيادة وان كان الثاني فلا يخلو اما
ان يكون ذلك العضو مجوفا او لا يكون كذلك فان كان مجوفا كالثدي والالية امكن تعظيمه في جميع الاقطار
وذلك بسبب لينه الذي به يكون سهل القبول للتمديد الذي به يكون الزيادة وان لم يكن مجوفا بل كان عصبيا
كالقضيب فلا يخلو صغره اما ان يكون من اصل الخلقة او عارضا فالعارض كما اذا عرض له ذبول مفرط
في الامراض المفرطة الطويلة فهذا يعظم في جميع الانسان حتى يعود الى مقداره الطبيعي والذي يكون
صغره عارضا طبيعيا يمكن تعظيمه في سن النمو والنشو ولا يمكن في باقي الانسان اعني في ذلك العظيم
في جميع الاقطار من صبي كان قضيبه صغيرا جدا فلم يزل بذلك حتى عظم عظما مفرطا ودام على ذلك
وكل عضو كثرت حركته عظم وذلك بشرط ان لا يكون في وقت ما يحلله بافراط ولذلك كثرة الجماع
يعظم القضيب جدا او ملعه بمنزله وبيضه والفاظ باقي الفصل ظاهرة **الفصل الثاني عشر**
في الاعياء الذي يتبع الرياضة ويشتمل هذا الفصل على مباحث **البحث الاول** في ماهية الاعياء و
اقسامه قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه اصناف الاعياء ثلثة ويزاد عليه رابع ووجه حدوثه
وجهان فاصنافه الثلثة القروحي والتمددي والورمي والذي يزاد عليه هو الاعياء المسمى القشفي
واليبس والتقشف الشرح الاعياء كلال مفرط يعرض للمفاصل والعضلات ويسمى في العرف تعبا وهو
اما ان يكون بسيطا واما ان يكون مركبا والبسيط انواعه ثلثة وهي القروحي والتمددي والورمي
وقد يزاد رابع وهو المسمى بالاعياء القشفي وانما زيد هذا لانه يظن به انه اعياء بسبب ما
يعرض لصاحبه من تعسر الحركة بسبب ما يعرض لاعضائه من الجفاف واليبس ونظام كلام
جالينوس ان نعد هذا من جملة الاعياء انما هو على سبيل الغلط لانه قال وهنا حال اخرى يغلط الناس
حتى يظنوا انها اعياء ويكون من قبل اليبس المفرط فنقول لما سمي اعياء اما ان يكون مانعا
لقلة المواد التي يكون في العضل او لكثرتها ضرورة ان اعتدال المواد التي يكون منها لا
يكون عنه اعياء والاول هو الذي يسمى القشفي والثاني اما ان يكون تلك المواد فاسدة ويسمى
ذلك الاعياء القروحي او لا يكون فاسدة فاما ان يبلغ كثرتها الى ان يوجب انتفاخ حجم الاعضاء
وتمددها وذلك هو الذي يسمى الاعياء الورمي او لا يبلغ الى ذلك الحد وهو الذي يسمى الاعياء
التمددي واما الاعياء المركب فهو ما تركب عن اثنين من هذه واكثر **البحث الثاني** في ماهية الاعياء

القروحي والفاسد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه فالقروحي اعياء يحس معه في ظاهر الجلد شبه بمس
القروح او في غور الجلد وافواه العروق وقد يحس في الشعر ويحس به صاحبه عند حركته وانما يحس
كمس الشوك ويكرهون الحركات حتى التمطي ويتمطون بضعف واذا اشتد وجد اقشعريرة
وان ازداد صاحبه بانقباض وحمى وسببه كثرة فضول دقيقة حارة او ذوبان اللحم والشحم
لشدة الحركة وبالجملة اخلاط رديئة لو انتشرت في العروق كما الدم الجيد فيها فلما انتفضت
الى نواحي الجلد انتفضت خالصة الاذى واقل ما يؤدي هو ان يحدث هذا الحس الاجل
فان تحركت قليلا احدثت القشعريرة وان تحركت اكثر احدثت النافض وانما استعص منها الاخلاط
الحادة ويبقى في العروق الجامد وربما كان الخام ايضا في اللحم الشرح الاعياء القروحي اعياء يحس معه
في ظاهر الجلد وفي غوره ايضا شبه بمس القروح لانه يكون عن مادة رقيقة حادة تداخل الجلد
وخصوصا اذا تحللت لان الجلد يتحلل تلك المادة وازدياد حدتها بالحركة فلذلك بالحركة
فلذلك ربما الخرج كمحل الشوك وانما احس صاحبه كان جلده محشوكا ولذلك يكرهون الحركة
حتى التمطي ويتمطون بضعف لئلا يفرط الحر فاذا اشتد هذا الاعياء صار قشعريرة وهي حال يحس
الانسان بها في جلده وعصبه اختلافا في برد ويحدث بسببها كثرة المادة الحادة اللذاعة
مع عود الحار الغريزي الى جهة القلب تبعا لحركة الطبيعة الى هناك حفظا للقلب عن ملاقاة
تلك المادة فلذلك يعرض البرد في الظاهر واذا ازداد ذلك اصابهم نافض وهو حالة يحس فيها
الانسان منها تسكين اعضائه من اهتزاز وارتعاد يقعان فيها وحركات ليست ارادية ارادة
مطلقة لكن هذا النافض لا يكون ساذجا بل مع قشعريرة وربما حصلت معه حمى وذلك اذا
عفنت تلك المادة ومادة الاعياء اما فضول رقيقة حادة او ذوبان اللحم والشحم بسبب شدة
الحركة ويكون ما يذوب من ذلك شبيها بالصديد يلذع الاعضاء وهذه المادة لو انتشرت في
العروق كما الدم الجيد حدتها برطوبته فلم يحس الاعضاء باذاها وشرها ولا يحصل اعياء وانما
يحصل الاعياء باخلاصها خالصة الاذى الى الاعضاء الحساسة كالجلد والعضل وربما
استعص منها الاخلاط الحادة ويبقى في العروق الخام وربما كان الخام ايضا في اللحم معناه وربما
انتفضت الاخلاط الحادة من العروق وبقيت فيها الاخلاط الغليظة الخام وربما كان
الخام في اللحم ايضا ونقول الاعياء القروحي يجب هنا على اقسام اربعة لان الاعياء القروحي
انما يكون لمواد حادة لذاعة في اللحم والعضل فاما ان يكون فيها مع ذلك اخلاط خام
او لا يكون وعلى كلا التقديرين اما ان يكون العروق فيه من تلك الاخلاط الخامة او لا يكون
فهذه اربعة اقسام الاول ان يكون الاعياء القروحي ساذجا من غير اخلاط خامة وثانيها ان يكون
مع اخلاط خامة في اللحم فقط وثالثها ان يكون مع اخلاط خامة في العروق فقط ورابعها ان يكون
مع اخلاط خامة في اللحم والعروق معا **والبحث الثالث** في ماهية الاعياء التمددي قال الشيخ

الرئيس رحمه الله عليه والتمددي يحس صاحبه كان بدنه قد رض ويحس بحرارة وتمدد ويكره صاحبه
الحركة حتى التمطي خصوصا ان كان عن تعب ويكون من فضول محتبسة في العضل الا انها جيدة الجوهر
لا لذع فيها او من ريح ويفرق بينهما حال الخفة والثقل وكثيرا ما يعرض من نوم غير تام واذا عرض بعد نوم
تام فهناك اختلاف آخر وهو شر الاصناف واشده ما وتر شظايا العضل على الاستقامة الشرح الاعيا
التمددي اعيا يحس معه صاحبه كان بدنه قد رض ويحس بحرارة ويمدد ويكره الحركة حتى التمطي والاكثر
هو تفرق اتصال في العضل كثير الاجزاء صغارها فالاحساس بذلك انما يكون لمادة تداخل العضل تحتبس
فيها لذلك لياخذ بتفهمها امكنه وتلك المادة اما ان يكون لها قوام او لا يكون فالتي يوجب ذلك ولا يكون
لها قوام هي الريح اذ البخار لا يقوى على ذلك اذ حركته انما يكون الى فوق فقط ولا يوجب هذا التفرق
ولا بد وان يكون هذه الريح ليست ظاهرة الحركة والا احدث عنها الاختلاج فلا بد ايضا من ان يكون باردة
غليظة اذ لو كانت لطيفة حارة لكانت متحركة حركة ظاهرة والتي لها قوام هي كالفضول المحتبسة في
العضل ولا بد وان يكون هذه الفضول كثيرة والا لم يقو على ذلك ولا بد وان يكون غير حادة والا
لذعت العضل فحدث الاعيا القروحي ولا بد ايضا وان يكون غير عفنة اذ لو كانت عفنة لكانت لذاعة
ولا وجب تغيرا ولونا فضلا وفي الاكثر يكون غير باردة اذ الباردة في الاكثر اما مائية فلا يوجب تمددا
او غليظة فلا يسهل نفوذها في خلل العضل والا المادة الباردة يكون في الاكثر اما مائية فلا توجب
تمددا وايضا المادة الباردة في الاكثر لا يحدث عنها وجع اذ البرد في غالب الامر يكون الوجع تخديرا
واذ ليست هذه المادة في الغالب حارة ولا باردة رقيقة ولا غليظة ولا عفنة فهي اذا صالحة الجوهر
ويكون لا محالة دموية اذ البلغمية والسوداوية باردتان والصفراوية لذاعة والفرق بين ما يكون من ذلك
عن ريح وبين ما يكون عن مادة ذات قوام من وجوه احدها ان الكائن عن الريح يكون معه خفة
والآخر يكون معه ثقل وثانيها ان الكائن عن الريح يكون التمديد فيه شديدا جدا لكثرة حركة الريح
ولا كذلك الآخر وثالثها ان الكائن عن الريح يكون في مواضع قوة التمديد وضعفها بسبب انتقال
الريح ورابعها ان الكائن عن الريح يفارق بسهولة لتحلل الريح ولا كذلك الآخر وخامسها ان الكائن
من الريح ينتفع بالمحللات دائما والآخر قد يزداد بالمحللات لتخلخل المادة فانبساطها بتحليل
المحللات وقد اقتصر الشيخ على الوجه الاول لانه كاف في التفرقة ونقول اما احساس الارضاض
فظاهر لان تلك المادة او الريح يوجبان تفرق اتصال العضل في مواضع كثيرة واما احساس الحرارة
فلان من ذلك الشعر التمدد وظاهر لان الدم حار وما كان عن الريح فلان ذلك يحدث وجعا وقد
بينا ان الاوجاع يحدثه السخونة واما احساس التمدد فظاهر لان العضل الابدان تتمدد بنفوذ ما
بداخله واما كون صاحب ذلك يكره الحركة فلوجهين احدهما ان الحركة تحوج الى فعل المقاومة النافذ
المتمدد ليصير على الهيئة التي ينافي الحركة وذلك مولم وثانيهما ان الحركة تسخن ذلك المتمدد وتثيره ويزداد حجمه
وذلك موجب لزيادة الالم قوله وخصوصا ان كان عن تعب وذلك لان الكائن عن التعب يكون الحركة

هي الموجبة له فيكون تكرارها موجبا للزيادة فيه قوله فيكون من فضول محتبسة في العضل الا انها
جيدة الجوهر لا لذع فيها او من ريح معناه ان كان الاعيا التمددي هو ما يحس فيه بما قلنا وجب ان يكون
حدوثه اما من فضول محتبسة في العضل واما من ريح وقد بينا هذا قوله وكثيرا ما يعرض من نوم غير تام
وذلك لان من شان النوم ان يستولي فيه الطبيعة على الفضول فتنضجها وتدفعها الى المخارج الطبيعية
فما كان منها من شانه ان يندفع نحو الجلد دفعته اليه مرتبا الاقرب من الباطن لما بعد منه الى ان يتم
الاندفاع الى الجلد فيخرج تلك المادة عرقا او بخارا واذا لم يتم النوم بقيت تلك المادة محتبسة
في العضل ويوجب التكسر والتمديد قوله واذا عرض بعد نوم تام فهناك اختلاف آخر يريد بذلك
انه يكون هناك شيء آخر مخالف للطبيعي وهو كون مواد البدن بحال لا يقوى النوم التام على تحليلها
وذلك اما ان يكون لكثرة تلك المواد او لعصيانها عن الانفعال بسبب غلظها او لزوجتها او لضعف
عرض للطبيعة او شبه ذلك وكل ذلك مخالف للامر الطبيعي قوله وهو شر الاصناف يريد بذلك
اصناف الاعيا التمددي لا اصناف الاعيا مطلقا فان القروحي اردى منه لان مادته مغالبة لذاعة
قوله واشده ما وتر شظايا العضل على الاستقامة وذلك لان ذلك انما يكون اذا كانت المادة شديدة
الغلظ حتى لا يمكن نفوذها في خلل الليف المختلف الوضع **البحث الرابع** في ماهية الاعيا الورمي قال
الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما الاعيا الورمي فهو ان يكون البدن اسخن من العادة وشبيها بالمنتفخ
حجما ولونا وما دام المرء في الحركة ويحس معه تمديدا ايضا الشرح الاعيا الورمي اعيا يكون معه
البدن اسخن من العادة وشبيها بالمنتفخ لونا وما دام المرء في الحركة ويحس معه تمددا ايضا ولا شك ان البدن
كالمنتفخ لونا وحجما انما يكون لمادة فيه اكثر من الامر الطبيعي والا لم يزد حجمه ولا بد ان يكون المادة
كثيرة جدا والا لم يف بزيادة حجم البدن كله ولا بد ان يكون ذات قوام اذ لو كانت لطيفة كالريح لتحلل
ما كان منها غير محتبس في خلل العضل فما كان الامتلاء المزيد للحجم يكون عاما للبدن كله ولا بد ان
يكون خالية عن الحدة والا اوجبت اللذع وكان يكون ذلك اعيا قروحيا فاذا لا يمكن ان يكون ذلك
المادة صفراوية لانها لذاعة ولانها ان تكثر حتى توجب زيادة حجم البدن كله ويظهر من هذا انها لا
يمكن ان يكون سوداوية لذلك ولانها توجب كمودة اللون فلا يكون كلون المنتفخ ولا يمكن ايضا ان يكون
بلغمية لوجوه احدها ان البلغم لا يكثر في هذا الحد وثانيها ان الامتلاء البلغمي يكون لون البدن
معه شديد البياض فان مال الى لون آخر فانما يميل الى لون يتبع البرد فلا يمكن ان يكون لونه لون المنتفخ
يكون شديد الميل الى الحمرة وثالثها ان الامتلاء البلغمي يكون معه البدن باردا وفي هذا الاعيا يكون
البدن اسخن من العادة فاذا لا يمكن حدوث هذا النوع من الاعيا الا عن فضلة الدم ولا بد ان يكون ذلك
الدم غير عفن وغير حاد والا اوجب الاعيا القروحي والسبب في كون صاحب هذا الاعيا يتأذى بالمس
فضلا عن الغمز هو ما يلزم ذلك من مزاحمة المادة لضغط الجلد فان اللامس لا بد وان يوجب في الجلد انغمازا
والسبب في كونه يتأذى بالحركة هو كونها يوجب زيادة في حجم المادة الموجبة للانتفاخ وذلك بسبب التحلل اللازم

للتحفظ للاذى عن الحركة واما كون هذا الاعياء يحس فيه بمدد فظاهر وذلك بسبب كثرة الامتلاء
فان الشيء يوجب التمدد لتنافي المادة الزائدة لتضيقها مكانا وقد عد الشيخ هذا الاعياء هنا
من انواع الاعياء البسيطة وعده في اسباب انواع الانواع الاوجاع من انواع الاعياء المركبة
ولا منافاة بين الكلامين فان الشيء الذي هو اقل اجزاء من اخر يقال انه بسيط بالنسبة الى ذلك
الاخر وقد بينا هذا هناك **البحث الخامس** في ماهية الاعياء القشفي قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه واما الاعياء القشفي فهو حالة يحس بها الانسان من بدنه كان قد افرط به الجفاف واليبس
ويحدث اما من افراط رياضة مع جودة الكيموس واستعمال الاسترداد الخشن بعده وقد يحدث من يبس
الهواء والاستفراغ من الغذاء واستعمال الصوم الشرح **قوله** الاعياء القشفي حالة يحدث بها الانسان
كانه قد افرط به الجفاف واليبس انما قال لحالة ولم يقل اعياء وذلك لان هذا في الحقيقة ليس باعياء و انما
سمي اعياء لمشابهته له في عسر قبول الاعضاء للحركة كالاعياء اولا واما كون صاحبه يحس ان بدنه
قد افرط به الجفاف فظاهر لان سببه هو قلة الرطوبة واستيلاء اليبوسة وقلة الرطوبة اما لكثرة
تحلل ما فيها او لعدم ما يخلف عوض الرطوبة المتحللة بالتحلل الواجب والثاني لا يكون عند الاستفراغ
من الغذاء والصوم والاول اما ان يكون ما يفنيه رطوبة ظاهرة او لا يكون كذلك والذي يفني رطوبة
ظاهرة هو كما يكون عند الافراط في الاستفراغ والذي يفني رطوبة غير ظاهرة اما ان يكون فاعلا لذلك
بالذات او بالعرض والفاعل لذلك بالذات هو كما يكون عند فرط يبوسة الهواء فان ذلك يلزمه
فرط انتشاف رطوبة البدن والذي يفعله بالعرض اما ان يكون بتوسط الحركة او لا يكون كذلك و
الاول كما يكون عند افراط الرياضة والثاني كما يكون عند افراط المقام في هواء حار كهواء الحمام **قوله**
ويحدث اما من فرط رياضة مع جودة كيموس انما شرط هنا جودة الكيموس لان الكيموس لو كانت
رديئة لاوجبت الاعياء القروحي قبل التحلل المفرط ضرورة ان يتبعها تحركها الى قرب الجلد يكون قبل
تحللها ولو كان كذلك لكان يمنع ذلك من الحركة الموجبة المفرط التحلل الموجب للاعياء القشفي
قوله واستعمال الاسترداد خشن بعده يريد بذلك ذلك الاسترداد الخشن وهو ما يكون بيد خشنة
او بخرقة خشنة واعلم ان الشيخ لم يذكرها على انه شرط في ايجاب الرياضة المفرطة هذا الاعياء بل
انه مؤكد كانه قال وخصوصا اذا استعمل بعد ذلك الاسترداد الخشن وذلك لما يلزمه من زيادة
التحليل واما اذا كان ذلك لذلك لينا ودهن كثير عرق فقد يتدارك تجفيف افراط الرياضة
فلا يحدث هذا الاعياء **البحث السادس** في اسباب الاعياء وقانون في علاج الاعياء المركبة قال الشيخ
الرئيس رحمه الله عليه واما وجه حدوث الاعياء وذلك لان الاعياء اما ان يحدث عن رياضة
وهو سليم وطريق علاجه وقد تخصه واما ان يحدث من تلقاء نفسه وهو مقدمة المرض وطريق علاجه
وجه تخصه وقد يتركب هذه بعضها مع بعض بحسب تركب موادها اما ابدانها واما الرياضة واذا
عرفت تدبير المفردات نقله الى تدبير المركبات على القانون الذي اقوله وهو ان الواجب ان يصرف فصل

الغاية او لبين الى ما هو اشد عنها مما مع تدبير ما هو دونه ايضا والاهم يكون اهم لامور ثلثة اما لاجل
القوة او لاجل الشرف واما لاجل الجوهر واذا اجتمع في الواحد من هذه الشروط اثنان وثلثة فهو اهم
الا ان يكون الواحد من الاخر اقوى من الاثنين مقاومة للاثنين من الاخر وتمثيل هذا ان الاعياء الورمي
اقوى واشرف لكن جوهر القروحي ان كان بعيدا جدا عن الاعتدال ردي عن المجرى الطبيعي فاوم سوجي
الاعياء الورمي بالشرف والقوة فقدم عليه وان لم يكن بعيدا جدا قدم عليه الورمي الشرح كل اعياء
فحدوثه اما ان يكون بتوسط الحركة ويسمى الاعياء الرياضي او لا يكون كذلك وهو الاعياء الحادث
من ذاته ويسمى الاعياء الذي لا يعرف له سبب ومعنى ذلك ان الجمهور من الناس لا يعرفون له سببا
اذ العادة جرت بحدوث التعب عن افراط الحركة فاذا لم يكن هناك سبب حركة فانه ينكر حدوثه ويقيل
انه لا سبب له وهذا هو مقدمة المرض وانما كان كذلك لان هذا انما يكون لمادة تحركت الى قرب
الجلد والى العضل سواء كان تحركها بذاتها او بتحريك الطبيعة لها وعلى كلا التقديرين انما يكون ذلك
لرداءة تلك المادة فاذا كثرت وجب ما هو اكثر خروجا عن الامر الطبيعي من الاعياء وذلك هو المرض
واما ما يكون فيه حركة المادة الى هناك من ذاتها فالمرض اكثر من الذي يكون حركتها بفعل الطبيعة
ولان تحريك الطبيعة لمادة الى الخارج في غالب الامر يلزمه استفراغها واخراجها واستيصال تلك المادة
من البدن وخصوصا وذلك في حال الصحة وقوة القوة ولا كذلك التي يكون حركتها بنفسها وان ذلك
في غالب الامر انما يكون اذا كانت المادة كثيرة جدا ويكون التحرك الى هناك بعضها على سبيل السيلان
والرشح ولا شك ان تحدث المرض بعدها يكون اكثر **قوله** والاهم يكون اهم لامور ثلثة اما لاجل القوة
يريد بذلك شدة الاعياء وكون ذلك الاهم بالمراعاة ظاهر **قوله** واما لاجل الشرف يريد بذلك كونه
من مادة اشرف وذلك اذا كان من الدم وانما كان ذلك اهم لان خروج الدم عن الامر الطبيعي اكثر
اضرارا بالبدن من خروج باقي الاخلاط ضرورة انه هو العمدة في تغذية الاعضاء والارواح **قوله**
واما لاجل الجوهر يريد بذلك ان يكون جوهر المادة فاسدا كما يكون في القروحي وانما كان الاعياء الورمي
اقوى واشرف لان حدوثه من الدم فيكون اشرف ولانه يلزمه انتفاخ البدن كله فيكون اقوى
الفصل الثالث عشر في التمطي والتثاوب التمطي يكون لفضلة مجتمعة في العضل ولذلك يعرض كثيرا
عقيب النوم واذا صارت تلك الاخلاط اكثر صار قشعريرة ونافضا وان صار اكثر من ذلك احدث الحمى
والتثاوب ضرب من التمطي لعارض يعرض في عضل الفك والشفتين ويعرض للقيح ابتداء نوبة
ونوبة او قتادة اكثر فهو ردي والجيد منه ما كان عند الهضم الاخير فيكون لمنع الفضل قد ينفعل
التثاوب والتمطي لبرد والتكاثف وقلة التحلل والانتباه عن النوم قبل استيفائه وهو يدفع بالجوع
الشراب الممزوج ... بعد التثاوب والتمطي اذا لم يكن هناك سبب اخر مانع الشرح التمطي والتثاوب
سببهما ان يكون في العضل فضلة يمكن تحللها بالحركة فيحرك الطبيعة القوة الارادية ان تؤثر العضل التمطي
لتحلل الفضلة بتلك الحركة وقد يعرف بتيقن التحلل ومن المعلوم ان هذه المادة لا يمكن ان يكون ما له قوام غليظ

والا لم يكن اخلاطها مثل هذه الحركة اللطيفة ولا يمكن ايضا ان يكون ذلك من ريح اذ الريح من شانها
التحرك بنفسها فكان يحدث الاختلاج لا التمطي فلذلك انما يكون هذه الفضلة بخارية قوله ولذلك
يعرض كثيرا عقيب النوم الغرض بذلك الاستدلال على ان ذلك يكون لفضول مجتمعة في العضل وذلك لان
النوم من شانه دفع مواد الغذا الى ظاهر البدن بعد تلطيفها وانضاجها قوله فاذا صارت تلك الاخلاط
اكثر صارت قشعريرة ونافضا انما تحدث هذه الفضول البخارية اخلاطا لانها في الحقيقة اخلاط لطفت وانما
يحدث القشعريرة والنافض اذا كثرت لانها اذا كانت كثيرة لم يحتمل مثل هذه الحركة اللطيفة فيحتبس في
العضل بقرب الجلد وذلك من الاعضا الحاسة فيتاذى اما ان يكون حادة لذاعة فيحدث القشعريرة
بنفسها فان كثرت وجب النافض كما قلنا في الاعيا وان لم يكن حادة عرض عنها ذلك بما يحدث عنها
من العفونة لقصور الحرارة الغريزية عن التصرف فيها واما انها هل يوجب الاعيا قبل ذلك ولا توجيه
والظاهر انها لا يحدث عنها ذلك وان حدث عنها اعيا ففي الغالب يكون ذلك الاعيا قروحيا ولا يبطل
مدة بل يحلل الريح لا يحدث القشعريرة ولا النافض وانما كان كذلك لان هذه المادة للطافتها وكونها
بخارية متحركة الى خارج على الاستقامة لا ان ينحبس في العضل تمديدا يعتد به ولا يحدث عنها اعيا ردي ولا
وردي واما القروحي فيحتمل ان توجبه بحدتها ولذعها وان لم يكن هناك تمديد كثير ولكن هذا يحتمل لعدم
لان تعفن الاعيا عن مثل هذه المادة للطافتها فلا تركها الى حد يوجب القشعريرة فضلا عن النافض
فان قيل كما جاز حدوث الاعيا التمددي عن الريح فكذلك يجوز ان يحدث عن هذه المادة قلنا
ليس كذلك لان الريح من شانها التحرك الى جهات مختلفة وذلك موجب التمديد ولا
كذلك البخار فانه من شانه التصعد على الاستقامة وذلك وان اوجب تمديدا ما الا انه يكون يسيرا جدا
لا يبلغ الى حد يوجب الاعيا قوله وان صارت اكثر من ذلك احدثت الحمى وذلك ظاهر لان هذه المادة
اذا كانت كثيرة جدا لزمها حدوث العفونة لاستيلاء الحرارة الغريبة بسبب قصور الحرارة الغريزية
عنها وذلك لا محالة موجب للحمى قوله والتثاوب ضرب من التمطي لما رضى مطلوبه يعرض في عضل الفك
والشفتين الغرض هاهنا الفرق بين التثاوب والتمطي وذلك بان التثاوب هو ما يكون خاصا
بهذه العضو والتمطي لا يكون كذلك قوله وعروضه لصحيح ابتداء بلا سبب في غير اوقاته اذا كثر
يؤدي الى ذلك لان ذلك انما يحدث لعجز الطبيعة عن التحليل حتى يحتاج الى الاستعانة بحركة العضل
واذا كان ذلك كذلك دل على كون المادة كثيرة والقوة عاجزة مع اكثر الحمى يحتاج الى الاستعانة كثيرة وذلك
لا محالة ردي وقوله بلا سبب اي بلا سبب ظاهر متقدم وهو تقييد قوله ابتداوا انما شرط ذلك لان ما كان
من ذلك بسبب ظاهر يدل على حال في البدن وذلك السبب الظاهر هو كما يكون عند كون الانسان في
هوا بارد جدا او حار جدا فان كل واحد من هذين يوجب كثرة التمطي اما البارد فلتكثيفه ظاهر
البدن فيضيق المسام عن نفوذ ما هو دايم التحلل من البدن من الاجزاء اللطيفة وذلك موجب
للتمطي واما الهوا الحار فانه يسيل الرطوبات القريبة من الجلد ويلطفها فيتحرك فيحدث هناك الاجزاء

اكثر من الامر الطبيعي مما كان منها لطيفا جدا تحلل وما كان منها كثيفا تحبس ويوجب التمطي وانما
شرط ان يكون ذلك في غير الوقت لان ما يكون من ذلك في الوقت الذي من شانه ان يحدث فيه كالذي
بعد النوم فذلك لا يدل على شي لان من شان النوم دفع المواد الى قرب الجلد مع كونه يكثف الظاهر
بسبب برده لاجل عود الروح والحرارة الغريزية الى الباطن فلذلك يكثر التمطي مما يكون بعد
الهضم الانجراغي الذي عند كل عضو بنصيبه من الغذاء لان ذلك يكون لدفع هذا الفضل وتحليله
وانما كان الانتباه من النوم قبل استيفائه يفعل التمطي لان الفضول التي من شانها التحلل في النوم
لا يكون بعد قبل تحللها فاذا استيقظ احتبست تلك الفضول لفقدان استيفاء الطبيعة عليها
بالانضاج والدفع اللذين يكونان في النوم قويين فيحدث عنها ذلك وسبب كثرة عروض التمطي والتثاوب
في ابتداء نوايب الحميات هو كثرة ما يحدث من الفضول البخارية بسبب تحريك الرطوبة العفنة قوله
والشراب الممزوج مناصفة يجب التثاوب والتمطي اذا لم يكن هناك سبب اخر مانع انما كان الشراب
يفعل ذلك لانه للطفه يقوم مقام تحريك هذه الحركة وانما كان هذا من الشراب دون اكثر المسخنات
لان الشراب ينفذ الى ظاهر البدن فيكون اكثر تحريكه هناك ولا كذلك باقي الادوية الحارة فان تحريكها
ظاهر البدن يكون قليلا جدا بالنسبة الى تحريكها الباطن وانما شرط ان يكون هذا الشراب ممزوجا
فيكون حرارته متوسطة فلا يكون ضعيفة عن التحليل ولا قوية جدا فيكون وان حللت المادة المتحيزة
لكنها تحرك مادة اخرى اكثر من ذلك فيكثر التمطي كما يكون عند كون الهواء حارا وانما شرط عدم المانع
من ذلك لانه لو كان هناك مانع كما اذا كانت المواد قابلة للتحرك بسهولة كثيرة فان الشراب وان كان
ممزوجا فانه يكثر التمطي لكثرة ما يوجب من التحريك وانما كان تحلل المادة المتحيزة اولا وكما يكون اذا
كان البدن مستعدا للحمى فانه حينئذ لا يجوز استعمال الشراب وان كان يبري من التمطي واذا لم يزل البدن
يبري التمطي بحسه الظاهر وظاهر ان الاشياء المسخنة للظاهر وان لم يكن مستعملة من داخل البدن
ربه وذلك كالتكميد والتضمد وما يشبههما **الفصل الرابع عشر** في علاج الاعيا الرياضي وهذا
الفصل يشتمل على مباحث **البحث الاول** في علاج الاعيا القروحي الرياضي قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه ان العناية بعلاج الاعيا اهم من الامراض الكثيرة منها الحميات واما الاعيا القروحي فيجب
ان ينقص مع طرف من الرياضة اذ كان شي شبيهة فان اقترن به كثرة اخلاط نقص او غم كثيرة
للهند تدرك ضربها بالجوع والاستفراغ وتحليل ما حصل في ناحية الجلد بالدلك الكثير اللين بدهن
لا قبض فيه وفي اليوم الثاني يستعمل الرياضة لا استرداد وهما في اليوم الاول بل حرسها دلت على الكيفية
الا انه ينقص من الكمية وفي اليوم الثاني بعدي بالمطيبات فان كانت العروق بقية والحام في لحم المعني
فالدلك قد ينجح محضرصا اذا اقتدنا اليه في ادوية مسخنة ودهن الغرب نافع من ذلك جدا او ادهان
الشبث والبابونج وطبيخ اصل السوسن في الدهن في امضاعف ودهن اصل الخطمي ودهن اصل
قثا الحمار وما اشبهه ودهن الاسه جيد وكل ما يقع فيه الادهان فيه الاسه الشيخ الاعيا اذا

لم يؤمن حدوث الاورام والبثور والحميات وذلك بسبب انجذاب الفضول الى موضع الوجع
ضعفه وبضعف الاعضاء التي يكون فيها عن تمام هضم ما يصل اليها من الغذاء فيستحيل فيها فضلا
واذا عفن ذلك اوجب الحمى واذا لم يعالج الاعياء القرحي لم يؤمن حدوث هذه الامراض قوله واما الاعياء القرحي
فيجب ان ينقص مع ظهوره من الرياضة ان كانت هي سببه وربما توقف فيه هنا وقيل ان الكلام انما هو في
علاج الاعياء الرياضي فاي فايدة في قوله ان كانت هي سببه وجوابه ان الاعياء الرياضي على قسمين
احدهما ان يكون من جهة البدن مما يعين الرياضة على احداث الاعياء وثانيهما ان لا يكون كذلك
بل سببه هو الرياضة فقط واعلم ان حصر هنا لان ما يكون من ذلك فانا نريد في قوله فيجب
قطع الرياضة بل ينبغي ان يستعمل فيه رياضة خفيفة تحلل تلك المادة وذلك اذا كانت في خارج
العروق فقط واما في هذه الصورة وجب ان يكون الرياضة وحدها هي السبب في حدوث هذا
الاعياء فذلك انما يكون بان يكون تلك الرياضة قوية جدا توجب حدة مواد البدن الصالحة و
نشرها في البدن وهذا لا يحتاج الى قطع الرياضة عند اول حدوثه لئلا يوجب زيادة حدة في
تلك المواد وانفاد في نضجها قوله فان اقترن به كثرة اخلاط نقصتا وتحفظ قريبه العهد و
صورها بالجوع والاستفراغ وتحليل ما يحصل في ناحية الجلد بالدلك الكثير اللين بدهن لا قبض فيه
المراد بهذا ان ينقى البدن فيتوفر بذلك فعل الطبيعة على اصلاح المادة التي احدثتها الرياضة فلا
يكون هناك غائر يستعمل بعض ذلك وانما خصص الحكم بكونها قريبة العهد لان القرح اذا بعد عهدها
ان الحكم بانهضام الطعام في طول المدة وانما ينبغي ان يكون الدهن الذي يدهن به لا قبض فيه
لان ما يكون فيه قبض فانه يسد مسام الجلد فيمتنع تحلل الفضول وذلك مما يزيد في الاعياء قوله وفي اليوم
الثاني يستعمل رياضة الاسترداد فانه هذه الرياضة تحلل ما اوجبه الرياضة الاولى من المواد الحادة
وانما اخرها الى اليوم الثاني لتنضج تلك المادة في اليوم الاول فيمكن تحليلها في اليوم الثاني واما في اليوم
الاول فالرياضة تزيدها شرا ولا تقوى على تحليلها ولا يمكن انضاج هذه المادة مع رداءتها في يوم واحد
لانها قليلة ضرورة انها ليست في البدن مما يوجبها خصوصا وذلك في حال الصحة فيكون القوى القاهرة
قوية وهذه الرياضة ينبغي ان يكون خفيفة اذ الشديدة قد يفرط تسخينها فيفرط سوء المزاج الذي حدث
مادة هذا الاعياء في الاعضاء فلذلك سماها رياضة الاسترداد لانها يكون شبيهة بذلك الاسترداد في
الحضر قوله ويغتذي في اليوم بما جرت به عادته في الكيفية الا انه ينقص في الكمية وفي الثاني يغتذي
المرطبات لما اغتذيه بالمرطبات فظاهر لان ذلك مما يكسر حدة المادة الموجبة للاعياء ويعين على انضاجها
واما كونه المحرم فيجب ذلك في اليوم الاول لعله لا يزيد رطوبته في المادة المحدثة للاعياء وانما لا يخشى
هذا في اليوم الثاني لان المواد يكون قد نقصت بالرياضة المحللة وانما ينبغي ان ينقص كمية الغذاء في
اليوم الاول لوجهين احدهما لتقل المواد فلا يكثر المادة التي اوجبها الرياضة وثانيهما ليكون الزايد
قليلا لئلا يشتغل الطبيعة عن انضاج مادة الاعياء واما في اليوم الثاني فينبغي ان يكون معتدل الغذاء فيهما

المعتاد لان مادة الاعياء يكون قد نقصت بتحليل رياضة الاسترداد وما زالت الحاجة الى تقليل
الغذاء قوله فان كانت العروق نقية والخام في نحو المعي فالدلك يعد بنضجه وخصوصا اذا نفذت
اليه قوة ادوية منضجة ودهن الغرب نافع من ذلك جدا معناه انه ان كانت العروق نقية من
الخام وكان الخام في نحو المعي ويريد بالمعنى الذي عرض له الاعياء فان هذا الخام قد ينضجه الدلك و
خصوصا اذا نفذت الى ذلك الخام قوى الادوية منضجة وتلك الادوية هي كزراوند العسل الكمون
البزوري وقد لا ينتفع بذلك بل يحتاج الى مثل دهن الغرب ودهن الشبث وغير ذلك من الادوية
الخارجية وانما كان كذلك لان هذا الدلك لا يمكن ان يكون قويا لئلا يزيد في حدة مادة الاعياء
ولان الوجع يمنع من قوته والدلك الضعيف لا يفي بانضاج الخام في غالب الامر واما الادوية
المنضجة المستعملة من داخل فهي في الغالب لا يصل الى قرب الجلد الا وقد ضعفت جدا فلذلك قد
يحتاج مع ذلك على الانضاج بالادهان المذكورة او طبيخ السلق المذكور البحث الثالث في علاج الاعياء
التمددي الرياضي قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه واما الاعياء التمددي فالغرض في معالجته ارخاء
ما صلب بالدلك الملين والدهن المسخن في التمريخ والاستحمام بالماء الفاتر واللبث فيه طويلا حتى لا
عاود الاستحمام في اليوم مرتين او ثلثة فحار والدهن بعد كل استحمام وان احتيج بسبب جفوف العرق
وانتشاف الدهن معه الى ان يعاد مسح الدهن عليه فعل ويغتذى بغذاء رطب قليل المقدار فانه
تقليل الغذاء احوج من القرحي وهذا الاعياء علته الرياضة وتفرق الاعياء ان كان عارضا بذاته الفضول
غليظة لم يكن بد من استفراغ وان كانت بريح ممددة حلها مثل الكمون والكراويا والانيسون الشرح قوله
واما الاعياء التمددي فالغرض في معالجته ارخاء ما صلب بالدلك الملين المسخن في التمريخ يريد بذلك
الدلك الموجب للسخونة الكاين في التمريخ وانما كان الغرض هو ذلك لان حدوث هذا الاعياء من
مقاومة الاعضاء التمدد بالمادة والارخاء يزيل ذلك وذلك يفعله الدلك الموصوف والادهان
المذكورة وانما ينبغي ان يكون ذلك الدلك مسخنا للبدن وان يكون في التمريخ ليقوى على تحليل مادة الاعياء
قوله والاستحمام بالماء الفاتر انما ينبغي ان يكون بالماء الفاتر مع كون الماء الحار اقوى في تحليل المادة
وذلك لان الماء الحار فيحصف المسام فيمتنع التحلل واما الماء الفاتر فانه مع تحليله اللطيف يلين
الجلد ويرققه ويسهل نفوذ مادة الاعياء منه متحللة قوله واللبث فيه قليلا حتى انه اذا عاود الاستحمام
في اليوم مرتين او ثلثة جاز الغرض في ذلك زيادة التحليل وانما لا يخشى من طول المقام في الحمام ههنا
لان مادة هذا الاعياء غير لاسعة وانما استعمل الحمام في هذا الاعياء دون القرحي لان مادة القرحي
لاسعة فيخاف من الحمام تحريكها وتعفنها فيحدث الحمى قوله والدهن بعد كل استحمام الغرض بالدهن مع
التحليل تليين الجلد وانضاج المادة قوله فان احتيج بسبب جفوف العرق وانتشاف الدهن
معه ان يعاد مسح الدهن عليه فعل انما يحتاج مع العرق بعد الحمام ههنا لئلا يزيد في يبس البدن وتكثيف
الجلد ويجب ما فيه من التحلل اذا التمدد وهو يحلل مادته وانما يجب اعادة الدهن ان تنشف

عند تنشيف العرق وذلك لاجل الحر والتحليل كما بيناه قوله ويغذا بغذاء رطب قليل المقدار انما احتيج
الى ان يكون غذاءه رطبا ليتدارك رطوبته التحليل المفرط الذي لابد منه في علاج هذا الاعيا لئلا
يتركب معه او يحدث عقيبه اعيا اخر يابس ولئلا يستفرغ انضاجه ونفوذه الى الاعضا الظاهرة
عوض ما يتحلل من جوهرها وانما لم ليسرع تحلل فضوله فلا يحتبس منها ما يزيد في الاعيا فان قيل ان
انضاج القروحي لا يكون الغذاء رطبا اكثر من هذا الاعيا لان مادة القروحي حادة والغذا
الرطب يكسر حدتها قلنا ليس كذلك لان الغذاء الرطب يكون خلطه رقيقا فيكون سريع الاستحالة
الى مادة القروحي وانما ينبغي ان يكون هذا الغذا قليل المقدار وذلك لوجوه احدها لئلا يزيد
بزيادته في مادة الاعيا وثانيها لئلا يشتغل الطبيعة بانضاج الكثير من الغذا عن انضاج مادة
الاعيا وتحليلها وثالثها ان الغذا اذا قل على الاعضا الظاهرة فنفدت بمادة الاعيا ضرورة لانها في
هذا الاعيا يكون ضعيفة قوله فانه الى تقليل الغذا احوج من القروحي انما كان كذلك لوجهين احدهما
ان مادة القروحي حادة وتقليل الغذا بافراط يزيدها حدة وثانيهما ان مادة القروحي لا يصلح للتغذي
فلا يكون الاغتذاء منها فاذا قلل الغذا بافراط ضعف البدن وخصوصا مع التحليل الذي لابد منه
ولا كذلك هاهنا لان المادة هاهنا صالحة للتغذية قوله وهذا الاعيا علاجه الرياضة وغمز الاعياء
ر انه قد يتحلل بذلك ويحصل من غير احتياج الى ادهان وادوية مسهلة او غيرها وانما كان كذلك
لان مادته غير فاسدة فيحتاج الى ادوية مصلحة وتحليل الرياضة لها ظاهر لانها ترقق المواد وتلطفها
وغمزها واما تحليل الاعيا المغلاون للاعيا وجميعها واكل فانه يسخن والتسخين محلل وهذا انما يكون
اذا لم يكن الفضول غليظة وخصوصا ان كان تمارضا لذاته فانه حينئذ لابد فيه من استفراغ قوله وان
كان من ينبع مدد فكله ينبغي الكمون والكرويا والانيسون لاشك ان تحلل التكميد للفتح يكون اقوى
واكثر فائدة اذا كان بتوسع للتحلل مع ان تلك الادوية انما يصل الى موضعه وقد ضعفت حدة
تلك الادوية التي لا يبقيها باقية على قوتها بطريق الاولى

البحث الثالث في علاج الاعيا الورمي والرياضي

قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما الاعيا الورمي فالغرض في تدبيره امور ثلثة ارخا ما يمدد
وتبريد ما يسخن واستفراغ الفضل ويتم ذلك بالدهن الكثير الفاتر والدلك اللين جدا وطول
اللبث في الماء المائل الى السخونة فوا الراحة الشرح الاعيا الورمي يشتمل على ثلثة اعراض وهي التمدد والسخونة
والانتفاخ فلذلك يتم علاجه بثلثة امور وهي ارخاء ما تمدد وتبريد ما يسخن واستفراغ الفضل
ليزول الموجب للانتفاخ ويزيد الحجم وذلك يتم باربعة اشيا احدها الدهن الكثير الفاتر
وذلك لما فيه من الارخاء والتليين والانضاج المحتاج اليه في الاستفراغ وثانيها الدلك
اللين جدا وذلك لما فيه من الارخا وتحليل المواد وتلطيفها وتفتيح المسام وثالثها طول اللبث في
الماء المائل الى السخونة قليلا وذلك لما فيه من التبريد والتليين والارخا وانما ينبغي ان يكون ذلك
الماء مائلا الى السخونة لان البارد يكثف المسام ويحبس المواد ويزيد في التمدد وانما ينبغي ان يكون تجرئته

قبلة

قبلة لوجوه احدها لئلا يفرط تسخينه فيفرط التسخين فيضعف وانما ينبغي ان يكون اللبث فيه طويلا
لئلا يفرط التحلل الباطن ليقوى على استفراغ المادة بالتحليل ورابعها الراحة وذلك لما فيها من الانضاج
والتبريد

البحث الرابع في علاج الاعيا القشفي

قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما الاعيا القشفي
فلا يعسر فيه شيء من تدبير الاصحا الا ان الماء الذي يستحم فيه يجب ان يداوم فيه فان الماء الحار
جدا اشد تكثيفا للجلد مع انه لا يسترخى فيه مثل مضرة البارد من الماء وانه ان كثف ففيه مخاطرة
نفوذ برده في بدن يجف وربما كان بسبب عاقبه علل جلب لها هذا الاكثر وفي اليوم الثاني
يستعمل الاسترادي على رفق ولين والحمام كحال اليوم الاول ثم يؤمر بان يسبح في الماء البارد دفعة
لكنه يتحلل وسهل تحليله ويحفظ فيه الرطوبة ويلحق بما فيه ما بقي به من الحرارة فقد يكثف وحزن
الشبان يتفاوتان على دفع غائلة وخصوصا اذا سبح فيه ويخرج في الحال لم يكثف فان لكث لاما
سعه ونعود في ضوء النهار بعد المركب بيسر يكون دللك الغذا العشرة الاخرى ثم يؤمر الشيخ
ان يكون بعد نفض الفضول عن نفسه وتبدلك بدهن عذب ولا يصيب به لطفه الا ان يكون حس
بالاعيا في عضل بطنه ثم بعضها برفق ولين وليوسع في غذائه وليرد فيه مع ان الغذاء ان يكون غذاء شديد
الحرارة الشرح علاج الاعيا القشفي يتم بامور احدها قطع الرياضة وذلك ليزول السبب الموجب له
وينبغي ان يكون ذلك بعد الغذا ولظهور نفعها انها تكثيفا للبدن وذلك ليقل التحلل ولا يفرط اليبس خصوصا
وفي اكثر الامر انما يحدث هذا الاعيا لتحلل الاعيا نبه هذا اثم بان يتحمل للاستحمام او للابياد حار فيزيد
الحرارة وفي اليوم الثاني يسبح في الماء البارد دفعة بعد الاستحمام بالماء القوي الحرارة فان قيل ان
الماء الحار كما انه يضعف المسام فيفقد التحلل من الظاهر وانه يفرط في تسخين البدن لما فيه من السخونة
قلنا ان الماء الحار اذا لم يطل المقام فيه لم يشتد تحليله ولا تسخينه وحينئذ يكون ايجابه للاستحصاف
المانع من التحلل اكثر من ايجابه التسخين المحلل وانما كان الماء الحار اولى من البارد في ذلك لان البارد
وان كثف البدن ومنع التحلل لا انه لا امن معه في الخاف منه نفوذ برده وخصوصا في بدن قد جف
وخصوصا ان كان مع ذلك متخلخلا وهو الاكثر وذلك لا يخرج ضارا واما في اليوم الثاني فلان البدن يكون
قد تكثف قليلا ويسخن بسبب الاستحمام بالماء الحار وقد يرطب قليلا بسبب الغذاء وانقطاع الرياضة
المحللة فلابد من الماء البارد وينفع بوجوه احدها شدة تكثيف البدن المانع من التحلل وثانيها لتدارك
تسخين الماء الحار فلا يتحلل بحرارته وثالثها ليحفظ ما استفاده البدن من رطوبة الماء الحار عقيبها
في التخلخل وثالث الامور التي يتم بها علاج هذا الاعيا تكثير الرطوبات في الاعضا وهذا يتم بامور
احدها تكثير السكون وتقليل الحركة وثانيها بالغذاء الرطب وثالثها بالدلك السيال للمواد الى الظاهر
قوله ولا يعسر فيه من تدبير الاصحا شيء وذلك لان تدبير الاصحاء استعمال الاغذية الحقيقية وهي
كلها مرطبة رطوبة غريزية ولا شك ان هذا واجب في هذا الاعيا قوله وفي اليوم الثاني يستعمل رياضة
الاسترادي على رفق الغاية فهذه الرياضة تحلل الفضول لما فيها من التغمز وسيلان الرطوبات

وتحريكها إلى جهة الجلد لم يرطب ايضا فانما ينبغي ان يكون روضة لا يفرط تحليلها بالقوى اى ليس قوله وينبغي في صحوة
النهار بغذاء لم يرطب ليكي يمكن ان يجعل الغذاء العشاء لانه انما شرط في هذا الغذاء ان يكون مرطبا ولم يكتف باغذية
الاصحاء كما نقل اولا وذلك لان هذا الغذاء يجب ان يكون تخليته اولا لم يكن مرطبا لم يف بالترطيب وينبغي
ان يكون ترطيبه ترطيبا لغزيرا وذلك كالمرق دون الفواكه فان ترطيبها ترطيب [illegible] وانما ينبغي ان يكون
هذا الغذاء قليلا وذلك ليتم هضمه واستمراؤه قبل انقضاء النهار وفائدة ذلك انه ح يمكن دلكه عند
العشاء وذلك لان الدلك انما يمكن استعماله بعد انهضام الغذاء المتقدم وقبل الشروع في الغذاء
الآخر فاذا كان هذا الاكل كثيرا لم يتم استمراؤه إلى ان ينقضي النهار وح لا يمكن ان يدلك لانه اذا دلك
دخل الليل فاذا تعشى بعد ذلك اما ان ينام عليه قبل انحداره من البطن الاعلى فيعرض ما قلنا من
المضار او يدافع بالنوم إلى بعد انحداره عن البطن الاعلى فيعرض له يبوسة بسبب السهر لكي يمكن ان يدلك
عند العشية كرة اخرى يشير إلى انه يدلك بكرة النهار ايضا قوله ومن يؤخر [illegible] انه ح يمكنه ان يؤخر العشاء
إلى بعد الدلك لانه على تقدير ان يكون غذاؤه في صحوة النهار قليلا لا يضره تأخير العشاء إلى بعد
الدلك لان ذلك الدلك يكون قبل انقضاء النهار فلا يكون العشاء الذي بعده واقعا في الليل ولا يضره
تأخير النوم عليه إلى بعد انحداره من البطن الاعلى قوله بدهن عذب ولا يصيبه بطنه الا ان يكون
احراقها في عضل بطنه وذلك لئلا يرخي المعدة بالدهن العذب فيضعف [illegible] اضعاف الهضم مخصوصا
وهؤلاء في تدبير الاعياء يحتاجون إلى كثرة الغذاء ايضا ليس قوله وليوسع في غذائه وليزد فيه وذلك لكثرة
الرطوبات قوله مع نوم فان يكون غذاؤه شديد الحرارة وذلك لئلا يعجل ويفهم من هذا انه يجوز له تناول
الغذاء القليل الحرارة وذلك لئلا يكون استحالته إلى الصفراء بسهولة **البحث الخامس** كلام كلي في تدبير الاعياء
مطلقا قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وكل اعياء يكون سببه الحركة فان تركها مع ابتداء اثر الاعياء يمنع
حدوثه ثم يستعمل رياضة الاسترداد ليدفع الحركة المعتدلة المواد إلى الجلد ويحللها الدلك فيما
بين تلك الحركات في وقفاتها ويجرب حاله بالاستحمام فان احدث الحمام انقباضا لا يجاوز الجلد خصوصا
ان احدث [illegible] فلا يعجل ان يحمم بل يستفرغ ويصلح المزاج فان لم يفعل الحمام شيئا من ذلك فهو ينتفع به
اذا كان معتدل الماء واذا كان في عروق المعي اخلاط خامة فيجب ان يدبر اولا الاعياء بما يجب ثم يعمل
بما ينضج الخامة ويلطفها ويخرجها فان كانت كثيرة امر بالسكون وترك الرياضات فان السكون يعين
وترك الفصد فان كانت كثيرة فانه في الاكثر يحوج المعي [illegible] الحمام ولا يسهل ايضا قبل الانضاج فانه لا
[illegible] ويؤدي ولا بأس بالادرار [illegible] بقدر معتدل ولا بعطش [illegible] في البدن لكن
استعماله عليه برفق وبقدر معتدل ويجب ان يجعل في اغذيته الفلفل والكبر والزنجبيل وحب الكبر
وحب الغار [illegible] والجوارشنات المعروفة [illegible] وبعد النضج [illegible]
في البول ونقيع [illegible] فاستعمل الشراب [illegible] النضج [illegible] وليكن شرابه لطيفا ولا يستعمل القوي
قوله وكل اعياء يكون سببه الحركة فان تركها مع ابتداء اثر الاعياء يمنع حدوثه هذا ظاهر وذلك لان [illegible]

التي بسبب لعدم ذلك الشيء ونحوه قال الفاضل البقراط في كل حركة تحريكها البدن كان راحته حتى [illegible]
به الاعياء يمنعه من ان يحدث ذلك الاعياء قوله ثم يستعمل رياضة الاسترداد ليدفع الحركة
المعتدلة المواد إلى الجلد ويحللها الدلك فيما بين تلك الحركات في وقفاتها يريد بذلك انه اذا
كان ذلك الاعياء سببه هو الحركة فقط فانه بعد ترك الرياضة التي هي سببه يستعمل رياضة الاسترداد
لتحلل المواد التي كانت تحلل بالحركة في كل يوم فلا يجتمع في البدن وذلك بان يحيل تلك الحركة المواد
إلى الجلد ويحللها الدلك الواقع بين تلك الحركات في وقفاتها قوله ويجرب حاله بالاستحمام من
ذلك فهو ينتفع به اذا كان معتدل الماء هذا التجريب [illegible] لكل بدن ينتقل في نقاهته وذلك لان
الحمام من شانه ثور الاخلاط وتحريكها فان كانت تلك الاخلاط على ما هو الواجب لم يحدث للحمام
شيء من المضار وان لم يكن كذلك فانها اذا تحركت [illegible] الاعراض التي يناسبها والمراد بهما
تجربة حال صاحب الاعياء الرياضي انه هل في بدنه اخلاط ردية يخاف منها اولا [illegible] كذلك
والغرض بذلك الوقوف على ما ينبغي ان يستعمل في التغذية وغيرها وقوله وان لم يحدث الحمام شيء
من ذلك فهو ينتفع به اذا كان معتدل الماء وذلك لانه اذا كان غير معتدل الماء لم ينتفع به لانه ان
كان باردا كثف البدن بافراط فحقن المواد واوجب الاعياء الغير الرياضي فان كان حارا اوجب ضعف
[illegible] ومنع التحليل فلا ينتفع به في الاعياء كثير نفع قوله وترك الفصد فانه في الاكثر يحوج المعي
وسقي الحمام هذا انما يكون اذا استعمل قبل الانضاج واما اذا كان بعد النضج فانه لا يكون
كذلك قوله ولا يسهل ايضا قبل الانضاج فان ذلك لا يمنع ويؤدي وذلك لانه يحرك الصالح
المطيع للاستفراغ باعتبار القوام وسقي الحمام يغلظه وربما خلط الردي بالصالح فافسد الصالح
قوله ولا بأس بالادرار وذلك ليفني ما يبقى في العروق وخصوصا في مجاري البول قوله ويجب ان
يجعل في اغذيته الفلفل والكبر الغرض بذلك تلطيف الجلد وينبغي ان يكون استعمال هذين بقدر
معتدل فان الاكثار منهما يفرط تسخين الخام ويغلظه بتحليل لطيفه قوله ولا يستعمل القوي وذلك
لان القوي لا يقوى على استفراغ ما في العروق ويحرك الخام وتنشره فيها **الفصل الخامس** في احوال
البدن يتبع الرياضة وغيرها قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه فلنتكلم كلاما في هذه الاحوال ثم
ننتقل إلى تدبير الاعياء الكائن من تلقاء نفسه فمن ذلك تخلخل يعرض للبدن وكذلك ما يعرض
للبدن من الدلك اليبس ومن الحمام ويعالج بالدلك اليسير اللين المائل إلى الصلابة مع
دهن قابض ومن ذلك تكاثف يعرض من برد او من شيء قابض وكثرة فضول او غلظها اذ
لم يخرجها ويؤدي ذلك إلى احتباسها في مسام الجلد ويكون التكاثف بسبب رياضة جففتها
من العرق من غير ان يكون من اسباب سابقة او يكون السبب ذلك المقام في موضع عديم ذلك
في صلبا اما ما كان من برد وقبض فعلامته بياض اللون واليبس [illegible] والتعرق وعدم
الحمرة عند الرياضة فيحتاج الى ان يستحم بالحمامات الحارة ويمرخ على اطرافها المعتدلة الحرارة

وعلى فرشها حتى يعرقوا ويتدهنون بادهان لطيفه خارج محلله واما الواقعون في ذلك من
رياضة فعلامتهم عدم تلك العلامة وهو وسخ الجلد وعلاجه المعصر ان كان هناك بصل قو استعمال الحجل
من حمام وتمريخ واما الواقعون في ذلك من تجارة او نحو ذلك وبحره فهم الى الاستحمام احوج منهم الى التمريخ
بالادهان وليدلكوا بذلك الدلك قبل الحمام وبعده وقد يعرض عقيب الافراط في الرياضة مع تلك الدلك
ضعف مع التحلل وقد يعرض من الحمام المفرط ومن الحمام المتواتر فينبغي ان يعالج بالرياضة الاسترداد
وبذلك باير اليه الصلابة مع دهن قابض قليلا وتناولوا الاغذية مرطبة قليلة الكمية معتدلة في
الحرارة والبرودة او الى الحرارة قليلا وكذلك تصنعون ان عرض ضعف او سهر او غم او عرض جرس من
العصب فان عرض لهم لا دسومة شيء منها لم يرفقهم برياضة الاسترداد ولا شيء من الرياضات البتة وقد
يعرض من فرط الاستحمام والاستكثار من الغذاء والشراب والرماد يحمل الانسان في اعضائه ثقل وحزن
وخصوصا في لسانه حتى انها تعسر بالافعال الاعضا فان كان من سبب سابق فتلك الى الطب الجزي
وان كان من امر مما عددناه فترا بكثر بالمواد فرطه دهنا او سعة استرخاء من الحمام فيجب ان تتخذوا رياضة
قوية وليكن خشنا ابتا بلا دهن او مع شيء قليل من الدهن المسخن واما اليبس المفرط الذي يجده
صاحبه ببدنه فهو من جنس الاعيا القشفي وعلاجه علاجه الشرح قوله في ذلك تحلل يعرض للبدن
وكثيرا ما يعرض من الدلك اليسير من الحمام وانما خص الدلك الموجب لهذا التحلل بكونه يسيرا وذلك
لان الدلك الكثير يجفف البدن والجفاف موجب لاجتماع اجزاء الجلد وذلك مناف للتحلل واما الدلك
الدلك اليسير التحلل اذا كان لينا فانه لو كان صلبا لاوجب تكاثف البدن واما ايجاب الحمام له فظاهر
وذلك بسبب ارخائه وتحليله قوله ويعالج بالدلك اليسير اليابس المائل الى الصلابة مع دهن قابض
لقايل ان يقول ان الدلك اليابس هو ما يكون بغير دهن فكيف يمكن ان يكون مع دهن قابض و
جوابه ان قوله مع دهن قابض لا يريد به ان ذلك الدهن يكون مع الدلك في الزمان حتى يكون ذلك
الدلك في ذلك الزمان بل المراد انه يكون معه في علاج هذا التحلل ولا يلزم ذلك ان يكون استعماله في الزمان
بل ينبغي ان يستعمل الدلك اليابس والاخير يصل بجميع الاجزاء الجلد ثم بعد ذلك يستعمل الدهن القابض
وانما ينبغي ان يكون هذا الدلك يسيرا لما قلناه وهو انه لو كان كثيرا لافرط في التحلل ويجفف البدن وزاد
في اضعافه وانما ينبغي ان يكون يابسا لانه لو كان مع دهن لزاد في ارخاء الجلد وانما ينبغي ان يكون هذه
الصلابة كثيرة لئلا يفرط اليبس واما فائدة الدهن القابض فلسد المسام وجمعها بقبضه قوله
ومن ذلك تكاثف يعرض من فرط برد او من شيء قابض وكثرة فضول او غلظها او لزوجتها
يؤدي ذلك الى احتباسها في مسام الجلد اما ايجاب البرد للتكاثف فظاهر فان البرد بطبيعته يجمع
اجزاء الجسم المتبرد وكذلك ايجاب القابض له واما ايجاب كثرة الفضول وغلظها او لزوجتها التكاثف
فليعلم ان المعنى بذلك التكاثف ليس هو جمع الاجزاء بل المراد ههنا انسداد المسام المقابل الاتساع
اللازم للتحلل وحدوث ذلك عن هذه الفضول ظاهر لها الكثيرة فلانها تكثر بها داخل الجسم فتزاحم

متقاربة وذلك يوجب ضيق مسامه بمدد تلك الفضول النافذة من جوانبها لما ينفذ فيه واذا ضاق
انسدت بما ينفذ فيها وان لم يكن غليظا ولا لزجا واما الفضول الغليظة واللزجة فايجابها للسدد
ظاهر اما الغليظة فلان المسام لا يتسع لها واما اللزجة فلانها تتشبث بجوانب المسام فلا يسهل انفصالها
منها بل يتجمع محتبسة فيها فتنسدها قوله ويكون التكاثف بسبب رياضة حدثت بها من المتروضين بغير ان يكون
هناك اسباب سابقة اي من غير ان يكون توجبها الى هناك سبب بدني وذلك السبب البدني
بالنسبة الى التكاثف لا شك انه يكون سابقا لان ايجابه له يكون بتوسط تلك المواد
قوله اما ما كان من برد وقبض فعلامته بياض اللون وابطا التسخن والعرق اما عروض
ذلك عندما يكون السبب هو البرد فظاهر بسبب قلة الدم فيه واما ابطاء التعرق فلانسداد
المسام وعود اللون الى الحمرة واما عروضه اذا كان السبب هو القبض فلان القبض اذا
جمع الاجزاء الظاهرة من البدن ضغط الدم الى باطنه فيقل في الظاهر بسبب قلة الدم فيه
اما ابطاء التعرق فلانسداد المسام قوله وعود اللون الى الحمرة عند الرياضة معناه وابطاء
عود اللون الى الحمرة عند الرياضة لان الرياضة من شانها تحمير اللون وذلك بسيلان الدم
الى ظاهر البدن فاذا كانت المسام منسدة عسر ذلك لضيق مسلكه قوله ويدهنون بادهان لطيفه
خارج محلله اما فائدة الادهان الحارة فظاهر لانها بحرارتها تنفع من البرد وبما هي ادهان ينفع من
القبض بارخائه واما فائدة كون هذه الادهان محللة فلان البرد والقبض يلزمهما منع الفضول
عن التحلل واما فائدة كونها لطيفة فلتنفذ الى الباطن فيؤثر فيما هو اغور من ظاهر الجلد قوله واما
الواقعون في ذلك من رياضة من رياضة حدثت بالمواد الكثيرة الغليظة او اللزجة الى
جهة الجلد قوله فعلامتهم عدم تلك العلامة ووسخ الجلد اما عدم تلك العلامات فظاهر لان تبدل
اللون وابطاء التسخن والتعرق وابطاء عود اللون الى الحمرة كان ذلك يتعلق في الرياضة واما وسخ
الجلد فبسبب انجذاب الرطوبات اليه وذلك الوسخ لازم لان وسخ الجلد هو من جملة الفضول المتحللة
عن البدن وههنا بحث وهو ان الكائن من التكاثف عن البارد يلزمه هذا ايضا فانه يلزمه عدم
تلك العلامات مع وسخ الجلد فما يكون الفرق بينهما فنقول الفرق بينهما ان الكائن عن الرياضة
يكون الجلد مع تكاثفه رطبا بسبب الانجذاب اليه من المواد واما الكائن من البارد فيكون
الجلد معه يابسا محللا ايضا واما الفرق بين الكائن عن الرياضة الجاذبة لتلك الفضول الى الجلد
وبين ما يكون من تلك الفضول من غير رياضة فمن وجوه احدها ان الرياضي يتقدمه وجود الرياضة
ولا كذلك الاخر وثانيها ان الرياضي لا يكون معه اللون تابعا للون ذلك الفضول لان تلك الفضول
انما قربت من الجلد في الرياضي بسبب جذب الرياضة لها فيكون اللون تابعا للمزاج الاصلي ولا كذلك
الاخر فان الفضول فيه يكون هناك لامر يتعلق بمزاج البدن او لمدة لها فيكون اللون تابعا له وثالثها
قبل ان يجوز ان يكون تحرك تلك الفضول الى قرب الجلد بسبب دفع الاعضاء الباطنة لها الى هناك دفع

لايكون حدوثهما تابعا لمزاج البدن فلا يكون اللون تابعا للون تلك الفضول قلنا انما يدفع
الاعضاء الباطنة هذه الفضول الى الجلد اذا كانت كثيرة ومع ذلك فلا بد ان يكون مزاج البدن
مناسبا لها وكذلك اذا كان الجاذب لها هو الرياضة وتاثيرها ان الرياضي لا بد ان يكون البدن
فيه ممتليا والا كذلك الاخر فان تلك الفضول لم يوجب ذلك من غير رياضة حتى يتهيأ من العود
الاذى في البدن كثيرة جدا زلـ في علاج الواقعين في ذلك لان كان من غبار و لتدلكوا بذلك الدهن
مثل الحمام وبعده الغرض هنا الدلك ارخاء الجلد ليسهل انفصال الغبار منه وان الجلد اذا كان
رخوا كان منتشبا بما فيه من الغبار فيعسر خروجه منه زلـ وقد يعرض عقيب الافراط في الرياضة
مع قلة الدلك ضعف مع التحلل وقد يعرض من الجماع المفرط ايضا ومن الجماع المتواتر فينبغي ان
يعالجوا برياضة الاسترداد وتلك يا بد ليه الصلاح مع دهن قابض فيه مضي مثل هذا و بحكايته في
اول الفصل زلـ وبعد ذلك او لتاتيه اغذية مرطبة قليلة الكمية معتدلة في الحر والبرد والى الحر ما هي قليلا
اما ان اغذيتهم ينبغي ان تكون مرطبة فلتدارك ما يحلل بالجماع المفرط او الحمام المتواتر او افراط الرياضة
واما انها تكون قليلة الكمية فلما هذه الاشياء من ضعف واما انها تكون معتدلة في الحرارة و
البرودة والى الحر ما هي فلان البدن يكون قد برد قليلا وانما لا ينبغي ان يكون شديد الحرارة لئلا يزيد
في التحليل زلـ وكذلك المضعفون ان عرض ضعفا وسهرا وغما او عرض من عنا العصب اي ان هذا التد
هو تدبير من يعرض له ذلك زلـ فان عرض ولا سوا ستمر الى بوافقهم رياضة الاسترداد ولا شيء من الرياضة
البتة الاشارة بقوله فان عرض هؤلاء اي الذين اصابهم السهر والغم او اليبس من التعب وانما لا
يوافق هؤلاء ولا شيء من الرياضة اذا عرض لهم سوء استمراء وذلك لان سوء الاستمراء العارض لهم من ذلك
انما يكون لفرط التحلل ولا شك ان ذلك مانع من جميع الحركات ضرورة انها محللة فلحالي النوم واما من اجد
هذه الاشياء عن تجربة فقط فانه كثيرا ما يخطي مثل من يقول ان الاعياء يذهب الاعياء اي انما يصف واحد من
الاعياء يذهب وهو الذي يحتاج الى رياضة في اليوم الثاني مثل الرياضة في اليوم الاول وذلك يكون
اذا كان الاعياء لان العضلة محتقنة في العضل واما قول ابن عبد الله الراحة تذهب الاعياء فانه يصدق
في الاعياء الاشيا اخرها الورمي والقائل بان غذاء المعي ينبغي ان يصعص صادق لان ذلك نافع للاعياء الورمي
والقائل انه ينبغي ان يعدل لما الغذاء الذي اعتاده صادق لانه نافع للاعياء القروحي اذا سكن ما بهم كونا
كالملا والقائل ايضا انه ينبغي ان يزاد في غذائهم صادق في الحال الشبيه بالاعياء التي هي الرابعة وكذلك
القائل انه ينبغي ان يستحموا بالماء الحار صادق لان هذا موافق للاعياء الورمي والصنف الرابع الشبيه
بالاعياء الا ان اصحاب الاعياء الورمي لا يحتاجون الى كثرة الحر الفصل السادس عشر في علاج الاعياء
الحادث بنفسه قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه اما القروحي فيجب ان يعرف حاله انه هل الخلط المحوج
له داخل العروق ام خارجها ويدل على كونه في العروق بين البول واحوال الاغذية السالفة وعادته في
كثرة تولد الفضول فيه عروقها او قلتها وسرعة انتقاصها عنه او اخراجها اياه الى علاج وحال شربه انه هل كان

صابا او كمدا فانه دل على هذه الدلائل فهو في العروق لا انه باردة وان كان الاعياء من فضول خلط حاد
وكان داخل العروق فينبغي ان يكون فيه رياضة الاسترداد دونها او ودناه من التدبير المعمول في باب القروحي
الحادث بالرياضة وان كان الفضل الآخر فلا يتعرض للرياضة بل عليك بتوديعه وتمريخه وتجريعه
وحكه عشية بالدهن واجماله بالماء المعتدل ان احتمل الحمام على الشرط الذي اوردناه وعدوه باقل
ما يعود كيموسه من جنس الاحشاء مما لا يكون فيه كثرة لزوجة ولا كثرة غذاء وهذا شرب ماء الشعير والجداء
ولحوم الطير مما لطف لحمه ومن الاشربة السكنجبين العسلي وماء العسل والشراب الابيض الرقيق و لا
ينفعه الشراب بهذه الصفة فانه منضج مدبر و يجب ان يجعل في الابتداء فيه حموضة يسيرة ثم يتدرج
الى الابيض الرقيق وان لم يغن هذا التدبير فهنا الاخلاط فاستفرغ الغالب فان كان الغالب
دما او معه دم فصدت والا اسهلت وجمعت على ما ترى من امر الدم فربما كان ان يفعل شيئا من
هذا ان استضعفت القوة واستدلالك على جنس الخلط هو من العدد قليلا ومن العرق ومن حال النوم
والسهر واذا اتسع النوم مع تدبيرك فهو دليل رديء فان توهمت ان الجيد من الدم قليل في العروق
وان الاخلاط البتة هي الغالبة خارجه واطهر واسعر ما يلطف بعد ان لا يبقيه سا فانه امتحان
كثير الاستعمال فيه فتقطيع مثل السكنجبين العسلي وان احتجت ان تزيد الملطفات قوة جعلت في
الطعام او في ماء الشعير الذي يسقيه شيئا من الفلفل وان اضطرت الى تكميد الفلافلي فليحم
الاخلاط يسقيه كما ترى قبل الطعام وبعده وعند النوم والمقدار المعصه صغيرة ولا يصلح
لهم القوة الحجري فانه يجاوز الحد في الاسخان فان تحققت ان الاخلاط ليست في العروق لكنها في
الاعضاء الاصلية وللناس خاصة بالعضلات الادهان المرخية وسقيهم من المسخنات ما يبلغ الجلد
اسخانه ويلزمهم السكون الطويل ثم الاستحمام بما يعتدل الحرارة وسقيهم القوة الحجري بالخوف ويجب ان
يكون قبل الطعام وقبل الرياضة فان احتجت بعد الطعام الحري فلا قويا ستعمل مثل القوة الحجري
لم مثل الكمونة والفلافلي ولكن بين ما كان يسير او السفرجلي ويحرى ان يكون ما تسقيه من السفرجلي
اكثر ما تسقيه منهما بعد ان تاتي لحوق لا يكون البدن شديد الحرارة العرضية وان تسقيه بهذه
ينفع هؤلاء المسح بدهن البابونج والشبث والمرزنجوش وغير ذلك وحدها او مع الشمع او يقوى بسلح
او الرسالح مع انه يسير صعفا من الزيت واذا تفرقت ان الاخلاط في العروق وخارجها معا فصد
الاعظم ولم يمل الاصغر فان استويا قصدتهما ولا تقصد المهضم بالفلافلي وان شئت زدت في
قطرا سالبون ووزن الايسون لكونه اشد ادرارا وان شئت خلطت به شيئا يسيرا من القوة
بعد ان ينقص من شربه الكمونة والفلافلي وتدرجت في ذلك حتى يبقى اجره القوة الحجري الصرف
عندما يكون ما في العروق قد انهضم واعصر ونضج عليك العناية بما هو خارج العروق
القوة الحجري كما علمت نافع لهذا ضار للاول واما هؤلاء المجتمع فيهم الامران فينبغي ان تجمعهم كما شئت
حذبه الى الخارج او الى الداخل فلذلك لا تبادر الى فصدهم واسهالهم ما لم يتحدد او لا التلطيف ور

التقطيع والانضاج ولابرضهم ايضا واذا سكن الاعيا وحسن اللون وصح البول فادكلهم دفعا كثيرة وضعهم
رياضة بينة وحرسنا ان عاود ثم شيا من المرض ترك وان لم يعاود ثم واستمر بهم الى العادة ثم ان كان حافية
ان يبلغ ولحمهم من الاستحمام والتمريخ والدلك والرياضة رد في اخر الامر رد في قوة ادهانهم
فان عاود واحدا من هولا الاعيا مع حسن فروح عاود تدبيرك وان عاوده بلا حسن فروح حدره
بالاسترداد فان اختلطت لداحل لم يظهر اعيا قريحي حسوس فارحه الشرح الاعيا القريحي لابد
وان يكون المادة في نواحي الجلد فيحمل المادة الحادة اما ان يكون مع ذلك في العروق او لا يكون
كذلك بل يكون في نواحي الجلد فقط وان كان الثاني كفى فيها التدبير المعمول في باب الاعيا القريحي
الحادث بالرياضة ضرورة ان العروق اذا لم يكن فيها ما يمد تلك المادة فلا فرق بين كونها
هنالك بسبب رياضة او لشي اخر وان كان الاول وهو ان يكون تلك المادة مع كونها في قرب
الجلد هي في العروق ايضا فههنا لا يجوز الاقتصار على ذلك التدبير ضرورة ان ذلك التدبير
يخشى معه احد امرين وهو اما انتقاص ما في العروق الى قرب الجلد فيلزم اشتداد الاعيا جدا
ويحدث القشعريرة والنافض والحمى ولا ينقص تلك المادة التي هنالك لكنها تجذب اليها فيحصل
غيرها اليها ويحدث العفونة والحمى والاول اسهل واقل ضررا من الثاني وايضا هذا الاعيا
اما ان يكون البدن معه نقيا من الخام او لا يكون فان لم يكن نقيا من الخام فذلك الخام
اما ان يكون في داخل العروق او في خارجها او فيهما معا وقد ذكر الشيخ في هذا الفصل حكم
كل واحد من هذه الاقسام قوله انه لما كان العلاج يختلف باختلاف كون مادة هذا الاعيا
في العروق وكونها ليست كذلك فيها الضرورة يحتاج في تدبيره ان يعرف حاله في ذلك وقوله او خارجها
معناه او خارجها فقط اذ حيث المادة في داخل العروق لابد وان يكون مع ذلك في خارجها
والا لم يعرض الاعيا ضرورة ان المادة التي في داخل العروق غير محسوسة وقوله هل الخلط
الموجب له وقد لهذا له هل المادة الموجبة له كان احسن ليعم ذلك جميع مواد هذا
الاعيا فانه يحدث عنه وبان الحمرة والنحو وذلك ليس بخلط وقد فرق الشيخ بين كون تلك
المادة في داخل العروق وبين كونها في خارجها فقط بوجوه الوجه الاول يتغير البول فانه يكون
حيث المادة داخل العروق شديدا او لا كذلك اذا كانت في خارجها فقط وذلك لوجهين
احدهما ان تلك المادة اذا كانت في داخل العروق كانت كثيرة لانها تكون في داخل العروق
وخارجها كما بيناه واذا كانت كثيرة كان ما يحدثه من سوء المزاج الحار اكثر واقوى
ويلزم ذلك ان يكون التغير اشد وثانيهما ان فضلات العروق من شانها الاندفاع الى
جهة البول ولا كذلك فضلات اللحم القريب من الجلد فان اكثر اندفاعها يكون بالعرق
وسواد هذه الاعيا حادة فاذا كثرت في البول وجب لا محالة زيادة تغيره واعلم ان هنا غير
مختص بجهة البول بل يعم ذلك لونه وقوامه وثفله فان تلك المادة اذا كانت في داخل العروق

كان ما تغيض البول موجبا لتغير لونه وقوامه ويكون ذلك في غالب الامر نقل وخصوصا ان كانت
تلك المادة قد تحمت ولا كذلك اذا كانت تلك المادة في خارج العروق فقط والوجه الثاني احوال
الاغذية السالفة فانها ان كانت غليظة حدوث المادة في العروق ضرورة ان ما يحدث عنها
يكون غليظا وذلك يوجب ان يحتبس منه شي في العروق ليعسر خروجه من مسامها واكثر ذلك اذا كان
ما تولد من تلك الاغذية مختلفا القوام فيكون الرقيق منه اسهل نفوذا في العروق من الغليظ والوجه
الثالث حال العادة في كثرة تولد الفضول غير وقرا وكيفها وسرعة انتقاصها عنه او اخراجها اياه والى الاعلاء
فانه ان كانت عادته جرت بذلك حدوث تلك المادة في العروق والا فلا وذلك ظاهر فان ما تولد
يحكم بما هو غالب والوجه الرابع حال الشربة فانه ان كان صافيا وخصوصا لطيفا احدث ان المادة
في خارج العروق فقط وان كان غليظا كدرا احدث انها مع ذلك في العروق قوله فان دلت هذه
الدلايل على انه في العروق والاعيا بارزة معناه فان دلت هذه الدلايل فان دلت هذه الدلايل على
كون المادة شاملة لداخل العروق وخارجها في العروق والاعيا بارزة فقط قوله وان كان الامر
فلا يتعرض لها بالرياضة وذلك لان الرياضة مع كونها يخشى منها تزيد الاعيا بانتقاص ما في داخل
العروق الى خارجها وكثرة المادة تحرك ما في العروق واحالة غيرها اليها ومعها فهي ايضا يمنع انضاج
ما في العروق ضرورة ان السكون ينضج قوله بل عليك بتوديعه وتنويمه وتجويعه ومسحه كل عشية
بالدهن الغرض في هذا هو الانضاج اما انضاج التنويم والتوديع فظاهر واما انضاج التجويع فلان
الوارد اذا قل كان اقبال الطبيعة على اصلاح ما عندها من المواد اكثر لا محالة واما المسح بالدهن
فليصل قوة المنضج الى المادة واما كونه عشية فذلك ليبقى محفوظا على البدن في طول الليل بسبب
النوم بعده اذا عمال اليقظة مما يزيله قوله واحمامه بالماء المعتدل ان احتمل الحمام على الشرط
الذي اوردناه المراد بالحمام تلطيف تلك المادة وتليينها ليسهل انضاجها ولينكسر بطوبته
حدتها ونريد بالشرط المذكور ما ذكرناه ولا وهو كونه ليستطيب الحمام ويلتذ به قوله وعده
باقل ما يعود كموسه من جنس الاحسا ما لا يكون فيه كثرة لزوجة ولا كثرة غذا معناه بل عليك بتوديعه
وعدده اي عليك بعدده وانما ينبغي ان يكون ما يغذيه به حيدا لكيموس وذلك لئلا يكثر الفضول
فيقوى تلك المادة على الحالتها الى طبيعتها الغلط عا الطبيعة بها واما انه ينبغي ان يكون من جنس
الاحسا فلكونه سهل الانهضام فلا تشتغل الطبيعة عن انضاج تلك المواد واما انه مما ينبغي ان يكون
ما لا يكثر لزوجة فيه فلئلا يفيد مادة الاعيا لزوجة تحتبس بسببها عن التحلل واما انه ينبغي ان يكون
ما لا يكثر غذاؤه وذلك لئلا يكثر المادة فلئلا يكون الطبيعة مستغنية عن الاجتهاد في اصلاح مادة
الاعيا ليغتذي منها قوله وهو مثل ماء الشعير والخندروس برحماء الخندروس ومن الخندروس
تفسه فانه غليظ والخندروس هو الحنطة الرومية وهو شي بين الحنطة المعروفة وبين الشعير قوله
ومن الاشربة السكنجبين العسلي وماء العسل الغرض هذا الانضاج فلذلك ينبغي ان يكون مايلا الى

الحرارة قليلة وان كانت المادة حادة لان النضج بالحرارة فان قيل لو كان كذلك لكان الشراب الاصفر
والاحمر اوفق بهم من الابيض قلنا الفرق بين الشراب وبين الاشربة الدوائية فان تلك الاشربة
انما يستعمل منها المقدار اليسير ولا كذلك الشراب فانه يكثر منه فاذا كان من النوع الحار افرط التسخين
لا محالة قوله ويجب ان يبعد اولا بما فيه خصوصية يسيرة المرض فلذلك ان يكون فيه حرارة قليلة فان الشراب
القوي اعني من الابيض قليلا لانه من جملة الاصفر والغرض فيه ان يكون انضاجه وتلطيفه اقوى
وانما قال اليسيرة لان الشدة الخصوصية يحتمل كثيرا في بعض النضج بما فيه خصوصية يسيرة وليس تعنى التسخين بحسبه
فان خصوصية الشراب انما يكون بفساده قوله ثم يتدرج الى الابيض الرقيق لعرضها لا ينبغي ان يبدا من غير
تسخين كثير يخاف منه احتداد المادة وخصوصا وقد استغنى عن الانضاج بتقدم الحرص قوله فان لم يغن
هذا التدبير وهناك خلط رديء بذلك فهنا الخلط تولد بمادة الاعياء وذلك انما يكون اذا كان هناك
استلاء اذ لو كانت الاخلاط على اعتدالها لم يتيسر فيه تولد مادة فاسدة وانما قلنا ان ذلك يدل على
خلط تولد من تلك المادة لانه لولا ذلك لتحللت بمجرد ما التدبير قوله واشد الدلائل على خبث الخلط هو من
البول ومن العرق او من حال النوم والسهر اما البول فلان احواله في لونه وقوامه ورائحته يتبع
حال ما يندفع فيه من الفضول وغالب الفضول يكون من الخلط الغالب في البدن وخصوصا اذا كان
ذلك الخلط من شانه تولد مثل هذه المادة لان ذلك انما يكون اذا كان ذلك الخلط رديا فضليا
واما العرق فلانه يكون بتحلل الرطوبات القريبة من الجلد وفي غالب الامر يكون تلك الرطوبات من
جنس التي في العروق لانها في غالب الامر يكون مترشحة منها واما النوم والسهر فلان ذلك يختلف باختلاف
المواد واما تفصيل ذلك لان كل واحد من هذه على خصوصية كل واحد من الاخلاط فانت تعلم مما
معنى من كلامنا في العلامات قوله فان انضم النوم مع تدبير لطيف جيد فهو دليل ردي انما كان كذلك لان
انضمام النوم في مثل هذا يكون في اكثر الامر عن ابخرة ردية لذاعة ولا شك ان حصول تلك الابخرة مع
التدبير الجيد ردي له لا ان ذلك دل على عصيان المواد عن الانفعال قوله فان توهمت ان الجيد من النوم
قليل في العرق فان الاخلاط السيئة هي الغالبة فارجع واطهر باستعمال ملطف بعد ان لا يكون فيه
اسخان كثير الغرض فيه ذلك انضاج تلك الاخلاط السيئة وانما لا يجوز استعمال ما فيه اسخان كثير وذلك
لوجهين احدهما لئلا ينتشر تلك الاخلاط فيفسد مزاج البدن وثانيهما لاجل ان مادة الاعياء لانها
حادة لذاعة والسخن الكثير يزيدها حدة ولذعا قوله بل استعمل ما فيه تقطيع مثل السكنجبين العسلي
وذلك لان تقطيع الخلط وخصوصا الخام مما يعين على النضج لانه يصغر اجزاءه فيكون تاثير الفاعل
فيها امكن وانما ينبغي ان يكون ذلك السكنجبين عسليا ليكون انضاجه اكثر كما بيناه اولا قوله كان
اضطرهم الى الكموذيا او الفلافلي لحاجة الاخلاط سقيت كما نرى قبل الطعام وبعده وعند
النوم القابض في كون ذلك في هذه الاوقات اما قبل الطعام فليسرع نفوذ الدواء الى المادة
المراد انضاجها واما بعده فليعين على هضم الغذاء فلا يتولد منه الخام واما عند النوم فليعاضد

الحرارة الباطنة في النوم على الانضاج قوله فان تحققت ان الاخلاط السيئة ليست في العروق لكنها
في الاعضاء الاصلية ولتمسح خاصة بالغمزات بالادهان المرخية ويستعمل من المسخنات ما يليق الجلد
اسخانا المراد بالاعضاء الاصلية ههنا ليس ما هو المفهوم منها في غير هذا الموضع بل المراد بذلك الاعضاء
التي هي اصلية في وجع الاعياء وتلك هي العضل واللحوم والجلد ولا شك ان اللحم ليس من الاعضاء الاصلية
بالتفسير المعروف وانما قلنا ان المراد هو ذلك لان الاخلاط الخامية لو كانت في غير هذه من الاعضاء
لم يجز استعمال التدبير المذكور ههنا وانما ينبغي ان يدلكوا لان قوة الدلك تصل الى الاخلاط السيئة
التي هناك فتلطفها وتنضجها وانما ينبغي ان يكون ذلك الدلك في الغمزات ليكون العضو لقد كل
انضاجها فيكون تحللها بالدلك اسهل وفائدة الادهان المرخية امور احدها ارخاء الجلد ليسهل
تحلل تلك الاخلاط فيه وثانيها تسكين وجع الاعياء وثالثها انضاج تلك الاخلاط السيئة اذ تلك الادهان
المرخية يكون حارة وينبغي ان يكون استعمال الدهن مخلوطا بما يصل قوته الى داخل الجلد ويكون انضاجه
وارخاؤه وتليينه اكثر وههنا سؤال وهو انه لم قال ههنا فان تحققت وقال فيما سبق فان ظننت ان يكون الاخلاط
السيئة غالبة فان توهمت قلنا وذلك لان التدبير هناك لا يضر على تقدير ان لا يكون الامر كما يعتقد
لان ذلك التدبير هو بالمنضجات ولا شك ان ذلك لا يضر استعماله وان لم يكن هناك اخلاط سيئة
فلذلك يجوز استعماله وان كان لاعتقاد غلبة الاخلاط السيئة وهما واما ههنا فالتدبير المستعمل
هو بالارخاء والدلك واستعمال المسخنات التي يبلغ قوتها الى الجلد ولا شك ان ذلك انما يجوز اذا
كان اعتقادنا لكون الاخلاط الخامية في خارج العروق قطعيا اذ على تقدير ان لا يكون الامر كذلك
يكون استعمال ذلك التدبير لاجل الارخاء وشدة الاسخان وخصوصا مع استعمال المسخنات من خارج
فان ذلك يثير بمادة الاعياء احداثا قوله ويلزمهم السكون الطويل انما ينبغي ان يكون هذا السكون
طويلا لان الخلط الذي يحتاج الى انضاجه ههنا هو في موضع بعيد عن باطن البدن الذي هو
موضع الانضاج قوله ويسقيهم القوديجي بالاخوين ولكن يجب ان يكون قبل الطعام وقبل الرياضة
اما سقيهم القوديجي فلانا تحققنا ان الخلط الخام في خارج العروق وذلك لانا نحتاج بعد ذلك الى الادوية المستعملة
من داخل فلذلك يجب ان يكون قوية لنفعل فيمكن ان يبقى قوتها في نفوذها الى هناك واما الحذر
من ذلك فلان سيلان الخلط هناك وانتشاره غير محذور كما اذا كان في العروق لانها اذا سال في
العروق لا يكون له طريق الى النفوذ عن البدن لضيق مسام العروق فيلزم من ذلك افساد الاخلاط الصافية
وذلك منتف عما يكون من خارج العروق واما وجوب ان يكون ذلك قبل الطعام فلوجهين احدهما
ليمكن نفوذه الى هناك وثانيهما ان القوديجي لقوة تسخينه ونفوذه اذا استعمل بعد الطعام جذبه قبل
الوقت وذلك يكثر الخلط الخام واما ان ذلك يجب ان يكون قبل الرياضة فلوجوه احدها انه اذا
استعمل قبل الرياضة اعانت الرياضة على سرعة نفوذه بتحريكها المواد الى قرب الجلد فيصل الى هناك
ولم يكسر بعد قوته باحالة باطن البدن له وثانيها ان المزاج يكون بعد الرياضة متهيئا لما يوجبه

الرياضة من السخونة وذلك مما نعم من استعمال المسخنات وخصوصاً القوية كالفودنجي ونحوها فانه اذا
استعمل بعد الرياضة لم يكن التبعيد بينه وبين الغذاء ضرورة لان الغذاء لا يؤخر عن الرياضة كثيرا
واذا لم يكن ان يبعد بينهما اختلطا جميعا فضعف تأثيره قوله وان احتجت بعد الطعام الى مري فلا يجب
ان يسقيه قريبا منه وذلك لئلا يبعد الطعام غير منهضم فيكثر الفضول فلذلك يجب ان يكون ما يسقيه
لذلك ملطفا كالكموني او الفلافلي اليسير قوله وينفع هؤلاء المسح بدهن البابونج والسوسن والمرزنجوش
وغير ذلك وحدها او مع الشمع او مقوية بالمسح اما استعمال الادهان بالشمع فلذلك يكون تبقيتها على
الاعضاء ليكون فعلها اقوى واما تقويتها بالملاسح فلذلك اذا اريد زيادة التسخين وذلك اذا تحققت
الخام في خارج العروق فكثيرا ما يكثر الحاجة قوله فان تعرفت ان الاخلاط في العروق وخارجها معا فقصد
الاعظم ولم يجعل الاصغر هنا القانون عام في الامراض كلها وتحقيقه فيما بعد والمراد بهذه الاخلاط
الاخلاط الخام قوله فان استويا قصدت قصد المحض بالفلافلي معناه انهما اذا استويا قصدت بان
يكون المحض بالفلافلي وذلك لان الفلافلي لا يضر ولا واحد منهما ولا كذلك الفودنجي فانه يضر
حيث الاخلاط داخل العروق وفي قوة الفلافلي الكموني فانه ايضا لا يضر ولا واحد منهما قوله فان
شئت خلطته بيسير من الفودنجي بعد ان ينقص من شرب الكموني او الفلافلي وقد وجد في ذلك
حتى يبقى جزء الفودنجي الصرف الغرض بزيادة الفودنجي مراعاة الاخلاط التي في خارج العروق
فان نفع الفلافلي او الكموني في ذلك قليل جدا وانما ينبغي ان يكون زيادة ذلك بعد ان ينقص من
الكموني او الفلافلي لينقص الاسخان اذا الشربة من الكموني او الفلافلي مع الفودنج الذي يزاد فيه لئلا
يكون مجموع ذلك شديد الاسخان فيضر الاخلاط التي في داخل العروق ضررا الفودنجي الصرف
واما انه اذا اندرج في كسر الفودنجي وينقص الكموني او الفلافلي جاز بعد ذلك استعمال الفودنجي المحض
فذلك لان الاخلاط التي في داخل العروق يكون قد نضجت وقد انتفع اكثرها الى الخارج بدفع
الطبيعة لها فيكون ذلك التدبير هو تدبير ما هو في خارج العروق فقط قوله واما هؤلاء المجتمع
فيهم الامران انضجهم كلما اشتد جذبه الى الخارج والى الداخل القائل ان يقول ان كلامه لا ينبغي
تدبيرا للذي يجتمع فيه الامران ولم يعرض لما في العروق ان ينتقص الى الخارج كما عرض للذين تقدم ذكرهم
الذين قد درج عليهم في استعمال الفودنجي مع الكموني وانما يجب تجنب هؤلاء كل ما اشتد جذبه الى الخارج
وذلك لئلا ينجذب الاخلاط التي في خارج العروق الى داخل فيزداد ما في داخل العروق
واما وجوب تجنبهم ما اشتد جذبه الى خارج العروق فظاهر لان ذلك نافع لهم لان ما في داخل
العروق اذا انجذب الى خارج سهل تحلله وتحلل شره وجوابه ان المراد بذلك اذا كان ذلك قبل
النضج اذ الغرض ان هؤلاء المجتمع فيهم الامران لم يعرض لما في داخل عروقهم ان ساعد الى خارج
ولكان يعرض لهم نضجها لم يكن كذلك واذا كان ذلك قبل النضج لم يقو على جذبه الى الخارج على
اخراج تلك الاخلاط بجملتها بل انما يقوى على جذب رقيقها فقط ويخلف غليظها وقد يصفي

الاجزاء الرقيقة فيزداد غلظا وذلك يوجب عسر انضاجه وتحلله قوله فلذلك يجب ان لا يبادر الى قيئهم
واسهالهم الا برفق او لا بالتلطيف والتقطيع والانضاج ولا رضهم ايضا اما القي لانها لا تجذب
الاخلاط الى داخل واما الرياضة فلانها تجذب الى الخارج ونحوه هنا بحث وهو ان في الاسهال والقي
انما هي من المبادرة فيهما الا عند ما يكونان بعد التقدم بالتقطيع والتلطيف واما الرياضة فانه
ينبغي بها ما لطفا ويجب ان يكون الامر بالعكس لوجهين احدهما ان تحريك هذه الاخلاط الى خارج
اقل ضررا من تحريكها الى داخل وثانيهما ان هذه الاخلاط اذا انضجت باستعمال المقطعات والملطفات
كان تحليلها من خارج اولى من تحريكها بالاسهال والقي الى داخل فنقول وان كان كذلك لكن الرياضة
مع هذه الاخلاط ضارة وان كانت نضيجة وذلك لان الطبيعة من شانها امساك الاخلاط وليس
في الرياضة قوة على قهر الطبيعة في ذلك حتى يلزم ان يقوى على اخراجها الى الخارج بل قد ينشرها في
البدن فيزداد بها اضرارها ولا كذلك الاسهال والقي فانهما يتمكنان من تحريك الاخلاط الى حيث يكون اخراجها
وقهر الطبيعة على التشبث بها فلذلك يجوز استعمالهما هنا بعد النضج لانهما يعينان على استفراغ تلك الاخلاط
واذا عرفت هذا ظهر لك ان الحركة انما يجوز هاهنا بعد اسقاط الاخلاط البتة الى خارج العروق وبزوال
ايضا ان القي قبل النضج هاهنا اضر منه لا الاسهال لان الاخلاط اذا لم يكن كاملة النضج امكن الاسهال استفراغ
شيء منها من غير تحريك الباقي تحريكا عنيفا واما القي فلا يقوى على الاستفراغ ويقوى على التحريك فلذلك
ينبغي ان يكون اضراره قبل نضج هذه الاخلاط اكثر قوله واذا سكن الاعيا وحسن اللون ونضج البول
فادلكهم دلكا كثيرا ورضهم رياضة يسيرة وهذا انما يكون بعد تحلل المادة الموجبة للاعيا والامر
يكن وانه بعد ان تكل نضج الاخلاط الخامة والامر نضجها لتولد ابيض بعد ان لقي البدن من الاخلاط
الخامة والامر حسن اللون فان الاخلاط الخامة وان نضجت لابد ان تحل اللون عن حمرته الى بياض
زائد ما لم يتحلل بعضها وانما ينبغي ان يكون الدلك كثيرا لتحليل ما عسى ان يبقى في اللحم وغيره من بقية
مادة الاعيا الخام وانما ينبغي ان يكون الرياضة يسيرة لئلا يكون قد بقي من ذلك بقية لا يظهر اثرها
لقلتها لكنها اذا تحرك عليها حركة كثيرة انتشرت في البدن واحالت غيرها الى طبيعتها فيكثر ويظهر اثرها
فيعود الامر الاول فلذلك ينبغي ان يكون هذه الحركة مع قلتها خفيفة جدا قوله وجميعهم فان عاودهم
شيء من المرض فامر الغرض بهذا امتحان المرض هل بقي فيه بقية من مادة الاعيا او من الاخلاط
الخامة او ليس كذلك وفائدة ذلك ان توقف على جواز استعمال العادة ثم في الحركة وغيرها وفي عبارته
دقيقة وهي قوله فان عاودهم شيء من المرض ولم يقل من الاعيا وذلك لان هؤلاء كان بهم امران احدهما
الاعيا وثانيهما غلبة الاخلاط الخامة وكل واحد منهما يمكن ان يبقى في البدن ما يوجب عودته
فلذلك قال من المرض ليكون ذلك عاما للامرين قوله وفي اخر الامر فزد في قوة ادهانهم الغرض بذلك
تقوية التحليل وانما لم يستعمل ذلك في اول الامر لان مادة الاعيا الخام حينئذ يكون شديدة الحرارة و
الزيادة في قوة الادهان الحارة تزيدها حدة لا يطاق قوله فان عاوده بلا حمى فريح دريح بالاسترداد

انما نعاود الاعيا بلا حس قروح اذا كان قد بقي من المادة بقية لكنها خالية عن الحدة و لم تنفعهم في ذلك
الاسترداد و ربما قد نقص الاسترداد بسبب تحليل تلك المادة قوله وان اختلطت الدلائل ولم يظهر اعيا قوي يحوج
ما رحم بها اذا اختلطت دلائل الموجب لاعيا غير التقرحي فانما ينبغي ان يدبر صاحبه بالراحة لانها مع انضاجها
لاخر تجنبها واما الحركة فلا امان معها فانه على تقدير ان يكون قد بقي في البدن بقية من تلك
المواد فان الحركة تحركها و تظهر اثارها وانما شرط في هذا ان لا يظهر اعيا قوي محسوس و ذلك لان
ظهور ذلك يكون معه دلائل غير التقرحي ظاهرة فلا يكون الدلائل مختلطة بل دلائل الامتلاء يكون
ظاهرة البحث الثاني في علاج الاعيا التمددي الحادث بنفسه قال الشيخ رحمه الله تعالى عليه واما الاعيا التمددي
فيسهل فيه … الامتلاء بلا رداءة خلط و علاجه في الابدان الرديئة المزاج الفصد و تلطيف الغذاء
وفي البدن الذي نتكلم نحن فيه هو ربما التلطيف و التقطيع و حده ثم بعده من بعد بما يجب الشرح
قد بينا فيما سلف ان الاعيا التمددي يحدث اما من ريح و اما من مادة اخرى و اكثر ما يكون ذلك
… لما كان من ذلك … بنفسه فانه يبعد حدوثه من ريح اذ الريح الفاعلة للعضل انما
يحدث عن حرارة فاعلة لها مقصرة عن التحليل التام و في غالب الامر انما يحدث مثل هذه الحرارة بسبب
الحركة فاذا اغالب الاعيا التمددي الحادث من تلقاء نفسه انما يكون من مادة دموية و لا بد ان يكون
هذه المادة و لا بد و ان يكون هذه المادة كثيرة جدا في البدن و الا لم يحصل منها في جملة عضل البدن
ما يوجب تمددها اذ لا محرك لتلك المادة من خارج اذ لا حركة تجذبها الى العضل … يكون كثيرة
و ذلك هو الامتلاء و يجب ان لا يكون هذه المادة رديئة و الا لم يعرض عنها التمدد ان كانت حادة … من ذلك
الاعيا القروحي و لم يوجب التمدد الذي يكون به هذا الاعيا ان كانت باردة كما بيناه اولا و اذا كان
كذلك كفى في علاجه نقص تلك المادة من هناك و ذلك اما ان يكون في الابدان النقية التي تحتمل الفصد
كما ينبغي و لا يكون كذلك فان كان الاول كفى في علاجه التقطيع و التلطيف لان هذه الابدان انما يكون فيه
الابدان … فيمكن تحللها باجمعها من الجلد … التقطيع و التلطيف بعدها لذلك ثم بعد ذلك
… الرياضة و الادهان و الاستحمام و ما قلناه في تدبير الاعيا التمددي الحادث بالرياضة
و ان كان الثاني و هو ان يكون ذلك في الابدان التي ليست نقية احتيج مع ذلك الى الفصد و تلطيف التدبير
لان تلك المواد يكون فيهم كثيرة البحث الثالث في علاج الاعيا الورمي الحادث بنفسه قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه واما الورمي فعلاجه المبادرة الى الفصد من العرق الذي يناسب العضو الذي فيه اكثر الاعيا
و الذي يظهر اول الاعيا و من الكحل ان كان لا تفاوت فيه بين الاعضاء و ربما احتجنا ان نفصده في اليوم
الثاني بل الثالث فان فصد في اليوم الاول كما يظهر ولا يؤخره فيتمكن فيه و في اليوم الثاني و الثالث فصد
… و يجب ان يكون غذاؤه في اليوم الاول ماء الشعير و حسو الخندروس ان احتاج ان لم يعرض حمى فان عرض حمى اقتصر على ماء الشعير
وحده و في الثاني … دهن بارد او معتدل كدهن اللوز و في اليوم الثالث الحسية و الفرعية و الملوكية
و الحامضية و مثل السمك … هذه الايام شرب الماء … ولكنهم …

في اليوم الثالث و لم يستمر الطعام بهم سقوا ماء العسل و شرابا ابيض رقيقا او ممزوجا و الفانيذ بعد دم
اثر هذا الاستفراغات دفعة بعد حاجتهم فيجذب الغذاء غير منهضم الى العروق فلو جوه ثلثة احدها لان الغذا
اذا قل عمل المعدة فيه و نازعت قوتها الماسكة قوة الكبد الجاذبة و اما اذا كثر لم يخل به بل ربما انفذت
جذب الكبد بقوتها الدافعة و كذلك كل ما تنفعه الا القليل لما بعده و الثاني اذا كثر لم يجود هضمه
في المعدة و الثالث ان الكثير يسيل الى العروق فلا كثير فيجذ العروق قابضة عن هضمه الشرح قد علمت ان الاعيا
الورمي انما يحدث من مركب غالب الحمي يوجب مع تمدد الاعضاء زيادة حجمها و انتفاخها و مما كان الدم
كثيرا غالبا وجب الفصد فلذلك يجب ان يبادر في علاج هذا الى الفصد قوله من العرق الذي يناسب العضو
الذي فيه اكثر الاعيا اذ الذي يظهر فيه اول الاعيا و ذلك لان ظهوره اولا وجهه و كونه فيها اكثر انما
يكون اذا كانت المادة هناك اكثر و الامر يختص بذلك مثاله ان كان الاعيا في اعالي البدن اكثر او كان
ظهوره هناك اولا وجب ان يكون الفصد من القيفال وان كان في اسافل البدن اكثر او كان ظهوره
هناك اولا وجب ان يكون من الباسليق وان تساوى فيهما وجب ان يكون من الاكحل لان استفراغه مشترك
بينه و كلاما في الفصد قوله وربما احتجنا الى ان نفصده في اليوم الثاني بل الثالث فانه فصد في اليوم
الاول كما يظهر لا يؤخره فيتمكن فيه و ذلك لان الفصد في ايام انما يجوز حيث الدم كثيرا جدا و مع قلة
الثاني اذا لم يبادر ... منه من حين ظهور الاعيا والا يمكن قوله و في اليوم الثاني و الثالث فانه فصده
عشيا الغايبة في زمان الفصد الى ذلك الوقت ان يكون الغذاء اليوم ثم انه هضم فلا يخشى من تكرير الفصد
ضعف قوله و يجب ان يكون غذاؤه في اليوم الاول ماء الشعير و حسو الخندروس ان احتاج ان لم يعرض حمى فان
عرض فماء الشعير وحده و في اليوم الثاني في التمسح دهن بارد و معتدل كدهن اللوز و في اليوم الثالث
مثل الحسية و الفرعية معناه انه في اليوم الاول يجب ان يكون الغذاء مثل ماء الشعير و حسو الخندروس
ان لم يكن حمى فان حدثت حمى وجب الاقتصار على ماء الشعير وحده دون الحسو و يجب ان يكون المسح في اليوم
الاول ... اي بلا دهن و في اليوم الثاني يكون معه دهن بارد او معتدل و في اليوم الثالث يستعمل الاغذية
الباردة التي هي اغلظ من ذلك كالفرعية و الخبيزة و انما كان كذلك لان ما يلطف الغذاء في اليوم الاول لان الدم
يكون معه كثيرا و اما ان الحسو ينبغي ان يكون مع تغيره من دهن فلان الدهن يكثر الغذاء و انما ينبغي ان يكون الغذاء
مع غير بارد جدا بل مثل ماء الشعير و حسو الخندروس ليكون معه الانضاج و انما يجب الاقتصار على مثل ماء الشعير
ان كان هناك حمى لان الحمى يمنع من الاكثار من الغذاء و انما يجب ان يكون الغذاء في اليوم الثالث اغلظ مما كان اولا
و ابرد لان الورم يكون مع ذلك قد نقص و الحاجة الى الانضاج قد نقصت فبقي ... حاجتنا الى التطفية وحدها
لاجل حرارة الدم و انما ينبغي ان يكون الدهن في اليوم الثاني باردا او معتدلا ليندفع بذلك الى الاغذية
الباردة قوله و يمنعون في هذه الايام شرب الماء البارد ما امكن لغرض الانضاج فان الماء البارد يمنع قوله
و لكنهم اذا ... في اليوم الثالث و لم يستمر الطعام سقوا ماء العسل او شرابا ابيض رقيقا ممزوجا الشرح
بذلك ان لا يكون ذلك الماء ... فيكون ... في ذلك ان اليوم الثاني و الاول لا يكون فيهما المادة ...

فكيف اليوم الاول اذ الحاجة الى الانضاج في اليوم الاول اكثر فانما ينبغي ان يكون ذلك الشراب البعض
ليكون اقل حرارة فانك قد علمت انما في اليوم الثالث يحتاج الى التبريد وانما ينبغي ان يكون رقيقًا ليكون
تنفيذه للماء السريع واما انه ينبغي ان يكون ممزوجًا فلانظام لاجل العطش قوله واياك ان تعد بهم اثر هذه
الاستفراغات دفعة بهم حاجتهم فيجذبوا الغذاء غير منهضم الى العروق هذا الحد عام في كل مستفرغ لكن هو
بهم اولى لان الحاجة من استاذ الاعضاء فيهم اكثر لانداديهم هو ذلك بقوله هذا ما نسال الله عوانه لماذا لم يذكر
الشيخ ههنا تدبير الاعياء الفشقي الحادث بغير الرياضة وحواله ان تدبير الرياضي من هذا الاعياء لا يخالف
تدبير الاعياء الغير الرياضي منه فلذلك استغنى بما ذكره في تدبير الرياضي **الفصل السابع عشر** في تدبير الابدان
التي امزجتها غير فاضلة قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه هذه الابدان اما محطة واما مموهة في الخلقة
والمحطة هي التي امزجتها الجبلية فاضلة وقد اكتسبت امزجة ردية في اوقت محطة التدبير المتطاول
حتى استمر بها والمموهة هي التي امزجتها في الاصل غير فاضلة اما المحطة فمعرف جهة حطاها بالكيفية
والكمية ليعالج بالضد وقد استدل على ذلك من حال صحة البدن واما المموهة فهي التي وقع فساد
حالها من مزاجها الاول ومن شهيا الشرح ان الاحسن في ترجمة هذا الفصل ان يقال في تغيير الابدان
التي امزجتها غير فاضلة اذ لم يذكر فيه من تدبير تلك الابدان مما يوجب ترجمة الفصل بما ذكره و
الفاظ الكتاب ظاهرة قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه التعليم الثالث في تدبير المشايخ وهو ستة فصول
الفصل الاول من التعليم الثالث قول كلي في تدبير المشايخ جملة تدبيرهم هو استعمال ما يرطب ويسخن معًا من
اطالة النوم واللبث في الفراش اكثر من الشبان ومن الاغذية والاستحمامات ومن الاشربة والادرار
بولهم واخراج البلغم من معدهم من طرق المعاى والمثانة وان يدام لين طبعهم وينفعهم جدًا الدلك المعتدل
في الكمية والكيفية مع الدهن ثم المشي والركوب ان كانوا اضعف من المشي والضعيف منهم يعاود عليه الدلك
وهي يجب ان يتعهدوا الطف من العطر كثيرًا وخصوصًا الحار باعتدال وان يتمرخوا بالدهن بعد النوم فانه
ينبه القوى الجلابية ثم يستعملوا الركوب والمشي الشرح قد علمت ان الصحة والقوة انما يكونان باعتدال المزاج
فكلما كان المزاج اكثر اعتدالًا كانت الصحة والقوة ازيد وكلما كان المزاج ابعد عن الاعتدال كان الامر بالعكس
فلذلك يجب على الطبيب في تدبير كل سن ان يجتهد في تعديل المزاج ومزاج المشايخ قد علمت انه بارد يابس
بعيد عن الاعتدال خصوصًا الى الجهة المنافية للحيوة فيحتاج الى تعديله والتعديل انما يكون بالضد فلذلك
يجب ان يكون تدبير المشايخ هو بما يسخن ويرطب ويجب ان يكون تسخين المسخن ليس كثيرًا والا لخفف وزاد في اليبوسة
ويلزم لذلك الزيادة في البرودة ضرورة ان الحرارة انما تقوم بالرطوبة ولان قوى المشايخ ضعيفة وكل بدن
يكون قواه ضعيفة يكون فضلاته كثيرة لعجز تلك القوى عن تدبير الغذاء وتحليل الفضول فلذلك يحتاج الى
الاستفراغ بالادوية التي يفعل ذلك فلذلك يجب ان يحتال في اخراج فضلات المشايخ من المعدة والامعاء
والمثانة وغيرها ومن جملة ما يحتاجون اليه كثرة الحركة لتحلل الفضول لما عاش الحرارة لكنهم ضعيفون
عن الحركات القوية فلذلك يجب ان يستعملوا الركوب والمشي ان قدروا عليه **الفصل الثاني** في تغذية

المشايخ قال الشيخ رحمه الله عليه يجب ان يفرق غذاء الشيخ قليلًا قليلًا او يغذى في يوم ثلث مرات بحسب الهضم
وقوته وضعفه فيأكل في الساعة الثالثة الخبز الجيد بالعسل مع العسل وفي السابعة بعد الاستحمام
بما يلين البطن مما نذكره وبعد ذلك من الطعام المحمود الغذاء فان كان قريبًا زيد في غذائه قليلًا
وليجتنبوا كل غذاء غليظ تولد السوداء وتولد البلغم وكل حار حريف مجفف مثل الكوامخ والتوابل الا على سبيل
التداوي فان تعلقوا من ذلك بشيء فلا ينبغي فيتناولوا من الصنف الاول مثل المالح والباذنجان والقديد ولحوم
الصيد ومثل السمك الصلب اللحم البطيء الطبخ الى ان قوله الخطأ الثاني فاكل الكوامخ والعجائب
واللبن عن علاجهم بالضد بل انما يجب ان يستعمل فيهم الملطفات اذا علم ان فيهم فضولًا فاذا سوا غذوا
بالملطفات ثم يعاودون احيانا شيئا من الملطفات مع الغذاء على ما سنقول فيه واما اللبن فينتفع به
من يستمر به منهم ولا يجد عقيبه تمددا في ناحية او الكبد ولا حكة ولا وجعًا فان اللبن يغذو ويرطب
واوفقه لبن الماعز والاتن ولبن الاتن من خواصه انه لا يجبن كثيرًا ويتحدر سريعًا لا سيما ان كان معه
ملح وعسل ويجب ان يتعهد المرعى حتى لا يكون سماعقصا وحريفا او حامضا او شديد الملوحة واما
البقول والفواكه التي يتناولها المشايخ فهي مثل السلق والكرفس وقليل من الكراث ونطه بالمري و
الزيت وخصوصا قبل طعامهم ليعين على لين الطبيعة فاذا استعملوا اليوم في الاوقات وكان لمعاد
به ان ينتفعوا به والزنجبيل المربى قوي الادوية لهم واكثر المربيات الحارة ولكن بقدر ما يسخن
بهضم لا بقدر ما يجفف البدن فيجب ان يكون اغذيتهم مرطبة انما يفعل في هذه من طرق الهضم و
التسخين ولا يفعل في التجفيف ومما يفعلونه لتليين طباعهم وتوافقهم السلق المطبوخ بالماء
والملح مطيبا بالمري والزيت واصل البسفايج اذا جعل في سويد الدجاج او في مرقة السلق او في مرق
الكرنب ومما يوافقهم من الفواكه التين والاجاصية الصيفية والتين اليابس المطبوخ في ماء العسل ان كان
الزيت ... يجب ان يكون قبل الطعام لتليين طبعهم وان كان تطبيعهم بين يحل ابن يوم ويوم وبين
يوم ... العسل ... وحلوة او ... بين من صح البطن واكثره فالمولع عنا فان كانت تلين يوما وتحبس
يومين كفاهم مثل البلات ولعاب القرطم ... الشعير وماء الكرنب ... وحلوة او ... بين من صح
البطن واكثره ثلاث حلوات فانها يلين طباعهم ويجلو الاحشاء بغير اذى وينفعهم ايضا الدواء المركب
مع عشرة امثاله تينا ... منه ... وينفعهم ايضا الحقنة بالدهن فانها ... الاستفراغ تلين
الاحشاء خصوصا من الزيت العذب ويجتنب الحقن الحادة فانها تجفف امعاءهم واما الحقنة الرطبة
الدهنية فانها من انفع الاشياء لهم اذا احتبست طبيعتهم ايامًا او لم ... يلين الطبيعة ... القرابادين
خاصة بهم ويجب ان يكون الاستفراغ في الكهول والمشايخ بغير الفصد ما امكن فان الاسهال المعتدل ... لهم
الشرح المشايخ يحتاجون الى الغذاء كثيرا لاجل الترطيب والتقوية وقواهم الهاضمة ضعيفة لغلبة البرد ...
المعتاد ان المزاج المقوي للهضم فلذلك يجب ان يكون مقدار ما يستعملونه من الغذاء قليلًا ليقوى القوة على
هضمه فلذلك يجب ان يكون اغذية المشايخ قليلة الكمية كثيرة التغذية ويجب ان يستعمل متفرقة ليقوى على هضم

على هضمها يجب ان يبدوا اولا بمثل الخبز والعسل لحلو المعدة وسعيها وتسخينها ويذهب ثفلها فيتهيؤ
لهضم الغذاء الكثير وينبغي ان يكون ذلك الخبز جيد الصنعة والنضج معتدل الملح ليكون اسرع هضماً وفي
الساعة السابعة يستعملوا بالبين الطبيعة وذلك لان البلغم يكون نضج وقد رق ولطف بسبب العسل ويكون
ذلك الخبز قد انهضم والغرض بذلك ازالة العضلات لكون تبولا الاعضاء على الغذاء الذي هو العمدة
اكثر وذلك يكون عند تقريب الثبل كاسمه وانما يحتاج الى هذا من كان معتقل الطبيعة واما من كان بطنه
مجيباً فهو يستغني عن ذلك قوله وفي الساعة السابعة وبعد الاستحمام بالين الطبيعة هذا فيه اشكال فان تليين
الطبيعة ينبغي ان يكون متقدماً على الاستحمام والغرض بالاستحمام تحليل الفضول وترطيب البدن وتنعيمه
وتهيئته للغذاء قوله وبعد ذلك بقرب الليل الطعام المحمود ويريد بذلك الغذاء الذي هو العمدة وكونه
ينبغي ان يكون محموداً ظاهر واما انه ينبغي ان يكون عند قرب الليل فلان الهضم يكون في الليل اقوى بسبب
طول النوم وبرد الهواء وعدم الحركات وفي ذلك الوقت يكون ما قد استعمل للتليين قد انحدر ونقيت
منه المعدة وابدان المشايخ يكثر فيها البلغم والسوداء اما البلغم فلضعف هضمهم واما السوداء
فلغلبة الارضية عليهم فلذلك يجب ان يجتنبوا كلما يولد ذلك ولذلك يجب ان يجتنبوا كل حار حريف يجفف
مثل الكوامخ وذلك لئلا يفرط اليبوسة عليهم قوله واكل الكوامخ الصحناء واللبن اللتين هو ضرب من الكامخ
حريف وينفعهم من البقول السلق لتليينه البطن وينبغي ان لا ياكلوا الجرجير لانه غليظ سوداوي وكذلك
ينفعهم الكرفس لانه مسلطف مدر هاضم واما الثوم فان كانوا معتادين له انتفعوا به لتقوية حرارتهم
ولادراره وتفتيحه وان لم يكونوا معتادين له فقد يضرهم لتصديعه وتبخيره وعبارة الكتاب ظاهرة

الفصل الثالث

في شراب المشايخ وخير شرابهم العتيق الاحمر ليدر ويسخن معاً ولحو الحديث
الابيض لان يكونوا اعمو ابعد اتناول من الغذاء وعطشوا فيسقون شراباً ابيض رقيقاً قليلاً الغذاء
على انهم بدل الماء ولجتنبوا الحلو لما يده من الاشربة الشرح ان معرفتك بما سلف من كلامنا في الشراب
المعنى من الكلام ههنا والفاظ الكتاب ظاهرة

الفصل الرابع

في تفتيح سدد المشايخ فان عرض لهم
سدد واسهله ما عرض من شرب الشراب فيجب ان يفتحوا بالعود الهندي والفلافلي وبشرب القنطريون على
الشراب وان كان تعادوهم فجربت باستعمال الثوم والبصل استعملوهما والزنجبيل ينفعهم جداً وخصوصاً
عند حدوث السدد وكذلك الملاسا ولكن يجب ان يربطوا بعده بالاستحمام وبالتمريخ وبالاغذية مثل
ماء اللحم الخندروس والشعير واستعمال شراب العسل ينفعهم وربما حدث السدد ووجع المفاصل بعد
يزاد عليه مع الحار شيء في عضو او الحار استعداد لما يخصه كبزر الكرفس واصله الاعضاء الوجل
وان كانت السدد في حصر يطبخ بما هو اقوى مثل فطراساليون وان كانت السدد في الرئة مثل الزوفا والكرفس
والسليخة وما اشبه ذلك الشرح السدد تعرض للمشايخ كثيرا وذلك بسبب غلظ اخلاطهم وارضيتها ولذلك
يكون دمهم اشد سوادا من غيرهم وايضا لكثرة تولد البلغم اللزج فيهم بسبب قصور هضمهم واسهل السدد ما
يكون عن الشراب وذلك بسبب لطافته فيمكن تفتيحها بما يوجب السدد منه لسرعة الانهضام والتحلل سريعاً

وألفاظ الكتاب ظاهرة

الفصل الخامس

في ذلك المشايخ يجب ان يكون معتدلين من الكرد والكيف غير
معترضين للاعضاء الضعيفة اصلا او المتأملة وان كان الدلك الدائم ان يغلب الكرد في المراق بحرق
خشنة او باليد مجردة فان ذلك ينفعهم ويمنع نوائب علل اعصابهم الشرح اما ان دلك المشايخ يجب ان
يكون معتدلا في الكرد والكيف فليكون تحليله وتسخينه باعتدال من غير افراط مجفف واما انه ينبغي ان يكون
غير متعرض للاعضاء الضعيفة فلئلا ينجذب اليها الفضول بسبب تسخينها بالدلك وخصوصا والفضول
فيهم كثيرة وخصوصا وضعف تلك الاعضاء يعدها للقبول

الفصل السادس

في رياضة المشايخ رياضة
المشايخ تختلف بحسب اختلاف حال ابدانهم وبحسب ما يعتادهم من العلل وبحسب عاداتهم في الرياضة
وان كانت ابدانهم على غاية الاعتدال وافقهم الرياضات المعتدلة وان كان عضو منهم ابرع الى ان يصل حالا
حملوا رياضة ساعدت سائر الاعضاء في الرياضة مثلا ان كان رأسه يعتريه الدوار او الصرع او انصباب
مواد الى الرقبة وكان يكثر ما يصعد فيه بخارات الى الرأس والدماغ لم يوافقهم من الرياضات ما يطاطئ
الرأس ويدليه ولكن يجب ان يميلوا الى الارتياض بالمشي والاحضار والركوب وكل رياضة بما دون النصف
الاسفل وان كانت الآفة الى جهة الرجل استعملوا الرياضات الفوقانية كالشيلة ورمي الحجارة و
رفعها وان كانت الآفة في ناحية الوسط كالطحال والكبد والامعاء المعدة وافقهم كلا الرياضتين الطرفين
ان لم يمنع مانع فاما ان كانت الآفة في ناحية الصدر فلا يوافقها الا الرياضة السفلية وكانت في
الكلية والمثانة فلا يوافقها الا الرياضة الفوقانية ولا سبيل لهم الى ان تدرجوا تلك الاعضاء في الرياضة
ليقووها فهذا للمشايخ بخلاف ما في سائر الاسنان وبخلاف المتكهلين الذين يوافقهم اكثر ما يوافق
فان اولئك يجب ان يقووا الاعضاء الضعيفة بتدريجها الى النوع من الرياضة التي يوافقها ويكون فيها واما
الاعضاء المريضة فربما راضها وربما لم يحركها في ذلك لاعتياد ادا كانت خارة اوبا بسه او فيها مادة يخاف
ان يميل اليها العفونة او لم يرها تنضج قوله رياضة المشايخ تختلف بحسب اختلاف الاعنى حال ابدانهم
وبحسب ما يعتادهم من العلل وبحسب عاداتهم في الرياضة فان كانت ابدانهم على غاية الاعتدال وافقتهم الرياضة
المعتدلة هذا غير مختص بالمشايخ بل الاسنان كلها كذلك فلذلك لم يجعل الشيخ هذا مختصا بهم واما
ان كان كذلك فظاهر وذلك لان البدن اذا كان معتدلا لم يكن به حاجة الى فرط التحليل الذي
يكون بالرياضة المفرطة ولا يخشى عليه من الحركة المعتدلة ضعف قوة او سوء مزاج كما يكون في اصحاب
الاعياء القشفي حتى يحتاج ان يقلل الرياضة ويجعلها ضعيفة فلذلك يكون افضل الرياضة للبدن المعتدل
ما يكون معتدلة في الكم والكيف ليكون تحليلها وتسخينها بقدر معتدل ولا يغير من حال الاعتدال شيئا قوله
ولا سبيل لهم ان يدرجوا اعضاءهم الضعيفة في الرياضة لتقويها بها فهذا للمشايخ خاصة فان هذا النوع عن تحريك الاعضاء
الضعيفة المقوي هو خاص بالمشايخ هو تحريكها بالتدريج ليقوى فان هذا يستعمل في جميع الاسنان الا في المشايخ
الملحقاً استعماله في جميع الاسنان فلان ذلك التحريك يستعمل فضول ذلك العضو وذلك يلزمه زيادة قوته واما
انه لا يجوز في المشايخ فلان اعضاء المشايخ ضعيفة في الاصل فاذا عرض لبعضها ضعف ما عرض نقصها زيادة

الضعف ما أمكن وكثرة الضعف معدلة لقلة الفضول وفضول المشايخ كثيرة فإذا عرض ذلك الضعف ولم يتحر تحرية التخفيف التي لم تنقص الفضول وذلك موجب لحدوث الأورام والأمراض الامتلائية ولا كذلك في ناقهي الإنسان فإن ضعف أعضائهم لا يبلغ إلى هذا الحد فلا تحرج بتحريكهم بدلك أعضائهم الضعيفة في الرياضة لتقوى وأما تحريك الأعضاء الضعيفة تحريكا عنيفا بغير تدريج فإنه لا يجوز في شيء من الأسنان فلا يكون النهي عنه خاصا بالمشايخ قال الشيخ رحمة الله عليه التعليم الرابع في تدبير من مزاجه غير فاضل وهو خمسة فصول الفصل الأول في استصلاح المزاج الأزيد حرارة يقول إن سوء المزاج الحار إما أن يكون مع اعتدال المنفعلتين أو غلبة يبوسة أو رطوبة فإذا اعتدل المنفعلتان عرفنا أن زيادة الحرارة إلى حد ولبث مفرطة والاعتدال وأما الحار مع اليبوسة فيجوز أن ينتهي هذا المزاج بحال الصحة طويلا وأما الحار مع الرطوبة فإن اجتماعهما لا يطول فإنه تارة يغلب الرطوبة الحرارة فتطفئها وتارة يغلب الحرارة الرطوبة فتجففها فإن غلبت الرطوبة فإن صاحبها يصلح حاله عند انتهاء الشباب وبعده ويصير معتدلا لأنهما فإذا اختلطا الغريبة زاد والحرارة ينقص فيقول إن حاله تدبير حاري المزاج يتحصص في غرضين أحدهما أن يراد ردهم إلى الاعتدال والثاني أن يحفظ صحتهم على ما هي عليه أما الأول فإنما يتم للفراغ الملمس الوطنين أنفسهم على صبر طويل رجوعهم بالتدريج إلى الاعتدال لأن تدبيرهم من غير تدريج يمرض أبدانهم وأما الثاني فإنما يكون تدبيرهم بأغذية تشاكل مزاجهم حتى يحفظ الصحة الموجودة لهم فمن كان من حاري المزاج معتدلا في المنفعلتين كان أدى إلى الصحة في ابتداء أمرهم وكان مزاجهم أسرع لشبابهم وشعورهم وكانوا ذوي بدن ولحم وسرعة حتى في الشيء ثم إذا شبوا أفرط عليهم الحرارة أو اليبس وحدث لهم مزاج لذاع وكثيرا منهم تتولد فيهم المرار وكثيرا تعدهم في السن الأول عن تدبير المعتدلين وإذا انتقلوا نقلوا إلى تدبير من يراد إدرار بولهم واستفراغ مراره من الجهة التي يميل إليها فضولهم من جهتي الإسهال والقيء إذا رغبت الطبيعة بإمالة الخلط إلى الاستفراغ لعسر باب الخفة أما القيء فيكون بشرب الماء الحار الكثير وحده أو مع النبيذ وأما الإسهال فيكون بشرب البنفسج المربى والتمر الهندي والشيرخشت والترنجبين ويجب أن يخففوا رياضتهم وأن يتغذوا بغذاء حسن الكيموس وربما يحتاجون أن يحذروا الاستحمام عقيب الطعام لئلا يتولد سدد وثقلا في ناحية الكبد والبطن استعملوا على أمر أما إن عرض شيء من ذلك فعليهم باستعمال المفتحات مثل نقيع الأفسنتين ودواء الصبر والأنيسون واللوز المر والسكنجبين ويقطعوا على الاستحمام بعد الطعام ويجب أن يسقوا هذه المفتحات بعد انهضام الأول وقبل أخذهم الطعام الثاني لجيد وقت بينهم وبين الطعام الثاني فسحة وذلك ما بين استحمامهم بالعفونات وبين استحمامهم وينبغي أن يجعلوا التمريخ بالدهن ويسقوا الشراب الرقيق في تنعيمهم الماء البارد وأصحاب المزاج اليابس الحار فذلك الأمر أولى بذلك كله وأما أصحاب المزاج الحار الرطب فهم يعرض لهم العفونة وانصباب المواد إلى الأعضاء فلتكن رياضتهم كثيرة التحليل لئلا تتحقن مع نوع من حركة يظهر في الأخلاط ثورا وأكثر ما يجب أن يجتنبوا الرياضة منهم لمن ضعف بدنها والأعصاب

يرتاضوا بعد الاستفراغ وأن يستحموا قبل الطعام وأن يعتنوا ببعض الفضول كلها وإذا دخلوا الحمام أخلاطهم بالفصد والاستفراغ الشرح كل بدن فمزاجه إما أن يكون معتدلا أو لا يكون والأول هو المزاج الفاضل والثاني هو المزاج الغير الفاضل فإما أن يكون خروجه عن الاعتدال مفردا أو مركبا والمفرد إما أن يكون أحر مما ينبغي أو أبرد مما ينبغي أو أيبس مما ينبغي أو أرطب مما ينبغي وقد ذكر الشيخ في هذا التعليم تدبير الأرطب والأيبس وسبب أن يكون ذلك لكون تدبير الأرطب قريبا جدا من تدبير الأطفال وتدبير الأيبس قريبا جدا من تدبير المشايخ فلذلك استغنى فيما أظن بتعريف ذينك التدبيرين عن تعريف هذين وأما الخارج عن الاعتدال خروجا مركبا فالخارج عن الاعتدال في الحرارة إما أن يكون مع ذلك خارجا في الرطوبة أو في اليبوسة وكذا الخارج عن الاعتدال في البرودة والمفرد من الخارج عن الاعتدال يعلم أن خروجه عنه ليس بإفراط لأنه لا يتركب خروجه عن الاعتدال فإنا بينا أولا أن البدن المفرط في الحرارة يلزمه أن يكون يابسا والمفرط البرودة يلزمه أن يكون رطبا وإذا كان كذلك فلا إشكال أن تدبير الخارج عن الاعتدال خروجا مفردا يكون أسهل كثيرا من تدبير الخارج عنه خروجا مركبا وتدبير كل واحد من الخارج عن الاعتدال إما أن يكون المقصود به نقله إلى الاعتدال أو حفظه على حاله والنقل عسر جدا وإنما يكون في الزمان الطويل جدا وذلك لأنه إنما يكون بإيراد الضد وذلك إما أن يكون قويا أو ضعيفا فإن كان قويا كان منافيا للطبيعة فلا يبدن مرجا له وإن كان ضعيفا لم يؤثر أثرا يعتد به إلا إذا تكرر كثيرا وذلك إنما يكون في زمان طويل إذ حكم تكراره في زمن قصير حكم ما إذا كان قويا من غير تكرار وكلاهما يلزمه تغير في ذلك البدن دفعة فيكون منافيا للطبيعة فإذا إنما يكون ذلك بالتدريج وفي زمان طويل وإنما يتأتى هذا للمكفيين الوادعين حتى لا يكون لهم عن استعمال الأدوية في وقته مانع وأما تدبير الخارج عن الاعتدال بحفظه على حاله فهذا أسهل من الأول وأما أنه يجب أن يكون فالمشهور عند الأطباء أن ذلك يكون بالشبيه واحتجوا عليه أن الشيء لا ينفعل عن مثله وإذا لم ينفعل البدن عن ورود المثل وجب أن يبقى على حاله لأنه لو تغير عنها لكان قد انفعل ونحن نقول هذا بعيد من الحق أما قولهم أن الشيء لا ينفعل عن مثله فليس يلزم الصدق دائما فإن الخارج عن الاعتدال إذا ورد عليه مثله صارت كيفيته بمجموعهما أقوى من كيفية كل واحد منهما بانفراده ويلزم ذلك أن يكون الحرارة التي في البدن والبرودة قد ازدادت فيكون البدن قد انفعل ولم يبق على حالته الأولى وتحقق هذا في كلامنا في العلاج وأما قولهم أن تدبير الخارج عن الاعتدال بالحفظ ينبغي أن يكون بالمثل فهو باطل ويدل عليه التجربة والقياس أما القياس فمن وجهين أحدهما ما قلناه من أن البدن يلزمه التغير من ورود مثله عليه وثانيهما أنا برهنا على أن البدن الحار مستعد للتسخن والبدن البارد مستعد للكيفية التي تناسبه وبرهنا أيضا على أن المستعد لشيء يكفيه في حصوله أدنى سبب وإذا كان كذلك فالحار المزاج إذا ورد عليه جسم حار ولو بحرارة أقل من حرارته تسخن منه لا محالة وكذلك البارد والرطب واليابس وأما التجربة فإن جميع الأبدان الخارجة عن الاعتدال كالمحرورين والمبرودين ربما

اذا اورد عليها ما كيفيته مثل كيفيتها تضررت بذلك وربما اخرجت عن حال الصحة ولذلك الشاب يتضرر
بالاشياء الحارة والشيخ بالاشياء الباردة وبسط الكلام في هذا عند كلامنا في العلاج والفاظ الفصل
ظاهرة قال الشيخ رحمه الله عليه الفصل الثاني في استصلاح المزاج الاردي برودة اصناف هؤلاء
ايضا ثلثة فمن كان منهم معتدل المتفعلين فلنقصد قصدا انها صحاحة باغذية حارة متوسطة في
الرطوبة واليبس واما ادهانات المسخنة والمعاجين الحارة والاستفراغات الخاصة بالرطوبات كالاستحمامات
المرة والرياضات الصالحة فانهم وان كانوا معتدلي الرطوبة في وقت فانهم بعرض تولد الرطوبات
فيهم لمكان البرد واما الذين بهم مع ذلك يبس فان تدبيرهم هو بعينه تدبير المشايخ الشرح الفاظ
الكتاب هيهنا ظاهرة غنية عن الشرح قال الشيخ رحمه الله عليه الفصل الثالث في تدبير الابدان
السريعة نحو القبول الامراض هؤلاء انما يستعدون لذلك اما لامتلائهم فلتعدل منهم كمية الاخلاط
واما لاخلاط رديه فيهم فلتعدل كيفيتها وليحتموا من الاغذية مما تعد غذاء وسطا بين القليل والكثير
وتعديل كمية الاخلاط هو بتعديل مقدار الغذاء وزيادة الرياضة والدلك قبل الاستحمام فان كانا
معتادين وبالاخف منهما ان لم يكونا معتادين وان يوزع عليه الاغذية ولا يحمل عليه تمام الشبع مرة
واحدة وان كان البدن منهم سهل التفرق معتادا لم يعرق في الاحمام وان لم يكن [illegible] فيجب
مرارا في معدته الى ان يبعد الحمام والاقدم عليه والوقت المعتدل ان لم يكن هناك مانع هو بعد الرابعة
من ساعات النهار المستوية وان وجب انصباب المرار الى معدته ما قلناه من تقديم الطعام فان
احس بعلامات سدد في الكبد عولج بالمفتحات المذكورة الملائمة لمزاجه فان وجد لذلك ضربانا في
راسه تدارك بالشيء فان قسط طعامه في المعدة والخدر يشفيه فليتغنيه والا احدبه بالكمون و
الطين المختوم بالقرص المذكور صفته الشرح الشديد القبول للشيء هو المستعد بجودة له فالمستعد
للشيء بكيفية فحصوله ادنى سبب فلذلك من كان شديد القبول للامراض وجب ان يدبر امره بما يجيء
حالة حتى يزول ذلك الاستعداد وكون البدن شديدا القبول للامراض اما ان يكون بسبب من خارج
او بسبب من داخل والكائن بسبب من خارج كمن يحصل في هواء فانه هذا يكون متهيئا لحدوث الامراض
المناسبة لفساد ذلك الهواء وان كان بدنه في غاية الصحة ولكن هذا في الحقيقة لا يقال له استعداد وكلا
بسبب ما يحدث له من الامراض بحال بدنه بل الى قوة السبب الفاعل والكائن بسبب من داخل
اما ان يكون لاجل اعضاء البدن او لاجل رطوباته او لاجل ارواحه ضرورة ان اجزاء البدن هي هذه
اما الكائن لاجل الاعضاء فكاستعداد مجمع الاكتاف بارزا العنق ضيق الصدر مع ميله الى قبول
السل واما الكائن لاجل الارواح فكاستعداد من نقصان ارواحه لسبب استفراغ ما او كثرة تحلل
او غير ذلك لحصول الامراض في ذلك لسبب ضعفه وعجزه عن جودة التصرف في غذائه وفضوله واما
الكائن لاجل الرطوبات فذلك يكون لان رطوباته على غير الامر الطبيعي وذلك اما ان يكون في كيفيتها او
كميتها او فيهما معا فان قيل فقد يكون ذلك لفساد جوهرها لا لاحد هذه قلنا فساد الجوهر انما يتصور ان يكون

اذا كانت الكيفية فاسدة فيكون ذلك داخلا في ذلك القسم فان فساد الكيفية قد يكون مع الجوهر فلهذا
وقد لا يكون والكائن من جهة الرطوبات هو الاكثر فلذلك اقتصر عليه الشيخ والكائن من ذلك بسبب كمية
الرطوبات يكون اما لانها كثيرة او لانها قليلة اذ كلاهما يعدان للامراض لكن الاول هو الاكثر في حال
الصحة والكائن بسبب كيفية الرطوبات هو ان تكون كيفياتها غير طبيعية لا ان الاكثر من ذلك في
حال الصحة هو ما يكون لاجل كميتها فلذلك قال الشيخ اما لامتلائهم او لاخلاط رديه فيهم واصلاح كون
الاخلاط رديه فقد عرف مما سلف في الاعياء وفي تدبير المأكول فلذلك اقتصر الشيخ على بيان تدبير الامتلاء
بزيادة الرياضة والدلك قبل الاستحمام فقط ولا شك ان اصلاح ذلك وتداركه هو بتعديل كمية
الاخلاط قوله وتعديل كمية الاخلاط هو بتعديل مقدار الغذاء وزيادة الرياضة والدلك قبل
الاستحمام ان كانا معتادين وبالاخف منهما ان لم يكونا معتادين انما لم يورد ذلك بالاستفراغ بمثل الفصد
والاسهال ونحوهما لان كلامنا انما هو فيمن عرض له ذلك وهو في حال الصحة التي لا يمكن منها شيئا وذلك لاجل
يكون شيئا يسيرا جدا اذ الزيادة الكثيرة التي يحتاج الى استفراغ بالفصد ونحوه لا بد وان يتقدمها زيادة
يسيرة يكون ذلك البدن بها يمكن من احوال المشي قوله بتعديل مقدار الغذاء فيه مسامحة فانه يجب
ان يقول بتقليل مقدار الغذاء لان الكلام في تدبير الابدان الممتلية والغرض تكثير الرياضة و
الدلك قبل الاستحمام هو نقصان الامتلاء بزيادة التحليل المقارن لقلة الغذاء وانما كان الدلك
قبل الاستحمام معينا على التحليل لان يفتح المسام فيجد المواد القابلة للتحلل مسلكا واسعا واما ان ذلك
الدلك ينبغي ان يكون لينا لان الصلب يكثف البشرة فيقل التحلل وينبغي ان يكون هذا الدلك خشنا
ليكون تفتيحه للمسام اكثر وانما يكون هذا الدلك قبل الاستحمام موجبا لزيادة التحليل اذا كان المقام
زمن الحمام اكثر من استعمال الماء واما اذا كان بالعكس فان ذلك الدلك يكون مرطبا لاجل تهيئته المسام
لنفوذ الماء فيها خصوصا اذا استعمل الاثر عقيبه وانما شرط في زيادة الرياضة وفي الدلك قبل
الاستحمام ان يكونا معتادين لانهما ان كانا غير معتادين يخشى فيهما احداث المرض لمضادة ذلك للعادة
بدن المستعد للامراض قوله ويوزع عليه الاغذية ولا يحمل عليه تمام الشبع مرة واحدة والغرض بذلك
الامان من تخمة تعرض فانه لا يكون مستعدا للتخم بسبب كثرة الرطوبات فيهم كما بينا في اسباب التخمة
قوله هو بعد الرابعة من ساعات النهار المستوية الساعات على قسمين ساعات مستوية وتسمى معتدلة وهي
التي مقدارها في جميع الازمان مقدار واحد وساعات ليست كذلك وتسمى زمانية ومعوجة وهي التي
تنقسم بها كل واحد من النهار والليل الى اثني عشر ساعة وهذه تختلف مقاديرها لا محالة باختلاف قصر النهار
والليل وطولهما فلذلك قيد الشيخ بالمستوية لانها لا تختلف قوله وان وجب انصباب المرار الى معدته
ما بينا من تقديم الطعام فان احس بعلامات سدد في الكبد عولج بالمفتحات الشيخ لقي دابنا هاهنا كلها
على هذه الصورة وهي غير صحيحة لان ما الى المتصلة الاولى يكون ساقطا بل الصحيح ان يقرا ان احس بعلامات
سدد في الكبد ليكون هذا من جملة المعدة ويكون قوله بعد ذلك عولج بالمفتحات المذكورة من جملة التالي

ويكون الكراقيقة واحدة قوله وان وجد لذلك ضررًا في راسه تداركه بالشيء يرد به لئلا ان يضر براسه
بسبب تقديم الغذاء على الحمام وذلك لكون ما يتصعد من الاجزاء التي يثيرها حرارة الحمام وذلك ينفعه
المشي بما يحدث تحريكا لا سافل من المواد الى السفل واعلم ان الحمام انما يجوز استعماله بعد الاكل اذا لم يكن
الامتلاء مفرطا فانه ربما يخشى منه حدوث الحميات بسبب تحريكه المواد وتعفينه اياها قال الشيخ الرئيس
رحمه الله تعالى الفصل الرابع في تدبير القصاف قوله تحلل الهزال كما سلفه بين المزاج الماساريقي
ويبس الجو انقاذا بين الماساريقا يقوم فعل الغذاء فليداوي اليبس والهزال الغذي ينبغي ان يدلك قبل الحمام
دلكا بين اللين والخشونة ان يحمر الجلد ثم يصلب الدلك ثم يطلى بطلاء الزفت ثم يراض الاعتدال ثم
يستحم ابطاء ويتنشف بعد ذلك بدهن ثم يعالج برائحة ثم يمرخ بدهن يسير ثم يتناول الغذاء الموافق فان احتمل
سنه ونضله وعادته الماء البارد صبه على نفسه ويشهي الدلك المقدم على استعمال الطلاء الزفت هو
مدي الانتفاخ في الذبول وهذا قريب مما قلنا في تعظيم العضو الصغير وتمام القول فيه يوجد في
كتاب الزينة من الكتاب الرابع الشرح يحتاج الانسان الى ان لا يهزل لامور احدها الضعف
عن الحركات فان المهزول في ذلك لا يرضى عن ذلك بسبب ما يلزم الحركات من التحليل وثانيها
شدة التضرر بالحر والبرد وذلك لان المهزول يكون الاعضاء الاصلية منكشوفة للهواء فيكون تاثيره
فيه بحره وبرده اكثر وثالثها شدة الانفعال عن المصادمات فان صلابة ذلك واذا لم يلاقي الاعضاء
الاصلية من المهزول ورابعها سماجته فانه يعرف ان المهزول يكون بادي المفاصل فيكثر بهره وخامسها
تضرره بما يحلل كطول المقام في الحمام وتضرره بالنوم وذلك لان رطوبة المهزول يكون قليلة مما يحلل منها
يكون بالنسبة الى الباقي في بدنه كثيرا جدا وسادسها قلة احتماله للجماع وهذا ليس بعام في كل
المهزولين فان الهزال اذا كان لحدة الدم وكراهة عند الطبيعة حتى يبقى ثانيا في العروق فكان ضعفا
اقوى على الجماع من خصب البدن وسابعها التضرر بكثرة حدوث العفونة والحميات وذلك من وجهين
احدهما لغلبة المرار فان غالب المهزولين يكونون محرورين وثانيهما كثرة الخبار التي يدفع بقية لعلة
استعمال العضاه له وانما اكثر ذلك يحدث العفونة من وجهين احدهما ضعف الحار الغريزي فيه
فيستولى الغريب ويحدث العفونة وثانيهما ان ذلك يكثر معه السدد فيحدث العفونة لعدم
الترويح وهذا انما يكون اذا كان الهزال لا لاجل كراهة الطبيعة الدم حتى لا يستعمله وثامنها ان
المهزول في غالب الامر يكون حاد الاخلاق وكثير الغضب وتاسعها ان المهزول يكون مستعدا للامراض
رديئة كالدق وعاشرها ان المهزول اذا كان هزاله مفرطا فهو غالبا الامر يكون قصير العمر لقلة
رطوباته التي لا يمكن الحياة الا بها وللهزال اسباب كثيرة الا ان الصحيح الذي كلامنا فيه في غالب الامر
انما يكون هزاله عن يبوسة وتلك اليبوسة اما ان يكون خارجية كيبوسة الهواء الذي اغلبه فاما
كيبوسة مزاج البدن وخاصة كيبوسة مزاج الماساريقا اما التجاذب يبوسة الهواء ويبوسة مزاج
البدن الهزال فظاهر لان السمين انما يكون بالرطوبة واما التجاذب يبوسة الماساريقا لذلك فمن وجهين

احدهما ان الماساريقا اذا كانت يابسة كانت منافذها ضيقة جدا فلا ينفذ فيها الا مادة
جدا فلا يكون تغذية كثيرة وثانيهما انها اذا كانت يابسة لم تقبل من الغذاء ما تقبله لو كانت معتدلة
المزاج وذلك بسبب ان جذبها له لا يكون اكثر من الغذاء واذا قل جذبها للغذاء ازدادت اليبوسة فيها
وفي البدن لقلة المرطب ويلزم ذلك زيادة الهزال والشيخ اقتصر على هذا الوجه لان الاول انما يوجب
الهزال بسبب ضيق الماساريقا ويكون السبب الحقيقي هو ضيقها لا يبوستها والابدان التي يهزل
في زمان طويل فينبغي ان يكون اعادتها بالتغذية الى الخصب بمهل والابدان التي ضمرت في زمن
قصير واولها يحتاج في التسمين هو ازالة الاسباب الهزال اذ بزوال السبب مع بقاء سببه محال وربما
كان سبب الهزال الاقتصار على الاغذية المجردة التي لا يتولد منها دم غليظ متين فيحتاج في تغيير ذلك وان
اريد تسمينه فيحتاج ان يعمر ويترم ويطيل النام ويطلق سرته ويسكن الغضب ويطرب ويفرح وينبسط وينقي الماء
البارد فانه يقوي القوى الطبيعية كلها وذلك بتعديل مزاج الاعضاء كما تبين في كلامنا في المياه
ولذلك يطعم الغنم الذي يراد تسمينها الملح والغرض به ان تستكثر هاهنا من الماء البارد ويجعل الاغذية
من جنس الهرايس والحوذابات والجوز المشوية دون المطبوخة فان نضجها وهو ليس يقوي وما هو جيد
في التسمين لحم البط السمين والدجاج السمين وكذلك لحم الفحم ويحتال في جذب الدم الى ظاهر البدن
بانواع الدلك والاستحمامات والادهانات ونحو ذلك على ما نصفه بعده قوله ويجب ان يدلك قبل الحمام
دلكا بين الخشونة واللين الغرض بهذا الدلك جذب الدم الى ظاهر البدن وانما ينبغي ان يكون وسطا بين
الخشونة واللين لان الخشونة يفرط تحليله وذلك مناف للمقصود واللين لا يقوى جذبه للدم الى الظاهر
قوله الى ان يحمر الجلد وذلك لان تلك الحمرة انما يكون لتوجه الدم الى الجلد فحينئذ تم المقصود بهذا الدلك
قوله ثم يصلب الدلك قليلا الغرض بذلك التحصين بما وصل الى الجلد بتسديد المسام قوله ثم يراض الاعتدال
ثم يستحم بلا ابطاء الغرض بذلك كله جذب الدم الى الجلد وانما لم يكتف في ذلك باطلاء الزفت لان الدلك اقوى
تقويته وذلك لان الدلك الذي هو الجذب المقصود يفرط تحليله ضرورة لان تحلل الدلك اكثر
من تحجيبه وذلك مناف للمقصود ورياضة تقيد بطلاء الزفت على الرياضة والاستحمام ان يسد المسام ولا
يفرط التحللات تعلم ان هذا الاستحمام انما يكون بالماء الاباهم لعلمنا ان الماء الذي يستحم به يكون حارا
لا باردا اذا البارد يردع الدم الذي وصل الى الظاهر ويوجب حركته الى الباطن وينبغي ان يكون
هذا الماء الذي يستحم به شديد الحرارة ليكون جذبه اقوى ولذلك كان الماء الشديد الحرارة
يحمر اللون اكثر وينبغي ان يكون البيت الذي يستحم فيه معتدل الحرارة فلا يكون شديد الحرارة فيحلل
ولا باردا فيكثف الظاهر ويوجب ردع الدم الى الباطن وينبغي ان لا يطيل المقام فيه فيفرط تحليله
قوله ويتنشف بعد ذلك بمناديل يابسة الغرض بهذا التنشيف ان لا يبقى على البدن من الماء الحمام
شيء فان ما يبقى من ذلك يبرد ويبرد الجلد فيوجب عود الدم الى داخل ولذلك يعرض لمن لا يتنشف
من الحمام ان يصفر لونه بعد مدة يسيرة وينبغي ان يكون هذه المناديل من القطن والحرير فانهما معاودة الحر

بعين على جذب الغذاء وتخينها واما الكتان فلا يجوز لتجفيفه وتبريده وينبغي ان يكون خشنة ليجذب الدم
نحو نتنها وهذه كالمناشف المحملة وهي مناشف لها خمل طويل قوله ثم يمرخ بدهن يسير قوته ناول
الغذاء الموافق لغرض هذا الدهن حبس ما استفاده البدن من الرطوبات بماء الحمام
وانما ينبغي ان يكون ذلك الدهن يسيرا لانه اكثر يرخي الجلد فيسهل تحلل ما يحلل منه وينبغي ان
يكون هذا الدهن مما فيه قبض يسير اما انه ينبغي ان يكون قابضا فليسد المسام واما ان قبضه ينبغي
ان يكون يسيرا قليلا لا كثيفا الجلد فيمتنع من النفوذ الذي يحتاج اليه في الاستسمان قوله وان احتمل
سنه وفصله وعادته الماء البارد صبه على نفسه الغرض به ان يجمع ما استفاده البدن من الرطوبات
بالحمام ويمنعها عن التحلل وينبغي ان لا يكون هذا الماء شديد البرد ولا انهم يكثر استعماله وذلك لئلا
ردع الدم ورده الى داخل البدن فان تبرد الكبد او جميع الباطن خذ من بقية مائه برد وبرد
ولانك ان تبريد الماء البارد اكثر من ذلك بكثير فلما لم يكن كذلك فان ما يبقى من ماء الحمام اذا
لم ينشف البدن انما يبرد بعد نقصان حرارة البدن فيكون مقاومتها لبرد ذلك الماء في ردع الدم
الى داخل اقل وايضا اذا برد ذلك الماء بقي على البدن زمانا طويلا لا يمكن تبريده للظاهر اكثر من
تبريد الماء البارد المنهريق وان كان كثيرا جدا وذلك لان تاثير السبب الضعيف الدائم اقوى من
تاثير القوي ذي الرعد واعلم ان استعمال الماء البارد ينبغي ان يكون عقيب الفراغ من الحمام وبعد ان يكون
استعماله مسحا عن الدهن وحصر الرطوبات التي استفادها البدن من الحمام فلا يحتاج معه الى استعمال
الدهن وينبغي ان لا يجعل بين الحمام وبينها لا اكل [illegible] الفراغ من الدهن او الماء البارد
وذلك ليكون البدن بعد شديد الجذب للرطوبات بسبب تقدم الدلك والاستحمام واما تاخير
الغذاء بعد ذلك فهو شديد التهويل واعلم ان ما ذكرناه انما هو حكم من لا يمكنه تقديم الغذاء على الحمام
وذلك بان يتقدم به ليحدث له سدد او وضربا في الراس او غير ذلك واما من لا يخاف من ذلك فالاولى
به ان يكون دلكه واحمامه بعد الاكل فان ذلك شديد التسمين جدا واما الدلك والحمام بعد هضم
الغذاء فانه يسمن باعتدال مع انه لا يخشى منه حدوث السدد قوله ويسوي الدلك المقدم على
استعمال الزفت [illegible] لا يبتدئ الانتفاخ في الدلك اعلم ان الدلك المقدم على استعمال الطلا
الزفت على قسمين احدهما ما يستعمل بعده الاستحمام وهذا لا يجوز البتة ان يبلغ به الى حد
يبلغ فيه الانتفاخ غايته فضلا عن الشروع في الذبول وذلك لانه لو بلغ الى ذلك الحد
لكان الاستحمام بعده يفرط في التحليل الى غاية ذلك ان يحمر الجلد كالبناء اولا وثانيهما ما لا
يستعمل بعده الحمام فهذا لا بد يجب ان يبلغ فيه الى حد يبتدئ فيه لعندنا الانتفاخ في الذبول
وذلك بان يبلغ الانتفاخ غايته وذلك ليكون الجذب قد بلغ الغاية وهذا لا يخاف حصول
التحليل بعده لان طلاء الزفت يمنع من ذلك لانه لا يعقبه محلل اخر كالحمام ومن المسخنات
برعة اصولا للعاج يطبخ [illegible] فتجعل فوقها قدر اخر يثقب فيه [illegible] اذا اخذ ذلك الزبـ

قوته

قوته طبخا الزيرباج في بعض اطعمة التسمين فيسمن في اسبوع لكنه لا يجود [illegible] طولا ويبقى هذا بالمغرب المجرب المجرد
ودون هذا استعمال النبخ بعد استعماله اصلاحه الطبيخ او بكرير غسله بالماء الحار ثم يستعمل مع اللوبة
البزور المرطبة ولقائل ان يقول ان السمن انما يمكن بان يكون الوارد الى الاعضاء اكثر من التحلل منها
وذلك انما يكون في سن النمو على ما برهنتم عليه في بيان ضرورة الموت وغير ذلك وذلك يوجب ان يكون
السمن غير ممكن لا في ذلك السن وجوابه ان السمن ليس يجب فيه ان يكون الوارد اكثر من المتحلل في الاعضاء
الاصلية بل انما يجب ذلك في اللحم والشحم والسمين [illegible] فقط ولا يمتنع ان يكون الوارد الى هذه الاعضاء اكثر من
المتحلل مع كون الاعضاء الاصلية بالعكس قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه الفصل الخامس في تخفيف
السمين تدبيره اسراع انحدار الطعام من معدته وتواتر الاستحمام قبل الطعام والرياضة السريعة والادهان
المحللة ومن المعاجين الاطريفلات ودواء اللك [illegible] الترياق وشرب الخل مع المري على الريق ومما نذكره في
مقالة الزينة الشرح يحتاج الانسان الى ازالة السمن المفرط لامور احدها انه قبل البدن يبعد عن
التصرفات والاعمال وثانيها انه يعرض لكثير من [illegible] وفساد مزاج الروح وذلك بسبب ضغط
السمن المفرط للعروق فلا يكون للروح مجال وثالثها انه يخاف معه من سيلان الدم الى تجويف
القلب او الدماغ وكذلك سرعة الموت الشريع ما سيلانه الى تجويف الدماغ فبالجملة السكتة واما
سيلانه الى تجويف القلب فيجابه الموت الفجاءة وسبب هذا السيلان ضغط اللحم للعروق وغير ذلك فانها
المهزال [illegible] ان يحصل بحركة سلسلة للدم مخالفة له زيادته في حجمه مع كون العروق شديدة الامتلاء فيضطر
الدم اما الى تقوير او الى ان يصل الى حد [illegible] ولذلك قال الفاضل ابقراط الخصب البدن
المفرط لاصحاب الرياضة خطر اذا كانوا قد بلغوا منتهى الغاية القصوى وذلك انهم كانوا لا يمكنهم ان
يثبتوا على حالهم تلك ولا يستقروا [illegible] لما كانوا لا يستقرون ليس يمكن ان يزدادوا صلاحا فبقي ان يميلوا الى
حال اردى [illegible] تقليل البدن الغذاء لانه يكون موجبا للزيادة في تلك المادة ولذلك
قال الفاضل ابقراط فلذلك ينبغي ان ينقص خصب البدن بلا تاخير كما يعود البدن فيبتدئ في قبول الغذاء
وخامسها انه يلزم افراط الخصب [illegible] يفسد مزاجه السمن [illegible] استعداد السمين جدا
بمثل السكتة والفالج كالغشي وكل ذلك يضعف الحار الغريزي وايضا كثرة استعداده للذرب بسبب كثرة
الرطوبة وسابعها كثرة ما يتولد فيهم من البلغم لبرد مزاجهم وذلك يوجب زيادة البرد ايضا وثامنها قلة نسلهم
فان المفرط السمين قلما يحبل وذلك لاجل قلة نفخ المني وفرط رطوبته والسمينة جدا لا تعلق بما اذا
علقت فلا [illegible] يسقط وسبب ذلك من وجهين احدهما ضعف نفخ منيها وكثرة رطوبته كما قلنا وثانيهما
مزاحمة الشحم فم الرحم فلا يتمكن مني الرجل من النفوذ الى الرحم ولذلك قال الفاضل ابقراط اذا كان
المراة على حالة خارجة عن الطبيعة من السمن ولم تحبل فان الغشاء الباطن من غشاء البطن الذي يسمى
الثرب يحصر فم الرحم منها فليس تحبل دون ان تهزل وتاسعها قلة احتمالهم لما يعرض لهم من الامراض
الا ان يتحكم وذلك لضعف حسهم بسبب غلبة الرطوبات على اعضائهم وارواحهم ولذلك الغالب من السمان

يكون نحيلا او غائرها صعوبة برد مزاجهم وذلك بسبب قلة وصول الادوية الى اعضائهم لا لمرضهم المعتاد
وبعسر نضجهم واما المهزولون فالسمين ضغط اللحم السمين لعروقهم اذا احتاج الى سبب ضعفهم ما يقاد
من الاخلاط وذلك يوجب انضبابا للدم الى بعض المجاري وهو قتال لعاقد علمت مضار الافراط
في السمن والهزال فلا محالة افضل من المتوسط فان ما لحق ذلك قليلا فالميل الى السمن
افضل فكيف لا وذلك انما يكون لكثرة الرطوبة التي بها الحياة والنشو فلذلك دل ذلك على
طول العمر واما السمين السمين بافراط فالموت اليه اسرع منه الى القضيف كما قال الفاضل ابقراط
من كان بدنه غليظا جدا بالطبع وذلك بسبب ضعف الحار الغريزي ولذلك قال بالطبع واما ما يكون
من السمين عارضا فليس كذلك النشو واكثر الامر لان المزاج يكون حارا وانما لم يكن فيه سمن انما يكون
لقلة التحلل وكثرة المواد حتى يستولي الرطوبات فلذلك ينبغي ان يكون المهزول بتحليل الغذا وكثير
التحليل ومن المهزول لان المهزول الارق والنوم على الارض ولبس الخشن وشد العيش التعليم
الحاصل الانتقالات وهو فصل محله **الفصل المفرد** من التعليم الخامس في تدبير الفصول و
اصلاح الهواء ويشتمل هذا الفصل على مباحث **البحث الاول** في تدبير الربيع قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه اما الربيع فيبادر في اوله الى الفصد لا انه يجب الواجب والعادة ويستعمل فيه خصوصا
القيء ويحرك ما يسخن ويرطب كالمحوز والاشربة وتلطيف الغذاء ويرتاض برياضة معتدلة فوق
رياضة الصيف ولا امتلا من الطعام لا يعرق ويستعمل من الاشربة والرهب المطفيه ويهجر الحار
وكل مر وحريف ومالح الشرح قد تبين فيما سلف ان الربيع بسبب حرارته اللطيفة يسيل المواد
التي جمدها الشتاء بسبب قوة برده وتلك المواد اذا سالت زادت لا محالة حجمها فيكثر وينظر اثارها فلذلك
حدثت الامراض المناسبة لها فلذلك يجب ان يبادر في الربيع بالاستفراغ ليقل تلك المواد فيؤمن من
امراضها وهذا الاستفراغ يكون بالفصد وبالاسهال او بهما بحسب ما يوجبه الحال والعادة مثال
ذلك من يكون الغالب عليه الدم فيجب ان يكون استفراغه بالفصد ومن الغالب عليه خلط اخر فيجب
ان يكون استفراغه بالاسهال ومن الغالب عليه مع الدم خلط اخر فيجب ان يجمع له بين الفصد والاسهال
وسنبين هذا فيما بعد ومن عادته تنقية بدنه بالفصد يجب ان يفصد ومن عادته ان يكون ذلك له
بالاسهال يجب ان يسهل ومن عادته ان يكون ذلك له بهما يجب ان يتبع عادته والعادة انما يتبع اذا لم
يكن من الوجه الاول مانع **قوله** ويستعمل فيه خصوصا القيء يريد انه يستعمل فيه كثيرا كانه قال ويكثر فيه
من المسهلات خصوصا القيء وانما كان كذلك لان البلغم يكثر في المعدة ونواحيها في الشتاء لما ذكرناه من
بيانه في كلامنا في الاسباب فاذا ورد الربيع تحرك ذلك البلغم بحرارته فاذا لم يخرج ما بقي فيه خف منه
الاضرار بالمعدة ونحوها ويجب ان يحرك فيه كلما يسخن ويرطب وذلك لئلا يعاون طبيعة الفصل اما
المسخنات فتحريكها واما المرطبات فتكثيرها المواد **قوله** كالمحوز والاشربة اما المحوز فظاهر واما الاشربة
فالذي فيها ينبغي ان يتقلل منه هو الخمر واما الاشربة الدوائية وخصوصا القامعة فينبغي ان يكثر

منها ليسكن حركة الاخلاط **قوله** ويلطف الغذاء فلطيف الغذاء فقد يعني به استعمال الاغذية اللطيفة
اي الرقيقة المولدة للدم وهذا المعنى لا يصح ههنا اذ الاغذية الرقيقة الدم يكون في غالب الاحيان و
ايضا فان الاغذية الباردة والغليظة اولى بالربيع اما الباردة فلتسكن حركة الاخلاط واما
الغليظة فلتعدل ما يوجبه طبيعة الفصل من ترقق الاخلاط وقد يعني به تقليل الغذاء في مقداره
وهذا لا يصح ايضا اذ الربيع ينبغي ان يكثر فيه مقدار الغذاء ضرورة ان الهضم فيه قوي اذ الاجواف
فيه حارة لان تقليل مقدار الغذاء يوجب قوة الجوع وذلك يهيج الاخلاط ويوجب تحريكها وقد قال
الفاضل ابقراط الاجواف في الشتاء والربيع اسخن ما يكون بالطبع والنوم فيهما اطول فينبغي في هذين
الوقتين ان يكون ما يتناول من الاغذية اكثر وذلك لان الحار الغريزي في الابدان في هذين الوقتين
كثير فلذلك يحتاج الى غذاء كثير والدليل على ذلك امر الاسنان والصرعين وقد يعني به تقليل التغذية
وهذا هو الذي يصح ان يكون مرادا ههنا وذلك لان الربيع كما بيناه يكون الاخلاط فيه بسبب تحللها
اكثر وذلك يقتضي تقليل المواد وكثرة الحرارة في الباطن وقوة الهضم يقتضيان ان يكون الغذاء
اكثر مقدارا فلذلك ينبغي ان يكون الغذاء في الربيع كثير المقدار قليل التغذية **قوله** ويرتاض برياضة
معتدلة الغرض بهذه الرياضة تحليل المواد فلذلك ينبغي ان يكون معتدلة اذ المفرط وان
افرط تحليلها فانها تسخن فتعاون طبيعة الفصل على تسييل الاخلاط وتحريكها والقليل لا يحلل
تحليلا يعتد به وانما ينبغي ان يكون هذه الرياضة زائدة في الكثرة ناقصة في الشدة وذلك ليكون
تحليلها اكثر من تسخينها **قوله** فوق رياضة الصيف يريد بذلك اكثر من رياضة الصيف وانما كان كذلك
لتسخن الاخلاط في الصيف وكثرة التحلل بحرارة الهواء فلذلك ينبغي ان يقلل فيه الرياضة جدا **قوله**
ولا امتلاء من الطعام فيفرق لينبه على ذلك واما تخلل البدن فيحتاج الى ان يكون المواد من الغذاء
اكثر من القدر الذي يحتمله المعدة المتوسطة القوة فيحتاج ان يفرق لينبه على ذلك وكلا الامرين
غير حاصل في الربيع لان البدن فيه متوفر والهضم قوي فلذلك ينبغي ان يكثر فيه مقدار الغذاء ويقلل تغذيته
ومرات استعماله **قوله** ويهجر الحار وكل مر وحريف ومالح هذا ظاهر وذلك لان هذه كلها توجب حدة
الاخلاط فيكون تحريكها اكثر **البحث الثاني** في تدبير الصيف قال الشيخ الرئيس رحمه الله تعالى واما في الصيف
فينقص من الاغذية والاشربة والرياضة ويلزم الهدو والدعة والمطفيات والقي لمن اكثر ويلزم
الظل والقيء والدلك الشرح قد علمت ان الصيف يكون فيه الهضم ضعيفا والاخلاط حارة لاجل غلبة
قوة حرارته فلذلك ان يقلل فيه الاغذية لضعف الهضم ولان الحاجة فيه الى التغذية قليلة وان
كان التحلل فيه كثيرا وذلك لغليان الاخلاط المزيد في حجمها واما الاشربة فما كان منها مطفيا مبردا
كشراب الحماض والتمر الهندي فينبغي ان يكثر منه واما الشراب الذي هو الخمر فينبغي ان يقلل وذلك
لاجل تسخينه ولذلك ايضا ينبغي ان يقلل الرياضة لاجل تسخينها ولزيادة تحليلها فلذلك ينبغي ان يلزم
فيه الهدو والدعة والمطفيات لتسكين غليان الاخلاط **قوله** ويلزم القي من اعتاده واذا احتيج اليه

استفراغ فليكن ما يقوى ذلك لان الاخلاط يكون فيه طافية فيكون مائلة الى فوق وخصوصًا و
الغالب فيه هو الصفراء وهي سهلة الاجابة الى فوق **البحث الثالث** في تدبير الخريف قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه واما في الخريف وخصوصًا اذا كان مختلف الهوا فيلزم اجود التدبير ويجب المجففات
كلها ويجتنب الجماع وشرب الماء البارد او صبه على راسه والنوم في الموضع البارد الذي يقشعر فيه
البدن ولا ينام على الامتلاء ولينوح الظهاير وبرد الغدوات ويوقي راسه لئلا يلاقي البرد ليلا
وغداة ولتجتنب فيه الفواكه الرطبة والاستكثار منها ولا يبخر الا بغاره واذا استوى فيه الليل والنهار
استفرغ لئلا يحتقن في الشتاء فضول اعلم انه كثيرا من الابدان الاوفق لها في الخريف ان لا يشتغل بتبريد
الاخلاط وتحريكها بل يكون تنضجها احد رجليها وقد يتغير اعلى القوى في الخريف لا يحتمل الحمى واما الشراب
فيجب ان يستعمل فيه منه ما هو كثير المزاج من غير اسراف واعلم ان كثرة المطر في الخريف امان من شر الشرح
واما في الخريف وخصوصًا في الخريف المختلف الهوا فيلزم اجود التدبير فقايل ان يقول ان قوله وخصوصًا
المختلف الهوا يفهم منه انه قد يكون خريف غير مختلف الهوا وليس كذلك لان الخريف دايما يكون مختلفا
وجوابه ان العادة جرت انه اذا قيل في فصل انه هوا مختلف فانما يعني به ان ذلك يكون فيه
اكثر من العادة فيكون قوله وخصوصًا المختلف الهوا معناه الذي يكون فيه على عادته مختلف الهوا وذلك
هو الخريف الذي يكون اختلاف هوائه اكثر من الامر الطبيعي المعتاد وانما ينبغي ان يلزم فيه اجود التدبير
لان اختلاف الهوا يوجب تضرر الابدان وضعفها فاذا اتفق مع ذلك تدبير ردي قوي تضررها والظاهر
فان قيل ان هذا غير مختص بالخريف المختلف الهوا بل في كل وقت ينبغي ان يلزم اجود التدبير قلنا ان الامر
وان كان كذلك الا ان الخطا الواقع كلها و ذلك لئلا يعاضد طبيعة الهوا على ايجاب اليبوسة فان قيل
ان هوا الصيف لا شك انه ايبس من هوا الخريف ويجب المجففات كلها في جميع الفصول باستعمال التدبير
الذي ليس باجود اقل ضررا من الخطا الواقع في الخريف باستعمال ذلك قوله ويجب المجففات كلها
وذلك لئلا يعاضد طبيعة الهوا على ايجاب اليبوسة فان قيل ان هوا الصيف لا شك انه ايبس
من هوا الخريف ضرورة ان الحر المحلل لما يخالط الهوا من الرطوبات منه قوي فلو كان وجوب
تجنب المجففات في الخريف لاجل يبوسة هوائه لكان وجوب هجرها في الصيف اولى قلنا ليس كذلك
فان هوا الصيف وان كانت يبوسته اكثر الا ان قوة حرارته تسيل رطوبات البدن فيتدارك ذلك
ولذلك لا يحدث اللثاث في الصيف من اليبوسة ما يحدث في الخريف قوله ويجتنب الجماع وذلك لما في
مع احداث اليبوسة باستفراغ المني من اضعاف البدن وتحليل القوى قوله وشرب الماء البارد كثيرا
وصبه على الراس يريد شرب الماء البارد بردا كثيرا وانما ينبغي ان يجتنب ذلك لان الاتا الصدر والحلق
يكون في الخريف مضرة بسبب اختلاف هوائه والماء الكثير البرد يزيد في ضررها واما الحذر من صبه على
الراس فلان ذلك يحدث النزلات وهي في الخريف كثيرة وليس الحذر من صب الماء الكثير البرد خاصًا
بالخريف فانه في جميع الفصول محذور لكن الخريف اولى بذلك لما قلناه قوله والنوم في المواضع البارد

ويوقي راسه ليلا وغداة من البرد الذي يقشعر فيه البدن ولا ينام على الامتلاء ويتوقى حر الظهاير
وبرد الغدوات ويوقي راسه لئلا يلاقي البرد كل هذا تحرزا من حدوث النزلات وانما كانت هذه
الاشياء معدة للنزلات اما النوم في الموضع البارد وكشف الراس فظاهر واما النوم على الامتلاء
فلانه يملا الراس بالبخارات لكثرة ما يتبخر من المعدة على امتلائه وخصوصًا والهضم في الخريف ضعيف قوله
ولتجتنب فيه الفواكه الرطبة والاستكثار منها يريد بالفواكه الرطبة الفواكه التي يكون نضجها في وقت
الخريف وانما ينبغي الحذر منها لانها في ذلك الوقت يكون بطيئة وقد بينا ان الفواكه الرطبة يحدث
الحميات بعفونات الاخلاط وتعرض هذا في الخريف كثيرا لاجل اختلاف الهوا وفساد الهضم فلذلك
كان وجوب اجتناب الفواكه في الخريف اولى بالحذر واما الفواكه التي ليست برطبة فان استعمالها في
الخريف ربما كان نافعا لتعديلها المزاج لانها ربما يكون مجانسة ولا يكون فيها رطوبات توجب غليان الاخلاط
قوله ولا يبخر الا بغاره فانه ربما يحتاج للبخار ليا استعماله ولا يحس منه بحر ولا برد وانما ينبغي ان يكون
الاستحمام بشرطه هنا لان الماء الحار يعقب بفرط التسخين ويهيج المواد الساكنة والبارد يكثف المسام
فيحقن الفضول فيمنعها من التحلل وفضول الخريف ردية فيوجب ذلك حدوث الامراض قوله فاذا
استوى فيه الليل والنهار استفرغ لئلا يحتقن في الشتاء فضول قد علل الشيخ وجوب الاستفراغ في الخريف
بقوله لئلا يحتقن في الشتاء فضول وتقرير ذلك ان الشتاء برد فيحقن المواد ويجمعها في داخل البدن
ومواد الخريف اكثرها ردية وفضوله كثيرة بسبب قصور الهضم فيه وتقدم احتراق الصيف للاخلاط
فاذا لم يستفرغ احتقنت عند ورود الشتاء واحتبست في داخل البدن ولا شك ان ذلك ردي لكن
هنا اشكالان يتجهان احدهما انه جعل وقتا للاستفراغ هو الوقت الذي يستوي فيه الليل والنهار
وهذا لا يصح فان ذلك الوقت يكون الهوا فيه حارا فلا يكون محصلا بعد الاعتدال الذي يصح معه
الاستفراغ وثانيهما فانه قوله فاذا استوى فيه الليل والنهار يفهم منه ان ذلك يكون في اثناء الخريف
وليس كذلك لان ذلك الوقت هو اول الخريف والجواب اما الاول فلان الشيخ قال ذلك للعمل باهل المعمورة
في بلاده وهي بخارا وتلك البلاد باردة ففي ذلك الوقت يكون الهوا هناك معتدلا لان البلاد الباردة
يتقدم فيها البرد ويتاخر الحر واما الثاني فلان المعني عند الاطباء بالفصول ليس هو المعني بها عند المنجمين
فالخريف وان كان اوله عند المنجمين هو عند حصول الشمس في راس الميزان وذلك الحين ما يستوي الليل
والنهار لا استوا الربيعي لكن الاطباء لا يلتزمون ذلك وقد حققناه عند كلامنا في الفصول واذا
كان كذلك فيجوز ان يكون استوا الليل والنهار يوجد في البلاد الباردة في وسط الخريف باصطلاح
الاطباء قوله على ان كثيرا من الابدان الاوفق لها في الخريف ان لا يستعمل تبريد الاخلاط وتحريكها
لم يكون فيكنها الحدي عليها هذه الابدان هي التي يغلب عليها الاخلاط الفاسدة ولا شك
ان فساد الاخلاط يزداد في الخريف بكون القوى فيه ضعيفة فاذا حركت تلك الاخلاط الاحتقار

افسدت الاخلاط الجيدة باختلاطها بها واهيجت الامراض المناسبة لها واقول ان الفصد لمثل هذه
الابدان اقوى من الاسهال لان الادوية المسهلة بتحريكها للاخلاط وقد تحرك الذبول ولا يسهل
فيكون البلية اكثر ولا كذلك الفصد قوله وقد منعوا القي في الخريف لانه يجلب الحمى السبب في ذلك
انه يقوم حركته بهيج المواد التي في العروق ولا يستفرغ منها شي لان قوته لا يصل الى هناك والاخلاط
في الخريف يكون حادة واذا تحركت ازدادت تحدة وذلك يوجب الحمى قوله واما الشراب فيجب ان
يستعمل منه ما هو كثير المزاج من غير اسراف واما نفع الممزوج فظاهر وذلك لاجل ترطيبه المصلح ليبوسة
الخريف والكاسر لحدة الاخلاط واما انه ينبغي ان لا يكون باسراف فلان الامتلاء من الطعام او من
الشراب مطلقا مؤدي الى الكثرة في الخريف يؤدي لضعف القوى الطبيعية فيه وخصوصا الهاضمة بسبب مضادة
كيفية الهواء المزاج المقوي للهضم وهو الحار الرطب قوله واعلم ان كثرة المطر في الخريف امان من شره وذلك
بسبب تعديله بيبوسة الهواء فيقل اختلاطه وينكسر حدة الاخلاط البحث الرابع في تدبير الشتاء قال
الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما في الشتاء فليكثر التعب وليبسط في الغذاء الا ان يكون جنوبيا فيجب
ان يزاد في الرياضة ويقلل من الغذاء ويجب ان يكون خبزه خبز الشتاء اقوى واشد تلززا من خبزه خبز
الصيف وكذلك القطاني في اللحمان المشوي ونحوه وان يكون بقوله مثل الكرنب والسلق والكرفس
والقنبيط ليس القطف والحماض والبقلة اليمانية والهندباء وقلما يعرض شي من الابدان الصحيحة مرض في
الشتاء فان عرض فليبادر بالعلاج والاستفراغ ان احتيج فانه لم يكن ليعرض فيه مرض الا لسبب عظيم
خصوصا ان كان نحيفا لان الحرارة الغريزية وقوى المدبرة يقوى جدا في الشتاء لتخلخل يجتمع الاحتقان
وتجمع القوى الطبيعية يفعل فعلها المحمودة وابقراط يستصلح فيه الاسهال دون الفصد ويكره القي
فيه ويستصوبه في الصيف لان الاخلاط في الصيف طافية وفي الشتاء مائلة الى الرسوب قال العلامة
الشارح قوله واما في الشتاء فليكثر التعب وليبسط في الغذاء وذلك لان برد الهواء يوجب تكاثف الاخلاط
فينقص حجمها فلا تمتلي العروق وذلك يحوج الى الغذاء الكثير لحفظه عوض ما نقص بالتكاثف واما ما يقال
ان ذلك لاجل كثرة التحلل الخفي فليس بصواب ولو كان كذلك لما كان الربيع يعرض فيه الامتلاء المفرط
فان الغذاء المتقدم كان يكون على قدر التحلل فلا يكون في البدن زيادة على القدر المحتاج اليه وذلك
بالطل والتكثير من التعب لتحليل الاخلاط وتلطيفها فيتدارك كثيفها ببردها قوله الا ان يكون جنوبيا
فيجب ان يزاد في الرياضة ويقلل من الغذاء انما ينبغي ان يقول ذلك في الشتاء الجنوبي من وجهين احدهما
ان الشتاء الجنوبي لا يكون البرد المكثف فيه قويا فلا ينقص حجم الاخلاط نقصانا بينا فلا يحوج الى كثرة
الغذاء ويكون الرطوبات فيه كثيرة غالبة وذلك يحوج الى زيادة تحليل فلذلك ينبغي ان يزاد في الرياضة
وثانيهما ان الشتاء الجنوبي يكون الاخلاط فيه مهيأة للعفونة بسبب فساد ريح الجنوب وغلبة الرطوبات
وذلك يحوج الى تقليل الغذاء وتكثير الرياضة اما تقليل الغذاء فليقل الفضول والرطوبات فيقل
الاستعداد للعفونة واما التكثير من الرياضة فلينعش الحار الغريزي ويحلل الفضول وذلك مانع

من العفونة قوله ويجب ان يكون خبزه خبز الشتاء اقوى واشد تلززا من خبزه خبز الصيف وكذلك
القطاني في اللحمان في المشوي ونحوه وذلك لان الهضم في الشتاء اقوى وقد بينا هذا فيما سلف
والحاجة الى التغذية كثيرة لما بيناه وذلك يحوج الى كون الغذاء غليظا وقد بينا هذا فيما سلف
ولقائل ان يقول لما انه كان يجب ان يكون غذاء الشتاء الطف من غذاء الصيف لان الاخلاط في
الشتاء غليظة وفي الصيف لطيفة رقيقة فيكون الغذاء الوارد معدلا لها قلنا هذا لا يصح لان
من الغذاء الالطف اقبل للانفعال فيكون اسرع جمودا بسبب برد الشتاء من الغذاء الغليظ والغذاء
الغليظ لا يقوى الهاضمة في الصيف على هضمه قوله وان يكون بقوله مثل الكرنب والسلق والكرفس
والقنبيط ليس القطف والبقلة اليمانية والحماض والهندباء اما الكرنب والسلق فلكونهما غليظة واما
الكرفس فلتقويته لطبخ الاخلاط وكذلك ينبغي ان يكثر فيه من مثل الرشاد ومن الابزار الحادة
الملطفة وهذا انما ينبغي ان يكون اذا لم يكن بدهن استعمال البقول لا اشتراكها والتدبير بمثل
الشراب المك لما بيناه فيما سلف قوله وابقراط يستصلح فيه الاسهال دون الفصد ويكره القي
فيه ويستصوبه في الصيف لان الاخلاط في الصيف يكون طافية وفي الشتاء مائلة الى الرسوب فيقتضي
هذا تعديل كون القي يكره في الشتاء ويستحب في الصيف وكون الاسهال صوابا في الشتاء وتقريره ان
الاخلاط يكون في الصيف طافية وفي الشتاء مائلة الى الرسوب وذلك يوجب ان يكون الاستفراغ
في الصيف بالقي وفي الشتاء بالاسهال اما المقدمة الاولى فلان الاخلاط يعرض لها في الصيف حرارة
غليانية وذلك يوجب طفوها وفي الشتاء تميل الى البرد والغلظة المشابهة للجوهر الارضي وذلك
بسبب الرسوب واما المقدمة الثانية فلان استفراغ المواد ينبغي ان يكون من الجهة التي هي اليها اميل
واما ان الاسهال في الشتاء اصلح من الفصد فلان الفصد يخرج الدم المحتاج اليه كثيرا في الشتاء لقوة
البرد البحث الخامس في تدبير الهواء الفاسد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما الهواء اذا فسد وقع في
فصار سمي يضعف البدن ويعدل المسكن بالاشياء التي يبرد ويرطب بقوتها وهو الاوجب في
الوباء والتجفيف ويفعل ضده موجب فساد الهواء والاراييح الطيبة انفع شي فيها خصوصا اذا رد عليها
مضادة المزاج وفي الوباء يجب ان يقلل الحاجة الى استنشاق الهواء الكثير وذلك بالتوديع والترفيه
وكثيرا ما يكون فساد الهواء من الارض فيجب ان يجلس على الاسرة ويطلب المساكن العالية جدا ومجرى
الرياح وكثيرا ما يكون مبدأ الفساد من الهواء نفسه لما اتصل اليه من فساد اهوية مجاورة او لامر
سماوي يخفى عن الناس كيفيته فيجب مثله ان يلجأ الى الاسراب والى البيوت المحفورة من جهاتها المحدودة
والى المخادع واما التجربات المصلحة لفساد الهواء فالسعد والكندر والاس والصندل والورد
واستعمال الخل في الوباء امان من آفاته وستذكر في الكتب الجزئية ما يجب الخ وهذا الشيخ قد علم ان
ماهية الوباء ما هي وانه فساد يعرض لجوهر الهواء [illegible] في الجو الذي الغالب عليه الجوهر الهوائي كما ياخذ الماء
المستنقع وعلمنا ان ذلك يوجب عفونة الاخلاط والارواح فلذلك ينبغي ان يبادر فيه بتحقيق البدن

لان الرطوبات اذا قلت قل الاستعداد للعفن الذي انما يكون لغلبة من الرطوبات الحرارة الغريزية
حتى يعجز عن التصرف فيها وتتصرف فيها الحرارة الغريبة وقبل ذلك يجتهد في تعديل هواء المسكن
واصلاحه ضرورة ان ازالة سبب المرض ينبغي ان تتقدم على كل تدبير قوله بالاشياء التي تبرد
وترطب فهو بها وهو الاوجب في الوبا ليس المراد به ان الاوجب في الوبا هو التعديل وهو
التعديل بالاشياء التي تبرد وترطب بل ان تعديل المسكن هو الاوجب في الوبا لما قلناه وقوله
بالاشياء التي تبرد وترطب انما هو على سبيل المثال على ما يفيده التعديل بالمضادة واما في الاكثر
فان المحققات وليه الوبا اذ غالب ما يعرض لفساد الهواء يكون من كثرة الرطوبات وقوله
وترطب فهو بها يعني بذلك ان الاشياء التي تستعمل لاصلاح الهواء بالترطيب ينبغي ان يكون ترطيبها
بالقوة فان الاشياء التي ترطب بالفعل كالحرارات وتكثير المياه ونحو ذلك تزيد في فساد الهواء
بالكثير من الرطوبات المستعدة للعفن قوله والروائح الطيبة انفع شيء في الوبا وخصوصا اذا روعي
بها مضادة المزاج انما كان كذلك لان اكثر اضرار الوبا هو بافساد مزاج الروح القلبي واخلاطه
والروائح الطيبة تتدارك ذلك بتقوية القلب واذا كانت مع ذلك معدلة للمزاج الذي
بحسبه فساد الهواء فلا شك انها تكون انفع قوله وفي الوبا يجب ان تقلل الحاجة الى استنشاق الهواء الكثير
وذلك بالتوديع وبالترويح وذلك ليكون الضار والمعفن قليلا فيكون تاثيره اضعف وكون التوديع
مقللا للحاجة ظاهر لان الحركة تلهب وتسخن فهذا وذلك يوجب زيادة الحاجة الى التبريد باستنشاق
الهواء واما الترويح فلان ما يصل الى القلب من الهواء بالمروحة يكون باردا فيكون يسيره كافيا في تعديل
حرارة الروح واذا كان فساد الهواء من الارض كان ما يبعد عنها اقل فسادا فالاصح مما هو اقرب وكون
المكان الى السبب الفاعل يكون انفعاله اقرب ولذلك ينبغي ان يكون مجلس السكن في البيوت العالية وفي مهب
الرياح واذا كان من فساد اهوية مجاورة او امر سماوي خفي طلب الناس كيفيته كما يكون عند الاتصالات
الفلكية التي يلزمها ذلك فهنا كلما كان اقرب الى الارض كان ابعد من السبب الفاعل فكان اصح وكون
هذه البيوت افضل لوجهين احدهما ما قلناه وثانيهما لانه مالوف معتاد تم شرح الجملة من التعليم
الخامس ثمانية فصول **الفصل الاول** من الجملة من التعليم الخامس في تدارك اعراض تنذر بامراض من
حدث به خفقان دائم فليبادر امره كي لا يموت فجأة اذا كثر الكابوس والدوار فليبادر باستفراغ الخلط الغالب
كي لا يقع صاحبه في الصرع والسكتة اذا كثر الاختلاج في جميع البدن فليبادر امره باستفراغ البلغم
كي لا يقع صاحبه في التشنج والسكتة وكذلك ان طالت الكمودة والثقل المزمن واستضعفت الحركات مع امتلاء واذا
حدثت الاعضاء كلها كثيرا فليبادر امره باستفراغ البلغم كي لا يقع صاحبه في الفالج والتشنج واذا
اختلج الوجه كثيرا فليبادر امره بتنقية الدماغ كي لا يودي الى اللقوة اذا احمر الوجه والعين كثيرا
واخذت دموع تسيل وتعرض الضوء وكان صداع فليبادر امره بالفصد والاسهال ونحوه كي لا يقع
في السرسام واذا كثر الغم بلا سبب وكثر الخوف فليبادر امره بالاستفراغ للخلط المحترق كي لا يقع صاحبه في

الماليخوليا وان الوجه اذا احمر وانتفخ وضرب الى الكمودة ودام ذلك انذر بالجذام واذا ثقل
البدن وكل ودرت العروق فليفصد كي لا يعرض له صرع او سكتة او موت فجأة اذا فشا
التهيج في الوجه والاجفان والاطراف فليتدارك الكبد لئلا يقع صاحبه في الاستسقاء واذا
اشتدت البرازات ورباها الغثيان تعقر لئلا يقع صاحبه في الحميات ومن دلالة البول ايضا في ذلك
واذا رايت اعياء وكسلا فاحذر حمى تكون واذا سقطت الشهوة للطعام او زادت دل على مرض وبالجملة فان كل
شيء اذا تغير عن عادته من شهوة او براز او بول او شهوة جماع او نوم او عرق او حكة بدن او حدة ذهن
او حلم او ذوق او عادة احتلام فضلا قل وكثر او تغير كيفيته انذر بمرض وكذلك العادات الغير
الطبيعية مثل دم البواسير او الطمث او قيء او رعاف او عادة شهوة شيء كان فاسدا او غير فاسد فان العادة
كالطبيعة ولذلك لا يترك الا الردي منها جاهدا ويترك بتدريج وتعديل امور جزئية على امور جزئية
فان دوام الصداع والشقيقة ينذر بالانتشار ونزول الماء في العين ونحول العين ودوام الوجع كالبق
وغيره اذا لحقت ورخ وحول البصر يضعف معه انذر معه نزول الماء في العين والثقل والوجع في
الاعضاء الايمن اذا طال دل على علة في الكبد الثقل والتمدد في اسفل الظهر والخاصرة مع تغير حال
البول عن العادة ينذر بعلة في الكلى البراز العادم للصبغ فوق العادة ينذر بيرقان واذا طال
حرقة البول انذر بقروح تحدث في المثانة والقضيب والاسهال المحرق للمقعدة ينذر بسحج وسقوط
الشهوة مع القي والنفخ ووجع في الاطراف ينذر بالقولنج الحكاك في المقعدة ان لم يكن بها ديدان
صغار ينذر بالبواسير كثرة خروج الدماميل والسلع ينذر بدبيلة كثيرة تحدث والقوباء ينذر
بالبرص الاسود والبهق الابيض ينذر بالبرص الابيض الشرح على ترجمة هذا الفصل شك من
وجهين احدهما ان العرض هو ما يتبع المرض واما ما يكون في حال الصحة وان انذر بمرض فلا يسمى
عرضا وثانيهما انه ذكر فيه ما لا ينذر بامراض وليس بعرض بل مرض وذلك كالكابوس والدوار و
الخفقان والجواب اما الاول فان حقيقة العرض هو ما ذكرتم ولا يمتنع ان يسمى ما في العلامات بما
يعرض على سبيل المجاز وخصوصا ما كان له تعلق بالمرض واما الثاني فان الشيء الواحد لا يمتنع ان يكون
عرضا ومرضا وسببا ايضا كما بيناه في كلامنا في الامراض قوله من حدث به خفقان دائم فليبادر امره
كي لا يموت فجأة الخفقان حركة اضطرارية تعرض للقلب يدفع بها المؤذي ودوامه ينذر بالموت
فجأة لان الخفقان اما ان يكون لضعف القلب او لا يكون كذلك لكنه اذا دام فلا بد وان يلزمه ضعف
القلب واذا ضعف لم يقو على دفع ما يرد اليه من المواد فيكون مستعدا لان يتلى بها فيقتل فجأة
ولا شك ان هذا الخفقان اذا كان بلا سبب قوي كانت دلالته على ذلك اقوى لان الكائن بسبب
قوي لا يلزمه ان يكون القلب ضعيفا في الاصل وايضا اذا كان مع دلالة ضعف القلب كانت
دلالته على ذلك اظهر فان كثرة الخفقان قد يكون لقوة حس القلب حتى يتضرر باي الاسباب حتى قد يبلغ
ذلك الى ان يتضرر بالحركة الغذاء والاخلاط التي لا بد منها فلذلك قد يديم الخفقان وان كان القلب

وغاية القوة ويدل على ذلك قوة النبض وعظمه وجودة التنفس وسلامة الاعضاء وتمام الافعال وثبات
القوة وما كان مع اضداد هذه فهو لضعف القلب وذلك ينذر بالموت فجأة فاول حدوثه وان كان
بعد لم يموت نعرفه من هذا ان الغشي ينذر بذلك وان الغشي لا ينذر بذلك الا اذا اجتمعت فيه
ثلث صفات احدها ان يكون كثيرا فان العارض من واحدة او مرتين لا يلزم ان يكون القلب معه
ضعيفا وثانيها ان يكون شديدا فان الغشي الخفيف قد يكون لقوة حس القلب حتى يكون الم المؤذي
وان قل شديدا فتتوجه الطبيعة بكليتها اليه ويصحبها الروح فيعرض الغشي ولكن هذا الغشي
ولكن هذا الغشي لا يكون شديدا لان القوى يكون فيه قوية والارواح كثيرة والقلب سليما قويا و
ثالثها ان يكون ذلك بلا سبب ظاهر فان الذي يكون عن الاسباب الظاهرة لا يلزم ان يكون القلب
معه ضعيفا كما بيناه في الخفقانات قوله اذا كثر الكابوس والدوار فليبادر باستفراغ الخلط الغليظ
كي لا يقع صاحبه في الصرع والسكتة والكابوس مرض يحس فيه الانسان في النوم كان شيئا ثقيلا وقع
عليه ويعصره ويضيق نفسه وينقطع صوته وحركته واذا انقضى عنه انتبه دفعة واذا كان مع حرارة
الدماغ وجحوظ العينين انذر بالمانيا لا بالصرع والسكتة وانما كان الكابوس منذرا بذلك لانه يكون
في اكثر الامر عن بخار مواد غليظة كالدم والبلغم والسوداء وانما تتحرك تلك المواد بخارات متصعدة ها
ولا بد وان يكون الدماغ ضعيفا والا لم يقبل تلك الابخرة ولا شك ان المواد اذا كانت متصعدة
الى الدماغ وكان الدماغ ضعيفا لم يمتنع ان يكثر فيه تلك المواد حتى يوجب هذه الامراض وانما كان
الكابوس يعرض عند النوم لان ذلك البخار يحلله حرارة حركات اليقظة واذا كان النوم على الظهر
كان حدوثه اكثر لان ذلك يعين الفضول في الدماغ كما بيناه فيما سلف وينبغي ان يشترط في هذا
ان لا يكون حدوث الكابوس عن سبب ظاهر كالبرد الشديد الذي يصيب الدماغ فانه قد يكثف الدماغ
ويحصل هذا الخيال ولا ينذر ذلك باحد هذه الامراض لانه غير تابع لموادها واما الدوار فهو ان يتخيل
الانسان الاشياء دائرة فلا يملك الانتصاب بل يسقط وانما ينذر بذلك لانه في الاكثر يكون عن ابخرة
تتصعد الى الدماغ وتدور فيه طالبة للخروج فتدور معها الارواح فيختلف نسب المرئيات
الى القوة الباصرة فيتخيل دائرة كما لو كان لاختلاف النسبة لدوران الاشياء وينبغي ايضا ان يشترط
في هذا ان لا يكون حدوث الدوار عن سبب ظاهر كما لو دار الانسان على نفسه دورانا كثيرا فانه يعرض
له عقيب ذلك الدوار وذلك بسبب بقاء الارواح بعد سكونه دائرة كما يبقى الماء الذي في الاناء
العاصي دائرا بعد سكونها وانذار الدوار بالصرع والسكتة في المشايخ اكثر قوله اذا كثر الاختلاج في
جميع البدن فليبادر باستفراغ البلغم كي لا يقع صاحبه في التشنج والسكتة الاختلاج حركة
يعرض عن تحريك الريح الغليظة للعضلة بسبب احتباسها فيها طلبا للتحلل والنفوذ الى الخارج فيحرك
معها ما يتصل بها من اللحم والجلد وانما قلنا انه من ريح غليظة لانه لا يكون يمكن حدوث هذا التحريك
القوة المحركة التي في العضل ضرورة ان تحريك تلك القوة ارادي وهو يحصل من تحريك العضو الذي

حركة بتلك العضلة ولا يمكن ان يكون المادة ذات قوام اما اولا فلان تلك المواد لا حركة لها واما ثانيا
فان ذلك لو كان من مادة ذات قوام لم يمكن تحللها بسرعة ولا يمكن ايضا ان يكون من بخار وهو الاظهر كما
الى فوق على الاستقامة فلا يكون عنه ذلك الاختلاج بل ربما كان انتفاخا عارضا في الجلد واللحم نفوذا عما
وذلك بعيد جدا فان مسام البدن اوسع من ذلك فبقي ان يكون حدوثه انما يمكن ان يكون من ريح ولا
يمكن ان يكون هذه الريح الا غليظة اذ لو كانت لطيفة لتحللت من اول الحركة فلم يتكرر حتى يفطن له واما
كيف يحدث هذه الحركة مع اختلاف جهاتها فذلك لان الريح لا يتكرر لها ذلك لان الرياح تتحرك كثيرا الى
جهات مختلفة واذا كان حدوث الاختلاج هو من ريح غليظة فكثرته في البدن كله انما يكون لمادة
تتولد منها رياح في البدن وتلك المادة لا يكون الا باردة اما رطبة وهي البلغم واما يابسة وهي السودا
ولا بد ان يكون تلك المادة غليظة اذ لو كانت رقيقة مائية لتحللت وكان منها بخار لا رياح اذ الرياح
انما يكون على ما بيناه في دخان يتكاثف ويبرد والدخان انما يكون من مادة ارضية وتلك المادة
يكون غليظة بالضرورة ولا بد وان يكون هناك حرارة يلطف تلك المادة حتى يصيرها رياحا ولا بد وان
يكون تلك الحرارة متصعدة والا لحللتها بالتمام فلم يكن رياح وايضا لو لم يكن الحرارة متصعدة لم يتولد تلك
المادة حتى يصيرها رياحا في البدن ومتى كان كذلك الشغل بدن تلك المادة من ان يتصعد منها بسبب الحرارة
شئ كثير الى الدماغ وذلك اما ان يكون تلك المادة من الكثرة بحيث يملأ بطون الدماغ ويسد مجاري
الروح فيحدث عنها السكتة او لا يكون كذلك فاما ان يكون الدماغ قويا على دفعها فيحيلها بالتمام
او لا يكون كذلك فان كان الثاني فحدث منها الصرع لانها لا بد وان تسد سددا ناقصة وان كان
الاول ففي الاكثر يندفع تلك المادة الى الاعصاب لاتصالها بالدماغ ويحدث منها التشنج وانما
لم يعد وانما لا يحدث الفالج كثيرا لان مادة الفالج يحتاج ان يكون رقيقة حتى لا يتمدد العصب بها
والانتصاب طوله فكان من ذلك التشنج ويمكن ان يكون مراده بالتشنج ما يعم التمدد والصرع و
التشنج المخصوص باسم التشنج وذلك لان الصرع تشنج عام والتمدد يحدث من تشنجين قوله وكذلك
ان طالت كدورة الحواس وضعف الحركات مع امتلاء وذلك لان كدورة الحواس انما يكون لكثرة ما
يتصعد الى الدماغ حتى يغلظ الارواح وذلك انما يكون اذا كان الدماغ ضعيفا عن دفع ما
يتصعد اليه وضعف الحركات انما يكون لضعف الاعصاب وامتلائها ولا شك ان هذه الحالة
يلزمها ما قلناه واما السكتة فلان ملاءها يتصعد الدماغ واما الصرع والتمدد والتشنج فاذا
لم يكن كذلك قوله اذا خدرت الاعضاء كلها كثيرا فليبادر باستفراغ البلغم كي لا يقع صاحبه
في الفالج والتشنج الخدر حالة غير طبيعية يعرض للحس مع نقصان او بطلان من الحركة واذا
كان ذلك عاما للبدن كله دل على مادة اما في الدماغ نفسه او في اعصاب البدن كلها فان كانت
المادة في الدماغ وهي لا تقل عرض عن اندفاعها الصرع ولم يذكر التشنج هنا لقلته وان كانت
المادة في الاعصاب عرض عن اندفاعها فالج ان كانت رقيقة وتشنج ان كانت غليظة واما تخفيف هنا

فيتوقف على تحقيق الكلام في الحدود وذلك مما يطول فيه الكلام ويحوج الى الخروج عن الغرض المقصود
بعض الفقهاء كان الغالب على بدنه البلغم فعرض له سدد في المجرى الذي بين المرارة الى الامعاء وانبعث
الصفراء الى معدته فصار اصفر فظن الاطباء ان مرضه من فرط الحرارة فلم يزالوا يسقونه الكافور
ونحو ذلك حتى خدرت اعضاءه وجميعها فظنوا ان ذلك من افراط الحرارة فداوموا
الكافور حتى عرض له صرع تواترت نوائبه الى ان مات قوله اذا اختلج الوجه كثيرا فليبادر بتنقية
الدماغ كيلا يؤدي الى اللقوة اللقوة تغير مبدا الوجه الطبيعية لانجذاب احد شقيه الى جهة
غير طبيعية يزول معه جودة التقاء الشفتين والجفنين من شق ويكون اما من استرخاء او من تشنج
وذلك يعرض بسبب خاص بعضل الوجه اذ لو كان ذلك في الدماغ او في مبدا الاعصاب لعم الاعضاء
كلها وقد بينا ان الاختلاج يدل على مواد باردة فاذا كان ذلك في الوجه دل على ان تلك المواد حاصلة
بالوجه فاذا كثرت اوجبت في اعصابه ما يوجبه في اعصاب البدن كله لو كانت غالبة ويلزم ذلك
حدوث اللقوة وههنا بحث وهو ان الاختلاج اذا كان عاما في الوجه كله فهو يدل على ان تلك المادة
في الوجه كله فكان ينبغي ان يعرض عن ذلك في كلا الجانبين لا انه يختص بجانب واحد وايضا
ما السبب في كون البدن يعرض له فالج عام وتشنج عام كثيرا نعني بالعام ما يعم الشقين واما الوجه فلا
يعرض له ذلك فنقول لان اعصاب البدن تشترك في مبدا واحد وهو النخاع فان عمت الافة جانبي
النخاع عم ذلك جانبي البدن فاما الوجه فان المبدا الذي تشترك فيه اعصابه هو الدماغ واذا
عرض فيه آفة لم تقتصر اذا على الوجه فقط بل يعم ذلك البدن ايضا واما ان يعرض تلك الافة لاعصاب
الجانبين دون المبدا فهذا العرض يكون نادرا جدا فلذلك كان وقوع فالج او تشنج يعم شقي الوجه
خاصة نادرا جدا ونحن الى الآن لم نشاهد شيئا من ذلك قوله اذا احمر الوجه كثيرا واخذت العين
تسيل وتنفر عن الضوء وكان صداع فليبادر بالفصد لان هذا كثيرا ما يقع في البرسام ودم
حار عن دم او صفرا او غيرهما معا يلزم اختلاط العقل والنفرة من الضوء انما يكون ههنا بحرارة الدماغ
وذلك بسبب ما يوجبه الضوء من السخونة وسيلان الدموع اذا كان مع النفرة من الضوء يوجد سيلان
رطوبات الدماغ بسبب افراط سخونته وكثرة حمرة الوجه اذا كان مع ذلك فهو لكثرة توجه الدم الى الجهات
وذلك في الاكثر يلزمه البرسام وان كان ذلك قد يعرض في حمى حادة وكانت الطبيعة متعدلة فلا بد
بوقوع عارض وخصوصا اذا عرض عن ذلك بياض في القارورة ودم وخصوصا اذا كان ذلك
دفعة واعلم ان هذا كثيرا ما يكون لدفع الطبيعة المواد الى فوق على سبيل البحران ويعقبه رعاف او
ورم خلف الاذن ولا يعرض البرسام وهذا انما يكون اذا كانت القوة قوية جدا قوله اذا كثر الغم
بلا سبب وكثر الخوف فليبادر بالاستفراغ للخلط المحترق كيلا يقع في الماليخوليا الماليخوليا مرض
سوداوي يلزمه سوء الظنون والفكر ولا شك ان كثرة الغم والخوف اذا لم يكن لهما سبب من
خارج فهما لكثرة السوداء فاذا افرط ذلك عرض عنه الماليخوليا وقوله فليبادر باستفراغ الخلط

المحترق كيلا يقع في الماليخوليا فيه اشكال وذلك لان الخلط المحترق لا يكون عنه الماليخوليا بل المانيا
او ما يشبهه وكذلك هذه الاعراض التي هي كثرة الغم وكثرة الخوف لا يلزم ان يكون لخلط محترق بل يكون
كثيرا لكثرة السوداء الرسوبية قوله وايضا فان الوجه اذا احمر وانتفخ وضرب الى الكمودة ودام ذلك انذر
بالجذام الجذام مرض يحدث عن تراكم السوداء يتغير له هيئة الاعضاء وربما تفرق اتصالها الحمرة
الوجه مع الكمودة لا يكون لكثرة الدم لان حمرة الدم يكون مع اشراق بل لكثرة السوداء ويكون ذلك
مع الانتفاخ يدل على كثرة تلك السوداء وذلك لا محالة اذا دام خيف الجذام لان تلك السوداء
يكون قد تراكمت بسبب الدوام وههنا مرض يعرض عنه ذلك ولا يعقبه الجذام وهو المسمى
فان كان مع ذلك اخلاق سوداوية من الكبر والسهر والحقد فانذاره بالجذام اقوى قوله واذا
ثقل البدن وكلت العروق فليفصد كيلا يعرض انفجار عرق وسكتة وموت فجاة هذه الحالة
انما تكون لامتلاء مفرط وذلك يلزمه احمرار وخصوصا اذا احدث لصاحبه ذلك حركة بدنية
او نفسانية او تناول شي سخن وذلك لان الدم يتحلل فيزداد ويتحرك فلا يجد ما يتسع لزيادته
بالتحلل فيضطر الى تفرق اتصال بعض العروق ليخرج منها واما الى الانصباب الى فضاء الاوعية
التي تكون انصبابه اليها في تجاويف القلب والدماغ فان انصب الى القلب اوجب الموت فجاة وان
نفذ الى الدماغ اوجب السكتة واما اذا لم يتفق شي مما ذكرناه فانه يعرض لصاحبه هذه ويكون
اقل لان الدم لم يعرض له تزيد فانه يبقى على المقدار الذي هو عليه في العروق فلا يحتاج الى فضاء
اوسع من ذلك اللهم الا ان يعرض له تزيد بالغذا او بوجه اخر قوله اذا فشا التهيج في الوجه
والاجفان والاطراف فليبادر بعلاج الكبد لئلا يقع صاحبه في الاستسقا هذا ظاهر وذلك لان
هذا التهيج اذا كثر كان استسقا لحميا وان حدث معه اجتماع المائية في البطن كان استسقا زقيا وان
كثر معه الرياح في البطن كان طبليا وانما يحدث ذلك عن افة في الكبد فاذا لم يتدارك ما حدث
فيها فظاهر انه يشتد فيكون عن ذلك الاستسقا قوله اذا اشتد نتن البراز كثيرا فليتدارك بازالة
العفونة عن العروق لئلا يقع في الحميات هذا اذا لم يكن اشتداد نتنه عن فساد هضم و
الحماه عن سبب خاص بالامعا والمعدة فانه يدل على عفونة في اخلاط البدن فاذا لم يتدارك
بازالتها كثرت واحدثت الحمى العفونية قوله ودلالة البول اشد في ذلك هذا ايضا انما
يكون دالا على ذلك اذا لم يكن النتن لافة في مجاري البول وانما كانت دلالة البول على ذلك اشد
لما بينا ان دلالة البول على احوال ما في العروق اكثر لان فضلات العروق اكثرها يندفع بالبول
دون البراز لان اندفاعها بالبراز يحوج الى مرورها بالكبد ولا كذلك اندفاعها بالبول واعلم ان
هذا انما يدل نتن البول او البراز على ذلك اذا لم يكن حدوثه لسبب من خارج كما قد ينتن البول
عند اكل الهليون فان ذلك النتن لا يدل على حال البدن قوله اذا رايت اعيا وتكسيرا فاحذر حمى قد
بينا فيما مضى ان الاعيا مقدمة المرض فاذا انه اشد حدوث منه الحمى وخصوصا القرمحي وهنا

يكون كذلك اذا كان الاعياء حادثا بنفسه او بمعونة امر يد في الحركة على احداثه واما ما يكون منه
عن الحركة وبعدها فحدوث الاعياء عنه قبل فقد بينا هذا كله في كلامنا في الاعياء فليرجع اليه قوله
واذا اسقطت شهوة الطعام او زادت دلت على مرض وبالجملة فان كل شيء اذا تغير عن عادته في شهوة
او براز او بول او شهوة جماع او نوم او عرق او حك بدن او حدة ذهن او طعم لذوق او عادة لحال
فصار اقل او اكثر او تغيرت كيفيته انذر بمرض يريد اذا لم يكن سبب ذلك حدوث امر طبيعي كما يكون
عند تغير السن او غيره فانه لا يحذر اذا لم يكن بحدوث امر طبيعي فهو لامر غير طبيعي ولا يحذر ان الامر
الغير الطبيعي اذا ازداد واشتد احدث مرضا واما تفصيل ما يحدث كل واحد من هذه فقد بيناه في
الكلام فيه طلبا للاختصار قوله وكذلك العادات الغير الطبيعية مثل دم البواسير او طمث او رعاف
او عادة شهوة شيء فاسد او غير طبيعي فان العادة كالطبيعة ولذلك لا يترك الا لوجه جدا انها وترك
بتدريج يريد ان الطمث الغير الطبيعي مثل دم الاستحاضة وبه يتغير العادة الذي ينذر بمرض
ما لا يكون سببه حصول الشفاء من الحالة المعتادة فان دم البواسير والاستحاضة اذا انقطعا البقا
البدن لا ينذر ذلك بمرض وكذلك اذا انقطع القيء والرعاف وكذلك شهوة فاسدة لزوال سببها
الغير الطبيعي لم يدل ذلك على مرض قوله وقد يدل امور جزئية على امور جزئية فان دوام الصداع و
الشقيقة ينذر بالانتشار ونزول الماء في العين انما جعل هذه امورا جزئية لانها بالنسبة فوقها
القريب منها جزئية فان قولنا ان تغير الامر الطبيعي وتغير العادة ينذر بمرض لا شك انه اعم من قولنا
دوام الصداع والشقيقة ينذر بالانتشار ونزول الماء في العين والانتشار هو اتساع الثقب
العنبي ونزول الماء في العين مرض يحدث من رطوبة غريبة تقف في الثقبة العنبية بين الرطوبة
البيضية والصفاق القرني تمنع نفوذ الاشباح الى البصر او يجعله اقل والشقيقة صداع مزمن
عرض في شق من الرأس يهيج كل وقت ويكره صاحبه الضوء وانما كان دوام الصداع والشقيقة ينذر
بذلك اما الانتشار فلان الاتساع فلاجل قوة الوجع الموجب لنتوء الرطوبات الى خارج فتفرق
اتصال العنبية عند الثقب فيتسع ويجوز ان يكون ذلك لما يتولد هناك من الرياح الممددة
بسبب ضعف الهضم التابع للوجع واما انذاره بنزول الماء في العين فلان الرطوبات الفضلية
يكثر بسبب ضعف الهضم لاجل الوجع وبضعف العين بسبب تحلل الارواح لاجل الوجع
فيكثر قبولها لذلك الرطوبات قوله وتخيل العين قدام الوجه كالبق وغيره اذا امتد ودام
وحيل البصر ينقص معه انذر بنزول الماء في العين وذلك لان تخيل ذلك انما يكون لوقوف
اجسام قليلة الاشفاف بين القوة الباصرة وبين الاشباح التي يراها فيرى كالظلمة على قدر
ذلك الى موضع التشبح فقد يكون ذلك لابخرة او لاجل القروح في الطبقة القرنية فيصير موضع
الاندمال القروح في الطبقة القرنية فيصير موضع الاندمال غير شفاف بسبب تكاثفه وقد يكون
لرطوبات غريبة من الابخرة متصعدة وتلك الابخرة قد يكون لطيفة تتحلل بسرعة وقد يكون غليظة تثبت

وتزداد على الايام حتى يكثف ويصير ماء وهذا هو المبتدى بالماء وقوله اذا انبعث لا يريد به اذا انبعث دائما ظهورا
جدا فان ذلك يكون لا ينذر بالماء الاتي ذلك في غالب الامر يكون لامر في الطبقة القرنية ولذلك قيل ان
الخيالات اذا دامت بصاحبها ستة اشهر فقد امن من الماء يريد اذا انبعث ولم يحل بسرعة وكان ذلك
مع تزايد نقصان البصر فان ذلك يدل على ان تلك الخيالات حدث في الاستحالة الى المائية الكائن
عن الطبقة القرنية بتزيد معه الا ان حاله واحد ويكون الخيالات المرئية غير متبدلة الاشكال لا تزال
ما دام الاثار في الطبقة باقية على حالها قوله والثقل والوجع في الجانب الايمن اذا طال دل على علة الكبد
يريد بذلك ما يكون تحت الشراسيف اليمنى واما ما يكون من ذلك في الصدر او في المراق فقد يكون بغير
ذلك وانما شرط فيه الدوام لان ما عرض من ذلك في ذا الحال قد يكون لمادة اتفق نفوذها او
عرضت فيما تحت وذا الضرر بها فلا يكون في الكبد بعد ذلك اثر واما اذا دام فان ذلك انما يكون بسوء
حال الكبد حتى لو كان ذلك لسدة وقد انفتحت لكانت الكبد مع ذلك شبه الحال الاول وذلك بسبب
دوام ملاقاة المؤذي لها قوله الثقل والتمدد في اسفل الظهر والخاصرة مع تغير حال البول عن العادة ينذر
بعلة في الكلى يريد باسفل الظهر موضع القطن واما ما عند العصعص فان ذلك فيه لا يدل على حال
الكلى البتة لان موضعها اعلى من ذلك وانما خصص في ذلك بما يكون معه البول متغيرا عن العادة لانه
اذا لم يكن فقد يكون لكثرة المادة في العضل الذي في القطن قوله البراز العادم للصبغ فوقا لعادة ينذر
بيرقان يريد بذلك اذا لم يكن ذلك لتغير نحالة وضعف هضم ولا كان ايضا معه في صفراوي والغا
كذلك لانه يعدم صبغ البراز كما بيناه اذا لم يكن لامر من خارج ولا لنحافة فهو لانسداد مجرى الصفرا
فاذا اندفعت الصفرا الى المعدة عرض عنه في بعد الاعراض اليرقان في الاكثر اذ قد يندفع الصفرا
بالبول ولا ينفذ الى الاعضاء فلا يعرض اليرقان وقد بينا هذا في كلامنا في البول قوله فاما الحرقة في البول
الذي يتقرح يحدث في المثانة والقضيب وذلك لان هذه الحرقة انما يكون لكثرة مرار مخالط البول واذا
دام ذلك تاسح المثانة والقضيب ولزم من ذلك حدوث القرحة ويعرف انه في ايهما يكون القرحة بان الحرقة
ان كانت قبل البول فالقرحة في المثانة وان كانت عند ما يبال فهي كمن في القضيب ويكون البول في
حرقة المثانة قليل المقدار كثير العدد لانها القوة الوجع لا يصبر على مقاساة البول المحتبس قوله
الاسهال المحرق للمقعدة ينذر بالسحج هذا ظاهر وبيانه كما قلنا في البول المحرق قوله سقوط الشهوة مع النفخ
والنفخ ووجع في الاطراف ينذر بالقولنج القولنج وجع معوي يتعسر معه خروج ما يخرج بالطبع و
يلزم ذلك لاجل احتباسه اسفل البطن وانتفاخه وكثرة النفخ لاحتباس ما يتولد منه الرياح عن النفوذ ومع
كثرة تولدها لاجل احتباس البراز وكثرة تبخره ويلزم ذلك ايضا القي لوجوه احدها مشاركة المعدة للامعا
في التضرر بسبب اتصالها بها وثانيها احتباس الغذاء عن النفوذ الى الامعاء فيندفع الى فوق وثالثها كثرة
ما يندفع الى المعدة من البراز لاحتباسه عن النفوذ الى الامعاء اما اذا كان ذلك السبب بعد مجرى البراز
ظاهرا اذا لم يكن لذلك الا ان الثفل المحتبس يمنع تلك الصفرا عن النفوذ الى تجويف الامعاء ويلزم ذلك ايضا

سقوط الشهوة وذلك لوجوه احدها انشاء وكثرة المعدة للامعاء في التقصير كما قلنا وثانيها كثرة المرار الكثير
الى المعدة فان الصفراء من شانها اسقاط الشهوة لانه مر ذلك وكراهتها عند الطبيعة وثالثها ان الحمية
يكون شوقها الى الدفع اكثر من الجذب ورابعها كثرة ما يجتمع من الرطوبات في المعدة لفقدان ذلك
الى الاستفراغ بحسبها اكثرة الغذاء ان المتصعدة الى المعدة من الفضول المحتبسة الى الامعاء واعلم ان
سقوط الشهوة عن الحلو والدسم يكون اكثر بسبب كثرة ترطيبهما المعدة فان كان هناك شهوة فانما تكون
الى الحامض او الحريف والمالح وذلك بسبب تقطيع الحامض لتلك الرطوبات ولمضادته للصفراء وتجفيف
الحريف والمالح للرطوبات واما وجع الاطراف فان الاكثر بالقولنج وجع الساقين وسببه مزاحمة
المحتبسة في الامعاء للاعصاب النافذة من القطن الى الساقين فيمددها ويظهر من ذلك في الساقين دون
الفخذين لان اضرار الجذب انما يكون عند اطرافها وهي في الساقين واذا اجتمعت هذه الاعراض فظاهر
ان ذلك ينذر بالقولنج وخصوصا ان كان معها عطش وغثيان وتقلب نفس وخصوصا اذا كان مع
ذلك مغص قوله الحكاك في المقعدة ان لم يكن بها ديدان صغار ينذر بالبواسير وذلك لان مادة البواسير
اذا اندفعت الى هناك اوجبت حكاكا بسبب حدتها لكن الحكاك الذي يكون هناك قد يكون لذلك وقد
يكون لما يتولد هناك من الديدان الصغار فاذا لم يكن هناك ديدان فذلك الحكاك لاجل نفوذ دم
البواسير اليها فلذلك ينذر بحدوثها بقوته لقطرها اخذه وهو قوله ان لم يكن بها ديدان صغار
لقائل ان يقول ان الديدان التي تكون هناك لا تكون الا صغارا فح لا يكون بالشيخ حاجة الى
تخصيصها بانها صغار قوله كثرة خروج الدماميل والسلع ينذر بدبيلة كثيرة تحدث الدبيلة كل ذي
يجمع المدة فان كان مع ذلك انحجار ليس خراجا وربما يسمى بالسلع السلع اللينة وهي الحادثة عن البلغم
اذ السلع السوداوية لا ينذر بالدبيلة وانما كان كثرة خروج الدماميل والسلع اللينة ينذر
بذلك لان كثرة خروجهما انما يكون لكثرة مادتهما في البدن فاذا خرج من تلك المادة شيء كثير
حمله ونضجه كان ذلك دبيلة قوله والقوباء ينذر بالبرص الاسود المراد عند الاطباء بالبرص الاسود
لبرصها نسبة الى البهق الاسود كنسبة البرص الابيض الى البهق الابيض لا يعنون به تقرح وتقرض
للجلد مع خشونة شديدة وحكة وتقليس كفلوس السمك لا انها يكون سوداوي في الحقيقة
ضرب من القوباء وهو المتقشر من القوباء فلذلك كان حدوث القوباء اذا كثر انذر به قوله
والبهق الابيض ينذر بالبرص الابيض الفرق بين البرص والبهق ان البهق يكون في ظاهر الجلد
غير غائر فان كان له غور كان ذلك شرا جدا واما البرص فيكون غائرا الى اللحم بل الى العظم وانذار
البهق الابيض بالبرص ظاهر لانه في الحقيقة كانه اشتداده وتزيده الفصل الثاني منه في تدبير
المسافر قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه ان المسافر قد ينقطع عن اشياء كان يتعهدها وهو في اهله ويقاسي
تعب ونصب فيجب ان يحرص على مراعاة امر نفسه كيلا تصيبه امراض كثيرة واكثر ما يجب ان يتعهد به نفسه
امر الغذاء وامر الاعياء فيجب ان يصلح غذاءه ويجعله جيد الجوهر قريبا اليه غير كثير حتى يجود هضمه ولا

يجمع الفضول في عروقه ويجب ان لا يركب ممتليا فيفسد طعامه ويحتاج الى ان يشرب الماء فيزيد تخضخضا
بل يجب ان يؤخر الغذاء الى وقت النزول الا ان تمنعه سبب ما نقوله فيما بعد فان لم يجد بدا من ان يتناول
قدرا قليلا لطيف الكم ويجب ان لا يعجل الى شرب الماء بل ان كان سفره او نهارا ويجب ان يدبر اعياؤه
بما قيل في باب الاعياء ويجب ان لا يسافر ممتلئا من دم او غيره بل ينقي بدنه ثم يسافر فانه ان كان متخما فجاع
ونام وخلل التخمة ثم يسافر فمن الواجب على المسافر ان يتدرج فيرتاض يسيرا اكثر من العادة وان كان
يحتاج الى سهر يعانيه فقط يعتاد السهر قليلا قليلا وكذلك ان كان انه سيعرض لجوع او عطش
او غير ذلك فيجب ان يعتاده ولتعود من الغذاء الذي يريد ان يغتذي به في سفره وبالجملة تقليل الكم
كثير الغذاء وهجر البقول والفواكه وكل ما يولد خلطا نيا الا الضرورة يعالج به كما يجب فيما يستقبل وقد
يضطر المسافر الى ان يتهيا له الصبر على الجوع والى ان يقل منه الشهوة ومما يعينه على ذلك الاطعمة
المتخذة من الاكباد المشوية وغيرها ومما يتخذ منها مع لزوجات وشحوم وجامدة قوية ولو ذودهن
لوز والشحوم مثل شحم البقر فاذا تناول منها او لحمة صبر على الجوع زمانا وقد قيل لو ان انسانا شرب
رطلا من دهن البنفسج وقد اذاب فيه شيئا من الشمع حتى صار قيروطيا لم يشتهي الطعام عشرة ايام
وكذلك ربما احتاج الى ان يتعود الصبر على العطش فيجب ان يكون معه الادوية المسكنة للعطش
التي ذكرناها في الكتاب الثالث خصوصا بزر البقلة الحمقاء يشرب منها ثلاثة دراهم بالخل ويجوز الاغذية
المعطشة مثل السمك والكبر والمملحات والحلاوات ويقلل الكلام ويرفق بالسير فاذا شرب
الماء بالخل كان اقل من الماء كافيا في تسكين العطش حيث لا يوجد ماء كثير الشيخ قد بينا اولا
وجوب مراعاة العادة في حفظ الصحة خلى ان العادة وان كانت رديئة انما ينبغي تركها بتدريج
المسافر لا شك انه يضطر الى مخالفة عادته في امور كثيرة فلذلك يجب ان يجتهد في التدريج في
ذلك حتى يكون تركه لعادته بالتدريج فيكون الضرر بذلك اقل وكيفية هذا التدريج يكون بامرين
احدهما ان يبتدئ في حال حضوره باستعمال ما يعلم انه يعرض له في السفر ويستعمل من ذلك شيئا يسيرا
ويتدرج في الزيادة فيه حتى يكون ما ينتهي اليه قريبا من القدر الذي يضطر الى استعماله في اول
السفر ويكون انتقاله اليه بالتدريج وثانيهما ان يجتهد في سفره على تقليل كل ما خالف عادته
ثم يزيد فيه قليلا قليلا قد بينا لا يمكنه الاقتصار على اقل منه والفاظ الكتاب ظاهرة لكن في قوله
فيجب ان يحرص على مراعاة امر نفسه لكي لا يصيبه المرض مناقشة فربما قيل ان هذه المراعاة هي للبدن
لا للنفس وكذلك قوله ... يطلق لفظ النفس على البدن الذي يقوم به النفس فكثيرا ما يقول تعهد
للبدن لا للنفس وجوابه ان العادة قد جرت بان يطلق لفظ النفس على البدن الذي يقوم به
النفس فكثيرا ما يقال للانسان دبر نفسك والمراد دبر بدنك وهذا ضرب من التجوز
وربما قال قائل ان قوله واكثر ما يجب ان يتعهد به نفسه امر الغذاء وامر الاعياء لا يستقيم
لان وجوب مراعاة المياه في السفر اكثر لان ضرر اختلافها اكثر من ضرر اختلاف الاغذية

واكثر ما يجب ان يتعهد به نفسه
امر الغذاء فان هذا التعهد

لوجهين احدهما ان اختلاف الاغذية في البقاع والمنازل ليس كثيرا خطره واما اختلاف المياه
كثير جدا فخطره والثاني ان الماء اسرع نفوذا الى باطن البدن من الاغذية فيكون ضرر اختلافه
اكثر ولان الاغذية يتلافى تصلحها ويزيل مضارها والجواب ان الامر وان كان كذلك الا ان اختلاف
الاغذية مما لا بد للانسان ان استعمل لعادات النفس يميل الى التفنن في الاغذية ولا كذلك اختلاف المياه
فلذلك كان احتياج الطبيب الى النهي عن استعمال الاغذية المختلفة اكثر من احتياجه الى النهي عن استعمال
المياه المختلفة فلذلك قدم الشيخ وجوب التعهد باصلاح الغذاء وينبغي للمسافر ان يكثر من الالوان السود
والارز وما يشبههما بان يجعل اللحم والالبان للدوام استعمالا لها خصوصا اذا كان سفره في الثلج والبرد
يمنع البصر فيدركه ببرده ويخلل الروح الكاسر لسطوة الضوء **الفصل الثالث** في تدبير الحر في السفر
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وتدبير من يسافر فيه هؤلاء ايضا اذا لم يدبروا انفسهم تادى بهم الامر
في الحر الى ان يضعفوا ويخل قواهم حتى لا يمكنهم ان يتحركوا ويغلب عليهم العطش وربما ضرب الشمس ادمغتهم
فلذلك يجب ان يحتجبوا عن الشمس بستر شديد ما وكذلك يجب ان يحفظ المسافر منهم صدره وبطنه
بمثل لعاب بزر قطونا وعصارة البقلة الحمقاء والمسافرون في الحر يحتاجون الى شيء يتناولونه
مثل سويق الشعير وشراب الفواكه ونحو ذلك فانهم اذا ركبوا ولا شي في احشائهم بالغ التحليل في اضعافهم
اذ لا يكون لهم بدل فيجب ان يتناولوا ما ذكرنا لئلا يشتد خلو المعدة ولا يتخضخض ويجب ان
يمسحوا في الطريق دهن الورد والبنفسج ويستنشقونهما ساعة بعد ساعة على اصلابهم وكبار من يصيبه
الاذى من السفر في الحر بعد الى المحا لصاحبه السموم فالواجب ان يعقب تبخره وقد يماره ويصير
على المشقة فيه وليتقدم قبله باكل البصل في الدوغ خصوصا اذا كان البصل مربا فيه او
منقوعا فيه لئلا ياكل البصل وحده على الدوغ فيجب ان يكون البصل قبل الاتفاق للدوغ بصلا ذي
التقطيع ولكن ليمشق بدهن الورد ودهن حب القرع وليحتسي من دهن حب القرع فانه مما
يدفع مضرة السموم المتوقع فاذا اضربه السموم سكب على اطرافه ماء باردا وغسل به وجهه ويجعل
غذاه من البقول الباردة ويضع على راسه الادهان الباردة مثل دهن الورد والخلاف والعصارات
الباردة مثل عصارة حي العالم ثم العسل ويتحدد الجماع والسمك المالح ينفعه اذا سكن ما به والشراب
الممزوج ينفعه ايضا واللبن من اجود الغذاء ان لم يكن به حمى فان كان به حمى ليست من الحميات العفنة
لا لو به استعمل الدوغ الحامض واذا عطش على السموم حتى المضمضة ولا يشرب دفعة فانه يموت
على المكان بل يجب ان يجتزئ بالمضمضة وان لم يجد بدا من الشرب شرب جرعة بعد جرعة فاذا سكن
ما به من هيجان العطش شرب وان بدا قبل شربه فشرب دهن الورد وماء ممزوجين ثم شرب الماء
كان اصوب وبالجملة فان مصهور الحر يجب ان يجعل بطنه موضعا باردا ويغسل رجليه بالماء البارد
وان كان يعطش سقي الماء قليلا قليلا وفيكفيه فانه سريع الانهضام قال الشيخ يجب على المسافر في الحر
ان يجعل سيره ليلا ويستريح نهارا وان ينزل في المواضع المرتفعة ويجعل اغذيته باردة والحمص يسير

يصلح المياه المختلفة جدا ويلبس الثياب الصفيقة التي لا حاجة لها المتخذة من الكتان اما الثياب
الصفيقة فلتستر بدنه عن الحر واما انها تكون من الكتان فلاجل تبريده واما انها لا تكون ذوات
خمل فلئلا يسخن البدن قال جالينوس ان المسافرين في الحر واما انها تكون من الكتان قد يعرض
لهم من فرط التحلل ضعف مفرط حتى يعجزوا عن الكلام البتة فاذا استنقعوا في ماء بارد عادت اليهم
قوتهم في الحال وسبب ذلك تعديل مزاجهم وقد استصوب الشيخ ان يكون دخولهم في الماء بتدريج
وان يكون ذلك بعد ان يصبروا ساعة وذلك لئلا يعرض انتقال الى الضد بغتة ولئلا يعرض
برد الماء الى الباطن لتخلخل البدن بالحر فيطفي الحرارة الغريزية خصوصا وقد ضعفت بفرط
التحلل **قوله** ومن خاف السموم فالواجب عليه ان يعقب تبخره وقد يماره ولسام الغرض في ذلك
ان يقل نفوذ تلك الريح الى القلب لئلا يحلل الارواح وليكون نفوذ ما ينفذ منها بعد تعديله
في زمان مرور الايام **قوله** في تدبير من اصابه السموم والسمك المالح ينفعه اذا سكن ما به قد
قال جالينوس في علاج من اصابه السموم اسكب على بدنه ورجليه ووجهه ماء باردا ومن تمضمض
بالماء ولا يبلعه ويتجرع منه قليلا قليلا واسقه دهن الورد بماء ثم اسقه الماء بعد ذلك واطعم
الخس والهندبا والقثاء والقرع واطعمه سمكا مالحا واسقه باجا لحم الطير وقد خصص الشيخ وقت
اطعامهم السمك المالح بان يكون بعد سكون ما بهم وانا لا اعرف لاطعامهم ذلك وجها **قوله** ولم يشرب
بدفعة فانه ربما يموت في المكان السبب في ذلك ان القلب يكون في شدة الجذب للماء البارد لاجل
فرط اشتعاله وتجففه فاذا كان المشروب قدرا لا يمكن من المعدة وغيرها ما نعم فذلك
لانها يكون تعدوت ويح ينفذ الى القلب ويطفي الحرارة الغريزية واما اذا كان ذلك المشروب
قليلا فان ما سكن المعدة ينازع جاذبة القلب والكبد ولا ينفذ اليهما الا بعد ان يعدل **قوله** وان
بدا ولا قبل شربه فشرب دهن الورد وماء ممزوجين ثم شرب الماء كان اصوب الغرض في مزج الدهن
بالماء ان يرطب الاعضاء ويمنع الماء عن سرعة النفوذ الى القلب وقد ذكر هذا في كلام جالينوس وغيره
وهو مشكل فان الدهن لا يمتزج بالماء واذا شربا معا نزل الماء بثقله وطفا الدهن فلم يمنعه من النفوذ
الفصل الرابع في تدبير من يسافر في البرد الحصر قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ان السفر في البرد
الشديد عظيم الخطر مع الاستظهار بالعدد والاهب فكيف مع ترك الاستظهار وكم من سافر في البرد فكل
ما يكن فقتله البرد والدمق تشنج وكزاز وجمود وسكتة ويموت موت من شرب الافيون والبرنج
فان لم يبلغ حاله الى الموت فكثيرا ما يقعون في الجوع المسمى بوليموس وقد ذكرنا ما يجب ان يعمل فيه وفي
الامراض الاخرى في موضعه واولى الاشياء بهم ان يسدوا المسام ويحفظوا الانف والفم من ان يدخلهما
هواء بارد دفعة ويحفظوا الاطراف بما سنذكره واذا نزل المسافر في البرد فلا يجب ان يدنو دفعة في
الحال الى النار بل يتدرج قليلا قليلا في دفء فلا يجب ان يستعجل الى الصلاء الا ان لا يقربه احد فان كان لم يجد
ما يدرج الى ذلك واولى الاوقات به ان يجب فيه اذا كان من ضرنيه ان يسير في الوقت ويخرج الى

البرد هذا اما لم يبلغ البرد من المسافر مبلغ الاتيان واسقاط القوة واما اذا اعلم فيه الحصر فلا
من استعمال الدلك والتمريخ بالادهان المسخنة خصوصا بما فيه ترياقية كدهن السوسن واذا نزل
المسافر في البرد وهو جائع فتناول شيئا حارا عرض له حرارة كالحمى عجيبة وللمسافرين اغذية تسهل عليهم
امر البرد وهي الاغذية التي يكثر فيها الثوم والجوز والخردل والحلتيت وربما وقع فيها البصل المطيب
بالثوم والجوز والسمن جيدا لهم وخصوصا اذا شربوا عليه الشراب الصرف ويحتاج المسافر في
البرد الى ان لا يسافر جائعا بل ممتلئا من الاغذية ويشرب الشراب بدل الماء ويصبر حتى يستقر ذلك في
بطنه ويسخن ثم يركب والحلتيت مما يسخن الجامد في البرد وخصوصا اذا شرب في الشراب والشربة التامة
منه درهم في رطل من الشراب والمسافر في البرد مسوحات يمنع بدنه عن التاثر من البرد منها الزيت
وغير ذلك والنورة من افضل الاشياء لمن يزول عن هواء بارد الشتاء قديما ولا يكفي ان يكون الهواء المفرط
البرد سببا لاجماد الروح واطفائها او ان ذلك الهواء اما ان يحدث القلب منه مقدار ما يكفي في تعديل
الروح فيقتل هو برده او لا يحدث منه ذلك القدر الكافي في التعديل فقط وذلك لا يمكن ان يكون لاجل
لاجل قوة البرد فلا يكفي في تغذية الروح فيلزم من ذلك فناها لعدمها الغذاء وذلك يلزم الموت هذا
ما توجيه من الموت بسبب التنفس واما ما يوجبه بنفوذه من مسام البدن بالروح والقلب اقل
من اضرار الهواء الحار بهما اذا انا وبالجملة في الخروج من الاعتدال وذلك بسبب اضطرار القلب في تعديل
الروح بالهواء الحار الى ان يحدث منه مقدارا اكثر فيكون المؤدى اكثر ولا كذلك في الهواء البارد
واكثر اضرار الهواء البارد بالروح هو باطفاء حرارتها او بما ينقص معه من غذائها واكثر اضرار
الهواء الحار بالافراط تسخينها بعد منها التزويج وبما يفنيها بالتحليل قوله فكم من مسافر سافر في ليلا
بكثرة فعله البرد والدمق من تشنج وكزاز وجمود او سكتة ويموت موت من شرب الافيون والبرد
الدمق يتحرك بالثلج والدمق لفظة فارسية معربة ومعناها الثلج مع ريح باردة والجماد في ذلك التشنج
والكزاز هو بسبب برد العصب وشدة انفعاله من البرد الخارجي والجمود هو الجحوظ وهو ان
يبقى الانسان فيها سالما على هيئة التي كان عليها قبل عرض ذلك له الى ان يموت او يبرى وسببها
قوة برد الدماغ والعصب وجمود رطوبتها وصيرورة العصب على هيئة حين عرض له البرد والجاب
البرد والدمق لذلك ظاهر واما السكتة فسبب عروضها عن ذلك هو انسداد مجاري ارواح الدماغ
بسبب تقبضه وجمعه لاجل قوة البرد واما الموت كموت من شرب الافيون والبرد فسببه انطفاء
حرارة الروح كما بيناه اولا فان لم يبلغ حالهم الى الموت فكثيرا ما يقعون في الجوع المسمى بوليموس وهو في
الحقيقة ضد الجوع وهو ان يكون الاعضاء شديدة الافتقار الى الغذاء والمعدة ممانعة له نافرة منه
ويسمى الجوع البقري وسبب حدوثه هاهنا هو موت القوى اعني الجاذبة والحاسة وذلك لاجل قوة
البرد قوله اولى الاشياء بهم ان يسدوا المسام ويحفظوا الفم والانف من ان يدخلهما هواء بارد دفعة
ويحفظوا الاطراف السبب في اختصاص هذه بان الاعتناء بها اولى من جميع الاشياء هو شدة التضرر لوصول

البرد

البرد اليها اما المسام فلانها اذا كانت منفتحة كان نفوذ البرد فيها الى الباطن سهلا فيصل الى
الاعصاب ويوجب التشنج والكزاز وسدها هو باستعمال الادهان وينبغي ان يكون تلك الادهان
حارة تعين في تدارك البرد وينبغي ان يكون مع ذلك ترياقية لتعين في تقوية الحار الغريزي واما الانف
والفم فلئلا يعرض من نفوذ الهواء البارد من الفم الى المعدة بوليموس وما اشبهه ومن نفوذه الى الدماغ
من الانف جمود ومن نفوذه الى القلب والفم موت كموت من استعمل الافيون والبرد واما الاطراف
فلانها بعيدة عن القلب الذي هو معدن الحار الغريزي فيكون استيلاء البرد عليها اكثر واسهل فلذلك
يجب ان يكون الاعتناء بها اكثر واقول لعل ما هو مهم ايضا سد الاذنين لئلا ينفذ الهواء البارد منهما الى الدماغ
قوله واذا نزل المسافر في البرد فلا يجب ان يدنو في نفسه في الحال الى النار بل يتدرج قليلا قليلا في الدفء ولا يجب
ان يستعجل الى الصلاء لان الابعد عنه احسن وان كان لم يجد بدا يدرج الى ذلك تدريجا في الاوقات
انجيه فيه اذا كان من عزمه ان يبيت في الوقت ويخرج الى البرد هذا اذا لم يبلغ البرد من المسافر
مبلغ الاتيان واسقاط القوة واما اذا اعلم فيه الحصر فلا بد من استعمال الدفء ومعناه انه اذا لم يكن
البرد بلغ في المسافر مبلغ ايهان القوة لم يجب الاستعجال بالدفء بل انما يكون من ذلك بسبب الصلاء
فانه يجوز ان يتدرج فيه قليلا قليلا دون ما يكون بالصلاء فان الابعد عنه احسن واما ان كان البرد قد بلغ
بهم الحد ايهان القوة واسقاطها فلانه لا بد من الاستعجال الى الدفء قد يرد بذلك ما يكون بغير الصلاء
واعلم ان تعجيله وتوقفه الدفء بغير الصلاء اذا لم يكن في عزم المسافر السير في الوقت مما لا وجه له سواء كان
البرد قد بلغ الى حد الاتيان واسقاط القوة او لم يبلغ فان برد البدن كيف كان بدلك التبرد ردى
ونقول اذا نزل المسافر في البرد وقد عمل البرد فيه فلا يخلو اما ان يكون قد بلغ في ذلك الحد اسقاط
القوة او لا يكون كذلك وعلى التقديرين اما ان يكون في عزمه ان يسير في الوقت او لا يكون كذلك وعلى
التقادير اما ان يكون الدفء بالصلاء او بغير ذلك اما الدفء بغير الصلاء فيجب المبادرة اليه مطلقا
سواء كان عمل البرد في البدن الى حد اسقاط القوة او لم يكن لكن ان كان عمله فيه الى ذلك الحد كان
وجوب المبادرة الى ذلك اولى سواء كان في عزمه السير في ذلك الوقت او لم يكن لكن ان كان في عزمه
ذلك فينبغي ان لا يبلغ في ذلك الدفء الى حد يخرج بعض الاعضاء الى حد السخونة لان ما يبلغ الى
ذلك الحد يوجب تحلل البدن وبعده لقبول اثار البرد وغوصه وان لم يكن في عزمه ذلك تجاوز له
المبالغة في الدفء الى ذلك الحد واما ان كان الدفء بالصلاء فلا يخلو اما ان يكون عمل البرد
قد بلغ الى حد اسقاط القوة او لا يكون كذلك فان كان فالاولى المجازفة استعماله الا بتدريج وذلك
لان البرد اذا بلغ فعله في البدن الى ذلك الحد فقد يحدث عنه امران احدهما الخبار ما كان
تحلل من البدن من الفضول بطريق التبخر وثانيهما ضعف الحار الغريزي فيه فكان لا محالة مستعدا
للعفونة ويفعل الحرارة الغريبة فيه وحرارة النار لا شك انها غريبة بالنسبة الى الاعضاء
فاذا سخن بها العضو بغير تدريج حصلت فيه حرارة غريبة وكان مستعدا للعفونة فيجب ان يتعفن

ويقعد واما اذا كان ذلك بتدريج فان التسخن بالنار لا يقوى الا وقد قوي الحار الغريزي
لحركة الطبيعة الى هناك لا لانتقال كان البرد وهنه وكذلك ما يكون من البيات في غير النار فان تسخن ذلك
لا يشتد في العضو الا وقد قوي فيه الحار الغريزي فبطل استعداده للعفونة وان كان التالي اعني
ان لا يكون عمل البرد في البدن قد بلغ الى حد اسقاط القوة فانه تنجح بحونا لصلاد فعة لان الحار
الغريزي لا يكون قد ضعف الحد الذي يستعد العضو للعفونة كما العضو لا يكون قد كثرت الى ذلك الحد
والاحسن والافضل ان لا يقرب ذلك لما قلناه اولا فان كان لا بد منه فينبغي ان يكون بتدريج
ليكون بتقوي الحار الغريزي سابقا على تسخن العضو بحرارة ظاهرة اقول ان المسافر في البرد اذا
اراد النزول فينبغي ان يختار لذلك موضعا دفيا اما في بيت العادة ان امكن والا في الوهاد والاغوار
ويجب ان يكون مستورا عن الرياح ويجعل للدواب مربط الخيم لتسخن باجتماع انفاسها وعندما ينزل يكثر من
الحركة فانها تنعش الحار الغريزي جدا وتقويه وتدفع مضرة البرد وليحذر ما ينبه كلها ان امكن
والا الفوقانية منها فانا جربنا مرارا كثيرة ان ذلك يحصل به الدفا في الوقت واما اذا لم ينزع
من ثيابه شيئا بعد وروده ولو وضع عليه ما عسى ان يضع من الفراء وغيرها وكان ذلك لاجل برد تلك الثياب
فلا يسخن بدنه وسائر الاسنا لتي سافرنا فيها الى حمص عند محاصرتها وهي سنة ست واربعين وستمائة كان
شديد البرد جدا وكنا قد اتخذنا اللفايف من فرو للخواص طاقات مغشاة بالجوخ والخف فوق ذلك
كله وغشينا الركب باللوبر ايضا وكنا مع ذلك اذا انزل الناس الركوب نجد البرد قد اثر في اقدامنا
اثرا قويا فان تركنا بذلك على حاله ووضعنا الرجل في اللوبر وغيره لم يحصل بذلك الدفا بسببه
الا في زمان طويل جدا وان نزلنا على الرجل من ذلك وكشفناها دفيت في الوقت قبل وضعها
في الثياب ثم يتدهن بالادهان الحارة الترياقية المذكورة ويغتذي بطعام فيه ثوم وجوز
او ما شاكل ذلك ثم بعد انهضام الطعام يستعمل الشراب الصرف ثم يدخل الحمام حارا ان امكن والا
فليصطلي قال واذا انزل المسافر في البرد وهو في البرد وهو جايع فيتناول شيئا حارا عرض له سرعة الجوع
وعلة سبب ذلك ان الحار الغريزي يكون قد تقلل في ظاهر البدن لاجل البرد الخارجي ولاجل الجوع فاذا
تناول شيئا حارا انتعش الحار الغريزي وانتشر الى الظاهر وقد كان باردا جدا فيكون ظاهر البدن
بالنسبة الى حاله اولا حارا جدا فيظن ان ذلك حمى وليس كذلك وقد عرض لنا هذا مرة واحدة

الفصل الخامس في حفظ صحة الاطراف عن ضرر البرد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه يجب ان يدلكها
المسافر اولا حتى تسخن ثم يطليها ببعض الحارة من الادهان العطرة مثل دهن السوسن ودهن البان
والميبوسن المطبوخ جيد لهم فان لم يحضر فالزيت خصوصا اذا جعل فيه الفلفل والعاقرقرحا او الكندس
او الحلتيت والجندبادستر ومن الاضمدة الحافظة للاطراف ان يجعل عليها الثوم فانه امانة
ولا كذلك ولا يجوز ان يكون الخف والانشا بحيث لا يتحرك فيه العضو فان حركة العضو احد
الاسباب الدافعة عنه البرد وما العضو المحتقن بسببه البرد ثم واذا غشي بكاغد او شعر او وبر كان

اوفق لها واذا اصاب الرجل مثلا وليد الاحسن بالبرد من غير ان نحف البرد ومن غير ان ندري وقت
تبريد جيد فاعلم ان الحس في طريق البطلان وان البرد قد عمل ولنذكر الان بانعلهم واما اذا
عمل البرد في العضو فامات الحار الغريزي الذي كان فيه وحقن ما كان يتحلل منه وجوهره و
عرضه للعفونة فربما احتيج ان يفعل فيه به ما قيل في باب القروح وخصوصا الاكالة الخبيثة
واما اذا اضر به البرد ولم يعفن بعد بل هو في سبيله فالاصوب ان يوضع الطرف في ماء الثلج
خاصة او ماء طبخ فيه التين وماء الكرنب وماء الرياحين وماء الشبت وماء البابونج كله
جيد والقرنبذ المطبوخ جيد وماء السلق والنمام والتضميد بالثلج دواء جيد نافع له ويجب ان
يجتنب النار وقربه ويجب في هذه الحال ان يمشي ويحرك الرجل والطرف ثم يضمد ويدلكه ثم يرخيه ويطليه
ويطلي بما قلنا ويعلم ان ترك الاطراف متعلقة ساكنة في البرد لا تحرك ولا يراض هو من اقوى الاسباب
المكنة للبرد من الطرف ومن الناس من يغمسه في ماء بارد فيجد لذلك منفعة كان الاذى ينقلع
عنه كما يعرض للفاكهة الجامدة ان تلقى في الماء البارد فيكون كانه يخرج الجمد ويجمع عليها
ويلين ويستوي ولو انها قربت من النار فسدت واما كيف هذا فهو مما يحتاج الى الطبيب فاذا
اخذ الطرف يكمد فيجب ان تشرط ويسيل منه الدم والعضو موضوع في الماء الحار لئلا يجمد شيء
من الدم في فوهات الشرط فلا يخرج بل يترك حتى يحتبس من نفسه ثم يطلي بالطين الارمني والخل
الممزوج فان ذلك ينفع فساده والقطران ينفع بالدبا واللحم واذا تجاوز الامر السواد والخضرة
وادرك فهو يتعفن فلا يشتغل بغير اسقاط ما يعفن بحيلة لئلا يعفن ايضا الصحيح الذي في
الجوار ولئلا تبقى العفونة بل يفعل ما قلناه الشرح تدبير الاطراف في البرد اما ان يكون قبل
اصابة البرد للطرف او بعد ذلك والاول هو التدبير المقصود به حفظ الطرف عن اضرار
البرد به والثاني اما ان يكون البرد الذي اصابه قد بلغ الى حد تعفين الطرف او لا يكون كذلك
والثاني اما ان يكون قد بلغ به الى حد اخذ معه العضو في الاكمداد والسواد او لا يكون كذلك
فهذه اربعة احوال ولكل واحد منها تدبير يخصه وقد اشتمل الفصل على تعريف كل واحد منها
اما التدبير الاول فهو المتقدم بحفظ العضو عن اضرار البرد به فانه يكون بمثل الادهان و
الادوية التي توضع على العضو لتمنع وصول البرد الى باطنه والغرض بها سد مسام العضو وهذه
الادهان ينبغي ان يكون سخانة ليعين مع ذلك على دفع البرد بكيفيتها او بتقوية الحار الغريزي وينبغي
ان يكون سخانة بالفعل ايضا لتسخن العضو فيحدث اليه الدم ليكون قوية على مقاومة البرد اكثر و
ينبغي ان يكون ترياقية ليكون تقويتها للروح اكثر وهذه الادهان هي كدهن السوسن ودهن
البان والزنبق ونحوها وقد يستعمل مثل الميبوسن وهو شراب السوسن وكذلك القطران ونحوه وينبغي
ان يكون استعمال هذه الادهان والادوية الاخرى بعد تسخين العضو لذلك والرياضة وذلك ليجذب
اليه الدم واذا ركب فينبغي ان يكثر تحريك العضو ليدوم تسخينه فلذلك ينبغي ان لا يبالغ في شد الشباك والعري

وغير ذلك مثل العضو المحتد بمنع الحركة فان الحركة اكثر تسخينا وحفظا لطبيعة العضو من ذلك و
لذلك لا يكون البرد من الراجل يكون من الراكب وذلك بسبب كثرة الراجل فلذلك ينبغي ان لا يكون
الخف والدسائج بحيث يعسر تحريك العضو بسببهما واما الاسائج هو جلد يلبس اليد واما الاغذية و
الشراب فينبغي ان يكون على الوجه الذي المذكور في الفصل المتقدم واما التدبير الذي يكون
بعد اصابة البرد للعضو فاما ان يكون العضو قد عفن وفسد فيكون الواجب هو المبادرة الى ابانة
ما فسد وقطعه لئلا يفسد الباقي وان لم يكن كذلك فاما ان يكون العضو قد اخذ بعد الى الكمودة
كالتسود فينبغي ان يوضع في ماء الثلج ونحوه مما هو مذكور في الكتاب مع التحريك والدلك وان كان
لم يبلغ الى ذلك الحد لم يكن بد من شرطه وسيلان ما فيه من الدم لان ذلك انما يكون لموت العضو فانه
فاذا ترك افسد المجاورات للعضو قوله ومن الناس من يغمسه في ماء بارد فيحيي لهذا السبب كان ذلك
الاذى يندفع عنه كما يعرض للفاكهة الجامدة ان يلقى في الماء البارد ان اهل خلاط وغيرها من البلاد
القوية البرد يجدوا الفاكهة عندهم في الشتاء حتى يصير التفاح في الصلابة كالحجر فان قربت الى النار فسدت
وان وضعت في ماء بارد لا بل وصحت وجدها يبطلها من ذلك الماء وكان السبب في ذلك هو ان رطوباتها
الاصلية تكون قد جمدت وتكون حرارتها الغريزية قد ضعفت جدا فاذا لم يقرب الى النار لم تفسد لان تلك
الرطوبات بجمودها لا تكون قابلة للعفونة فاذا قربت الى النار سالت تلك الرطوبات وصادفت قصور من
الحار الغريزي ووجود حرارة غريبة هي الحاصلة من النار فعفنت واذا وضعت في الماء البارد امكن
طبيعتها ان تتخلص من ذلك الماء بدلا من الرطوبات التي جمدت فيها فيحدث من ذلك ما يقوم مقامها
ويدفع تلك الرطوبات الجامدة لعدم صلوحها فتخرج في الماء جامدة وبجمدها يتصل به فلذلك يجمد ما
يحصل بالفاكهة من ذلك الماء وكذلك تجد يكون العضو اذا افرط به البرد يعني الصفة الفصل الثامن
في حفظ اللون في السفر قال الشيخ رحمه الله عليه يجب ان يطلى الوجه بالاشياء اللزجة والتي فيها تغرية
مثل لعاب بزر قطونا او مثل لعاب الفرنج ومثل الكثيرا المحلول في الماء والصمغ المحلول ايضا وبياض البيض
ومثل الكعك السميد المنقوع في الماء وقرص بصفته قرطين واما اذا اسفعه ريح او برد او شمس فالمطلق
في الكلام في الزينة الشيخ عبارة الكتاب وهذا ظاهر الفصل التاسع في تعرف المسافر مضرة المياه
المختلفة قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ان اختلاف المياه قد توقع المسافر في امراض اكثر من اختلاف
الاغذية فيجب ان يراعي ذلك ويتدارك امر المياه بكثرة ترويقه وكثرة استرشاحه من الخزف الراشح
وطبخه كما بيناه العلة فيه وقد نصفته ويفرق بين الجوهر المائي الصرف وبين ما يخالطه واكثر ذلك
كله تقطيرها بالتصعيد وربما فتلت فتيلة من صوف وجعل طرفها في اناء الماء وطرفها في اناء خالي
فقطر الماء الى الخالي وكان ضربا جيدا من الترويق خصوصا اذا كرر وكذلك اذا طبخ الماء والردي
وطرح فيه وهو يغلي طين حر وكتان من الصوف ثم يوخذ بعصر بعد خيرا من الاول وكذلك يخض
الماء وقد يجعل فيه طين حر لا كيفية ردية له وخصوصا المحرق في الشمس ثم تصفيته هو مما يكسر فساده و

الماء مع الشراب ايضا مما يدفع فساده اذ كان فساده من جهة قلة النفوذ وايضا فان الماء اذا قل
ولم يوجد فيجب ان يشربه ممزوجا بالخل وخاصة في الصيف فان ذلك يمنع من الاستكثار والماء المالح
يجب ان يشرب بالخل والسكنجبين ويجب ان يلقى فيها الخرنوب وحب الاس والزعرور والماء الشبي
والعفص يجب ان يشرب عليه كل ما يلين الطبيعة والشراب ايضا مما ينفع شربه عليه والماء المر يشرب عليه
الدسومات والحلاوات ويمزج بالجلاب ويشرب ماء الحمص عليه وقبله وما اشبهه مما يدفع ضرره وكذلك
اكل الحمص والماء القائم الاجامي الذي يصحبه عفونة فيجب ان لا يطعم قبله الاغذية الحارة وان يستعمل
عليه القوابض من الفواكه الباردة والبقول من السفرجل والتفاح والريباس والمياه الغليظة الكدرة
تناول عليها الثوم ومما يصلحها الشبة ايضا ومما يدفع فساد المياه المختلفة البصل فانه ترياق لذلك و
خصوصا البصل بالخل والثوم ايضا ومن الاشياء الباردة الخرج من التدبير الجيد لمن يتنقل في المياه
المختلفة ان يستصحب من ماء بلده فيمزج بالماء الذي يليه ويأخذ من ماء كل منزل للمنزل الذي يليه
فيمزجه بمائه وكذلك يفعل حتى يبلغ مقصده وكذلك اذا استصحب طين بلده وخلطه بكل ما يطرأ
عليه وخضخضه فيه ثم تركه حتى يصفو ويجب ان يشرب الماء من وراء فدام لئلا يخرج العلق بالغلط
ولا يرد اد الشيء من الاخلاط الردية واستصحاب الرب الحامضة ليمزج بكل ماء من المختلفة تدبير
جيد الشرح قوله ان اختلاف المياه قد يوقع المسافر في امراض اكثر من اختلاف الاغذية بيناه هذا
اولا وبينا ان ذلك لامرين احدهما شدة اختلاف المياه الموجودة في المنازل وثانيهما سرعة نفوذ
الماء الى باطن البدن وانت تعلم ان اختلاف المياه انما هو بسبب اختلاف ما يخالطها واما الماء
نفسه فهو بسيط ومتشابه في الكل واذا كان كذلك فكلما يزيل تلك المخالطات فانه يصلح المياه
وتلك المخالطات اكثرها يكون ارضيا وما يكون منها هوائيا او ناريا يتحلل ويفارق الماء بسبب لطافته
فلذلك كان التصعيد والتقطير وما اشبههما يصلح المياه الردية واما الطبخ فقد ذكرنا امره فيما سلف
وبينا انه يرد المياه الغليظة غلظا بسبب تحلل لطيفها قوله وكذلك اذا طبخ الماء المر والردي
وطرح فيه وهو يغلي طين حر وكتان من الصوف الغرض من الطين ان يستصحب معه الاجزاء الارضية
عند رسوبه والغرض من الصوف ان تتعلق به الاجزاء الارضية فاذا اعصر كان المنفصل منه من الماء اقل
ارضية من الاول فانما ينبغي ان يكون طرح ذلك في الماء عند الغليان ليكون الماء شديد التخلخل
فيكون انفصال الارضية عنه اسهل كما بيناه في الاسباب قوله وكذلك يخض الماء وقد يجعل فيه طين حر لا
كيفية ردية له وخصوصا المحرق في الشمس الغرض بالخض خلخلة الماء حتى يسهل انفصال الارضية منه
والغرض بجعل الطين منه هو ما قلناه اولا وكذا انما ينبغي ان يكون ذلك الطين حرا لا كيفية له لئلا يرد الماء
بذلك رداءة وقوله وخصوصا المحرق في الشمس معناه لا كيفية ردية فيه وخصوصا ما يكون في المحرق
في الشمس وذلك لان ذلك يكون مزيدا ذا كيفية حادة مرة فيزيد الماء رداءة في تأثيره وطعمه وقد ذكرنا في
الاسباب من بيان كيفية اصلاح المياه وغير ذلك ما يستغنى به عن الاطالة ههنا قوله ويجب ان يشرب الماء

من وطه قد ادم هو ما يوضع على فم الابريق ليصفى به ما فيه كخرقة او شيء اخر **الفصل الثامن** في تدبير
راكب البحر قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه قد يعرض لراكب البحر سدر ودوار ويهيج به الغثيان
والقيء ذلك في الايام الاول ثم يسكن ويجب ان لا يحمل على غثيانه وقيئه بالحبس بل يترك حتى ينقى فان
افرط فيه حبس واما الاستعداد لان لا يعرض له ذلك فليس يبادر في ذلك بان يتناول من الفواكه
مثل السفرجل والتفاح والرمان واذا شرب بزر الكرفس منع الغثيان ان يهيج به ولكن اذا هاج ولا بد تسكين
ايضا كذلك ومما ينفعه ان يغتذي بالحموضات المقوية لفم المعدة المانعة من ارتفاع البخار الى الرأس
وذلك كالعدس بالخل والحصرم وقليل فودنج وحاشا والخبز المترد في شراب ريحاني او في ماء بارد وقد
ينفع فيه حاشا ويجب ان يحمى عينه بالاسفيذاج داخل الخبز الشرح السبب في عروض القيء والغثيان لراكب
البحر هو ثوران الاخلاط لما يعرض للنفس من الانتقال بما تشاهد من اختلاف ما سوى السفينة
من الاجسام مع كون البدن ساكنا فيظن النفس ان العالم باسره متحرك والسبب في اختصاص حصول
ذلك في الايام الاول ان الزمان اذا طال يعتاد النفس ذلك وانما لا ينبغي ان يقطع ما يعرض من ذلك
في الحال لان الاخلاط التي تثور لا بد وان تخرج عن الحال الطبيعية فيكون بقاؤها في البدن منها اولى و
عبارة الفصل ظاهرة **الفن الرابع** في تصنيف وجوه المعالجات بحسب الامراض الكلية ويشتمل على
ثلثين فصلا **الفصل الاول** من الفن الرابع قول كلي في العلاج واحد اسبابه ثلثة احدها التدبير
والتغذية والثاني استعمال الادوية والثالث استعمال اعمال اليد ونعني بالتدبير التصرف في الاسباب
الضرورية المعدودة التي هي جارية في العادة والغذاء من جملتها واحكام التدبير من جهة كيفيتها
مناسبة لاحكام الادوية الشرح التدبير في اللغة التصرف يقال فلان حسن التدبير اذا كان حسن
التصرف والاطباء يخصون بذلك ما يكون تصرفا في الاسباب الضرورية اذ التصرف فيها هو اهم تصرفات
الطبيب وقد يخصون بذلك ما يكون تصرفا في الغذاء من جهة القلة والكثرة واللطافة والغلظ
ولذلك ربما وصفوا التدبير بذلك فيقولون تدبير لطيف وتدبير غليظ وغير ذلك مما فرغنا عنه في
كلامنا في شرح فصول الفاضل بقراط واما العلاج باليد فهو كالفصد والبط والحجامة وغير ذلك
واما العلاج بالدواء فيعنون بالدواء هاهنا جسما يؤثر في البدن كيفية مع بقاء صورته سواء كان
ايجابه لتلك الكيفية بكيفيته او بصورته وسواء كان ما به يفعل في ذلك حاصلا فيه بالفعل او بالقوة
فيدخل في ذلك الاضمدة والطلاءات وغيرهما وبقي هاهنا اشكالات احدها ان العلاج بالقيء والاسهال
والادرار والرعاف والعرق وما اشبه ذلك خارج عن هذه الثلثة وثانيها ان الادوية الحادة
للشرطة والسلاح وما اشبههما لا يفعل ذلك بان يحدث في البدن كيفية فلا يكون داخلة في تفسير الدواء
فيكون خارجا عن الثلثة المذكورة وثالثها ان الهواء اذا عدل مزاج الروح بالاستنشاق فاما اذا عدل
مزاج الاعضاء باستعماله مع الاغذية فقد اثر كل واحد منهما في البدن كيفية مع انه ليس ولا واحد منهما
دواء من حيث هو يستعمل لذلك ورابعها ان الغذاء اذا تحلل البدن بما يتولد عنه من الكيلوس والكيموس

محدثا في البدن كيفية وكذلك الحركات اذا سخنا وبردتا بالتحليل وكذلك النوم واليقظة والاستفراغ
وغيرها من الاسباب الضرورية اذا اثرت في البدن كيفية فانها مع ذلك لا تسمى ادوية والجواب اما
الاول فان القيء والاسهال والرعاف وغيرها ان اعتبرت من حيث هي استفراغات كانت داخلة في
جملة الاسباب الضرورية فيكون التصرف فيها من جملة التدبير وان اعتبرت من حيث هي حاصلة عن
نوع اجسام من شانها ان تفعل ذلك كانت تلك الاجسام من جملة الادوية فيكون العلاج بها من جملة
العلاج بالدواء واما الثاني فان اخراج الشوك وفصول السهام وغير ذلك داخل في جملة الاستفراغ
فيكون من جملة التدبير واما الثالث فان الهواء والماء من حيث هما يفعلان ذلك دواءان ايضا واما
الرابع فان الغذاء اذا سخن بسبب الدم المتولد عنه لم يكن تسخينه للبدن مع بقاء صورته النوعية
واما الحركات والاستفراغ والنوم واليقظة وغير ذلك فانها وان اوجبت في البدن تسخينا او تبريدا
الا انها ليست والادوية اجسام **قال** احدها التدبير والتغذية انما فصل الاغذية عن جملة التدبير
وان كانت داخلة فيه لاختصاصها بالاحكام التي نذكرها **قال** واحكام التدبير من جهة كيفياتها مناسبة
لاحكام الادوية وذلك لان تاثير الاسباب الضرورية في البدن تسخينا او تبريدا او تحليلا او غير ذلك
هو كتاثير الادوية فيكون ما يجب ان يكون فيها من المقدار والوقت لاستعمال واحد غير مختلف **البحث الثاني**
في قوانين التدبير بالغذاء قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه لكن الغذاء من جملتها احكام تخصه في باب
الكمية لان الغذاء قد يمنع وقد يقلل وقد يعدل وقد يزاد فيه وانما يمنع الغذاء عند ارادة الطبيب
شغل الطبيعة بنضج الاخلاط وانما يقلل اذا كان له مع ذلك غرض حفظ القوة فيما بعد وان يراعى
ح القوة وربما يقصد به اصلاح المادة لئلا تشتغل عنها الطبيعة بهضم الغذاء الكثير ويراعى دائما
وهنا القوة ان كانت ضعيفة جدا او المرض ان كان قريبا جدا والغذاء يقلل من وجهين احدهما
من جهة الكمية والاخرى من جهة الكيفية فلانا نجعل اجتماع الجهتين فتلتهما الثالث والفرق بين جهتي
الكمية والكيفية انه قد يكون غذاء كثير الكمية قليل التغذية مثل البقول والفواكه فان المكثر منها
يكثر من كمية الغذاء دون كيفيته وقد يكون غذاء قليل الكمية كثير التغذية مثل البيض وحسو الديوك
ونحن ربما احتجنا الى ان نقلل الكيفية ونكثر الكمية وذلك اذا كانت الشهوة غالبة وكان في العروق
اخلاط نية فاردنا ان نسكن الشهوة بملء المعدة وان نمنع العروق مادة كثيرة لينضج ولا بد فيها
ولاغراض اخرى غير ذلك وربما احتجنا ان نكثر الكيفية ونقلل الكمية اذا اردنا ان نقوي القوة
وكانت الطبيعة بالمعدة تضعف عن ان تزاول هضم شيء كثير واكثر ما يتكلف تقليل الغذاء وننقصه
اذا كنا نعالج الامراض الحادة واما في الامراض المزمنة فانا قد نقلل ايضا ولكن تقليلا اقل من تقليلنا
في الامراض الحادة لان عنايتنا بالقوة في الامراض المزمنة اكثر لانا نعلم ان بحرانها بعيد ومنتهاها
بعيد فاذا لم يحفظ القوة لم تف بالسلامة الى وقت البحران ولم تف بنضج ما يطول نضجه واما
الامراض الحادة فان بحرانها قريب فرجا ان لا تنحط القوة قبل انتهائها فاذا حدسنا ذلك لم نبالغ في تقليل

الغذا وكلما كان المرض فيها اقرب من المبدا والاعراض اسكن نحونا نحو زيادة من القوة وكلما عجل
المرض ياخذ في التزيد وياخذ الاعراض في التزيد قللنا الغذا تقريبا لما اسلفناه وتخفيفا عن
القوة وقت جهاده وعند المنتهى نلطف التدبير جدا وكلما كان المرض احد وبحرانه اقرب لطفنا
التدبير اشد الا ان يعرض اسباب يمنعنا من ذلك كما سنذكره في الكتب الجزئية والغذا من جهة
ما يغتذي به فصلان اخران مما سرعة النفوذ كحال الخمر وبطؤ النفوذ كحال الشوي والمقلو فانا
وايضا نحن في امر ما يتولد عنه من الدم واخلاطه كما يكون من حال غذا لحم الخنازير والعجاجيل او
رقته وسرعة تحلله كما يكون من حال الغذا الكاين من الشراب ومن التين ونحن نحتاج الى الغذا السريع
النفوذ اذا اردنا ان نتدارك سقوط القوة الحيوانية وانعاشها ولم يمكن المدة فالقوة بعد هضم
الغذا البطي الهضم ونحن نتوقى الغذا السريع الهضم اذا اتفق ان سبق غذا بطي الهضم فنخاف
ان يختلط به فيصير الى المخ الذي سبق من بيانه ونحن نتوقى الغليظ عند ابقائنا احدوثة الشدة
لكنا نوثر الغذا القوي التغذية البطي الهضم لما اردنا ان نقويه ونهيئه للرياضات القوية
ونوثر الغذا الخفيف لمن يعرض له نكاية السام سريعا الشرح القوانين المذكورة في هذا البحث
ينقسم الى ثلثة فنون الفن الاول القوانين المتعلقة بتقليل الغذا وتكثيره وابقاؤه فنقول الغذا
اما ان يكون الواجب ابقاؤه او لا يكون كذلك والاول كما يكون عند منتهى المرض وفي البحران
وفي النوبة والثاني اما ان يكون الواجب تكثيره او تقليله او التوسط فيه اما وجوب تكثير
الغذا فكما يكون في مبدا الامراض المزمنة جدا واما وجوب التوسط في الغذا فكما يكون في مبدا
الامراض التي هي اوايل الطبقات للامراض المزمنة او في تزيد الامراض الشديدة الازمان واما وجوب
تقليله واعلم ان تقليل الغذا اما ان يكون في مقداره فقط او في تغذيته فقط او فيهما معا فالاول
كما يجب ان يكون الغذا حين القوة الهاضمة ضعيفة والبدن ليس بممتل فانا نحتاج ان نغذوا بما قليل
المقدار قليل التغذية اما قلة مقداره فليقوى الهاضمة على هضمه واما كثرة تغذيته فليكون
الغذا القليل منه وافيا بكفاية البدن وهذا كالمرق والمح وصفرة البيض النيمبرشت والثاني كما يكون
اذا كان الشهوة والهضم قويين والبدن ممتليا فانا نحتاج نقص التغذية لكون الغذا الذي يحتاج الى تسكين
الشهوة لا يوجب في البدن امتلاء ولا ينقص المقدار لئلا يفرط خلو المعدة فيعرض ما قلناه فيما سلف
من انصباب الصفرا الى المعدة وغير ذلك ولان الغذا اذا كان اقل من المقدار الذي يقوى عليه
الهاضمة فقد يحترق ويفسد وهذا الغذا هو كالبقول والمزاوير فانا نستكثر منها انما نستكثر من
مقدار الغذا لا من تغذيته والثالث كما اذا اجتمع مع ضعف الشهوة والهضم امتلاء مفرط فانا نحتاج نقص
المقدار لضعف الهاضمة عن هضمه ونقص التغذية لاجل الامتلاء واعلم ان الغرض من الغذا في الصحة غير
الغرض منه في المرض وذلك ان الغرض من الغذا في حالة الصحة بالذات هو ان يبدل بدل
المتحلل وان ينمي ما دام في سن النمو ويلزم ذلك حفظ القوة واما في حال المرض فالغرض منه

بالذات ليس ذلك الغذا فليس خلف البدل مقصودا في المرض بل انما المقصود الطبيعة في المرض هو انه
رد ذلك انما يكون بدفع القوة له وانما يمكن ذلك اذا كانت القوة قوية فيكون اذا حاجة الطبيعة في
علاج المرض الى قوة القوة ومما يتعلق بذلك الغذا فاذا يكون الغرض بالغذا في المرض هو تقوية القوة
فقط ولكن ليس المراد به تقوية القوة كيف كان بل ان يقوى الى حد يكون وافية بدفع المرض حتى لو
الذي يكون فيه ذلك ولا يلزم من ذلك ان تصير اقوى مما كانت عليه عند مبدا المرض واذا كان كذلك
فينبغي ان يكون مقدار الغذا في حال الصحة هو المقدار الذي يحصل به ما يكون من بدل المتحلل واما في
المرض فيكون مقداره المقدار الذي يجعل القوة على حال يمكنها دفع المرض في الوقت الذي ينبغي ان يكون
فيه ذلك واعلم ان الغذا كما انه يزيد في القوة كذلك هو يزيد في المرض لضعفها لانه لا يقوى المرض
الذي هو ضدها ويلزم من ذلك اضعافها وانما يقوى المرض بوجوه احدها ان الطبيعة اذا اشتغلت
بهضمه عجلت عن المرض ونقص فعلها فيه ضرورة ان عمل الفاعل في شيئين لا يكون كعمله في شيء واحد
ومع يقوى المرض لفقدان المقاوم له وثانيها ان الطبيعة يكون تصرفها فيه ضعيفا ضرورة انها ضعيفة
بسبب المرض وانها ايضا مشغولة بالمرض ويلزم من ذلك ان لا يجود هضمه وانضاجه فيكون لا محالة مستعدا
للفساد وطبيعة مادة المرض يكون مستولية فيقوى على احالته الى طبيعتها فيكثر ويلزم من ذلك زيادة
المرض وثالثها انه يكثر مواد البدن فيكون تصرف الطبيعة فيها اضعف فقلة فيكون استيلاء طبيعة
مادة المرض اكثر ويلزم من ذلك استحالة بعض تلك المواد الى طبيعة مادة المرض فيكثر ويزيد المرض
واذا كان كذلك فينبغي ان يكون مقدار الغذا في المرض القدر الذي لا يمكن دونه القوة من دفع المرض
بدونه ويعرف ذلك المقدار باموره الاول منها قوة المريض فانها ان كانت قوية كفى من الغذا الذي
يكون معه وافية بدفع المرض المقدار اليسير ولا كذلك اذا كانت ضعيفة والثاني نوع مرضه
فانه ان كان مثل الاستسقا والترهل وجب تكثير الغذا وان كان مثل سونوخس وجب تقليله لان
الدم الذي هو مادة الغذا يكون في البدن كثيرا والثالث مقدار قوة المرض فان المرض اذا كان
قويا كان اضعافه للقوة اكثر وكانت القوة التي تفي بدفعه يحتاج ان تكون قوية وذلك يحوج الى غذا
كثير وان كان المرض ضعيفا كان الامر بالعكس الرابع مقدار مدة المرض فان المرض اذا كان مزمنا
احتيج الى غذا كثير وان كان قصير المدة كفى المقدار اليسير من الغذا وذلك لان المرض المزمن يحتاج
الى قوة يمكنها الصبر على مجاهدة المرض زمانا طويلا ولان مادته يكون اعسر نضجا واندفاعا فيحتاج ان
يكون القوة التي تفي بذلك قوية والخامس وقت المرض فان المرض اذا كان في ابتدائه كانت الحاجة
الى الغذا اكثر لان الوقت الذي يحاول فيه الدفع يكون قد بقي عنه زمان طويل وان كان في تزيده
كفى غذا اقل لان وقت الدفع يكون قد قرب وان كان في انتهائه لم يحتج الى الغذا البتة لما نذكره فيما بعد
والسادس مقدار ما بقي من زمان النوبة فان ذلك اذا كان قليلا كان وقت النوبة قد حضر فلا يمكن استعمال
الغذا الكثير لئلا يرد النوبة على امتلاء المعدة فيطول ويكون الكرب والاعراض كلها اشد وان كان ذلك

الزمان طويلا امكن استعمال الغذاء الذي يقتضيه المرض لانه ينهضم في مدة الراحة والسابع حال السحنة
فانها ان كانت مفرطا باسرع مما يقتضيه المرض يعلم ان ذلك المرض شديد الاضعاف للقوة وان التحلل
كثير فيحتاج الى تغذية اكثر وان لم يكن كذلك والثامن حال البدن في تخلخله وتكاثفه فان البدن
ان كان متخلخلا كانت مبادرة الضعف اليه اكثر فيحتاج الى الغذاء اكثر وان كان متكاثفا كان بالضد
والتاسع سن المريض فانه ان كان صبيا كانت الحاجة الى تغذيته اكثر لان الصبيان اقل الناس احتمالا
لقلة الغذاء والصوم بسبب كثرة التحلل فيهم بحرارتهم مع قبول رطوبتهم للتحلل بسهولة وان كان كهلا
او شيخا كان بالضد لقلة التحلل بسبب البرد واليبوسة والعاشر مزاج المريض فانه ان كان حار المزاج
الى الغذاء اكثر لان التحلل يكون اكثر وكذلك اذا كان رطبا وان كان باردا او يابسا كان بالضد والحادي
عشر بلد المريض فانه ان كان حارا كانت الحاجة الى الغذاء اكثر وان كان باردا كان بالضد والثاني عشر
الوقت الحاضر من اوقات السنة فانه ان كان صيفا كانت الحاجة الى التغذية اكثر وذلك بسبب كثرة
التحلل وان كان شتاء كان بالضد وهذا بخلاف ما يكون في الصحة فانه في حال الصحة ينبغي ان يكون
الغذاء في الشتاء اكثر منه في الصيف وذلك لان نقصان الاخلاط في الشتاء يكون اكثر بسبب تكاثفها
والثالث عشر اعراض المرض فان المرض الذي يكون معه مثل السهر والتشنج يحتاج فيه الى تكثير الغذاء لئلا
تغلب ذلك التحلل ويسرع الضعف ولا كذلك اذا لم يكن كذلك من الامراض فاذا كان كذلك فينبغي ان يكون
الطبيب عالما بما يوجبه هذه الامور من مقدار الغذاء ابتداء ولا المرض حتى يمكنه استعمال الغذاء على الوجه
الصواب قوله وانما يمنع الغذاء عند المادة الطبيب شغل الطبيعة بنضج الاخلاط وذلك لان الغذاء
يمنع في اربعة احوال احدها عند المنتهى وثانيها عند البحران وثالثها عند النوبة ورابعها عند فرط الامتلاء
ورجاء ان يغتذي البدن بمادته وذلك اما من الغذاء كما يمنع الغذاء عقيب الاغتذاء او من الاخلاط
كما قد يمنع في اوائل الحميات وخصوصا اذا كان المدة غالبا وفي هذه الاحوال يكون معظم مقصود
الطبيب بذلك شغل الطبيعة بنضج المادة واعلم ان هذه الاحوال انما يمنع فيها الغذاء اذا كانت
القوة تحتمله واما لو حاربت وجب الغذاء ولو وقت البحران قوله وانما نقلل اذا كان لنا مع ذلك غرض
حفظ القوة معناه وانما نستعمل الغذاء القليل اذا كان لنا مع ارادة شغل الطبيعة بالنضج غرض
في حفظ الصحة قوله ونحن ربما احتجنا ان نقلل الكيفية ونكثر الكمية وذلك اذا كانت الشهوة
غالبة وكان في العروق اخلاط نية فاردنا ان نسكن الشهوة بملا المعدة وان يمنع العروق مادة
كثيرة لينضج ما فيها ولاغراض اخرى غير ذلك يريد بذلك اذا كانت الشهوة مع قوتها يمكن معها
نضج ما يقتضيه فان الهضم لو كان ضعيفا لم يلتفت الى قوة الشهوة والاغراض الاخر التي يفعل فيها
ذلك هي مثل ما اذا اردنا التهزيل ومثل ما اذا كانت الاخلاط التي في العروق كثيرة وان كانت نضجة
وكلما كان المرض احد وبحرانه اقرب لطفنا التدبير اشد الا ان يعرض اسباب يمنعنا من ذلك وهي
الاشياء مثل الاشياء التي ذكرنا انها توجب الزيادة في الغذاء مثل كون بدن المريض متخلخلا وكونه

صبيا

صبيا او كون البلد او الفصل حارين ونعني بالمرض الحاد ما يكون قصير المدة مشتملا على خطر وبالمرض المزمن
ما يكون طويل الزمان وانما لم يكن كذلك وذلك اذا كان قصير الزمان وغير مشتمل على خطر مثل حمى
يوم فهذا المرض ليس عند الاقدمين له اسم يخصه ونحن نسميه بالمرض السهل بقي ههنا اشكالان احدهما
ان ما ذكرتموه من تقدير الغذاء يجب كون المرض حادا او مزمنا باطل طردا وعكسا وذلك لان التشنج والفالج
اليابسين من الامراض الحادة والواجب فيهما تكثير الغذاء والفالج والتشنج الكائنان عن القوة الرطبين من الامراض
المزمنة والواجب فيهما تقليل الغذاء وثانيهما ان ما ذكرتموه في تقدير الغذاء يجب وقت المرض لطول ان
العادة جرت في معالجة الحميات ان يمنع الغذاء في ابتدائها ثم يغذى في التزيد والمنتهى مدبرا كان المستعمل
في المنتهى من الغذاء اكثر من المستعمل منه في التزيد والابتداء والجواب اما الاول فقد اجيب عنه بان ما
قلناه انما هو في الحميات فقط فلا يلزم ما قلتموه وهذا الجواب ليس بسديد فان البرهان المذكور
يمنع اختصاصه بالحميات ويوجب كونه عاما لكل مرض مادي يقتضي مقابلة الطبيعة للمرض لان مثل
هذا المرض يحتاج الطبيعة فيه الى انضاج مادته ويحتاج ان يكون فراغها عند وقت المقابلة قوية فلذلك
يكون تقدير الغذاء فيه كما قلناه واما التشنج والفالج اليابسين فانهما وان وجب تكثير الغذاء فيهما فليسا
من الامراض المادية ولا ايضا تكثيره فيهما لكونه غذاء بل لكونه مسببا للترطيب واما تقليل الغذاء في الفالج
والتشنج من القوة الرطبين فانا انما نقلله فيهما اولا وحاشا ان يكونا من الامراض القصيرة الزمان ولذلك
اذا طال زمانهما وتحققنا ازمانهما وجب تكثير الغذاء فيهما واما الثاني فلان الغذاء يجب ان يكون
فيها اكثر مما يكون في حال الصحة فان ذلك محال بل انه يكون كثيرا بالنسبة الى باقي الامراض وفي المزمن
عن الثاني فان ترك الاطباء الغذاء في اوائل الحميات ليس لان وقت المبتدا يجب فيه ذلك بل اما لفرط الامتلاء
عن الغذاء او لتقدم تخمة واستلا ويرجون ترك الغذاء عطف الطبيعة على تلك المادة وانضاجها كما
قلناه اولا او لامر اخر يوجبه تشخيص تلك المرض الجزئي الفن الثاني القوانين المتعلقة بكون الغذاء سريع
النفوذ او بطئ النفوذ وكل غذاء فنفوذه اما ان يكون سريعا كحال الخمر او بطيئا كحال الشواء او القلايا
او يكون متوسطا في ذلك كالخبز المتوسط الخمير والملح والنضج والحاجة الى استعمال الغذاء السريع النفوذ
هي من جهة التقوية ويحتاج الى ذلك اذا كانت القوة ضعيفة ولم يكن القوة تبقى الى حيث ينفذ الغذاء
الذي ليس كذلك ويحتاج الى الغذاء البطئ النفوذ كما اذا كانت الشهوة قوية وخصوصا اذا كان ما يجب
الغذاء ينصب الى المعدة اخلاط ردية وكان مع ذلك في الكبد او العروق مواد ردية فيحتاج ان نقدم
الغذاء اغاثة للشهوة والمعدة لئلا ينصب اليها تلك الاخلاط الردية ويحتاج ان يكون بطئ النفوذ لئلا ينفذ
في المعدة الى ان ينهضم ما في الكبد والعروق قوله ولم يكن المدة والقوة تفي بهضم الغذاء البطئ الهضم
اما عند كون القوة لا تفي بذلك فمعلوم واما عند كون المدة لا تفي به كما اذا كان وقت النوبة تقترب
فانه لا يمكن ان تستعمل الغذاء البطئ النفوذ فذلك لئلا تبقى في المعدة الى حين ورود النوبة وانما قال
ان يهضم الغذاء البطئ الهضم وكان ينبغي ان يقول ان ينفذ الغذاء البطئ النفوذ وذلك ليفيد انا

معرفتنا ان نفوذ الغذاء بعد هضمه فاذا كان الغذاء بطيء الهضم لزم بالضرورة ان يكون بطيء النفوذ
وكذلك بالعكس قوله ويجب ان نتوقى الغذاء السريع الهضم اذا اتفق ان يسبق غذاء بطيء الهضم فخاف
ان يختلط به فيصير على النحو الذي بيّناه يعني انه المراد بالسريع الهضم والبطيء الهضم السريع النفوذ
والبطيء النفوذ وعبر عنهما بذلك للتلازم بينهما ويقول انه اذا اختلط الغذاء السريع النفوذ بالغذاء البطيء
النفوذ وجب ان يسرع نفوذ بعض اجزاء البطيء النفوذ فلا يتم هضمه فيتأدى الى السدد
وغيرها **البحث الثالث** القوانين المتعلقة بكون الغذاء لطيفا او غليظا اعلم ان الغذاء اما ان يكون
غليظا او لطيفا او متوسطا وقد عرفت ان معنى الغذاء الغليظ هو الذي يكون الخلط المتولد عنه
غليظا وان الغذاء اللطيف هو ما يكون الخلط المتولد عنه رقيقا فلا جرم يكون الغذاء المتوسط ما يكون
الخلط المتولد عنه متوسط القوام وكل واحد من هذه الاغذية فاما ان يكون كذلك بحسب الاصحا
او بحسب المرضى فان ما يكون خلطه غليظا شديدا اما ان يكون غلظه اكثر مما ينبغي ان يكون في حال الصحة
او في حال المرض وكذلك اللطيف والمتوسط وللغذاء اللطيف مراتب فمنه لطيف بقول مطلق وذلك
اما بحسب الاصحا فكالاجنحة والاكارع الضان واما بحسب المرضى فكالمزاوير واطراف الفراريج ومنه لطيف
جدا وذلك اما بحسب الاصحا فكالدجاج واطراف الاجنحة واما بحسب المرضى فكمرق الفراريج والمحض
من ماء الشعير ومنه لطيف في الغاية وذلك اما بحسب الاصحاء فكالفراريج ومرق اللحوم واما بحسب
المرضى فكالسويق وماء الشعير المتوسط القوام ومنه لطيف في الغاية القصوى وذلك اما بحسب
الاصحا فكمرق الدجاج واطراف الفراريج واما بحسب المرضى فكالجلاب وما الدقيق من ماء الشعير واما
الغذاء المتوسط فهو بحسب الاصحا كالعجول والحولي من الضان وبحسب المرضى كالفراريج واما الغذاء
الغليظ فهو اما بحسب الاصحا كالطراريج ولحم البقر واما بحسب المرضى فهو كالاجنحة والاكارع الضان
والغذاء الغليظ يستعمل حيث يجب استعمال الغذاء الكثير واللطيف يستعمل حيث استعمال الغذاء القليل
واختلاف مراتبه في اللطافة كاختلاف مراتبه في العلة ولسنا لان مراتب المرض الحاد ليعلم من ذلك
مواضع استعمال مراتب الغذاء اللطيف فنقول المرض الحاد منه حاد بقول مطلق وهو الذي ينقضي
في اليوم الرابع عشر ومنه ما هو اقل حدة وهو الذي ينقضي فيما بعد ذلك الى السابع والعشرين ومنه
حاد المزمنات وهو ما ينقضي فيما بعد ذلك الى الاربعين ومنه حاد جدا وهو ما ينقضي فيما بين الثاني
والحادي عشر واما ما ينقضي في السابع فما دونه فاما ان يكون مشتملا على خطر او لا يكون كذلك والاول
ما كان منه ينقضي فيما بين الرابع فهو الحاد في الغاية وما كان منه ينقضي في الرابع فما دونه فهو الحاد
في الغاية القصوى والثاني وهو ما لا يكون مشتملا على خطر كحمى يوم فهو الذي يسمى بالمرض السهل
فانه لا بد فيه من شرط كما في مفهوم المرض الحاد ان يكون مشتملا على خطر والآن فلم ياخذ ذلك وجعل
ما ينقضي في الرابع عشر مثلا حادا ولم يعتبر فيه كونه مشتملا على خطر اولم قلنا ان المرض اذا زاد
على سبعة فقد صار خطرها فان تاخر انقضائه الى بعد السابع خطر للاصحه ونقول ما كان من الامراض

من ساحة جدا فينبغي ان يكون الغذاء فيه غليظا بحسب المرضى وما كان منها متوسط الازمان فينبغي ان
يكون الغذاء فيه متوسطا بحسب المرضى وما كان منها حادا بقول مطلق فينبغي ان يكون الغذاء فيه لطيفا
بقول مطلق وما كان منها حادا جدا فينبغي ان يكون الغذاء فيه لطيفا جدا وعلى هذا القياس **البحث الثالث**
في تفصيل قوانين المعالجة بالدواء قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما المعالجة بالدواء فله ثلثة قوانين
احدها قانون اختيار كيفية الدواء احارا ام باردا ام رطبا ام يابسا والثاني قانون اختيار كميته وهذا
ينقسم الى قانون تقدير وزنه والى قانون تقدير كيفيته اي درجة حرارته وبرودته او غير ذلك والثالث
قانون ترتيب وقته الشرح قد ذكر الشيخ للمعالجة بالدواء ثلثة قوانين احدها قانون اختيار كيفية
الدواء اي اختياره حارا او باردا او رطبا او يابسا وليعلم ان قوله اي اختياره حارا او باردا او رطبا
او يابسا انما هو على سبيل المثال اذ المراد هنا بالكيفية ما يعم الصور والكيفيات سواء كانت من
الكيفيات الاربع او غيرها وذلك لانا قد نعالج بما يفعل بالخاصية وحينئذ لا يلتفت البتة الى الكيفية
ولذلك قد نعالج بما فعله بالكيفيات الثواني كالادوية المسهلة والمدرة والحابسة والملصقة
وحينئذ لا يكون لنا التفات الى الكيفيات الاول التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة وانما
يجب اختيار كيفية الدواء في المعالجة بالادوية لان العلاج هو بالضد فلا بد ان يكون كيفية الدواء
مضادة لكيفية المرض والقانون الثاني قانون اختيار كمية الدواء وقد قسم هذا القانون الى قانونين
احدهما قانون تقدير وزن الدواء وثانيهما قانون تقدير كيفيته مثال الاول قولنا ان الشربة
التامة من الغاريقون درهمان ومن شحم الحنظل ربع درهم او انق ومثال الثاني قولنا ان هذه
الحرارة تحتاج الى دواء هو في الدرجة الثالثة وان هذه البرودة تحتاج الى دواء هو في
الثانية وغير ذلك وانما يجب هذا في المعالجة بالدواء لان الامراض تختلف درجاتها في القوة
والضعف وذلك لامحالة يحوج الى ادوية مختلفة في ذلك ثم في تلك الادوية تختلف ايضا كثرة
مقدارها وقلته وذلك لما بيناه في الحكمة ان القوى الجسمانية تزداد بزيادة موضوعاتها وتنقص
بنقصانها والقانون الثالث ترتيب وقته وذلك لان الدواء الواحد قد يكون في وقت نافعا للمرض
وفي وقت آخر ضارا له وذلك كالدواء الرادع فانه نافع في ابتدا الورم وضار في انحطاطه والوقت
الذي يختار لاستعمال الدواء اما ان يكون مختصا بالمرض او لا يكون كذلك والاول كما ان
الادوية المسهلة ينبغي ان يكون استعمالها في وقت تزيد الامراض والثاني كما ان الادوية المسهلة
ينبغي ان يكون استعمالها في الربيع او الخريف دون الصيف والشتاء واقول ان هذه القوانين الثلثة
هي المعتبرة في المعالجة بالدواء وههنا قوانين اخر يحتاج اليها في ذلك ايضا احدها اختيار جوهر
الدواء وذلك لان الادوية القلبية ينبغي ان يكون جوهرها شديد المناسبة لجوهر الروح واذا
تساوى دواآن في تعديل المزاج وكان جوهر احدهما ملائما للبدن وجوهر الآخر منافيا له فلا شك
ان استعمال الملائم اولى وثانيها اختيار جهة استعمال الدواء فان الادوية القوية لا يفضل استعمالها

خفيا فالادوية العينية لا يفضل استعمالها من الفم وذلك لان الدواء ينبغي ان يكون نفوذه الى المرض
من اقرب الطرق وثالثها اختيار هيئة الدواء فان بعض الادوية الافضل ان يكون استعمالها لعوقات
كادوية الصدر وبعضها الافضل ان يكون استعمالها مشروبات كالادوية المستعملة لامراض الاعضاء البعيدة
عن المعدة فيكون نفوذها اليها اسرع فان بعض الامراض ينبغي ان يكون ادويتها مركبة كالحصاة فان الادوية
المفردة وبعضها الافضل ان يكون استعمالها حبوبا كالادوية المستعملة لتنقية الراس وغيرها للتدوير ورابعها الخامس
كون الدواء مفردا او مركبا فان بعض الامراض ينبغي ان يكون ادويتها مركبة كالحصاة فان الادوية المفردة
كلما يقوم بالاغراض المقصودة في علاجها وبعضها ينبغي ان يكون ادويتها مفردة كاكثر الامراض المزاجية
وسادسها اختيار كون الدواء حديثا او عتيقا فان بعض الادوية انما يجوز استعمالها بعد ان يمضي عليها مدة
كالادوية التي يقع فيها الافيون كقرص السماق الذي للزحير وكالترياق وبعضها الافضل ان يكون حديثة
كاقراص الكافور وبعضها اذا عتقت ضعف فعلها كاكثر الصموغ وبعضها اذا عتق قويت قوته كالشراب
والزيت لكن الشيخ اقتصر على القوانين الثلثة المذكورة لانها هي العمدة في المعالجة بالدواء **البحث الرابع**
في بيان ما يفيد معرفة اختيار كيفية الدواء قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه اما اختيار كيفية الدواء على
الاطلاق فانما يستدل اليه بالوقوف على نوع المرض فانه اذا عرفت كيفية المرض وجب ان يختار من الدواء
ما يضاده في كيفيته فان يعالج بالضد والصحة يحفظ بالشكل الشرح اذا علمنا ان علاج المرض هو بالضد
وعلمنا ان هذا المرض كيفيته كذا علمنا من ذلك ان الدواء ينبغي ان يكون بما كيفيته مضادة لتلك الكيفية فاذا
يكفي في معرفة كيفية الدواء معرفة كيفية المرض وقولنا انما يستدل اليه بالوقوف على نوع المرض فيه اشكال
وذلك لان نوع المرض هو حقيقته وذلك انما يتوقف عليه جودة المعالجة واما معرفة كيفية الدواء
فلا يتوقف على ذلك فان كيفية الدواء ليس الغرض بها مقابلة نوع المرض بل مقابلة كيفيته وايضا فان
معرفة نوع المرض لا يفيد معرفة كيفية الدواء اذ المرض الواحد بالنوع قد يكون بالكيفيات متضادة كالصداع
مثلا فانه قد يكون من حرارة ومن برودة وغير ذلك ولا يكفي معرفة نوعه في معرفة كيفية الدواء وقد
ذكر الشيخ ههنا قاعدتين من القواعد المشهورة جدا في الطب حتى انه قد بلغ من شهرتهما ان اعتقد بعض من
ينتقد الطب في زماننا انه المتقدم في هذه الصناعة جدا انهما بديهيتان لا يحتملان الشك واحدهما
ان علاج المرض بالضد وثانيهما ان تحفظ الصحة بالشكل فنقول اما القاعدة الاولى فلا شك في صدقها
ويدل على ذلك القياس والتجربة اما القياس فهو ان المضاد للمرض اذا ورد على البدن فهو لا محالة
يحيله الى طبيعته ضرورة ان قوته من شانها ذلك والبدن قابل له لان كل قابل لاحد الضدين
فهو قابل للضد الاخر على ما بيناه في الحكمة والبدن قد قبل المرض فهو لا محالة قابل الضد واذا استحال
البدن الى الضد وجب ان يزول المرض ضرورة ان اجتماع الضدين محال واما التجربة فانا نشاهد
الامتلاء يبرئه الاستفراغ والاستفراغ يبرئه الامتلاء والحرارة يبرئها البرودة والبرودة الحرارة
وغير ذلك وههنا شكوك احدها انه كما ان الاستحالة الى الضد يمنع بقاء المرض كذلك يجب ان يكون

وجود المرض يمنع من الاستحالة الى الضد لئلا يجتمع الضدان وثانيها لو كان البدن مستحيلا الى الضد
عند المرض لكان ذلك الضد يوجب للبدن مرضا مضادا للمرض الاول لا يوجب الصحة لان الصحة
يكون بالتوسط بينهما فلا يكون علاج المرض بالضد وثالثها انه لو كانت الاستحالة الى الضد يمنع من بقاء
المرض لكانت الاستحالة الى الوسائط يمنع من بقائه ايضا اذ بقاء الضد مع وجود الوسط محال فان البدن يستحيل
بقاؤه مع وجود الصورة وكذلك جميع الاضداد مع وسائطها واذا كان كذلك فكان يجوز ان يكون العلاج
المرض بالوسائط لا بالاضداد ورابعها لو كان المرض يزول بورود ضده لكانت الامراض كلها تبرى
في وقت واحد هو عند ورود الضد ولو كان كذلك لم يكن من الامراض ما هو مزمن ومنها ما هو حاد
وغير ذلك وخامسها ان الفالج وهو مرض بارد يبرى بالمسخنات وهي تورثه البرد وسادسها ان الحمى
الصفراوية وهي مرض حار جدا يبرى بالسقمونيا وهي قوية الحرارة وسابعها ان الاستفراغ يبرى بالاستفراغ
وكذلك القي يبرى بالقي والاسهال يبرى بالاسهال فان الاسهال يبرى بالقي والقي يبرى بالاسهال والاسهال
والقي يبرآن بالتعرق والجواب اما عن الاول فان الاستحالة الى احد الضدين لا يمنع من قبول الاستحالة الى
الاخر ولان الاستحالة اليه لكن عند الاستحالة الى احد الضدين يفقد الاخر ولو كان وجود احد
الضدين يمنع من الاستحالة الى الاخر لما كان البارد يسخن والحار يبرد والابيض يسود والاسود يبيض
وغير ذلك وعن الثاني ان الدواء المضاد كيفيته للمرض لا يقوى على احداث ضد المرض بل يكون مفرطا
وذلك لان المرض يكسر من قوته بمضادته له فاذا انفعلا حصل التوسط وذلك هو الصحة وعن الثالث
ان الوسائط ليست تقوى على ازالة المرض بالكلية بل على تبعيضه ولذلك لا يقوى الفاتر على جعل
البارد حارا بل على تقليل برده وفي الاكثر لا يكون ذلك النقص نقصا يعتد به لان المرض يكون تاثيره
على الحالة المتوسطة اقوى من قوة المتوسط وايضا فان المتوسط لاحد الضدين ليس فيه ما هو متوسط لما
فيه من المضادة فان الفاتر اذا كسر برد البارد فليس ذلك بما هو متوسط بين الحرارة والبرودة بل بما
هو حار وعن الرابع انه ليس ان المرض يزول بورود الضد بل يلزم امكان ان تبرى الامراض دفعة وذلك
لان اكثر الامراض مما يكون باردا وما يضادها بعد مدة يقتضيها طبيعتها وذلك كالاستفراغ مثلا فانه انما
يكون بارادة بعد ان تصير مادة الامتلاء متهيئة للخروج وذلك قد يحوج الى مدة يكون فيها النضج وعن
الخامس ان مداواة الفالج بالمسخنات ليس هو مداواة بالسبب بل بالاوجع والتسكين بالمخدرات وعن
السادس ان السقمونيا ليس يبرى الحمى الصفراوية لكن من حيث انه يستفرغه من الصفرا العفنة وذلك ضد
المرض الذي هو امتلاء من الصفرا العفنة وعن السابع ان القي والاسهال التعرقي اذا عولج بها القي او
الاسهال الاخر فيما فعلا فليس ذلك العلاج للاستفراغ بل للمادة الكثيرة الموجبة لذلك فيكون ذلك
علاجا بالضد لان ذلك في الحقيقة هو علاج الامتلاء من تلك المادة واما القاعدة الثانية وهو
ان الصحة يحفظ بالشكل فكان الاولى ان يكون الكلام فيها في حفظ الصحة الا انا اخرنا ذلك الى
ههنا اقتداء بالشيخ واعلم ان هذه القضية مع شهرتها جدا كاذبة لا تصدق البتة ولا في صورة ما وذلك

لان وجود الاعتدال الحقيقي قد علمت انه ممتنع فاذا كل مزاج سواء كان صحيحا او مريضا لابد وان يكون خارجا
عن ذلك الاعتدال فيكون لا محالة فيه كيفية غالبة فاذا ورد عليه المثل صار بحيث يقوى تلك الكيفية لما
بيناه في الحكمة وهو ان كل جسم له كيفية ما فانه اذا ازداد مقداره قويت تلك الكيفية وتامل هذا في الماء
فان المقدار اليسير منه لا يكون برده وتبريده مثل الماء الكثير واذا ازدادت تلك الكيفية لم يبق المزاج
على ما كان عليه بل يكون قد انتقل الى حالة هي اكثر خروجا عن الاعتدال فلذلك ليس في الحفظ وايضا
لو كانت الصحة يحفظ بمثلها لكانت صحة الشاب والمحرور يحفظ بالاشياء الحارة وصحة الشيخ والمبرود
بالاشياء الباردة وكذلك المرطوب وغيره وذلك باطل فان كل واحد من هؤلاء اذا ورد عليه
ما يشبهه تضرر به جدا وخرج عن الاعتدال بافراط ونقول التحفظ الصحة يكون بما يضاد كيفيتها
ولكن يشترط ان لا يكون التفاوت بينهما كثيرا كتفاوت الضد الذي به علاج المرض وكذلك نقلها
الى ما هو افضل منها لكن النقل يكون بما هو في المضادة اقوى من الحافظ **البحث الخامس** في بيان
ما يفيد معرفة اختيار كمية الدواء قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما تقدير كمية الدواء فيعرف
جميعا فيعرف على سبيل الحدس الصناعي من طبيعة العضو ومن مقدار المرض ومن الاشياء التي تدل
بموافقتها وملاءمتها التي هي الجنس والسن والعادة والفصل والبلد والصناعة والقوة والسحنة
ومعرفة طبيعة العضو تتضمن معرفة امور اربعة مزاج العضو وخلقته ووضعه وقوته الشرح المرض
الذي يقصد مداواته اما ان يكون خاصا بعضو وتسمى تلك المداواة الخاصة او لا يكون كذلك وتسمى
تلك المداواة المداواة العامة فالمداواة الخاصة يعرف تقدير كمية الادوية المستعملة فيها من
امور ثلثة وهي طبيعة العضو الذي حاول علاج مرضه ومقدار ذلك المرض والاشياء التي تدل بموافقتها
وملاءمتها على ما يحاول علاجه وتلك الاشياء التي سوى الاشياء التي يستدل بها على ما يحتاج اليه وهي
عشرة القوة والسحنة والجنس والسن والفصل وحال الهواء في ذلك الوقت والبلد والصناعة والعادة
والتدبير السالف وقد اسقط الشيخ من هذه العشرة حال الهواء في ذلك الوقت والتدبير السالف اما
الهواء فلان ذلك قد اخل في الفصل لانا لا نعني في الطب بالفصل الا الزمان الذي يكون الهواء
فيه على حال من الحرارة او البرودة او غير ذلك واما التدبير السالف فلانه داخل في العادة و
الطبيعة تؤخذ هاهنا المراد بها هاهنا ما تضمن امورا اربعة وهي خلقة العضو ومزاجه ووضعه
وقوته واما المداواة العامة فيعرف تقدير كمية الادوية المستعملة فيها من امور ثلثة وهي
مزاج البدن ومقدار المرض والاشياء التي يدل بموافقتها ومخالفتها على ما يحتاج اليه وانما لا يعتبر
فيها طبيعة العضو لانها غير متعلقة ببعض بخصوصه وانما قلنا ان تقدير كمية الدواء يعرف في المداواة
الخاصة والعامة بما قلناه لان ذلك يختلف باختلافه وقد زاد بعضهم في الاشياء التي يدل
بموافقتها على ما يحتاج اليه المزاج وذلك غير صواب في المداواة العامة اذ المداواة العامة لا بد
ذلك فيها اصلا ولا يعتبر اما في المداواة الخاصة فصار بل اذا العلاج يختلف باختلاف ذلك وانما

اقتصر الشيخ في بيان ما يعرف به تقدير كمية الدواء على ما يعرف به ذلك في المداواة الخاصة لان
ما يعرف به تقدير كمية الدواء في المداواة العامة يعلم من ذلك اذ المراد من المداواة العامة
هو مزاج البدن وحكمه في معرفة تقدير كمية الدواء حكم مزاج العضو الذي يتضمنه طبيعته هنا
اذ المراد يجعل مزاج البدن داخلا في الاشياء التي يدل بموافقتها على ما يحتاج اليه واما اذا جعلنا
داخلا فيها فيكون معرفة ما يعرف به تقدير كمية الادوية في المداواة العامة من معرفة ما يعرف به
ذلك في المداواة الخاصة ظاهر **البحث السادس** في كيفية استخراج العلم بتقدير كمية الادوية
من مزاج العضو قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه اما من مزاج العضو فانه اذا عرف مزاجه الطبيعي
وعرف مزاجه المرضي عرف بالحدس الصناعي انه كم بعد عن مزاجه الطبيعي فيعرف تقدير ما يرده اليه
مثاله ان كان المزاج الصحي باردا والمرض حارا وقد بعد عن مزاجه بعدا كثيرا فيحتاج الى تبريد كثير
فان كان كلاهما حارين كفى الحط فيه تبريد يسير الشرح اما انه اذا عرف المزاج الاصلي وعرف
المزاج المرضي لزم من ذلك معرفة مقدار بعد المزاج المرضي من المزاج الصحي فذلك مما لا شك فيه
واما ان المزاج الصحي اذا كان باردا والمرضي حارا فان البعد بينهما يكون كثيرا وانهما اذا كانا
حارين فان البعد بينهما يكون قليلا حتى يكفي تبريد يسير فاعلم ان هذا ليس بصادق دائما فانه يجوز
ان يكون المزاج المناسب للصحي مفرطا والمخالف ليس بمفرط وذلك اذا كان خروجه عن الاعتدال
الحقيقي يسيرا لكنه اذا كان المزاج المناسب والمخالف خروجهما عن الاعتدال الحقيقي بقدر واحد
كان المخالف لا محالة اكثر خروجا عن ذلك المزاج الصحي وقد بينا هذا فيما سلف وبينا ان مشاجرة
الاطباء فيه ومخالفة جالينوس لهم انما هو لاجل عدم تحقيق محل النزاع وان ذلك
اذا تحقق ارتفع الخلاف وقد ذكرنا هذا في كلامنا في الامراض فليرجع اليه **البحث السابع** في كيفية
استخراج العلم بتقدير كمية الادوية من خلقة العضو قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما من خلقة
العضو فقد علمت ان الخلقة على كم معنى تشتمل فتأمل من هناك ثم اعلم ان من الاعضاء ما هو في خلقته
سهل المنافذ في داخله او خارجه متخلخل لينفذ عنه الفضل وهو الطيف ومعتدل ومنه
ما ليس كذلك فيحتاج الى دواء اقوى وكذلك بعضها متخلخل وبعضها متكاثف والمتخلخل يكفيه الدواء
اللطيف والكثيف يحتاج الى الدواء القوي واكثر الاعضاء حاجة الى الدواء القوي ما ليس له تجويف
ولا منفذ من احد الجانبين ولا انفضاء الذي له ذلك من جانب واحد ثم الذي له منفذ من الجانبين لكنه
متكاثف كالكلية ثم الذي له تجويف من الجانبين فهو متخلخل كالرئة الشرح الخلقة تشتمل على الشكل
والمجاري والاوعية وهيئة سطوح الاعضاء في الملاسة والخشونة وقد قسم الشيخ هاهنا الاعضاء
بحسب خلقتها من وجهين احدهما من جهة التجويف وعدم التجويف وثانيهما من جهة التخلخل و
التكاثف ونقول كل عضو فاما ان يكون له تجويف او لا يكون كذلك والثاني كالاعصاب التي
في اليدين والرجلين فانها من خارج ملتصقة باللحوم ومن داخل ليس لها تجويف يظهر للحس واما كان

كذلك لان الروح التي ينفذ فيها لا يحوج الى تجويف ظاهر لانها لا يحتاج ان يكون من الكثرة بحيث
يحوج الى ذلك كما احتيج في الروح الباصر ان جعلت اعصابه مجوفة فالاول اما ان يكون له تجويف
من جانب واحد او من جانبين فالذي له تجويف من جانبين كالرئة فان لها من خارج تجويف
الصدر ومن داخل تجاويف اقسام قصبة الرئة والذي له تجويف من جانب واحد اما ان يكون
ذلك التجويف من داخل او من خارج فالذي تجويفه من داخل فقط مثل الاوردة والشرايين
الذين في اليدين والرجلين والذي تجويفه من خارج فقط كالاعصاب التي في تجويف البطن
والصدر فهذه اربعة اقسام وكل واحد منها اما ان يكون متخلخلا او متكاثفا او متوسطا فتكون
اقسام الاعضاء بحسب ذلك اثني عشر قسما وهذه الاقسام يختلف مراتبها في قوة ادويتها وضعفها و
نعني بالمتخلخل ما مسامه واسعة كالرئة وبالمتكاثف ما مسامه ضيقة كالكلية وبالمتوسط ما مسامه
متوسطة بين ذينك كالكبد والطحال قوله ثم اعلم ان من الاعضاء ما هو في خلقته سهل المنافذ
ودواخله او في خارجه موضع خال فيندفع عنه الفضل بدواء لطيف فقد اشار بهذا الى علة
اكتفاء العضو الذي هو كذلك بالدواء اللطيف وهي كون اندفاع الفضول عنه اسهل فان اندفاع
الفضل اذا كان اسهل كفى فيه ايسر شيء من الدواء وانما كان العضو الذي هو كذلك اندفاع
فضوله اسهل لان التجويف الذي يكون له لا يمانع عن قبول الفضول فيكون دافعة ذلك العضو
سالمة عن معارضة دافعة الاعضاء التي يكون في وجه الدفع فلا يحتاج في تمام فعلها الى قوة قوية
جدا ولا كذلك اذا لم يكن للعضو تجويف فان العضو الذي يكون اليه دفع الفضول يمانع قوته
الدافعة عن قبولها فيحتاج في ذلك الى قوة قوية ليقوى على قهر دافعة ذلك العضو وذلك انما يكون
بدواء قوي جدا قوله والمتخلخل بكيفية الدواء اللطيف والكثيف يحتاج الى دواء اقوى انما كان كذلك
لان العضو المتخلخل يسهل نفوذ الفضول من باطنه الى خارجه بسبب سعة المنافذ التي فيه وكذلك
ايضا يسهل نفوذ الدواء الى باطنه ليفعل فيه ولا كذلك العضو المتكاثف فانه لضيق مسامه يعسر
نفوذ الفضول الى خارجه ونفوذ الدواء الى باطنه ولا شك ان فضول العضو اذا اندفعت الى
ظاهره كان اندفاعها عنه اسهل مما اذا كانت في قعره واعلم ان ايجاب التجويف لسهولة تحلل فضول
العضو اكثر من ايجاب تخلخل جرم العضو لها لان التخلخل انما يعين على اندفاع الفضول لسهولة
نفوذها الى خارجه وذلك لا يوجب سلامة دافعته عن معارضة دافعة ما اليها الدفع ولا
كذلك التجويف واما سهولة نفوذ الدواء الى العضو فان كان تجويف العضو من خارج لم يكن
في ذلك مدخل بل يكون ذلك مانعا من نفوذ الدواء اليه لفقدان الاتصال بينه وبين ما يحيط
بذلك التجويف فان كان طريق نفوذ الدواء اليه من هناك كما لو اريد تنفيذ الدواء من خارج الصدر
الى العروق والاعصاب الذي في داخل تجويفه وان كان التجويف من داخل كان موجبا لسهولة
نفوذ الدواء الى ملاقاة السطح الباطن من ذلك العضو اكثر من ايجاب التخلخل لذلك لان الدواء يسهل

نفوذه اليه من ذلك التجويف واما نفوذ الدواء في جرم العضو فانه في العضو المتخلخل اسهل ولذلك
كان تحليل الامراض المادية من العضو ذي التجويف اسهل كثيرا من تحليلها من العضو المتخلخل واما غير
ذلك من الامراض فان تحليلها من العضو المتخلخل اسهل كثيرا من تحليلها من العضو ذي التجويف
الخارج واذا امكنك ان تخرج بذهنك تفاوت مراتب الاعضاء في احتياجها الى الدواء القوي او
اكتفائها بالدواء اللطيف بحسب ما يقتضيه خلطها وقد ذكر الشيخ مراتب بعض الاعضاء في ذلك
فلنقتصر على ما اورده ونترك ما سواه للاطالة **البحث الثامن** في كيفية استخراج العلم بتقدير كمية الدواء من جهة وضع
العضو قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه واما من وضع العضو فان الوضع يقتضي اما موضعا واما
مشاركة والانتفاع بمعرفة المشاركة تختص باختيار الموضع من جهة جذب الدواء واما انه البينة له
انا اذا كانت المادة في حدبة الكبد استفرغناها بالبول وان كانت في مقعرها استفرغناها بالاسهال
لان حدبة الكبد مشاركة لاعضاء البول ومقعرها مشاركة للامعاء واما الانتفاع به من جهة
علم الموضع فمن وجوه ثلثة احدها وجه قربه وبعده فان كان قريبا مثل المعدة وصلت اليه
الادوية المعتدلة وفعلت فيه وان كان بعيدا كالرئة فان الادوية المعتدلة تفتر قواها
قبل الوصول اليه فيحتاج ان يزاد في قوتها والعضو القريب الذي تلقاه الدواء يجب ان يكون
قوة الدواء بالقدر القليل للعلة فان كان بينهما بعد دون وهو ذا يحتاج الدواء في ان ينفذ
اليه الى قوة غايصة فيحتاج ان يكون قوة الدواء اكثر من المحتاج اليه بمثل الحال في اصحاب
عرق النسا وغيره والوجه الثاني ان تعرف ما الذي ينبغي ان تخلط بالادوية ليسرع ايصالها
الى العضو كما تخلط بادوية اعضاء البول المدرات وبادوية القلب الزعفران والوجه الثالث
ان تعرف جهة ايصال الدواء اليه مثلا انا اذا عرفنا القرحة في الامعاء السفلى اوصلناه
بالحقنة واذا احدسنا انها في الامعاء العليا اوصلناه بالشرب وقد ينتفع بمراعاة الموضع
والمشاركة معا وذلك فيما ينبغي ان يحصل والمادة منصبة بتمامها الى العضو وما ينبغي ان يفعله
والمادة بعد في الانصباب حتى ان كان في الانصباب فنجذبها من موضعها بعد مراعاة
شرائط اربعة احدها مخالفة الجهة كما يجذب من اليمين الى اليسار ومن فوق الى تحت والثاني مراعاة
المشاركة كما يجذب الطمث بوضع المحاجم على الثدي بل يجذب الى الشريك والثالث مراعاة المحاذات
كما يفصد في علل الكبد من الباسليق الايمن وفي علل الطحال الباسليق الايسر والرابع مراعاة
البعد في ذلك لئلا يكون المجذوب اليه قريبا جدا من المجذوب منه واما ان كانت المادة منصبة
فينتفع بالامرين من جهة انا اما ان نأخذها من العضو نفسه او ننقلها الى العضو القريب المشارك
ونخرجها منه كما يفصد الصافن في علل الرحم والعرق الذي تحت اللسان في علاج ورم اللوزتين
ومتى اردنا ان نجذب الى الخلاف فيجب ان لا يرجع العضو المجذوب عنه ويجب ان يشرط حتى لا
يكون المجاز على سمت الترشح الوضع كما علمت مشتمل على الموضع والمشاركة وكل واحد منهما يخالف

باختلافه تقدير كمية الدوا فلذلك شرع مما في استخراج معرفة ذلك ونعني بالمشاركة التي
بين عضوين من الاشتراك في عضو اخر يتصل بينهما ولنسبة يتشاركان في احوالهما من الصحة والمرض
ولنبين كيفية استخراج العلم بتقدير كمية الادوية من كل واحد من الوضع والمشاركة فنقول اما
استخراج ذلك من الوضع فوضع العضو اما ان يكون قريبا من منفذ الدواء او بعيدا او متوسطا
والاول كالمعدة والثاني كالكلية والثالث كالكبد والعضو القريب يكفيه ما قوته بقدر تقليل
علته لان الدوا يصل الى ذلك العضو وقوته باقية على حالها والعضو البعيد والمتوسط يحتاج
الى دواء يكون قوته اقوى من القدر القليل للعلة بقدر ما يحدد اثره بتكسر من قوته باستحالته في
الاعضاء التي في طريقه فان الادوية من شانها الاستحالة الى طبيعة الاعضاء التي تلقاها وخصوصا
التي تقيم فيها كالمعدة والكبد وخصوصا ما كان من الادوية يغذو ايضا فان احالة الاعضاء له يكون
اكثر وذلك لتغذيه ومن الاعضاء ما يكون بعيدا من منفذ وقريبا من اخر كالمثانة فان المشروبات
تصل اليها من منفذ بعيد جدا وهو الفم والادوية المردودة منفذا اليها من منفذ قريب وهو منفذ
العصب فلذلك كانت الادوية المردودة اقوى تاثيرا في امراضها ومن الاعضاء ما يكون نفوذ
الادوية اليها من منفذ واحد بعينه تارة قريبا وتارة بعيدا وذلك كالرية فان الادوية التي
قد تصل اليها من المري تتحلل من مسام الغشاء الذي بينه وبين قصبتها وذلك تقريب جدا وقد تصل اليها
من طريق المعدة وذلك بان تنفذ الى الكبد ثم منها الى العرق الاجوف ثم بعد ذلك اليها فلذلك
كان الافضل في ادوية الصدر والرية وقصبتها ان تستعمل لعوقات وحبوبا تبقى تحت اللسان في
زمانا طويلا ليكون ما يترشح منها الى الغشاء اكثر فلذلك جعلت ادوية السعال كذلك واما
استخراج العلم بتقدير كمية الدوا من المشاركة فكل عضو بالقياس الى عضو اخر اما ان يكون بينهما مشاركة
او لا يكون كذلك فان كان الثاني لم يكن لوضع الادوية في احدهما مدخل في علاج الاخر وذلك
كاعضاء الصدر مع اعضاء البول ولذلك فان وضع الادوية على بطنها كان لا يفيد في علاج الاخر
وان كان الاول فتلك المشاركة اما ان يكون كثيرة او قليلة او متوسطة فالاول كحال الرحم مع الثديين
والثاني كحال الرحم مع عرق النسا والثالث كحال الرحم مع الصافن وحيث المشاركة كثيرة يكفي في الادوية
النافعة للمواد من احدهما الى الاخر ان يكون ضعيفة لان ذلك الفعل يكون سهلا وحيث المشاركة
قليلة يحتاج في ذلك الى ان يكون تلك الادوية اقوى لان ذلك الفعل يكون عسرا وحيث المشاركة متوسطة
يحتاج في ذلك الى ان يكون تلك الادوية متوسطة قوله والانتفاع به من علم المشاركة اخصه
باختيار جهة جذب الدوا واما الته معناه ان العلم بالموضع اخص الانتفاع به باختيار الجهة
جذب الدوا واما الته وذلك يكون من العلم بالمشاركة التي يعلم من العلم بالموضع ونعني بالالة
المواد التي يجذبها الدوا الى العضو المجذوب اليه وانما كان الانتفاع بعلم المشاركة اخص
بهذا وذلك لان الجذب يتعذر مع عدم المشاركة وبتقدير كمية الادوية بكثرة المشاركة وقلتها تفيد ايضا

ظاهر

ظاهر ولا كذلك العلم بالموضع وذلك بسبب ان نفوذ المواد من عضو الى اخر انما يكون في الغالب من
الاعضاء التي بينها الاشتراك بينهما اما تقدير كمية الادوية المبدلة وغيرها فلا كثير تاثير للاختلاف
بالمشاركة فيه اذ قوى الادوية ينفذ من عضو الى اخر وان لم يكن بينهما اشتراك وذلك باحالة
الاعضاء المجاورة او الارواح الى تلك القوة او لشي اخر وهنا اشكال لان احدها ان المقصود
هاهنا هو تعريف كيفية استخراج العلم بتقدير كمية الدوا من العلم بالوضع واما اختيار جهة الجذب
فليس هنا موضع ذكره وثانيها ان منفعة هذا ليس تختص بتعريف جهة الجذب من تعريف عضو
الجذب فان العلم بالمشاركة كما يستفيد منه العلم بجهة الجذب كذلك يستفيد منه العلم بالعضو
الذي يكون منه الجذب بل الانتفاع به في هذا اولى لان سبب سهولة نقل المواد من جهة الى جهة
انما هو كثرة الاشتراك الذي بين الاعضاء التي في الجهتين ووقتها واما الجهة نفسها فلا كثير تاثير لها
في ذلك وكثيرا ما يكون في تلك الجهة عضو غير مشارك لما في الجهة الاخرى فلا يفيد وضع الدوا عليه فاذا
انتفاعنا بالعلم بالمشاركة في معرفة عضو الجذب اكثر من انتفاعنا بذلك في معرفة جهة الجذب
وثالثها ان منفعة العلم بالمشاركة ليست تختص بتعريفنا بموضع جذب الدوا فقط بل موضع الجذب
مطلقا سواء كان بدوا او بالمحاجم او غيرها قوله واما الانتفاع به من جهة علم الموضع فمن وجوه ثلثة
احدها قريب وبعيد المقصود هاهنا هو الوجه الاول لاشتماله على بيان استخراج العلم بتقدير كمية الدوا
من العلم بالموضع واما الوجهان الاخران فذكرهما هاهنا انما هو بطريق التبع وذلك ليستوفي منافع
العلم بالموضع قوله والوجه الثاني ان يعرف ما الذي ينبغي ان يخلط بالادوية ليسرع ايصالها الى العضو
اعلم ان كل دوا ليس له اختصاص بعضو فانه اذا حصل في البدن فلم يكن ما يصل منه الى العضو
العليل الا قليلا جدا فيكون تاثيره فيه ضعيفا جدا وربما لزم ذلك الاضرار بباقي الاعضاء بسبب
ورود ذلك الدوا اليها فاذا احتيل في صرف الدوا الى ذلك العضو العليل توفر لا محالة التاثير
فيه فكان تاثيره فيه اكثر ولم يلزم ذلك التضرر بشي من الاعضاء وطريق ذلك ان يخلط بذلك الدوا
ما من شانه النفوذ الى العضو العليل خاصة فان ذلك اذا انفذ اليه صحبه الدوا الاخر فيكون تاثيره
ح اكثر وان كان ذلك المخلوط معه للتنفيذ مضادا للكيفية فلذلك يستعمل الزعفران في امراض الكافور
مع كونه شديد الحرارة فيكون تبريد القلب ح اكثر بسبب تنفيذ الزعفران للكافور الى القلب وفي
عبارة الشيخ اشكال وهو انه لقائل ان يقول ان معرفتنا بالذي يخلط بالادوية لذلك الغرض
ليس مستفادا من العلم بالموضع بل انا اذا علمنا مثلا ان الزعفران من شانه سرعة النفوذ الى
القلب وعلمنا ان المرض الذي يستعمل تلك الادوية له حاصل في القلب فحينئذ نعلم انه ينبغي ان يخلط
بتلك الادوية الزعفران ولا علينا كان القلب في الصدر او في موضع اخر قوله اما اذا عرفنا ان
القرحة في الامعاء السفلى اوصلناه بالحقنة وحدسنا انها في الامعاء العليا اوصلناه بالشرب
الغرض بذلك ان يكون وصول الدوا الى المرض من اقرب الطرق ليكون قوته بعد باقية وفي لفظ

الشيخ دقيقة وهي انه في ايصال الدواء بالحقنة قال اذا عرفنا وفي ايصاله بالمشروبة قال اذا وجدنا
انها في الامعاء العليا ووصلناه بالمشروب وذلك لان ايصال الدواء الى القرحة بالحقنة انما
يجوز اذا تحققنا انها في الامعاء السفلى اذ وصول الحقنة الى الامعاء العليا ربما لا يتم وتفوت منها الى
المعدة وذلك ردي جدا وايضا فان الحقنة قلما يصل الى هناك واما ايصال المشروب الى القرحة
فلا يشترط فيه تحقق انها في الامعاء العليا لانها على تقدير ان تكون في الامعاء السفلى لا يضر ذلك
بل يكون نفعه اقل وبعد ذلك يحل شيئا الى ذلك عند الحدس بان القرحة في الامعاء العليا ولا يحسن استعمال
الحقن الا اذا تحقق انها في الامعاء السفلى قوله وقد ينتفع بمراعاة الموضع والمشاركة معاودة للذي ينبغي
ان يفعله بالمادة بعد في الانصباب كل مادة انصبت الى عضو فلا يخلو ذلك العضو اما ان يكون
مخرجا طبيعيا لتلك المادة ولا يلزم من خروجها منه ضرر بذلك العضو ولا بعضو اخر او لا يكون كذلك
فان كان الاول وجب استفراغ تلك المادة من ذلك العضو وذلك كما اذا اندفعت مادة الى تجويف
الامعاء فانها حينئذ يجب اخراجها بالاسهال لان استفراغ المواد يجب ان يكون من الجهة التي هي اليها
اميل لان ذلك اسهل على الطبيعة وان كان الثاني فلا يخلو اما ان يكون ذلك العضو بحيث يمكن
ان يحدث فيه مخرج لا يضر خروج المادة منه لا بذلك العضو ولا بعضو اخر او لا يكون كذلك
فان كان الاول وجب ان يخرج تلك المادة من ذلك العضو من المخرج الذي يحدث فيه و
ذلك كما تشق عروق الساق في المرض المعروف بالدوالي ان لم يكن احداث مخرج لا يضر خروج المادة
منه فلا يخلو اما ان يكون انصباب المادة الى ذلك العضو قد كمل او لا يكون كذلك فان كان الثاني
وجب جذبها الى الخلاف البعيد اما مع اسراع وهو الافضل او لا يكون كذلك وذلك كربط اليدين
عند تصعد المواد الى الراس وان كان الاول وهو ان يكون انصباب المادة قد كمل فلا يخلو اما ان
يكون تلك المادة قد استقرت في ذلك العضو وطال زمانها فيه او لا يكون كذلك فان كان الاول
وجب جذبها الى الخلاف القريب كوضع المحاجم على الصدر لجذب المواد من العينين وان كان
الثاني وجب اخراجها من حيث هي وذلك كبط الجراح وانما كان كذلك اما ان كان الانصباب
لم يكمل فلان تلك المادة انما انصبت الى ذلك العضو لضعفه عن مقاومتها فيجب ان ينحى عنه
لئلا يجتمع مع ضعفه سوء [illegible] وكثرة [illegible] عن التصرف فيها ويجب ان يكون نقلها عنه الى عضو بعيد
وجذبها الى عضو قريب يعاون انجذابها الى العضو الذي مالت اليه لانه يكون على نحو حركتها
واما ان كان الانصباب قد كمل ولم يطل الزمان فيجب ايضا ان تنحى تلك المادة عنه لما قلناه ولكن
لا يكون ذلك الى موضع بعيد لان ذلك غير ممكن لان الامر طال بحسب البدن وانما كان كذلك
لان المادة لما كمل انصبابها الى العضو تمكنت منه فيعسر نقلها عنه الى موضع بعيد ولا كذلك اذا كان
انصبابها لم يكمل بعد ولان المادة ح تكون بعيدة تحركه بطبيعتها ولان ذلك يكون اضرارها بالعضو اكثر
من مضرتها لان كل عضو يمر به تلك المادة فلا بد وان يتضرر بها من وجه انها خارجة عن الامر الطبيعي

واما ان كان الانصباب قد كمل وطال الزمان فان المادة ح يكون قد استقرت وتمكنت في العضو
الذي هي فيه فيكون نقلها عنه متعسرا فلذلك يكون اخراجها منه اولى وذلك مثل البط والتحليل
بالمحللات ونحو ذلك قوله حتى ان كانت المادة بعد في الانصباب جذبناها من موضعها
بعد مراعاة شرائط اربعة اما وجوب جذبها من موضعها فقد عرفت سببه واما شرائط ذلك
فقد ذكر الشيخ منها اربعة شروط احدها مخالفة الجهة ومراده بالجهة جهة الفوق و
السفل واليمين والشمال والخلف والقدام وهي الجهات الست المشهورة وهذا في الحقيقة
لازم للجذب الى الخلاف بل ولا يتحقق ذلك الجذب بدونه وثانيها مراعاة المشاركة وذلك لان
المواد لا يمكن جذبها الى غير المشارك لما بيناه اولا وثالثها مراعاة المحاذاة ونعني بتلك المحاذاة
في جهة من الجهات الست اذ كل عضو له كل نقطتين فان المحاذاة ثابتة بينهما فلذلك لا يجوز الجذب مع
في قطرين لانه لا يكون بينهما محاذاة في احد تلك الجهات وانما كانت هذه المحاذاة معتبرة لقلة اشتراك
الاعضاء التي ليست في جهة واحدة ورابعها مراعاة التبعيد بينهما وذلك لما بيناه من ان المادة
اذا كانت في الانصباب فان جذبها يجب ان يكون الى الخلاف البعيد قوله لئلا يكون المجذوب
اليه قريبا جدا من المجذوب منه هذا اشارة الى احدى العلتين اللتين ذكرناهما في وجوب ان
يكون هذا الجذب الى الخلاف البعيد وذلك لان العضو المجذوب اليه اذا كان قريبا من المجذوب
عنه كان ذلك الجذب في الحقيقة معاونا لحركة المادة الى المجذوب عنه وههنا شروط اخرى
الاول ان يكون العضو الذي تنصب المادة اليه ليس مخرجا طبيعيا وان كان مخرجا طبيعيا يكون نفوذ
المادة فيه مما يلزمه ضرر عظيم فان المادة اذا مالت الى عضو فيه مخرج طبيعي وكان خروجها منه
لا يلزمه ضرر يعتد به وجب استفراغها من هناك والثاني ان يكون ذلك العضو لا يمكن ان يحدث
فيه مخرج لاستفراغ المادة كالفصد وان كان ذلك لكن يكون خروج تلك المادة منه يلزمه
ضرر عظيم فان العضو الذي مالت اليه المادة لو امكن اخراجها منه بفصد او بغيره وكان ذلك
لا يلزمه ضرر يعتد به وجب اخراجها من هناك لئلا تبدد منها من غير حاجة الى مرورها باعضاء اخر
والثالث ان يكون العضو المجذوب اليه المادة ليس باشرف من المجذوب عنه والا كان ذلك اضرارا
بالشريف لمصلحة الخسيس وذلك كما لو انصبت مادة الى الحلقوم لا تدفن فانه لا يجذبها الى الدماغ بل قد
يجتهد في زيادة انصبابها الى هناك لئلا يتضرر بها الدماغ والرابع ان لا يكون العضو المجذوب
اليه اقل صبرا على تلك المادة فلو كان ذلك قوي الحس شديدا لتضرر بما يرد اليه بطبيعته كالعين
او كان مريضا فيكون جذب المادة اليه مجابة لم يجذبها اليه وان كان العضو المجذوب عنه
اشرف كما لا نجذب المواد من الراس الى العين مع كون الدماغ اشرف والخامس ان لا يكون نفوذ
المادة الى العضو المجذوب اليه يلزمه عبورها على عضو يتضرر بذلك تضررا عظيما وذلك اما
لرياسته كما لو كان ذلك يلزمه عبور المادة على القلب الا ان يكون ذلك الرئيس مما لا يتضرر بذلك

كالكبد فان المواد قد تنجذب من الاعضاء الاخر الى الامعاء فيخرج بالاسهال مع كون ذلك الطريق بعيدا عن رئيسها الكبد
واما الارابية بل لكونه قبيل الضرر على ما يمر به مرض مخيف به ذلك والسادس ان لا يكون ذلك العضو
الذي يمر عليه مما يتضرر البدن بما يعرض عن توجه المواد اليه وان لم يضر به ذلك في نفسه عظيما كما في
ذلك كما اذا ابتدا الورم في بعض الحلق فانا لا نجذب تلك المادة الى اليد اليسرى حذرا من عموم الورم جميع
الحلق فيتضرر البدن بامتناع الغذاء والتنفس والسابع ان لا يكون جذب المواد من الجهة المقابلة لجهة
العضو الذي يمال المادة عنه بحيث يكون العضو المجذوب منه واقعا بين العضو الذي يمال عنه
والذي يمال اليه الجذب لان ذلك يعين المادة في الاندفاع الى ذلك العضو مثال ذلك كما اذا كانت المادة مندفعة
الى الكبد من اعالي البدن فانا لا نجذبها من اسافل البدن بل ينبغي ان يكون ذلك من الجهة التي عنها
الاندفاع ليقاوم ذلك ميلان المادة كما عرفتها والصورة هذه الى اليد والثامن ان يكون العضو
العضو الذي يجذب اليه ابعد من العضو الذي يمال المادة عنه عن العضو الذي يجذب عنه
ليكون جذبنا باسطلابها الى العضو المجذوب عنه ولو كان المجذوب اليه اقرب من ذلك
لكان جذبنا موجبا لزيادة الميل الى المجذوب عنه والتاسع ان لا يكون في البدن امتلاء مفرط
وذلك لئلا ينجذب الى العضو المجذوب اليه مادة كثيرة جدا فيعسر تحللها عنه وهذا انما يكون
اذا لم يكن مع الجذب استفراغ واما اذا كان معه استفراغ فانه لا يبالي بذلك والعاشر ان لا يكون
العضو المجذوب اليه مهيا لاندفاع مادة اخرى اليه فان الجذب قد يعين على حصول ذلك فيتضرر
ذلك العضو بكثرة ما يرد اليه وان لم يكن البدن كله ممتليا والحادي عشر ان يكون ذلك بعد تسكين
وجع العضو المجذوب عنه لئلا يعارض جذب وجعه جذبنا فان الوجع جاذب فيجب تخفيفه وتسكين
اضعافه قوله اما اذا كانت المادة منصبة يعني بذلك انها اذا انصبت بتمامها الا انها بعد في حال
الانصباب لان ذلك قد مضى حكمه قوله فينفع بالامرين من جهة انها تاخذها من العضو نفسه او نقلها
الى العضو القريب المشارك اما الانتفاع بمعونة المشاركة في نقل المادة الى العضو القريب فظاهر واما
في اخذها من موضعها فانما يكون اذا كان المخرج الذي يميل الى اخراجها منه يحتاج ان يكون في عضو اخر
فانه حينئذ لا بد وان يكون ذلك العضو مشاركا ليمكن خروج تلك المادة منه وقد عرفنا ان اخراج المادة من
موضعها يكون حينئذ كون المادة التي قد انصبت بها فقد طال زمانها في ذلك العضو فان نقلها الى العضو
القريب انما يكون اذا لم يكن تلك المادة قد طال الزمان بقائها في ذلك العضو قوله كما يفصد الصافن
في علل الرحم والعرق الذي تحت اللسان في علل الفم وورم اللوزتين غرضه من المثال الاول التمثيل
على نقل المادة الى العضو القريب المشارك ومن الثاني التمثيل على اخراج المادة من العضو نفسه
البحث التاسع في كيفية استخراج العلم بتقدير كمية الادوية من قوة العضو قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
واما الانتفاع من جهة قوة العضو فمن طرق ثلثة احدها مراعاة الرياسة والمبدا واشرفها ان لا نخاطر على الاعضاء
الرئيسة بالادوية القوية ما امكن فيكون نفعها للبدن اقل من الضرر وكذلك لا نستفرغ من الدماغ والكبد ما

يحتاج ان نستفرغ منهما دفعة واحدة ولا نبرد تبريدا شديدا البتة واذا ضمدنا الكبد بادوية محللة
لم نخلها من قابضة طيبة الريح تحفظ القوة وكذلك الشيء في ادويتها واولى الاعضاء بهذه المراعاة
القلب ثم الدماغ والكبد والطريق الثاني مراعاة الفعل المشترك للعضو وان لم يكن رئيسا مثل المعدة
والرئة ولذلك لا ينبغي في الحميات مع ضعف المعدة شرب بارد شديد البرد واعلم ان استعمال المرخيات
على الرئة وما يتلوها امر فيه خطر جدا في الحميات والطريق الثالث مراعاة ذكاء الحس كما للعضو الاعضاء
الذكية الحس العصبية يجب ان يتوقى فيها استعمال الادوية الرديئة الكيفية واللاذعة والمؤذية كالزنجار
وغيرها عليها والادوية التي يتحاشى استعمالها ثلثة اصناف المحللات والمبردات بالقوة والتي لها كيفيات
مخالفة كالزنجار واسفيداج الرصاص والنحاس المحرق وما اشبهها فهذا هو تفصيل اعتبار الدواء
بحسب طبيعة العضو الشرح كل عضو فلا يخلو اما ان يكون له فعل مشترك لجميع الاعضاء او لا يكون كذلك
والاول اما ان يكون مع ذلك مبدا واصلا لقوى ضرورية في البدن او لا يكون والاول هو العضو الرئيس والثاني
هو الشريف وكل واحد منهما ينبغي ان لا يجسر عليه بدواء قوي اذ جميع الادوية كما بيناه مخالفة للطبيعة
وكلما كانت اقوى كان بعدها عن الطبيعة اكثر واذا كان كذلك كان وروده على هذه الاعضاء مضرا بها
لانها لشرفها لا يحتمل ما بعده عن الطبيعة كثيرا واذا تضررت كان ذلك الضرر عاما للاعضاء كلها واما
العضو الذي ليس له فعل مشترك لجميع الاعضاء فلا يخلو اما ان يكون ذكي الحس جدا عصبيا او لا يكون فان كان
الاول لم يجسر عليه ايضا بدواء قوي لان قوة حسه انما يكون اذا كانت ارواحه كثيرة والادوية القوية
اذا كان كذلك كان وروده مع كثرة المخالفة للطبيعة عليه مضرا وان كان الثاني استعملت فيه
الادوية القوية بلا خوف ولا حذر قوله وكذلك لا نستفرغ من الدماغ والكبد ما يحتاج ان نستفرغ
منهما دفعة ولا نبردهما تبريدا شديدا اما عدم جواز الاستفراغ من الاعضاء الرئيسة دفعة فلان ذلك
يلزمه خروج ارواح كثيرة دفعة ولا شك ان ذلك مضر بل قد يقال ان الاستفراغ من جميع الاعضاء دفعة
رديء وقتال فكيف من الاعضاء الرئيسة واما عدم جواز تبريدها تبريدا شديدا فلان ذلك يلزمه
اطفاء الارواح والاعضاء الرئيسة اكثر لكونها مبادي الارواح فاذا فسد ما فيها من الروح لزم ذلك
فسادها في جميع البدن واعلم ان التضرر باستعمال ذلك في القلب اكثر لزيادة رياسته ولكونه هو الاصل
لتكون الارواح وانما لم يذكره الشيخ لعلمه به قوله واولى الاعضاء بهذه المراعاة القلب ثم الدماغ
ثم الكبد اما كون القلب اولى بذلك فظاهر واما كون الدماغ اولى بذلك من الكبد فلوجهين احدهما
ان الارواح فيه اكثر اذ هو مبدا القوى كثيرة وثانيهما ان جرمه رخو ضعيف وقد عرفت ان الكبد ليست
عندنا رئيسة فانا انما يراعى فيها ذلك لانها من الاعضاء الشريفة وفعلها عام للبدن كله كما زعم
والحجاب والمعدة قوله واعلم ان استعمال المرخيات على الرئة وما يتلوها امر فيه خطر جدا في الحميات يريد
بقوله وما يتلوها ما يتلو الاعضاء الرئيسة وهي الاعضاء التي تخص باسم الشريفة وانما كان استعمال
المرخيات على هذه خطرا لانها محل الروح ويهيئ العضو للفساد والعفونة ولو لم يكن الامراض البحث العاشر

وكيفية استخراج العلم بتقدير كمية الادوية من مقدار المرض قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما من
مقدار المرض فانا الذي يكون مثلا حرارته المرضية شديدة فيحتاج ان تطفيه بدواء اشد تبريدا
والذي برودته المرضية شديدة فيحتاج الى ان يسخنه بدواء اشد تسخينا واذا لم يكونا قويين
اكتفينا بدواء اقل قوة الشرح انه لا شك في ان الخروج عن الصحة كلما كان
اكثر كانت الحاجة الى دواء اقوى وكلما كان اقل كانت الحاجة الى دواء اضعف اذ يجب ان يكون
خروج الدواء عن الاعتدال في الجانب المماثل للجانب الذي فيه خروج المرض بقدر خروج المرض
البحث الحادي عشر في كيفية استخراج العلم بتقدير كمية الادوية قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
واما من وقت المرض فان يعرف ان المرض في اي وقت من اوقاته مثلا الورم ان كان في الابتداء
استعملنا عليه ما يردع وحده وان كان في المنتهى استعملنا ما يحلل وحده واما فيما بين ذلك فنخلطهما
جميعا وان كان المرض حادا وفي الابتداء لطفنا التدبير تلطيفا معتدلا وان كان الى المنتهى لطفنا في
التلطيف وان كان مزمنا لم يلطف في الابتداء ذلك التلطيف ولطفنا التلطيف معتدلا عند المنتهى
على ان كثيرا من الامراض المزمنة غير الحميات يحلها التدبير اللطيف وايضا ان كان المرض كثير المادة
هائجا استفرغنا في الابتداء ولم ننتظر النضج وان كان معتدلا انتظرنا النضج ثم استفرغنا واما الاستدلالات من
الاشياء التي يدل بها انه يسهل عليك معرفته والحواس من جملتها اولى ما يجب ان يراعى امره وهل هو معتدل
او المرض الشرح قد علمت ان المرض كلما كان اقوى احتيج فيه الى ادوية اقوى وكلما كان يضعف اكتفى فيه
بالادوية الضعيفة فلذلك المرض الواحد ينبغي ان يكون تدبيره في الوقت الذي هو فيه اقوى بالادوية
القوية وفي الوقت الذي هو فيه اضعف بالادوية الضعيفة فلذلك يجب ان يكون الادوية في التزيد
اقوى منها في الابتداء وكلما اشتد المرض يجب تقوية الادوية حتى تكون بها ادنا في قوتها في المنتهى وكلما انحط المرض
يحط نقصان قوة تلك الادوية حتى يبلغ الى الاعتدال وذلك اذا فارق المرض بالكلية ولما كان
هذا بينا لم يحتج الشيخ الى ذكره بل ذكر امورا اخرى لتعريف منفعة العلم باوقات المرض وباقي الفاظ
الكتاب ظاهر **قوله** على ان كثيرا من الامراض المزمنة غير الحميات يحلها التدبير الملطف انما كان
التدبير الملطف محللا للامراض لان الوارد اذا قل اجتهدت الطبيعة في الاغتذاء بما عندها
من الرطوبات فانضجتها وعدلت بها وانما كان ذلك خاصا بالامراض المزمنة لان الامراض الحادة
تكون موادها حادة لا تصلح للتغذية وانما استثنى من الامراض المزمنة الحميات لان مواد الحميات
تكون عفنة فلا تصلح للتغذية ايضا **البحث الثاني عشر** في قوانين عامة في المعالجات بالادوية قال الشيخ
رحمه الله عليه ونقول ان الامراض التي يكون منها خطر ولا يؤمن سقوط القوة مع تاخير الواجب والتخفيف
فيها فالواجب ان يبدا فيها بالعلاج القوي واما الذي لا خطر فيها فيتدرج الى الاقوى لم يسر لا يغتر
ان تهرب من الصواب لان تاخيره يتاخر وان تعم على الغلط لان ضرره لا يبين ومع ذلك فيجب
ان يعم على علاج واحد بدواء واحد بل على علاج واحد ويبدل الادوية فان المالوف لا ينفعل عنه ولكل

بدن بل لكل عضو بل البدن والعضو الواحد في وقت دون وقت خاصة في الانفعال عن
دواء دون دواء واذا اشكلت العلة فخل بينها وبين الطبيعة ولا تستعجل فان الطبيعة اما ان تقهر العلة
واما ان يظهر العلة واذا اجتمع مرض مع وجع او سبب وجع او موجب وجع كالضربة والسقطة
فابدا بتسكين الوجع فان احتجت الى التخدير فلا تجاوز مثل الخشخاش فانه مع تخديره مالوف ماكول واذا
ابتليت بحمى حتى العضو فاعرف بما يغلظ الدم مثل الهرايس وان لم يخف التبريد فعد بالمبردات
كالخس ونحوه الشرح قد اشتمل هذا البحث على قوانين يجب الاعتبار بها في المعالجة بالادوية **قوله** ونقول
ان الامراض التي يكون فيها خطر ولا يؤمن سقوط القوة مع تاخير الواجب والتخفيف فيه فالواجب ان
يبدا فيها بالعلاج القوي واما التي لا خطر فيها فيتدرج الى الاقوى اذ لم يغن الاخف هذا هو القانون
الاول وتحقيقه ان الادوية القوية لا شك انها اكثر منافاة للطبيعة من الادوية الضعيفة فلذلك
ينبغي ان لا يستعمل الاقوى الا اذا لم يغن الاضعف وطريق ذلك ان يتدرج من الاضعف الى الاقوى الى ان
ينتهي الى حد يفي بالغرض لكن هذا انما يمكن ان يفعل اذا لم يخش من ذلك امر يكون حصوله اضر من الاقدام
على الادوية القوية فان خيف من ذلك لم يفعل كما هنا الخوف يتحقق في امور احدها ان يكون المرض
مما يتحرك المادة فانه ح ينبغي ان يقدم اولا على استفراغ مادته بالمسهلات القوية ولو كانت غير نضيجة لم
تنضج وذلك لانه اذا لم يفعل ذلك نخيف حركة تلك المادة الى بعض الاعضاء الرئيسة فتقتل وثانيها
ان يكون البدن شديد الاستعداد لذلك المرض او يكون الاخلاط سريع الاستحالة الى طبيعة مادته فينبغي
ح ان يبدا بالادوية القوية لئلا يقوى جدا بسبب الاستعداد له وثالثها ان يكون المرض في نفسه قويا جدا
فانه ح يبدا بالادوية القوية ليهضم من قوته وينقص قبول البدن له ورابعها ان يكون القوى ضعيفة
فيحدس انها لا تفي بالصبر على قوة المرض في مدة التدريج الى الادوية القوية فح ينبغي ان يبدا بالاقوى وانما
ينبغي ان يفعل ذلك اذا لم يكن الضعف شديدا جدا فان القوة الضعيفة جدا لا تحتمل ورود المخالفين
للطبيعة بافراط وهما المرض والدواء القوي **قوله** واياك ان تهرب من الصواب لان تاثيره قد يتاخر او
تصر على الغلط لان ضرره لا يتبين ومع ذلك فليس يجب ان تقيم على علاج واحد بدواء واحد بل على علاج
واحد وتبدل الادوية فان المالوف لا ينفعل عنه ولكل بدن بل لكل عضو بل البدن الواحد والعضو
الواحد في وقت واحد دون وقت خاصة في الانفعال عن دواء دون دواء هذا هو القانون الثاني وهو
في الحقيقة مشتمل على قوانين فاولها انه ينبغي ان لا يهرب عن الصواب لاجل تاخر تاثيره ومعناه انه اذا اعتقد
في تاثيره انه صواب بقياس دل عليه او غير ذلك فاستعمل ولم يظهر نفعه فينبغي ان لا يظن بسبب
تاخر اثره انه ليس بصواب فيهرب عنه وذلك لجواز ان يكون تاخر اثره لمصادمة البدن غير مستعد
للانفعال الا لا ترى لم يبطل ملاقاته للبدن زمانا ثم يتم الفعل فانا بينا اولا ان شرط تاثير السبب
قوة من قوته الفاعلة وقوة من قوة البدن الاستعدادية ويمكن من ملاقاة احدهما الاخر زمانا ما
في حصول ذلك الفعل فيه فهكذا يجب ان يفهم هذا واما ان تغيير العلم انه صواب فيهرب عنه مع العلم

بكونه ضارا بالعلة مما لا يكون البتة فان الصواب لا يهرب عنه فاقل وح فلا يكون فلا ينبغي
للنهي عنه فائدة وهذا كما قال الفاضل ابقراط انا ان فعلنا جميع ما ينبغي ان يفعل فلم يكن
ما ينبغي ان يكون فلا ينبغي ان ينتقل الى غير ما انت عليه ما دام ما رايته في اول الامر ثابتا وثانيها
انه ينبغي ان لا يقيم على الغلط لان ضرره لا يتبين ومعناه كما قلناه في التدبير الصواب اي انه
اذا دل القياس على ضرر تدبير ما فاستعمل ولم يظهر له ضرر فينبغي ان لا يكذب ما اعتقده ولا يظن انه
لا يضر بسبب انه لم يظهر منه ضرر فيدوم عليه لذلك فانه يعلق ذلك فقد يكون لا لكونه غير ضار بل
بمثل ما قلناه في التدبير الصواب وثالثها انه ينبغي ان لا يكون الاقامة على علاج واحد بدوا واحد
بل اذا اقبر على نوع علاج بما طلب بدل الادوية ورابعها ان المالوف لا ينفعل عنه وتحقيقه
ظاهر وخامسها ان الاستعداد للانفعال يختلف باختلاف الابدان والاعضاء بل باختلاف
الزمان وان كان البدن او العضو واحدا وهو ظاهر ايضا وهذان القانونان يدلان على
صحة القوانين الثلثة المتقدمة اما الاول والثاني فلان هذين القانونين اذا صدقا امكن
ان يكون تخلف تاثير النافع والضار لكونهما مالوفين او لان البدن او العضو غير مستعد
للانفعال عنهما في هذا الوقت واذا كان كذلك فينبغي ان لا يهرب عن الصواب اذ يقام على الغلط
لتخلف اثرهما واما الثالث فلان العلاج الواحد اذا كان بنوع واحد من الادوية فقد تالف
الطبيعة ذلك النوع من الدوا فلا ينفعل عنه فيلزم من ذلك تخلف نفعه وايضا قد يكون لهذا
البدن او لهذا العضو خاصية في انه لا ينفعل عن ذلك الدوا فينبغي ان يبدل الادوية رجا
ان يكون منهما ما ليس كذلك بل قد يكون ذلك الدوا ان يفعل في هذا البدن او في هذا العضو
في وقت ما الا ان هذا البدن او هذا العضو لهما في هذا الوقت خاصية في انهما لا ينفعلان
عنه قوله واذا اشكلت العلة فخل بينها وبين الطبيعة ولا تستعجل فان الطبيعة اما ان تقهر العلة
واما ان تظهر العلة هذا هو القانون الثالث وتحقيقه ظاهر وذلك لانه اذا اختلفت الطبيعة
والمرض مدة ان سوي الامر على حاله ضرورة ان كل واحد من الطبيعة والمرض متفاوتان متفاعلان
فلا بد من ان يقهر احدهما الاخر فان قهرت الطبيعة المرض حصل الشفا وكفتنا الاقدام على
التدبير مع الجهل بالمرض وان قهر المرض تزايد فظهرت اماراته وذلك وان كان ضارا لكنه
اقل ضررا من الاقدام على التدبير مع الجهل بالمرض فان لم يكن من ذلك بد فينبغي ان يكون ما يستعمل
ضعيفا وان يكون خاليا عن الكيفيات الردية فان كان المستعمل ما هو مستلزم للنفع فهو افضل وذلك
كما اذا اشكلت الحمى العفونية ولم يعرف انها بلغمية او صفراوية او غيرها فالشفا السكنجبين وشراب
الليمون في ذلك نافع لانه يهيا يسهل المواد كلها اما الحارة فبالتطفية واما الباردة فبالتلطيف
والتقطيع قوله واذا اجتمع مرض مع وجع او سبب وجع او موجب وجع كالضربة والسقطة فابدا بتسكين
الوجع هذا هو القانون الرابع وتحقيقه انه مهما اقترن مع مرض ما وجع اما لان الوجع هو سبب كالقولنج

العارض عن قوة وجع القولنج او لان المرض هو سبب الوجع كسدة الامعا الموجبة للوجع المسمى بالقولنج
او لم يكن واحد منهما سببا للاخر كالصداع مع الرمد ففي هذه الاحوال كلها يجب ان يبدا بتسكين الوجع
وذلك لامور احدها ان الوجع بتحليله يضعف القوة فلا يفي بدفع المرض وثانيها ان الوجع يضعف
العضو الذي هو فيه فيشتد استعداده للمرض وثالثها ان الطبيعة بسبب اشتغالها بالوجع تذهل
عن تدبير المرض فيستولي ورابعها ان الوجع جذاب للمواد الى موضعه بسببه ويلزم زيادة
زيادة المرض الذي يكون في العضو الموجع او في العضو القريب منه بقي في عبارة الكتاب شك لان
احدهما ان اجتماع الوجع مع المرض اعم من كون احدهما سببا للاخر وليس يتضح لابتداء جعله قسيما لهما
او لاحدهما ضرورة ان العام لا يكون قسيما للخاص لان العام لازم الخاص وما لقسيمه ما يعني مجامع
وح لا يتضح قوله واذا اجتمع مرض مع وجع او سبب وجع او موجب وجع وثانيهما ان الضربة والسقطة
ليستا من الامراض فلا يتضح التمثيل بهما على المرض الموجب للوجع والجواب اما الاول فانه لا شك في
ان اجتماع المرض مع الوجع اعم من كون احدهما سببا للاخر او ليس لكن الشيخ لا يجعل هذا العام قسيما
لذلك الخاص بل تقدير كلامه واذا اجتمع مرض مع وجع وليس احدهما سببا للاخر او المرض سبب وجع
او موجب لوجع وح لا يرد الشك واما الثاني فان قوله كالضربة والسقطة معناه لان المرض يكون
موجبا للوجع كايجاب الضربة والسقطة له ولا يلزم من ذلك ان يكونا مرضين قوله فان احتجت الى
التخدير فلا تجاوز بسل الخشخاش فانه مع تخديره مالوف ماكول هذا هو القانون الخامس وليس حكمه
مختصا بالمخدر بل بجميع الادوية والاغذية كذلك فان المالوف منها الماكول عادة افضل من غير
المالوف وانما كان كذلك لان المالوف يكون قد تكرر للطبيعة احالته الى الصلاح ودفع مضاره
فيكون قويا على ذلك الان قوي اذا كل فعل اعتيد لعضو ما او لقوة ما فان احتماله له يكون اسهل من غيره وانما
خصص الشيخ هذا القانون بالمخدر لوجهين احدهما ان كلامه كان في تسكين الاوجاع ومن جملة ذلك
ما يكون بالمخدرات وثانيهما ان مراعاة هذا القانون في المخدرات اكثر من اكثر الادوية لانها اذا كثرت المخدرات
يكون مضعفة للروح مخمدة للحرارة الغريزية مفسدة لمزاج الاعضاء قوله واذا بليت بشدة حس العضو
فاحذر ما تغلط العامة فيه كالطرابيون ان لم يحتفظ التبريد بالمبردات كالخس ونحوه هذا هو القانون السادس
وتحقيقه انه قد يكون عضو ما قوي الحس فيلزم لذلك ضرر من وجهين احدهما انه يعرض له الوجع من ادنى
سبب حتى يعرض له ذلك من الكيفيات التي لا ينفعل عنها ذلك وذلك كما يعرض الصداع لقوي حس
الراس من الابخرة التي تصعد اليه في طبخ الغذا فيكون الصداع يعرض له عند كل هضم معدي مع كون
الاحوال كلها سليمة صحيحة وثانيهما انه قد يتشوش عليه فعله كما قد يعرض لقوي حس البصر ان يرى الخيالات
في الجو التي لا يراها غيره الا اذا عرض هو قوي بخفيف الضو فاصر كما يشاهد الناس من الهبا الموجود تحت
نور الشمس الداخل الى البيت من طاقة صغيرة فيكون هذا القوي الابصار يشاهد هذا الضو كذا بسبب ادراكه
لذلك الهبا وكما يعرض لقوي حاسة السمع ان يحس بقرع الهوا الراكد في تجويف الصماخ الحاسة السمع بسبب تموجه عند

تصعد الابخرة الواجب كونها الطاح الصدا فان ذلك البخار اذا وصل الى تجويف الصماخ استدار فيه
تموج الهوا الذي هناك ولزم ذلك قرع حاسة السمع قرعا خفيا لا يدركه الا من كان قوي الحس
جدا فيعرض عن الاحساس بذلك شدوى وطنين وصفير واصوات اخرى والاغذية المغلظة
تزيد ذلك باضعافها الحس وذلك بامرين احدهما ان الروح يغلظ بسبب غلظ ما يكون منه وهو الدم
الغليظ وثانيهما ان الروح يقل بسبب عوز الدم اللطيف الذي هو مادة الروح والاغذية المغلظة
على قسمين لانها اما ان يفعل ذلك بالذات او بالعرض فالتي يفعل ذلك بالذات هي كالاغذية الغليظة
فان الغذاء الغليظ هو ما يكون الدم المتكون منه غليظا والتي يفعل ذلك بالعرض هي كالمبردات
فان الدم اذا برد تكاثف فغلظ لكن هذا التكاثف انما يكون عن برد قوي وذلك قد يعرض في بعض
الامراض فلذلك شرط الشيخ في التغذية بالمبردات ان لا يكون ذلك مجحفا **البحث الثالث عشر**
في العلاج المعروف بالعلاج الروحاني قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه واعلم ان من المعالجات الجيدة
النافعة الاستعانة بما يقوي القوى النفسانية والحيوانية كالفرح واما ما يبشر به وملازمة
ما يسر به فربما نفعت ملازمة المحتشمين ومن يستحي منه فمنعت المريض عن اشيا يضره ومما يقارب هذا
الصنف من العلاج الانتقال من البلاد الى البلاد ومن هوا الى هوا والانتقال من هيات الى هيات و
كلف هناك تسوى به عضوا او يتغير به مزاج ما مثل من كلف الصبي الاحول من النظر الى
شي يلوح له ومثل ما كلف صاحب اللقوة من النظر في المراة الصغيرة فان ذلك ادعى الى
ان كلف تسوية وجهه وعينه فربما عاد بالتكلف الى الصلاح الشرح ان النفس والبدن
كل واحد منهما ينفعل عن احوال الاخر ويعرض في الاخر اما انفعال النفس عن البدن فظاهر ولذلك اذا
غلب على البدن الخلط السوداوي حدث للنفس خوف وتوحش وفكر فاسد واذا غلب عليه الدم
الصافي الرقيق حدث لها سرور وفرح وكذلك كل خلط يغلب على البدن فانه يلزم عليه الاخلاق
المناسبة له على النفس على ما فرغنا منه في كلامنا في العلامات وكذلك كل واحد من الامزجة اذا
غلب فانه يلزم غلبة الخلق المناسب له واما انفعال البدن عن النفس فيظهر ذلك من امور
احدها انه اذا حدث غلب على النفس لزم ذلك ان يغلب على البدن المزاج والخلط المناسبين له و
لذلك اذا كثر الغضب سخن المزاج واوجب كثرة الصفرا واذا كثر الفرح برد المزاج او الاخلاط الحادة
واوجب كثرة السودا واذا كثر السهر كثر الدم وسخن المزاج ورطب واعتدل وكذلك الحال في
جميع الاخلاق وربما استحال المزاج والاخلاط الى حالة محمودة او مذمومة دفعة بسبب انفعال النفس
كما قد عرض لجماعة خوف مفرط فاستحالوا سوداويين دفعة وكان لنا صاحب اشتد به العشق ثم
عرض له جفاف مزاج وغلبة من السودا بسبب طول احامعشوقه ثم انه عاد الى الصلاح واعتدل
مزاجه وغلب عليه الدم اكثر دفعة وذلك عند وصال حصل من معشوقه ورايا من كان به مرض
قوي جدا من الامراض الحادة وقد بلغ به الضعف الى حد كان يعجز عن القعود فحين حضره معشوقه

فارق المرض في الوقت وقوي حتى خرج صحبة الاطبا الذين كانوا حاضرين عنده وكان قد غلب
على ظنهم انه يفارق ويتصرف في قضا حوايجه في تلك الساعة ولا علة به البتة ورايا بعض العشاق
كان به حمى محرقة فحين حضر معشوقه عرض له عرق مفرط ورعاف واحلله ما الحمى ثم فارقه المرض
بالكلية في تلك الساعة وقد كان بمارستان دمشق شخص مقعد فلما ايس الاطبا من صلاح حاله
وطال مقامه في البيمارستان صرفوه وبقي في بعض الاسواق يستعطي الصدقة مدة سنين ثم اتفق له
في بعض الليالي ان شاهد افعى تدنو منه فاستغاث بالناس ولم يكن هناك من يعينه فلما قربت منه
واشتد به الفزع عدا هاربا وعاد الى ما كان في مفاصله من الرطوبات الردية وقويت رجلاه واستمر على
الصلاح وثانيها ان البدن يعرض له انفعالات قوية غير تابعة للمزاج ولا للاخلاط بسبب عوارض
امر نفسانية ولذلك يعرض لكثير من الناس اقشعرار عند التفكر في جلال الله تعالى وربما قامت شعور كثيرة
عند قوة الطرب وجماعة ينامون عند مفاجاة حضور من يعشقونه وكذلك قد يضرس الانسان لاكل
غيره الحامضة ويقرب المرفوع عضو لم يرغب مثله اذا راه ذلك وكذلك كان امتصاص الطفل حلمة
امه نافع من دفع ما يضره وذلك بسبب اشتغال نفسه بها ولذلك يعرض لبعض الناس اشتداد كثير في
قوته عند الغضب حتى يفعل في المغضوب عليه اضعاف ما يقوى عليه في غير وقت الغضب ثم كلما كان
اقوى كان تاثيرها في البدن اقوى بل قد يبلغ من قوة النفس ان يصل اجسام هذا العالم كلها تنفعل
عنها كانفعال البدن عن نفوسنا ولذلك قد اجاب بعض الانبيا صلوات الله عليهم ما البحر مجارا ولحا
بعضهم جملة من الهوا حتى عرض عنه الطوفان المعروف وخسف بعضهم بعض البلاد كما فعل لوط
عليه السلم بمدينته التي يعبر الشام وكل ذلك بامر الله تعالى وثالثها ان البدن قد يبطل عنه انفعالات
كثيرة بسبب حادث نفساني ولذلك اذا كان بانسان وجعان معا وليس هما في موضع واحد فان اقويهما
يخفي اضعفهما وذلك بسبب اشتغال النفس بالاقوى عن ادراك الاضعف ولذلك جماعة من المرهدين
اذا اشتد بهم الطرب القوا بانفسهم في النار فلا يحترقون وهذه الطايفة من الفقرا المنسوبين الى الشيخ
احمد الرفاعي اعاد الله علينا من بركاته فان كثيرا منهم اذا طرب رقص على جمر فحم كثير يكون قد اتخذ له
فلا يزال كذلك حتى يطفو جمعه وبعضهم يجلس في التنور المحمى الى ان يبرد وبعضهم ياكل الافاعي
ولا ينفعل عنها وامرهم لا شهور جدا ورابعها انه قد يعرض عن انفعالات يعرض للنفس احوال في بدن
الولد وذلك بسبب تغير حال المني وذلك كما يعرض ان يكون المولود شبيها بمن تخيل صورته عند
المجامعة وكما يعرض ان يكون لون المولود قريبا من لون ما يلزمه البصر عند الانزال حتى قد يعرض ان يولد
الابيض اسود وبالعكس وقد كان بعض الانبيا صلوات الله عليهم اجمعين اخبر نفسه داعيا على ان
يكون ما تعجب من الالوان احمر فيها الى الاحجار التي كانت تحضره سواد العنب وابيض محالها
مسح الغنم كلها بلقا وخامسها انه قد يعرض عن انفعالات يعرض للنفس احوال في جسم مخصوص باين
كما يعرض للشيء الذي تصيبه العين فساد وسببه ذلك الشيء الاتصال الحسد على صاحب تلك العين واذا

استحسنتها لشده حبه لارباته فيعرض عن ذلك فساده وهذه الاشياء لا يذكرها الا من عرفه
باحوال الموجود واذا علمت ان الاثار النفسانية تؤثر هذه الاثار فلا امتناع في ان يكون منها ما يشفي
بعض الامراض وقد كان يعرض لنا حميات مختلفة استمرت بنا مدة طويلة وعرض لنا من ذلك استسقاء طحالي
حتى ايس منا جميع الاطباء والعواد وغلب على ظننا قرب المفارقة فاعرضنا عن مشورات الاطباء واشتغلنا
بالزهاد والفقراء حتى كان يجتمع عندنا منهم جماعة في الليل يشتغلون بتلاوة القرآن وانشاد الشعر
بالانغام اللذيذة فوجدنا اول ليلة خفة حملنا ذلك على سوء الظن بمن كان يعودنا من الاطباء حتى
اجتهدنا في مضادة ما كانوا اشاروا به حتى اولعنا حتى كان يدخل الطعام على الطعام واكثر
من الانواع المختلفة من الاغذية وخصوصا الغليظة وغير ذلك ونستعمل الفاكهة بعد تلك
الاغذية وما شابه ذلك من التدابير التي لا يجوزها الاطباء والتزمنا مخالطة اولئك القوم مدة
الالتذاذ باحوالهم كما مضى علينا قريب من عشرين [illegible] ووجدنا غاية الصحة وكان سننا في ذلك
الزمان قريبا من اثنين وعشرين سنة ومن عمرها من تلك المرحلة حملنا سوء ظننا بالاطباء على ترك
الاطباء على الاشتغال بصناعة الطب لينتفع بها الناس ولولا كراهة الاطالة لحكينا من هذا
القبيل اشياء كثيرة شاهدناه قوله ومن المعالجة الجيدة الناجعة الاستعانة بما يقوي القوى
النفسانية والحيوانية انما ترك ذكر القوى الطبيعية لان ذلك ظاهر معلوم فان معظم المقصود
باستعمال الادوية في اكثر الامراض هو تقوية القوة الدافعة والقوة المنضجة قوله وربما نفعت
ملازمة المحتشمين ومن يستحى منه فيمنع المريض عن اشياء كثيرة يضره هذا كما يدبر اصحاب الوسواس
والمبرسمين فان الاحتشام يمنعهم عن الحركات التخليطية الضارة فيجنبها ويسترها قوله ومما يعاد به
هذا الصنف الانتقال من بلد الى بلد اما منفعة هذا في ازالة الامراض فلان اختلاف البلدان
يلزمه اختلاف الاهوية وهو من الاشياء الضرورية في حفظ الصحة وازالة المرض واما ان ههنا
مقارب للاول فلانه علاج بعد حسير ظاهر المحسوس قوله والانتقال من هيئات الى هيئات هذا كما يتفق
ان يكون وضع العضو الذي فيه القرحة على هيئة يلزمها الخلل القبيح فيفسد لحم القرحة فان ذلك
العضو اذا غير وضعه حتى صار على هيئة يلزمها انفصال ما تولد من القيح ولا سيما اذا كان يجعل فم
القرحة الى اسفل مع ذلك ينقي القرحة عن القيح والاقاويل قوله وتكلف هيئات وحركات يستوي بها
عضو ويتغير بها مزاج اما الهيئات والحركات التي يستوي بها عضو فاذا كانت تكلفت فقد مثل الشيخ
على ذلك بما يعمل بالصبي الاحول فلصاحب اللقوة واما التي يتغير بها مزاج فكما يؤمر المسافر في
البرد بتحريك الاطراف وجعلها على حالة يمكن معها ذلك وذلك للتسخين بالحركة فيبقى مزاجها محفوظا
وقوله ومثل ما يكلف الصبي الاحول انما خصص ذلك بالصبي لان نفع ذلك يختص بسن الصبي
او غيره من الانسان يكون الاعضاء فيه قد صلبت فلا يقوى مثل ذلك على تغيرها بانها **البحث الرابع**
في ان ابن ظاهر في المعالجات سوى المذكورة اولا قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومما يجب ان يحفظه

من القوانين ان يترك المعالجات القوية في الفصول القوية ما استطعت مثل الاسهال القوي في
الكلي والبط والقيء في الصيف والشتاء من الامور التي يحتاج علاجها الى نظر دقيق ان يجتمع في مرض
واحد تخفقات متضادات فيحتاج المرض مثلا تبريدا وسببه يحتاج مثلا ما يقتضي الحمى تبريدا والسدة
التي يكون سبب الحمى تسخينا وبالعكس وكذلك ما يحتاج مادة القولنج تسخينا وتقطيعا وتلطيفا ويحتاج شدة
وجعه تبريدا وتخديرا وبالعكس اعلم انه ليس كل امتلاء وكل تدبير مزاج يعالج بالضد من الاستفراغ
او المقابلة بل كثيرا ما يكفي حسن التدبير المهم في الامتلاء في سوء المزاج الشرح قوله ومما يجب ان يحفظ
من القوانين ان يترك المعالجات القوية في الفصول القوية ما استطعت مثل الاسهال القوي والكي
والبط في الصيف والشتاء انما كان كذلك لئلا يجتمع على البدن امور خارجة عن الاعتدال لاجل
المرض والعلاج القوي والفصول القوية اي التي كيفياتها مفرطة فان ذلك لا محالة يضعف
القوى اذ القوة والصحة بالاعتدال قوله واعلم انه ليس كل امتلاء وكل سوء مزاج يعالج بالضد
من الاستفراغ او المقابلة بل كثيرا ما يكفي حسن التدبير المهم في الامتلاء والاستفراغ معناه انه
ليس كل امتلاء وكل سوء مزاج يفتقر فيه الى المعالجة بالضد بل قد يكفي الطبيعة بدفع وذلك
اذا كان التدبير المهم وهو المستعمل في حال الصحة حسنا فيكون ذلك التدبير كافيا والاشبه ان
هذا انما يكون كذلك اذا كانت القوة فيه وكان المرض ضعيفا واما القانون التنجيز من هذين
القانونين المذكورين فنحققه فيما بعد **الفصل الثاني** منه في معالجات امراض سوء المزاج
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه اما ما كان منه بلا مادة فانه يبدل سوء المزاج فقط وان كان
مع مادة فانا نستفرغ فربما كفانا بالاستفراغ وحده ان لم يخلف عنه سوء المزاج لكنه السالف
وربما يكفينا تبديل المزاج بعد الفراغ من الاستفراغ فنقول ان معالجة سوء المزاج اصناف
ثلثة لان سوء المزاج اما ان يكون مستحكما فيكون علاجه بالضد على الاطلاق وهذا هو
المداواة المطلقة واما ان يكون في حد الكون واصلاحه مداواة مع التقدم بالحفظ
بمنع السبب ومنه ما يريد ان يكون ويحتاج فيه الى منع السبب فقط ويسمى التقدم بالحفظ
مثال المداواة معالجة عفونة حمى الربع بالترياق وسقي الماء البارد في الغب الطويل
ومثال التقدم بالحفظ الاستفراغ في الربع بالخربق وفي الغب بالسقمونيا اذا اريد بذلك
ان يمنع ابتداء نوبة يقع واذا اشكل عليك شيء من الامراض انه سببه حر او برد واردت ان تجرب
فلا تعرض بمفرط وليكن بخطر لا يعظم التأثير التعب بالمرض واعلم ان التبريد والتسخين مما يخط
لكن الخطر في التبريد اكثر لان الحرارة صديقة الطبيعة وان الخطر في الترطيب واليبس سواء
لكن منع الترطيب اظهر لاجل الرطوبة واليبوسة كل واحد منهما يحفظ بتقوية اسبابه وتبدل تقوى
اسباب ضده والحرارة تقوى الاسباب التي فرغنا عن ذكرها في المسخنات وهو بعض العلل والامتلاء
وتفتيح السدد فربما يحفظها وهو الرطوبة المعتدلة والبرودة تقوى بتقوية اسبابها وبحقن الحرارة

عما يفرط عليها وهو اليبوسة بالذات والحرارة بالعرض والمعالج فرط الحرارة بتفتيح السدد ينبغي ان يتوقى
التبريد المفرط لئلا يزيد في تحجر السدة فربما في سوء المزاج الحار لا ينبغي ان يبرد فيعالج ولا بما يعلو عن
كونها لا يبرد كماء الشعير وماء الهندباء فيها وبعد ان لم ينفع ذلك فيما يكون معه كلا وان لم يقتنع فيما فيه
حرارة لطيفة ولا يبالي من ذلك الشقاق بمع تفتحه في التبريد اكثر من ضرر تسخينه السهل التلطيف بعد
التفتح وربما منع فرط التلطيف من نضج الاخلاط الحارة وان كان بعض الناس مضرا على ابطال
هذا الراي وليس يدري ان التلطيف القوية فيسقط القوة ولا سيما التي ضعفت بالمرض وان كان
يصلح من المادة فضل اصلاح فانه قد تنفعا امراضا اخرى اساس سوء مزاج بارد بعدهم واما مع مواد
مضادة للمزاج التي اصلحها واما تسخين البارد المزاج فكانه صعب اذا كان قد استحكم وغاية في السهولة
في الابتداء وبالجملة فان تسخين البارد في ابتداء الامر اسهل من تبريد المسخن في الابتداء لكن تبريد
المسخن في الانتهاء وان كان صعبا اسهل من تسخين البارد في المنتهي في البرودة البالغة يموت من
الغريزة اوسنا ووله واعلم ان التبريد قد يفارق اليبس وقد يقارن الرطب وقد يخلو عنهما او
اليبس اشد اثباتا للبرودة التي قد حدثت والترطيب اشد جلبا للبرودة المستعدة به وقد يعين
في اليبس جميع اسباب الحرارة اذا افرط ويعين في الترطيب جميع اسباب البرودة اذا افرطت ولا
يبلغ فيه شيء مبلغ الدهر والاستحمام الدائم الخفيف والابزن وقد عرفنا هذا فيما سلف وشرب
المزج قوي الترطيب واعلم ان الشيخ اذا احتاج الى تبريد وترطيب فانه لا يكفيه من ذلك ما
برده الى الاعتدال بل ما عادم ذلك الى مزاجه البارد الرطب الذي وقع له فانه وان كان عرضا
فهو له كالطبيعي ويجب ان يعلم ان كثيرا ما يحوج في تبديل مزاجيهما الى ان يستعمل ما يقوي ذلك المزاج
مخلوطا بما يضاده مثل ما يحوج الى استعمال الكافور مع الادوية المسخنة بعضو ما حتى يغوص فيه ويهاد
مثل ما يحوج الى استعمال الزعفران في الادوية المبردة للقلب ليوصلها اليه وكثيرا ما يكون الدواء
قوي التاثير في تغير المزاج لا انه لطيفه لا يلبث ريث ما يفعل فعله فيحتاج الى ان يخلط به شيئا
يكفيه ويحبسه وان كان موجبا الضد فعله مثل ما يخلط بدهن البلسان الشمع وغيره ليحبسه
على العضو مدة يفعل فعلها فعله الشرح قوله ونقول ان معالجة سوء المزاج اصناف ثلثة لان سوء
المزاج اما ان يكون مستحكما فيكون علاجه بالضد على الاطلاق وهذا هو المداواة المطلقة واما
ان يكون في حد الكون فاصلاحه المداواة مع التقدم بالحفظ بمنع السبب ومنه ما يريد ان يكون
ويحتاج فيه الى منع السبب فقط وهو التقدم بالحفظ ومراده بالمستحكم ما كمل حصوله من سوء المزاج
سواء كان راسخا او لم يكن لان المعالجة بالضد تعم ذلك ومراده بما هو في حد الكون ما قد حصل
منه شيء ولم يكمل بعد حصوله وانما كان علاج هذا مركبا من العلاج بالضد ومن التقدم بالحفظ
لان ما قد حصل منه يحتاج الى العلاج بالضد كما قلناه في المستحكم وما بقي منه لم يوجد لكنه يريد
ان يوجد يحتاج الى التقدم بالحفظ بان يمنع سبب حصوله لئلا يحصل لان حصول الممكن مع عدم سببه محال

ومراده بما يريد ان يكون ما قد كمل استعداد البدن له وتهيا لحصوله لكنه لم يحصل بعد ولا شيء
منه وانما يكفي في هذا التقدم بالحفظ لان ذلك بمنع سببه وذلك كاف في عدم حصوله و
الاحسن ان يكون هذا القسم شاملا لما هو في حد الكون لانه ذكر البسائط وبيان احكامها وينبغي ان
يقدم على المركبات وبيان انحصار هذه الاصناف في ثلثة انه لما ذا استعد البدن لحصول سوء
المزاج فاما ان يكون قد حصل منه شيء او لا يكون كذلك والثاني هو الذي يريد ان يكون والاول
اما ان يكون حصوله قد كمل او لا يكون كذلك فالاول هو المستحكم والثاني هو الذي في حد الكون و
ههنا شكوك احدها انه كان وجود الممكن ابتداء مع عدم سببه محالا فكذلك بقاؤه مع عدم سببه محال
فح يكفي في علاج جميع اصناف سوء المزاج وغيرها ازالة اسبابها فيكون العلاج كله صنفا واحدا
وهو ازالة السبب وثانيها ان العلاج بازالة السبب الذي هو التقدم بالحفظ علاج بالضد ايضا
لان المعني ههنا بالضد ليس ما هو المفهوم المعروف عند الفلاسفة بل ما يرفع الشيء ويقاومه وما
يزيل السبب لا شك انه كذلك فيكون العلاج به علاجا بالضد ايضا فيكون المعالجات كلها صنفا
واحدا وثالثها ان هذه الاصناف الثلثة من المعالجات ليست مختصة بسوء المزاج اذ كل مرض فهو
بهذا الوجه على اقسام ثلثة فيكون اصناف معالجاته تلك الاصناف بعينها الجواب اما الاول
فان التقدم بالحفظ ليس هو ايراد ضد لشيء حاصل بل ايراد ضد ما يتوقع حصوله ولا شك ان ذلك
مغاير للمداواة المطلقة لان تلك تكون بايراد ضد ما هو حاصل وبهذا يحصل الجواب عن
الثاني ايضا وحاصل الاصناف الثلثة ان العلاج كله ما ايراد الضد لكن ما كان منه ايراد
الضد ما يتوقع حصوله خص باسم التقدم بالحفظ وما كان منه ايراد الضد ما هو حاصل
خص باسم المداواة المطلقة وما كان منه ايراد الضد لهما معا فهو العلاج المركب من التقدم
بالحفظ والمداواة المطلقة واما الثالث فانا لا نمنع ان يكون هذه الاصناف من المعالجات
عامة لجميع الامراض والشيخ لم يوردها في معالجة سوء المزاج على انها خاصة به لا يجوز قوله واعلم
ان التبريد والتسخين مدتهما سوا لكن الخطر في التبريد اكثر لان الحرارة صديقة الطبيعة
وان الخطر في الترطيب والتيبس سوا لكن مدة الترطيب اطول لما كون التبريد والتسخين مدتهما
سوا فذلك لان البارد الوارد وان كان ضعيفا الا ان مقاومة الطبيعة له على ان سوء المزاج
الحار اكثر لانها حار يكون اقوى بسبب ان اضعاف سوء المزاج الحار للقوة اقل من اضعاف سوء المزاج
البارد اذ الحرارة صديقة الطبيعة والحار الوارد وان كان اقوى الا ان مقاومة الطبيعة له مع
ان سوء المزاج البارد اقل لانها تكون اضعف لان البرد ينافي الحيوة والصحة ولكن ههنا تفصيل
وذلك لان تسخين البارد في ابتدائه اسهل من تبريد الحار في ابتدائه وتبريد الحار في انتهائه ايسر
من تسخين البارد في انتهائه كما نبينه في اخر هذا الفصل واما كون الخطر في التبريد اكثر فهو
ظاهر وكذلك كون مدة الترطيب اطول من مدة التيبس وذلك لان التيبس يعاون عليه جميع الاسباب المحللة

ر الترطيب يكون تلك الاسباب كلها منافية له واما ان الخطر في الترطيب واليبس سواء فهو مشكل
فان الرطوبة تصير بغذاء الطبيعة ايضا لكونها مادة الحيوة والنشو واليبوسة مباينة لها
وربما منع فرط التطفية من نضج الاخلاط الحارة وان كان بعض الناس يصر على ابطال
هذا الراي وليس تعدى ان التطفية القوية تسقط القوة ولاسيما التي ضعفت بالمرض وان
كان يصلح من المادة فضل اصلاح فانه قد يفعل امراضا اخرى اما من سوء مزاج بارد مفرد واما
مع مادة مضادة للمواد التي اصلحها هذا الكلام عجيب وذلك لان التطفية بالتبريد اما ان يكون
اكثر من المقدار الذي يحتمله المرض او لا يكون كذلك فان كان الثاني لم يكن مسقطا للقوة ولا
محدثة لسوء مزاج بارد ساذج او مادي فان كان الاول لم يكن ذلك مختصا بالتطفية فان التسخين
ايضا اذا كان باكثر مما يحتمله المرض البارد فربما اسقط القوة سوء مزاج حار اما مفرد او مع مادة
مضادة لمادة المرض الاول وليس لقائل ان يقول ان التطفية التي هي اكثر مما يحتمله المرض يكون
اسقاطها للقوة وايجابها لسوء المزاج البارد اكثر من اسقاط التسخين للقوة وايجابه لسوء المزاج
الحار اذا كان باكثر مما يحتمله المرض فان منافاة البرودة للطبيعة اكثر لانا نقول ان الامر ليس
كذلك وذلك لان البرد وان كان اكثر منافاة فان الحرارة اقوى منه فيكون ايجابها لما يوجبه
اقوى واكثر خصوصا وهي تكون واردة على قوى اضعف لان القوة في المرض البارد تكون اضعف
قوله وبالجملة فان تسخين البارد في ابتداء الامر اسهل من تبريد التسخين في الانتهاء وان كان صعبا
اسهل من تسخين البارد في الانتهاء لان البرودة الباردة هي موت من الغريزة او مساوقة للسبب
في ذلك ان سوء المزاج في ابتدائه لا يكون اضعافه للقوة كثيرا فيكون الوارد الحار مع كونه اقوى
الفاعلين مصادما لقوة سمينة على ان ذلك المرض غير ضعيفة فيسهل دفعه ولا كذلك اذا كان البرد
قد استحكم فان ذلك لا يكون الا وقد ضعفت القوة جدا فلا يكون الحار الوارد معينا فيعسر عليه
دفع المرض فان كان في نفسه قويا واما سوء المزاج الحار فانه في ابتدائه يكون اعسر من البارد في ابتدائه
لان المقاوم له الذي هو البرد ضعيف واما في انتهائه فان المقاوم له وان كان ضعيفا ايضا الا ان
القوة لا يلزم ان يكون فيه ساقطة كما في البارد المستحكم فيكون دفعه اسهل من البارد المستحكم وان
كان اعسر كثيرا من الحار في ابتدائه واذا علمت ذلك كان لا محالة تسخين البارد في ابتدائه اسهل من
تبريد الحار في ابتدائه لانه اسهل وفي انتهائهما بالعكس الفصل الثالث في انه كيف ومتى يجب ان
يستفرغ قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه الاشياء التي تدل على صواب الحكم في الاستفراغ عشرة الا
القوة والمزاج والاعراض الملائمة مثل ان يكون الطبيعة التي تريد استفراغها لم يعرض لها
اسهال فان الاسهال على الاسهال خطر والسحنة والسن والفصل وحال الهواء والبلد وعادة
الاستفراغ والصناعة وهذه اذا كانت على ضد جهة دلالة مقتضية للاستفراغ منعت من
الاستفراغ فالخلاء لا محالة يمنع من الاستفراغ وكذلك ضعف القوة كانت من الثلث الا اثارا

اثر با ضعف قوة ما على ضرر ترك الاستفراغ وذلك في القوى الحسية والحركية او وجوبا تدارك الامر
الخطران وقع وذلك في جميع القوى والمزاج الحار اليابس يمنع منه والبارد الرطب العديم الحرارة
او ضعيفها يمنع منه ايضا واما الحار الرطب فيرخص فيه شديدا واما السحنة فان الافراط في الهزال
والتخلخل يمنع منه خوفا من تحلل القوة وكذلك فان الواجب عليك في تدبير الضعيف النحيف الكثير
المرار في الهزال مداراته ولا تستفرغه وتغذوه بما يولد الدم الجيد المائل الى البرد والرطوبة فربما
اصلحت بذلك مزاج خلطه وربما قويته فيحتمل الاستفراغات وكذلك لا يجب ان يقدم على استفراغ القليل
الاكل عادة مما وجد عن استفراغه مخصوصا والسمين المفرط ايضا يمنع منه خوفا من استيلاء البرد وخوفا
من ان يضغط اللحم العروق فيطفيها اذا اسخلاها محصول الحرارة او يعصر الفضول الى الاحشاء والاعراض
الردية ايضا مثل الاستعداد للذرب والشيخ يمنع منه والسن القاصر عن تمام النشو والمجاوز الى حد
الذبول يمنع منه والوقت القائظ والبارد جدا يمنع منه والبلد الحار في الحار جدا مما يجرى ذلك فان
اكثر المسهلات حادة واجتماع الحادين غير محتمل ولان القوى يكون فيه ضعيفة مسترخية ولان الحار
الخارج يجذب المادة الى خارج والدواء يحدثها الى داخل فيقع مجاذبة يودى الى تقاوم والشمالي
البارد جدا يمنع منه وقلة عادة الاستفراغ منه والصناعة الكثيرة الاستفراغ كخدمة الحمام والحمالة
يمنع منه وبالجملة كل صناعة عسرة معها الشرح فقد ذكر الشيخ ههنا عشرة امور يجب اعتبارها قبل الشروع في
الاستفراغ واستدل على وجوب اعتبار كل واحد منها بان ذلك اذا لم يكن على تلك الصفة منع من
الاستفراغ واحد هذه الامور الامتلاء وانما كان معتبرا لان الخلاء مانع من الاستفراغ ونريد بالخلاء
ان لا يكون في البدن امتلاء البتة لا بحسب الاوعية ولا بحسب القوة ولا بحسبهما معا اذ كل واحد من
هذه الامتلاات يحوج الى الاستفراغ اما الذي بحسب الاوعية او بحسبهما معا فظاهر واما الذي بحسب
القوة فقط فلان ذلك انما يكون اذا فسد الخلط في كيفيته او في جوهره او فيهما معا وكيف كان فانه اذا
نقص بالاستفراغ كانت قوة الطبيعة على اصلاحه اقوى اذ المنفعل كلما قل قوى تاثير المؤثر فيه وثانيها
القوة وانما كانت معتبرة لان الضعف مانع لكن الضعف انما يكون مانعا اذا كان ضرره اشد من ضرر
ترك الاستفراغ فاما اذا لم يكن كذلك لانه اذا كان الضعف في القوى الحركية او كان في جميع القوى لكنه كان
يرجى تداركه بعد الاستفراغ فانه ح لا يكون مانعا بل يجب الاستفراغ ويتدارك بعده ذلك الضعف بالمقويات
قوله الا اثارا ربما اثر ضعف قوة ما على ضرر ترك الاستفراغ وذلك في القوى الحسية والحركية هذا فيه
اشكال فان القوى الحسية لا يضعف بالاستفراغ الا اذا بلغ فيه الى الغاية ينقص بها جرم الروح جدا
حتى يقارب العطب وذلك لا محالة مانع من الاستفراغ بل اكثر منعا من ضعف القوى الحيوانية لان القوى
الحيوانية قد يضعف بالاستفراغ ضعفا يمكن تداركه بسهولة ولا كذلك ضعف قوى الحس فان الاستفراغ اذا
بلغ الى حد اضعفها عسر تدارك ذلك جدا ولذلك فان المسهول يضعف قواه الحيوانية دون قواه الحساسة
بل قد يصفو ذهنه باكثر مما كان فان كثرة الرطوبات مضعفة للذهن وثالثها المزاج وانما يجب اعتباره

لان منه ما يمنع الاستفراغ وذلك كالحار اليابس والبارد القليل الدم لان كل واحد منهما يكون معه
الرطوبات العادية قليلة والاستفراغ يوجب افراط قلتها فلذلك كان المزاج الحار الرطب مرخصا في الاستفراغ
كثيرا لان هذا المزاج يكون كثير التوليد للدم فاذا انتقص بالاستفراغ امكن عوده الى الاعتدال بسرعة ورابعها
السحنة وانما كانت معتبرة لانها قد يكون على حالة تمنع الاستفراغ وذلك كما اذا كان البدن لذيذ القضافة
والتخلخل او كان مفرط السمن وانما كان كل واحد من هذين مانعا اما افراط القضافة والتخلخل فلان
الرطوبات الغذائية والارواح يكونان قليلين والاستفراغ يوجب افراط قلتهما واما افراط السمن فمن
وجوه الاول ان فرط السمن انما يكون في غالب الامر لافراط البرد وذلك مما يزداد بالاستفراغ والثاني
ان الاستفراغ يخشى منه اختناق الروح وذلك لان العروق اذا انتقصت بالاستفراغ قوي انحصار السمين
على ضغطها لقلة ما يدافعه من الاخلاط المالئة لها وذلك يوجب انسدادها فيختنق الحرارة وقد
يعرض عن السدد والثالث ان الاستفراغ يخشى منه انصباب الفضول الى الاحشاء وذلك لانعصارها
تحت ضغط اللحم للعروق لما قلناه واعلم ان القضافة قد يكون لقلة الرطوبات وهذا هو المانع من
الاستفراغ وقد يكون لرداءة الدم وكراهته عند الطبيعة فيقل استعمالها له وهذا يلزم ان يكون الدم
والاخلاط الاخر في العروق اكثر مما في حصة البدن ولا شك ان هذا مما يوجب الاستفراغ لا انه
يمنع منه وخامسها الامراض المناسبة وانما يجب اعتبار ذلك لان من الامراض ما يمنع الاستفراغ وذلك
كالاستعداد للذرب او قروح الامعاء والتشنج وكما اذا كان قد تقدم استفراغ قوي فان الاستفراغ
على الاستفراغ مسقط للقوة وسادسها السن وانما يجب اعتباره لان من الاسنان ما يمنع الاستفراغ
كالشيخوخة والطفولة لقصور القوة فيهما قوله والقاصر الى تمام النشو والمجاوز الى حد الذبول
يمنع منه اما المجاوز الى حد الذبول فظاهر لما بيناه واما القاصر عن تمام النشو فليس ذلك بالدائم
فان تمام النشو يكون في قريب من ثلثين سنة وليس كل ما هو دون ذلك يمنع من الاستفراغ و
خصوصا سن الفتى وسابعها الوقت وانما يعتبر لان من الاوقات ما يمنع من الاستفراغ وذلك
كالوقت القائظ جدا والبارد جدا وانما كان كذلك اما البارد جدا فلان الاخلاط تكون فيه
جامدة وقليلة المقدار بسبب التكاثف وذلك يحوج الى الزيادة فيها لا الى النقصان بالاستفراغ
واما الحار فلان القوى يكون فيه ضعيفة والاخلاط قليلة بسبب فرط التحلل وثامنها البلد
وانما يجب اعتباره لان ما كان من البلاد مفرطا في الحرارة او البرودة كان مانعا من الاستفراغ
قوله فان اكثر الاسهال انحدار واجتماع حار بن غير محتمل هذا انما يصلح ان يكون علة لمنع سهل الاسهال
واما الفصد فلا يصلح لان يكون علة للمنع منه وكذلك قوله ولان الحر الخارج يجذب المادة
الى الخارج والدواء المجذب الى الداخل فيقع تجاذب يؤدي الى مقاومة فان هذا انما يكون حيث
الاستفراغ بالاسهال وبالقي وتاسعها العادة وانما يعتبر لان قلة عادة الاستفراغ يمنع منه و
ذلك لان من لا يكون عادته بالاستفراغ فان طبيعته يجتهد في تحليل فضوله بوجوه اخرى فلا يبقى منها

ما يحوج الى الاستفراغ وعاشرها الصناعة وانما يعتبر لان المفرطة التحليل منها مانعة من الاستفراغ
لان المواد يكون قليلة والقوى ضعيفة فان قيل ان التدبير المتقدم يجب اعتباره فان ادمان
الاغذية القليلة التغذية مانع من الاستفراغ قلنا الامر كذلك ولكن هذا داخل في العادة
فلا يكون خارجا عن العشر المذكورة **البحث الثاني** في الاسباب المقصودة في الاستفراغ قال الشيخ الرئيس
رحمة الله عليه وينبغي ان يعلم ان الغرض في كل استفراغ احد امور خمسة استفراغ ما يجب استفراغه و
تعقبه لا محالة راحة لا ان يتعقبه اعياء الاوجاع او ثوران الحرارة او حمى يحول او مرض اخر مما يلزم كربح
للامعاء وتمريح الادوار المثانة فهذا وان نفع ولا يجب نفعه ربما ادى في الحال الى ان يزول العارض
والثاني تمام جهة مثله كالغثيان سقي ما يقيء والمغص بالاسهال والثالث عضو مخرجه من جهة مثله
كالباسليق الايمن لعلل الكبد لا القيفال الايمن فان ان اخطأ في شيء من هذا ربما جلب خطرا ويجب ان
يكون عضو المخرج احس من المستفرغ منه لئلا يميل المادة الى ما هو اشرف ويجب ان يكون مخرجه
منه طبيعيا اذ اعطاء البول يجذبه الكبد والامعاء التقعير وربما كان العضو الذي يندفع منه
هو العضو الذي يجب ان يستفرغ منه لكن به علة او مرض يخاف عليه من مرور الاخلاط به
فيحتاج ان يمال الى غيره مما هو اصوب وربما خيف عليه من غلبة الاخلاط مرض مثل من يدفع
عن العين الى الحلق فربما خيف منه الخناق فيجب ان يرد الى مثله والطبيعة قد يفعل مثل هذا
فليستفرغ عن غير جهة العادة صيانة لذلك العضو عن ضعفه فربما كان ما يستفرغه الطبيعة
من الجهة البعيدة المقابلة سمي منها النكال مثل ما يندفع من الرأس الى المقعدة او الى الساق و
القدم فانه لا يجعله في الحقيقة كان من الدماغ بحله او من بطن واحد بعد الرابع وقت استفراغه
رحال اليه ويجيم القول بان الامراض المزمنة ينتظر فيها النضج لا محالة وقد علمنا النضج ما هو وقبل
الاستفراغ وبعد النضج يجب فيها ان يسقى من الملطفات كالزوفا والحاشا والبزور واما في الامراض
الحادة فالاصوب ايضا انتظار النضج وخصوصا ان كانت ساكنة واما ان كانت متحركة فالمبادرة الى
استفراغ المادة اولى اذ ضرر حركتها اكثر من ضرر استفراغها قبل نضجها وخصوصا اذا كانت الاخلاط
رقيقة وخصوصا اذا كانت في تجاويف العروق وتعرض اخلة للاعضاء واما اذا كان الخلط محصورا
في عضو واحد فلا يحرك البتة حتى ينضج ويحصل له القوام المعتدل على ما علمته في موضعه وكذلك
ان لم تأمن سقوط القوة الى وقت النضج استفرغت من بعد احتياطنا في معرفة رقتها وغلظها من
تقدم تجربة سابق وحيث يحث الشريف محمد ان حدوث شاور في الاحشاء ومن وجب ان راعيه
في مثل هذه الحال الحادة فاخشى ان لا يكون من شدة وبعد هذا كله فلك ان تسهل قبل النضج الشرح
الاغراض المقصودة في كل استفراغ خمسة المقصد الاول الاستفراغ النوع الذي ينبغي ان ينقى البدن منه
وهذا يلزم لامرين احدهما انه يعقبه راحة وذلك بسبب خروج الردي والضار وثانيهما ان
البدن يحتمل خروجه بسهولة وذلك لان الطبيعة لا يكون متشبثة به تشبثا معارضا للمستفرغ مفارقة

له وذلك بسبب عدم انتفاعها به فان قيل لم كان خروج النوع الذي ينبغي ان ينقى منه البدن ينفع
ويسهل احتماله كان البدن ينتفع بخروج المدة المجتمعة والدم الفاسد وغيرهما من الانواع الفاسدة
لكونه الى بالطبع فان الحلاب مما هو كذلك دليل على المرض فلنا كون ذلك نافعا بخروجه ويسهل احتماله لا
لاجل كونه دليلا على المرض وذلك لان ذلك لا لانه على المرض ليس بخروجه بل لانه على وجود ذلك
النوع في البدن وعلى سوء المزاج المولد له واما نفس خروجه عن البدن فهو لا محالة نافع قوله الا ان
يتعقبه اعيا الاوعية او ثوران الحرارة او حمى يوم او مرض اخر مما يلزم كثيرا الاسهال الاسعاليا و
الادرار المثانة فهذا وان نفع فلا يحس بنفعه بل ربما ادى في الحال الى ان يزول العارض الغرض بينا
بيان ما نفع بسببه الغلط حتى يظن بما استفرغ مما هو من النوع الذي ينبغي انه ليس كذلك وذلك
كما اذا كان ما يخرج حادا لذاعا فانه قد يوجب سحج المخرج ولذعه وقد يلجئ البدن بحركته فيه وتفرقه
في مجاريه فيظن انه غير نافع ومن غير النوع الذي ينبغي ان يستفرغ وفي الحقيقة ليس كذلك ولا
ان ذلك يكون لا محالة اسهل واقل كلفة على الطبيعة وينبغي ان يراعى في هذا الشرط غلط ان يجد البدن
بعد سكون ذلك العارض راحة المقصد الثاني ان يكون الاستفراغ من الجهة التي تميل اليها المادة
بالطبع لان ذلك يكون لا محالة اسهل واقل كلفة على الطبيعة وينبغي ان يراعى في هذا الشرط وهو ان
لا يكون اخراج المادة من تلك الجهة يلزم مضرة وخصوصا بعضو نبيل او شريف او قوي الحس مثل
ذلك لو مالت الصفراء في الحمى الصفراوية الى الدماغ فانا حينئذ يجب ان نمنعها عن ذلك بالحقن والاسهال
وتقوية الدماغ حتى لا يقبلها ولا يرجو استفراغها من هناك بالعطوس او النشيط او ما يشبه ذلك
لان ذلك يلزمه الاضرار بالدماغ وكذلك لو مالت مادة النزلة الى جهة الرئة فانا حينئذ ينبغي ان
نجذبها الى الانف ولا نطلب ان نستفرغها بالسعال خوفا على الرئة من مرور تلك المادة بها وخصوصا
اذا كانت حادة وذلك لشرف الرئة ولذلك لو مالت المادة الى العين فانا لا نطلب استفراغها بالدمع
خوفا على العين لقوة حسها وربما كان العضو الذي اليه الميل احس واضعف حسا لكن مرض
يخاف من عبور المادة به حصول ضرر لا يتدارك وذلك كما لو مالت المادة الى الامعاء وكان بها سحج
فانا حينئذ نمنعها عن ذلك وربما كان استفراغ المادة من الجهة التي تميل اليها يلزم عبورها على عضو شريف
ويمكن في غالب الامر لا يتضرر بذلك فيقدم عليه ولا يبالى وذلك كما نستفرغ مادة الحمى بالاسهال وان
كان ذلك يلزمه عبور المادة بالكبد المقصد الثالث ان يكون الاستفراغ من عضو يصلح لاستفراغ
تلك المادة وهذه الصلاحية تعتبر بوجوه احدها ان يكون ذلك العضو بحيث يمكن خروج
المادة منه فلا نستفرغ مادة امراض الكلى بالاسهال بل بالادرار وان اشتركا في انهما من اسفل البدن
وذلك لعلة المشاركة بين الكلى والامعاء وثانيها ان يكون المشاركة بين العضو المستفرغ منه وبين
العضو المأوف قريبة فلا نستفرغ مادة امراض الكبد من القيفال بل من الباسليق وان كانا متصلين
بها وثالثها ان يكون ذلك العضو محاذيا للعضو المستفرغ منه فلا نستفرغ مادة امراض الكبد من الباسليق

الايسر بل من الايمن وثانيها ان يكون عضو المخرج احر وصورا على ما يرد اليه وليس بمعرض
يخاف منه عبور المادة به ازديادها فلا يستفرغ بالاسهال مع ورم المخرج او الزحير الصعب وان
كان المخرج احر حسنة من ازدياد ذلك المقصد الرابع ان يكون ذلك الاستفراغ في الوقت
الذي ينبغي ان يكون فيه واختيار هذا الوقت يعتبر اما بحسب احوال المادة المستفرغة وذلك
كما انه ينبغي ان يكون الاستفراغ بعد النضج واما بغيره وذلك كما انه ينبغي ان يكون الاسهال في الربيع
او الخريف والقيء في الصيف او الربيع واما الكلام في النضج واحكامه فسنذكره في فصل بعد هذا
الفصل الخامس ان يكون ذلك الاستفراغ بقدر معتدل فان العدل الاسهال الكثير يضعف القوة
واما ما يعرف به ذلك المقدار فسنذكره في شرح الفصل السادس وهذا المقصد الخامس قد سقط
في كتب النسخ **البحث الثالث** في النضج واحكامه اما لفظة النضج فقد علمت مما سلف انها تقع على
معان والمراد بها هاهنا هو ان يصير الفضول على هيئة يسهل على الطبيعة دفعها واما ان تلك الهيئة
ما هي فلا فاضل من الاطباء يرون انها هي اعتدال القوام تلك الفضول وذلك لان هؤلاء عندهم
ان كل واحد من الغلظ والرقة واللزوجة مانع من سهولة الدفع اما الغلظ واللزوجة فظاهر
واما الرقة فلان الرقيق من شانه ان يتداخل خلل ما هو محتبس فيه ويصعب اخراجه منه فيكون
نضج الغليظ بان يرق حتى يعتدل ونضج الرقيق بان يغلظ ونضج اللزج بان يتقطع وبعض الاطباء ذهب
الى ان الفضول كلما كانت اشد رقة كان اخراجها اسهل لانها تكون اطوع في الانفعال فيكون النضج عند
هؤلاء هو ان يرق قوام المادة وهذا ليس بشيء فان المعتدل القوام اطوع في الاستفراغ كما بيناه اولا
ونقول كل استفراغ فاما ان يكون المقصود منه استيصال المادة باجمعها او تنقيصها فان كان الثاني
فقد اتفق الاطباء على جواز استعماله قبل النضج في جميع الامراض وذلك ليقوى الطبيعة على الباقي
فان المنفعل كلما قل قوي تاثير الفاعل فيه وان كان الاول فالمرض اما ان يكون قد اقترن به ما يوجب
الاستفراغ قبل النضج مما سنذكره او لا يكون كذلك فان اقترن به ذلك وذلك كما اذا كان المرض
مهيجا وجب الاستفراغ قبل النضج كما سنبينه وان لم يقترن به ذلك فان كان المرض مزمنا فقد اتفق
الاطباء على وجوب انتظار النضج فيه وان كان حادا فقد اتفقوا ايضا على جواز الاستفراغ فيه قبل
النضج لكن الفضلاء منهم يرون ان انتظار النضج افضل وبعضهم يرى ان المبادرة الى الاستفراغ
افضل وهؤلاء الاولون واحتج الاكثرون بانه لو لم يكن انتظار النضج في المرض الحاد افضل لكان
استفراغ الطبيعة يتاخر الى بعد النضج ولاجل ذلك لما كانت الامراض الحادة يخاف من انها يكون بها
حاد مهيجا او حادة في الغاية العظيمة لا يتاخر الشفا اياما لان الطبيعة كان يمكنها دفع مادة المرض
في اول يوم وايضا لولا ذلك لما كان النفث يتاخر في ذات الجنب الى ان ينضج ولما كان يقال البول يتاخر
الى بعد نضج الفضول فانه لو كان الاستفراغ في الامراض الحادة قبل النضج افضل لكانت الطبيعة اقوى
بالمبادرة اليه وللقائل ان يقول انه لا يلزم من كون الاستفراغ الطبيعي يتاخر الى بعد النضج ان يكون الاستفراغ

الصناعي كذلك وذلك لجواز ان يكون الاستفراغ الطبيعي انما يحصل بدفع القوة الدافعة للمواد
ولا شك ان سهولة الدفع يتوقف على النضج واما الاستفراغ الصناعي فيجوز ان يكون لتحريك المواد
بنفسها الى موضع الدوا وذلك لا يحتاج فيه الى النضج وجوابه انا نسلم ذلك فيما بعد على تحريك المواد
في الاسهال الصناعي انما هو بقوة في الادوية لا بقوة في المواد وحينئذ يندفع الشك والحجة من قال ان
المبادرة الى الاستفراغ في المرض الحاد افضل بوجهين احدهما قياسي والاخر تجربي اما التجربة
فقد قالوا انا عالجنا خلقا من المحمومين بان استفرغناهم في اول يوم حدوث الحمى فبردناهم
وغذيناهم فبروا في ذلك اليوم ولو انا انتظرنا فيهم النضج لطال عليهم المرض وضعفت قواهم وتحلل
الصالح من اخلاطهم بالطبيعة الفاسدة منها واذا كان كذلك فلا شك ان المبادرة الى الاستفراغ
اولى واما القياس فقد قالوا ان الغرض من انتظار النضج هو ترقيق قوام المادة والمرض الحاد مادته
رقيقة فلا حاجة الى انتظار النضج فيه واعلم ان الوجهين فاسدان اما الاول فان تلك التجربة
لو كانت صحيحة لما بطل حصول العلم بالتجربة فانما يدل على جواز الاستفراغ قبل النضج لا على انه افضل
فلعل اوليك القوم الذين عالجوهم لو كانوا انتظروا فيهم النضج لكان حالهم يكون بعد الاستفراغ افضل
ولعل اكثرهم يعاود مرضهم عن قريب واما القياس فقد علمت ان الغرض من النضج ليس هو ترقيق قوام
المادة بل تعديله واعلم ان بعض العلماء لهذا الراي فقد فرع عليه بطلان جميع ما ذكرناه
في قوانين تقدير الغذا بحسب مرتبة المرض فقال ان الغرض بتقليل الغذا او افراده انما هو نضج
المادة وذلك لا يمكن الاستفراغ لكن الاستفراغ ممكن في كل وقت فلا وجه لتقليل الغذا لانه يضعف
القوة ونقول الامراض منها ما يجب فيها انتظار النضج وهي الامراض المزمنة ومنها ما يجب فيها
المبادرة الى الاستفراغ قبل النضج وهي كالمرض المهياج ومنها ما لا يجب فيه احد الامرين
وذلك هو اكثر الامراض الحادة ونقول ان الاستفراغ قد يجب قبل النضج لوجوه احدها
ان يكون المرض مهياجا ونعني بالمرض المهياج ما يكون مادته شديدة الانتقال والتحرك [illegible]
وذلك لان هذا الاسم مستعار من الحيوان اذا اشتدت به العلة حتى لا يملك من نفسه القرار
وانما يجب هنا الاستفراغ قبل النضج وذلك لان مثل هذه المادة لا يؤمن ان تتحرك الى بعض
الاعضاء الرئيسة او الشريفة فيفسد ولا شك ان مثل المبادرة اذا كانت كثيرة وخصوصا اذا
كانت رقيقة فانها يكون اوجب الاستفراغ قبل النضج فلو اعنى هنا بكون المادة رقيقة كونها
غير غليظة لزجة فانها اذا كانت معتدلة كانت اولى بوجوب المبادرة الى الاستفراغ من الرقيقة
ثانيها ان يكون مادة المرض كثيرة جدا فاذا اخر استفراغها انتظارا للنضج لم يؤمن من استيلائها على
القوة وثالثها ان يكون مادة المرض ردية جدا بحيث يخشى افسادها لمزاج البدن او لبعض الاعضا
ان اخر استفراغها الى بعد النضج ورابعها ان يكون المادة دائمة الانصباب الى العضو الماوف
فيخشى افسادها له ان اخر استفراغها الى بعد النضج وخامسها ان يكون القوة ضعيفة جدا فلا يمكن ان

يقوى بالصبر على المرض الى ان ينضج مادته وسادسها ان يكون الغرض بذلك الاستفراغ تنقيص المادة
لا استيصالها واما غير هذه الاحوال فان الامراض الحادة كلها يكون انتظار النضج فيها اولى وخصوصا
اذا كانت المادة قليلة وخصوصا اذا كانت في خلل العروق وخصوصا اذا كانت في عضو مخصوص
وخصوصا اذا كانت في المفاصل وخصوصا اذا كانت غليظة كما اذا كانت عقيب تخم زد وكذلك اذا
لم نامن ثبات القوة الى وقت النضج استفرغناها بعد احتياطنا في معرفة رقتها وغلظها هذا الاحتياط
واجب في كل حال اذ الاستفراغ يختلف باختلاف كون المادة رقيقة وغليظة ولكن وجه وجوب الاستفراغ
قبل النضج انما كونه على خلاف القياس زد ونستدل على غلظها من تقدم تخم سابق ووجع تحت الشراسيف
مجددا وحدوث او ورم في الاحشا اما دلالة تقدم التخم على غلظ المواد فلان التخم لا يكون الهضم
معها تاما فيكون المواد مع فسادها فجة وهذا الاكثري فان التخم قد يكون من اغذية لطيفة جدا ويكون
فسادها بحرارة غريبة متلطفة فح لا يلزم ان يكون المواد غليظة واما دلالة وجع ما دون الشراسيف
على ذلك فلان ذلك في غالب الامر انما يكون عن رياح غليظة ممددة ومثل تلك الرياح انما يحدث
عن مواد غليظة واما دلالة الداو ورم الاحشا على ذلك فلانها في غالب الامر انما يكون عن مواد غليظة
اذ المواد الرقيقة في غالب الامر تندفع الى ظاهر البدن زد ومن اوجب ما يراعيه في مثل هذه الحال
حال المنافذ حتى لا يكون منسدة هذا ايضا واجب في كل استفراغ لان المنافذ اذا كانت منسدة لم يكن
نفوذ المواد المستفرغة فيها فلذلك يجب ان يتقدم قبل الاسهال تليين الطبيعة وتفتيح ما في الامعاء
من الثفل اليابس ويستعمل الملطفات والمفتحات لازالة ما يتوقع من سدد يكون في العروق ولكن يجب
هنا حيث المواد غليظة اولى لان المواد الرقيقة قد تنفذ في المنافذ المنسدة اذا كانت سددها
ناقصة ولا كذلك المواد الغليظة زد وبعد هذا كله فلنا ان نسهل قبل النضج فقد يظن ان الشيخ
ناقض نفسه في هذا لان ظاهر كلامه اولا ان المواد اذا كانت غليظة او كانت محصورة في عضو واحد
فانها لا يجوز استفراغها الا بعد النضج وهذا التناقض ليس بلازم اذ المراد باخر الاستفراغ ههنا هو في
غير تلك الصورتين **البحث الرابع** في قوله من الجذب قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واعلم ان استفراغ
المادة ونقلها عن موضعها يكون على وجهين احدهما الجذب الى الخلاف البعيد والاخر بالجذب
الى الخلاف القريب والى الاول فانه ان لا يكون في البدن امتلاء ولا من المواد توجه ولنفرض رجلا
سال من اعلى فمه دم كثير او امراة يفرط سيلان دم بواسيرها فنحن لا يخلو اما ان نستفرغ فاما الهما الى الخلاف
القريب فيكون الواجب في الاول اما لنا المادة الى الانف بالترعيف وفي الثاني الى الرحم بادرار الطمث
فان اردنا ان نجذب الى الخلاف البعيد استفرغنا الدم في الاول من العروق التي في اسفل
البدن وفي الثاني من العروق في المواضع التي في اعلا البدن والخلاف البعيد لا يجاذب باعتبار
قطرين بل قطر واحد وهو القطر الابعد فانه ان كانت المادة في الاعالي من اليمين فلا نجذب الى
الاسافل من الشمال بل اما الى الاسافل من اليمين نفسه وهو الاوجب واما من اليسار من الاعالي ان كان

بعيدا عنه بعدا المنكب عن المنكب ولم يكن حاله كحال الجانبي الراس فانه اذا كانت المادة في يمين الراس
اميلت الى الاسافل لا الى ابدا الراس واما اذا اردت ان تجذب مادة الى البعيد فسكن وجع الموضع
اولا لئلا يقل من احمته بالجذب فان الوجع جذاب واذا استقصى الجذب بجذبه فلا تقنع فيها حركه
التعنيف ورفقه ولم يجذب وصار اسرع ميلا الى الموضع الوجع وربما كفاك ان يجذب وان
لم يستفرغ فان الجذب نفسه يمنع توجهه الى العضو وان لم يخرجه فيكون الجذب نفسه يقلع
العرض وان لم يستفرغ معه بل اقتصرت على شد السد للاعضاء المقابلة او بالمحاجم او بالادوية
المحمرة وبالجملة ما يولم ايلاما الشرح ان ما سلف من كلامنا في قوانين الجذب المذكورة في البحث
الثامن من شرحنا للفصل الاول من الفن الرابع لغني عن اعادة الكلام فيه ههنا لكنا نتكلم على
الفاظ الكتاب قوله واعلم ان استفراغ المادة وقلعها من موضعها يكون على وجهين احدهما بالجذب
الى الخلاف البعيد والاخر الى الخلاف القريب هذا الكلام مشكل لان استفراغ المواد لا تنحصر في
هذين الوجهين اذ قد يكون من العضو نفسه من غير جذب الى الخلاف وينبغي ان يعلم ان جذب
المادة وقلعها من موضعها يكون على وجهين قوله واولى وقاته ان لا يكون في البدن امتلاء يريد اولى
اوقات الجذب قوله ولا من المواد توجه ... بحيث يجذب واما التوجه الى العضو المجذوب
عنه فذلك مما لا بد منه في الجذب الى الخلاف البعيد فان الجذب الى الخلاف البعيد انما يكون
عند كون المواد متوجهة الى العضو ولم تحصل بعد انصبابها اليه كما بيناه والسبب في كون الجذب لا يجوز
مع الامتلاء ولا مع توجه المواد وقد ذكرناه في البحث الثامن من شرح الفصل الاول من هذا الفن
لنفرض رجلا يسيل من اعلاه دما وامراة يفرط سيلان دم بواسيرها فنحن لنا اما ان نستفرغ
باماالته الى الخلاف القريب فيكون الواجب في الاول امالة المادة الى الانف بالترعيف
ربما يقال ان الغرض بجذب الدم في هذين المثالين انما هو حبس الاستفراغ فلا يحسن التمثيل
بهما على الجذب المراد منه استفراغ المادة وقلعها من موضعها وجوابه ان المراد بهما ليس
التمثيل على ذلك بل على نفس الجذب الى الخلاف البعيد والقريب ليعلم من هذا ايضا ان قوله
اولا ان استفراغ المادة وقلعها من موضعها قد وقع على سبيل الغلط وانه ينبغي ان يقول ان
جذب المادة وقلعها من موضعها لانه ههنا لم يجذب ليستفرغ بل ليحبس وفي كلامه ههنا دقيقه
وهي انه فرض في دم البواسير ان يكون مفرطا ولم يفرط ذلك في الدم الذي يسيل من اعلا الفم وسبب
ذلك ان الدم المنبعث من اعلا الفم يجب حبسه وان لم يكن مفرطا ولا كذلك دم البواسير فانه انما يجوز
قطعه بالاستفراغ او بغيره اذا كان مفرطا لانه عن دفع الطبيعة وحبسه يكون معارضا لفعل الطبيعة
فلا يجوز استعماله الا اذا عرض من ذلك خروج عن الامر الطبيعي وهو الافراط قوله والخلاف
البعيد لا يجاوز ساعد في قطرين ومثاله ساعد في قطرين والسبب في ذلك ما ذكرناه من قلة
المشاركة بين الاعضاء التي ليست على محاذاة قطر قوله بل في قطر واحد وهو القطر الابعد انما كان القطر

الابعد اولى لان المقصود هو الجذب الى الخلاف البعيد فكلما كان البعد اكثر يجب ان يكون افضل
قوله ان كان بعيدا عنه بعدا المنكب عن المنكب ولم يكن حاله كحال الجانبي الراس فانه اذا كانت المادة
في يمين الراس اميلت الى الاسافل لا الى ابدا الراس انما كان كذلك لان البعد بين يمين الراس ويساره
قليل فلا يكون الجذب الى احدهما من الاخر جذبا الى الخلاف البعيد وقد شرط الشيخ في البعد
الذي يجب ان يكون في الجذب الى الخلاف البعيد ان لا يكون اقل من بعد المنكب عن المنكب فان قيل
انا قد نجذب حيث البعد اقل من ذلك كما يجذب المادة من مقدم الراس الى مؤخره كوضعنا المحاجم
على النقرة بجذب المواد من العين وذلك لا محالة اقل من بعد المنكب عن المنكب قلنا ان ذلك
الجذب انما يجوز حيث يكون المراد الجذب الى الخلاف القريب لا الى الخلاف البعيد ولذلك
انما نستعمله في امراض العين بعد كمال الانصباب لها قوله بل اقتصرت على شد الجذب بالشد للاعضاء
المقابلة او بالمحاجم او بالادوية المحمرة وبالجملة ما يولم ايلاما اما كون الالم جذابا فقد عرفت سببه
وهو التسخين الذي يلزم الوجع لتوجه الطبيعة الى الجهة مقاومة لسبب الوجع وبعثها في ذلك
الروح والدم فيسخنان والسخونة جذابة خصوصا وان الدم اذا تحرك الى الجهة ففي غالب الامر
لا بد وان يصحبه شيء من الفضول المخالطة ويصادف ذلك ضعفا من العضو الوجع فيقبل
تلك الفضول واما كون الادوية المحمرة جذابة فظاهر لا محالة لان الدواء المحمر هو ما من شانه
جذب الدم الى الجلد مع تسخين ما فلذلك يحمر لونه وهذا كالخردل واما كون المحاجم جذابة فقد تك
لا محالة الخلاء الذي يوجبه مص المحجمة ومن المحاجم ما يستعمل بالنار فيكون جذبها اقوى و
كيفية استعمالها ان يوضع على العضو وفي داخلها فتيلة تشتعل ويحوط ما حولها بمثل العجين حتى لا يكون
للهواء مسلك الى داخلها فعندما يكمل اشتداد النار تنطفي النار بالضرورة وقد كان الهواء الذي في
داخلها تخلخل بسبب تسخينه بالنار فعند انطفائها يبرد ذلك الهواء فيتكاثف ويحتاج الى مكان
اضيق فيضطر الى جذب الجلد واللحم اللذين يلاقيهما ليشغلا من المكان ما يوجب اخلاء تكاثف
ذلك الهواء وقد يصنع بذلك انواع من الحيل مثل الاتصال التي يرفع بذلك واما كون الشد للاعضاء
جذابا فلاجل الالم الذي يلزمه وقد كمل بلاح الى جالينوس هذه من صنعته فلم يحصل الا وقد ورمت
... ورما عظيما فامره جالينوس بحلها فقارب ... هيئته الى الصحة بالبدا الاخرى ... الصحة
الا وقد زال الورم البحث الخامس في احكام كلية تتعلق بالاستفراغ قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
واسهل المواد استفراغا ما هو في العروق ثم ما في الاعضاء والمفاصل فانها قد يصعب اخراجها
واستفراغها ولا بد ان يتدرج في استفراغها بها عنه والمستفرغ يجب ان لا يبادر الى اغذية كثيرة
دسمة فيجذبها الطبيعة غير منهضومة فان اوجب شيء من ذلك فيجب ان يكون قليلا قليلا شيئا
بعد شيء حتى يكون بالتدريج ويكون الداخل في البدن منهضما جيدا والقصد هو الاستفراغ
الخاص للاخلاط الاربعة بالسوية واما الاستفراغ الخاص بخلط كرهه في كميته او في كيفية

كيفيته فهو غير الفصد وكل استفراغ افرط فانه يجذب حمى في الاكثر ومن اورثه انقطاع اسهال
كان اعتاده علة فمعاودة ذلك الاستفراغ يبريها في الاكثر مثل من اورثه انقطاع وسيح اذنه
او مخاط انفه سددا فان عوده مما يذهب به واعلم ان ما ينفثه من المادة التي يحتاج الى
استفراغها اقل غايلة من الاستقصاء في الاستفراغ والبلوغ الى عوز القوة فكثيرا ما يعلل الطبيعة
تلك البقية وما دام الخلط من الجنس الذي ينبغي ان يستفرغ والمريض يحتمله فلا تخف من الافراط
وربما احتجت ان تستفرغ الى الغشي من كانت قوته غير قوية ومادة اخلاطه ردية كثيرة فلتستفرغه
قليلا قليلا وكذلك اذا كانت المادة شديدة اللحج او شديدة الاختلاط بالدم ولا يمكن ان يستفرغ دفعة
واحدة كما يكون في عرق النسا وفي اوجاع المفاصل المزمنة وفي السرطان وفي الجرب المزمن والدماميل
المزمنة واعلم ان الاسهال الجذب من فوق وسلخ من تحت فهو موافق للجذبين المخالف والموافق وهو في
ايضا ابعد استفراغ المواد فاذا كانت المواد من جهة يجذبها الى الخلاف وقلعها ايضا من حيث هي والتي
تفعل الجذب والقلع بالعكس والفصد يختلف حاله بحسب المواضع التي توجد فيها الدم على ما علمت
واقل الناس حاجة الى الاستفراغ من كان جيد الغذاء جيد الهضم واصحاب الابدان الحارة قبل الحاجة
الى الاستفراغ الشديد قوله واسهل المواد استفراغا ما هو في العروق ثم ما في الاعضاء ثم المفاصل فانها
نعم يصعب اخراجها واستفراغها ولابد ان يخرج في استفراغها معها غيرها انما كان كذلك لوجهين
احدهما ان وصول قوة الادوية المستفرغة الى المواد التي تكون في العروق اسهل ويكون قوة ما يصل اليها
اقوى لانها اقرب وثانيهما ان المواد التي تكون في الاعضاء التي تكون في اللحم يحتاج في اخراجها ان تنفذ اولا
في العروق فتكون طريق نفوذها اطول وخصوصا ونفوذها الى العروق انما يكون من افواهها وهي ضيقة
جدا واصعب هذه استفراغا ما كان في المفاصل وذلك لامور احدها ان اتصال اطراف العروق بالمفاصل
قليل جدا لا كما في الاعضاء الاخرى وخصوصا اللحم وثانيها ان المواد التي تكون في مثل اللحم تكون
في غالب الامر متفرقة في خلله متصغرة الاجزا فيكون نفوذها من افواه العروق اسهل وانفعالها عن
الادوية الجذابة لها اكثر ولا كذلك التي في المفاصل لانها تكون في مجوف كبير وثالثها ان التي تكون
في مثل اللحم يكون اللحم بطبعه ضاغطا لها الى العروق يجمع اجزائه ليعود الى وضعها الطبيعي ولا كذلك التي
تكون في المفاصل واذا كان استفراغ المواد من الاعضاء والمفاصل صعبا فانما يتم ذلك بادوية قوية جدا
ولابد ان يخرج معها غيرها اعني بذلك ما يكون من ذلك النوع مما لا يقصد استفراغه وذلك لان الدواء
لا قوى على اخراج الاصعب فقد قوى لا محالة على اخراج الاسهل واما المواد السهلة الاستفراغ فلا يلزم في
استفراغها ان يخرج معها غيرها اذ المخرج الاسهل لا يلزم ان يكون مخرجا للاصعب قوله وكل استفراغ افرط
فانه يحدث حمى سبب هذه الحمى احداد ارواح البدن وسبب قلة رطوباته ولما يلزم من كثرة حركات
الروح لكثرة ما يندفع وتكون هذه الحمى يومية لتعلقها بالروح وكثيرا ما تؤول الى الدق خصوصا ان اخطى
في علاجها فمنع صاحبها الغذا فيعرض من ذلك تحلل الاعضاء قوله ومن اورثه انقطاع اسهال كان معتاده

علة فمعاودة ذلك الاستفراغ يبريها في الاكثر وذلك لان تلك العلة اذا كانت بسبب انقطاع
ذلك الاستفراغ فاذا زال ذلك الانقطاع فقد زال سبب المرض فوجب ان يزول وانما جعل
الشيخ ذلك في الاكثر ولم يجعله دائما لان تلك العلل قد يتفق لبعضها ان يتمكن فلا يزول
بزوال السبب الاول كما قلنا في السبب المخلف وينبغي ان يقول ومن اورثه انقطاع استفراغ
كان معتاده بدل قوله ومن اورثه انقطاع اسهال كان معتاده ليكون ذلك عاما للاسهال
وغيره ولذلك مثل عليه بانقطاع وسخ الاذن والمخاط وذلك ليس انقطاع اسهال بل انقطاع
استفراغ اخر قوله ومن كانت قوته غير قوية ومادة اخلاطه الردية كثيرة فاستفرغه قليلا قليلا
وذلك لان كثرة اخلاطه محوج الى كون الاستفراغ كثيرا وضعف القوة يمنع من كون ذلك
دفعة ولابد وان يكون ذلك قليلا قليلا ونقول المادة التي يحتاج ان يستفرغ اما ان يكون
قليلة او كثيرة والقوة اما ان يكون قوية او ضعيفة فهذه اربعة اقسام احدها ان يكون المادة قليلة
والقوة قوية ففي هذه الصورة يجب ان يكون الاستفراغ قليلا في دفعة واحدة لان المادة القليلة
تفي باستيصالها المقدار اليسير من الاستفراغ والقوة القوية لا يضرها خروج ذلك دفعة واحدة
خصوصا مع قلته وثانيها ان يكون المادة قليلة والقوة ضعيفة فههنا يجب ان يكون الاستفراغ
قليلا في دفعات اما انه يجب ان يكون قليلا فلان المادة قليلة واما انه يكون في دفعات فلان
القوة الضعيفة لا يحتمل ذلك دفعة وان كان مقداره قليلا وثالثها ان يكون المادة كثيرة و
القوة قوية فههنا يجب ان يكون الاستفراغ كثيرا في دفعة واحدة اما انه يجب ان يكون كثيرا فلان
المادة كثيرة فلا يفي المقدار اليسير بها باستيصالها واما ان ذلك يكون دفعة فلان القوة
قوية فلا حاجة الى ابقا تلك المادة في البدن زمانا ان ترجيه كون الاستفراغ في دفعات وهذا
انما يكون كذلك اذا لم يكن الكثرة مفرطة اما لو كانت مفرطة جدا لم يكن بد من تكثير المرات ولكن
لا كما لو كانت القوة ضعيفة ولكن المادة اذا كانت في كثرتها شديدة الافراط لم يمكن ان يكون القوة
قوية ورابعها ان يكون المادة كثيرة والقوة ضعيفة فههنا يجب ان يكون الاستفراغ كثيرا في مرات كثيرة
جدا اما وجوب ان يكون كثيرا فلكثرة المادة واما ان ذلك يكون في مرات كثيرة جدا فلان المرة
لو كانت قليلة لكان المستفرغ في كل مرة كثيرا فما كانت القوة الضعيفة تفي به قوله ولذلك اذا
كانت المادة شديدة اللحج او شديدة الاختلاط بالدم انما كانت المادة الشديدة اللحج يحتاج
ان يكون استفراغها قليلا قليلا لان الادوية وان كانت قوية لا يقوى على اخراج جملتها دفعة وكذلك
اذا كانت المادة الغليظة جدا وخصوصا اذا كانت مع ذلك بابية عسرة الانفعال ولذلك فلا يمكن
الامراض السوداوية بها استفراغ واحد واما الاخلاط الشديدة الاختلاط بالدم فلان الطبيعة
يكون متمسكة بها جدا لشدة تشبثها بالدم واذا كان كذلك فانما يمكن اخراجها وهو قوى الطبيعة دفعة
ولا شك ان ذلك لا يردى قوله وكما يكون في عرق النسا وفي اوجاع المفاصل المزمنة وفي السرطان والجرب

المزمن والدماميل المزمنة هذه الامثلة كلها امثلة على المواد الشديدة التلحج وانما لم يمثل
على المواد الشديدة الاختلاط بالدم ولا على المواد الكثيرة لان ذلك لا يختص بمرض دون
بل كل مرض مادي فانه يمكن ان يكون مادته كذلك وانما شرط في اوجاع المفاصل والجرب
والدماميل ان يكون مزمنة ولم يشترط ذلك في عرق النسا والسرطان لان مادتهما دايما يكون لحجة
ولا كذلك الامراض الاخرى فان ذلك انما يلزم فيها اذا كانت مزمنة وانما يجب اذا كانت مزمنة
ان يكون مادتها لحجة وذلك لوجهين احدهما انها لم يزمن الا ومادتها كذلك والا لانحلت بسرعة وذلك
اذا كان التدبير فيها صوابا وثانيهما ان هذه الامراض اذا ازمنت تحلل لطيف مادتها وبقي الغليظ
فيكون انتقاله من موضعه اعسر وذلك هو المعني بالتلحج واعلم ان العادة قد جرت بان يسمى وجع
النسا عرق النسا وتقدير الكلام وجع العرق الذي هو النسا اذ النسا اسم لهذا العرق الفصل
الرابع في قوانين مشتركة للقيء والاسهال وكيفية جذب المسهل والمقيء ويشتمل هذا الفصل على مباحث
البحث الاول في بيان ما ينبغي ان يفعل قبل الاسهال والقيء قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه يجب
لمن اراد ان يسهل او يتقيا ان يرقق طعامه فيتناول في الغذاء المبلغ الذي اعتاده في كل يوم في مرار
ويجعلها اطعمة مختلفة واشربة مختلفة ايضا فان المعدة تعرض لها من هذه الحال ان يشتاق الى دفع
ما فيها الى فوق او الى تحت فاما الطعام الغير المختلف بالغير المدخل به على طعام اخر فان المعدة
تسح به وتبطش وتقبض عليه قبضا شديدا وخصوصا ان كان قليل المقدار واما البليد الطبيعة
فلا ينبغي ان يفعل شيئا من ذلك الشرح اذا احتيج الى الاسهال او القيء فلا يخلو اما ان يكون البدن
مستعدا لذلك متحملا له او لا يكون كذلك فهذه اربعة اقسام الاول ان يحتاج الى القيء مع عدم استعداد
البدن له فهذا يجب فيه استعمال التدبير المذكور في الكتاب مع احتراز البدن عن الحركات المتعبة
والتكثير من الحلاوات والدسومات فان كان القيء الذي يحتاج اليه مما يجب ان يكون قويا وجب
مع ذلك التدبير ترويح البدن في القيء لعتاده ويستعمله الثاني ان يحتاج الى القيء مع استعداد البدن
له فهذا القيء اما ان يكون مما يحتاج فيه استعمال الادوية التي يلزمها عنف البدن لكل قوتها او لا يكون
كذلك فان كان الاول وجب فيه استعمال الترطيب بالراحة والتكثير من الاغذية المرطبة لتدارك
ذلك بعنف قبل الدعا ولا يجب ان يكون تلك الاطعمة والاشربة مختلفة اذ البدن مستعد للقيء
وان كان الثاني لم يجب فيه شيء من ذلك ولكن استعمال التدبير المرطب لم يكن القيء اسهل فلا يحوج
استعماله الى حركات متعبة للبدن الثالث ان يحتاج الى الاسهال مع عدم استعداد البدن له فهذا الاسهال
اما ان يكون المراد منه اخراج ما في الامعاء وما حواليها وذلك هو المخصوص في عرف الاطباء باسم تليين
الطبيعة او يكون المراد منه اخراج ما في العروق والاعضاء البعيدة وهو المخصوص في عرفهم باسم
الاسهال فان كان الاول وجب استعمال التدبير المذكور في الكتاب ولزوم الراحة ولكن هاهنا
يجب الاكثار من الحلاوات والدسومات كما يجب ذلك في القيء وذلك لانهما يكثران الغثيان فيكون

شوقا الطبيعة الى الدفع الى فوق اكثر من الدفع الى اسفل وان كان الثاني لم يجز استعمال التدبير
المذكور في الكتاب البتة وذلك لان اختلاف الاطعمة والاشربة وادخال بعضها على بعض
مما يوجب ضعف هضمها وغلظ ما ينفذ الى البدن من الغذا لقصور هضمه وذلك مانع
من استعمال ذلك الاسهال وخصوصا في الامراض التي لا بد فيها من النضج بل الواجب ان
يتقدم قبل هذا الاسهال باستعمال المنضجات والمرطبات اما المنضجات فلانضاج المادة
التي يراد استفراغها واما المرطبات فليستعد البدن للاسهال لكثرة ما يتولد فيه من الرطوبات
وليتدارك ذلك ما يوجبه الاسهال من تخفيف البدن وخصوصا ما يكون بادوية مجففة
كالخربق والتربد وما يشبههما ولا بد من ترك التعب والجماع والاحداث النفسانية القوية
لان ذلك كله مجفف والحمام على مجرى الترطيب لا بد منه في اكثر الايام وربما احتيج في بعض
الابدان ومع اليابس المزاج الى استعماله في كل يوم مرة او مرتين وربما احتيج فيهم الى دخول الابزن
في اليوم مرارا والحمام مع منفعته قبل الاسهال بالترطيب ينفع ايضا بترقيق المواد
وتسييلها وتهيئتها للخروج وقد قال بعض الفضلاء انه ينبغي ان يكون ما بين الحمام وبين استعمال الدوا
نصف ساعة او ثلثا ساعة قبل القيء افضل وذلك لانه مع ترطيبه وترقيقه المواد يوجب ثورانها
وتحريكها فيكون تحريكها الى فوق اسهل واعلم ان المنضجات المستعملة قبل الاسهال تختلف باختلاف
المواد فان كانت المادة صفراوية فماء الشعير بالسكر هو المنضج لها وكذلك الاشربة المبردة المرطبة
كشراب الاجاص والنيلوفر وكذلك البقلات التي ليست مع ملوحة او حموضة فان الافراط في الحموضة
مجفف وان كانت المادة سوداوية فماء الشعير بالسكر ايضا منضج جيد ولكن السودا اذا لم يكن
حارة فيطبخ معه ما يسخن قليلا ويلطف وينبغي ان يكون ذلك بما فيه مضادة لموجب السوداء وذلك
بان يكون فيه تفريح وتقوية للقلب وذلك كلسان الثور والريحان مع اصل السوس وبزر الرازيانج
وما اشبه ذلك وان كانت السودا محترقة طبخ في ماء الشعير مثل بزر القثاء والهندبا والنيلوفر ونحوها
الشعير المبرد نافع وان كانت المادة بلغمية فان كان البلغم مالحا كان ماء الشعير بالسكر نافعا
ايضا والا احتيج الى ما يسخن ويلطف ويقطع وشراب الاصول مع سكنجبين العنصلي نافع وخصوصا
بماء طبيخ السوس وكذلك طبيخ بزر الرازيانج وبزر الكرفس والانيسون مع التين والزبيب واصل السوس
والبرسياوشان وربما زيد فيه اسطوخودوس وخصوصا في الامراض الدماغية ويصفى على جلنجبين او
سكنجبين عنصلي او بزوري او شراب الليمو ويجب ان يكون استعمال المنضجات كلها حارا الا
مثل الاشربة المستعملة لانضاج الصفرا فانها في الصيف ينبغي ان تكون باردة وفي الشتا
ينبغي ان يكون مكسورة البرودة بفتر يسير ومما يغلط الاطباء فيه كثيرا استعمال التسخين الشديد في
الامراض البلغمية فان ذلك يضر من وجهين احدهما انه يجفف البلغم ويحلل لطيفه فيزداد
غلظا ويعسر نضجه وثانيهما انه يوجب من العطش المحوج الى كثرة شرب الماء وذلك شديد

النضج للبلغم واما الاغذية في ايام الانضاج ففي حال المرض يكون من الاغذية التي تناسب ذلك المرض
واما في حال الصحة فاللحوم المصلوقة من لحوم الدجاج وخصوصًا السمين وكذلك الحولي من الضأن و
الاسفيدباج طعام جيد ولتجتنب الاشربة والقلايا والمطجنات وما يشبهها الا ما يخففه ولتكثر من
المرق واذا المحيض الحمرة الزبدبا السكرجيد والنيمبرشت من صفار بيض الدجاج قريب ولتجتنب الحوامض
والمولح وكل حريف وكل عفص والبقول كلها والفواكه والاقتصار على ما ذكرناه من الاطعمة ولتلين
الطبيعة قبل الدوا بالمعلى للسمن والاراق المزلقة وما يشبه ذلك وما ذكرناه من المنضجات والمرخيات
لابد من تقديمه في كل اسهال يراد به اخراج ما في العروق والاعضاء البعيدة سوا كان البدن مستعدا
للاسهال او لم يكن لكن يتعين المستعد يجب فيه ان يكون الاعتنا بذلك اكثر وكذلك اصحاب لين الطبيعة
يكون فيه اولى لانهم الا ان يكون ذلك في الامراض التي يستفرغ فيها قبل النضج فح لا يجب تقديم المنضجات
الرابع احوج الى الاسهال مع استعداد البدن له وذلك بان يكون لين الطبيعة فهنا لا يجوز استعمال الادوية
المذكورة في الكتاب اما ان كان المراد بذلك الاسهال اخراج ما في العروق والاعضاء البعيدة فلان
ذلك التدبير يلزم الحاجة والغلظ واما ان يكون المراد به اخراج ما في الامعا وحواليها فان ذلك
مع لين البطن يوجب افراط التلين واما التدبير بالمنضجات والمرطبات فكما قلنا في القسم الثالث
البحث الثاني في بيان ما يحتاج اليه من حسن التدبير من الاستفراغ قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واعلم
ان الحاجة الى القوي من الاسهال ونحوه ما غير واقعة بمن كان حسن التدبير فان حسن التدبير يحتاج بما هو
اخف منهما وربما كفاه المهم فيها الرياضة والدلك والحمام فان امتلا بدنه فاكثر امتلائه من
اجود الاخلاط اعني من الدم فالفصد هو المحتاج اليه في تنقيته دون الاسهال الشرح اما ان يكون
المراد منه تنقية اعالي المعدة او تنقية ما هو بعيد ذلك اما الاول فلان الاكثر لا يستغني عن حسن التدبير
وذلك لما بينا ان اعالي المعدة لا ينصب اليه من الصفرا ما يغسله وينقيه فلا يكون للطبيعة على تنقية
فضوله معين طبيعي فلذلك في غالب الامر يحتاج الى معين من خارج وذلك اما القي واستعمال ما يحدر الفضول
التي هناك وخصوصًا وحرارة فم المعدة قاصرة لان فيها ازديان يكون للحس فلذلك تقبل الحمو واما الثاني
فان حسن التدبير يستغني عنه دائمًا وذلك لان حسن التدبير هو الذي يستعمل تدبير الصحة على افضل
ما يكون ومن لا يجتمع في بدنه فضول كثيرة لان من جملة حسن التدبير ان ينقي فضوله اولا فاولا حتى لا يجتمع
وذلك يكون بمثل الرياضة والدلك والحمام وغير ذلك واما الاسهال فلا يحتاج اليه حسن التدبير
البتة اما ما يكون المراد منه تنقية الاعضاء البعيدة فظاهر واما ما يكون المراد منه تنقية الاعضاء
البعيدة فظاهر واما ما يكون المراد به تنقية الامعا واسافل المعدة فلان الصفرا لا تنصب
اليها هناك فيعين الدافعة على دفع الفضول ولا كذلك اعالي المعدة فلذلك انما يحتاج الى الاسهال
الصناعي من كان سي التدبير في صحته وههنا بحث وهو انه لما كان الانسان يعرض له الامتلا
المحوج الى الاستفراغ الصناعي كثيرًا ولا يعرض ذلك للنبات وكان ينبغي ان يكون حاجة النبات الى ذلك

اكثر لوجوه احدها ان غذا النبات ارضي غليظ فيكون فضوله اكثر وثانيها ان القوة المتصرفة
في غذا النبات اضعف لان حرارته الغريزية قاصرة وثالثها ان الانسان وجميع الحيوان يتولى
اعضا كثيرة لاصلاحه وهضمه ولا كذلك النبات فانه ليس لاصلاح غذائه اعضا مخصوصة ور
ابعها ان الانسان وباقي الحيوانات لفضولها اعضا يندفع منها ولا كذلك النبات وذلك يقتضي
ان يكون اجتماع الفضول في النبات اكثر فكان ينبغي ان لا يكون احتياجه الى الاستفراغ الصناعي
اكثر والوجود بخلاف ذلك فنقول انما كان كذلك لان جذب النبات للغذا طبيعي والطبيعة في
غالب الامر انما يجذب مقدار الحاجة وانما يجذب الغذا الصريح فقط فلذلك يكثر فيه الفضل
ويقصر طبيعته كثيرا عن دفعها فيحتاج الى اخراجها بالصناعة وكذلك اضطر الحيوان الى اعضا التدبير الغذا
ولتفضل الفضول دون النبات فان قيل لو كان الامر كما قلتم لكان الامتلا انما يعرض في المعدة فقط
ولا يعرض للكبد وغيرها من الاعضا التي بعدها وذلك لان جذب الكبد وتلك الاعضا للغذا هو
بالطبع ايضا فكان ينبغي ان يكون حكمها حكم النبات فلما ليس كذلك وذلك لان نفوذ الغذا الى الكبد
وما بعدها ليس بالجذب فقط بل وبمدافعة المعدة والامعا فاذا لعرض فيهما امتلا بالجذب الارادي
نفذ الى البدن منهما من الغذا اكثر مما يستحقه بسبب دفعهما له الى هناك لا بسبب جذب تلك الاعضا
قوله فان امتلا بدنه فاكثر امتلائه من اجود الاخلاط اعني من الدم فالفصد هو المحتاج اليه في
تنقيته دون الاسهال لقائل ان يقول ينبغي ان يكون اكثر امتلا حسن التدبير من البلغم وذلك لان هذا
الامتلا في غالب الامر انما يحدث اذا كان الوارد من الغذا اكثر مما يستحقه البدن واذا كان كذلك
فالغالب ان لا تقوى قوى الاعضا على تكميل احالته الى الدم ويلزم ذلك كثرة البلغم **البحث الثالث**
في ان الاستفراغ متى ينبغي ان يكون بالاسهال ومتى ينبغي ان يكون بالفصد ومتى ينبغي ان يكون بهما قال
الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واذا اوجبا الضرورة فصدًا واستفراغًا بمثل الحقن والادوية القوية
فيجب ان يبدأ بالفصد هذا من وبال المفرط في رسد ... وهو الحق وكذلك اذا كانت الاخلاط البلغمية
مختلطة بالدم ولكن اذا كانت الاخلاط لزجة باردة فربما زادها الفصد غلظا ولزوجة فالواجب ان
يبدا بالاسهال وبالجملة ان كانت الاخلاط متساوية قدم الفصد فانه تغلب بعد ذلك الخلط الغالب
وان كانت غير متساوية استفرغ اولا الفضل حتى تتساوى ثم افصد ومن قدم الدوا على الفصد فكان
ينبغي ان يقدم الفصد اياما فلا لوم ومن كان قريب العهد بالفصد واحتاج الى الاستفراغ فشرب الدوا
ويوم له وكثيرًا ما يقع شرب الدوا الواجب كان فيه الفصد في حمى واضطراب فان لم يكن بد مكان
فليعلم انه كان يجب ان يقدم عليه الفصد الشرح الامتلا المحوج الى الاستفراغ اما ان يكون بحسب
الاوعية فلا يخ اما ان يكون ذلك الامتلا من الاخلاط كلها او لا يكون كذلك فان كان من الاخلاط
كلها فاما ان يكون كذلك مع كونها على النسبة الطبيعية التي لها او لا يكون كذلك فان كانت مع
ذلك على النسبة الطبيعية كان الواجب الفصد وحده وذلك لان الاخلاط يكون كلها في العروق

سايلة فاذا تفرق اتصال العروق بالفصد سالت باجمعها من مكان التفرق للتهيؤ لان يكون ذلك
الفصد ضيقا فانه يخرج الاخلاط الرقيقة كالصفراء ويخلف الغليظة كالسوداء ولكن ليس كلامنا
ههنا بل في الفصد الذي هو كما ينبغي واما الاسهال فانه لا يجوز استعماله في هذه الصورة لانه لا يمكن
ان يخرج الدم فيحتاج بعده الى الفصد والفصد لما لم يمكن ان يخرج الدم وحده بل لا بد ان يخرج
معه باقي الاخلاط ويلزم من ذلك ان ينقص تلك الاخلاط عن النسبة الطبيعية وان كان الامتلاء
من الاخلاط كلها وكانت مع ذلك على غير النسبة الطبيعية فلا يخلو اما ان يكون الدم مع ذلك غالبا
او لا يكون كذلك فان كان الدم غالبا وجب الفصد ايضا سواء كانت غلبته على باقي الاخلاط او على
بعضها اما انه لا يجوز الاسهال فلما قلنا حيث الزيادة الاخلاط على النسبة الطبيعية واما
كم مقدار ما ينبغي ان يكون ذلك الفصد فلا يخلو اما ان يكون التفاوت بين تلك الاخلاط في
زيادتها كثيرا او قليلا فان كان كثيرا لم يجز البتة ان يبلغ الى حد يعتدل فيه مقدار الدم لان
ذلك يلزمه نقصان الخلط المغلوب جدا ثم يحتاج الى كثيرة لعود الاخلاط الى النسبة الواجبة
وذلك انما يكون بالتدبير المولد لذلك الخلط ويلزم من ذلك ان يقل الدم فاذا كان الفصد في
هذه الصورة على مقدار يعتدل معه مقدار الدم في البدن يلزمه ان يصير الدم اقل المقدار
الطبيعي لا شك ان ذلك اضر بالبدن ولا ايضا يكفي في هذا الفصل ان يكون على مقدار يعتدل
معه الخلط المغلوب لان ذلك يلزمه ان يكون الدم بعد كثيرا جدا ضرورة ان الغرض ان
التفاوت بين زيادات تلك الاخلاط كثير ويكون زيادة الدم الغالب على الخلط المغلوب الذي قد
اعتدل مقداره بالفصد كثيرة ويكون الدم كثيرا فلا يكون لذلك الفصد نفع يعتد به فاذا الاولى ان
يكون هذا الفصد على مقدار ينقص له الخلط المغلوب عن الاعتدال قليلا بحيث لا يبلغ ذلك النقصان
الى حد يعتدل معه مقدار الدم بل يبقى فيه بعد كثيرا عن الاعتدال ثم يكون التدبير الذي يحتاج اليه في
تكثير ذلك الخلط الذي نقص عن الاعتدال كافيا في تنقيص الدم حتى يرجع الى الاعتدال واما ان كان
التفاوت بين زيادات تلك الاخلاط ليس كثيرا فينبغي ان يكون الفصد الى حد يبلغ فيه الدم الى قرب
من الاعتدال حتى لا يكون الخلط المغلوب قد نقص عن الاعتدال نقصانا يعتد به ثم فان التدبير
الذي يحتاج اليه في تكثير ذلك يكفي في تنقيص الدم حتى يعتدل هذا اذا كان الدم غالبا فان لم
يكن كذلك بل كان الغالب خلط اخر وجب الجمع بين الفصد والاسهال بما يخرج ذلك الخلط
ثم ذلك الخلط لا يخلو اما ان يكون مما يحوج في استفراغه الى دواء قوي كالمحرق او لا يكون كذلك فان كان
الاول وجب تقديم الفصد لوجهين احدهما ان الدم اذا كان كثيرا كان الدواء القوي محركا له
لا محالة وذلك يخشى منه انصباب الدم الى بعض المجاري وثانيهما ان الادوية القوية وخصوصا المسهلة
اكثرها يكون مسمة فاذا قل مقدار ذلك الخلط بالفصد المتقدم كفى في تنقية البدن منه اليسير من
ذلك الدواء وان كان الثاني وهو ان يكون ذلك الخلط الغالب مما لا يحتاج في استفراغه الى دواء قوي

يجب تقديم الاسهال وذلك لان هذا الخلط في الغالب يكون صفراويا اذ ما سوى الصفراء في الغالب
يحوج الى دواء قوي ثم فلو قدم الفصد لا لا لدم الكائن بحركة ذلك الخلط وحركه فانتشر في البدن واثار
ثائرة فاحدث الامراض المناسبة له قبل ان يستفرغ ضرورة ان استفراغه بالاسهال بعد الفصد
انما يكون بعد ايام لئلا يجتمع على البدن استفراغان متعاقبان وكذلك كثير من الناس افتصد وافرط
لهم عقيب الفصد بثور وبعضهم عرض له جرب وبعضهم عرض له حمى غب وكل ذلك لانتشار
الخلط الذي كان الدم يكسر حدته في البدن واما اذا قدم اولا الاسهال فان الدواء المسهل
لا يحتاج تحريكا عظيما من الدم وينبغي ان لا يكون هذا الاسهال بقدر يوجب اعتدال مقدار ذلك
الخلط فان ذلك يلزم ان يصير بعد الفصد اقل من المعتدل بل يجب ان يكون بقدر يصير به الامتلاء
عائدا على النسبة الطبيعية ثم يكون الفصد الواقع بعده موجبا لاعتدال مقدار الاخلاط
مع كونها باقية على النسبة الطبيعية وهذا اذا كان الامتلاء من الاخلاط كلها فان لم يكن كذلك
فلا يخلو اما ان يكون الدم وحده غالبا او لا يكون كذلك فان كان الاول كفى الفصد وحده وينبغي
ان لا يكون ذلك المقدار يوجب اعتدال مقدار الدم وذلك لان ذلك المقدار يلزمه
تنقيص الخلط الذي ليس بزائد تنقيصا كثيرا عن المقدار الطبيعي فيحتاج بعد ذلك الى التدبير
الذي يزيد فيه وذلك يلزمه نقص الدم عن المقدار المعتدل وذلك اضر بالبدن بل يجب
ان يكون بمقدار يبقى معه الدم ازيد من المعتدل بقدر ما ينقص بالتدبير المكثر للخلط الذي
نقص عن الاعتدال وان كان الثاني فلا بد من ان يكون خلط اخر غالبا فاما ان يكون
ذلك مع غلبة من الدم ايضا او لا يكون كذلك فان كان الثاني وجب الاقتصار على الاسهال
للخلط الغالب سواء كان واحدا او اكثر فان كان الاول وجب الجمع بين الفصد والاسهال
وينبغي ان يكون ذلك الفصد لا بقدر يوجب اعتدال ذلك الخلط ضرورة انا نحتاج بعد ذلك
الى تدبير يزيد في الخلط الذي لم يكن زائدا وذلك يلزم نقصان الدم والخلط الذي كان
غالبا واما انه يقدم الفصد او الاسهال فكما قلنا حيث الامتلاء من الاخلاط كلها لكن
وجوب تقديم الفصد هناك حيث يحتاج في اخراج ذلك الخلط الاخر الى دواء قوي اولى من
وجوبه ههنا اذ الامتلاء ههنا اقل لانه من بعض الاخلاط وذلك يلزم ان لا يكون كثيرا جدا
اذ لو كان كثيرا جدا لقوي ذلك الخلط الغالب الزائد على الحالة الاخلاط كلها الطبيعية وذلك
يلزم فساد البدن هذا اذا كان الاستفراغ لاجل الامتلاء بحسب الاوعية واما اذا كان لاجل
الامتلاء بحسب القوة فلا يخلو اما ان يكون سوء المزاج المحوج الى الاستفراغ من باب الحرارة او من باب
البرودة فان كان من باب البرودة وجب الاسهال ولم يجز الفصد لان الفصد يزيد في البرد
باخراج الدم على ان سوء المزاج البارد العارض للاخلاط لا يتولد في عرف الاطباء امتلاء وان كان
من باب الحرارة فلا يخلو اما ان يكون في الدم نقصان او لا يكون فان كان الاول لم يجز الفصد البتة

وجب الاسهال وان كان الثاني جاز الفصد وجاز الاسهال واما اذا كان الاستفراغ لاجل الامتلاء بحسب
الاوعية والقوة معا فسهل عليك تعرف حكمه في ذلك من معرفتك حكم ما اذا كان الاستفراغ لاجل
الامتلاء بحسب كل واحد منهما وحده قوله ولذلك اذا كانت الاخلاط البلغمية مختلطة بالدم
ربما انه لم يجب تقديم الفصد وانما كان كذلك لان الخلط المخالط الاخر مما يعسر على الدواء
التمييز بينهما فاذا قل ذلك الخلط بالفصد كان ممكنا للدواء من تمييزه من الدم اكثر لقلته فان
المنفعل اذا قل لابد وان يكون تاثير الفاعل فيه اقوى وانما خصص الشيخ هذا بالبلغم لوجهين
احدهما ان نسبته مما يخالطه اكثر بخلاف الصفراء والسوداء اما الصفراء فلانها للطافتها تفارق
صاعدة واما السوداء فلانها تفارق راسبة وثانيهما ان الغذاء الطبيعي من البلغم كثير فلا يكون
بحيث يحوج الى الاستفراغ الا اذا كان كثيرا جدا وذلك مما يوجب عسر تميزه على الدواء ما لم يتقدم الفصد
ولا كذلك الصفراء والسوداء فان المقدار الطبيعي منهما في البدن قليل ولكن اذا كانت الاخلاط
اللزجة باردة فربما زادها الفصد غلظا ولزوجة فالواجب ان يبدا بالاسهال هذا استدراك
من حكمه اولا لوجوب تقديم الفصد عند كون الاستفراغ يحتاج ان يكون بمثل الخربق كانه قال واذا
اوجبت الضرورة فصدا واستفراغا بمثل الخربق وبالادوية القوية فيجب ان يبدا بالفصد ولكن اذا
كانت الاخلاط لزجة باردة فربما زادها الفصد غلظا ولزوجة فالواجب ان يبدا بالاسهال اقول
نقول اذا وجب الفصد والاسهال وكان الخلط المحوج الى الاسهال لزجا باردا وجب الابتداء بالاسهال
وذلك لوجهين احدهما وهو المذكور في الكتاب وهو ان الفصد اذا تقدم برد المزاج لاخراجه الخلط
الحار وهو الدم واذا برد المزاج ازداد ذلك الخلط غلظا ولزوجة بسبب تكاثفه لغلبة البرد واعلم
ان هذا الوجه ضعيف جدا وذلك لان هذا الفصد قد تبين انه لا يجوز ان يقلع به الدم بحيث يقل فيه
مقدار الدم فضلا عن ان يصير انقص من المقدار الطبيعي واذا كان كذلك لم يكن ذلك الفصد موجبا
لبرد المزاج بل لعله يوجب زيادة تسخين بسبب انتعاش الحرارة الغريزية لاجل زوال ثقل الامتلاء
واذا لم يبرد المزاج لم يلزم ان يزداد ذلك الخلط غلظا ولزوجة وثانيهما ان ذلك الخلط اللزج يكون
منشبا بالاعضاء فيعسر انفصاله عنها وخروجه معه الدم فيكون الخارج منه مع الدم اقل كثيرا من
الخارج من بقية الاخلاط فيلزم من ذلك ان يكون بعد الفصد نسبته الى باقي الاخلاط اكثر مما كانت
اولا ويلزم ذلك ان يكون فرضه على حال المزاج من الاخلاط الاخر الطبيعية اكثر ويكون تصرف
الطبيعة فيه اضعف فلذلك يجب ان يستفرغ اولا واعلم ان هذا انما يصح اذا لم يكن الامتلاء من الدم
كثيرا جدا فاما اذا كان كذلك فانه يجب تقديم الفصد لوجوه احدها ان الدواء المخرج لهذه الاخلاط
يحتاج ان يكون قويا جدا وذلك يحرك الدم كما بيناه اولا وثانيها ان الامتلاء اذا قل بالفصد كان فعل
الطبيعة في الاخلاط اقوى واكثر فتقوى على انضاج هذه الاخلاط وتلطيفه فيكون اخراجه بالاسهال
اسهل وثالثها انه اذا لم يقدم الفصد كان ذلك الخلط كثيرا جدا وذلك يحوج من الدواء القوي الى مقدار كثير

وذلك ردي لان اكثر الادوية المسهلة وخصوصا القوية سمية قوله ومن قدم الدواء على الفصد
وكان ينبغي ان يقدم الفصد فليؤخر الفصد اياما قلائل السبب في ذلك ان لا يمرض استفراغ عقيب
استفراغ فان ذلك مضعف واعلم ان قوله فليؤخر الفصد لا يوجد الا في قليل من النسخ وحذفه في
اكثر النسخ هكذا ومن قدم الدواء على الفصد وكان ينبغي ان يقدمه اياما قلائل هذا الكلام غير صحيح
لانه لا يكون فيه ما يدل على الحكم المقابل ان يقول انه يجب تاخير الفصد بعد الدواء او الدواء
بعد الفصد اياما غير مختص بالدواء الذي كان الواجب فيه تقديم الفصد بل كان يكون لقوله
ومن قدم الدواء على الفصد فائدة اذ كل دواء احتيج معه الى فصد فيجب ان يؤخر ذلك الفصد اياما
والجواب عن هذا من وجهين احدهما ان الدواء الذي كان يجب تقديم الفصد عليه وان شارك
باقي الادوية في وجوب تاخير الفصد الذي يقع بعده ولكن هنا ينبغي ان يكون التاخير فيه اياما
قلائل ولا كذلك غيره من الادوية والسبب في ذلك الحاجة الى الاستعجال بالفصد لاجل الامر الموجب
لتقديمه على الدواء وثانيهما ان الدواء الذي كان يجب ان يقدم الفصد عليه اذا علم ان الفصد
الواقع بعده يجب ان يؤخر اياما فغيره من الادوية بطريق الاولى قوله ومن كان قريب العهد بالفصد
واحتاج الى الاستفراغ فشرب الدواء فقوله انما كان كذلك لان القريب العهد بالفصد في غالب الامر اذا
كان به امتلاء لا يكون ذلك الامتلاء من الدم لان الدم يكون قد نقص بالفصد المتقدم قوله وكثيرا ما
اوقع شرب الدواء الواجب كان فيه الفصد في حمى واضطراب سبب ذلك ان الاسهال انما يكون
الواجب فيه الفصد اذا كان الدم غالبا جدا والا لم يكن يجب الفصد واذا كان الدم غالبا والدواء
المشروب لا بد وان يحركه ويحرك اضطرابه وذلك يلزم تسخين البدن واضطرابه قوله فاذا لم يسكن السكنات
فليعلم انه كان يجب ان يقدم عليه الفصد فقد يظن ان هذا الكلام متصل بما قبله وليس كذلك والا كان
مفهومه ان شرب الدواء الواجب فيه الفصد اذا لم يسكن الاضطراب العارض فيه بالسكنات فليعلم
انه كان يجب ان يقدم عليه الفصد وذلك لا يصح البته بل تقدير هذا الكلام ان الدواء اذا عرض
عنه اضطراب ولم يسكن بالسكنات فليعلم انه كان يجب ان يقدم عليه الفصد وذلك لان الاضطراب
لو كان لتغير البعض من الاخلاط لسكنته السكنات لانه يجبر البعض من الاخلاط لقلته فيقوى عليه
السكنات اكثر من قدرتها على تسكين الدم لاجل كثرته **البحث الرابع** في مسائل هي اصول في احكام الاستفراغ
قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه وليس كل استفراغ يحتاج اليه لفرط الامتلاء بل قد يحتاج اليه لعظم العلة
والامتلاء بحسب الكيفية لا الكمية وكثيرا ما يغني حسن التدبير عن الفصد الواجب في الوقت وكثيرا
ما يدعو الداعي الى الاستفراغ فيعارضه معارض فلا يكون الحيلة فيه الا الصوم والنوم وتدارك سوء
مزاج يوجبه الامتلاء ومن الاستفراغ ما هو على سبيل الاستظهار مثل من يحتاج اليه ممن يعتاده النقرس
او الصرع او غير ذلك في وقت معلوم وخصوصا في الربيع فيحتاج ان يستظهر قبل وقته ويستفرغ
الاستفراغ الذي يخصه ان كان فصدا ففصدا او اسهالا فدواء كان استعمال المحققات من خارج والادوية

الناشفة استفراغا مثل ما يفعل باصحاب الاستسقاء وقد يحرجنا الامر الى استعماله ولمخالفة الخلط
المستفرغ في الكيفية كالسقمونيا عند حاجتنا الى استفراغ الصفراء فيجب ان يخلط به ما يخالفه في
الكيفية ويداويه في الاسهال ولا يمنعه الاسهال كالهليلج ويتدارك سوء مزاج ان حدث عنه
من بعد واصحاب اورام الاحشاء يصعب اسهالهم وقيئهم فان اضطررنا الى ذلك استعملنا لهم مثل اللباب
والقرطم والسناء والخيار شنبر وغير ذلك ولا البقراط من كان ضعيفا سهل الاجابة الطبيعية فلا
في تنقيته ان لا يستعمل القي وان يكون ذلك في صيف او ربيع او خريف دون الشتاء ومن كان معتدل
السحنة فالاسهال اولى به وان دعت الحاجة الى استفراغه بالقي فلينتظر به الصيف ويتوقاه في غير موضع الحاجة
ويجب ان يتقدم قبل الاسهال والقي بتلطيف الخلط الذي يريد استفراغه وتوسيع المجاري وفتحها
فان ذلك يومن البدن من التعب واعلم ان تعويد الطبيعة لينا واجابة الى ما يريد من الاسهال
او القي بسهولة قبل استعمال المسهل والمقي من التدابير المصلحة والاسهال والقي مع هزال المراق صعب
شديد خطر والدواء المقي قد يعود مسهلا اذا كانت المعدة قوية وشرب على شدة جوع او كان ازال
ودرا لين الطبيعة او غير معتاد للقي او كان الدواء ثقيلا الجوهر سريع النزول والمسهل يصير مقيئا
لضعف المعدة او لشدة يبوسة الثفل او لكون الدواء كريها او كان صاحبه ذا تخم وكل دواء مسهل اذا
لم يسهل او يسهل بغير نضج فانه يحرك الخلط الذي يسهله ويثور في البدن ويتوجه الى البدن ويحيل اليه
اخلاطا اخرى فيكثر ذلك الخلط في البدن ومن الاخلاط ما هو اسرع اجابة الى القي في اكثر الامر كالصفراء
ومنها ما هو مستعص على القي كالسوداء ومنها ما هو متخلخل كالبلغم والمحرور اسهاله اصعب من
تنقيته ومن كان خلطه ناشبا في الامعاء فتنقيته بمثل الادوية المسهلة ما هو مركب
من ادوية شديدة الاختلاف في زمان الاسهال فيضطرب الاسهال ويسهل الاول قبل ان يسهل الثاني
وربما اسهل الاول الفضل الثاني ومن يعرض له الاسهال والقي وبدنه نقي لم يكن له بد من داء ومغص وكرب
لحقه فيكون ما يستفرغ صعوبة جدا وبالجملة الدواء ما دام يستفرغ الفضل فانه لا يكون معه اضطراب
فاذا اخذ يضطرب فانما يستفرغ غير الفضل واذا تغير الخلط المستفرغ بقي او اسهال الى خلط اخر
دل على نقاء البدن من الخلط المراد استفراغه واذا تغير الى خراطة وشي اسود منتن فهو ردي وانما
اذا اشتد عقيب الاسهال والقي دل على ان الاستفراغ نقى البدن تنقية بالغة ونفع واعلم ان
العطش اذا اشتد في الاسهال والقي دل على بالغة وبلوغ غايته وجودة تنقيته الشرح قوله وليس كل
استفراغ يحتاج اليه لفرط الامتلاء بل قد تدعوا اليه عظم العلة والامتلاء بحسب الكيفية لا الكمية
يريد بذلك انه ليس كل استفراغ فانه انما يحتاج اليه لاجل فرط الامتلاء بحسب الاوعية بل قد
يكون لاجل الامتلاء بحسب القوة او بحسبهما معا وانما قلنا ان المراد هو ذلك لان الامتلاء بحسب القوة
ما لم يفرط لم يحتج ايضا الى الاستفراغ فلا اعتبار الافراط في هذا اولى من اعتباره في الامتلاء بحسب
الاوعية لان الامتلاء بحسب القوة اذا لم يكن مفرطا كانت ازالته بالادوية المبدلة للمزاج

سهلة

سهلة ولا كذلك الامتلاء بحسب الاوعية فانه وان كان قليلا فان ازالته بغير الاستفراغ انما
يكون بتكثير المحللات وتقليل المواد وذلك لا محالة يحوج الى زمان طويل وانما لم يفتقر الشيخ الى
تخصيص قوله لفرط الامتلاء بان يقول لفرط الامتلاء بحسب الاوعية لان لفظ الامتلاء اذا اطلق
الى زمان طويل فهم منه ذلك وانما لم يذكر انه قد يحتاج اليه ايضا لاجل الامتلاء من معا
لان الشيخ يرى ان الامتلاء على قسمين فقط فلا يرى ان الامتلاء بحسب الاوعية وبحسب القوة قسما
ثالثا بل يعده من جملة الامتلاء بحسب القوة وقد بينا هذا في كلامنا في شرح العلامات وقوله قد
تدعوا اليه عظم العلة المراد بذلك ما يكون عظمها مع امتلاء اذ العلة اذا كانت عظيمة وليس
معها زيادة في الاخلاط ولا زيادة فيها فلا شك ان الاستفراغ فيها مما لا يجوز بحقن الاحتياج الى
الاستفراغ بحسب كل واحد من اصناف الامتلاء قد بيناه فيما سلف قوله وكثيرا ما يغني تحسين التدبير عن
الفصد الواجب في الوقت ويجب الفصد الواجب في الوقت الواجب في وقت معين دون ذلك هو الفصد
الذي يكون لاجل الامتلاء الحاضر فان الفصد الذي يكون لاجل الامتلاء المتوقع قد يجوز تقديمه وتاخيره
فلا يكون معينا لوقت وانما خصص بذلك ليعلم ان غيره بطريق الاولى فانه اذا كان الفصد الذي لا يجوز
تاخيره يغني عنه تحسين التدبير فما يجوز تاخيره وتقديمه بطريق الاولى وانما خصص هذا الحكم بالفصد
ولم يجعله عاما في كل استفراغ لان هذا في الفصد اكثر لان تحسين التدبير المغني عن الاستفراغ هو مثل
تقليل الغذاء وهذا في الاكثر انما يقوم مقام الفصد لانه يلزمه نقصان الدم الذي يكون نحوه وجوب الفصد
ولا كذلك الاسهال فان الاسهال اكثر ما يكون لاجل الصفراء والجوع تزيدها فلا يكون نائبا مقام استفراغها
قوله وكثيرا ما يدعو الداعي الى الاستفراغ فيعارض ضعف فلا يكون الحيلة فيه الا الصوم والنوم وتدارك
سوء مزاج يوجبه الامتلاء هذه المسئلة غير المسئلة المتقدمة ولا انهما في الحقيقة مسئلة واحدة فان التدبير
الذي يغني عن الفصد هو هذا التدبير لكن الاولى كانت ازيد في الفصد اكثر كما بيناه والا وهذه
الثانية معناها ان ذلك انما ينبغي ان يستعمل اذا عرض عائق عن الاستفراغ وانما كان كذلك لان هذا انما يغني
عن الاستفراغ اذا استعمل اياما كثيرة ولا شك ان البدن في تلك الايام يكون مستعدا للامراض بسبب امتلائه
بقي ههنا بحث وهو انه لماذا لم يذكر التكثير من الحركات فان ذلك مما يعين في تحليل الامتلاء والجواب ان ذلك
ان الامتلاء اذا كان تكثير الحركات مضادة باعيانها تحلل الاخلاط وانتشار فيزيد الامتلاء واما
التدبير بالصوم والنوم فظاهر لان ذلك بعد تكثير الاخلاط واما تدارك سوء المزاج الذي يوجبه
الامتلاء فلتعديل المزاج فيلزم في ذلك اعتدال الاخلاط في الكيف والكم وذلك لا محيص عن الاستفراغ قوله
ومن الاستفراغ ما هو على سبيل الاستظهار ومثل ما يحتاج اليه من يعتاده النقرس والصرع او غير ذلك
في وقت معلوم مخصوص كما في الربيع فيحتاج ان يستظهر قبل وقته ويستفرغ الاستفراغ الذي يخص مرضه
كان فصدا او اسهالا اعلم ان الاستفراغ يستعمل لامور احدها حصول امتلاء اما بحسب الاوعية او بحسب
القوة او بحسبهما معا وهذا داخل فيما اذا كانت المطلقة وهو المستعمل في الاكثر وثانيها توقع حصول

الامتلاء اما بحسب الاوعية او بحسب القوة او بحسبهما وهذا داخل في التقدم بالحفظ لانه ازالة
سبب المرض قبل حصوله مثال ذلك اذا كان عضو ينصب اليه مادة فاستفراغنا لما قد انصب فيها
هو من باب المداواة المطلقة واستفراغنا المادة التي من شانها الانصباب اليه هناك قبل انصبابها
هو من باب التقدم بالحفظ وثانيها الاستظهار ومثال ذلك ان يكون البدن مستعدا للمرض
يحصل عند ما يعرض فيه امتلاء ويكون مع ذلك البدن بحصول ذلك الامتلاء وذلك كما يكون عند
قرب الربيع فان الربيع من شانه تحليل الاخلاط وتكثيرها فاذا استفرغ قبل ذلك الوقت امن من ذلك
المرض وهذا في الحقيقة داخل في باب التقدم بالحفظ لكن التقدم بالحفظ ينقسم الى ما يسمى الاستظهار
والى ما يختص باسم التقدم بالحفظ والفرق بينهما ان الاستفراغ في الاستظهار يتجاوز به حد الاعتدال
حتى يبعد البدن عن قبول ذلك المرض ولا كذلك التقدم بالحفظ فانه لا يتجاوز فيه حد الاعتدال بل
الغرض قطع السبب فقط من غير نقل البدن الى الحالة المضادة للهيئة التي بها الذاهب لذلك المرض
فكان الاستظهار هو اقوى من التقدم بالحفظ قال وربما كان استعمال المجففات من خارج والادوية
الناشفة استفراغا لما يقصد اصحاب الاستفراغ بالادوية المستفرغة وغيرها فيرد الى داخل البدن
وقد يرد الى خارج والادوية المستفرغة المورودة الى داخل البدن اما ان يكون ايرادها من الفم او لا
يكون كذلك وذلك كالحقن والفتل المسهلتين والمورودة الى خارج البدن اما ان يكون استفراغها
بالاسهال او لا يكون كذلك والاولى كالادوية التي تسهل بوضعها على البطن مثل شحم الحنظل والنفط
وغيرهما والثانية كالادوية المحللة والمجففة وغيرهما والمجففات والادوية الناشفة تستفرغ اذا
وضعت من خارج عندها الرطوبات الى نفسها فتخرجها من البدن قال وقد يحوجك الامر الى استعمال
دواء مجانس الخلط المستفرغ في الكيفية كالسقمونيا عند حاجتك الى استفراغ الصفراء فيجب ان تخلط به
ما يخالفه في الكيفية ويوافقه في الاسهال ولا يمنعه الاسهال كالهليلج وتتدارك سوء مزاج احدث
عنه من بعد كله واذا احتاج الى استعماله في غرض من الاغراض فلا يخلو اما ان يكون مع نفعه في ذلك الغرض
مستعملا يحصل ضرر لا يوجد اخر او لا يكون كذلك فان كان الثاني فلا اشكال في ذلك الدواء وان كان الاول فلا
يخلو اما ان يكون ذلك الدواء مما يمكن ان يقوم غيره مقامه مما لا مضرة فيه اصلا او ما فيه مضرة ولكنها اقل
من مضرته هذا او لا يكون كذلك فان كان الاول وجب استعمال الخالي عن الضرر او الذي ضرره اقل ان لم يوجد
الخالي عن الضرر وان كان الثاني وهو ان لا يوجد ما يقوم مقامه من غير ان يضر ضرره فتلك المضرة اما ان
يكون لا يمكن اصلاحها بدواء اخر او لا يكون كذلك فان كان امكن اصلاحها بدواء اخر فلا يخلو ذلك الدواء المصلح
اما ان يكون مما ينفع ايضا في الغرض الذي يستعمل له الدواء الاول او لا يكون كذلك فاذا لم يكن ينفع في
ذلك الغرض فاما ان يكون ضارا فيه او لا يكون كذلك فاذا كان ضارا فيه فاما ان يكون ضرره اكثر من
ضرر الدواء الاول او مثله او اقل منه فالذي ينفع في ذلك الغرض يجب ان يختار على غيره فان لم يوجد
فالذي لا يضر فان لم يوجد فالذي ضرره اقل من ضرر الدواء المقصود اصلاحه فان لم يوجد لم يجز

٤٣٠

اصلاح ذلك الدواء البتة اما اذا لم يوجد مصلح الا ما يكون ضرره اكثر من ضرر الدواء المقصود
اصلاحه فظاهر لان ذلك يكون زيادة في الضرر واما ان كان لا يوجد الا ما يكون ضرره مساويا لضرر
الدواء المصلح فلان ذلك يكون تكثيرا للادوية من غير نفع وذلك ردي لان الادوية كلها مخالفة للطبيعة
فتكثيرها يكون تكثيرا لما يخالف الطبيعة وهو غير جائز هذا ان كان الدواء النافع في الغرض مما يمكن
اصلاحه فان لم يمكن ذلك فضرره لا يخلو اما ان يكون مساويا للنفع المتوقع منه في ذلك الغرض او اقل
او اكثر فان كان ضرره اقل وجب استعماله لان ترك نفع كثير لاجل ضرر قليل لا يجوز والا لم يكن استعمال الاكثر
الادوية اذ اكثرها لا يخلو عن ضرر ما ضرورة ان الادوية من حيث هي ادوية مخالفة للامر الطبيعي وان كان
ضرره اكثر او مساويا لم يجز استعماله البتة اما اذا كان الضرر اكثر فظاهر لانه يكون اقداما على ضرر كثير
لاجل نفع قليل وذلك غير جائز واما اذا كان مساويا فلان ذلك يكون ازالة الضرر واحداث مثله في
لا يكون له فائدة فهذا قانون عام للادوية المسهلة وغيرها قال فيجب ان تخلط به ما يخالفه في
الكيفية هذا انما يكون اذا لم يوجد دواء ايضا للمستفرغ في كيفيته ولا يجانسه فيها فانه اذا وجد ذلك
لم يحتج الى استعمال الدواء المجانس للمستفرغ في كيفيته وقوله ويوافقه في الاسهال ولا يمنعه الاسهال
هذا اذا وجد ولا شك انه يكون اولى وكذلك ما يوافقه في الاسهال لا شك انه يكون اولى مما لا
يسهل ولا يقبض واما اذا لم يوجد ذلك فقد يجوز ان يعدل ذلك الدواء بما يقبض اذا لم يكن قبضه
مبطلا للاسهال المسهل واصحاب اورام الاحشاء يصعب بهم فيهم فانا اضطررنا الى ذلك فاستعمل
لهم مثل اللباب والقرطم والبسفايج والخيارشنبر ونحو ذلك مما كان ذلك لما الاسهال فلوجوه احدها
ان دم هولاء يكون قليلا بسبب ضعف احشائهم فتكون ارواحهم قليلة والاسهال مع ذلك لا شك
انه عسر وثانيها ان اخلاطهم في غالب الامر يكون غليظة وخصوصا ان كانت تلك الاورام مزمنة
وثالثها ان الاخلاط المستفرغة بالاسهال يحتاج ان يمر في خروجها بتلك الاعضاء الوارمة وهي
لا محالة يكون ضعيفة ومرور الاخلاط وخصوصا الفاسدة التي يحتاج الى اخراجها بالاسهال على
الاعضاء الضعيفة لا شك انه خطر وخصوصا وضعفها من كثرة المواد التي فيها واما القي فلوجوه
ايضا احدها ما يلزم القي من فرط حركة الاحشاء وذلك لا محالة مع تورمها خطر وثانيها ان اخلاط هولاء
يكون غليظة ارضية واصعاد ذلك بالقي صعب جدا لاحتياجه الى حركة عنيفة ولا شك ان ذلك خطر
وثالثها ان معدهم لا يكون صحيحة اما ان كانت وارمة فظاهر واما ان لم تكن كذلك فلا بد وان
يضعف بسبب مشاركتها لباقي الاحشاء والقي مع ضعف المعدة صعب خطر واما اختيار الادوية المذكورة
فلانها ملايمة للاحشاء نافعة لاورامها قال ابقراط من كان صحيحا سهل عليه القي فالاولى
في تنقيته ان يستعمل القي وان يكون ذلك في صيف او خريف او ربيع دون الشتاء ومن كان معتدل
السخنة فالاسهال اولى به فان دعت الحاجة الى استفراغه بالقي فليتحرز به الصيف وليتوقاه في غيره هذا الفصل محذوف
في بعض النسخ فان ابقراط يقول هذه النسخة غير صحيحة اذ لا تعلق لهذا الكلام بالمتقدم حتى يكون ذكره

بعده كالاستشهاد به وعبارة الفاضل ابقراط هكذا من كان قضف البدن وكان القيء سهل
عليه فاجعل استفراغك اياه بالدواء من فوق وتوقّ ان تفعل ذلك في الشتاء واما من كان يعسر
عليه القيء وكان من حسن اللحم على حال متوسطه فاجعل استفراغك اياه بالدواء من اسفل و
توقّ ان تفعل ذلك في الصيف ونحن فقد حققنا هذا في شرحنا لكتاب الفصول ونقول
انما كان كذلك اما القضيف فلا بد في غالب الامر يكون صفراويا والصفراء سهلة الاجابة الى القيء
لميلها بالطبع الى فوق بسبب خفتها ولطافتها وحرارتها والاستفراغ يجب ان يكون من الجهة التي المواد
اميل اليها بالطبع وانما خصص ذلك بما يكون سهل الاجابة الى القيء لان بعض القضاف يعسر عليهم
كمن يكون طويل العنق ضيق الصدر ومهيئا للسل ولنفث الدم او به ورم في الحلق فان
هؤلاء مما يعسر فيهم القيء بتعذر ايضا ولا يمكن ان يجعل استفراغهم من فوق وقوله وتوقّ ان تفعل
ذلك في الشتاء لا يلزم منه ان لا يتوقاه في فصل اخر فلذلك كان نقل الشيخ عنه وان يكون ذلك في
صيفا او خريفا او ربيعا مما لا يصح اذ القيء في الخريف ردي جالب للحمى على ما زعمنا عنه فيما سلف
واعلم ان مراد ابقراط بهذا انما يكون من الاستفراغ في حال الصحة اذ بعض الامراض لا يستفرغ
موادها بالقيء وان كانت صفراوية كالحمى وذلك لان القيء يزعج موادها ولا يقوى على اخراجها البتة
عن المعدة ونواحيها واما من كان معتدل السخنة وهو الذي عبر عنه ابقراط بانه من حسن اللحم
على حال متوسطة فليس الاسهال به اولى مطلقا بل بشرط ان يكون القيء مما يعسر عليه واما اذا لم
يكن كذلك فقد يكون القيء له اولى خصوصا اذا كانت معدته ينصب اليها الصفراء كثيرا وانما
ينبغي توقي الاسهال في الصيف لامور احدها ان الهواء الحار في الصيف يجذب المواد الى الخارج
وذلك معسر بجذب الدواء لها الى الداخل الذي لا بد منه في الاسهال وثانيها ان الادوية المسهلة
اكثر يكون حارة وذلك مع حرارة الصيف ردي وثالثها ان الاخلاط في الصيف يكون مائلة الى
فوق فيكون انزالها الى اسفل بالاسهال عسر ورابعها ان القوى يكون في الصيف ضعيفة والاسهال
مع ذلك ردي وقول الشيخ نقلا عن ابقراط وليتوقاه في غير موضع الحاجة مما لا فايدة فيه اذ كل
استفراغ بل كل شيء فانه ينبغي ان يتوقى في غير موضع الحاجة قوله والقيء والاسهال مع هزال المراق
صعب متعب وخطر انما كان كذلك لوجوه احدها ان هزال المراق انما يكون مع قلة الدم
والاستفراغ مع ذلك ردي وثانيها ان الاحشاء يكون مع هزال المراق ضعيفة وذلك لكثرة وصول
ضرر البرد الخارجي اليها لاجل قلة ما يسترها ولاجل قلة الشحم الذي يقبل الحرارة بسرعة
فيدفيها وذلك موجب لكون القيء والاسهال كذلك وثالثها ان القيء حركته يخشى منه تفرق
اتصال المراق وان لم يكن مهزولا فكيف اذا كان كذلك لا نحو يكون ضعيفا جدا واما الاسهال فلانه
يكون بروز المواد الى هناك ولا شك ان مرور المواد وخصوصا الرقيقة التي يحتاج الى اخراجها
بالاسهال بعضو الضعيف ردي عسر صعب وقد قال ابقراط انا لاجود في كل مرض ان يكون ما يلي السرة

والثنة الثخن ومتى كان رقيقا جدا منهوكا فذلك ردي واذا كان ايضا كذلك فالاسهال معه خطر
قوله والدواء المقيء قد يعود مسهلا اذا كانت المعدة قوية او شرب على جوع او كان الشارب
ردي اللين الطبيعة او غير معتاد للقيء او كان الدواء ثقيل الجوهر سريع النزول اما ايجاب قوة المعدة
لذلك فلانها اذا كانت قوية لم يصل المواد المجذوبة من البدن بالدواء المقيء بل يبقى عند الملاقي
والامعاء فيدفعها الطبيعة الى اسفل واما ايجاب شرب الدواء على الجوع لذلك فذلك في
غالب الامر انما يكون اذا كان المقيء غذائيا فانه حينئذ يعسر القيء وذلك لوجهين احدهما ان البدن
لشدة جذبه للدواء لما فيه من الغذائية ينجذب بسرعة الى الامعاء واسافل المعدة فاذا جذب
المواد الى نفسه كان جذبه لها الى الامعاء وذلك موجب الاسهال وثانيهما ان المعدة حينئذ لشدة
اشتمالها على الدواء الغذائي لما فيه من الغذائية ينسد مجاري المواد الى تجويفها فيضطر الطبيعة
الى اخراجها بالاسهال واما ايجاب كون الشارب للدواء ردي اللين الطبيعة لذلك فظاهر لان
شر هذا يكون اخلاطه بالطبع الى اسفل فاذا لم يمكن جذب الدواء لها الى فوق قويا مال الى جهة تميل
بالطبع واما ايجاب عدم اعتياد القيء لذلك فظاهر ايضا لان الطبيعة اذا لم يعتد دفع الفضول
من جهة المعدة كانت مانعة من نفوذها اليها كما يمنعها عن باقي الاعضاء التي لم يعتد دفع
الفضول واما ايجاب ثقل الدواء لذلك فلان الدواء الثقيل الجوهر يبادر الى النزول الى الامعاء
جذب المواد الى نفسه كان جذبه لها الى الامعاء وذلك يوجب الاسهال قوله والمسهل يصير مقيئا
لضعف المعدة او لشدة يبوسة الثفل ولكون الدواء كريها او كون صاحبه ذا لحم اما ايجاب ضعف
المعدة لذلك فلان الدواء المسهل انما يجذب الفضول الى الامعاء وهناك تدفعها الطبيعة من
الطريق الاسهل فاذا كانت المعدة ضعيفة كانت ممانعة الامعاء عن قبول تلك المواد اقوى من
ممانعتها فكان دفع الطبيعة لها من المعدة اسهل واما ايجاب شدة يبوسة الثفل لذلك فظاهر
لان التدفع الى اسفل يكون حينئذ عسرا واما ايجاب كراهة الدواء لذلك فلان المعدة لكراهتها له
يمنعه من النفوذ الى اسافلها ويوجب فيه فيخرج معه ما يجذب بسببه واما ايجاب كون صاحب
كثير اللحم التخم لذلك فلان صاحب التخم معدته غير نقية وضعيفة فيكون انفعاله ما يجذب
من جهتها اولى قوله ويكاد ما يسهل اذا لم يسهل ولم يقيء فانه يحرك الخلط الذي يسهله وينشره
في البدن فيستولي على البدن ويحيل اليه اخلاطا اخرى فيكثر ذلك الخلط في البدن بسبب ذلك
ان الدواء المسهل لا بد وان يحرك المادة التي يسهلها حتى يخرجها فاذا لم يسهل الدواء فقد يكون ذلك
لبطلان قوته بالكلية وهذا لا يلزم شيء من ذلك لان حال البدن يكون بعد وروده كحاله قبل
ذلك ولكن هذا قليل الوقوع جدا ضرورة ان الفاعل اذا صادف المنفعل فلا بد وان يؤثر فيه اثرا ما
وان قل وقد يكون ذلك لقصور قوته عن ايجاب الاسهال مع كونها تحرك الخلط الذي يستفرغه حركة ما
وهذا هو الاكثر وتلك الحركة لا محالة توجب انتشاره في البدن وسيلانه فاذا صادف غيره

رطوبات مستعدة للاستحالة الى طبيعته لخالطها الى ذلك لعلة عليها بالكثرة فيلزم ان يكثر لوجهين
احدهما تخلخله بسبب حرارة الحركة وثانيهما باستحالة ما يتحلل اليه من الرطوبات وكذلك اذا كان
ما يسهله غير نضيج لان الدواء لا يقوى على اخراج ما هو منه مستطيع للدفع ويبقى العاصي على ذلك
متحركا فيعرض له ما ذكرناه وقد قال بعض الفضلاء ان كثرة الخلط المستفرغ عند كون الدواء يسهله
انما هو لاستحالة الدواء الى ذلك الخلط وليس هذا بصواب لوجهين احدهما انه لو كان كذلك لكان
لا يزداد الا بقدر ما يتحلل من ذلك الدواء الى الخلطية وليس كذلك وثانيهما لو كان كذلك لكان
تلك الكثرة لا تعرض الا اذا كان الدواء سميا كالسم وليس كذلك قوله ومن الاخلاط ما هو اسرع اجابة
الى القئ في اكثر الامر كالصفراء ومنها ما هو مستعص على القئ كالسوداء ومنها ما الدحال وحاله كالبلغم
اما كون الصفراء كذلك فقد بيناه فيما سلف ولاجل ذلك يكون السوداء عسر القبول للقئ لانها
غليظة ارضية فيكون ميلها بالطبع الى السفل وسهولة استفراغ المواد انما يكون من الجهة التي يجب
اليها الميل واما كون البلغم الحال وحاله فلان منه ما يكون رقيقا فما يكون فيه سهلا وخصوصا
اذا عرض له تبخر وغليان ومنه ما يكون غليظا ارضيا يكون فيه عسرا وقد قال الفاضل ابقراط واما من
الغالب عليه المرة السوداء فينبغي ان يستفرغه بالاسهال من اسفل بدوا اغلظ اذ يضعف الصعود الى فوق
واحد والسبب في ذلك ما ذكرناه قوله والمحمورون اسهاله اصوب من تقيئه قد بينا هذا فيما سلف قوله ومن
كان خلطه نازلا الى اسفل اصحاب ذرب الامعاء فتقيئه محال لان الامعاء قد يكون من اشياء ثلاثة احدها من سوء
يمنع اشتمال المعدة والامعاء على الغذاء بسبب ما يلزم ذلك من الوجع فلا يتم هضمه لان ذلك انما يكون
بشرط اشتمال المعدة عليه ويلزم ذلك ان يخرج غير تام الهضم وهذا القسم لا مدخل للقئ في مداواته
وثانيها من مواد حادة جاردة تنصب الى هناك فيخرج الغذاء قبل استيفاء الهضم وهذا انما يكون اذا
كانت تلك الاخلاط مائلة الى اسفل ولا شك ان المواد متى كانت كذلك كان اخراجها بالقئ متعسرا
واما ان ذلك محال فليس كذلك وثالثها من مواد غليظة لزجة تزلق الغذاء وتخرجه قبل الوقت وهذه
المادة ايضا مما يعسر خروجها بالقئ واعلم ان زلق الامعاء اذا كان في الشتاء كان عسر القئ لان الشتاء
معسر للقئ بسبب جعله المواد مائلة الى اسفل ولذلك قال الفاضل ابقراط من كان به زلق الامعاء
في الشتاء فاستفراغه بالدواء من فوق ردي قوله ومن الادوية المسهلة ما هو مركب من ادوية شديدة الاختلاف
في زمان الاسهال فيضطرب الاسهال والدواء يسهل الاول قبل ان يسهل الثاني وربما اسهل الاول ففي
الثاني من التراكيب الرديئة الواقعة في الادوية المسهلة ان يكون احد الدواءين سريع الفعل
كالسقمونيا والاخر بطئ الفعل كالخيارشنبر فاذا ركبا كان ذلك تركيبا رديا وذلك لانه لا يمكن ان يستعمل
من كل واحد منهما شربة تامة لان البدن يكون من كل واحد منهما جزء شربة ويتم في اكثر الامر
ذلك الدواء منفصلا لان كل واحد من مفرديه لا يكون فعله في زمان فعل الاخر فيكون الفعل
في كل زمان لاحدهما وحده وكل واحد منهما في اكثر الامر لا يقوم بذلك فيكون الفعل في كل وقت قاصرا

واذا كان كذلك لا يعرض ما يعرض عند استعمال الدواء المسهل اذا ضعف عن الاسهال فهذا وجه رداءة
هذا التركيب واما كون الاول منهما يسهل قبل الثاني فليس يظهر فيه من الضرر ما يوجب رداءة
هذا التركيب واما كون الاول يسهل الثاني فذلك انما يكون اذا سهل الاول حتى يكون ما يخرج من الاخلاط
ممزوجا بالدواء الاخر ولكن هذا يكون في الاقل اذ قد بينا انه في اكثر الامر لا يقوى واحد منهما على الاسهال
وايضا انما يكون ذلك اذا كان الدواء الثاني قد نفذ الى الامعاء حتى يكون المادة المسهلة والخارجة
وفي غالب الامر انما ينفذ الدواء المسهل الى هناك بعد فراغه من العمل وعمل الثاني انما يكون بعد عمل
الاول فيكون ذلك بعد عمله انما لا يكون في ذلك ضرر من هذه الجهة اذ اخراج الدواء للخلط بعد عمله ليس
بضار قوله ومن يعرض للاسهال او القئ وبدنه نقي لم يكن فيه شئ من داء ومغص وكرب ولجاجة ويكون ما
يستفرغ بصعوبة جدا السبب في ذلك ان البدن الذي يكون اخلاطه سليمة فيكون الطبيعة ينفذ
هذه التمسك من فرط حركة تلك المواد بها ولا يمكن اخراجها بجذب الدواء الا بقهر قوى الطبيعة فلذلك
يكون ذلك الاسهال بصعوبة واما عروض المغص والكرب فلما يلزم من قوة الجذب من فرط حركة تلك
المواد وذلك موجب لشدة تشبثها او لوان الاجزاء منها فلذلك في غالب الامر يعرض حمى واما المغص
فلا يكون سببه ههنا مع ما يخرج لان عروض السحج عن المواد الردية الحادة اكثر ولجاجة ههنا نقص الجودة
والامعاء بالدواء المسهل لكونه مع اضراره بكيفيته وبجوهره غير محتاج اليه حتى يحوج ذلك الطبيعة الى
اصلاحه ومما يعرض ايضا الغشي وذلك لكثرة ما يخرج من الارواح بسبب كون تلك الاخلاط صحيحة
ولان ذلك الاستفراغ انما يكون بعد قوة قهر الطبيعة وذلك انما يكون اذا ضعفت القوة ولا شك
ان الاسهال مع ذلك موجب للغشي وكذلك الحال في اسهال من يغتذي بغذاء ردي لان اخلاطه
يكون فاسدة لكنها لسكونها وانغمارها في الاخلاط الجيدة لا يظهر شرها فاذا حركنا بالدواء ظهر
ذلك وهذه الاشياء لا تختص بالاسهال بل يكون عن القئ ايضا ويعنى بذلك ما يكون من الاسهال او القئ
بالدواء واما ما يكون من القئ بلا دواء الخارج من الاسهال بلا دواء مثل العمل والمرقة المزلقة فلا يلزم ذلك
وقد قال الفاضل ابقراط من كان بدنه صحيحا فاسهل او قئ بدواء اسرع اليه الغشي وكذلك من كان
يغتذي بغذاء ردي وقال من كان بدنه صحيحا فاستعمال الدواء فيه يعسر قوله وبالجملة الدواء ما دام
يستفرغ الفضول فانه لا يكون معه اضطراب فاذا اخذ يضطرب فانما يستفرغ غير الفضل سبب ذلك
ان البدن ينتفع باخراج الفضول فلا يكون الطبيعة متضررة بذلك ولا متشبثة بما يستفرغ تشبثا
يوجب عسر خروجه واذا كان كذلك لم يعرض عن اخراج ذلك اضطراب واذا كان الاسهال بصعوبة
اضطراب يعلم ان ذلك المستفرغ غير الفضول اذ لو كان من الفضول لما كان معه اضطراب وقد قال
الفاضل ابقراط ان استفراغ البدن من النوع الذي ينبغي ان ينقى منه نفع ذلك وسهل احتماله
وان لم يكن كذلك كان الامر على الضد وينبغي ان يعتبر في هذا شرط وهو ان لا يكون عروض
الاضطراب بسبب ضعف القوة لاجل كثرة ما يستفرغ فان المستفرغ وان كان من الفضول فانه

افرط اضعف القوة جدا وعرض عنه غشي وما يشبهه وسبب ذلك كثرة ما يخرج معه من الارواح التي
كانت منصرفة في تلك الفضول حتى لا يشتد فيها دهاء ولذلك قال الفاضل ابقراط ولا يبلغ في استفراغه
الغاية القصوى فان ذلك خطر لكن بمقدار احتمال الطبيعة البدن الذي يقصد الى استفراغه وكذلك
ايضا كل استفراغ يبلغ فيه الغاية القصوى فهو خطر **قوله** فاذا تغير الخلط المستفرغ بقي او اسهال الى
خلط اخر دل ذلك على بقاء البدن من الخلط المراد استفراغه وان تغير الى خراطة وشيء اسود منتن
فهو رديء اما كان كذلك لان الدواء المخرج للصفراء مثلا بقي او اسهالا اذا اخرج منها مقدار ما ثم
انقطع خروجها وخرج البلغم فان ذلك يدل على ان البدن قد نقي من تلك الصفراء اذا انقطاع خروجها
حاصل لان الدواء قد بطلت قوته ولا لا يخرج البلغم ولا لان قوته قد ضعفت حتى يكون ما قيل الذي قيل
انه يجوز ان يكون اخراج الصفراء اعسر من اخراج البلغم حتى يكون اخراج الصفراء يحتاج الى قوة قوية
لا يحتاج اليها اخراج البلغم فلما ضعفت قوة الدواء عن اخراج الصفراء اخرجت البلغم وانما قلنا انه
ليس كذلك لان لا اخراج الخلط الخاص للدواء المسهل اكثر من اخراج غيره وايضا لو كان كذلك لكان ذلك
البلغم ينبغي ان يخرج اولا اذ الذي يخرج بالقوة الضعيفة يخرج ايضا بالقوة القوية واذا علمت
ذلك علمت ان خروج غير الخلط المراد استفراغه انما يكون دليلا على النقاء اذا كان الخلط المراد اخراجه
قد انقطع خروجه اما انه كيف يمكن ان يكون الدواء الذي من شأنه اخراج خلط ما يخرج غيره فليعلم ان كل
دواء فانه من شأنه اخراج الخلط الذي يختص به فان الذي يليه في الكثرة على الترتيب على ما نبينه فيما بعد واما
رداءة خروج الخراطة والشيء الاسود المنتن فظاهر وسبب هذه الخراطة هو انجراد الامعاء وورود الاخلاط
الحادة بها واما الشيء الاسود المنتن ففي الاكثر يكون من جنس الصديد وسببه فرط الاحتراق **قوله**
والنوم اذا اشتد عقيب الاسهال او القيء دل على ان الاستفراغ قد نقى البدن تنقية بالغة ونفع سبب
هذا النوم طلب الطبيعة اخلاف عوض ما تحلل من الروح بسبب الاستفراغ بان يجتمع الى الباطن فتحصل
تحللها وكثرة تغذيتها فيحصل بذلك تدارك بدل ما تحلل بسبب الاستفراغ وانما كان هذا يدل على النقاء
لان الطبيعة في غالب الامر انما يفعل ذلك بعد فراغ الدواء من عمله اذ الدواء ما دام يخرج الفضول
فان الطبيعة يكون مشغولة بدفعها او في غالب الامر انما يفرغ الدواء من عمله اذا انقى البدن اذ في غالب
الامر انما يستعمل من الدواء ما يكون قوته بالقدر الذي يخرج القدر المحتاج الى اخراجه واما دلالته
على ان ذلك الاسهال ينفع فلان ذلك يدل على كون الخارج من النوع الذي ينبغي ان ينقى منه البدن
اذ لو كان ذلك من غيره لعرض عنه اضطراب مانع من النوم ويجوز ان يكون كلام الشيخ معناه دلالة
النوم على ان الاستفراغ نقى البدن ونفع النوم وبيان انه نفع ظاهر لانه يتدارك ما يتحلل من
الروح ويقوي **قوله** واعلم ان العطش اذا اشتد في الاسهال والقيء دل على مبالغته وبلوغ غايته لا تحقق
هذا في شرح الفصل السادس ان شاء الله **البحث الخامس** في بيان كيفية جذب المسهل والمقيء وذكر
مذهب الناس في ذلك قال الشيخ الرئيس رحمه الله تعالى عليه واعلم ان الدواء المسهل يسهل ما يسهله لقوة

جاذبة يجذب ذلك الخلط نفسه فربما جذب الغليظ وخلى الرقيق كما يفعل المسهل السوداء
وليس قول من يقول انه تولد ما يجذبه او انه يجذب الارق والالطف وجالينوس مع رأيه هذا يطلق
القول في المسهل الذي لا صحة فيه اذا لم يسهل واستحيل ولد الخلط الذي يجذبه وليس هذا القول
بعيد ويظهر من حيث تحققه جالينوس انه يرى ان من الجاذبية للدواء والمجذوب الخلط مشاكله
في الجوهر لذلك يجذب وهذا غير صحيح فلو كان الجذب بالمشاكلة لوجب ان يكون الحديد يجذب
الحديد اذا غلبه في مقداره لكن لا استقصاء في هذا الخبر الطبيب واعلم ان انجذاب الاخلاط
في شرب المسهل والمقيء انما هو في الطرق التي اندفعت فيها حتى يحصل في الامعاء والمعدة وهناك
تحرك الطبيعة الى دفعها الى الخارج وقلما يتفق لها عند شرب الدواء المسهل ان يصعد الى المعدة
فان صعد منها شيء الى القيء وانما لا يصعد الى المعدة لشيئين احدهما ان الدواء المسهل يدفع القوة
الى الامعاء والثاني ان الطبيعة عند شرب المسهل يستعجل في دفعها عن او وردت ما سار بقي الى التحت والى
اسفل لا الى فوق فان ذلك اقرب واسهل ولان ما جلبها رحمها ايضا وذلك مما يحرك الطبيعة الى الدفع
من اقرب الطرق ولو كان للدواء قوة جاذبة يلزم الخلط لكانت قوة الطبيعة الدافعة اولى ان يغلب
في الصحيح لقوتها على ان الدواء انما يجذبها الى طريق معين لكن حال الدواء المقيء بخلاف هذا فانه اذا كان
في المعدة وقيئها وجذب الخلط الى نفسه من الامعاء وقتا لقوته ومقاومته القوة الطبيعية ويجب
ان يعلم ان اكثر انجذاب الاخلاط بجذب الادوية انما هو في العروق لا اذا كان شديد المجاورة
فيجذب منه في العروق وغير العروق مثل الاخلاط التي في الرئة فانها تجذب من طريق المجاورة الى
المعدة والامعاء وان لم تدخل العروق وقد علم ان كثيرا ما يكون النفع من الادوية بالنسبة الى استفراغ
رطوبات من البدن كما في الاستسقاء الشرح انا نجد ادوية اذا وردت على بدن الانسان لزمها في
اكثر الامر اسهال شيء من الرطوبات فبعضها يلزمه اسهال الصفراء كالسقمونيا وبعضها يلزمه اسهال
البلغم كشحم الحنظل وبعضها يلزمه اسهال السوداء كالخربق الاسود وبعضها يلزمه اسهال المائية
كالمازريون والعلم بذلك عند من اعتبر قطعي وكذلك الادوية المقيئة فلننظر الان في سبب ذلك
ما هو فنقول ان هاهنا اما ان يكون امر في رطوبات البدن او امر في الادوية او امر في البدن ذي
هذه كان هو السبب في ذلك فقد يكون هو بانفراده سببا وقد يكون باستعانة تلزم من هذه الجملة فنقول
انه يستحيل ان يكون حركة المواد في الاسهال والقيء الى الادوار والعروق وغير ذلك لقوة في تلك المواد
اما بيان استحالة ذلك مطلقا فمن وجوه الاول ان ذلك لو كان لقوة في الرطوبات كانت تلك القوة
يكون طبيعية ضرورة ان فعلها لا يكون بارادة ولا شعور من الرطوبات وقد تبرهن في الحكمة ان
القوى الطبيعية انما تحرك الى جهات طبيعية من الفوق والسفل وان الجسم لا يتحرك بتلك القوة
الا الى جهة واحدة لكن حركة الرطوبات في الاسهال والقيء وغيرهما ليست كذلك ولا يكون لقوى طبيعية
في الرطوبات الثاني لو كانت حركة الرطوبات في الاسهال والقيء وغيرهما لقوى فيها لزم ان يكون في كل رطوبة

ذلك انضاج تلك الفضول حتى يعتدل قوامها فتزول المانع وحينئذ يدفعها الطبيعة وذلك كما يكون عند البحران
واما ان كان لاجل الامر الثاني فان دفع الفضول لتقوى الطبيعة احد امور احدها معونة الطبيعة بمثل
الادوية المعدلة للمزاج والادوية العطرية والاغذية وثانيها تقليل تلك الفضول لتقوى الطبيعة على الباقي
اذ المنفعل اذا قل كانت قوة الفاعل عليه اكثر وانت تجد ذلك كما قد يعرض عقيب الفصد اسهال طبيعي لاجل
قلة الفضول بالفصد وثالثها معاضدة الطبيعة بالاشياء التي تخرج الفضول وذلك يكون اما بالادوية
الجاذبة لها كما يكون عند استعمال الادوية المسهلة او المقيئة لقوتها واما ان يكون بغير ذلك كما يكون عند
التعرق بكثرة الثياب والهواء الحار واما ان كان ذلك لاجل الامر الثالث فان دفع الفضول حينئذ يكون
احد امرين احدهما تحميل الطبيعة منفعلة عن تلك الفضول وذلك يكون بوجهين الوجه الاول الذلة
الكاسرة لشدتها واما كما قد يعرض عند اخراج الدم بالفصد من تاذي الطبيعة بحدة الصفراء فيها
ولذلك قد يعرض لجماعة عقيب الفصد يبوسة الوجه الثاني تغير هيئة تلك الفضول الى هيئة تنفعل
عنها الطبيعة كما قد يستعمل الادوية المعفنة لان دماء مادة السلع لتتضرر بها الطبيعة فتدفعها وكما
يستعمل الادوية المسمومة لما في المعدة من الفضول والمصمغة لما في المعدة ليحدث عنها غثيان تحرج
الطبيعة الى دفعها بالقيء والامر الثاني استعمال ما يقهر الطبيعة على اخراج تلك الفضول وان كانت شديدة
التمسك بها كما يكون عند استعمال الادوية المسهلة او المقيئة لقوة حدتها ولنشرع الان في تحقيق باقي
المسئلة الاولى في بيان امكان جذب الفضول بالادوية فان لقائل ان يقول ان هذا الجذب اما
ان يكون بشيء يصل الى الخلط ويلاقيه او لا يكون كذلك والاول ظاهر الاستحالة لما بيناه فيما سلف من
ان القوى الجسمانية انما تفعل في الاجسام التي تفعل فيها بشرط ان يلاقيها او يلاقي ما يتصل بها فيفعل في
الاجسام الملاقية له والاول محال ايضا لان الشيء الذي يصل الى الخلط ويلاقيه اما ان يكون هو
الدواء او جسم اخر والثاني كان لا يلزم منه انجذاب الخلط الى حيث يخرج بالاستفراغ اما اذا كان ما يصل الى
الخلط هو الدواء فلان الدواء اذا نفذ الى الخلط وجذبه اليه بقيا في الموضع الذي يلاقيه فيه
فلم يكن عن ذلك الاستفراغ بجذب الدواء له بما عرض استفراغ عن دفع الطبيعة لمجموع الخلط والدواء
واما لكراهة الدواء والامر اخر واما اذا كان انما ينفذ الى الخلط ليس الدواء بل جسم اخر فذلك الجسم
انما يجذب ذلك الخلط بقوة جاذبة يحصل فيه من ذلك الدواء فاذا وصل الى ذلك الخلط
بقيا ايضا في الموضع الذي يلاقيه فيه ولم يلزم ذلك انجذاب الخلط عن موضعه سواء كان ذلك
الجسم الاخر متولدا عن الدواء كما هو راي بعضهم او جسما كان في البدن فتكيف بكيفية الدواء حتى
حصلت فيه قوته كان ذلك الجسم روحا او هواء او شيئا اخر والذي يحقق ان جذب غير فقد يجب هذا
الكتاب ان نقول انا نشاهد حجر المغناطيس اذا كان بالقرب منه حديد جذبه الحديد اليه وليس ذلك لقوة في
الحديد والا كان يلزم ان يكون كلما كان ذلك الحديد اكثر ان يكون تحركه اليه اسرع واكثر ضرورة ان القوى
الجسمانية تزداد بزيادة موضوعاتها لكن الامر ليس كذلك فنعلم ان ذلك القوة في الحجر نفسه فيكون اذا في

قوى تعدد الادوية المستفرغة لكل واحد منها ضرورة ان القوة المحركة للبلغم الى التبريد لا تكون
هي القوة المحركة له الى غير الخلط لكن الادوية المستفرغة لكل واحد من الرطوبات كثيرة جدا فيكون في كل
واحدة من تلك الرطوبات قوى بعدد تلك الادوية وهو ظاهر الاستحالة الثالث لو كان تحركها الرطوبات
في الاسهال والقيء بجذبها الى الادوية لقوى فيها لكانت تلك الادوية يكون ملائمة لها ضرورة ان الحركة
بالطبع انما يكون بالملائم ولو كان كذلك لكان كلما كانت تلك الحركة اسرع واقوى واكثر كانت الملائمة
اكثر وهو باطل فان الادوية القوية الاسهال اكثرها سمية شديدة المنافاة للرطوبات البدنية
فلا يكون تحركها اليها بالطبع واما بيان استحالة ان يكون ذلك لقوة في تلك الرطوبات تنفعل بذلك من
غير استعانة بامر يصدر من الادوية فمن وجوه احدها لو كان كذلك لم يكن الاستفراغ يختلف باختلاف
مقادير الادوية ولم يكن لمقدار الشربة من الادوية المسهلة والمقيئة وجه اذ الحركة حينئذ بالطبع
لا يتوقف على كون ذلك الشيء كبيرا او صغيرا وثانيها لو كان كذلك لم يكن الاستفراغ يتاخر عند استعمال
الادوية الى ان يتحلل تلك الادوية في البدن بل كانت تلك الحركة يكون من اول ورود تلك الادوية
او قبله لان طبائع تلك الادوية يكون نحو غير متكسرة وليس لقائل ان يقول ان هذا لازم ايضا لو كان
المستفرغ لتلك الرطوبات قوة في نفس الادوية لان تلك القوى يكون عن مقتضى طبائع تلك الادوية
وتلك الطبائع يكون قبل استحالة تلك الادوية في البدن اقوى ومحفوظة غير متغيرة ولا كذلك بعد الاستحالة
لانا نقول ان تلك القوى انما تصدر عن تلك الادوية بعد ان تستحيل في البدن استحالة تخرج بها الى الفعل
فلذلك يكون اسهالها متوقفا على تلك الاستحالة ولا كذلك اذا كان ذلك الاسهال لقوة هي في الرطوبات
من غير استعانة بامر من الادوية فان ذلك حينئذ ينبغي ان يكون عند ملاقاة ورود الادوية اولى وثالثها لو كان
كذلك لم يختلف الاستفراغ باختلاف كون الادوية من داخل البدن او خارجه اذ طبيعة البلغم مثلا اذا
كان من شانها الحركة الى جهة الترياق لم يختلف ذلك بان يكون الترياق في داخل البدن او خارجه فهذا ما
يدل على بطلان ان يكون تحركها الى ادوية الاستفراغ لقوى فيها واذا بطل ذلك فالمقتضي لاستفراغ الفضول انما هو
بالقوى البدنية وحدها وذلك كما يكون نوبة لا كما للصحة وتارة يحتاج الى معين وذلك يكون عند
كونها ضعيفة وذلك المعين قد يكون هو الادوية وقد يكون غيرها وذلك كما تستعين بالحركة على تحليل الرطوبات
ونقول اذا لم يدفع طبيعة البدن ما عندها من الفضول فذلك يكون لامور احدها عصيان تلك
الفضول من الانفعال وذلك كما يكون عند كون الفضول شديدة الغلظ ولا ينفعها الماء او شديدة اللزوجة
فلا يسهل انفصالها من الاعضاء التي هي محصورة فيها لالتصاقها بها او شديدة الرقة فلا يسهل انفصالها
من الاعضاء التي هي فيها لتشربها في خلل خللها او شديدة اليبوسة ولا يسهل تقويمها كما يكون عند افراط
يبوسة الثفل وثانيها ان يكون الطبيعة ضعيفة فلا يقوى على الدفع وان كانت المواد مطيعة لها وثالثها
ان يكون الطبيعة غير منفعلة عن ضرر تلك الفضول بل عما كانت منفعلة عن ما فيها من النفع فيكون
شديدة التمسك بها اما اذا كان عدم دفع الطبيعة للفضول هو لاجل الامر الاول فانه يحتاج في

فكل

حجر المقناطيس فقوة من شأنها ان يجذب الحديد فاذا كان كذلك فنقول ان الادوية المستفرغة بقوة جذبها لما
بالنسبة الى المواد التي تجذبها كما ان المقناطيس بالنسبة الى الحديد ولاجل ذلك كان ذلك السبب متوسطا ولا
يكون المسئلة الثانية قولنا ان الدواء المستفرغ كيف يجذب خلطا دون اخر قال بعض المحدثين ان الدواء المسهل
والمقيء اذا ورد الى المعدة حرك كل واحد منهما الطبيعة الى دفع ما في المعدة وحواليها من الفضول فيجذب
ما هو هناك وفي الاعضاء الاخر لاستحالة الخلاء وهذا مذهب من ذهب ان لا يكون انجذاب الاخلاط بقوة جاذبة
في الدواء بل باضطرار علاوة السطوح واستحالة الخلاء وقال بعض الاقدمين ان ذلك يجذب بالدعاء وكل الدوا
من شأنه ان يجذب كلا قوا ولا وهذان الرايان فاسدان اما الاول فلان الجذب لو كان لاستحالة الخلاء
لا لزم ان يكون من نوع المادة التي اخلي المكان منها الى الخلاء انما يجذب اولا ما هو اطوع في الانجذاب ثم ما هو
اعصى واما الثاني فلانه لو كان كذلك للزم ان يكون انجذاب المواد الغليظة بالدواء انما يكون بعد انجذاب
الرقيقة وليس كذلك فان بعض الادوية يجذب المواد الغليظة دون الرقيقة كالادوية المستفرغة للسوداء
والحق في هذا ان كل دواء فانه يجذبه انما هو لما يختص به من المواد كما ان حجر المقناطيس يجذب الحديد فقط
ويدع القطن المسئلة الثالثة قولنا علة جذب الدواء لما هي قال الجالينوس ان بين الجاذب للدواء والمجذوب
الخلطي مشاكلة في الجوهر لذلك يجذب فجعل علة الجذب هي المشاكلة كما يقولون ان الجنسية علة الضم قال
انا الدواء القيء المسهل اذا استمر يجد الخلط الذي من شأنه جذبه واستدل على ذلك بان ذلك الخلط يكثر في
البدن ونقائل ان يقول يجب ان يكون كثير نفع لا لهذا بل التحلل واستحالة التغير اليه واما غلبة خصوصية ذلك
بالدواء القيء المسهل لان الدواء المسهل لو لم يخلطا السه فضلا عن الخلط الذي من شأنه جذبه وقد اعترض
هو على نفسه الاعتراض المذكور في الكتاب وهو ان الجذب لو كان بالمشاكلة لوجب ان يجذب الحديد
الحديد اذا اغلب عليه والذهب الذهب لان المشاكلة بين اشخاص النوع الواحد لا شك انها يكون اكثر
من المشاكلة التي بين الحديد وحجر المقناطيس واجاب هو عن هذا بان علة الجذب انما يكون بان يكون
بين جوهر الجاذب والمجذوب مشاكلة من وجه ومخالفة من وجه فيما به تشاكلان يكون الفعل والانجذاب
للاخر وبما به تباينان ينفعل احدهما عن الاخر واعلم ان قولهم ان الجنسية علة الضم وان الشيء لا ينفعل عن
مثله من المقدمات المشهورة وليس بواجبة الصدق ونقول اما ان الجذب قد يكون للمشاكلة فهذا
مما لا يظهر انشاعده واما انه لا يكون الا للمشاكلة فهو باطل فانه لو كان كذلك لكان كلما كان الجذب اقوى
واكثر كانت المشاكلة اكثر واتم وليس كذلك فان الادوية القوية للاسهال اكثرها سمية شديدة المباينة
للرطوبات البدنية المسئلة الرابعة في بيان كيفية اسهال المسهل ونفع المقيء ان الاسهال والقيء نوعان
من انواع الاستفراغ ليس يتم بجذب الادوية فقط بل لا بد مع ذلك من دفع الطبيعة للمواد المجذوبة ولو كان
ذلك لكانت المواد المجذوبة تسوى مع الادوية في الموضع الذي انجذب اليه فان المجذوب اذا بلغ في
انجذابه الى مماسة الجاذب لم يكن هناك شيء يدفعه عنه مع تامل الحال في حجر المقناطيس مع الحديد
والدواء المسهل والمقيء ليسا ولان ليسا يجذبان المواد عما في خارج البدن حتى يتم جذبه بما اخرج المادة

عن البدن بل انما يجذبانها عما في داخل البدن فلو لم يكن من الطبيعة مع ذلك دفع لكانت المواد
يبقى في الموضع الذي انجذب اليه ولا يخرج الى خارج فان قيل ان هذا غير لازم وذلك لان الادوية
اذا وصلت اليها المواد المجذوبة تشبث بها ومن شأن الادوية ان يخرج من البدن بعد فراغ محلها
فاذا خرجت لزم ان يخرج معها تلك المواد لتشبثها بها كما ينتقل الحديد المنجذب الى حجر المقناطيس بانتقال
ذلك الحجر فلا يلزم ان يكون الاستفراغ مفتقرا الى دفع الطبيعة قلنا ان هذا لا يصح من وجهين احدهما
لو كان كذلك لكانت المواد لا تخرج بالاسهال الا في الاصحة الادوية وليس كذلك فانا قد شاهدنا
كثيرا خصوصا في الاسهال ان الدواء المسهل يبقى الى اخر الاسهال لم يخرج الدواء بجملته في مجلس واحد
او مجلسين ولا يخرج معه ولا بعده من المواد قدر يعتد به فعلمنا ان خروج تلك المجالس الا دل انما كان
بدفع الطبيعة لها وثانيهما لو كان كذلك لكان الدواء المسهل يضعف فعله بخروج كل مجلس لان بخروج ذلك
المجلس اذا كان يصحبه ما يخرج من الدواء انقص مقدار ما يبقى من الدواء في البدن لا محالة ويلزم ذلك ضعفه
وليس كذلك فانا لا بد بعد جذب الدواء المواد من دفع الطبيعة لها لكن الدواء المسهل يخالف في ذلك الدواء
المقيء وذلك لان الدواء المقيء يقوى غلبه على وصول المواد المجذوبة الى نفسه وهو في المعدة والدواء المسهل
لا يلزم منه ذلك فيكون دفع الطبيعة للمواد المجذوبة بالدواء المقيء انما يكون بعد فراغ ذلك الدواء من عمله
ولا كذلك دفعها للمواد المجذوبة بالدواء المسهل وبيان ذلك ان المواد اذا انتقلت الى المعدة بجذب الدواء
المقيء فقد فرغ جذبه لها اذ تمام فعل الجاذب ان يبلغ المجذوب اليه ثم تدفعها الطبيعة فيخرج بالقيء
في اكثر الامر لان دفع الطبيعة انما يكون من اقرب الطرق واسهلها وفي اكثر الامر يكون الابلغ هو خروجها
من جهة الفم وقد لا يكون كذلك فيدفعها بالاسهال كما يكون الحال عند ما يكون البدن [illegible] فاما دفع
الطبيعة للمواد المجذوبة بالدواء المسهل فان ذلك الدواء ان كان ينتقل الى الامعاء فقد يكون بعد فراغه من
الجذب وذلك بان يكون تلك المواد قد بلغت الى جسد الدواء من الامعاء فيكون دفع الطبيعة لها في اكثر
الامر بالاسهال لان ذلك اقرب واسهل وقد يدفعها بالقيء اذا لم يكن كذلك كما يكون عند شدة يبوسة الثفل
الرديء تحت الموضع الذي حصل انجذاب المواد اليه فان كان الدواء المسهل في المعدة فهي في اكثر الامر لا
يمكن الطبيعة المواد المجذوبة من الصعود الى المعدة بل يدفعها بالاسهال فان كان ذلك مقاوما لقوة
الدواء فيكون ذلك الدفع قبل فراغ ذلك الدواء من جذبه وانما يدفعها من هناك في اكثر الامر لا بالاسهال
وقد يتفق ان لا يكون كذلك فيتم انجذاب تلك المواد الى المعدة فيخرج بما بقي وانما يختلف موضع دفع الطبيعة
عند استعمال الدواء المقيء والمسهل وذلك لان الدواء المقيء يكون قوته على الجذب اقوى فلا يقوى الطبيعة
في اكثر الامر على مقاومته ولا كذلك الدواء المسهل فيلزم ان يكون الدواء المقيء اقوى جذبا من الدواء المسهل
فهي ههنا شيء لان احدهما لو كان كذلك لكان اذا كانت الطبيعة ضعيفة يكون نفع الدواء المسهل
اكثر من اسهال الدواء يكون اسهال الدواء المقيء نادرا جدا واذا كانت الطبيعة قوية يكون نفع الدواء المسهل
نادرا جدا واسهال الدواء المقيء كثيرا جدا وليس كذلك وثانيهما لو كان الامر كذلك للزم ان يكون الدواء

المسهل اذا كثر حتى يقوى قوته يكون نفثه اكثر من اسهاله واذا قلل الدوا المقيئ حتى يضعف قوته يكون اسهاله
اكثر من تقيئه وليس كذلك والجواب ان هذين السوالين انما يلزمان اذا كان الدوا المقيئ والدوا المسهل
لا يختلفان الا بالقوة والضعف فقط وذلك غير لازم فانه يجوز ان يكون الدوا المقيئ من شانه ايجاب
تاخر دفع الطبيعة للمواد الى ان يتم جذبه والدوا المسهل ليس من شانه ذلك وح لا يكون ما ذكرتموه
لازما المسئلة الخامسة في تعريف الطرق التي يسلكها المواد المجذوبة انما قال القايل ان جذب المواد
في الاسهال والقي لو كان بنفوذ جاذبة لوجب ان يكون انجذابها على خط مستقيم لان ذلك اقرب الطرق
وذلك كما نشاهده من انجذاب الحديد بالحجر المقناطيس فنقول لو كان انجذابها لقوة تلك الادوية فقط لكان لا محالة
كما قلتم ولكن ليس الامر كذلك دائما وبيان هذا ان المواد المجذوبة بالادوية المسهلة والمقيئة لا يخ اما ان يكون
في داخل المعدة والامعا او لا يكون كذلك فان كان الاول فظاهر انه يجب ان يكون انجذابها الى تلك الادوية
الى ما دل على خط مستقيم وان كان الثاني فلا يخ اما ان يكون تلك المواد في اعضا يكون انجذابها الى المعدة
والامعا على خط مستقيم اقل ضررا بالاعضا التي يمر بها من نفوذها الى هناك في العروق او لا يكون
كذلك فان كان الاول وجب ان يكون مرورها الى المعدة والامعا على خط مستقيم على سبيل الرشح وذلك
كما اذا كانت تلك المواد في الرية فان نفوذها الى المعدة والامعا من العروق فيلزمه مرورها بالقلب
ولا شك ان ضرر ذلك عظيم فيجب ان يكون نفوذها اليهما على سبيل الرشح وان كان الثاني وجب ان يكون
نفوذها من العروق لانها اكثر الاعضا ضررا على ضرر مرور المواد بها فان كانت تلك المواد في عضو بعيد
جدا كالتي يكون في القدمين كان انجذابها اولا الى الدوا الذي في المعدة بعيد جدا فاكثر الامر انما يجذب اذا
بعد منا الدوا قوة الى الاعضا القريبة منها وذلك اما ان يكون لنفوذ شي من الدوا الى هناك ينجذب اليه ويتجزى
اولا يكون كذلك وذلك كما اذا انكيف كيفية الدوا بعض الارواح والاجزء او الهوا الذي يكون عند
الدوا ثم نفذ الى هناك وح فان تلك القوة يجذب تلك المواد الى ان يقرب من الدوا الذي في المعدة
فيجذبها بنفسه وانما يجذب بالدوا او بالقوة النافذة منه على خط مستقيم لكنها كلما وصلت يجذب
جزو من الدوا او جزو من الجسم الحامل للقوة منه الى حد بينهما اجرما العرق او غيره من الاعضا من النفوذ
على الاستقامة انجذب بجذب جزو اخر من ذلك على الاستقامة الاخرى اذ الدوا والقوة التي يمتد منه يملا
من البدن مكانا كثيرا ويكون كل واحد من اجزائهما جاذبا على سمته وسمت ذاته بما العضو الذي ينتهي اليه الحجر
بعض الاجزاء على حصول المادة في محاذاة جذب الجزو الاخر يتبعها اليها ويمنعها من الموضع الذي وقفت عنده
بقي هنا اشكال وهو انه لقايل ان يقول ان انجذاب المواد من الرية بالدوا لو كان على سبيل الرشح لكانت
تلك المواد انما يجذب الى المعدة وح كان يلزم ان لا يخرج بالاسهال الا نادرا جدا لانه يجب ان نفوذ تلك المواد
الى المعدة بالرشح انما يكون في زمان طويل وقليلا قليلا وكلما نفذ منها شي كان يخرج به بالاسهال او لا لانه
لقلته لا يتمكن المعدة من دفعه بالقي قوله وليس قول من يقول انه تولد ما يجذبه او انه يجذب الارق
اولا بشي يعني ليس هذين القولين بشي اما القول الاول فان الذي دعا اليه فالذي انه سلم ان القوى الجسمانية

انما يفعل بشرط الملاقاة والدوا الذي يكون في المعدة لا يلاقي المواد التي يكون في الاعضا الاخرى
فاضطره ذلك الى القول بان ذلك الدوا لا يجذب وان لا يتولد عنه شي يلاقي تلك المواد حتى يجذبها وقد
علمت مما سلف من كلامنا ان هذا لا يصح البتة وان الذي يتولد من ذلك الدوا اذا كان فيه قوة جاذبة
لتلك المواد فانه اذا لاقاها وقف عندها ولم ينقلها البتة فان الجاذب اذا لاقى المجذوب تمسك به
ولم ينقله عنه الى موضع اخر لان الجاذب من شرطه ان يلاقي مجذوبه اعني فان يكون جاذبا له الى
مكان غير المكان الذي هو فيه فانه اذا كان ملاقيا له لم يتغير المجذوب عن مكانه بل يبقى متشبثا بالجاذب
له واما القول الثاني فان الذي دعا اليه ما لم اعتماده بطلان ان يكون في الدوا قوة جاذبة للمواد
البدنية اعتمادا على ما اورده من الشبه وهي ان جذبه لها اما ان يكون لشي يصل منه اليها او لا يكون
كذلك والقسمان باطلان واذا لم يكن فيه قوة جاذبة فاسهاله انما يكون بتحريكه الطبيعة لدفع ما في
المعدة والامعا من الفضول فيضطر الى جذب فضول ما في الاعضا لاستحالة الخلا والخلا انما يجذب
الارق اولا لانه اطوع في الجذب وهذا القول فقد علمت خطاه من بعض الادوية يسهل الغليظ
دون الرقيق كالادوية الكائنة ح ولو كان للدوا قوة جاذبة يلزم الخلاط لكانت المسهلة للسوا
وشاهد لك جذب حجر المقناطيس للحديد بعرفك بطلان تلك الشبه واما بيان كيفية ذلك فمما لا يليق
بهذا الكتاب قوله ولو كان للدوا قوة جاذبة يلزم الخلاط لكانت قوة الطبيعة الدافعة اولى ان
يغلبه الصحيح القوي هذا جواب عن دخل مقدر وبيانه ان لقايل ان يقول لو كان في الدوا المسهل
والمقيئ قوة يجذب الخلاط لكان اسهاله ذلك الخلاط وقيه بدون ان يخرج معه ذلك الدوا لان
المجذوب اذا وصل الى الجاذب تشبث به فلا يفارقه فاذا كان في المسهل والمقيئ قوة يجذب الخلاط جذبه
الى نفسه وتشبث به فمنعه من الخروج وحده وجوابه انه لو كان في الدوا قوة يفعل ذلك لكانت
قوة الطبيعة الدافعة اولى ان يغلب في الدوا الصحيح القوي فكيف في الدوا الضعيف والذي لا
بد من بقيه مطول بقائه في المعدة الى ان يرد الخلط المجذوب ولا يصح ان يكون قوله الصحيح القوي
وصفا للبدن وذلك لانه لو اراد ذلك لم يلزم منه ذلك لان يكون قوة الطبيعة الدافعة يغلب
حينئذ البدن ليس كذلك الفصل الخامس الكلام في الاسهال وتدبيره قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
قد سلف منا الكلام في وجوب اعداد البدن قبل الدوا المسهل لقبول المسهل وتوسيع المسام وتليين
الطبيعة وخصوصا في العلل الباردة وبالجملة لين الطبيعة قبل الاسهال قانون يجب فيه اما ان لا
فيمن هو شديد الاستعداد للدرب فان هذا لا يحتاج ان يفعل فيه شي من هذا فانه يكون سببا
لافراط يقع به ومثل هذا يجب ان يخلط بمسهله ما له قوة مقوية لئلا يستعجل في النزول عن
المعدة قبل ان يفعل فعله بل ان يتعجل فيه قوة الدوا بل فيفعل المسهل فعله ويفعل المقيئ
فعله وفي عكس هذه الحالة واللتي من المستعدين للدرب لا يحتملون دوا قويا او اكثر منه من
نوازله ومنهم ومن المخاطرة ان يشرب المسهل وفي المعا ثفل يابس بل يجب ان يخرجه ولو بحقنة

او يعير وهو من لقصد استعمال الحمام قبل الدوا المسهل اما من المعدات المجيدة الا ان يمنع مانع ويجب ان
يكون بين الحمام وبين شرب الدوا زمان يسير ولا يدخل الحمام بعد الدوا فانه يجذب المادة الى الخارج
وانما يصلح بحبس الاسهال اللهم الا في الشتا فلا باس ان يدخل البيت الاول من الحمام بحيث لا يكون حرارته
مقتصدة على الجذب البتة لكن على التليين وبالجملة فان هوا من شرب الدوا يجب ان يكون الى الحرارة
يسيرة ولا يعرق ولا يكرب فان ذلك من المعدات والدلك والتمريخ بالدهن مثل ذلك ومن لم يعتد
الدوا فالاولى بالطبيب ان يتوقف عن سقيه المسهلات وفوات القوة واما صاحب التخم والاخلاط
اللزجة والتمدد في الشراسيف ومن في احشائه التهاب وسدد فلا يجب ان يسقى شيئا حتى يصلح ذلك
بالاغذية الملطفة وبالحمام وبالراحة وترك ما يحرك ويلهب والذين يشربون المياه القابضة والمطرية
فانهم يحتاجون الى ادوية قوية واذا شرب الانسان مسهلا فالاولى به اذا كان دوا قويا ان ينام عليه قبل
عمله فانه يعمل اجود وان كان ضعيفا فالاولى ان لا ينام عليه فان الطبيعة تهضم الدوا واذا اخذ الدوا
يعمل فالاولى به ان لا ينام عليه كيف كان ولا يجب ان يتحرك على الدوا كما شرب بل يسكن عليه ليشتمل عليه
الطبيعة فيعمل فيه فان نام لم يعمل فيه لم يعمل هو في الطبع ولكن يجب ان يتشمم الروائح المانعة للغثيان
مثل النعنع والسذاب والكرفس والسفرجل والطين الخراساني مرشوشا بما الورد ونقيع الخل فان
نفر عند الشرب عن الدوا اسد منخريه ويجب ان يمضغ العافص للدوا شيئا من الطرخون
يجدد قوة ثمر وان خاف ان يعرف شيئا لا لطرافته اذا شرب تناول عليه فانقيا والاطبا يلومون الحجب
بالعسل وقد يكرهون عليه العسل يقويا او سكرا حتى يكون منه قبضا ومما هو حسن له جيد ان يمضغ الكزبرة
ومما هو غايته جدا ان يلا لعرما او شيا الخرنوب يشرب عليه الحب كما هو او معه بعض الحلو فيبلع الجميع
من غير ان يظهر لونه للدوا ويجب ان يشرب المطبوخ فاترا وشرب الحب في ماء فاتر ويجب ان يتمرغ بعد النقال
وفعمسه فاذا سكنت منها النفس بعض فيحرك تحريكا يسيرا فان هذه الحركة تسعه ويجرع وقتا بعد
وقت من الماء الحار يقدر ما لا يسهل الدوا ويخرجه ويكره تقوته الا في وقت الحاجة الى قطع الاسهال
وفي تجرع الماء الحار ايضا بكسر عادية الدوا ومن اراد ان يشرب دوا وهو حار المزاج ضعيف
التركيب ضعيف المعدة فالاولى به ان يتناوله وقد شرب قبله مثل ماء الشعير وماء الرمان
وحصل في المعدة في الجملة غذا لطيفا خفيفا ومن لم يكن كذلك فالاولى ان يشرب على الريق واكثر من
يسهل فالعصر ويجب على شارب الدوا ان لا ياكل ولا يشرب حتى يفرغ الدوا من عمله وان لا ينام
على اسهاله ايضا الا ان انقطع فان لم يحتمل معدته ان لا ياكل لان معدته مرارية سريعة المرى
اليها ولانه قد طال الاحتما والجوع اعطي خبزا منقوعا في شراب قبل اعطاه على الدوا قبل الاسهال
وهذا دعا الغارض على عمل الدوا ويجب ان لا يغسل المقعدة بما بارد بل بماء حار والحبوب التي
يجب ان ينقع في مطبوخات يجب ان ينقع في طبيخ يجانسها فان الحب المسهل للصفرا يجب ان ينقع في
طبيخ الشاهترج والمسهل للسودا في طبيخ مثل الافتيمون والبسفايج ونحوه والذي يخرج البلغم في طبيخ القنطوريون

واذا احتجت ان تستفرغ بدن يابس صلب اللحم بدوا قوي مثل الخربق ونحوه فبالغ قبل في ترطيبه
بالاغذية الدسمة وبالجملة فان الادوية القوية شديدة الخطر العنيفة مثل الخربق فانه يسحج البدن
النقي ويحرك رطوبة البدن الممتلي رطوبة تحريكا جايفا ويجلب الى الاحشا ما يعسر دفعه والسموم
السمية كالمازريون والشبرم يقطع مضرتها اذا افرطت الملتت ويعقل وكثيرا ما علق الدوا
زالخمير في المعدة فيكون كانه باق فيها ويكون دواه سويق الشعير بعسله فهو اوفق السفوفات وانكار
المدر ولربما اخذ الدوا في الاسهال فان امكنه ان يخفف ولا يحرك شيئا فعل وان خاف من الصرب
ان تجرع ماء العسل او شرابه او ما دعف فيه سطرون او يحتمل فتيلا او حقنة ومن اسباب تقصير الدوا
ضيق المجاري خلقة او لمزاج او لمجاورة علة فان اصحاب الفالج والسكتة يضيق منهم مجاري
الادوية الى مرادها فيضعف اسهالهم واما جمع مسهلين في يوم واحد فهو خطر وخارج عن الصواب
وكل دوا خاص بخلط فانه ان لم يجد سوى واسهل غيره وكذلك اذا وجده مغمورا في اضداده
وكل دوا فانه يسهل اولا الخلط الذي يختص به ثم الذي يليه في الكثرة والقلة والرقة وعلى ذلك
التدريج الا الدم فانه يؤخره ويضن به الطبيعة وجذب الخلط البعيد صعب ومن خاف
كربا وغثيانا يعرض له شرب الدوا فالصواب ان يتقيا قبل شربه ثلثة ايام او يومين بزر العجل
واكل الفجل ويجب ان لا يكثر الملح في طعام من يريد ان يستسهل وكثيرا ما يجلب الدوا كربا وغثيانا
وخفقانا ومغصا خصوصا اذا لم يسهل ويعرق وكثيرا ما يحتاج الى قيه وكثيرا ما يلقي الحطب فيه
ما حرك العواصر وشرب ماء الشعير بعد الاسهال يدفع عادية المسهل ويغسل ماء الرمان والحماض
ومن كان بارد المزاج يغلب عليه اخلاطه البلغم فليتناول بعد الدوا او عمله خردلا معجولا بماء حار
مع زبيب وان كان حار المزاج استعمل بزرقطونا بماء بارد ودهن بنفسج وسكر طبرزد او جلاب
والمعتدل المزاج بزر الكتان ومن خاف سحجا تناول الطين الارمني بماء الرمان ويجب ان يكون استعمال
ما ذكرناه بعد الاسهال او انقطاعه وكل شارب دوا استعقب حمى فاوفق الاشيا له ماء الشعير
واما السكنجبين ساذج يجب ان يؤخر الى يومين ثلثة حتى يعود الى الامعاء قوتها ويجب ان يدخل في
اليوم الثاني الى الحمام فان قد بقي من اخلاطه بقية فاذ وجدته يتطيب المعا بما استفاد من
الادوية المسهلة قوة مسهلة فطال الامر عليه واحتاج الى علاجات كثيرة حتى يمسك وكذلك
المشايخ يخاف عليهم من غلبة الاسهال واعلم ان شرب النبيذ عقيب المسهلات يورث حميات
واضطراب وكثيرا ما يعقب الاسهال الدا الفضل وجعا في الكبد ويعلجه شرب الماء الحار واعلم
ان وقت طلوع الشعرى والبرد الشديد ووقت استقرار الثلج على الجبال ليس اوقاتا للدوا والكثر
التعاريجا او خريفا والربيع يستقبله الصيف ولا يتناول فيه الا لطيفا اما الخريف فهو الوقت
ولا يجب ان يعتاد الطبيعة شرب الدوا كما احتاجت الى تليين فيضره بدنا ويوقع ضعفه في
شعل ويخشى الماقه وكل من كان يابس المزاج يهلكه الدوا القوي والمعا الضعيف يجب ان

[illegible]

يقل عليه الحركة لئلا ينحل قوته ومن الادوية الضعيفة المباركة تنفسج وسكر ومن احتاج الى مسهل
ضعيف فلم يعمل فلا يجوز التحريك بل ربما وكثيرا ما يهيج المرض الاسهال فيحدث تحرى وربما كفاه
القصد الشرح الاحسن ان يكون رسم هذا الفصل هكذا في تتمة الكلام في الاسهال وقوانينه
وذلك لان الفصول الماضية مشتملة ايضا على الكلام في الاسهال وقوانينه قوله ومثل هذا انجح
ان يخلط بمسهله ما له قوة منعه للاسهال في النزول عن المعدة قبل ان يفعل فعله بل ان يتخذ
فيقويا الدواء بن ليفعل المسهل فعله ويفعل القى فعله وفي عكس هذه الحالة الاشارة بقوله هذا
اي الذي هو شديد الاستعداد للذرب ولا شك ان من هو كذلك فان سقيه الدواء المسهل يخشى منه
احداهما افراط الاسهال وذلك بسبب شدة استعداده وثانيهما نزول الدواء الى الامعاء
وخروجه قبل ان يفعل فعله فيعرض عن ذلك تحريك الاخلاط من غير تنقية فيكون الحال
كحال من شرب الدواء ولم يسهله وذلك لانه اذا لم يقم في المعدة واعالي الامعاء زمانا يتم فيه انجذابه
عن الطبيعة حتى يخرج قوته الى الفعل لم يكن فعله الا ضعيفا جدا ولا يقوى على الاسهال بل على
التحريك فقط وما يكون الحذر ومن سقي الدواء المسهل من هو شديد الاستعداد للذرب هو الامر الاول
لا يجوز ان يخلط بمسهله ما له قوة مغثية لان ذلك يعين المسهل على الافراط لان ذلك المقوي انما
يكون المستعمل منه في الدواء المسهل قدرا يسيرا وح يكون قوة الدواء المسهل مع كون الطبيعة من
شانها دفع المواد الى اسفل مع كون الامعاء ضعيفة مما يقتضي ابطال قوة الدواء المقوي للمواد التي
ويوجب انحدارها الى جهة الامعاء مع كون المقوي ح يكون معاونا للدواء المسهل في جذب المواد وتحريكها
وذلك لا محالة موجب لافراط الاسهال بل يجب ان يكون المسهل فيه قوة قابضة كالهليلج فانه اذا اسهل
المواد يعصره لها العضو القبض فامن من افراط الاسهال وقوى الامعاء مع ذلك بقبضه واما عند
ما يكون الحذر ومن سقي المسهل لمن هو شديد الاستعداد للذرب هو الامر الثاني فانه عند هذه
الحالة يجب ان يخلط بالدواء ما له قوة مغثية ليمنعه من سرعة النزول لان من شان المغثي الموقوف في المعدة
وذلك موجب لوقوف ما يخالطه معه فيها وقوله ويفعل المقوي فعله في عكس هذه الحالة وذلك لان
المسهل من شانه سرعة النزول الى اسفل المعدة واعالي الامعاء او الوقوف في المعدة عكس ذلك قوله
واللثغ من المستعدين للذرب فلا يحتملون دواء قويا سبب ذلك ان اللثغ في غالب الامر انما يكون
من رخاوة اللسان ورخاوته في غالب الامر انما يكون من فرط رطوبة العصب المحرك له وذلك في غالب
الامر يكون لاحد امرين اما فرط رطوبة الدماغ او فرط رطوبة المعدة واذا كان الدماغ رطبا
ففي غالب الامر يكون المعدة رطبة وذلك لوجهين احدهما مشاركتها له في العصب وثانيهما كثرة ما ينزل
اليها من فضوله لكونها موضوعة تحته واذا كانت المعدة رطبة ففي الغالب يكون الامعاء رطبة ايضا
لا محالة مستعد للذرب لان العضو الرخو يكون شديد القبول لورود الفضول واصناف اللثغات
كثيرة واضعفها دلالة على الاستعداد للذرب هو اللثغ بالراء وهما يدل على كون اللثغ في غالب الامر يكون

لافراط الرطوبة امر الصبيان فانهم يكونون لثغا فاذا اعتدلت رطوبتهم بانتقالهم في السن عادوا
فصحا واعلم انه لا يوجد امراه واما ولا يكاد يبلغ بالراء قوله واكثر ذلك منهم من نوازل ودسهم افراط
رطوبة اعصاب اللسان قد يكون حاصلا لها من ذاتها وقد يكون من مجاورتها لجوهر اللسان وذلك
اذا كان جرمه شديد الرطوبة فان كان ذلك بسبب مجاورة جرم اللسان كانت دلالة ذلك على
افراط رطوبة المعدة اكثر منه دلالته على افراط رطوبة الدماغ وذلك بسبب ان مشاركة المعدة بجرم
اللسان اكثر من مشاركة الدماغ له فيكون اكثر ذرب اللثغ الذين بهذه الصفة هو من ذلق
معدتهم وامعائهم وان كان افراط رطوبة اعصاب اللسان حاصلها من ذاتها كانت دلالة
ذلك على افراط رطوبة الدماغ اكثر منه دلالته على افراط رطوبة المعدة ضرورة ان مشاركة الاعصاب
للدماغ اكثر من المعدة لشدة اتصال العصب بالدماغ ولانه خادم له ما قبل للقوى المحركة بالارادة
والحساسة منه الى الاعضاء واذا كان كذلك كان اكثر ذرب اللثغ الذين بهذه الصفة هو من رطوبة
ادمغتهم واكثر ذلك هو بسبب كثرة نوازل روسهم الى معدهم اذ ترطب المعدة برطوبة الدماغ لا بسبب
النوازل قليل وذلك بسبب ان العصب الاتي اليها الذي به يتشارك انما هو من مؤخر الدماغ لانه
من الزوج السادس ومؤخر الدماغ قليل الرطوبة جدا بالنسبة الى مقدمه قوله وبالجملة فان من شرب
الدواء يجب ان يكون الى الحرارة يسيرة فلان مثل هذه الحرارة يسيل المواد ويبسطها وذلك لا محالة معين على
تهيئتها لجذب المسهل واما كونه يجب ان لا يكون بحيث يعرق فلان الحرارة المعرقة يجذب المواد الى ظاهر
البدن وذلك مانع عن الاسهال الذي انما يكون بجذب المواد الى داخل البدن واما كونه يجب ان لا
يكون بحيث يكرب فذلك لوجوه احدها ان الكرب يضعف وذلك يمنع الاسهال الجيد وثانيها ان الهواء
انما يكون كربا اذا كانت حرارته قوية جدا وح يكون جذبه الى الخارج قويا ويمنع فعل المسهل وثالثها
ان الكرب قد يشغل الطبيعة عن التصرف في الدواء التصرف المحوج لقوته الى الفعل قوله والدلك و
التمريخ بالدهن مثل ذلك من المعدلات اما التمريخ بالدهن فلان ذايبته المواد بحرارته وتليينه واما الدلك
لتسيله لها وينبغي ان يكون هذا الدلك لينا ضعيفا غير خشن فانه ما لا يكون كذلك فلا يجذب
المواد الى الخارج قويا ويمنع عن فعل المسهل قوله ومن لم يعتد الدواء ولم يشربه فالاولى بالطبيب ان
يتوقف عن سقيه المسهلات ذوات القوة لان المسهلات القوية اكثرها سمية فعلى تقدير ان لا يعمل
يكون ضررها عظيم لسميتها ولقوة تحريكها ولا شك ان توقع تخلف فعل الدواء في غير المعتاد له اكثر من
توقعه في المعتاد قوله واما صاحب الحمى والاخلاط اللزجة والتمدد في الشراسيف ومن في احشائه
التهاب وسدد فلا يجب ان يسقى شيئا حتى يصلح ذلك بالاغذية الملينة وبالحمام والراحة وترك ما يحرك
ولم يبرد بذلك فيجب ان لا يسقى ضرورة ان كل واحد من هذه مانع من سقي الدواء واما الحمى
فلان صاحبها يكون اخلاطه فجة غليظة واما الاخلاط اللزجة فلتشبثها بالاعضاء الحاوية لها
واما التمدد في الشراسيف فلان ذلك انما يكون اذا كانت الاخلاط غليظة واما الالتهاب في الاحشاء

فلالتهاب يكون مستعدة للاورام ويكون الاخلاط الحادة وذلك يخشى منه تورم الاحشا بورود المواد
عليها عند الاسهال فينبغي للدواء واما السدد في الاحشا فلانها تعاوق من نفوذ المواد وهذا انما
يكون اذا كانت السدد في الاحشا التي يحتاج ان يمر المواد فيها عند الاسهال والاغذية اللينة يصلح
التهاب الاحشا ويكسر حدة الاخلاط والحمام ينضج الخام ويسيل الاخلاط اللزجة ويلطفها ويلطف الاخلاط
الغليظة ويحلل الرياح الممددة للشراسيف ويفتح السدد بتسييله لموادها والراحة تنضج وتنفع في
التهاب الاحشا وكذلك ترك ما يحرك ويلهب قوله والذين يشربون المياه القايمة والمطحولون
فانهم يحتاجون الى ادوية قوية بسبب ذلك ان اخلاطهم تكون غليظة ومجاري المواد يكون فيهم ضيقة
لغلظ الاخلاط والمياه لان المياه القايمة تكون غليظة جدا لما بيناه في كلامنا في المياه قوله
فاذا اخذ الدواء فالاولى به ان لا ينام عليه كيف كان ربما قال قايل ان النوم يعين بنقل الروح
الى داخل ويلزم ذلك نفوذ الدواء والاخلاط الاخر معها وذلك معين للدواء وللعلاج جذبه الاسهال وفي
اليقظة يلزمها حركة الروح والاخلاط الى الخارج وذلك موجب لعسر جذب الدواء المسهل لها واذا
كان كذلك فينبغي ان ينام على الدواء الى ان يفرغ من عمله فنقول انه ليس كذلك وذلك لان اليقظة
بما يلزمها من حركة الروح يحرك الاخلاط فيها وذلك لا محالة اشد اعانة للدواء المسهل من تحركها
الى داخل مرة واحدة ثم اعقاب ذلك بالسكون الدايم الذي يكون في النوم فان النوم انما يحرك
فيه الروح غايرة في اول النوم ثم يستمر على سكونها ويبقى الاخلاط ساكنة قوله ويجب ان يمضغ العاقب
للدواء شيئا من الطرخون حتى يخدر قوة فم ان ورق العناب اقوى من الطرخون بكثير فانه يخدر الذوق
اذا مضغ حتى يبقى الماضغ لحظة لا يفرق بين السكر وبين الرمل بالطعم قوله ويجب ان يشرب المطبوخ فاترا
بعض الادوية المسهلة ينبغي ان يكون استعمالها شديدة البرد كشراب الورد المكرر وذلك لانه يسهل
بالعصر وشدة البرد يعين على ذلك واكثرها ينبغي ان يستعمل فاترا ليعين بفوره على تسييل الاخلاط
وعلى جذبها فان الحرارة تعين على الجذب كما بيناه فان قيل انه ينبغي ان يكون استعمال المسهلات شديد الحرارة
وذلك لوجوه احدها انها تكون حينئذ شديدة الاذابة للفضول وثانيها ان الحرارة تعين على جذب المواد الى الدواء
وثالثها ان المشروب الشديد الحرارة يسهل وان لم يكن فيه قوة مسهلة وذلك فان الماء الشديد الحرارة
يسهل فاذا كان فيه قوة مسهلة وجب ان يكون اسهاله اقوى مما لا يكون حارا واولها ان الفاتر يقتضي
الغثيان بحركة للقي وذلك مناف للاسهال فنقول ان الدواء المسهل اذا كان شديد الحرارة انحدر الى الامعاء
بسرعة فلا يدوم في المعدة حتى يتم فعل الطبيعة فيه ويلزم ذلك ان يكون اسهاله اقل ولا كذلك الفاتر
قوله فاذا اسكنت منه النفس فيحرك تحريكا يسيرا فان هذه الحركة معينة اما اعانة هذه الحركة على الاسهال
فلوجوه احدها تحريك الاخلاط وتسهيل انفعالها عن جذب الدواء وثانيها انها تسخن البدن بتحريك الطبيعة
وذلك موجب لسيلان الاخلاط المعدة للانفعال عن الدواء وثالثها ان الدواء المسهل يتحلل لا محالة
بالحركة وذلك موجب لجذب ما يكون من الاخلاط متوقفا من الحركة الى الدواء اذا كان في مكانه الاول

ان حركة الخلط الى الدواء انما يكون على الاستقامة فاذا منعه عن ذلك بعض الاعضاء بقي ممنوعا عن
الحركة الى ان ينتقل بعض الدواء او كله الى مكان اخر يمكنه الحركة على استقامته كما بيناه ولا بد لذلك ينبغي
ان يكون هذه الحركة مما يلزمها تغير اوضاع البدن ليكون تغير اماكن الدواء اكثر وانما ينبغي ان يكون
هذه الحركة يسيرا يسيرا لان الحركة الكثيرة دفعة وخصوصا القوية يحدر الدواء قبل فراغه من عمله وانما
ينبغي ان يكون بعد سكون النفس لان التي يكون قبل ذلك يخشى منها قي الدواء او سرعة انحداره وذلك
بسبب كراهة الطبيعة له عند اول وروده واعلم ان الحركة بعد الدواء المقيي ينبغي ان يكون اقوى واكثر
وذلك لتشوش الاخلاط فيسهل تحركها الى فوق ولذلك قال الفاضل ابقراط اذا اردت ان يكون استفراغ
الخربق اكثر فحرك البدن واذا اردت ان تسكنه فنوم الشارب له ولا تحركه وقال ايضا اذا سقيت انسانا الخربق
فليكن قصدك لتحريك بدنه اكثر وتسكينه وتنويمه اقل وقد يدل ركوب السفن على ان الحركة تثور الابدان
قوله ويجرع من الماء الحار بعد ما لا يسهل الدواء وتحركها الدواء المسهل اما ان يكون متماسكا او سيالا والاول
كالحبوب واللعوقات فهذه ينبغي ان يجرع عليها الماء الحار لانه يذيبها ويمنعها فتفرق قوتها في
البدن ويمكن اخراج الطبيعة ويتهيأ من القوة الى الفعل بسهولة وقد ذكروا دواء اسهاليا من الريد
والزنجبيل والملح اذا شرب عليه الماء الحار انقطع فعله واذا شرب عليه الماء البارد قوي فعله
وهو من الحبوب والثاني كالمطبوخات والنقوعات فهذه لا يجوز استعمال الماء الحار عليها الا اذا
اريد قطع فعلها وذلك لان الماء الحار يغسلها ويخرجها من المعدة بسرعة فلا يمهلها الى حين فعلها من غير
ان يفيد قوة زيادة في فعلها واما شرب الماء البارد على الدواء فان كان الخلط المراد استفراغه حادا رقيقا كان
شرب الماء البارد معينا للدواء بتعديله قوام الخلط فيسهل انجذابه وتعديله مزاج البدن عن تخفيف
حركة الاخلاط والارواح فيقوى القوى على الدفع والاعانة للدواء ولعصر المواد وخصوصا اذا كان
الاسهال بالعصر وان كان الخلط المراد استفراغه غليظا لزجا لم يجب شرب الماء البارد لانه يزيد
في غلظ الخلط وعسر حركته ولذلك اذا كان لزجا ينبغي ان يكون استعمال الماء الحار والبارد حيث
ينبغي ان يستعمل قليلا قليلا في مرات وذلك لان الكثير وخصوصا المشروب دفعة يخرج الدواء
بالكلية عن المعدة فيقطعه قوله ومن اراد ان يشرب دواء وهو حار المزاج ضعيف التركيب ضعيف
المعدة فالاولى به ان يتناوله وقد شرب قبله شيئا مثل ماء الشعير ومثل ماء الرمان وحصل في المعدة
في الجملة غذاء لطيفا خفيفا ولم يكن كذلك فالاولى ان يشرب على الريق ان شرب الدواء المسهل ينبغي ان
يكون على الريق وذلك لئلا يكون عن نفوذ قوته الى الاعضاء ونفوذ المواد المجذوبة الى الامعاء مانع
فان الغذاء اذا كان في اسافل المعدة منع قوتها الدواء ان ينفذ الى الاعضاء نفوذا سهلا وذلك بسبب انسداد
منافذها لاجل اشتمالها على الغذاء واذا كان الغذاء في الماساريقا والكبد منع نفوذ ما ينجذب من المواد
الى الامعاء لم يكن كثيرا قوي الانجذاب لكن قد يمنع عن هذا مانع وذلك كما اذا كان البدن على الصفة
المذكورة في الكتاب فانه ينبغي ان يكون استعمال الدواء بعد ان حصل في المعدة غذاء لطيف كماء الشعير وماء

الرمان وذلك لئلا ينصب الصفرا الى المعدة بطول خلوها الذي يكون في مدة عمل الدوا وانما كان البدن
الموصوف بالصفات المذكورة يقتضي ذلك وذلك لان كونه حار المزاج ضعيف التركيب يقتضي
ان يكون التحلل منه كثيرا وكونه ضعيف المعدة يقتضي كونها قابلة لانصباب المواد اليها وقوله اذا تاخر
الدوا الى بعد شرب الدوا وقبل عمله اولى وذلك لانه يقوم بالعرض معا نفعا وعن النفوذ قوله واكثر
من يسهل في القيظ عم السبب في ذلك تسخن البدن بسبب تحرك الاخلاط بالسهل ولان اكثر المسهلات
يكون حارة واجتماع ذلك مع حرارة الهوا لا شك انه موجب بحدوث سخونة مفرطة وذلك يلزم الحمى وهذه الحمى
يكون في الاكثر يومية اذا الحدية وتوعيها نادر واستفراغ المواد يمنع حدوث الخلطية وخصوصا
وتقل الاستفراغ موجب لاحتداد مزاج الارواح بنقصان الرطوبات وذلك يقتضي حصول الحميات
اليومية فان قيل كان ينبغي ان يكون حصول الحمى لمن يسقى في القيظ اكثر من حصولها لمن يسهل في القيظ
لان انزعاج البدن وتحرك اخلاطه وارواحه عن الدوا المقيي اكثر فانا نقول كما قيل ان لزلة البدن قلنا
ان القي في القيظ يكون انزعاج البدن فيه اقل وذلك لان استفراغه يكون اسهل لان الاخلاط يكون
في القيظ طافية فيكون استفراغها بالقي مخرجا لما يميل اليه مائلة ولا شك ان ذلك اسهل من استفراغ الاخلاط
الذي يلزم تحريكها الى خلاف جهة ميلها قوله ويجب على شارب الدوا ان لا ياكل ولا يشرب حتى يفرغ الدوا
من عمله وذلك لان ذلك يقطع الدوا ويضعف عمله اما الاكل فلوجوه احدها ان الاخلاط الماكول بالدوا
فيكسر قوته وثانيها اشتغال الطبيعة بالدوا عن تدبير الاسهال وثالثها ان تغيير الماكول لنفوذ ما
ينفذ من المواد المجذوبة وذلك اذا انفذ الماكول الى الماساريقي واما الشرب فلان الماء المشروب
يغسل الدوا ويخرجه وانما يفعل ذلك كما يكون كثيرا كما بيناه اولا قوله ويجب ان لا يغسل المقعدة بماء
بارد بل بماء حار والاطباء زماننا ومن قرب منه مخطئون في هذا كثيرا لانهم يمنعون المستسهلين من
الاستنجا بالماء البتة ويظنون ان ذلك يقطع الدوا ويامرون بالاستنجا بالخرق وهذا الفعل ردي
لان تكرار ذلك وخصوصا اذا كان الخلط المستفرغ حادا واما الاستنجا بالماء الحار فهو مع كونه لا
يبقي من الخارج شيئا يلين المقعدة ويسكن ما يعرض لها من لذع الخارج وعادتي ان امر المستسهل الاستنجا
بطبيخ الخطمي عقيب الاستنجا بالماء الحار ثم بعد الفراغ من ذلك اضع على المقعدة قطنا مشربا بدهن
الورد المسخن وربما زدت فيه شيئا يسيرا من المقل الازرق واما الاستنجا بطبيخ الخطمي فلتقوية المقعدة
وكسر حدة الخارج بالعروية واما كون ذلك يكون بعد الاستنجا بالماء الحار فالغرض في ذلك امر شرعي لان
مذهبي ان النجاسة انما تزيلها الماء المطلق واما دهن الورد المقل فليس على المقعدة ما يقويها ويلينها
واما كون ذلك يكون بالقطن فليحفظ الدهن ويفيد زيادة تليين قوله قالوا والحبوب التي يحتاج ان
يتنقى في مطبوخات يجب ان يتنقى في مطبوخ يجانسها الحبوب منها انما ينبغي ان يكون استعمالها ساذجة وهي
مثل الحبوب التي يتنقى لاستفراغ مواد الراس وذلك يبقى في المعدة زمانا طويلا فتكون اكثر ما ينفذ
من قواها ينفذ الى الدماغ بالتبخير ومنها ما ينبغي ان يتنقى في مطبوخات وهي مثل الحبوب التي يتنقى لاستفراغ

مواد اوجاع المفاصل وذلك لينفذ بعض اجزائها وهي التي تخالط المطبوخات الى قرب المفاصل
بسرعة ليجذب منها المواد حتى ينقلها الى حيث يستعد بجذب ما في المعدة من الدوا واما كون هذه
المطبوخات يجب ان يكون مجانسة للحبوب فهو ظاهر لكون مساعدتها على استفراغ الخلط الذي
يستفرغه قوله ومن خاف كربا وغشيانا يعرض له بعد شرب الدوا فالصواب ان يتقيا قبل شرب الدوا
بثلثة ايام او يومين بمرق الفجل واكل الفجل الكرب الذي يخاف عند شرب الدوا قد يكون من الدوا نفسه
وذلك كما يكون عن السقمونيا والتربد وهذا لا ينفع فيه القي المتقدم على الدوا وقد يكون لرطوبات
في المعدة يحركها الدوا المسهل فيكرب وح يكون تقدم القي نافعا في ذلك اذا لم تزل تلك الرطوبات واما كون
ذلك القي ينبغي ان يكون تقدمه على استعمال الدوا بثلثة ايام او يومين فليكون مقدمة على
الدوا بزمان متوسط فلا يكون بزمان طويل فيجذب مادة اخرى غير التي اخرجها القي ولا
بزمان قصير جدا فيكون للمعدة قريبة العهد بالحركة بالدفع الى فوق فيجذب في الدوا واما
كونه يكون بمرق الفجل واكل الفجل فلان هذه الرطوبات في الغالب يكون غليظة والا كان الدوا
يسهلها من اول وروده فلا يوجب الكرب والغثيان ويجب ان لا يكثر الملح في طعام من يريد ان
يتسهل لئلا يعجف قوله وكثيرا ما يجلب الدوا كربا وغشيانا وخفقانا ومغصا وخصوصا اذا لم يسهل
او عرقا وكثيرا ما يحتاج الى قيه وكثيرا ما يكفي الخطب فيه تناول القوابض اما الكرب والغثيان فاكثر ذلك
اذا توجه بعض المادة الى المعدة ويحركها فيهاما من الاخلاط بتحريك الدوا ولم يخرج بالقي ولذلك
في اكثر الامر ولهذا يعرض هذا بالقي وفي الاكثر انما يعرض هذا اذا توجه بعض المادة الى المعدة
ولم يسهل الدوا وذلك لانه اذا اسهل ففي الغالب تندفع تلك الاخلاط مع المواد الخارجة
بالاسهال لدفع الطبيعة لها واما الغشي والخفقان فاكثر ذلك اذا توجه بعض المادة الى جهة القلب
وقد يكون بسبب ما يتوجه من ذلك الى المعدة لاجل مشاركة المعدة القلب وانما كان اكثر حدوث
هذا عندنا اذا لم يسهل الدوا لما قلناه اولا واما المغص فاكثره يكون عن ريح ما يخرج بالاسهال
لاجل حدته وحرده واما اذا لم يكن الدوا قد اسهل فسببه تضرر المعدة والامعا بكيفية الدوا
مع الذي يتوجه اليها عنه لعدم خروجه بالاسهال واما العرق فلتحرك المواد القريبة
من الجلد ودفع الطبيعة لها من اقرب الطرق وهذا في الاكثر انما يكون اذا لم يسهل الدوا
وفي الاكثر يكون ما نعا من الاسهال لتوجه المواد الى خلاف جهة الاسهال وقد يكون من العرق
ما البر كذلك كالعرق الكائن عن الغشي العارض عن الدوا وذلك يكون لضعف القوة عن امساك
الرطوبات فيخرج من ذاتها وفي كلام الشيخ تقديم وتاخير وتقديره وكثيرا ما علب الدوا كربا وغثيانا
وغشيا وخفقانا ومغصا وعرقا وخصوصا اذا لم يسهل قوله وكثيرا ما يحتاج الى قيه وكثيرا ما يكفي الخطب
فيه تناول القوابض يريد بذلك اذا عرض عنه ذلك ولم يسهل واما اذا كان قد اسهل فانما يحتاج
الى ذلك في الكرب والغثيان والغشي والخفقان والمغص اذا كان ذلك لضرر المعدة بما فيها والا استفرغ

في هاتين الحالتين بالقوة الظاهرة واما الانتفاع بتناول القوابض فلانحدارها اما في اعالي المعدة من خلط
اودما الى سائلها لعصرها او شرب النبيذ عقيب المسهلات يورث حميات وذلك لمضادة تبخيره
تحمل الارواح بحركتها لاجل الاسهال قوله وكثيرا يعقب الاسهال او الفصد وجع في الكبد وتعلقه يزيد
الماء الحار سبب هذا الوجع حصول مادة هناك اما عند الاسهال فلجذبه ما يلي الكبد ليخرج
بالاسهال واما عند الفصد فلتحرك المواد من المعدة وحواليها الى جهة العروق قبل ان تتخلص منها
بالفصد ويلزم في ذلك ان تمر بالكبد فما يبقى فيها يحدث عنه الوجع وانما كان الماء الحار ينفعه
لغسله وتحليله وانما لا يحتاج الى ما هو اقوى من ذلك لان هذه المواد تكون قليلة وغير نشبة بالكبد
ولانها لم تتجاذب عن ضعف فيها حتى يكون قواها عاجزة عن دفعها فيحوجها الى الادوية قوية
واعلم ان وقت طلوع الشعرى والبرد الشديد ووقت استقرار الثلج على الجبال المعروفة الدواء فلا يشرب
الدواء ربيعا وخريفا المراد بهذا اذا كان شرب الدواء ليس لمرض خاصة بل للاستظهار والتقدم بالحفظ
واما ما يكون لمرض حاضر فان استفراغ مادته واجب في اي وقت كان من السنة والا لزم ان لا يبقى ذلك
المرض مدة طويلة وذلك لانه ذو خطر والمنع من الاسهال في الشتاء والصيف قد بيناه وبينا ان
ذلك لكون الشتاء تكون الاخلاط فيه جامدة ولكون الصيف تكون القوى فيه ضعيفة ولان الحر الهوا
يجذب المادة الى الخارج وذلك معسر جذبها بالاسهال الى داخل ولان اجتماع حرارة تحريك الاخلاط
بالاسهال بحرارة الادوية المسهلة مع الحر الهوائي مما يجلب الحمى ويسوء المزاج فلذلك ينبغي ان يكون
استعمال الدواء في الربيع او الخريف واما انها اولى فاعلم ان المقصود بالاسهال انما يكون هو ان لا
الاشتعال بالقوة كان الخريف اولى لان المواد تكون فيه ردية فاسدة مختلفة قوله ومن احتاج الى ان
في الشتاء فيرصد ريح الجنوب وفي الصيف قال بعضهم بالعكس ولم يفصل غرضه من رصد ريح الجنوب في
الشتاء ان يكون الهواء قريبا من الاعتدال وهذا مشكل فان الرياح كلها باردة فالهواء كلما اوقاته او لا يكون بريح الجنوب
بالنسبة الى باقي الرياح فان ذلك اليوم يكون لا محالة اكثر دفاء من اليوم الذي يكثر فيه ريح الجنوب وقوله
الصيف قال بعضهم بالعكس يريد بذلك انه يرصد ريح الشمال قوله ولم يفصل ينبغي ان يكون مراده
بهذا التفصيل ان البلد الذي يراد فيه الاسهال اما ان يكون حرارة هوائه في الصيف كثيرا بحيث
او لا يكون كذلك والاول كما اذا كان البلد يقرب الحر والبرد ولا يخشى من يبوستها الا بيبوسة هوا البلد
ليست كثيرة والثاني كما اذا لم يكن البلد كذلك فان كانت يبوسة هوائه اكثر كثيرا من حرارته كما اذا كان
البلد على قلة جبل فلا يكون بريح الشمال الضارة لانها يلزمها افراط يبوسة الهوا وذلك لشاق لرطوبات
البدن فيكون الاستفراغ بحرريا بل ربما كانت ريح الجنوب اولى لتعديلها الهوا بالترطيب مع كونها لا تزيد
في التسخين فانا بينا ان الرياح كلها باردة قوله وكثيرا ما يهيج الدم الاسهال فيأخذ الحمى وربما كفاها الفصد
الفاعل هاهنا للتهييج هو الاسهال والذي يهيج هو الدم وذلك لان اكثر الامر انما يكون اذا كان الدم كثيرا والفصد
كاف فيه لانه يزيل الكثرة التي هي شرط في حصوله وربما لم يكفه ذلك بل احتيج الى تبريد قوي حتى بمثل الكافور ونحوه

اذا عرض للدم غليان مفرط **الفصل السادس في افراط المسهل ووجوب قطعه** قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه من العلامات التي يعرف بها وقت وجوب قطع الاسهال العطش فاذا دام الاسهال
ولم يحدث عطش فلا يجب ان يخاف ان افرط ويقع لكن العطش قد يعرض ايضا لكثرة الاسهال وافراطه
لا بسبب حال المعدة فانها اذا كانت حارة او يابسة او كلاهما عطشت بسرعة وبسبب حال الدواء اذا
كان حادا لذاعا وبسبب المادة في نفسها اذا كانت حادة كالصفراء وفي مثل هذه الاسباب لا يبعد ان
يجيء العطش مستعجلا كما انه اذا اتفق اضداد هذه الاسباب لم يبعد ان يجيء العطش متاخرا على كل حال
فاذا رأينا العطش قد افرط ورأينا الاسهال ليس بالقليل فاحبس وخصوصا اذا لم يكن اسباب سرعة
العطش وتزايده موجودة وفي مثله لا يجب ان يؤخر مع ظهور العطش وربما كان خروج
ما يخرج دليلا على وقت القطع فان المسهل للصفراء اذا ادى الاسهال فيما يخرج الى البلغم
فاعلم انه قد افرط فكيف اذا انتهى الى اسهال السوداء واما الدم فهو اعظم خطرا واجل خطبا ومن
اعقبه الدواء مغصا فليتامل ما قيل في باب المغص الشرح ان لوجوب قطع الاستفراغ علامات
بعد الاسهال وغيره ونحن نذكرها على الوجه العام احدها العطش فان الاستفراغ المعتدل لا يلزمه
العطش وذلك لان الاستفراغ المعتدل هو الذي ينقى معه البدن ولا يتجاوز ذلك ولا شك ان هذا
يلزمه ان يصير رطوبات البدن معتدلة لكن التحليل مستمر فلا بد ان يحصل الترطيب بالغذاء لا بد ان
تقل رطوبات البدن عن الاعتدال وذلك مما يشوق الطبيعة الى الترطيب بالماء المعوض معتدلة
فان قيل كان ينبغي ان يكون الشوق الى الترطيب بالغذاء اكثر لان ترطيب الغذاء هو حقيقي ولا كذلك
ترطيب الماء فانه ليس كذلك وذلك لان ترطيب الغذاء انما يكون بعد تمام انهضامه وذلك لا
لا يكون الا في مدة في مثلها يستحيل الجفاف ولا كذلك الترطيب بالماء فانه يحصل بتناول الملاقاة واذا
كان الاستفراغ المعتدل لا يلزمه العطش فاذا لم يحصل عن الاستفراغ عطش لم يكن ذلك الاستفراغ
قد بلغ الى حد الاعتدال ضرورة ان انتفاء اللازم انما يكون لانتفاء الملزوم واذا كان العطش
مفرطا دل ذلك على افراط الاستفراغ ضرورة ان قوة الاثر تدل على قوة المؤثر لكنه قد يعرض هاهنا
غلط وذلك لان العطش قد يكون لاسباب اخرى غير الاستفراغ مثل ما يكون عن حرارة المعدة او
يبوستها او حدة الخلط المستفرغ او حدة الدواء المستفرغ فحينئذ لا يدل وجود العطش على كون الاستفراغ
معتدلا ولا افراطه على كون الاستفراغ مفرطا بل انما يدل على ذلك اذا علم ان حدوث ذلك العطش
عن الاستفراغ لا عن سبب اخر ويعلم ذلك من انتفاء الاسباب الاخرى وكون الاستفراغ بالدواء
الذي يجد ضعفه العطش غالبا والى هذا اشار بقوله واذا رأينا العطش قد افرط ورأينا الاسهال
ليس بالقليل فاحبس وخصوصا اذا لم يكن اسباب سرعة العطش وحادة موجودة وكذلك قد
يقترن مع الاستفراغ اسباب مضادة الاسباب المعطشة فيبطئ العطش فلا يدل اذا عدم العطش
على قصور الاستفراغ بل انما يدل على ذلك اذا علم ان عدم العطش ليس لتلك الاسباب ويعلم ذلك

من انتقها ثلث الاسباب ويكون الاستفراغ ليس القليل بل القدر الكثير بحيث لعظم مما من شأنه ان يستفرغ
غالبا كما قلناه وثانيها خروج ما يخرج فان الدوا المستفرغ اذا فرغ مما من شأنه استفراغه واخذ يستفرغ غيره
دل ذلك على نقاء البدن من الخلط المقصود استفراغه وقد حققنا هذا فيما سلف وثالثها سهولة احتمال
ما يستفرغ فانه اذا كان المستفرغ مما ينبغي ان ينقى البدن منه لم يكن الطبيعة ضانة به فيسهل عليها مفارقته
ورابعها حصول النفع بما يستفرغ فان المستفرغ اذا كان من النوع الذي ينبغي ان ينقى البدن منه كان ذلك
ضد الامتحة فكان نحو وجه نافعا وهاتان العلامتان قد حققناهما فيما سلف الفصل السابع في تلافي
حال من افرط به الاسهال قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه الاسهال المفرط اما لضعف العروق او لسعة افواهها
او للذع المسهل لفوهاتها او لاكتساب البدن سوء مزاج منها وما يجري مجراه فاذا افرط الاسهال فاربط الاطراف
من فوق ومن اسفل مادامت الابط والاربية تاذ لا تنهما واسقه من الترياق قليلا او من الغالوا سا
وعرقه ان امكنك بالحمام او ببخار ماء حار تحت ثيابه ويخرج راسه منها او اذكر عرقهم جدا سقوط الكوا
بالقوابض واستعمل الضماد المتخذ من ماء الرمان حرو الصندل والكافور وعصارة الفواكه و
يجب ان يدلك الاعضاء الخارجة وتجنبها وربما المحاجم بالنار وضع تحت اضلاعه وبين الكتفين فان
احتجت ان تضع على معدته وعلى الحشا اضمدة من السويق والمياه القابضة فعلت وكذلك تعز لا دهان
دهن السفرجل ودهن المصطكي ويجب ان يجتنبوا الهوا البارد فانه يعصر بهم فيسهل والحار ايضا فانه
يرخي قوتهم ويجب ان يعنوا بالمشمومات الطيبة ويجرعوا القوابض والكعك في الشراب الريحاني ويجب
ان يكون ذلك حلالا وقدم عليه خبزا بماء الرمان وكذلك الاسوقة وقشور الخشخاش مسحوقة ومما جرب ان
يؤخذ حب الرشاد ثلثه دراهم فيقلى ثم يطبخ في الدوغ حتى ينعقد ويسقى فانه غاية ويجب ان يكون غذاؤهم
مبردا بالثلج مثل ماء الحصرم ونحوه ومما يعين على حبس اسهالهم تهييج القي بماء حار ويوضع الاطراف ايضا في
ولا سيما ان غشي عليهم مثلا فاسقيهم الشراب فان لم ينجع جميع ذلك استعملت في اخر الامر المخدرات
والمعاجين القوية المعدة في باب منع الاسهال والاحرى ان يكون الطبيب مستظهرا باعداد الامراض
والمعونات القابضة قبل الوقت وان يكون مستظهرا بالحقن في الاسهال الشرح قد ذكر الشيخ ههنا لافراط
الاسهال اسبابا احدها ضعف العروق وذلك لان العروق اذا كانت ضعيفة لم تقو على السبب الرطوبات
الطبيعية فيخرج بعضها صحبة الخلط المستفرغ بجذب الدواء له وذلك كما اذا كان الحديد المجذوب
بحجر المقناطيس متصلا به حجر ولا مانع من اخذ صحبته وثانيها سعة افواه العروق وذلك لانها اذا
كانت واسعة لم يقو الماسكة المتوسطة القوة على كل ما يريد لتمنع ما يخرج من الرطوبات الطبيعية
صحبة الاخلاط المستفرغة وثالثها لذع المسهل فوهات العروق وذلك لان المسهل اذا بلغ الى فوهات
العروق ولذعها تحركت بانفتاحها الى جهة محيطها فانفتحت ولم ينضم شئ منها من اللذع واعلم ان هذين
القسمين انما يتصوران اذا كانت ماسكة العروق تمسك بما يمسكه بضم اجزا العروق ونحن قد بينا ان هذا
انما يكون اذا كانت تلك الحركة بارادة فاذا هذا انما يتصور اذا كان العضو المحصور فيه المادة متحركا

بالارادة وهذا انما حققناه فيما سلف ورابعها اكتساب البدن سوء المزاج وما يجري مجرى سوء المزاج
من الدوا المستفرغ وذلك كما اذا اسخن البدن جدا فاحدث رطوبات حتى تضررت بها الطبيعة واحتاجت
الى دفعها وكما اذا اكتسب الامعاء من الدواء قوة مسهلة وينبغي في تلافي هذا الافراط ان يمنع اسبابه وذلك
وذلك بما يقويها القوة حتى تقوى العروق على الامساك وذلك اذا كان الافراط لاجل السبب الاول و
يحصل ذلك بالمشمومات العطرة وبحصر ما القابضة وبالاغذية او باستعمال الادوية المضيقة لفوهات
العروق فاذا كان الافراط لاجل السبب الثاني ويحصل ذلك بالادوية القابضة والمغرية او بكسر حدة
الدواء وازالة لذعه وذلك اذا كان الافراط لاجل السبب الثالث ويحصل ذلك بالمبردات والمغريات
وبتبديل المزاج وتعديل المزاج واصلاح ما عرض بما يوجب الاسهال وذلك اذا كان الافراط لاجل
السبب الرابع وانما لم يذكر الشيخ هذا التدبير لانه معلوم مما تقدم وبعد هذا التدبير يشتغل بقطع الاسهال
ثم يزيد ذلك مذكور في الكتاب والفاظه ظاهرة الفصل الثامن في تدبير من شرب الدواء ولم يسهله
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه اذا لم يسهل الدوا وامغص وشوش واسهر وصدع واحدث عطشا
وتمطيا فيجب ان يبادر الى الحقن والحمولات المعروفة وليشرب من المصطكي ثلث كرات فربما ازال وربما
اعمل الدوا فيشرب القوابض وتناول مثل السفرجل والتفاح عليه ليعصر لفم المعدة وما تحته وتسكنه
الغثيان ورده الدواء من حركته الى فوق وتخلله الامعاء وتقويته للطبيعة فان لم ينفع الحقنة وحدثت اعراض
رديئة من تمدد البدن وجحوظ العين وكانت الحركة الى فوق فلا بد من فصد فان لم يسهل الدوا ولم ينفع
ذلك الاعراض ودفعها الصواب ايضا ان يقنع بفصد ولو بعد يومين ثلثة فانه ان لم يفعل ذلك تخف
حركة الاخلاط الى الاعضاء الرئيسة الشرح اما حدوث المغص عن الدوا اذا لم يسهل فقد بينا سببه
فيما سلف واما حدوث التشويش فظاهر وذلك لاجل اضطراب الاخلاط بتحريك الدوا لها تحريكا غير مائل
عن الاخراج واما السهر والصداع فلاجل ما يتحرك من الاخلاط لاجل تحريك الدوا لها الى الدماغ وظلمة
يغشى العينين عند القيام والصداع معروف ووجع يحصل الراس واما التمطي والتثاؤب فلما يحدث
في العضل من المواد البخارية المحركة للاخلاط وسيلانها وقد عرفت فيما سلف ماهية كل واحد من التمطي
والتثاؤب والفرق بينهما قوله وليشرب من المصطكي ثلث كرات بجرعات فان الكرة باللغة المعهودة
معروف وهو مستعمل وهو الغرض من ذلك انما يحمل على اطلاق الدوا ولا شك ان الدوا اذا كان حبا
او لمدنا او ما شاكل ذلك كان اعانة هذا له على الاطلاق اكثر مما اذا كان مشروبا كالمطبوخات والنقوعات
قوله وربما اعمل الدوا شربها القوابض وتناول مثل السفرجل والتفاح عليه قد فعلنا هذا مرارا كثيرة
فوجدناه يعمل الدوا اكثر من العمل المشهود في زمان تأخر الدوا وقد ذكر الشيخ في بيان اعمال
القوابض للدوا وجوه احدها انها تعصر فم المعدة وما تحته ويلزم من ذلك نزول الدوا والاخلاط التي
في اعلا المعدة الى اسفلها فيكون الاسهال وثانيها انها تزيل الغثيان العائق عن الاسهال انما يكون معه
من تحرك المواد الى فوق وثالثها انها ترد الدوا من حركته الى فوق وتحيله حركته الى اسفل وذلك كما اذا كان الدوا

كرتها عند الطبيعة فتحركها الى فوق ليخرج بالقيء وذلك مانع من الاسهال فاذا ابطلنا بالقوابض هذه
الحركة وحركته الى اسفل فقد اذنا للشيء الاسهال والدوا بعينها انها تقوى الطبيعة وخصوصا اذا كانت
تلك القوابض عطرة فاذا قويت الطبيعة اعانت الدوا على عمله بالوضع قوله فان لم ينفع الحقنة وحدث
اعراض ردية من تمدد البدن وسقوط القوة وكانت الحركة الى فوق فلا بد من فصد لاشك ان سبب
هذا التمدد والخطر هو ازدياد المواد بحركتها زيادة مفرطة ولاشك ان ذلك انما يكون من مادة كثيرة
جدا والبدن ممتلى فلذلك لا بد من الفصد وان يكون الدم غالبا فاذا لم يفصد خيف حركة
الدم الى الاعضاء الرئيسة وذلك قتال الفصل التاسع في احوال الادوية المسهلة قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه من الادوية المسهلة ما غائلته عظيمة مثل الخربق الاسود ومثل التربد اذا لم يكن جيدا بل من جنس الحشيش
ومثل الغاريقون اذا لم يكن ابيض خفيفا لصاحبه كان الى السواد وكالمازريون فان هذه لا تشاركها دية فاذا اتفق
شيء من ذلك وعرضت اعراض ردية فالصواب ان يدفع الدواء عن البدن ما امكن بقيء او اسهال ويعالج
بالترياق واكثرها انما يدفع شره وافساده للنفس بشرب الماء البارد جدا والجلوس فيه كالتربد الاصفر
المتعفن وكلما كسر الحقنة ايضا بتغرية وتليين وسوء فيه لغروية فيمتنع من سوء ذلك وقد يناسب بعض
الادوية بعض المزاج ولا يناسب بعضها فان السقمونيا لا يعمل الا في اهل البلدان الباردة الا فعلا
ضعيفا فانه لم يستعمل منه مقدار كبير كعادته في بلاد الترك وربما انجح في بعض الابدان والبلاد الى
ان لا يستعمل اجرام الادوية بل نقيعها ومن الواجب ان يخلط بالادوية المسهلة الادوية العطرة
ليحفظ بها قوى الاعضاء والادوية القلبية حسنة الموقع في ذلك لانها تقوى الروح الحيواني في كل
عضو واكثر معين تلطيفه وتقطيعه وقد يجمع دوائين احدهما سريع الاسهال لخلطه والآخر بطيء
فيفرغ الاول من فعله وقد نار الثاني في خلطه ايضا مزاجهما وفعل فيه وكسر قوته واذا ابتدأ
الثاني بعده كان تضعيفا له محركا لغير ما الغرض فيجب ان يركب معه ما يستعمله بسرعة كالزنجبيل للتربد
فانه لا يعصر قبله الى حين وكذلك اذا وجدنا اخلاط فيهما ويجب ان يتامل اصول ابنائها في قوى الادوية
المسهلة حيث تكلمنا في اصول كلية للادوية المفردة والدوا المسهل قد يسهل بالتحليل مع خاصية كالتربد
وقد يسهل بالعصر مع خاصية كالهليلج وقد يسهل بالتليين مع خاصية مثل قشر الطبيعة كالشيرخشت
وقد يسهل بالازلاق كلعاب البزرقطونا والاجاص واكثر الادوية القوية فيها سمية فتسهل على سبيل
الطبيعة فيجب ان يصلحها بما فيه مادة ترياقية وقد يعين الحرارة والحرافة والقبض والعفوصة والحموضة
كثيرا على فعل الدوا اذا وافق خاصية فان الحرارة والحرافة يعينان على التحليل والعفوصة على العصر والحموضة
على التقطيع المعد والازلاق وقد يجب ان لا يجمع بين مزلق وعاصر على تجربة كما انه قد تبين مما يصلح في
شيء ان ساط الحد مما عن الاخر فيكون مثلا احد الدوائين مليّنا يفعل فعله قبل فعل العاصر الحق
القاصر فيسهل به وعلى هذا القياس الشرح الفاظ هذا الفصل ظاهرة وقد اردنا ان نؤخر بسط
الكلام في تحقيق مباحثه الى كلامنا في شرح الكتاب الثاني الذي هو في الادوية المفردة الفصل العاشر

فيما

فيما يجب ان يطلب من هذا الباب في كتب اخرى قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه يجب ان يطلب صنعة الادوية
ادوية مسهلة وطبخة مشروبة وسلطوخرة وغير ذلك وبحسب الاشياء ويطلب في الادوية المفردة
اصلاح كل واحد من المفردة وتداركه وكيفية سقيه والحبوب يجب ان يتناول ولم يجف جفافا ولا يتناول
ايضا وهي طرية لينة لم يجف وتتشبث بل كما اخذ في الجفاف ويكون سطوح بحثنا لا يصبح الشرح الفاظ
الكتاب هاهنا ظاهرة الفصل الحادي عشر في القيء ويشتمل على مباحث البحث الاول في الذين يعسر عليهم
القيء وكيف ينبغي ان يسقوا قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ابعد الناس استحقاقا لان يسقيه الطبيب لما
ليس الطبيعة فكل ضيق الصدر دقيق العنق تهيأ النفث الدم وجميع نحيفي الرقاب والمهيئين للاورام
بحيث في حلوقهم والضعاف المعدة والسمان جدا فان هؤلاء انما يليق بهم الاسهال والقضاف الحلق
بالقيء الصفراويون واما بسبب العادة فكل من يعسر عليه ولم يعتاده فهؤلاء اذا تقيئوا بالمقيئات القوية
لم يلبث وقيهم ان ينصدع في اعضاء النفس فيقعون في السل ومن اشكل امره وجرب بالمقيئات فان سهل
عليه جرب بعد ذلك على استعمال القوية كالخربق ونحوه فان كان ممن لا يجب ان يتقيا واحد لا بد من تقيئته
فيتشبه اولا وعوده ولين اغذيته ودسمها وحلها ودهن الرياضات ثم استعمله واستعمل الدهن
والادهان بالشراب والحمام قبل القذف اغذية جيدة خصوصا انكا نصعب القيء فانه ربما لم يتقيأ
وتحلب الطبيعة فان عمل بالجيد خصوصا من ان يخلط بالردي الشرح يشتمل هذا البحث على فنين
الفن الاول في تعديد الذين ينبغي ان يجتنب فيهم القيء الفن الثاني في تدبير بعض من يعسر عليه القيء اما
الفن الاول فنقول اما اجتناب القيء في صاحب الصدر الضيق فلان ذلك يلزمه ان يكون اعضاء
النفس منه مجتمعة متزاحمة وعند خروج القيء لا بد وان يكثر تلك المزاحمة بحيث حتى يخرج ما يخرج به
وذلك معد الى انصداع بعض تلك الاعضاء ببعض واما اجتنابه في صاحب رداءة النفس فلان
تلك الرداءة انما يكون لانه ثني بعض اعضائه وتحريك الاعضاء الاوفر وخصوصا حركة عنيفة
كحركة القيء وقد بينا ما يلزم من الاضرار بها واما اجتنابه في المتهيء لنفث الدم فظاهر لان ذلك
انما يكون كذلك اذا كان نحيف وصدره مستعد للانصداع وحركة القيء موجبة لذلك واذا عرفت
ان القيء ينبغي ان يجتنب في كل واحد من هؤلاء فمن يجتمع فيه هذه الاشياء كلها لا شك انه يكون
اولى بوجوب اجتناب القيء فيه واما اجتنابه في دقيق الرقاب فلان رقابهم يكون ضعيفة فيكون
حركة القيء مما يوجب حدوث الاورام فيها ولان العروق التي تكون فيها تكون منضغطة فيكون
متهيئة للانصداع كما قلنا في ضيق الصدور واما اجتنابه في المتهيئين للاورام بحيث في
حلوقهم فسببه ظاهر واما اجتنابه في ضعاف المعدة فلان القيء حركة عنيفة على غير الامر الطبيعي ولا
شك ان استعمال ذلك على عضو ضعيف ردي واما اجتنابه في السمان جدا فلان اعضاء النفس
يكون فيهم منضغطة فيكون القيء متهيئا لها للانصداع كما قلنا في ضيق الصدور قوله فان هؤلاء
انما يليق بهم الاسهال ايضا قوله وهؤلاء اذا تقيئوا بالمقيئات القوية لم يلبث وقيهم ان ينصدع في

لعضا النفس فيعرض في السل انما يلزم ذلك لوقوع في السل اذا كان ذلك للانصداع في الرية
وسبب ذلك ان الانصداع الكاين في اعضا النفس يعسر التحامه بسبب دوام حركة اعضا الصدر
وذلك موجب لبطوء الالتحام وفي الاكثر يلزم من ذلك تقيح ذلك العضو بسبب ضعفه عن استحالة
غذائه واذا تقيح وكان في الرية تحدث عنه السل لان السل قرحة في الرية يلزمها حمى دقية واما
اذا كان في غير الرية فانه لا يعرض عنه سل لكنه يكون حاله شبيهة بحال صاحب السل بسبب ما يلزم
ذلك من نفث المدة والقيح واما القي الكاين فنقول قوله وان كان ممن يجب ان لا يقي واحد لابد
من تقيئه معناه وان كان واحد لابد من تقيئه لامر ما وهو ممن يجب ان لا يتقيا ممن ذكرنا اى
انا ان اضطررنا الى تقيئه واحد من هولاء الذين ذكرنا انه يجب اجتناب القي فيهم وتحقيق
ذلك فقد ذكرناه في البحث الاول من مباحث الفصل الرابع والفاظ الكتاب ظاهرة **البحث الثاني**
في التدبير الذي يكون بعد القي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واذا تقيا بعد طعام اكله للقي فليدافع
بالاكل الا الى ان يشتد الجوع ويسكن عطشه بمثل شراب التفاح دون الماء ودون الجلاب والسكنجبين
فانهما يغثيان وغذاه الملاي ايضا مرق كرنباج وعليه اقداح بعده ومن قذف حامضا ولم يكن
بمثله عهد فكان في نبضه سرعة حتى فيوخر الغذا الى نصف النهار ويشرب قبله ماورد حارا ومن عرض
له في السودا فليوضع على معدته اسفنجة مشربة خلا حادا قد سخن والاجود ان يكون طعام القي
مختلفا فان الواحد ربما اسلك عليه المعدة ضنانة برده وبعد القي ينتفع بالعصافير والنواهض
بعد ان لا ياكل عظام اطرافها فانها ثقيلة بطيئة في المعدة وا دخله الحمام الشرح قوله واذا تقيا
على طعام اكله للقي فليدافع بالاكل الى ان يشتد الجوع وذلك لان القي يطلب الطعام انما يكون بعد
اخذ المعدة حظها من الغذا فلو اكل عقيب ذلك القي فكانت المعدة مستغنية عنه فلا يشتد
اشتمالها عليه فيفسد قوله ويسكن عطشه بمثل شراب التفاح دون الماء ودون الجلاب والسكنجبين
فانهما يغثيان معناه ويسكن عطشه بمثل شراب التفاح مع السكنجبين دون الماء ودون الجلاب
فان الماء والجلاب يغثيان ويريد بهذا العطش العطش الذي يحدث عن القي فان الاستفراغ
يبلغ الى الحد الواجب فلا بد ان يحدث عطش كما بيناه في شرح الفصل السادس وفايدة ان يكون
ذلك بشراب التفاح مع السكنجبين ان يحصل بشراب التفاح تقوية المعدة وبالسكنجبين جلا ما قد بقي
في المعدة من الرطوبات واحدارها وتقطيعها القول ولو كان بدل السكنجبين شراب الليمو وشراب
الحماض لكان افضل فان السكنجبين لا يخلو من بسه وينبغي ان يكون مع ذلك شي من ماء الورد
قليل من المصطكي قوله وغذاه الملاي مرق كرنباج وثلثة اقداح بعده اما ان الغذا ينبغي ان
يكون مرق حاقلان المعدة يكون قد نسبت بالقي ويكون الغذا اللطيف السريع الهضم افضل وينبغي
ان يكون ذلك الغذا مع ذلك كثير التغذية لان البدن يكون قد تاخر عنه الغذا زمانا طويلا و
الفروج جمع هذه الاوصاف كلها مع قلة فضوله وتعديله الاخلاط واما انه ينبغي ان يشرب

بعده ثلثة اقداح فلتعين المعدة على الهضم فلا يقصر عن هضم الفروج بسبب ما عرض لها من التعب
بالقي قوله ومن قذف حامضا ولم يكن له بمثله عهد وكان في نبضه سرعة حتى فيوخر الغذا الى نصف
النهار ويشرب قبله ماورد حارا يريد بذلك ان يكون القذف الحامض بعد الطعام الذي اكله
للقي ويريد بقوله فيوخر الغذا الى نصف النهار انه يوخر الى مقدار نصف النهار لا انه يوخره الى
وقت استوا الشمس الذي هو نصف النهار فان ذلك لا يصح الا اذا كان الطعام الماكول للقي قد اكل
بكرة النهار واما اذا اخر عن ذلك ساعتين او ثلثة فانه لا يكفي فيه الانتظار الى ذلك الوقت والغرض
من هذا ان يبين ان الذي يقذف الحامض يجب ان يكون تاخيره للغذا اكثر وذلك لامرين احدهما
ان قذف الحامض في غالب الامر انما يكون لقصور في الهضم وذلك يوجب تاخير الغذا ليكون قوة
المعدة على الهضم اكثر بسبب طول الاستراحة من تعب القي وثانيهما ان كونه كان في نبضه سرعة حتى
يقتضي تاخير الغذا لاحتمال عروض الحمى وهي مانعة من الغذا وانما شرط ان لا يكون له بمثله عهد
وذلك لان من يكون له عادة بقي الحامض ففي الغالب يكون ذلك له من انصباب السودا الى معدته
كما يكون لاصحاب المراقيا فهذا لا يجوز له تاخير الغذا بعد القي مقدار نصف النهار لان ذلك يزيد
انصباب السودا الى معدته بسبب طول زمان خلوها ولذلك انما شرط ان يكون في نبضه سرعة
لان من لا يكون كذلك ففي الغالب يكون قذفه الحامض من السودا وذلك لان الطعام انما يحمض
اذا عرض له غليان والغليان انما يكون بحرارة وذلك يلزم ان يكون في النبض سرعة
لتلك الحمى التي يعرض للحموضة غريبة فاما ما يكون له ذلك من انصباب السودا فانه لا يلزم ان
يكون في نبضه ذلك اذ تلك السودا من شانها ان تبرد المعدة قوله ومن عرض له في السودا فليضع
على معدته اسفنجة مشربة خلا حادا قد سخن يريد بذلك من عرض له ذلك ودام برهان الذي يقذف
به في السودا في غالب الامر كثر البلغم في معدته بسبب ضعفها وذلك ينفعه التدبير المذكور بتقطيع
ذلك البلغم وتلطيفه واما من لم يدم به ذلك بعد مضره وذلك التدبير بما يوجبه الخل من زيادة
اللذع وذلك مع لذع السودا للمعدة لا شك انه ردي قوله وبعد القي الرطب ينتفع بالعصافير
والنواهض بعد ان لا يوكل عظام اطرافها فانها ثقيلة بطيئة في المعدة وا دخله الحمام يريد
بالقي الرطب القي الذي يكون الخارج فيه رطوبات بلغمية وهذا لاصحة انما يكون كذلك اذا كانت
المعدة ضعيفة رطبة وح ينتفع بالغذا المذكور لتسخينه وسرعة انهضامه ويريد بقوله وا دخله
الحمام المجفف وهو الذي يستعمل فيه الهوا اكثر من الماء وذلك لاجل تجفيفه الرطوبات لا يريد
بذلك ان يكون دخول الحمام بعد القي فقط بل يريد انه ينبغي ان يكثر دخول الحمام **البحث الثالث**
في التدبير الذي ينبغي ان يكون في حال القي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما في حال شرب المقيي
فيجب ان يحضروا ويرتاضوا ويتعبوا ثم يقيوا وذلك في انتصاف النهار ويجب عند التقيؤ ان يعصب
عينيه برفادة ويعصب بطنه بعصابة لين شدا معتدلا لا الاشيا المهيئة للقي هي الحرير والفجل

والطريخ والعويج الحلو الطري والبصل والكراث وماء الشعير يعمله مع العسل وحسو الباقلي محلّا
والشراب الحلو واللوز بعسل وما يشبه من الخبز الفطير المعمول في الدهن والبطيخ والقثاء وبزوره وربما
في اصولها ان يقوي عن في المايده ومن شرب شرابا مسكرا للقي فلا ينبغي على قبله بل يشرب كثيرا والقاع
اذا شرب بالعسل بعد الحمام ماء اسهل ومن اراد ان يتقيئ فلا يجب ان يشكل الى ذلك الوقت المضغ
الشديد فاذا سقي الانسان سقيا قويا شل الحريق فيجب ان يسقي على الريق ان لم يكن مانع وبعد ساعتين
من النهار وبعد اخراج الثفل من الامعاء فان سقيا بالريشه والا حرك يسيرا والا دخل الحمام والترجيه
التي يتقيئ فيها يجب ان يمسح بمثل دهن الحناء فان عرض تقطيع وكرب سقي ماء حارا او دسما فاما ان يسهل
واما ان يتقيا ومما يعين على ذلك تسخين المعدة والاطراف فان ذلك يحدث الغثيان واذا اسرع
الدواء المقيئ فاخذ في العمل لسرعة فيجب ان يسكن التقيئ ويشم الاراييح الطيبه ويغمر اطرافه ويقي
شيء من الخل ويتناول التفاح والسفرجل مع قليل مصطكي واعلم ان الحركه تعمل القي اكثر والسكون
يجعله اقل والصيف اولى زمان يستعمل فيه القي فان احتاج اليه من القي بسعة فالصيف اولى
وقد يرخص لدفعه في ذلك وابعد ما تاتي القي اما على سبيل التنقيه الاولى فالمعده وحدها وحيث
دون الامعاء واما على سبيل التنقية الثانية فمن الراس سابا والبدن واما الجذب والقلع فقد اولى
الشرح قوله واما في حال القي فيجب ان يعصر واتر ناضوا وسعوا وذلك في انتصاف النهار الغرض
بالنعت لا الاحضلان يكون ما يخرج بالقي اكثر ويكون القي اسهل وذلك لان التعصب الاخلاط
ونبهها ويحبسها فيكون تصعيدها الى فوق اسهل ولذلك قال الفاضل البقراط اذا اسقيت انسانا
خربقا فليكن تصعده لتحريكها اكثر وليكن تنويمه اقل وقد يدل ركوب السفن على ان الحركة تثور
الابدان وقال اذا اردت ان يكون لاستفراغ الخربق اكثر حرك البدن واذا اردت ان يسكن فنوم
الشارب له ولا تحركه واما ان ذلك يكون في انتصاف النهار فلان الزمان حينئذ يكون شديد الحر فيكون
القي اسهل قوله ويجب عند التنقية ان يعلو عينيه بوسادة ثم يشد ويعصب بطنه بقماط لين سد الغرض
الغرض بعلاجه العينين بالوسادة ثم لا يعرض لها نتوء بسبب حركة القي لانها تلزمها دفع المواد الى الخارج
وذلك يلزم نتوء الاعضاء القابلة لذلك كالعينين والغرض بتغميط البطن ان لا يعرض بسبب حركة
القي فتق وانما ينبغي ان يكون ذلك بقماط لين بوجع بصلابته وانما ينبغي ان يكون معتدل الشدة
ذلك لان الشد الضعيف لا يفيد في منع الفتق والشد القوي يوجب عسر القي بما يمنع من انبساط المعدة
التي يكون بعد انقباضها لدفع المادة بالقي وينبغي ان يكون اسفل هذا الشد اقوى من اعلاه ليكون
ذلك معينا في دفع المواد الى فوق قوله ومن اراد ان يتقيا لا يجب ان لا يستعمل في ذلك الوقت المضغ
الشديد بل انه لا يستعمل ذلك في الغذاء الذي يستعمل للقي وذلك لان المضغ الشديد يهيئ الغذاء
للتزول من المعدة قبل كمال الوقت الذي يخرجه المعدة فيخلطها من الغذاء الذي لا يمكن ان يكون القي
الا بعد ولان تبدل ذلك يكون المعدة شديدة الشح بما عندها من الغذاء قوله واذا سقي الانسان نعبا قويا

شل الحريق فيجب ان يسقي على الريق ان لم يكن مانع انما كان كذلك لئلا يكون ما يخرج بالقي كثيرا جدا دفعه
محو وانما لا يخشى ذلك لحبس الدواء المقيئ ضعيفا وذلك لان الدواء الضعيف انما يخرج القي بر فق
فيكون ما يخرج في كل دفعة قليلا وقوله ان يكن مانع المانع من هذا اما ان يكون طبيعيا كمن يكون
بطبعه لا يمكنه القي على الريق وكمن يكون بمعدته قوية الحس جدا فيؤذيها الذع الخربق اذا استعمل على الريق
واما ان لا يكون طبيعيا وذلك كمن يكون عادته ان لا يتقيئ على الريق قوله وبعد ساعتين من النهار
يريد ان القي بمثل الخربق ينبغي ان يكون في ذلك الوقت اذا كان على الريق اذ لو اخر الى نصف النهار
لاشتد الجوع وذلك مانع من القي واما اذا لم يكن على الريق فلا شك ان تاخيره الى نصف النهار افضل
قوله وبعد اخراج الثفل من الامعاء الغرض من ذلك ان يكون الامعاء خالية فلا يخشى انجذاب شيء
من الثفل الى المعدة بقوة جذب الدواء قوله فان عرض تقطيع وكرب سقي ماء حارا او دسما بريد بذلك
اذا عرض ذلك ولم يحصل بعد كمال القي فانه ينبغي ان يتقيئ ذلك ليكون مع كونه مسكنا للذع العارض
من الدواء معينا على القي واما اذا كان عروض ذلك بعد كمال القي فلا ينبغي ان يستعمل ذلك بل يستعمل
مثل شراب التفاح مع بزر قطونا وما اشبه ذلك قوله ومما يعين على ذلك تسخين المعدة والاطراف
فان ذلك يحدث الغثيان اما ايجاب تسخين المعدة للغثيان فظاهر واما ايجاب تسخين الاطراف له
فلانه لبس يدا بر ولذلك فانه قد يجلب القي قوله واذا اسرع الدواء المقيئ فاخذ في العمل بسرعة فيجب
ان يكن التقيئ ويشم الاراييح الطيبه ويغمر اطرافه ويقي شيئا من الخل ويتناول التفاح والسفرجل
مع قليل مصطكي الغرض بهذا ان يطول بقاء الدواء في المعدة ليكون فعله اقوى واكثر ولا شك ان
الفعل ذلك اذا كان مما يعين على القي اعانه ما كان استعماله لذلك انفع فلذلك يستعمل في هذا
التدبير الخل والمصطكي لانهما يعينان على القي مع كونهما في الحال يجيئانه اما الخل فلاجل تقطيعه واما
فلاجل ذاتها **البحث الرابع** في القي النافع وغير النافع قال الشيخ الرئيس رحمه الله تعالى وان تعرف
القي النافع من غير النافع بما يتبعه من الخفة والشهوة الجيدة والنفس والنبض الجيدين وكذلك
حال سائر القوى ويكون ابتداؤه غثيانا واكثر ما يؤدي معه لذع شديد في المعدة وسيلان لعاب
ويتبعه في الفم كثرة وتفلة ثم يتبعه في شيء بالسعال ويكون الذع والوجع بالاسم ثم ان يتعدى
الى اعراض اخرى غير الغثيان وكربه وربما استطلق البطن ثم يأخذ في الساعة الرابعة فيسكن ويميل
الى الراحة واما الرديء فان لا يحصل القي او يعظم الكرب ويعرض بعده احمرار العينين وشدة حمرة
فيهما شديدة وعرق كثير وانقطاع صوت ومن عرض له هذا ولم يتدارك فضى الى الموت ويتداركه
بالحقنة وسقي العسل والماء الفاتر والادهان الترياقية كدهن السوسن ويجتهد حتى يتقيا فانه
ان تقيا لحق وادع ايضا الى الحقنة بسعة عندك واحرك ما يستعمل فيه القي للامراض المزمنة
الاستسقاء والصرع والماليخوليا والجذام والنقرس وعرق النسا والقي مع منافعه فقد يجلب امراضا
مثل ما علم المطرب لا يجب ان يوصل بين القصد والقي بل خرثة ايام لا سيما ان كان في فم المعدة

خلط وكثيرا ما يعرض القيء لرقة الخلط فيجب ان يحض بتناول سويق حب الرمان واعراض
القيام الفاسد بعد القيء دليل على اندفاع تحت الى اسفل كما ان الغثيان بعد القيام دليل على انه
من اعراض القيام وافضل الاوقات للقيء صيفا بيب وجع نصف النهار وما القيء نافع للخدر ردي
للبصر والحمل لا يتقيا فان فضول سيما لا يندفع بذلك الا القوي التعب يوقعها في اضطراب
فيجب ان يسكن واما سائر من يعسر بها القيء فيجب ان يعان الشرح قوله بما يتبعه من الخف والشهوة
الجيدة والتنفس النبض جيدين وكذلك حال سائر القوى لما كون القيء النافع يتبعه الخف فظاهر
لانه يخرج المواد الردية الضارة الثقلة والشهوة الجيدة هي شهوة الحلو والدسم فان شهوة المر والحريف
وغيرهما كلها فاسدة واردى منها شهوة التراب والجص والثلج وغير ذلك وانما كان القيء يتبعه الشهوة
الجيدة لانه ينقي المعدة من المواد الردية الموجبة للشهوات الفاسدة والنفرة من الحلو والدسم
وذلك كالبلغم التفه المالح والعفص وغير ذلك واما كونه يتبعه جودة النبض والنفس وسائر
القوى فلازالته المواد المثقلة الموجبة لرداءة ذلك قوله ويكون ابتداؤه غثيانا انما كان
كذلك لان المواد اذا تحركت للقيء فبالضرورة لابد ان يكون وصولها الى فم المعدة قبل خروجها
بالقيء وفم المعدة قوي الحس فيتضرر منها وذلك يلزمه الغثيان قوله واكثر ما يؤدي معه لذع شديد
في المعدة وحرقة ان كان الدواء قويا مثل الخربق وما يتخذ منه فمعناه واكثر الذي يؤدي ان كان
الدواء قويا كالخربق وما يتخذ منه لذع شديد في المعدة وحرقة يجدان مع الغثيان وانما كان
كذلك اما ان القيء النافع الكائن بمثل الخربق يحدث عنه ذلك فلان الخربق بطبعه حاد لذاع
فاذا ظهر ذلك عنه كان ذلك دليلا على جودته وعلى انه قد فعل فعله واما ان القيء النافع لا
يؤدي باكثر من ذلك فلانه يخرج الفضول وذلك مما لا يصلح لان يكون قوله يتقدمه سيلان
لعاب ثم يتبعه في بلغم دفعات ثم يتبعه في شيء سيال كثيرا معناه ان القيء النافع الكائن بالخربق
يتقدمه حال كونه سيلان لعاب ثم يتبعه في بلغم دفعات ثم يتبعه في شيء سيال كثيرا وانما كان
كذلك اما السيلان للعاب قبل خروج البلغم فلما يتصعد من لطيف البلغم ولاجل ما تكيفه المعدة
التي في اصل اللسان فانها معدة لذلك عندما يعرض امر يلذع اللسان ويجففه فاذا عرض مثل ذلك
لفم المعدة فعلى الاكثر ينكب اللعاب بعضا وذلك بسبب ان السطح الاسفل من اللسان هو من سطح الكرة
والمعدة الباطن واما خروج القيء السيال الكثير عقيب خروج البلغم فمن جهة ما ينفخ في المعدة
في الرطوبات واعلم ان القيء الذي هو كذلك انما يكون محمودا اذا كان بمثل الخربق مما من شانه في
البلغم واما اذا لم يكن كذلك فهو ردي لان القيء الصرف ردي مطلقا سواء كان بلغميا او صفراويا
او سوداويا واردؤها السوداوي وربما كان كذلك لان القيء الصرف يدل على غلبة الخلط الذي يخرج
فيه وعلى افراط سوء المزاج المولد لذلك الخلط فان البلغم الصرف يدل على افراط البرودة والصفراء
الصرف يدل على افراط الحرارة والسوداء الصرف يدل على الاحتراق وافضل القيء ما كان مختلطا من بلغم

وصفراء لان هذين الخلطين انما يجتمعان اذا كان المزاج قريبا من الاعتدال اذ لو كانت الحرارة غالبة
لم يكن بلغم ولو كان البرد غالبا لم يكن صفراء واما كون القيء البلغمي عند شرب مثل الخربق محمودا فلان الخربق
من شانه استفراغ البلغم قوله ويكون اللذع والوجع انما من غير ان يتعدى الى اعراض اخرى غير الغثيان وكربه
انما كان القيء الكائن بالخربق يحدث فيه هذا اللذع والوجع لان ذلك يدل على ان الدواء لم
يخرج بعض المعدة وذلك يلزمه بلوغ الغاية في الاستفراغ اذ الدواء اذا خرج في اول القيء
ففي اكثر الامر يقصر عن كمال الاستفراغ وقوله من غير ان يتعدى الى اعراض اخرى غير الغثيان وكربه
يريد بالاعراض الاخرى مثل هبوط العينين والعرق وغير ذلك قوله ثم يأخذ في الساعة الرابعة يسكن
ويميل الى الراحة معناه ثم ياخذ القيء النافع في السكون من الساعة الرابعة من حين استعمال الدواء
المقيئ ويميل المتقيئ الى الراحة وذلك ليتدارك الروح بدل ما تحلل منها ولذلك يحصل النعاس
والنوم كما بيناه في الاسهال قوله واما الردي فان لا يحصل القيء ويعظم الكرب ويحدث تمدد
وهبوط عينين وشدة حمرة فيهما وشدة وعرق كثير وانقطاع صوت اما كون القيء الموصوف
بهذه الاعراض رديا فظاهر واما سبب حدوثها اما عظم الكرب فلفرط تحريك الدواء وتهييجه مع
كون المعدة عاجزة عن دفع ما فيها اذ لو دفعت ذلك لزال الكرب واما التمدد وهبوط العينين
وحمرتهما فلما يلزم ذلك من فرط تحريك الدم وهيجانه واما العرق الكثير فلسقوط القوة عن امساك
الرطوبات وخصوصا مع كونها متحركة واما انقطاع الصوت فللعجز عن تحريك الحجاب وعضل
الصدر اما بسبب سقوط القوة او بسبب تأذي الحجاب لاجل مشاركته المعدة قوله والقيء معينا نعم
قد يجلب امراضا مثل ما يجلبه الضرس في بعض النسخ الضرس وهذه النسخة غير صحيحة فان القيء انما
يجلبه الضرس اذا كان انما يبقى حامضا وذلك لا لكونه يقابل الورود المادة الحامضة على الاسنان
واما الطبريان فعل القيء يوجبه والمعتمد في ذلك على التجربة وكان ذلك لتصعيد المواد الى فوق
قوله ولا يجب ان يوصل به الفصد بل يؤخر ثلثة ايام لا سيما ان كان في المعدة خلط ردي يريد بذلك
انه يجب ان لا يوصل به الفصد والمراد بذلك اذا كان القيء بالدواء وخصوصا القوي كالخربق
واما اذا كان بمثل الماء الحار فقد يجوز اعقابه بالفصد بشرط ان يشغل المعدة بمثل الرمان والتفاح
لئلا يكون عرضة لانصباب الرطوبات الردية اليها وانما يجب تاخير الفصد بعد الدواء المقيئ لحاجة
الى الامتلاء لان المعدة تكون ضعيفة متعبة وذلك يعرضها لتوجه المواد اليها اذا تحركت بالفصد
خصوصا اذا كان ضده ذلك انتقاضها العارض لاجل الفصد لما يعرض العروق منها عوض ما نقص
بالفصد قوله وكثيرا ما يعرض القيء ثم الخلط فيجب ان يحض بتناول حب الرمان ينبغي ان يكون تغليظ الخلط
لاجل تسهيل اخراجه بالقيء فيجب الرمان بل بمثل الاغذية الغليظة والماء البارد وغير ذلك وذلك
لان حب الرمان يوجب عسر القيء قوله وافضل الاوقات للقيء صيفا وجع هو نصف النهار القيء نحو يكون المقصود
به حفظ الصحة وذلك كالذي يستعمل لتنقية المعدة وقد يكون المقصود به ازالة المرض وذلك المرض قد

يكون وجعًا وذلك كالوجع المفاصل والنقرس وغيرهما وفيها بين الحالتين افضل الاوقات ان يكون نصف
النهار لكون الحرارة ويكون المواد ذائبة متصعدة الى فوق بسبب السخونة على ما بيناه اولا هذا اذا لم يكن
بالمحرق واما ما كان بمثل المحرق فان افضل اوقاته ان يكون بعد ساعتين من النهار على ما بيناه اولا وقد
يكون ذلك المرض قد وجع وذلك كالقي الذي يستعمل في اوائل نوب الحميات فان هذا انما يكون عند
وقت حضور القشعريرة وانا نفرض لا يكون مختصا بوقت معين من النهار او الليل **الفصل الثاني
عشر** فيما يفعله من تقيا قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واذا فرغ المتقي من قيئه غسل فمه ووجهه
بعد القي بخل ممزوج بماء لئلا يذهب الثقل الذي يعد بما يعرض للرأس وشرب شيئا من المصطكي بماء التفاح
ويمتنع عن الاكل وشرب الماء ويلزم الراحة ويدهن شراسيفه ويدخل الحمام ويغسل بعجلة فان كان
لا بد من اطعامه فشيء لذيذ جيد الجوهر سريع الهضم الشرح قد سلف في شرح الفصل المتقدم
بحثان احدهما في التدبير الذي ينبغي ان يكون في حال القي وثانيهما في التدبير الذي ينبغي ان يكون
بعد القي والمذكور في هذا الفصل كالتتمة لذلك واما التدبير الذي يكون بعد القي فقد ذكرناه
مع الكلام في الاسهال ونقول ينبغي بعد القي ان يغسل الفم والوجه اما وجوب غسل الوجه
بذلك فقد بين الشيخ سببه وهو ليزيل المواد الذي يعرض للرأس وذلك لان الرأس قد يعرض فيه
ثقل بعد القي وذلك لتشنج المواد الى فوق ولتحرك المواد بسبب تحريكها بالقي واما منع الخل يردع
تلك المواد ويمنعها من الوصول الى الرأس ويمنع حدوث الثقل واما وجوب غسل الفم بذلك فلئلا
تتضرر اللسان بما يتعلق بها من المواد الخارجة بالقي وينبغي ايضا ان يلزم الراحة وذلك لتستريح
الاعضاء والارواح من تعب حركة القي وينبغي ايضا ان يدهن الشراسيف وذلك ليسكن ما عسى ان يعرض
هناك من الم بسبب علاج القي وقوة ترعزع الحجاب وينبغي ايضا ان يدخل الحمام لما قلناه في الاسهال
وينبغي ان يكون الغسل في الحمام بعجلة وذلك لئلا ينصب الى المعدة رطوبات بسبب تحللها وتعبها
الحادث بتنحيه **الفصل الثالث عشر** في منافع القي قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ان ابقراط
يامر بان يستعمل القي في الشهر يومين متواليين ليتدارك في الثاني ما قصر وتعسر في الاول ويخرج ما ينحلب
الى المعدة وبقراط تضمن معه حفظ الصحة والاكثار منه رديء ومثل هذا القي ينفع ويخرج البلغم
والمرة وينقي المعدة وانها ليس لها معها شي مثل الامعاء من المراد الذي ينصب اليها وينقيها ويذهب
الثقل العارض للرأس ويجلو البصر ويدفع التخمة وينفع من ينصب الى معدته مرار ويفسد طعامه واذا
تقدم القي ورد طعامه على نقاء ويذهب سوء المعدة عن السوء وسقوط يتعلق بها القيء ويشبهها
للخريف والحامض والعفص وينتفع من ترهل البدن ومن القروح الكائنة في الكلى والمثانة وهو
علاج قوي للجذام ولرداءة اللون والصرع المعدي واليرقان ولاستسقاء والرعشة والفالج
ومن المغليات الجيدة لاصحاب القي ويجب ان يستعمل في الشهر مرة او مرتين على الاتصال من غير ان
يحفظ دور معلوم وعدد ايام معلومة واشبه وافقه لمن مزاجه الاول حار يابس ضعيف الشرح اما وجوب استعمال

القي فقد علمت ان المعدة مطبخ الغذاء حتى يصير كيموسا والمطبخ لا بد وان يبقى فيه من المطبوخ فضول
كثيرة وقد لا تخرج وذلك لاحتياجه الى دفعها وانما اسافل المعدة على يدفع ذلك وذلك لامرين احدهما
ان الحرارة الغريزية اقوى فيكون اقدر على تحليل الفضول وثانيهما ان اكثر الناس ينصب الى اسافل معدهم
قسط صالح من الصفراء وذلك تخرج تلك الفضول بسهولة وجلا ... واما اعالي المعدة فحرارته
ضعيفة ولا ينصب اليه شيء من الصفراء وقد عرفت علة ذلك فيما سلف ففي اكثر الامر يعرض له قصور
عن تحليل فضوله وذلك يحتاج الى اخراجها بالصناعة وانفع ذلك انما يكون بالقي لان اخراجها بالاسهال
انما يكون في الاكثر الامر باستعمال الادوية من شانها ذلك واكثر تلك الادوية يلزمها اخراج غير تلك الفضول
ولا كذلك اخراجها بالقي ولان المعدة يحصل لها بالقي رياضة ما وتلك الرياضة ينعش حرارتها الغريزية
فان قيل لو صح ما قلتموه لوجب ان يكون القي طبيعيا ولوجب ان يكون في المعدة قوة دافعة للفضل الى
فوق وليس كذلك قلنا هذا غير لازم وذلك لان تبعيضها الى المعدة عن دفع الفضول الى اسفل ليس بواجب
وانما هو واقع كثيرا وذلك لا يحوج الى حلقه شيء زائد واما انه ينبغي ان يكون في الشهر يومين متواليين
فلان ذلك انما يكون في حال الصحة وفي غالب الامر انما يكثر الفضول في المعدة حتى يحتاج الى اخراجها
بالقي اذا مضى عليها قريب من شهر وتلك الفضول في غالب الامر لا يخرج بمرة واحدة لانها انما يكون
غائصا على القي فيتخلف فلذلك يحتاج الى اخراجه في المرة الاخرى **قوله** وابقراط تضمن معه حفظ الصحة
انما كان كذلك لان غالب الامراض انما يحدث بسبب فساد الاغذية والاشربة وذلك لان الانسان
يتمكن من الافراط فيهما مع كون ذلك الافراط لذيذا ولا كذلك باقي الاسباب فان الجماع وان الافراط
منه لذيذا لكن الانسان لا يتمكن من استفراغ المني بالجماع كما يتمكن من استعمال الاغذية والاشربة وذلك
لان تولد المني انما هو بامر طبيعي فلا يمكن ان يكون مفرطا ولا كذلك تناول الغذاء وفي غالب الامر انما يتولد
من المني مقدار لا يشتد ضرر خروجه بالجماع فلذلك كثر حدوث الامراض بسبب فساد الاغذية و
الاشربة واكثر ما يعرض ذلك الفساد اذا كانت المعدة فاسدة الحال وذلك لانها مهما كانت
كما ينبغي كانت شهوتها وهضمها بالقدر الواجب فلا يتناول من الغذاء والشراب الا مقدار ما يتم هضمه
لان الشهوة فيها لا يدعو الى اكثر من ذلك ولا الى ما هو رديء الغذاء فاسده واما الكبد وغيرها
من الاعضاء الهاضمة فيقل فساد الغذاء من جهتها اذا كانت المعدة صحيحة وذلك لان تجذب تلك
الاعضاء للغذاء الطبيعي فلا يكون الا بقدر الحاجة ومن الغذاء الصالح فان اتفق ان تجذب الكبد غذاء
فاسدا فذلك في الاكثر يكون بسبب فساد حال المعدة بان يكون الغذاء قد فسد فيها فلم يجد الكبد مادة
صالحة فيضطر الى جذب الفاسد كما يتفق للاشجار اذا فسد غذاء مغرسها وقد يكون ذلك بسبب سوء حال
المعدة اما في هضمها او في شهوتها حتى تميل الى الاشياء الفاسدة والرديئة وانما يقدم عليها تبعا للشهوة ولذلك
قيل ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان المعدة بيت الداء فاذا كان كذلك فاذا استعمل القي
على الوجه المذكور صلحت المعدة في شهوتها وهضمها بسبب نقائها من الفضول فيزول بسبب ذلك اكثر الامراض وقوعا

ذلك يلزمه حفظ الصحة والقوى الذي هذه الصفة يذهب الثقل العارض في الرأس يعني بذلك ما يعرض
في حال الصحة من الثقل الحادث بكثرة ما يتصعد الى الرأس من الابخرة فان المعدة اذا نقيت من الفضول
انقطع ذلك البخار الرديء المادة منه وتحلل ما كان نفذ في الدماغ لاجل حركة القيء فيزول بذلك
ذلك الثقل وايضا يجلو البصر وسبب ذلك نقاء الروح الباصر من الابخرة التي كانت تتصعد من المعدة
من الفضول التي يخرجها القيء وايضا يدفع التخمة اما بعد حدوثها فظاهر لانه يخرج الغذاء الذي قد
شرع في الفساد واما قبل حدوثها بان يمنع الاستعداد لها فانه لما ان ينقي المعدة فلا يصير يجتمع فيه فسد
الغذاء وايضا ينفع من ينصب الى معدته مرار وذلك لان من الناس من ينصب الى معدته مرار اذا
عرض له جوع او غضب او غير ذلك فاذا اكل ولم يتقيا فسد طعامه وعرض له ما قلنا فيم اخر الاكل
عن عادته زمانا طويلا فاذا تقيا قبل الاكل ورد طعامه على نقاء من المعدة فلم يفسد وايضا يصلح شهوة
الغذاء وذلك لازالة الرطوبات الرديئة المنفرة للمعدة عن الدسمة والحلوة والمجذبة للشهوات الرديئة
وايضا ينفع من ترهل البدن وذلك بسبب اصلاح الهضم وتنقيص الرطوبات وايضا ينفع من
القروح الكائنة في الكلى والمثانة وذلك بسبب المواد المجذوبة الى خلاف الجهة وهو علاج نافع
للجذام لاخراج الاخلاط الغليظة ويصلح رداءة اللون وذلك باصلاحه الهضم وتنقية البدن من
الفضول الغليظة وينفع الصرع المعدي وذلك بسبب ازالة الفضول التي يحدث شبيها وايضا
ينفع اليرقان وذلك بازالته المادة السوداوية ونقلها الى خلاف الجهة وايضا ينفع انتصاب النفس
وذلك باستفراغه الرطوبات وتنحيته لها الى الصدر بسبب الحركة وايضا ينفع الرعشة والفالج
وذلك لاستفراغه الرطوبات المرخية للعصب وايضا ينفع الغثيان وذلك باجادة الهضم واخراج
المواد الرديئة وبالجملة ينفع من اكثر الامراض المادية وينبغي ان يستعمل على الامتلاء وذلك بسبب خروج
الفضول بصحبة الغذاء الذي يخرج ولان المعدة اذا كانت خالية من الغذاء لم يمكنها الاشتمال
على الفضول وحدها لانها تكون لا محالة اقل من القدر الذي يمكن معه ذلك وينبغي ان لا يحفظ
له دورا وذلك لئلا يصير للطبيعة عادة بدفع الفضول الى جهة المعدة في ذلك الوقت فاذا منع عن
القيء فانه يضر البدن لا محالة **الفصل الرابع عشر** في مضار القيء قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
القيء المفرط يضر بالمعدة ويضعفها ويجعلها معرضة لتوجه المواد اليها ويضر بالصدر والبصر
والاسنان وباوجاع الراس المزمنة الا ما كان لمشاركة المعدة ويضر في الصداع الراسي الذي
ليس بسبب الاعضاء السفلى والافراط منه يضر بالكبد والرئة والعين وربما صدع بعض العروق
ومن الناس من يجلب بتملا برعة ثم لا يحتمله فيفزع الى القيء بالمعدة وهذا الصنع مما يؤدي الى الامراض
المزمنة الرديئة فيجب ان يمنع عن الامتلاء ويقلل طعامه وشرابه قال الشيخ الافراط في القيء يضر المعدة
وذلك لوجهين احدهما بما يعرض لها من كثرة الحركات الخارجة عن الطبيعة ولم يذكر الشيخ هذا وثانيهما
بما يجعلها معرضة لتوجه الفضول اليها وذلك بسبب دوام جذبها اليها وايضا يضر بالصدر وذلك

بسبب الافراط في تحريكه وايضا يضر البصر وذلك بسبب اضعافه للحدقة اذ القيء من شانه ان يزعزعها
ويحركها عن موضعها وايضا يضر الاسنان وذلك بسبب ما يتعلق بها مما يخرج به وايضا بالكبد والرئة والعين
يضر الاوجاع المزمنة التي في الراس بغير مشاركة المعدة والصداع الذي هو كذلك وذلك بسبب تحليله
لموادها وتحريكها لها وايضا بالكبد والرئة والعين وربما صدع بعض العروق كل ذلك بما يلزم الافراط
فيه من افراط الحركة ومن الناس من يبلغ بها الشدة ومعه التملي من الطعام الى ان يبتلي في اليوم
مرارا ويتقياه كل مرة وهذا يوقعه في امراض كثيرة وسبب ذلك شدة اضعافه للمعدة وقلة ما يصل
الى اعضائه من الغذاء مع كون المعدة شديدة الامتلاء ولذلك يحصل الهرم **الفصل الخامس عشر** في
تدارك احوال بعرض للمتقيئ قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه اما اتساع القيء فقد قلنا فيه ما وجب
واما التمدد والوجع اللذان يعرضان تحت الشراسيف فينفع فيه التكميد بالماء الحار والادهان
الملينة والمحاجم بالنار واما اللذع الشديد الباقي في المعدة فيدفعه شرب المرقة الدسمة الرخصة
الهضم وتمريخ الموضع بمثل دهن البنفسج مخلوطا بدهن الحري مع قليل شمع واما الفواق اذا عرض
معه ودام فتسكنه العطسة ويجرع الماء الحار قليلا قليلا واما في الغم فقد قلنا انه في باب مضار
القيء واما الكزاز والامراض الباردة والسبات وانقطاع الصوت العارض بعده فينفع منها شد
الاطراف وربطها وتكميد المعدة بزيت قد طبخ فيه سذاب وقثاء الحمار ويسقى عسلا دردناه حارا واما
السوس فيستعمله ذلك وتصوت في اذنه الشرح اما نفع التكميد بالماء الحار واستعمال الادهان المحللة
والمحاجم بالنار للتمدد والوجع العارضين تحت الشراسيف فظاهر وذلك لان ذلك يحلل ما احتبس
هناك من المواد وريحها واما نفع شرب المرقة الدسمة للذع الباقي في المعدة فلان ذلك اللذع
يكون من حدة الغذاء او من حدة الخلط الخارج بالقيء والدسومات من شانها كسر الحدة وانما ينبغي ان
يكون هذه المرقة سريعة الهضم لان المعدة يكون قد ضعفت فلا يحصل هضم ما هو بطيء الهضم **قوله** واما
الفواق اذا عرض معه ودام فتسكنه العطسة ويجرع الماء الحار الفواق الحادث عن القيء قد يكون استفراغيا
وقد يكون امتلائيا لانه انما يحدث اذا كان القيء مفرطا جدا ويحدث غالبا قليلا ولا بد من ان يكون ما
يبرز من صاحبه وهو الاكثر وقوعا والثاني يحدث دفعة وحدوثه على وجهين احدهما المادة حادة اما
من الخلط المستفرغ او من بقية الدواء اذا كان مثل الخربق وثانيهما المادة غليظة لزجة بقيت ان تتشبث
بفم المعدة عند وصولها اليه بسبب القيء فان البدن اذا انفصل انتقص بتحركه عن دفعها وهذا
الفواق نادر جدا والفواق الذي ينفع فيه العطاس هو الامتلائي وذلك لانه انما يتم باجتذاب هواء
كثير حتى يمتلئ منه البدن ثم يدفع ذلك الهواء دفعا يلزمه خروجه بجملة وذلك يخرج معه كما هو ملتصق
بالبدن من مادة وغيرها ولذلك يسقط المشيمة ويخرج الجنين وينفع اختناق الرحم واما الماء الحار فينفع
الفواق كيف كان اما الامتلائي فلقلعه وتحليله ولاخراجه المادة الموجبة له واما الاستفراغي فلترطيبه
وانما ينبغي ان يكون استعماله قليلا قليلا لئلا يطول زمان وروده بفم المعدة فيكون تاثيره فيه اقوى واكمل كذلك

اذا استعمل دفعة فانه ينزل الى اسافل المعدة دفعة وقد قال الفاضل البقراط اذا اعترى انسانا
فواق فحدث به عطاس سكن فواقه ولقائل ان يقول ان تحريك القي وذعرعنه لمواد المعدة لاشك
انه اقوى من تحريك العطاس لها فلو كانت حركة العطاس مزيلة لمواد الفواق لكانت حركة القي
اولى وح كان يجب ان لا يعرض الفواق عن القي البتة وجوابه ان حركة القي وان كانت اقوى
لكن تحريك العطاس للمادة الفواق اكثر وذلك لان العطاس يحركها الى اسفل وذلك اسهل
كثيرا من تحريكها الى فوق الذي يكون بالقي **قوله** واما في الدم فقد قلنا فيه في باب مضار القي ان
الشيخ لم يقل في باب مضار القي ما يتعلق بذلك الا قوله وربما صدع نبض العروق وهذا ليس
نصا بل يدل على بيان تدارك في الدم **قوله** واما الكزاز والامراض الباردة والسبات وانقطاع
الصوت العارضات بعده فينفع فيها شد الاطراف وربطها وتكميد المعدة بزيت قد طبخ فيه
سداب وقثاء الحمار ويسقى عسلا وماء حارا والمسبوت يستعمل له ذلك فيفصد في الاكثر وحدوث
الكزاز عن القي هو بسبب ما توجبه حدة الدواء وحدة الخلط من لذع فم المعدة ونفع التدبير
المذكور لذلك ظاهر وقد يحدث ذلك من اليبس الذي توجبه فرط الاستفراغ وذلك لا يكاد
يبرى فان كان له دواء فليكن شيء من دهن البنفسج والقرع والادهان القوية الترطيب وسبب
حدوث السبات عن القي كثرة ما يتصعد الى الدماغ من الابخرة وذلك انا كان شديد النوع الحادة
والا اوجبا السهر لابيهما **الفصل السادس عشر** فيمن افرط عليه القي قال الشيخ الرئيس رحمه الله
عليه لتحليله النوم بكل حيلة وليربط اطرافه كما يربطها في حبس الاسهال وليعالج معدته بالادوية
المقوية القابضة فان افرط القي واندفع الى ان يستفرغ الدم فاسقه شيئا من اللبن ممزوجا بالخل
اربع مرات ولا سيما انه يروض عادة الدواء المقيء ويمنع الدم ويلين الطبيعة فان اردت ان تنقي فم
الصدر والمعدة من الدم مع ذلك لئلا ينعقد فيه فاسقه سكنجبينا باردا بالثلج قليلا قليلا
وقد ينفع من ذلك شرب عصارة بقلة الحمقاء مع طين ارمني واذا جرع من افرط عليه دواء فقيئه
الشيخ **قوله** واذا جزع عليه من افرط عليه دواء فقيئه وفي بعض النسخ نقاه وفي نسخ قبل ذلك جدا
نقيه وهذه النسخة اصح وينبغي ان يقرى على هذه النسخة واذا اجزع بالزاي المعجمة من الجزع وهو
الفزع اي اذا فزع الذي افرط عليه دواء مقيئ من افراط القي فقيه ذلك الدواء وانما يكون ذلك
اذا كان الدواء المقيئ باقيا بعد في المعدة وح يكون القي قاطعا لفعله باخراجه له من المعدة قال
الشيخ الرئيس رحمه الله عليه فصل فيما يجب ان يطلب من مواضع اخرى ويجب ان يطلب الادوية
المقيئة على طبقاتها وكيف يجب ان يسقى كل واحد منها والحرز خاصة من القراباذين ومن الادوية
المفردة عبارة الكتاب ظاهرة **الفصل السابع عشر** في الحقنة الحقنة معالجة فاضلة في نقص
الفضول عن الامعاء وتسكين اوجاع الكلى والمثانة واورامها وفي امراض القولنج وفي جذب الفضول
عن الاعضاء الرئيسة الغالبة الا ان الحادة منها تضعف الكبد ويحدث الحمى والحقن يستعان بها في

تعديل بقايا التي يحيلها الاستفراغات واما صورة المحقنة وكيفية الحقن فقد ذكرناه في باب القولنج
وافضل الاوضاع المحتقن ان يكون مستلقيا ثم يضطجع على جانب الوجع وافضل اوقات الحقنة برد الهوا
وهدو الابردان لئلا يقبل الكرب والاضطراب والغشي والحمام فمن شانه ان سود الاخلاط ويفرقها
والحقنة من شرطها ان يجذب الاخلاط المحتقنة فلهذا لا يحسن في الاكثر ان يقدم الحمام على الحقنة
ومن كان به عفن في الامعاء واحتاج بسبب حمى وامراض اخرى وخاف ان لا يحتبس الحقنة فيجب ان
يكمد مقعدته وسرته وما حولهما بها ودهن سخن الشرح الغرض من الحقنة يكون تارة تعديل المزاج
كالاحتقان بماء البطيخ وماء الخيار في الحميات المحرقة وتارة تسكين الوجع اما الذي في الامعاء
كالحقن المخدرة المستعملة في علاج السحج المولم والتي في غيرها كالحقن المستعملة في علاج اوجاع
الكلى والمثانة وتارة مداواة مرض اخر اما في الامعاء كالحقن المستعملة في علاج قروح الامعاء
وكالحقن المستعملة لتحليل الرياح الموجبة للقولنج او في غيرها كالحقن المستعملة في علاج اورام الكلى
والمثانة وتارة حبس الاسهال كالحقن القابضة المعروفة وتارة اطلاق البطن اما من المواد
التي في الامعاء كالحقن التي يستعمل عند اعتقال الطبيعة او التي في غيرهما كالحقن المستعملة لجذب
المواد من الرأس وتارة التغذية كالحقن المتخذة من امراق الفراريج عند تعذر التغذية من الفم او
تعسره وهذا عندي فيه تردد والحقن المسهلة منها ما يسهل بقوة حادة لذاعة كالحقن المتخذة من
طبيخ شحم الحنظل والقرطم وما اشبه ذلك فيسمى الحقن الحادة ومنها ما يسهل بالازلاق كالحقن
المتخذة من طبيخ الادوية اللعابية كالخطمي والخبازي وما يشبههما ومنها ما يسهل بارخاء المعا
وتليين الطبيعة كالحقن المتخذة من طبيخ زهر البنفسج والنيلوفر والسريع وما اشبه ذلك وكالحقن
المركبة من الماء الحار والشيرج ويسمى هذه الحقن بالحقن اللينة والحقن الحادة تضعف الكبد ويورث
الحمى لنفوذ ادويتها الحادة الى الباطن فيما يكثر من شربها بفعل المعدة **قوله** ولعل اوضاع المحتقن ان
يكون مستلقيا ثم يضطجع على جانب الوجع انما كان الاضطجاع اولى لانه احفظ القوة لان ما سوى من
الهيات انما يتم بحمل بعض البدن لبعض وذلك يحوج الى فعل بعض القوى المحركة واما ينبغي ان يضطجع
بعض ذلك على الجانب الوجع وذلك ليكون وصول الحقنة الى موضع الوجع اكثر وقد يعرض عن
الحقنة كرب وغشي واضطراب وسبب ذلك صعود بخارها الى القلب والمعدة وايضا صعود
الهوا الذي كان في الامعاء الى هناك لاخلاء المكان للحقنة والحقن المراد منها تعديل المزاج ان
كان المزاج باردا ينبغي ان يكون حارة ولا مفترة او معتدلة وربما بردت ان كان المزاج حارا جدا واما
سوى ذلك من الحقن ينبغي ان يكون حارة ولكن لا بافراط وعبارة الكتاب ظاهرة **الفصل الثامن عشر**
في الاطلية قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ان الطلاء من المعالجات الواصلة الى نفس المرض وربما
كان للدواء قوتان لطيفة وكثيفة والحاجة الى اللطيفة اكثر من الحاجة الى الكثيفة ان كان الكثيفة
منه مضادة للطيفة فاذا استعمل ضمادا نفذت اللطيفة واحتبست الكثيفة فانتفع بالنافذ كما

بفعل الكربة والسوس في تقطيع الخنازير بها والاضمدة والاطلية الا ان الاطلية متماسكة
والاطلية سياله وكثيرا ما يكون استعمال الاطلية بالخرق واذا كانت على المضار رئيسة كالكبد
القلب ولم يكن مانع فيها نقعت الخرق المتخذة بالعود الخام واعطيت قوى الاطلية العطرة
بتقويها الاعضاء الرئيسة الشرح عبارة الكتاب ظاهرة **الفصل التاسع عشر** في الطولات
قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ان الطولات علاجات جيدة لما يحتاج ان تحلل من الرأس وغيره
من الاعضاء وما يحتاج ان تبدل مزاجه والاعضاء المحتاجة الى التطبيل بالحار والبارد فان
لم يكن هناك فضول يحصه استعمل والا الطول بحار ثم يستعمل الماء البارد فيشتد وان كان
الامر بالخلاف بدئ بالبارد الشرح وعبارة الكتاب ايضا ظاهرة **الفصل العشرون**
في الفصد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه الفصد هو استفراغ كلي يستفرغ الكثرة والكثرة
هي زيادة الاخلاط على تساويها في العروق الشرح تقدير الكلام هكذا الفصد هو استفراغ
كلي يستفرغ الكثرة على تساويها في العروق على تساو والكثرة هي زيادة الاخلاط فقوله والكثرة
هي زيادة الاخلاط ليس من الحد بل هو تفسير للفظ الكثرة المستعمل في الحد وقوله استفراغ
كالجنس البعيد وقوله استفراغ كلي كالجنس القريب وباقي الحد كالفصل والاستفراغ الكلي
قد يعني به ما يكون من البدن كله فيكون الاستفراغ الجزئي ما يستفرغ من عضو مخصوص كالطلات
والعطوسات المستفرغة من الرأس وحده وقد يعني به ما يستفرغ الاخلاط كلها فيكون
الاستفراغ الجزئي ما يستفرغ خلطا خاصا كما يكون بالاسهال والقئ وهذا المعنى هو المراد هيهنا
اذ من الفصد ما يستفرغ من بعض الاعضاء دون بعض كفصد عرقي الارنبة وعرق المأقين
وغير ذلك ونعني بزيادة الاخلاط ما يعم زيادتها في الكم والكيف وذلك لان الفصد تارة
لاجل الامتلاء بحسب الاوعية وتارة لاجل الامتلاء بحسب القوة وتارة لاجل الامتلاء
الذي بحسبهما معا ونعني بذلك ما يعم تلك الزيادة بالفعل او بالقوة فانا قد نفصد المداواة
وذلك اذا كانت الكثرة حاصلة بالفعل وقد يفصد للتقدم بالحفظ وذلك اذا كانت
الكثرة بالقوة بان يكون متوقعة الحصول ويكون تحصل لها مرضا وقوله على تساويها في
العروق معناه انه يستفرغ الاخلاط على مثل ما هي عليه وهي في العروق اي ان ما يخرج من
الاخلاط بالفصد يكون نسبة بعضه الى بعض قريبا من النسبة التي بين الاخلاط التي
في العروق بعضها الى بعض وذلك لان العروق اذا تفرق اتصاله خرجت الاخلاط المحتبسة
فيه على حالها ههنا اشكالان احدهما ان هذا الحد منقوض بالرعاف وانفتاح افواه
البواسير فان كل واحد منهما استفراغ كلي يستفرغ الكثرة على تساويها في العروق وثانيهما ان
الفصد ليس يجب فيه ان يكون ما يستفرغه من الاخلاط على النسبة التي هي عليها في العروق
وذلك لوجوه احدها ان ما يكون من الاخلاط غليظا او لزجا فان خروجه بالفصد يكون

اقل مما ليس كذلك وثانيها ان الفصد اذا كان ضيقا كان الخارج من رقيق الاخلاط اكثر من غليظها
فلا يكون ذلك الخارج على النسبة التي الاخلاط عليها وهي في العروق وثالثها ان الاخلاط المحمودة
تمسكها الطبيعة فيكون اكثر الخارج بالفصد من الاخلاط الرديئة الجواب اما الاول فان المراد
هذا الحد هو تمييز الفصد عن الاستفراغات التي تقدم ذكرها وهي الاسهال والقئ وما يكون بالحقن
فان تلك الاستفراغات لا يستفرغ الاخلاط كلها لانها لا تخرج الدم ولو بلغ منها ان اخرجت الدم
لم يكن ما يخرج على النسبة التي هي عليها وهي في العروق فانه ربما ان يكون نحيا كاملا زيد فيه لفظ
الصناعي فقيل هو استفراغ صناعي يستفرغ الكثرة على تساويها في العروق فان قيل انه يخرج فيه الرعاف
وانفتاح افواه العروق بالصناعة قلنا اما انفتاح افواه العروق المستعمل فيه الصناعة فليس استفراغه
بالصناعة بل بالطبيعة لكن استعمالنا للادوية الفاعلة لذلك هيئات المكان للانفتاح وسهلت على الطبيعة
فتحها والفاعل لذلك الفتح هو الطبيعة فلا يكون ذلك الاستفراغ في الحقيقة صناعيا واما الرعاف
المستعمل فيه الصناعة فما كان بالادوية فهو كانفتاح افواه العروق بذلك ايضا فيكون استفراغه طبيعيا
وما يكون بغير ذلك كالحك بالاشياء الخشنة او بعض الانف وغيره فذلك في الحقيقة من جملة الفصد
واما الاشكال الثاني فان الخارج من الاخلاط بالفصد وان لم يحفظ النسبة التي الاخلاط عليها وهي في
العروق لكنه يكون قريبا من تلك النسبة ولا كذلك ما يخرج بغير الفصد وهو مثلا المراد بقوله على تساويها
في العروق **البحث الثاني** في بيان جواز الفصد ومن ينبغي ان يفصد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
وانما ينبغي ان يفصد احد شخصين احدهما المهيئ لامراض اذا كثر دمه وقع فيها والاخر الواقع فيها وكل
واحد منهما اما ان يفصد لكثرة الدم واما ان يفصد لرداءة الدم واما ان يفصد لكليهما والمتهيئ
لهذه الامراض هو مثل المستعد لعرق النسا والنقرس الدموي واوجاع المفاصل الدموية
والذي يعرض له نفث الدم من صدع عرق في رئته رقيق المنخر فكلما كثر دمه انصدع والمستعد
للصرع والسكتة والماليخوليا مع ونحو دم والخوانيق واورام الاحشاء والرمد الحار والمنقطع عنهم
دم بواسير كان يسيل في العادة والمحتبس عنهم من النساء دم حيضهن وهذان لاجل الامتلاء على
وجوب الفصد لكمودتهما وبياضها وخضرتها والذين بهم ضعف الاعضاء الباطنة مع مزاج حار
فان هؤلاء الاصوب بهم ان يفصدوا في الربيع وان لم يكونوا قد وقعوا في هذه الامراض لئلا
يصيبهم ضرر او سقطة فهم يفصدون لئلا يحدث بهم ورم ومن كان به ورم ويخاف
انفجاره قبل النضج فانه يفصد وان لم يحتج اليه ولم يكن كثرة الشرح ان قوما من الاوائل منعوا
الفصد اصلا وقالوا لو ان الدم مادة الاعضاء والارواح وبه يكون القوة والصحة فكيف يحمى
عن البدن ويصح ولو كان الدم مما يجوز استفراغه لكانت الطبيعة اعدت لفضله عضوا يستفرغ
منه كما فعلت ذلك بالمرتين ولو جاز استفراغ الدم لكان ذلك اما لاجل كثرته او لاجل رداءة
كيفيته لكن الدم اذا كثر عن المزاج فاستحالت الزيادة صفراء فيكون الواجب استفراغ الصفراء لا الدم

وكذلك اذا تغيرت كيفيته عن الواجب فان ذلك التغير ان كان الى برد اوجب ذلك تكاثف
الدم وقلة حجمه وذلك مانع من استفراغه وان كان الى حرارة استحال اللطيف صفرا فكان الواجب
استفراغها لا استفراغ الدم واعلم ان هذه الحجج كلها واهية جدا اما الاولى فقد علمت ان الدم انما يكون
بالقوة اذا كان مقداره معتدلا وليس زيادته مادة للاعضاء والارواح وغيرهما عن القدر المعتدل
على كيف كان بل ربما اوجب ذلك انغمارا لفاعل فيها وانغمارها كما يكون حال النار عند كثرة الحطب الكثير
مما يخمدها واما الثانية فانا بينا ان الطحال والمرارة ليستا مفرغتين للصفرا والسودا بل جاذبتين للقدر المحتاج
اليه منهما في جذب الغذا ودفعه ثم انهم يقولون في البلغم ويجوزون استفراغه مع مشاركته للدم
في عدم المفرغ واما الثالثة فان كثرة الدم وحرارته انما يوجبان استحالة الدم صفرا اذا
افرطا واذا احدث الصفرا افرط سوء المزاج وذلك لا محالة يحوج الى ان يتقدم على ذلك الفصد
حذرا من حدوثه لا انه مانع منه وايضا فان زيادة مقدار الدم لا يلزمها حدوث الصفرا دائما
بل قد يلزم الحال الغريزي وتطفئه من غير استحالة الى الصفرا ويقولون ان الدم اذا كثر مقداره كثرة
لا يرجى زوالها بتقليل الغذا من غير اضرار شديد بالبدن او استحال الى كيفية ردية لا يرجى اصلاحها
بالادوية وغيرها فقد حدث امر غير طبيعي فلا بد من ازالته واذ لا يحصل ذلك بغير الاستفراغ فلا بد
من الاستفراغ لكن استفراغ الدم بغير الفصد كالمتعذر فلا بد اذا من الفصد لا يكون زيادة الدم او
رداءة كيفيته بالفعل بل بالقوة اذا كانت تلك القوة قريبة وذلك بان يكون البدن مستعدا لذلك
ومستعدا لحدوث الامراض عنه اذا حدث فحينئذ يجب ان ينقص الدم ليزول ذلك الاستعداد وذلك بالفصد
وانما يجب ذلك اذا لم يكن زوال ذلك الاستعداد بغيره او كان ازالته بغير الفصد مما يخاف على البدن
معها واما في غيرهما من الصورتين فان الفصد غير جائز البتة وذلك لان الدم اذا لم يكن زائدا على المقدار
الطبيعي لا بالفعل ولا بالقوة القريبة ولم يكن رديء الكيفية لا بالفعل ولا بالقوة القريبة كان الدم
على ما هو الواجب في الكم والكيف فيكون الفصد مخرجا له عن تلك الحال وذلك لا محالة مخرج للبدن
عن الحال الطبيعية فلذلك انما ينبغي ان يفصد احد النوعين المذكورين في الكتاب البحث الثالث
في وجوب اعتبار النضج في الفصد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ويجب ان يعلم ان هذه الامراض
ما دامت محفوظة ولم يوقع فيها فانا بالخيار الفصد فيها او نفعل فان وقع فيها فليترك في اوايلها الفصد
اصلا فانه يرق الفضول ويجريها في البدن ويخلطها بالدم الصحيح وربما لم يستفرغ من الدم المحتاج
اليه شيئا او احوج الى معاودات مجحفة واذا ظهر النضج وجاوز المرض الابتدا الى الانتهاء وجب الفصد
ولم يمنع مانع فصد الشرح اما المانعون من وجوب اعتبار النضج بغير الفصد من الاستفراغ فهم يمنع
وجوب اعتباره في الفصد اولى واما على القول الحق فنقول الفصد اما ان يكون المراد به تنقيص الدم
او تنقية الخلط فان كان الاول لم يجب فيه اعتبار النضج اصلا وان كان الثاني فالدم الذي يحتاج الى استفراغه
بالفصد لا يخلو اما ان يكون غليظا او لزجا واما ان لا يكون كذلك فان كان الاول لم يجز الفصد

الا بعد النضج وذلك لان الدم الغليظ لا يمكن خروجه بالفصد واسع جدا وذلك موجب لسقوط
القوة بكثرة ما يخرج معه من الارواح على ما سنبينه فيما بعد والدم اللزج يتشبث بالعروق فلا يسهل
انفصاله منها خصوصا وليس هناك قوة جاذبة كما يكون في الاسهال والقيء لكنا بينا ان العلة الجاذب
واذا كان كذلك فيكون الفصد حين الدم غليظا او لزجا مخرجا للدم الجيد المنتفع به مضعفا للقوة
بما يخرج من ذلك الدم ومن الارواح مبردا للمزاج تبريدا يلزمه قصور الهضم والنضج وذلك لا محالة ردي
وان كان الثاني وهو ان يكون الدم المحتاج الى اخراجه غليظا ولا لزجا فلا يخلو اما ان يكون معتدل القوام
او رقيقا فان كان معتدل القوام فهو نضيج اذ النضج هنا هو اعتدال قوام المادة وان كان رقيقا فلا يخلو
اما ان يكون منتشرا في العروق او لا يكون كذلك فان كان منتشرا في العروق لم يجب انتظار النضج لان الفصد
اذا فرق اتصال العرق تشبثت الطبيعة بالدم الصالح ولم يكن من خروج الردي مانع فيكون اكثر الخارج
بالفصد هو الدم الردي وان لم يكن الدم المحتاج الى اخراجه منتشرا في العروق بل محصورا في عضو مخصوص
كما يكون في النقرس واوجاع المفاصل وفي الجراح فانه لا يجوز الفصد الا بعد اعتدال القوام بالنضج و
ذلك لان رقته يتشبث بخلل العضو الذي هو فيه وكله فيعسر انفصاله منه فيكون اكثر الخارج بالفصد
هو من غير ذلك الدم فاذا اعتبار النضج في الفصد انما يكون اذا كان المراد بالفصد استفراغ الدم المحتاج
الى اخراجه وكان ذلك الدم غليظا او لزجا او رقيقا متشبثا بعضو مخصوص قوله ويجب ان يعلم ان هذه الامراض
لم يوقع الى مرض فلا شك انه لا يكون رداءة مفرطة فلا يكون قوامه بعيدا عن الاعتدال جدا فلا يكون
خروجه بالفصد مانع قوي فاذا بقي منه بقية بعد الفصد كانت الطبيعة وافية باصلاحه لسرعة
لان المرض غير بعيد برء فلا يكون وجوب اعتبار النضج كما ان هذه الامراض فانا نستفيد حينئذ نفي
هذه الامراض النقرس ووجع النسا واوجاع المفاصل والصرع والسكتة والماليخوليا والخوانيق وداء الاحشا
اما الماليخوليا فلان الدم الذي يحتاج الى اخراجه فيها يكون غليظا واما غيرها مما ذكرناه فلان الدم
الذي فيها يكون في عضو مخصوص واما من هذه الامراض مما ذكر في الكتاب كيفية الدم فان النضج لا يعتبر
فيه اصلا واما المنقطع عنهم دم البواسير او الحيض فانما يجب انتظار النضج فيما يعرض لهم من الامراض اذا
كانت تلك الامراض مثل الامراض التي بها وجوب انتظار النضج فيها قوله فاذا ظهر النضج وجاوز المرض
الابتدا الى الانتهاء وجب الفصد لم يمنع مانع فصد ليس يريد بذلك ان مجاوزة المرض الابتدا الى الانتها
شرط في الفصد بل يريد انه اذا وجب الفصد وكان النضج قد ظهر ولم يمنع مانع فليفصد وان كان
المرض لم يجاوز الابتدا الى الانتها وذلك لان الغرض ان الفصد قد وجب واما كيف يجب الفصد
بعد مجاوزة المرض الى الانتها فذلك يكون على وجهين احدهما ان يكون زيادة المرض من قبل الدم ويكون
الدم مع ذلك كثيرا غالبا بحيث يخشى من غلبته ضرر خصوصا مما يكون له تعلق بذلك المرض فانه
اذا لم يكن مانع وجب الفصد وذلك كما اذا كان بانسان حمى صفراوية ودمه غالب لم يفصد اولا لمانع
وغلب حتى جاوزت الانتها واخذت في الانحطاط فخشي من غلبة الدم ان يتحلل صفرا فيعود الحمى

قويه فاما ح يجب ان يفصد ان لم يكن مانع وثانيهما ان يكون مادة المرض من الدم لكنه لحدوث لا
بالتلطيف لا بالاستفراغ فاما ح اذا لم يستفرغ بالفصد خشيا عودة المرض لوجود الكثرة من مادته
مع استعدادها للاستحالة الي الكيفية ذلك المرض مثاله العرض لانسان حمى يوم نحو من فعالجنا بالتلطيف
والتبريد فخف لحظتها مع كون الدم كثيرا غالبا فاما ح اذا لم يفصد لم يومن عوده الحمى البحث الرابع
في قول ابن ماسه للفصد للشيخ الرئيس رحمه الله عليه ولا يفصدن ولا يسهلن في يوم حركة المرض
فانه يوم راحه ويوم طلب النوم وثوران العله واذا كان المرض والجراحات في مدته طول فليس يجوز ان
ان يستفرغ دما كثيرا اصلا بل ان امكن ان يكن في الشتا بعيد العهد فعل وان لم يكن فليفصد قليلا
وليخلف في البدن منه دم لحاجة قصدان يتخت ويحفظ القوة في مقاومة الجراحات واذا اشتكى
في الشتا بعيد العهد بالفصد تكلف فليفصد وليخلف دما للعده من الفصد يجتنبه الي الخلاف
عمل الطبيعه كثيرا واذا ضعفت القوة من الفصد الكثير لبت اخلاطا كثيرة والغشي يعرض في اول
الفصد لمفاجاة غير المعتاد وبعد من القوي مما يمنعه وكذلك القوي وقت وقوعه واعلم ان الفصد شرا الا
الا ان يكون والفصد والقولنج قلما يحتملان والحبلى والطامث لا يفصدان الا الضرورة عظيمة مثل
الحاجة الي حبس نفث الدم القوي انكانت القوة معاونه ويجب ان يعلم انه ليس كلما ظهرت علامات
امتلاء المذكورة وجب الفصد بل ربما كان الامتلا من اخلاط نية فكان الفصد ضارا فان من
فصدت لم ينضج ويخاف ان يهلك العليل واما من يغلب عليه السودا فلا باس ان فصد ثم
استفرغ بالاسهال بل عليك ان اغاثة حال اللون على الشرط الذي سنذكره ولعبا التمدد فان
نشو التمدد في البدن يفيد لحدس منه ثقة لوجوب الفصد واما من يكون دمه الجهود قليلا او
بدنه اخلاط ردية كثيرة فان الفصد يسلبه الطيب فيغلب فيه الردي ومن كان دمه رديا
قليلا وكان مايلا الي العضو يعطوه ومثله انه ولم يكن بد من فصد فيجب ان يوخذ دمه قليلا
ثم يغذي بغذا المحمود ثم يفصد كرة اخرى في ايام ليخرج عنه الدم الردي ويخلف الجيد فان كان
الاخلاط الردية فيه داريه لحل في استفراغها اولا بالاسهال اللطيف والقي وتنكيها واجتهد
في تكثير المريض ثم وديعه وانكانت غليظة فقد كانت القدما تكلفوهم الاستحمام والشي فخوا
وربما سقوهم قبل الفصد وبعده مثل السكنجبين اللطيف المطبوخ بالزوفا والحاشا واذا
اضطر الي فصد مع ضعف من يحول الاخلاط اخرى رديه فليفرق الفصد كما قلنا والفصد الضيق
احفظ للقوة لكنه ربما اسال الرقيق الصافي وحبس الكثيف والكدر واما الواسع فهو اسرع الي الغشي
واعمل في التنقيه والطافي الاسهال وهو اولى لمن يفصد للاستظهار وفي السمان الي التوسع في الشتا
اولى لسلا يحصل للعرف التضيق في الصيف اولى لنا يحتج اليه وليفصد المقصود وهو سمن على طهره
فان ذلك احفظ لقوته ولا يحلبا ليه الغشي الشرح قوله ولا يفصدن ولا يسهلن في يوم حركة
المرض فانه يوم راحه ويوم طلب النوم وثوران العله معناه ولا يفصدن ولا يستفرغن في

يوم حركة المرض فانه يوم ثوران العلة ويوم طلب النوم والراحة وبر بيوم حركة المرض يوم
النوبة وطلب الراحة فيه ظاهر لان الحركات مثيرة للاخلاط كما قال الفاضل ابقراط وقد يحمل
ركوب السفن على ان الحركة تثور الابدان فيكون الحركة لاحد معاضدة لثوران العلة واذا
كانت الحركة في يوم النوبة غير جايزة فالفصد والاستفراغ غير جايزين فيه لانهما يلزمهما تحريك
الاخلاط والارواح واما قوله ويوم طلب النوم فهو مشكل وذلك لان النوم في يوم النوبة
ردي وذلك لانه يغلظ المادة ويكثرها لفقدان تحليل اليقظة لها ويلزم من ذلك طول النوبة هذا
اذا كانت النوبة في النهار واما اذا كانت في الليل فان طلب النوم ح لا يختص كون ذلك في النوم
بل النوم الليل مطلوب سواء كان فيه نوبة او راحه قوله واذا كان المرض والجراحات في مدته طول
فليس يجوز ان يستفرغ دما كثيرا اصلا بل ان امكن ان يكن فعل وان لم يكن فليفصد قليلا و
يخلف في البدن منه دم لحاجة قصدان يتخت ويحفظ القوة في مقاومته الجراحات اما اذا كان
المرض الطويل والجراحات باردة المادة فظاهر لان تنقيص الدم بالفصد تزيد المادة بردا فيزداد
طول المرض واما اذا لم يكن كذلك فان الفصد يكون جايزا ولكن ينبغي ان لا يكون كثيرا لكون ما يبقى من
الدم قايما مقام التغذية الكثيرة التي يحتاج اليها في حفظ القوة الي وقت المنتهى وقوله ويخلف في
البدن منه دم لحاجة قصدان يتخت قد يحتاج الحاجة الى الفصد في ابقاء تدبير المرض الطويل وذلك
كما يعرض عند ما يصيب في الدم تخلل فيجب استعمال ادوية حارة يحتاج اليها في مثل تحليل مادة
المرض فاذا كان المرض الطويل مما يحدس ان ذلك يعرض فيه فينبغي ان يبقي في الدم كثرة لئلا يوجب
ما يحتاج اليه ح من الفصد نقصانا كثيرا من الدم قوله واذا اشتكى في الشتا بعيد العهد بالفصد
تكلف فليفصد وليخلف دما للعده ومن الاحوال التي ينبغي فيها ان يخلف في البدن بعد الفصد
بقية من الدم الزايد على الاعتدال كون الفصد في الشتا وذلك لان الشتا ينبغي ان يكون الدم
فيه اكثر من الاعتدال وذلك لامرين احدهما اللقا ومن برد الهوا لحرارته وثانيهما ان الدم انما اذا
تكاثف بسبب البرد فلذلك ينبغي ان لا يفصد في الشتا الا اذا كان الامتلا كثيرا او ذلك انما
يكون اذا كان العهد بالفصد بعيدا وعرض في البدن تكسر محسوس قوله والفصد والقولنج قلما
يحتملان انما يفصد في القولنج اذا كان عن ورم واما اذا لم يكن كذلك فان الفصد ضار فيه
من وجهين احدهما انه يجذب رطوبات الثفل فيزيد في تحجره وثانيهما انه يزيد في الضعف الذي
توجبه قوة الالم قوله والحبلى والطامث لا يفصدان الا لضرورة عظيمة مثل الحاجة الي حبس نفث
الدم القوي انكانت القوة مواسية الفصد يوجب اسقاط الحبلى لوجهين احدهما افعاد غذا الجنين
وثانيهما اضعافها فلا يقوى على املال الجنين وايجابه ذلك بالوجه الاول اكثر وفي معنى الفصد
الاستفراغ وتقليل الغذا فالتغذي بما يقل تغذيته لكن ايجاب الاستفراغ بالادوية للاسقاط
اذا كان الجنين قبل الرابع او بعد السابع اكثر وايجاب الفصد الاسقاط اذا كان الجنين قد عظم

اكثر والفرق بينهما ان الفصد يخرج الصحيح من غذا الجنين فيكون اكثر اسقاطه لاعادة الغذا واذا
كان الجنين كبيرا كانت حاجته الى الغذا اكثر ولا كذلك الاستفراغ فان اكثر اسقاطه بما يحدث في
البدن من الاضطراب قوله تشبث الطبيعة بالرطوبات لاجل جذب الدوا المستفرغ لها وفعل
الرابع وبعد السابع يكون تعلق الجنين بالرحم ضعيفا اما قبل الرابع فلانه لم يكن بعد قد تمكن وما
بعد السابع فلانه يكون قد ثقل وقد شبه حال الجنين حاله قبل الرابع بحال الثمرة في اول تخلقها وبعد
السابع بحال الثمرة بعد استحكامها واعلم ان القي اكثر ايجابا للاسقاط من الاسهال من جهة ارتجاج حركة
القي لتعلق الجنين والاسهال اكثر ايجابا للاسقاط من القي من جهة ان حركة المواد فيه الى الجهة
التي فيها الرحم وهي جهة السفل وقد قال الفاضل ابقراط المراة الحامل ان فصدت اسقطت وخاصة
ان كان طفلها قد عظم وقال ينبغي ان تسقى الحامل الدوا اذا كانت الاخلاط في بدنها هائجة منه بالشهر
الى الجنين اربعة اشهر والى ان ياتي عليه سبعة اشهر ويكون التقدم على هذا اقل واما ما يكون اصغر من
ذلك او اكبر منه فينبغي ان يتوقى عليه ونفث الدم يقطعه الفصد بعكس الدم الى خلاف جهة حركته
وانما يجوز استعماله مع الحمل من الفصد في الحمل انما كان لاجل افادة مادة الجنين وفي هذه الصورة
يكون في الحقيقة سا... من ذلك بحبسه نفث الدم وانما شرط الشيخ في ذلك ان يكون ذلك النفث
وما وذلك لان النفث الضعيف يمكن حبسه بغير الفصد وينبغي ان يكون هذا الفصد ضعيفا جدا
ليكون جذبه اكثر من استفراغه وليكون اضعافه اقل كما تحققه فيما بعد واما النهي عن الفصد للطاعن
فلوجهين احدهما لئلا يحتمل الطمث بالفصد قبل وقته وثانيهما لئلا يفرط خروج الدم فيوجب ذلك
ضعفا مفرطا ولا شك انه اذا امكن من حدوث الحيض بحيث جاز فصدها فلذلك يجوز ان يفصد الطامث
وان لم يكن الحاجة الى الفصد كالحاجة اليه عند الحاجة الى حبس نفث الدم القوي بل اقل من ذلك
قوله واما ان كان دم المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط ردية كثيرة فان الفصد يسلبه الطيب ويخلف
فيه الردي وهذا انما يكون كذلك اذا كانت تلك الاخلاط الردية الكثيرة وغليظة او لزجة والا لم
يخرج الفصد من الخلط الطيب اكثر منها فانا بينا ان الخارج بالفصد من الاخلاط الردي يجب
ان يكون من الاخلاط المحمودة لتشبث الطبيعة والاعضا بالاخلاط المحمودة ودفعها للردية
قوله ومن كان دمه رديا وقليلا او كان مائلا الى العضو يعظم ضرره بميله اليه ولم يكن بد من فصد
فيجب ان يؤخذ دمه قليلا قليلا ثم يغذا بغذا محمود ثم يفصد كرة اخرى في ايام ليخرج عنه ذلك
الردي ويخلف الجيد السبب في وجوب هذا التدبير في هاتين الصورتين اما الصورة الاولى
فلان رداءة الدم توجب الفصد وقلته يمنع من ان يخرج منه شي كثير خصوصا ذميه فلا ...
وان يكون ذلك القليل قليلا ثم بعدا في خلل ذلك بغذا محمود ليخلف ما يتولد منه من الدم الجيد
عوض ما نقص من الدم الردي واما الصورة الثانية فلان ما يخرج من الدم المائل الى العضو
بكل فصد يكون اقل كثيرا مما يخرج بذلك الفصد من غير ذلك الدم فلذلك يجب ان يكرر الفصد ويستعمل

الغذا المحمود في خلله ليخلف عوض ما نقص من الدم الذي هو غير مائل الى ذلك الدم قوله وان كانت
الاخلاط الردية فيه مرارية لحق في استفراغها اولا بالاسهال اللطيف او القي او تسكينها ثم
في تسكين المريض وتوديعه وان كانت غليظة فقد كان القدما يكلفونهم الاستحمام والمشي فيحمونهم
وربما سقوهم قبل الفصد وبعيده قبل السنة السكنجبين الملطف المطبوخ بالزوفا والحاشا
يريد بذلك اذا كان احدهم يتسع كون البدن دمه المحمود قليلا وينبغي ان يكون هذا استعمالها
الصورتين المتقدمتين فيكون الكلام هكذا واما من يكون دمه المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط ردية
فان الفصد يسلبه الطيب ويخلف فيه الردي وان كانت الاخلاط الردية فيه مرارية وبه الحاجة
الى ان يخرج الى الفصد مع هذه الحالة فينبغي ان يخال ولا اما في الاستفراغ الصفرا بالاسهال او
بالقي او في تسكينها وانما يكون كذلك اذا كان في البدن دم ردي غالبا اذ لو لا غلبة الدم لم يحتج الفصد
ولا بد وان يكون ذلك الدم الغالب رديا اذ المفروض ان الدم المحمود قليل وحينئذ يجب استعمال التدبير
المذكور لانه لو فصد مع ان تلك الاخلاط باقية على حالها لزم ذلك ان يزداد حدة ولانها فكثيرا ما
وربما تولد عنها الاعراض قبل استيصالها بالاستفراغ واما انه في اي صورة يكون الابتدا
باستفراغها اولى من تسكينها وفي اي صورة يكون بالعكس فان تلك الاخلاط ان كانت ذاهبة بالكثرة اكثر
كان الاولى ان يكون الابتدا باستفراغها وان كان ذاهبا بالحدة واللذع اكثر كان الاولى ان يكون الابتدا
بتسكينها وذلك لان استفراغ الاخلاط الشديدة الحدة لا يؤمن معه من افساد الدم عند تحركها وقت
الاستفراغ واما ان المسهل الذي يسهل به ينبغي ان يكون لطيفا فلان المسهل القوي كثيرا ما يجذب الدم
الردي ويرد به البدن شرا واما استفراغها بالقي فانما يكون اذا كانت في نواحي المعدة او لو كانت بعيدة
لكانت اضرار القي بتحريكها اكثر من نفعه بما يستفرغ منها واما الاجتهاد في تسكين المريض وتوديعه
فلاجل كسر حدة تلك الاخلاط المرارية واما تكليف القدما لاصحاب الاخلاط الغليظة الاستحمام
والمشي وسقيهم قبل السنة السكنجبين المطبوخ بالملطفات فالغرض منه تلطيف تلك الاخلاط
حتى لا يكون منها ما لا يخرج بالفصد قليلا كما بيناه اولا واعلم ان سقيهم السكنجبين الملطف لا يختلف
فيه القدما واما المحدثون وكذلك تكليفهم الاستحمام واما تكليفهم المشي فان من المحدثين من يمنع
من ذلك ويرى ان تسكينهم اولى لان السكون يهضم والنضج فيه اكثر قوله واما الواسع فهو اسرع
الى الغشي ربما قاله قايل ان ايجاب الفصد للغشي والضعف انما هو بسبب ما يخرج بسببه من
الروح والروح لطيفه جدا لا يختلف فيما كون الفصد ضيقا او واسعا وجوابه ان ايجاب
الفصد الواسع لكثرة خروج الروح ليس لانه يتسع لمقدار كثير منها بل لان الفصد اذا كان واسعا
كان تحرك الطبيعة الى جهته اكثر بسبب كون تفرق الاتصال منه اكثر ويلزم ذلك ان يكون تحرك الارواح
اليه تبعا لتحرك الطبيعة اكثر ويكون ما يستفرغ منها اكثر قوله وليفصد المفصود وهو
مستلق فان ذلك احرى ان يحفظ قوته قد بينا هذا في كلامنا في الحقنة وبينا ان سبب ذلك

ان باقي الاوضاع انما لم يحمل البعض البدن لعصو وذلك يحوج الى اعمال العضل لقوى الحركة فان قيل الى النوم
على البطن مثل الاستلقاء في ذلك قلنا لم كذلك لانه يحوج الى رفع الراس لاجل التنفس وذلك لا يعسر
ضعف **البحث الخامس** في احكام الفصد بحسب الحميات قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه واما في الحميات
فيجب ان يجتنب الفصد في الحميات الشديدة الالتهاب وجميع الحميات غير الحادة في ابتدائها وفي ايام
الدور ويقلل الفصد في الحميات التي يصحبها التشنج وان كانت الحاجة الى الفصد واقعة لان
التشنج اذا عرض لسهر واعراق وعرق كثير او اسقط القوة فيجب ان يبقى له ما يتعصم ولذلك من فصد
محموما ليس حماه عن عفن فيجب ان يقلل فصده لئلا يحلل الحمى عنه وان لم يكن شديدة الالتهاب
وكانت عفنية فانظر الى القوانين العشرة ثم تامل القارورة فان كان الماء غليظا الى الحمرة وكان
ايضا النبض عظيما والسحنة منتفخة وليس بادر الحمى في حركتها فافصد على وقت خلاء من المعدة عن
الطعام واما ان كان الماء رقيقا او ناريا او كانت السحنة قد خرطت منذ ابتداء المرض فاياك والفصد
وان كان هناك تعرض سكات الحمى فليكن الفصد فيها لا عند حال الانتقاص فان لنا الاعراض اذا كان تربيا
فاياك ذا الفصد وتامل لون الدم الذي يخرج فان كان رقيقا الى البياض فاحبس في الوقت وتوق
في البحارين لا تحمل على المريض حار مثير تهيج الاخلاط المرارية وتهيج الاخلاط الباردة واذا وجب
ان يفصد في الحمى فلا تلتفت الى ما يقال انه لا يسيل اليه بعد الرابع فيميل اليه ان وجب ولو بعد عشرين
منا راي جالينوس فيما ان التعجيد والتعجيل اولى اذا صحت الدلايل فان تصرفه دالة للشفاء وقد ذكر انه
وجب الفصد بعد مراعاة الامور العشرة وكثيرا ما يكون الفصد في الحميات وان لم يحتج اليه مقويا
للطبيعة على المادة بتقليلها هذا اذا كانت السحنة والسن والقوة وغير ذلك يرخص فيه واما
الحمى المطبقة فلا بد من استفراغ بالفصد غير مفرط في الابتداء ومفرط عند النضج وكثيرا ما انقذت
في حال الفصد الشيخ الحمى حرارة غريبة ضارة بالافعال تشتعل في القلب ثم تنبث في الاعضاء الاخر
وتنتشر الى دقيقه وخلطيه ودمويه والخلطيه تنقسم الى العفنية والى الغبانية وتسمى سونوخس
فالحمى التي تفصد فيها اما ان تكون عفنية او لا تكون والعفنية اما ان تكون شديدة الالتهاب
او لا تكون والثانية اما ان تكون طويلة ذات بحرانات كثيرة او لا تكون كذلك والثانية اما ان تكون
مما بادر السحنة فيها الى الانحطاط او لا تكون كذلك ففي هذه الثانية يجب ان يكون الفصد بالمقدار
الذي تقتضيه الامور العشرة وهي الامور التي بينا وجوب اعتبارها في كل استفراغ وباقي الاقسام
يجب ان يقلل فيها الفصد او يجتنب ونحن نبين ذلك في كل واحد منها **قوله** واما في الحميات فيجب ان يجتنب
الفصد في الحميات الشديدة الالتهاب وجميع الحميات غير الحادة في ابتدائها وفي ايام الدور اما
اجتناب الفصد في الحميات الشديدة الالتهاب فلامور احدها ان مثل هذه الحميات لا يكون الدم
فيها غالبا الا مائلا الى الصفراوية فيكون الواجب في استفراغها هو الاسهال لا الفصد وثانيها ان الدم اذا خرج
بالفصد ازداد الالتهاب لزيادة حدة الصفراء لاجل زوال الكاسر لحدتها وثالثها ان الحميات الشديدة

الالتهاب يكون التحلل فيها كثيرا مفرطا وذلك مانع من الفصد واما اجتنابه في جميع الحميات التي
يكون الدم فيها غالبا فظاهر لان الفصد فيها غير جائز وان كان الدم غالبا لكانت مادة المرض غليظة
ضرورة ان الحمى غير حادة ومع ذلك لا يجوز الفصد المستاصل للمادة لا بعد النضج وهو لا يكون في الابتداء
واما اجتنابه في ايام الدور والمراد ههنا بالدور النوبة فلذلك لما بينا ما ولا وهو انه ينبغي ان لا
يفصد ولا يستفرغ في يوم حركة المرض **قوله** ويقلل الفصد في الحميات التي يصحبها التشنج وان كانت
الحاجة الى الفصد واقعة لان التشنج اذا عرض لسهر واعراق وعرق كثير واسقط القوة فيجب ان يبقى
له ما يتعصم الدم التشنج الذي يتبع الحمى على قسمين تشنج يابس وذلك كما يعرض عن الحميات المحرقة لفرط
تجفيفها للاعصاب وهذا فالمنع بسببه من الفصد ظاهر وتشنج رطب وانما يحدث في الحمى اكثر
الامر اذا كانت معها غلبة من البلغم وضعف من العصب وذلك لا يجمعهما نوع من الفصد فان اتفق
مع ذلك غلبة من الدم محوجة الى الفصد فينبغي ان يجعل ما يخرج من الدم قليلا وذلك لامور احدها
ان التشنج اذا عرض له كثرة السهر وذلك بسبب تضرر الدماغ بمشاركة العصب ولاجل الارتجاع اللازم
والسهر يوجب فرط التحلل فاذا لم يكن في البدن بعده دم خيف افراط الضعف وثانيها ان التشنج اذا
عرض له كثرة العرق وذلك بسبب تسخن البدن بحركات التشنج وبما يلزم من احتباس التنفس فاذا لم
يكن في البدن بعده دم افرط الضعف وثالثها ان التشنج من شانه اسقاط القوة فاذا لم يكن في البدن
منه دم كان الحاجة به لذلك اكثر **قوله** وكذلك من فصد محموما ليس حماه من عفن فيجب ان يقلل فصده
لئلا تحلل الحمى عنه فان لم يكن شديدة الالتهاب كانت عفنية فانظر الى القوانين العشرة ثم تامل
القارورة فان كان الماء غليظا الى الحمرة وكان ايضا النبض عظيما والسحنة منتفخة وليس بادر
في حركتها فافصد في وقت خلاء المعدة من الطعام واما ان كان الماء رقيقا او ناريا وكانت السحنة
تنحرط منذ ابتداء المرض فاياك والفصد الحمى التي يفصد التي ليست بعفنية قد تكون خلطيه وهي
سونوخس وقد لا تكون خلطية وهي كالحمى اليومية الاختصافية اذا كان الاختصاف فيها معا
لانها بحث وفي كليهما لا يجوز ان يبالغ في الفصد الى الحد الذي يعتمد لسعة الدم لوجوه احدها
ان الخلل في علاج الحمى الى تقليل ما من الغذا لئلا يكثر الكرب بحرارة طبخ الغذا الكثير فاذا لم يكن
الدم زايدا على الاعتدال فالزيادة ما نقص لا محالة عن الاعتدال بسبب نقصان الغذا وثانيها انا
اذا ابقينا في البدن زيادة يسيرة من الدم على المقدار المعتدل لم نفتقر الى تغذية كثيرة اذ الاعضا
يكون تغتذي منها بما يمدها فلا يكون بنا حاجة الى تكثير الكرب بكثرة الغذا ولا كذلك لو بالغنا في الفصد
الى ان نقص مقدار الدم فانا حينئذ ان لم نغذه بغذا كثير نقص الدم عن المقدار المعتدل وثالثها
ان الحمى التي ليست بعفنية حرارة وكل حرارة فهي محللة فيكون التحلل اكثر مما كان في حال الصحة فلو كان
في البدن عنده دم لا يحتاج الى ان يجعل الغذا في هذه الحمى اكثر مما كان في حال الصحة وذلك غير جائز
لان الهضم يكون لا محالة قد ضعف لان المحموم مريض وكل مريض فقواه اضعف من الصحيح هذا تقرير كلامه

المذكور في الكتاب ولقائل ان يقول لانه لو كان التحلل في الحمى التي ليست بعفنية اكثر مما هو في حال
الصحة لزم ان يكون في الحمى العفونية كذلك بل كان ينبغي ان يكون التحلل فيها اكثر من التي ليست
بعفونية لان الحرارة العفونية اقوى فيكون تحللها اقوى ولو كان كذلك لوجب ان يكون الحاجة
فيها الى الغذا اكثر وان يكون تقليل الفصد فيها اولى مما قلتموه قلنا الامر كذلك وذلك لان
الطبيعة تكون في العفونية مشغولة باصلاح مادتها عن تحليل الفضول ولذلك اذا كانت الحمى
عفونية وجب ان يبالغ في الفصد الى الحد الذي يعتد لمعه مقدار الدم الا ان يكون الحمى
شديدة الالتهاب كما بيناه اولاً قوله فاقصد في وقت خلا المعدة من الطعام وذلك لان المعدة اذا كانت
عند الفصد ممتلية من الطعام انجذب الطعام الى العروق قبل ان ينهضم وينبغي ان لا يكون خالية من
غير الطعام ايضاً بل ينبغي ان يستعمل قبل الفصد بعض الاشربة المقوية للمعدة كشراب التفاح والحماض
وذلك لئلا ينصب الى المعدة رطوبات وخصوصاً اذا كانت ضعيفة ورقة البول ونارية يمنع من الفصد
لان البول انما يكون كذلك اذا كان الدم قليلاً اذ لو كان الدم كثيراً لغلظ البول وصبغ احمر
كما بيناه في كلامنا في البول وينبغي ان يتامل حتى لا يكون رقته لاجل سرعة حبس الغليظ فانه ح
قد يكون الدم غالباً والفصد واجباً وسوء انخراط السحنة يمنع من الفصد ايضاً وذلك لان
ذلك انما يكون اذا كان البدن متخلخلاً ورطوباته سهلة التحلل والقوى ضعيفة وذلك مانع
من الفصد قوله واعتبر حال النبض فان النبض ان كان قوياً فاياك والفصد مما كانت قوته النبض
مانعة من الفصد لوجهين احدهما ان قوة النبض انما يكون لكون العفونة في خلط بارد كالبلغم
والسودا اذ عفونة السودا الصفرا لا يكون فيها النبض قوياً بل مشعرية وذلك مانع من الفصد
وثانيهما ان قوة النبض يلزمها كثرة التحلل وذلك مانع من الفصد قوله وتامل لون الدم الذي
يخرج فان كان رقيقاً الى البياض فاحبس في الوقت انا نتحدث هذا فيما بعد **البحث السادس** في
بيان احوال يجتنب الفصد فيها قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ويجب ان يجتنب الفصد في
المزاج الشديد البرد والبلاد الشديد البرد وعند الوجع الشديد وبعد الاستحمام المحلل
وعقيب الجماع وفي السن القاصر عن الرابع عشر ما امكن وفي سن الشيخوخة التامة الا ان يوثق بالسحنة
واكتناز العضل وسعة العروق وامتلائها وحمرة الالوان فهولاء من المشايخ والاحداث ثم ان بعض
نصدهم والاحداث من كون قليلا نصد ويجب ان يجتنب الفصد في الابدان الشديدة القضافة
والشديدة السمن والمتخلخلة والبيض المترهلة والصفر العديمة الدم ما امكن ويتوقى في الابدان
التي غالبها الامراض الا ان يكون فساد دمها استدعى الى ذلك فافصد وتامل الدم فان كان اسود
ثخيناً فاخرج وان رايته ابيض فتوقف في الحال فان ذلك خطر عظيماً ويجب ان يجتنب الفصد على
الامتلاء من الطعام كيلا يجذب مادة غير نضيجة الى العروق بدلما استفرغ وان يتوقى ذلك ايضاً
على امتلاء من المعدة والامعاء لعل المعدة والمعاء بل يجتهد في استفراغ ما في المعدة وما

يليها فبالقيء واما في الامعاء التنقل فيما يكن ولو بالحقنة ويتوقى فصد صاحب التخمة بل يمهله
الى ان ينهضم تخمته وفصد صاحب ذكا حس فم المعدة وضعف فيها والمستعد لتولد المرار فيها فلا
مثله يجب ان يتوقى التهور في فصده وخصوصاً على الريق اما صاحب ذكاء حس فم المعدة فيعرض
له غشية من ادنى اللذاغات وصاحب ضعف فم المعدة يعرض من ضعف شهوته والجاع في معدته
وصاحب تولد المرار في معدته للمرار يعرض فم معدته والمرة المرار والكسر لدغها فيه يعرض من دوام
غثيانه ومن صب المرار كل وقت ومن مرارة فمه فهولاء اذا افصدوا من غير تقدمة شيء الى فم المعدة فيهم
عرض من ذلك خطر عظيم وربما هلك منهم بعضهم فيجب ان يلقم صاحب ذكا الحس وصاحب الضعف
لقماً من خبز نقي مغموس في رب حامض طيب الرائحة وان كان الضعف من مزاج بارد فمغموس في
شراب السكر بالافاويه او شراب التفاح المسك او شراب المسه الممسكة ثم يفصد واما صاحب
تولد المرار فيجب ان يسقى شيئاً كثيراً مع السكنجبين ثم يطعم لقماً ثم يراح قليلاً ثم يفصد ويحتاج ان
يتدارك بدل ما تحلل من الدم الجيد فان كان قويا في الكتاب على ما نقله فانه ان انهضم غذا كثير
جيداً فلكن يجب ان يكون اقل فان المعدة ضعيفة بسبب الفصد الشرح يجب ان يجتنب الفصد في
المزاج الشديد البرد لان الدم يكون فيه قليلاً جداً ويكون الغالب على الاخلاط هو البلغم وكذلك
يجتنب في البلاد الشديدة البرد لوجهين احدهما ان الدم يكون هناك منحجماً فيكون قليلاً وثانيهما
ان الفصد ينقص الدم فينقص الحرارة وذلك موجب لاستيلاء البرد وغوصها الى داخل البدن
وكذلك يجتنب في الفصل الشديد البرد وهو الشتاء كما بيناه اولاً وكذلك يجتنب عند الوجع الشديد
لان الاوجاع الشديدة قوية التحليل للروح شديدة الاضعاف للقوة وذلك لاجل مانع من الفصد
وكذلك يجتنب بعد الاستحمام المحلل لئلا يفرط نقصان الروح وكذلك عقيب الجماع لان الروح يفرط
تحللها في الجماع بسبب ما يلزم من الحركة البدنية والنفسانية ومن الاستفراغ بالمني الذي لابد ان يخرج
معه ارواح كثيرة وكذلك يجتنب في السن القاصر عن الرابع عشر لان الرطوبات يكون بعيد سهلة التحلل
ولا يكون الدم كثيراً جداً لان البلغم يكون غالباً ولان الحاجة الى النمو يكون كثيرة ولذلك يجتنب
بعد الشيخوخة لقلة الدم مع ضعف القوى عن الخلاف بدل ما ينقص منه بالفصد قوله الا
ان يوثق بالسحنة واكتناز العضل يريد باكتناز العضل ان لا يكون مسترخية لان ذلك لافراط الرطوبات
المائية البلغمية قوله ويجب ان يجتنب الفصد في الابدان الشديدة القضافة وذلك في مدة السمن
والمتخلخلة والبيض المترهلة والصفر العديمة ما امكن اما الحذر من الفصد في الابدان البيض
المترهلة والصفر العديمة ما امكن اما الحذر من الفصد في الابدان البيض المترهلة والصفر
العديمة فظاهر واما الحذر منه في الابدان المتخلخلة فلان التحلل يكون فيهم كثيراً جداً فيكون دمهم
قليلاً والضعف سادراً اليهم ظاهر واما الحذر منه في الابدان الشديدة السمن فلوجهين احدهما
ان هولاء في الغالب يكون بلغميين فيكون دمهم قليلاً وثانيهما ان الدم اذا قل في عروق السمان خف

من ضعف اللحم والسمين لها ان يحتقن الحار الغريزي فان سرفوما ينبغي فيهما من الدم الى بعض الانفية
وذلك فتال كما بيناه في اسهال السمان جدا واعلم ان افراط السمن قد يكون من الشمين وقد يكون
من اللحم والاول يكون المنع فيه من الفصد اكثر واما الحدوث في الابدان الشديدة القضافة فانما
يكون ذلك اذا كان سببا للقضافة قلة الدم واما ان كان سببها حدة الدم وكراهته عند الطبيعة
حتى لا يستعمله الاعضاء بل تدفعه وتسافها فان الدم يكون في البدن كثيرا جدا ويكون الحاجة الى
الفصد اكثر وتوقاه في ابدان طالب عليها الامراض لان يكون فساد دمها سببا ادى الى ذلك
وذلك لان طول الامراض يلزمه نقصان الدم لان هضم المرض لا بد وان يكون اضعف فيكون
ما يتولد فيهم من الدم قليلا جدا **قوله** وتامل الدم فان كان ثخينا فلجج فان كان ابيض رقيقا فقد
الحال ربما الابيض الرقيق ما هو كذلك بالنسبة الى الدم المعتدل فان الدم يجب ان يكون لونه احمر
قوله ويجب ان يجتنب الفصد على الامتلاء من الطعام لئلا يعدم بما ينجذب نضجه الى العروق بدلا ما
يستفرغ وان يتوقاه ذلك ايضا على امتلاء المعدة والامعاء من الثقل المدرك والمقارب هذا كالمعنى
فان الثقل لا يكون في المعدة **قوله** فاما صاحب تولد المرار فيجب ان يتقى بشيء مما ذكر مع سكنجبين
او يطعم لقما ويراح بعد ثم يفصد ويحتاج ان يتدارك بدل ما تحلل من الدم الجيد فان كان نزولا
على تقلبه فانما اذا انهضم غذاء كثيرا جيدا ولكن يجب ان يكون اقل فالمعدة ضعيفة بسبب الفصد
واما انه صاحب تولد المرار واما ان ذلك القي ينبغي ان يكون بشيء من ماء الحار والسكنجبين فهذا
في غالب الامر انما يكون اذا كان ذلك المرار غليظا واما اذا لم يكن كذلك فقد يكون القي بالماء الحار
او الحلو لا يجمع المرار وكثف المعدة فيعينها على القي واما انه ينبغي ان يطعم بعد ذلك لقما قليلا لئلا
يكون الفصد على خلاء المعدة فينصب اليها المرار وينبغي ان لا يكون ذلك الماكول كثيرا لئلا يكون
الفصد على امتلاء المعدة من الطعام واما انه ينبغي ان يراح يسيرا فلئلا يكون المعدة متعبة
من القي فيكون متهيئا بسبب ذلك للمرار اليها **قوله** فالكباب على نقله معناه انه ينبغي ان يكون الغذاء
من الكباب مع كونه ثقيلا وذلك لاجل كثرة غذاء الكباب وجودته اما كثرته فبسبب تجمع اجزاء
اللحم ذاك واما جودته فان الدم المتولد منه يكون متشابها بسبب تجمع اجزائه وانما شرط في
الاغتذاء بالكباب ان يكون المفصود قويا وذلك لان الضعيف لا يقوى على هضمه **البحث السابع**
في كيفية الفصد المراد به جذب الدم وفيما يعرض عن الفصد الذي لا يحتاج اليه قال
الشيخ الرئيس رحمه الله عليه وقد يفصد العرق ليمنع نزف الدم من الرعاف والرحم والمقعدة
او الصدر او بعقب الجراحات بان يجذب الدم الى خلاف تلك الجهة وهذا علاج قوي نافع
فيجب ان يكون المبضع ضيقا جدا وان يكون المرات كثيرة لا في يوم واحد لا لان يضطر الضرورة
بل في يوم بعد يوم وكل مرة يقلل ما امكن وبالجملة فان تكثير اعداد الفصد اوفق من تكثير مقداره
فالفصد الذي لم يكن الا لنه خلجة يهيج المرار وتعقب جفاف اللسان ونحوه فليتدارك بماء الشعير والسكر

الشيخ كان الاسهال قد ينقطع بالاسهال وان القي ينقطع بالقي كذلك خروج الدم قد ينقطع بخروج
الدم وذلك لان الدم اذا تحرك الى الموضع الذي يصح ليخرج منه لزم من ذلك ان يكون زواله
الى موضع النزف فلا يقع يكون التحام الطبيعة ليفرق الاتصال الموجب للنزف اسهل ولذلك
كان الفصد علاجا قويا في قطع نزف الدم وينبغي ان يكون المبضع ضيقا ليكون تجذيبه اكثر
من استفراغه ولان ذلك في غالب الامر انما يستعمل اذا لم يكن الحاجة الى خروج الدم والا اكتفى بمثل
الرعاف ولم يحتج الى قطعه ويكون خروج الدم ضعيفا فاذا لم يكن الفصد ضيقا كان ما يستفرغ
منه مفرطا فكان ما يوجبه من الضعف عظيما وكذلك ينبغي ان يكون اخراج الدم بهذا الفصد
في كرات كثيرة لتبقى القوة محفوظة مع تكرار الجذب بها انما ينبغي ان يكرر اذا كان الجذب موجودا واما
اذا انقطع ولو بالمرة الواحدة فان التكرار لا يجوز وقد يضطر الى اخراج دم كثير في مرة واحدة وذلك
اذا كان النزف قويا جدا فكان خطره شديدا كما يكون عند نفث الدم القوي وربما اخرج من الدم
ما يوجب الغشي فينفع ذلك في حبس النزف بتغليظ الدم الذي يوجبه برد المزاج بالغشي وبما
يلزم الغشي من توجه الدم الى داخل تبعا للحركة الطبيعية الى القلب ليحفظ وينبغي ان يكون
ما يخرج من الدم في كل مرة اقل مما يخرج بالمرة التي قبلها وذلك لان القوة يكون في كل مرة
اضعف مما قبلها بسبب ما يكون قد خرج من الدم بالفصد وبدوام النزف واذا لم يكن
الفصد محتاجا اليه هيج المرار وذلك لان الرطوبات مع سخنه الاخلاط تحركها عند
الفصد وكذلك يعقب جفاف اللسان لانه يجفف البدن كله لكن ظهور ذلك الجفاف يكون في
اللسان اكثر بسبب قوله رطوبات مع كونه كرحة المرار المتولد بالتبريد والترطيب ثم يتدارك ما نقص
بالفصد من الدم بما فيه من التغذية وينبغي مع هذا ان يكثر من امراق اللحوم والفراريج من غير
افراط فان المعدة لا بد وان يكون قد ضعفت **البحث الثامن** في احكام بعد الفصد قال الشيخ الرئيس
رحمه الله عليه ومن اراد التبقية فليفصد العرق من ليلة طولا ليمنع حركة المفصل عن التحام
وان يوسع فان خيف مع ذلك الالتحام بسرعة وضع عليه خرقة مبلولة بزيت وقليل ملح وعصب
من فيها ان دهن بضعة عند الفصد منع سرعة الالتحام وقلل الوجع وذلك هو ان يمسح عليه
الزيت ونحوه مسحا خفيفا ويغمس في الزيت ثم يمسح بخرقة والنوم بعد الفصد السيء يورث التحام
المبضع وقد كما قلناه من استفراغ في الشباب التام انه يجب ان يوصد له يوم حره وكذلك
الفصد واعلم ان فصد الموسوسين والمجانين والذين يحتاجون الى فصد في القبل وفي زمان
النوم يجب ان يكون ضيقا لئلا يحدث نزف الدم وكذلك الذين لا يحتاج الى الشد واعلم ان
الشد يؤخر بقية الضعف فان لم يكن هذا الضعف غاية ما عنوا المراد من رساله من الجد
يوما واحدا والفصد الموب اوفق لمن يريد الشد في اليوم والمعرض لمن يريد الشد في الوقت المطلوب
لمن لا يريد الاقتصار على شدة واحدة ومن يريد ان تسرح عنه ايام كل يوم وكلما كان الفصد قد تناول

متى شئنا والنوم بين الفصد والسه يمنع ان يندفع في الدم من الفضول ما عدا لانجذاب الاخلاط
بالنوم الى غور البدن ومن منافع السه حفظ القوة للمفصود مع اشكال الاستفراغ الواجب ليوم
السه ما اخر يومين او ثلثة الشرح قوله ومن اراد السه فيجب ان يقطع العرق طولا فيمنع حركة المفصل
عن الالتحام وفي بعض النسخ فيجب ان يقطع العرق بين السه طولا وفي اكثر النسخ ومن اراد الشئة ولم يعرض
لمن الفصد الاول عرض فالج ونحوه فيجب ان يفصد العرق طولا وهذه النسخة غير صحيحة فان وجوب نفصد
العرق طولا لا يتوقف على كون الفصد لا يعرض منه مضرة فالج ونحوه بل عروض ذلك يمنع السه بل الفصد
اصلا والمراد يكون هذا الفصد يكون طولا ان يكون الالتحام بطيا فلا يحتاج السه الى بضع جديد وانما
يحتاج في فصد الاول دفعة اذا كان البضع عرضا معضل فان بضعه اذا كان في غير ذلك الموضع كان الطول منه
اسرع التحاما على ما بينه من قريب وكذلك تعدل الشيخ بطو الالتحام بكون حركة المفصل يمنع من الالتحام
وانما كان كذلك لان المفصل اذا انقبض انخفض ... الى الاخر تكاثفت لانحراف اجزاء العرق في العرض
ويلزم من ذلك ازدياد عرض العرق وذلك يلزمه انفتاح البضع الطولي قوله وان توسع فان تخفف مع ذلك
الالتحام لم يعسر بضع عليه خرقة مبلولة بزيت ونحوه لها الغرض هذا ان يكون التحام البضع ابطأ فان
البضع الواسع يكون تفرق الاتصال الواقع فيه اكثر فيكون عوده الى الاتصال لا محالة اعسر وابعد والاز
بل الادهان كلها يوجب عسر التحام الجراحات بما يمنع من التصاق الشفتين والغرض يكون ذلك الزيت
يكون معه قليل ملح ان يكون الاستعداد كاملا يوجبه الزيت من الارخاء الذى لابد منه مع ما يزداد
موضع البضع وانما ينبغي ان يكون ذلك الملح قهر لئلا يدور بقاءه على موضع البضع واعلم ان هذا انما ينبغي
ان يستعمل اذا اريد السه في ايام حتى يكون الحاجة الى تاخر التحام البضع اياما واما اذا اريد ان يكون
الثنية في يومه او حينما فلا يحتاج الى ذلك كله لا ان يكون المقصود سريع الالتحام الجراحات جدا **قوله**
وان دهن بضعه عند الفصد منع سرعة الالتحام وقلل الوجع اما منع سرعة الالتحام فظاهر واما تقليل
الوجع فلاجل ما يوجبه من الارخاء والتليين **قوله** والنوم بين الفصد والسه يسرع التحام البضع
وذلك لان الافعال الطبيعية يكون في النوم اقوى **قوله** وبحذر ما قلناه من الاستفراغ في البلاد
وانه يجب ان يرصد الصحو وكذلك الفصد في النوم الجنوبي النوم المدي فذلك ظاهر لان الدم
في البرد يكون نجاسة فيكون خروجه بالفصد عسرا ومحوجا الى بضع واسع وان نعنى بها النوم الذى
يكثر فيه رياح الجنوب فذلك لان هذه الرياح كلها مبردة كما بينا في كلامنا في الاسهال **قوله** واعلم
ان نصد الموسوسين والمجانين والذين يحتاجون الى الفصد مرضا وهو بعد لم يفصل ثم ما كان مودبا ولم
بعد لم يفصل ثم ما كان مودبا وهو بعد لم يفصل ثم ما كان من ذلك بطؤ لا وليس بعد لم يفصل وانما
هذه الاقسام كلها وابطاها التحاما ما كان من فصد الشاب بعد لم يفصل وكان مع ذلك بضعه كلا
واعلم ان الحاجة كلما كانت الى كون زمان السه اطول وجب ان يكون البضع ابطأ التحاما وكلما كانت
الى كون زمان السه اطول وجب ان يكون البضع اسرع التحاما اذا كانت الحاجة الى كون ذلك الزمان قصيرا

وجب ان يكون البضع في سرعة التحامه متوسطا واما اذا لم يكن حاجة الى السه البتة فان يجب
كون البضع سريع التحاما اولى **قوله** وكلما كان الفصد اكثر وجعا كان ابطأ التحاما السبب في
ذلك ان قوة الوجع يوجب زيادة ضعفا للقوة الملحمة وانما يكون كذلك اذا لم يكن نقصان
الوجع بسبب دهن البضع فان دهن البضع مع كونه يوجب كون الوجع اقل فهو ايضا يوجب
عسر الالتحام وبطؤه **قوله** والاستفراغ الكثير في السه يوجب الغشي سبب ذلك انه يكون استفراغا
مفرطا بعد الاستفراغ الكائن بالمرة الاولى **قوله** والنوم بين الفصد والسه يمنع ان يندفع في
الدم من الفضول ما يجذب لانجذاب الاخلاط بالنوم الى غور البدن معناه ان النوم بين الفصد
والسه يمنع الذي يجذب الى غور البدن من الفضول بسبب انجذاب الاخلاط بالنوم الى غور
البدن ان يندفع صحبة الدم الخارج بالفصد حال السه وسبب ذلك ظاهر وذلك لان حركة
تلك الفضول الى غور البدن يبعدها عن موضع البضع فلا يسهل خروجها عند السه **قوله** وتاخير
السه ما اخر يومين او ثلثة سبب ذلك ان الزمان كلما بعد بين مراد اخراج الدم كان انحطاط
القوة اكثر **البحث التاسع** فيما ينبغي ان يفعل بعد الفصد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
والنوم بعد الفصد ربما احدث تكسرا في الاعضاء والاستحمام قبل الفصد يباعد الفصد
بما يغلظ من الجلد ويلينه ويهيئه للزلق الا ان يكون المفتصد شديد غلظ الدم والمفتصد
ينبغي له ان لا يقدم على الامتلاء بعده بل يتدرج الى الغذاء ويلطفه اولا وكذلك يجب ان لا يرتاض
بعده بل يميل الى الاستلقاء وان لا يستحم بعده استحماما محللا الشرح **قوله** والنوم بعد الفصد ربما
احدث تكسرا في الاعضاء الفرق بين الانكسار وبين الوجع التكسري ان الوجع المكسر هو الذي يحس في
الاوعية التي في الاغشية التي فوق العظام بسبب تمديدها ما هو محصور بينها وبين العظام والانكسار
فهو كلال يعادون الاعضاء وسبب حدوثه عن النوم عقيب الفصد هو احتباس الابخرة التي يوجبها
حركة الاخلاط بالفصد فانها اذا انبعثت لم تتحلل بالنوم احتبست في المفاصل وعند ذلك فحدث منها
ذلك **قوله** والاستحمام بعد الفصد يباعد الفصد بما يغلظ من الجلد ويلينه ويهيئه للزلق الا
ان يكون المفتصد شديد غلظ الدم معناه فينبغي ان لا يستعمل الاستحمام قبل الفصد الا ان يكون
المفتصد شديد غلظ الدم فان الاستحمام من شانه تلطيف الدم وتسييله واما ان المفتصد ينبغي
ان لا يقدم على الامتلاء بعد الفصد فلما قلنا في الامتلاء بعد الاسهال ونحوه من الاستفراغات واما
انه يجب ان لا يرتاض بعده فلوجوه احدها ان الفصد يثور الاخلاط والرياضة بعده يزيدها ثورا
وثانيها ان الحركة يسخن البدن وذلك مع تسخنه يحرك الاخلاط التي يكون بالفصد مما يخشى معه
حدوث الحمى وثالثها ان يخلل الحركة ان اجتمع مع استفراغ الفصد اشد اضعافا للاعضاء **قوله** بل يميل
الى الاستلقاء انما كان الاستلقاء افضل الاوضاع حينئذ لانه لا يحوج الى اعمال شيء من القوى بخلاف
الاوضاع **قوله** وان لا يستحم بعده استحماما محللا يريد بالاستحمام المحلل ما يفرط فيه التحليل فان هذا

لايجوز لما قلناه في الرياضة بعد الفصد واما الاستحمام المستعمل لترطيب البدن وتحليل فضوله
قليلا باعتدال فانما يمنع بعد الفصد اذا كان البضع لم يلتحم بعد فانه ح يخاف منه تفتح
البضع واما بعد ذلك فهو نافع لتحليله الفضول التي يكون تحت الجلد مما كان فيه ومما يحدث
عند حركة الاخلاط بالفصد **البحث العاشر** في احكام كلية تتعلق بالفصد غير المذكورة
اولا قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومن افتصد وورم عليه اليد افتصد من اليد الاخرى
مقدار الاحتمال ووضع عليه مرهم الاسفيداج وطلا حواليه المبردات القوية التي ومتى افتصد
من الغالب على بدنه الاخلاط صار الفصد علة لثوران تلك الاخلاط وجريانها فيحوج الى الفصد
متواترا والدم السوداوي يحوج الى فصد متواتر ليخف في الحال ويعقب عند الشيخوخة امراضا
منها السكتة والفصد كثيرا ما يهيج الاخلاط وتلك الحميات فكثيرا ما يحلل العفونات وكل محموم
اذا افتصد فيجب ان يتناول لما قلناه في باب الشراب الشرح **قوله** من افتصد وورم عليه اليد افتصد
من اليد الاخرى مقدار الاحتمال الورم الذي يحدث به الفصد اما ان يكون مختصا بعضو او لا يكون
كذلك والثاني كما اذا كان في البدن اخلاط ردية تتادى بها الطبيعة لزوال الدم الكاسر عنها
فاندفعت الى بعض الاعضا اما لضعفه او لامر والاول هو الذي يختص بعضو ولا يختص باليد بل
بالعضو الذي فصد وانما ذكر الشيخ اليد على سبيل المثال لان غالب الفصد يكون في اليد وهذا
الورم اما ان يكون لمادة ردية توجهت الى موضع الفصد بتحريك الفصد لها او لا يكون كذلك
بل لسيلان المواد الى العضو المفصود مع كونها سليمة فان كان الاول لم يجز البتة فصد اليد الاخرى
وذلك لان فصدها يحرك تلك المادة ويوجبه بمرها الى القلب والاعضا الشريفة لاجرم
عرض في دمشق في سنة خمسين وستمائة وفي التي بعدها انه كان يعرض للانسان امتلا فاذا افتصد من
به المفصود ورما احمر وكان الاطباء يامرون بفصد اليد الاخرى وكل من فعل به ذلك
مات واكثرهم مات في السابع وقليل منهم نجى بعد العشرين واعلم ان الواجب في مثل هذه الحال
ان يكون ذلك الفصد ان امكن والا افتصد في تلك اليد بعينها في موضع اخر وان كان الثاني فلا
يخ اما ان يكون المادة التي انصبت الى العضو المفصود كمل انصبابها اليه او لا يكون كذلك فان
كان انصبابها اليه قد كمل لم يجز البتة فصد العضو المقابل لان ذلك يكون جذبا الى الخلاف البعيد
وقد بينا انه لا يجوز مع كمال انصباب المواد فيجب ان يكون الفصد الثاني من اليد المفصودة وان
كان انصبابها الى العضو المفصود لم يكمل وجب فصد العضو المقابل جذبا ان يجذب المادة التي
في الانصباب يجب ان يكون الى الخلاف البعيد فاذا فصد العضو المقابل للعضو المفصود او لا
انما يكون اذا كان ورم العضو المفصود من مادة ليست ردية ولم يكمل بعد انصبابها **قوله** ووضع عليه
مرهم الاسفيداج وطلا حواليه بالمبردات القوية هذا انما يجوز حيث لا يكون المادة الموذية من المواد
الردية المعفنة اذ استعمال القمع ردا المواد يخشى منه عفونة تلك المواد مع ردها الى الاحشاء

والاعضا

والاعضا الشريفة فيهلك **قوله** فاذا افتصد من الغالب على بدنه الاخلاط صار الفصد علة
لثوران تلك الاخلاط وجريانها واصلاحها يحوج الى فصد متواتر هذا الكلام مشكل فانه
اذا كان الغالب على البدن الاخلاط لم يجز البتة الفصد الا ان يكون الدم غالبا ايضا وبعد
ان يفتصد بقدر ذلك الدم فلا يجوز الفصد بعد ذلك وان تحركت الاخلاط الاخر وسالت وذلك
لان استفراغ تلك الاخلاط يكون بغير الفصد **قوله** والدم السوداوي يحوج الى فصد متواتر ليخف
في الحال ويعقب عند الشيخوخة امراضا منها السكتة الدم السوداوي هو الدم الغالب عليه السودا
وانما يحوج الى فصد متواتر في كل زمان قريب لانه مع كونه كريها الى الطبيعة الاعصاب بيبوسته
يكون ثقيلا مثقلا للبدن فيكون القدر اليسير من الامتلا منه محوجا الى الفصد ولا كذلك الدم
الغالب عليه خلط اخر وكون ذلك يوجب الخف في الحال ظاهر لانه يزيل الكثرة واما انه يعقب
عند الشيخوخة امراضا فلان القدر الذي يخرج من الدم في كل مرة في غالب الامر يكون اكثر من
المقدار الواجب وذلك لان مثل هذا يكون اسود غليظا فلا يتغير حاله الى الحالة التي يستدل
بها في العادة على اعتدال الدم الا اذا افرط الفصد ويلزم ذلك ان يزداد عليه السودا ويبرد
المزاج ويضعفه للضعف اذا حصل السن الذي يوجب ذلك استولى البرد والبلغم فعرض السكتة
وغيرها من الامراض واما اذا لم يكن كذلك بل كان انما يخرج من الدم في كل مرة على المقدار الواجب
واستفرغت السودا الغالبة بعد ذلك وذلك بمثل الادوية المسهلة فان عروض الامراض في
الشيخوخة وغيرها لا يكون لازما **قوله** والفصد كثيرا ما يهيج الحميات وتلك الحميات كثيرا ما يحلل
العفونات قد يتفق ان يكون في البدن خلط عفن لكنه قليل وساكن فلا يظهر شره واذا عرض
الفصد سال فيورث الحمى وذلك الخلط يكون كاملا في الاصل وقد يقل بالفصد فقد يمكن ان
يحلل بالحرارة التي للحمى الحادثة **قوله** وكل محموم افتصد فيجب ان يتناول لما قلناه في باب الشراب
ربما انه ينبغي ان يتناول قدحين منه من الشراب على الطعام وذلك لتعين المعدة على هضمه و
سرعة نفوذه لان المعدة لا بد وان تضعف بالفصد ضعفا ما وخصوصا والحاجة تدعو بعد
الفصد الى سرعة لاجل ما نقص من الدم وانما خصص الشيخ ذلك بالصحيح لان من المرضى من لا
يجوز له تناول الشراب **البحث الحادي عشر** في حكم فصد الشرايين قال الشيخ الرئيس رحمة الله عليه
واعلم ان العروق المفصودة بعضها اوردة وبعضها شرايين والشرايين يفصد في الاقل
ونادرا ما وقع فيها من الخطر من نزف الدم واقل احواله ان يحدث انورسما وذلك اذا كان
الشق ضعيفا جدا الا انها اذا امن نزف الدم فيها كان عظيم النفع للامراض خاصة بعض
من لاجلها واكثر نفع فصد الشريان انما يكون اذا كان في العضو المجاور له امراض ردية مخصوصة
لطيفة حارة واذا فصد الشريان المجاور له ولم يكن ثمانية خطر كان عظيم المنفعة الشرح انما كان
الشريان يفصد في الاقل لوجوه احدها ما يخشى من فصده من نزف الدم وثانيها كثرة ما يستفرغ

فصدها من الروح لكون الارواح فيها كثيرة جدًا وثانيها ان اقل الامراض التي يدعوا الى فصدها وثالثها
ما يعرض عند فصدها من اضعاف القلب بسبب شدة اتصالها به وانما يوقع فصدها كثيرًا في نزف
الدم لان التحامها عسر جدًا وذلك لاجل دوام حركتها وصلابة جرمها وكونها من طبقتين والثانية
منهما صلبة جدًا **قال** واقل احوالها ان يحدث ابورسما بسبب حدوثه انها يعسر التحامها فاذا التحم الجلد
مع كونها لم يلتحم بعد يتصل الدم فيتسل منها الى الفضاء التي يحويها ولا يجد سبيلًا الى الخروج لاجل
التحام الجلد فيحدث من ذلك الابورسما وهو ان الدم وانما يحدث ذلك اذا كان الشق ضيقًا
اذ لو كان واسعًا كان ما يخرج منه من الدم كثيرًا مانعًا من التحام الجلد **البحث الثاني عشر في**
حكم فصد عروق اليد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه والعروق المفصودة من اليد اما الاورده
القيفال والاكحل و الباسليق وحبل الذراع والاسيلم والذي يخص باسم الابطي وهو شعبة من
الباسليق واسلمها القيفال ويجب في جميع الثلثة ان يفتح فوق المأبض لا تحته ولا بحذائه ليخرج
الدم خروجًا جيدًا كما يرفق ويؤمن افات العصب والشريان وكذلك القيفال وعضدها
الطويل ابطا الالتحام الا انها مفصلية وفي غير المفصلية الامر بالخلاف وعرق النسا والاسيلم
وعروق اخرى الاصوب فيها ان يفصد طولا ومع ذلك فينبغي ان يبرى القيفال عن راس العضله
الى الموضع اللين ويوضع بضعه ولا يتبع بضعا بضعًا فربما لان اكثر من وقع عليه الخطا في
موضع فصد القيفال لم يقع بضربه واحده وان تعظمت بل انما حدث الكلال بتكرير الضربات
وابطا فصده التي ما هو الذي وقع عليه الخطا في موضع فصد القيفال لم يقع بضربه واحده
وان عظمت بل انما حدث الكلال بتكرير الضربات وابطا فصده التحاما هو الذي في المطول
وتوسع فصده ان اريد ان يتبع واذا لم يوجد طلب بعض شعبه التي في وحشي الساعد والاكحل
فيه خطر للعصبة التي تحته وربما وقعت بين عصبتين فيجب ان يجتهد في ان يفتصد طولا
ويسلق فصدها وربما كان فوقها عصبة دقيقة ممدودة كالوتر فيجب ان يتعرف ذلك ويحتاط
من ان يصيبها الضربة فيحدث خدر من ومن كان عرقها غليظ فيه من الشعبة فيا ابن والخطا فيها
اشد نكاية فان وقع الغلط فاصبت تلك العضلة فلا يلح في الفصد ووضع عليه ما يمنع الخامه
وطلبه بعلاج جراحات العصب وقد قلنا في الكتاب الرابع واياك ان يقرب منها بردا من الشال
عصارة عنب الثعلب والصندل بل مرخ نواحيها والبدن كله بالدهن المسخن وحبل الذراع
ايضًا الاصوب فيه ان يفصد مورباً الا ان يكون منحرفًا من الجانبين فيفصد طولا واما الباسليق
عظيم الخطر لوقوع الشريان تحته ووقوع عصب وعضله ايضًا تحته فاحتط في فصده فان الشريان
اذا انضغط لم يروا الدم او عسر رجوعه ومن الناس من كيف ما تيقن شريانًا فاذا علم على السرّ ما
ظن انه قد امن فربما اصاب الشريان فعليك ان تتعرفه فاذا عصب فلا كرم الا بعرض هناك
انفلاخ تارة من الشريان وتارة من الباسليق وكيف كان فيجب ان يحلل الرباط ويمنع النوم سحابة يوم

بعاد العصب فان عاد وعسر فان لم يعن فما عليك لو تركت الباسليق وفصدت الشعبة التي
بالابطيه وهو الذي على انسي الساعد الى السفل وكثيرًا ما يغلط الفصاد وكثيرًا ما يكون الرباط من نبض
الشريان وعلله ولا يمهله فيظن وريدًا فيفصد واذا ربطت اي عرق كان فحدث من الرباط عليه
انتبار العدس والحمص فاتعلم ما قلناه في الباسليق واما الباسليق فلما الخطا فيه في فصده الى
الذراع فهو اسلم ولكن يسلك البضع في خلاف جهة الشريان من العرق واما الخطا في الباسليق
من جهة الشريان فقط بل من تحته عضلة وعصبة يقع الخطا فيها ايضًا وقد لحرك ابدا
وعلامة الخطا في الباسليق واصابة الشريان ان يخرج الدم رقيقًا اشقر يثب وثبا ويلين معه
المجسه فيختص فبادر والقم البضع شيئًا من وبر الارنب مع شي من دقاق الكندر ودم
الاخوين والصبر والمر مع شي من القلقطار والزاج وذر عليه الماء البارد ما امكن وشد
من فوق الفصد برباطات وحابس فاذا احسن فلا تحل الشد ثلثة ايام وبعد الثلث يجب عليك
ان تحتاط ايضًا ما امكن وضماد الناحية بالقوابض وكثير من الناس شرها انهم ذلك لتقلص العرق
وينطبق عليه اللحم فيحبسه وكثير من الناس مات بسبب نزف الدم ومنهم من مات بسبب شدة وجع
الرباط الذي احتاج به شده منع دم الشريان حتى صار العضو الجاه في الموت واعلم ان نزف الدم
قد يقع من الاوردة ايضًا واعلم ان القيفال انما ينفع الدم اكثر من الرقبة وما فوقها وشيًا قليلًا
ما دون الرقبة ولا يجاوز حد ناحية الكبد والشراسيف ولا ينقي الاسافل تنقية يعتد بها والاكحل
متوسط بين القيفال والباسليق والباسليق ينفع من نواحي تحت البدن الى اسفل التنور وحبل
الذراع مشاكل القيفال والاسيلم يذكر انه ينفع الايمن منه من اوجاع الكبد والايسر من اوجاع
الطحال وان يفصد حتى نزف الدم بنفسه ويحتاج ان يوضع اليد من مفصوده في ماء حار لئلا يحتبس
الدم فيسهل انكانا الدم ضعيفًا لاغمار كما هو في الاكثر من مفصودي الاسيلم وافضل فصد الاسيلم
ما كان طولا والابطي حكمه حكم الباسليق واما الشريان الذي يفصد من اليد فهو الذي على ظهر الكف
ما بين السبابة والابهام وهو عجيب النفع من اوجاع الكبد والحجاب المزمنة وقد راى جالينوس هذا
في الرؤيا كان امرا امره به وجع كان في كبده ففعل فعوفي وقد يفصد شريان اخر ابسل منه الى باطن الكف
مقارب المنفعة لمنفعته الشرح القيفال هو الوريد الذي يظهر عند ما نضل المرفق مابين اعلاه الساعد
ووحشيه والاكحل هو الذي يظهر دون ذلك واميل الى اعلا الساعد من وسطانيه والباسليق هو
الذي يظهر دون ذلك واميل الى اسفل الساعد من وسطانيه والذي يخص باسم الابطي ويسمى الباسليق
الابطي هو الذي يظهر ما بين اسفل الساعد ووحشيه وحبل الذراع هو الذي يمتد من انسي الساعد
الى اعلاه ثم على وحشيه والاسيلم ما بين الخنصر والبنصر **قال** ويجب في جميع هذه الثلثة ان يفتح فوق
المأبض لا تحته ولا بحذائه ليخرج الدم خروجًا جيدًا كما يرفق ويؤمن افات العصب والشريان يريد
هذه الثلثة الاكحل والباسليقين لانه قال بعد ذلك وكذلك القيفال وهذه الاربعة قد جرت

العادة بان نفصدها يكون تحتا المابض والواجب ان يكون فوقه وذلك لان البضع اذا كان بعيدا
المابض لم يسهل خروج الدم منه لانا اليد كلما تحركت كان ينقلب الجلد هناك فمنع نزوله وقد كان البضع
تحت المابض لم يؤمن من افات العصب والشريان بسبب كثرة العضله هناك فيكون الحذر من افة
البضع بغير شظايا العصب اكثر لاجمة ولم يعرف الناس الاسلم وعرفوا اخرى الافضل ان يفصد
طولا لانه يفي ذلك من وجهين احدهما انها منفصله فيكون فصدها الطولي اسرع التحاما كما بينا
وثانيهما انها دقيقة فيكون في فصدها الطولي من انقطاعها قوله ومع ذلك فينبغي ان يتحرى القيفال
عن راس العضله الى الموضع اللين ويوسع بضعه الموضع اللين هو فوق المابض وهو خال من
العضل فلذلك يكون البضع فيه اسلم وقوله يوسع بضعه ربما يتبادر منه انه يجوز ان يوسع بضعه
الى انه من العروق التي يوسع بضعها وذلك لغلظه وينبغي ان يعلق فصد الاكحل وذلك لان تحته
عصبة فان احتمل فصده فهكذا من غير تعليق لم يؤمن نفوذ البضع الى العصبة قوله وربما كان فوقها
عصبة دقيقة ممدوده كالوتر فيجب ان يتعرف ذلك ويحتاط من ان يصيبها الضربة فيحدث خدر
ومن كان غرضه اغلظ ومنه الشعبة فيه ابين والخطر فيها اشد نكاية هذه العصبة قوله
الاكحل ولا شك انه اذا كان اغلظ سرد هاعن اللحم وشهوتها اكثر فلذلك يكون ابين ويكون
الخطا باصابتها اشد نكاية لان تضررها ببرد الهواء يكون اكثر قوله فان وقع الخطا واصيبت
تلك العصبة فلا يحز الفصد ويضع عليه ما يمنع التحامه الغرض فيه الثاني يكون لنفوذ الادوية
الى العصبة من البضع طرق قوله وحبل الذراع الافضل ان يفصد موربا ويشبه ان يكون مورب
فصد حبل الذراع لما هو بالنسبة الى الساعد لان ذلك يكون بالنسبة الى العرق طولا فيكون
اسرع التحاما لكن الشيخ لا يريد ذلك لانه قال لان يكون للعرق مرواغا من الجانبين فيفصد طولا
وانما يمنع العرق من الهرب ان فصد موربا اذا كان توريبه انما هو بالنسبة اليه قوله وكثير من
الناس يشربونه ذلك لينقلص العرق ويسلق عليه اللحم فيحتبس معناه ان كثيرا من الناس
الفصادين يشرح ذلك الشريان لينقلص عليه اللحم فيحتبس الدم البحث الثالث عشر في احكام
كلية في الفصد غير ما تقدم قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه ومن احتبس فصد العرق علم ساند
لم يخرج الحلو والعصب الشديد وتكرير البضع بل يتركه يوما او يومين فان دعت ضرورة الى تكرير
البضع ارتفع عن البضعة الاولى ولا ينخفض عنها والربط الشديد يجلب الورم وبرد الرفادة
وترطيبها بماء الورد او بماء بارد صالح موافق ويجب ان لا يزيل الرباط الجلد عن موضعه قبل
الفصد وبعده والابدان القضيفة يضر شد الرباط عليها بسيلان الدم العروق واحتباس الدم
عنها والابدان السمينة فانا لا نرى كادت نظهر العروق فيها لما ان تشد وقد يلطف بعض
الفصادين في احتمال الوجع فيضع البدن تحت الرباط وتركه ساعة ومنهم من يمسح الشعر والشعر اللبنية
بالدهن هذا كما قلنا يحفظ وجهه وسطح التحامه واذا لم يظهر العروق المذكورة في اليد وظهر

بعضها فليغمز اليد على الشعبة مسحا فانا الدم عند مفارقته المسح ينصب اليها بسرعة فيتهيا فصدها
والا لم يفصد واذا اريد الغسل جذب الجلد بيسير الى البضع وغسل ثم يرد الى موضعه وهذه
الرفادة وحرها الكرة وعصبته واذا ما العلي وجه البضع لحم فيجب ان يحي برفق ولا يجوز ان
يقطع وهو لانه لا يجب ان يقطع في جسم من غير بضع وبين مستقصى هذا الباب في اخر الفصل
فصل استقصاء فقد دخل هذا القدر هنا بالغرض الشرح قوله من احتبس فصد العرق من البد
نظر ثبات فلا يخرج في الحلو والعصب الشديد وتكرير البضع بل يتركه يوما او يومين فان دعت الضرورة
الى تكرير البضع الاخر يوما او يومين فان دعت الضرورة الى تكرير البضع في ذلك البضع ارتفع
عن البضعة الاولى وانما نهى عن تكرير البضع لانه يخشى منه الورم لزيادة اضعافه العضو والمدد
انما ينبغي اذا كرر البضع ان يرتفع عن البضعة الاولى لئلا يلزم من خروج الدم من البضعة الثانية
مروره بالاولى مع ضعف مكانها وذلك من اقوى اسباب الورم وليس هذا الحكم خاصا بالعروق
اليد بل العروق كلها هذا حكمها وانما خصصه الشيخ بعروق اليد على سبيل المثال قوله وبرد
الرفادة وترطيبها بماء الورد او بماء بارد صالح موافق الغرض بذلك منع الورم او بماء بارد صالح
موافق الغرض بذلك منع الورم وليس المقصود بماء الورد والماء المبرد هو الترطيب بل
التبريد الرادع للمواد المورمة قوله ويجب ان لا يزيل الرباط الجلد عن موضعه قبل الفصد
بعده الرباط الذي يكون قبل الفصد هو الرباط المراد به اظهار العرق ولا يجوز ان يكون مزيلا
للجلد عن موضعه والا لزم اذا رجع عند ازالته جريان الدم او بروز لنضح الجلد عن محاذاة
بضع العرق فلا يخرج الدم سهلا والرباط الذي بعد الفصد هو الذي يراد به حبس الدم
والتحام البضع ولا يجوز ان يكون مزيلا للجلد عن موضعه والا لم يكن الرفادة الموضوعة على
بضع الجلد موضوعة على بضع العرق فلا يكون التحام العرق سهلا قوله والابدان القضيفه
يضر شد الرباط عليها بسيلان الدم العروق واحتباس الدم عنها بسبب ذلك مقدار اللحم المانع
من فضول اثر الرباط الى العرق قوله والسمان الرفادة وكرهها الكرة هذا انما يكون اذا اريد
السمنة فان ذلك يمنع سرعة الالتحام واما كونها كريهة فلان حدتها يدخل في فم البضعة ويفرق
بين شفتيها فيمنعها الالتحام سريعا واما اذا لم يرد السمنة فان الرفادة ينبغي ان يكون جاف و
يكون شكلها مثلثا او مربعا ليعين على جميع اجزاء الجلد ويكون ذلك سببا لسرعة التحام البضع
وينبغي ان يكون الرفادة من الكتان ليعين على سرعة الالتحام بخفيفة وعلى منع المواد المورمة
بتبريد وانما لا يجوز قطع ما يميل على وجه البضع من اللحم لئلا ينقيح فيلزم ذلك تقيح البضعة
البحث الرابع عشر في علامات وجوب حبس الدم في الفصد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
واعلم ان تحبس الدم وشد البضع وتنظيفه وانكان مختلفا في الناس من يحتمل دونه في
حماه احد خمسة ارطال من الدم ومنهم من لا يحتمل في الصحة اخذ رطل لكن يجب ان يراعى في

ذلك احوال ثلثة احدها احمرار الدم واسترخاؤه والثاني لون الدم ربما غلظ كثيرا بان يخرج اولا ما
يخرج رقيقا ابيض فاذا كان هذه العلامات لا تثلاثا وجب الحال للفصد ولا تعتبر بذلك
وقد يغلظ لون الدم في صاحب الاورام لان الورم يجذب الدم الى نفسه والثالث النبض يجب
ان لا يفارقه فاذا احس الحمرة وتغير لون الدم او تغير النبض خصوصا الى الضعف فاحبس وكذلك
ان عرض تثاوب وتمطي وفواق وغثيان فان اسرع تغير اللون بل الحمرة فاعتمد فيه على النبض واسرع
الناس مبادرة الى الغشي هم الحار والمزاج النحاف المتخلخلة الابدان واعطاهم وقواهم فيه
الابدان المعتدلة المكتنزة اللحم الشرح ان عبارة الكتاب هاهنا ظاهرة غنية عن الشرح
البحث الخامس عشر في الاشياء التي ينبغي ان يكون مع الفصاد قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه
والواجب ان يكون مع الفصاد مباضع كثيرة ذات شعيرة وغير ذات شعيرة وذات شعيرة اولى
بالعروق الزوالة كالوداج وان يكون نكبه من حرير ومن خشب او ديت وان يكون وبر الارنب
ودواء الصبر والكندر ونحوه مثله ودواء المسك واقراص المسك حتى اذا عرض غشي وهو احد
عاف في الفصد وربما لم يفق صاحبه بادر بالقم الكبه ومساه بالالة وشمه النافجة وجرعه
من دواء المسك واقراصه شيئا فينعش قوته فان حدث نتوء مبادر كبسه بوبر الارنب ودواء
الصبر ونحوه الكندر ومما اقل ما يعرض للغشي والدم بعد في طريق الخروج بل انما يعرض اكثره
بعد الحبس الا ان يفرط على انه لا ابالي من مقاربة الغشي في الحميات المطبقة وسادي السكته
والخوانيق والاورام العظيمة المهلكة وفي الاوجاع الشديدة ولا يهمل بذلك الا اذا كانت
القوة قوية وقد اتفق علينا ان بسطنا القول بعدا لقول في عروق اليد بسطا في معاني اخر ونبا
عروق الرجل وعروق اخر فيجب علينا ان يحصل كلاما بها الشرح قوله حتى اذا عرض غشي وهو احد
ما يخاف في الفصد وربما لم يفق صاحبه بادر بالقم الكبه ان كان مراده هذه الكبة الرفادة
التي يوضع على موضع البضعة فهذا يصح ويكون تقدير الكلام انه اذا عرض الغشي فليبادر
بقطع الدم بان يجعل الرفادة على فم البضعة حتى يحبس الدم ويكون عبارته يكون غير صحيحة
وايضا فانا بينا ان الرفادة ينبغي ان يكون من الكتان لا من الخز والحرير وخصوصا عند ارادة
التعجيل بقطع الدم والحام الجرح وذلك عند عروض الغشي وايضا قد بينا ان الرفادة الكبيرة
يمنع سرعة الالتحام وينبغي ان لا يكون الرفادة هاهنا كبيرة بل مثلثة او مربعة وان كان مراده
بهذه الكبة كبة توضع في فم المفصود عندما يعرض له الغشي كما توضع في فم المصروع كبة
من شعر حتى يبقى فمه مفتوحا حتى لا يعض لسانه او لا يفسد بعض اسنانه ببعض عندما يعرض له
تشنج واضطراب وهذا لا يعرض لصاحب الغشي دائما ولو كان كذلك لكان ينبغي ان يكون تلك
الكبة من مثل الشعر ليدخل الهواء من خللها لا من الحرير او الخز قوله ومما اقل ما يعرض الغشي
والدم بعد في طريق الخروج بل انما يعرض اكثره بعد الحبس الا ان يفرط السبب في ذلك لان الطبيعة و

والروح يكون عند خروج الدم متحركة الى خارج الحام البضع وذلك مانع من الغشي فاذا انقطع الدم
تحركت الى القلب بحفظه ولضعفها عن الانتشار في البدن كله وذلك موجب للغشي البحث السادس عشر
في احكام فصد عروق الرجل قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه فنقول اما عروق الرجل فمن
ذلك عرق النسا فيفصد عند الجانب الوحشي من الكعب اما تحته واما فوقه ويشد ما فوقه من
الورك الى الكعب ويلف بلفافة او بعصابة قوية والاولى ان يتقدم قبله والاصوب ان يفصد
طولا وان خفي فصدت من شعبه ما بين الخنصر والبنصر وينفعه فصد عرق النسا في وجع عرق
النسا عظيمة وكذلك في النقرس ومن الدوالي وداء الفيل وشعبه عرق النسا صغيرة ومن
ذلك الصافن وهو على الجانب الانسي من الكعب وهو اظهر من عرق النسا ويفصد لاستفراغ
الدم من الاعضاء التي تحت الكبد ولامالة الدم من النواحي العالية الى السافلة فلذلك
يدر الطمث بقوة ويفتح افواه البواسير والقياس يوجب ان يكون عرقا النسا والصافن يتشابهان في
المنفعة ولكن التجربة يرجح تاثير عرق النسا في وجع عرق النسا في كثير وكان ذلك للمحاذاة وافضل
فصد الصافن ان يكون منسوبا الى العرض ومن ذلك النقرة في مابض الركبة ويذهب الصافن الا
انه اقوى من الصافن في ادرار الطمث وفي اوجاع المقعدة والبواسير ومن ذلك العرق الذي
خلف العرقوب وكانه شعبة من الصافن ويذهب مذهبه وفصد عروق الرجل بالجملة
نافع في الامراض التي تكون عن مواد تميل الى الراس ومن الامراض السوداوية وتضعيفه
للقوة اشد من تضعيف فصد عروق اليد الشرح قوله اما عرق النسا فيفصد عند الجانب الوحشي من الكعب
فلانه هناك اظهر بسبب قلة اللحم هناك واما انه ينبغي ان يشد ما فوقه من الورك الى الكعب
ويلف بعصابة قوية فلان ذلك لشدة غوصه فلا يظهر الا بمثل هذا الشد ولذلك يصعب
فصده قوله والقياس يوجب ان يكون عرقا النسا والصافن متشابهي المنفعة ولكن التجربة
يرجح تاثير عرق النسا في وجع النسا كثيرا ان اصحاب القياس يتشابه منفعتهما فيرسم فان الاستفراغ
من العضو الذي فيه المرض نفسه لا يكون كالاستفراغ من العضو المجاور وفصد عروق
الرجل اشد اضعافا من فصد عروق اليد وذلك لان نفعه فصد عروق الرجل الدم والروح
عن القلب والاعضاء الرئيسة اكثر البحث السابع عشر في احكام العروق المفصودة في نواحي
الراس وعلى البطن قال الشيخ الرئيس رحمه الله عليه واما العروق المفصودة التي في نواحي الراس
فالاصوب فيها ما خلا الوداج ان يفصد مؤربا وهذه العروق منها اوردة ومنها شرايين
فالاوردة مثل عرق الجبهة وهو المنتصب بين الحاجبين الخ قوله واما العروق المفصودة التي في
نواحي المراسه وفي بعض النسخ ويجب ان يكون الكي بالكاف وفي نسخ قليلة ويجب ان يكون اللي باللام
وهذه النسخة هي الصحيحة والنسختان الاولتان فاسدتان والمراد باللي العصابة التي يربط
بها العضو ليظهر العروق كما يربط في فصد الصافن وعرق النسا الفخذ فذلك لاظهار العروق التي

يفصد قوله واعلم ان الفصد له وقتان آه قوله ويجرب ذلك بين نبض اصبعين على موضع
من المواضع التي يعلم اشتداد العرق فيها تارة بحبس سيلان الدم بالاخرى حتى يحس ان ا
فيه عند الاسالة وحرره عند التخلية وهذه النسخة هي الصحيحة ومعناها حتى يحس
بالاصبع الواقفة بدوام الدم الجاري بادنه عند الاسالة بالاصبع الاخرى وحرره اي نقصا
عند ما يطلق الاسالة فيعلم ح ان اشتداد العرق هنا لعل الفاظ الكتاب في هذه المباحث
الفصل الثاني والعشرون ويشتمل هذا الفصل على مباحث **البحث الاول** في احكام
كلية للحجامة قوله الحجامة تنقيتها لنواحي الجلد اكثر آه يريد بذلك جلد العضو المحجوم واما
جلد باقي البدن فلا اشكال ان تنقية الفصد له اكثر اذ وصول استفراغ الحجامة الى الاعضاء
البعيدة قليل لا كثر استفراغها من ظاهر عضو المحجوم واما الفصد فان استفراغه يعم ظاهر الاعضاء
وباطنها قوله ومنفعتها في الابدان العبال الغليظة الدم قليل الابدان العبال في اكثر الامر يكون
دمهم غليظا وذلك لان الارضية يكون غالبة ولذلك كان اصلح لكون الاعضاء من الدم الرقيق
وقد يكون من العبال من دمه رقيق جدا وذلك اذا كان سبب عبالته قوة القوة الغاذية حتى يفني جميع
ما في الدم من الاجزاء الارضية ويبقى الدم الرقيق جدا في العروق فضلة وهذا الصنف من العبال
يكونون اذكياء لا كثر يكونون لمدن لغلظ دمهم قوله ويحدث في العضو المحجوم ضعفا سبب ذلك
ان ما يبقى من الدم بعد ذلك في العضو المحجوم يكون غليظا جدا فلا يصلح لتغذية الروح التي فيه
فيقل ويلزم ذلك ضعفه وكثير من هؤلاء يعرض لهم عقب الحجامة كالبرص وسببه ضعف الشبيه
في الموضع المحجوم قوله ويؤمر باستعمال الحجامة آه يريد بذلك الحجامة التي بها وقت مختار في الحال التي انها
لا يؤمن من وقت وجوبها اي الاحتياط بها لكن يستكمل في اول الشهر واخره لاجل نقصان نور القمر
ح وفي اخره يكون نقصه على القدر الذي كانت عليه في وسطه وفي وسط الشهر يكون الاخلاط
كثيرة وهائجة بسبب تحريك نور القمر لها وتبدله اياها وسبب ذلك ما يوجبه صورة من
التسخين اللطيف السيال لا التسخين الشمس المحلل وبخاصية يقارن ذلك ولذلك يزيد المياه في
الانهار دون المد والجزر وفي الابار ويزيد الادمغة ويزداد نمو الثمار حتى تنشق الرمان من
فرط نمو حشوه ويسمع لمزيد الثمار عنده صوت ولذلك كان النوم في ضوء القمر يوجب ثقلا له
بقي ههنا سؤال وهو انه لقائل ان يقول ما يخرج من الدم بالفصد لا شك انه اكثر من الخارج
بالحجامة فكان ينبغي ان يكون النهي عن الفصد في اول الشهر واخره اولى وجوابه ان هذا غير
لازم وذلك لان قلة الدم في اول الشهر واخره انما هو في ظاهر البدن بسبب تجمعه وتكاثفه
والفصد يخرجه من عمق البدن ولا يتعذر عليه خروجه وان كان متكاثفا التكاثف الذي
يوجبه فقدان النور لان ذلك التكاثف يكون قليلا جدا واما الحجامة فان اخراجها انما هو
للسائل الرقيق الذي يكون في ظاهر العضو ولا شك ان ذلك عند فقدان النور يكون قليلا جدا

قوله وافضل اوقاتها في الساعة الثانية والثالثة وذلك لكون الدم قد سكنت الحرارة النهار بخلاف ما
يكون في الليل وفي الساعة الاولى وانما لا يكون التاخر الى انتصاف النهار اولى وذلك لانه ح ان اخر الغذاء
الى بعد استعمالها اقتضى افراط الجوع فيكون موجبا للضعف ولانصباب المرار الى المعدة وان استعمل
الغذاء قبلها لم يكن هضمه في الكبد والعروق قد كمل فيكون سببا لانجذابه الى العضو المحجوم غير تام النضج
وذلك يخشى منه مضار كثيرة من جملتها برص المحجامة واعلم ان الوقت المختار في الفصد ايضا لكن الحجامة اولى
بذلك لانه مراعاة سيلان الدم فيها اكثر قوله ويجب ان يتوقى الحجامة بعد الحمام سبب ذلك انها يكون وقع
بعد تحليل كثير فيكون مضعفة والنهي عن استعمالها في الحمام اولى لذلك ولان ذلك يوجب تفتح مواضع
الشرط بما يعرض من بطء التحام بسبب الابتلال من ماء الحمام وفي نهي الحجامة بعد الحمام الحجامة بعد التعب
والسهر المفرطين والجماع الكثير وبعد الاسهال والقيء المفرط ونحو ذلك مما يلزمه فرط التحليل قوله الا من
دمه غليظ آه الغرض ان لا يحوج بعد الحمام ان يستريح حتى لا يمكنه الحجامة عقيب تحلل الاستحمام وينبغي ان
يكون بعد الاستحمام بما يسيل الدم ويحركه الى الخارج لا بمقدار ما يفرط تحليله **البحث الثاني** في احكام
جزئية للحجامة قوله واكثر الناس يكرهون الحجامة انما كان كذلك لان الحس مبداه مقدم البدن والحجا
مة من شانها اضعاف المكان المحجوم لاخراج الدم الرقيق الذي هو مادة الروح ولذلك الحجامة على النقرة يورث
النسيان وعلى وسط الهامة والقمحدوة يضعف الفكر لان قوة الذكر في مؤخر الدماغ وقوة الفكر
في وسطه وهذا يختص بالحجامة اكثر من الفصد لان الفصد في اكثر الامر لا يختص استفراغه بدم الموضع
المقصود قوله والحجامة على النقرة خليفة الاكحل يريد انها خليفته مطلقا فان الاكحل استفراغه يشترك
لاعالي البدن وتناوله وحجامة النقرة ليست كذلك ولذلك نقول في الحجامة على الكاهل خليفة الباسليق و
في الحجامة على الاخدعين انها خليفة القيفال فانه يعني بذلك كونها خليفة منها في الاغراض القريبة لكون
ذلك والكاهل هو ما بين الكتفين وهو الحارك والاخدعين عرقان مما تشعبتا من الوريد موضعهما
على جانبي العنق والقمحدوة هي الموضع المرتفع فوق نقرة القفا واعلم ان المعتمد في اثبات نفع حجامة
المواضع المخصوصة لامراض ما وضررها لامراض اخرى انما هو التجربة دون القياس وكذلك في
الفصد فلهذا تركنا بيان اكثر ذلك **البحث الثالث** في منافع الحجامة وهي تعليق المحجمة من غير اخراج
الدم قوله واما الحجامة بلا شرط فالمحاجم قد يستعمل بالنار وقد يستعمل بغير نار ومع التقديرين قد يكون
معها شرط وقد لا يكون واكثر استعمال المحاجم بالنار اذا لم يكن معها شرط وقد بينا فيما سلف كيفية
استعمال المحاجم وبينا السبب في جذبها واما المحاجم التي لا يكون بالنار فسبب جذبها اذا كان امتص
الهواء الذي في داخلها لزم ذلك انجذاب الجلد وما تحته ليملأ ما انتقص من الهواء الذي امتص ضرورة
استحالة الخلاء فان قيل ان الهواء الذي يمتص من المحجمة يكون اكثر كثيرا من المقدار الذي يتجذب
من الجلد وذلك يلزم ان يبقى بعض تجويفها فارغا قلنا لم كذلك وذلك لان جذب الجلد انما يكون
اذا لم يكن ما يبقى في داخل المحجمة ان يتحلل وينبسط حتى يملأها ضرورة ان يتخلل الهواء وانبساطه اسهل

من جذب الجلد على داخل المحجمة فلا يلزم من ما ذكره فان ذلك انما يجذب اذا خرج من الهواء مقدار كثير حتى
يكون الباقي قليلا جدا لكنه يبقى هو وما يجذب من الجلد على داخل المحجمة فلا يلزم الخلاء وبيان
منفعة المحاجم بلا شرط في المواضع المذكورة في الكتاب ظاهر وكذا في التسطير والجذب **المبحث الرابع**
في احكام كلية يتعلق بالحجامة غير المذكورة ولا **قوله** ونقول ان للحجامة مع الشرط فوائد ثلثة
المراد بذلك استفراغ ها هنا الجوهر الروح الذي في غير العضو المحجوم اكثر واما العضو الذي يكون الدم فيه
فلا اشكال ان ما يخرج منه من الروح يكون بالحجامة اكثر من الفصد لوجوه ا ان الدم الخارج
لما يكون قد خالط الاعضاء اكثر فيكون تصرف القوى فيه اكثر وذلك يلزم ان يكون ما يتعلق به من
الارواح اكثر و ب ان الدم الخارج بها يكون ارق والين لغذاء الروح فيكون ما يتصل به من تغذية
الروح اكثر وذلك يلزم ان يكون نقصان الروح التي هناك اكثر و ج ان الحجامة للالم اكثر والالم
علة للوهن كما بيناه و د ان تفرق الاتصال الكاين في الحجامة والوجع الحادث بسببها اكثر فيكون توجه
الطبيعة الى موضعها اكثر وذلك يلزم خروج ارواح كثيرة كما بيناه في الفصل الرابع **قوله** وضعف المحجوم
يحصل يكون بعد ساعة الى ساعتين ذلك لان عقيب الحجامة يكون الطبيعة بعد قريبة من الموضع المحجوم
فلا يكون تصرفها في الغذاء تاما **قوله** والصبي يحجم في السنة الثانية اه الفرق بين الحجامة والفصد في هذا بين
الفصد فان الفصد لا يجوز قبل اربعة عشر سنة ويجوز الحجامة والحجامة لا يجوز بعد ستين سنة ويجوز
الفصد وذلك لان يكون الفصد يخرج دما كثيرا يمنع استعماله قبل السن الرابع عشر لان الدم يكون
مع كونه قليلا محتاجا اليه لكثرته لاجل النمو ويجوز الحجامة لان ما يخرجه من الدم قليل واما بعد الستين
فلا يجوز الحجامة لانها يخرج الدم الرقيق وهو ح قليل جدا ويجوز الفصد لانه يخرج الدم الغليظ
ولا يجوز الحجامة قبل الستين وذلك لعلة الهرم جدا بسبب كثرة استعمال الاعضاء الدم في التغذية و
النمو فلا يبقى منه فضل يخرج بالحجامة **الفصل الثالث والعشرون** في العلق قال الهندي من
العلق ما هو في طباعه سمية اه المراد بها ضرب من السمك فالمعلوم قيل هو طاير مهر زنا الى الوان
لونه بطولها ويتغير لونه بحسب الضياء الناظر اليه **الفصل الرابع والعشرون** في حبس
الاستفراغ فان الاستفراغ يحبس اما بما لذات المادة اه الاستفراغ حركة من المواد الى الخارج فكل حركة
فانما يتم بثلثة اشياء ا شي متحرك وهو ههنا المواد الخارجة و ب شي محرك وهو ههنا اما امر في المادة
كما اذا كانت تسيل من نفسها كما يكون عند انفجار الشرائين او امر من غير المادة وذلك اما امر غريب
وفعل ذلك اما ان يكون وهو خارج البدن كما يكون عند قوة الحر من العرق بسبب جذب الحرارة الروح
الى الخارج او هو داخل البدن وذلك كما يكون بجذب الادوية المسهلة او المقية او لا امر غريب وذلك كما
يكون بفعل القوة الدافعة و ج مسافة يفعلها فيها الحركة وهي ههنا المجاري واذا كان كذلك فحبس
الاستفراغ انما يمكن ان يكون بان يضاد واحد منها على غير الموجبة للاستفراغ وذلك اما المادة او المحرك فالكاين منها
من جهة المادة اما ان يكون بانفعادها على المكان الذي منه يستفرغ او لا يكون كذلك والثاني انما يكون بما يغير

عن الهيئة التي يكون بها الاستفراغ وذلك اما الى الهيئة يمنع من خروجها وذلك كما يكون بالجماد
بالادوية القوية التبريد كما يحبس الرعاف بالكافور وباجماده الدم فيمتنع من الخروج لغلظه او الى هيئة
يمنع من السيلان الى هيئة يبطل المقتضي لاخراجها فان عدم الشي اما ان يكون لعدم الفاعل او لوجود
المانع منه وذلك كما اذا كان الموجب للاستفراغ حدة المادة المحركة للطبيعة على دفعها فان بدلت ذلك
كما يكون بالادوية المعدلة لكيفية المادة بالتبريد وهو ان يكون منع الاستفراغ ما دام المادة في المكان الذي
منه يستفرغ وذلك اما ان يكون باخراجها من البدن او لا يكون كذلك والثاني كما يكون عند بها الى خلاف
جهة الاستفراغ جذبا من غير استفراغ والاول اما ان يكون اخراجها من المكان الذي منه يستفرغ او لا
يكون كذلك فاخراجها من المكان الذي يستفرغ منه كما يمنع الاسهال بالاسهال القوي بالقي وذلك باخراج
المادة من تلك الجهة وعلى المادة اذا اخرجت احتبس ما كان بسببها واخراجها من غير المكان الذي منه
يستفرغ كما ان يكون الخارج بالحاد مخرج غير طبيعي وانه كما يفصد لقطع النزف او لا يكون كذلك وذلك
كما يمنع الاسهال بالقوي القي بالاسهال وكلاهما بالعرق والكاين من جهة المحرك وذلك اما ان يكون
بابطال المحرك او اعداد ما يمنع تحريكه والثاني اما ان يكون يكون باعداد امر يعوق المجرى وسنذكره
او لا يكون كذلك وذلك كما يحبس الاستفراغ بتقوية القوة الماسكة كما يحبس الاسهال المفرط بنقيع الرمان
والاول وهو ان يكون باعدام المحرك فذلك اما المحرك الذي في المادة وذلك كما يحبس الدم الخارج من
انفجار الشرايين بتجميده بمثل الادوية الشديدة التبريد او المحرك الغريب اما الخارج عن البدن كما
يحبس العرق بتعديل الهواء الداخل وكما يحبس الاسهال والقي المفرطين الكائنين بالادوية باخراج
تلك الادوية بشرب الماء الحار او بالقي او بالمحرك الذي بغريب كما يكون بابطال فعل القوة الدافعة
وذلك اما بازالة السبب لها على السيل كما يحبس الاسهال باستعمال المخدرات لابطال الشعور بالمادة
المحركة الدافعة على دفعها او لا يكون كذلك كما يكون باضعاف القوة الدافعة في نفسها والكاين
او ما نهايته يجتهد في الزيادة وجذب المواد اليها ولا سيما اذا اشتد الضرر بالعضو طلبا منها لمصلحة
العضو الرئيس وخيرها اذا اردعنا المادة انصرفت الى العضو الرئيس وكان منه ذلك انما لاجل فك
تداركه وجعل سائر وقوع الضرر بالعضو الخسيس حيث ينتفع العضو الرئيس حتى ان لا يجتهد في جذب
المادة في العضو الخسيس وربما يضر ولو بالمحاجم او الاضمدة الجاذبة الحارة واذا اجتمع امثال هذه الاورام
وغيرها خصوصا في المواضع الخالية فربما انفجرت بذاته او بمعونة الانضاج وربما احتيج الى الانضاج
والبط معا والانضاج يتم بما فيه مع الحرارة لدونة وبعضه عصر بما الحار ومن تناول الانضاج
بمثل هذه المنضجات يجب علينا ان نتامل فان وجد الخلاء الغريزي ورأى العضو مائلا الى الفساد
نحى عنه المبردات والمسددات واستعمل المنضجات والشرط العميق عن الادوية التي فيها تحليل وتجفيف
وكما نستقصي فيه في الكتب الجزئية وكثيرا ما يكون الورم غائرا يحتاج الى جذبه نحو الجلد ولربما المحاجم
بالنار واما الاورام الصلبة المجاورة فحد الابتداء فالقانون فيها ان يلين تارة بما يقبل اسخانه وتخفيفه و

للالم كيف ولشدة التحليل بل يستعد جعه للتحليل ثم يترتب عليه التحليل ثم ان خيف عن تحليل ما تحلل
محرا للقوا على بلسه ثانيا والابدان بفعل شرارة للتحليل كله في مرة التبين والتخلير والاورام
الهنية بعالج بما يخرج مع لطافته جوهر بتحليل الريح ويوسع المسام اذا ليس فى الاورام التهيجية غلظ الريح
وانسداد المسام ويجب ايضا ان يعني بحسم المادة بما يحدث البخار الريحي من الاورام ريحية كالنمله
فيجب ان يبرد كالعلقمي ولكن لا ينبغي ان يرطب وان كان الورم يقتضي الترطيب بل ينبغي ان يجفف لان
الغرض ههنا قد غلبنا السبب والغرض هو التفرج المتوقع والتفرج علاجه التجفيف واما الاسباب الخ
واما الاورام الباطنة فيجب ان ينقص المادة عنها بالفصد والاسهال ويجتنب صاحبها الحمام والشراب
والحركات البدنية والنفسانية المفرطة كالغضب ونحوه ثم يستعمل في بدء الامر ما يردع من غير حمل
ثقل شديد وخصوصا ان كان في مثل المعدة والكبد وان كان وقت تحليلها فلا يجب ان يخلى عن ادوية
قابضة طيبة الريح كما اومانا اليه فيما سلف والكبد والمعدة احوج الى ذلك من الرحمه ويجب ان
يكون الملينات الطبيعية التي يستعمل فيه ادوية يعينها انضاج ويوافقه الاورام مثل عنب الثعلب و
خيارشنبر وعنب الثعلب خاصية في كل الاورام الباطنة ويجب ان لا يغتذي الا الطيف وفي وقت قوة
ان كانت ابتدائها الا الضعف شديد ومن بلى بالجماع ورم الاحشاء مع سقوط القوة فهو في خطر الموت
لان القوة لا ينعش الا بالغذاء والغذاء اضر شيء فان تحللت فما احسن ما يكون وان انفجرت فيجب ان
يشرب ما ينقيها مثل ماء العسل وماء السكر ثم تبا ولبنا ما ينضج برفق مع تجفيف ثم اخر الامر يقتصر
على المجففات قوله واسبابها المبادية واما سابقة الظاهر انه ههنا يريد بالاسباب السابقة الاسباب
البدنية سواء كان ايجابها الحال لا بواسطه او بغير واسطة كما هو اصطلاح بعض الاقدمين لانه
ان لم يرد هذا بل اما اصطلح عليه اولا وهو ان الاسباب السابقة هي الاسباب البدنية الموجبة
للحال بواسطة وان الاسباب الواصلة هي الاسباب البدنية الحالة بغير واسطه لم يكن اسباب
الاورام محصورة في هذين النوعين اذ قد يكون من الاسباب الواصلة فان مثل الاورام الكائنة
عن الاسباب الواصلة هي كائنة عن الاسباب السابقة بقصد قان تحدث الاورام اما ان تكون عن
اسباب بادية او اسباب سابقة قلنا هذا لا ينتج من وجهين احدهما انه لو كان كذلك لم يكن ذلك
خاصا بالاورام بل بالاحوال كلها فكانه يكون اسباب الاحوال كلها نوعين فقط بادية وسابقة وثانيهما
لو اعتبر ذلك لكانت الاحوال كلها نوعا واحدا وهي البادية اذ الاسباب كلها يرجع الى الاسباب البادية
كما بيناه في كلامنا في الاسباب فكان يلزم ان يكون اسباب الاورام وغيرها كلها بادية لان كل حال يحدث
عن سبب باد او واصل او سابق فقد حدث عن سبب باد وقد ذكر ههنا ان الاورام التي تحدث عن اسباب
سابقة او بادية موافقة للامتلاء ينبغي ان يعالج في الابتداء بالروادع اذا لم يكن في اعضاء مقاربة للاعضاء
الرئيسة وهذا لا يتضح كليا لان ما يحدث من تلك الاورام عن بحران او دفع الطبيعة الكلية للبدن
او ما يكون عن مادة رديئة يخشى من ردعها افساد بعض الاعضاء فانه لا يجوز ان يعالج بالرادعات البتة وقد

عرفت معنى الرادع فيما سلف قوله وان يقرب النضج الغرض باستعمال الرادعات في ابتداء الاورام ان يمنع
المادة من زيادة النفوذ في العضو المتورم وذلك بما هي رادعة وان يشد العضو ويقويه حتى
لا يقبل وذلك بما هي باردة او قابضة فان غالب الرادعات يكون كذلك ولقائل ان يقول ان استعمال
الرادعات في ابتداء الاورام لا يجوز لوجوه الاول ان الاورام امراض امتلائية فيكون علاجها بالاستفراغ
والرادع موجب للحبس المنافي للاستفراغ والثاني ان الرادع يغلظ المادة وذلك موجب لعسر تحليلها والثالث ان
الرادع يكثف العضو وذلك موجب لعسر تحلل الفضول منه والرابع ان الرادع ربما الفضول من توجهها الى
خارج البدن ويحركها الى داخله ولا شك ان ذلك رديء والجواب اما الاول فلا نزاع ان علاج الاورام الاستفراغ
ولكن الاستفراغ انما يكون بعد النضج وذلك لا يكون في زمان استعمال الرادع لان النضج لا يكون في الابتداء
فلا يكون اذا الرادع منافيا للاستفراغ ولا منافيا للعلاج واما الثاني فان تحليل مادة الورم انما يكون بعد
انضاجها وذلك لا يكون عند استعمال الرادع فلا يكون منافيا له وكذلك الجواب عن الثالث والرابع
فان استعمال الرادع حيث لا يعين الفضول الى الاعضاء الباطنة واشرافها وهذا لم يكن استعمال الردع
في الورم لدفع طبيعي او بحراني او عن دفع عضو رئيس او حيث المواد الرديئة قوله وكلما زيد الصنفان اي
يريد بهذين الصنفين الاورام الحادثة عن اسباب والاورام الحادثة عن اسباب سابقة موافقة للامتلاء
بعد ما بعد ابتداء علاجها ينبغي ان يبدأ اولا بالرادعات الصرف ثم يقرن بها المحللات ولا يزال كلما زيد
الصنف زيد في المحلل ونقص من الرادع حتى يكونا في المنتهى متساويين والغرض بذلك ان يحصل
بالرادعات منع من زيادة المادة وبالمحللات تلطيفها وتهيئتها للتحليل وههنا اشكال اي ان
الرادع القابض يكون لا محالة من الادوية الباردة والمحلل من الادوية الحارة فاذا خلط بينهما
امتزجا وكيفية كل واحد منهما كيفية الاخرى فان كانا متكافئين حصل منهما دواء معتدل ولم
يكن رادعا ولا محللا فلا يكون مفيدا في الغرض الذي قلتموه فان كان احدهما اغلب فالتاثير له
الا انه يكون اضعف مما لو انفرد فيكون دواء ضعيفا يؤثر ذلك التاثير فيقوم مقام المجموع من غير
حاجة الى تكثير الادوية المخالفة للاعتدال والطبيعة والثاني ان ما ذكرتموه انما يحصل ان لو انصرف فعل
المحلل الى المادة وفعل الرادع الى العضو فلم لا يمكن ذلك وانصرف فعل المحلل الى العضو فارخاه
وعكسه وانصرف فعل الرادع الى المادة فغلظها فيحصل ضد المقصود من تركيب الرادع مع المحلل وكان
يكون الامر الضار تضرر العضو بالورم بما كثر ولا يكون لكم نفع ما لانتفاع بهذا التركيب بل يكون
يرجع اضرارا لتوقع نفعه والجواب اما الاول فان ما ذكرتموه انما يلزم لو خلط بينهما خلطا بامتزاج
امتزاجا قويا حتى يكون من مجموعهما شيء واحد له فعل واحد ونحن لا نقول ذلك بل انما يستعملهما على
نحو يكون كل واحد يفعل بانفراده وذلك بان لا يكونا ممتزجين امتزاجا تاما وح فانا اذا اخرجت
قوة كل واحد منهما الى الفعل فعل كل واحد منهما فعله ولا يلزم ان يكسر كل واحد منهما قوة الاخر لانه
غير ممازج له مزجا يكون ذلك واما الثاني فان ما ذكرتموه انما يلزم ان لو لم يكن في العضو او ورم

شانها اصلاح ذلك العضو وتصريف الافعال الادوية النافعة الى حيث ينبغي مع مضار الفضا
واما اذا كان في كل عضو فيه هذا شانها لم يكن كذلك فان تلك القوة تصرف المحلل الى جهة المادة
لكونها مقابلة لها وينفع نفعها في العضو لكن تضاد ابه ولذلك يفعل الرادع بتصرف فعله الى العضو
يمنعه عن المادة فيكون ذا اثنين بالنفع وفي اكثر الامر يكون الادوية معينة للطبيعة على ذلك فان اكثر
الادوية المحللة يكون اسرع نفوذا من الرادعة فلذلك ينفذ قوى المحللة الى المادة ويعلق قوى الرادع
عند ظاهر البدن او العضو فيكون تاثير قوة الادوية الرادعة في العضو فقط لانها لا تلاقي المادة وتاثير
قوة الادوية المحللة في المادة فقط لانها قد فارقت العضو ونفذت الى المادة قوله واما الحادث عن سبب
باد آه الغرض بذلك امور الى ان العضو يخف فلا يجتذب المادة فيه وثم ان المادة يلطف فتحلل فلا
يحتبس احتباسا يلزم منه رد واما الورم فثم ان الاتخاذ التحليل يسكن الوجع فيقل انجذاب المواد الى العضو واعلم
ان هذا في الحقيقة هو علاج الاورام التي قد حدثت واما استعمال الروادع في الصنفين المتقدمين فلم
يكن لمداواة الورم الحادث بل المتقدم بالحفظ من حدوث شيء حريا برد من المواد قوله واما اذا كان
العضو الوارم آه سبب ذلك ما يخاف عند الردع من احتباس المادة عن المنفعة في تلك الاعضاء
فلا يبقى فيها العضو الرئيس اما انما ارتد من المادة بسبب ردع الادوية الرادعة الى العضو الرئيس
وقد ازداد بالحركة شرا فكان من ذلك النضر اقول ان هذا انما يكون كذلك اذا كان حصول الورم في هذه
الاعضاء عن دفع الاعضاء الرئيسة التي هي مفاخ لها اما اذا لم يكن كذلك بل كان حصول حدوث
الورم لها عن قوة في باقي الاعضاء فانه لا يمنع من استعمال الروادع في الابتداء بل يكون ذلك اسوة
باقي الاعضاء لكنه لما كان ورم هذه الاعضاء في غالب الامر يكون على الوجه الاول لاجرم صار الاطبا
يمنعون في الابتداء اورامها من استعمال الرادعات بناء على حكم الغالب والتحقيق يقتضي التفصيل وانه
ربما كان الورم عن دفع عضو رئيس اليه دفعه فلا يجب استعمال الروادع وذلك اذا كان العضو المدفوع
اليه المادة مما يلزمه ضرر عظيم بالبدن وذلك اذا كان الورم في الحلق عن دفع الدماغ المادة اليه
فانه يجب استعمال الروادع وان لزم ذلك عود المادة الى الدماغ لان ضرر ذلك عظيم قوله واما الاورام
الباطنة آه اما نفض المواد فظاهر لان المرض مادي واما اجتناب الحمام والشرب والحركات البدنية
ولان هذه كلها محركات للاخلاط وذلك مما يوجب ازدياد الورم بسبب قبول العضو الوارم له مع
ضعفه عن دفع ما يرد عليه من ذلك وليس هذا التدبير مختصا بالاورام الباطنة بل كل ورم فهذا
التدبير واجب فيه سواء كان ظاهرا او باطنا لكن الاورام الباطنة اولى به لان الحذر من ازدياد اورامها
اعظم **الفصل السابع والعشرون** في البطوس لا اراد ان يطالع هذا ظاهر غني عن الشرح **الفصل
الثامن والعشرون** في علاج فساد العضو وقطعه ان العضو اذا فسد آه والفاظ الكتاب في هذا الفصل ظاهرة
ايضا **الفصل التاسع والعشرون** في معالجات تفرق الاتصال واصناف القروح تفرق الاتصال
في الاعضاء العظيمة يعالج بالتسوية والربط ما قد قيل ان تفرق فيه حتى ان يتولد منه اي لا يمنع العظام

بتجبر الاتصال الحقيقي وذلك في سن الصبي كما امر فهو به في اول كلامه في الاعضاء في الكتاب الرابع
وذلك قوله في الاعضاء ما كان من الاعضاء مخلوقا من المني فانه اذا انفصل لم يتجبر الاتصال الحقيقي
الا بعضه في قليل من الاحوال وفي سن الصبي مثل العظام وقال في الكتاب الرابع انا نروم في بعض
الاعضاء التي تفرق اتصالها ان يعود اتصالها كما كان وذلك في مثل اللحم ونروم في ان يبقى ما سها
الحافظ وان لم يعد اتصالها وذلك في العظم اللهم في عظام الاطفال فقد يرجى فيهم ذلك ويجوز ان
يكون مراده هاهنا بالتفرق الاتصل بالعظام اي لا خفيا التفرق الذي يبان به قطعة من العظام بعد
الاتصال بالتاشيبعان قطا انما كان كذلك لانه يستحيل ان يتجبر الحقيقة خصوصا في البالغين ويكون مراده
بالتفرق الذي يتجبر في العظام بالحقيقة هو ما لا يكون كذلك على انه من منع التحام العظام التحاما حقيقيا
البتة وقد ذكرنا ذلك في شرحنا لفصول الفاضل البقراطي انه متى انقطع عظم او غضروف او عصبة او
الموضع الرقيق من لحم اللحي والغلفة لم ينبت ولم يلتحم قوله وينبغي ان يعلم ان الغرض في مداواة القروح
هو التجفيف انما كان كذلك لان القرحة انما يحدث بسبب ما ينجلب فيها من الفضول او ما ينصب لنفعها
الى موضع تفرق الاتصال لاجل ضعفه او لعجز ذلك المكان عن استعمال الغذاء له وهضمه فيستحيل فضلا
فيه والتجفيف يفني ذلك الفضول ويقلل الرطوبات ويقوي طبيعة ذلك العضو على استعمال الغذا
على الواجب لان المنفعل اذا قل قوي الفاعل عليه اكثر قوله وكل قرحة ما عرض فيها القروح الاعضاء
التي ليست تلتحم فظاهر لان تلك الاعضاء يكون من الاعضاء المنوية ولا شك انها تمكن التحامها يكون
اعسر التحاما من اللحم كثير وذلك لفقدان مادتها التي هي المني واما عسر التحام القرحة المستديرة
فذلك لوجهين احدهما ان يكون العظم فان الدائرة اوسع الاشكال المسطحة وثانيهما ان ابتدا الطبيعة
بالالتحام فيها من موضع ليس اولى من موضع اخر لتشابه اجزا محيطها فيضطر الطبيعة الى ان يكون
عملها في الكل جملة واحدة ولا شك ان ذلك انما يتم اذا كان الفاعل قويا جدا والمنفعل قليلا جدا واما
ذوات الزوايا فان ابتدا الطبيعة بالالتحام من عند الزاوية منها اولى من التحام ما عند الاضلاع وسهل
ذلك بسبب غرب شفاها هنا الى ورداءة مزاج العضو مانع من التحام قرحه لان ذلك يلزم ضعف القوة
وفسادها يرد اليه من الغذاء ورداءة مزاج الدم المقرحة مانع ايضا وذلك بسبب عجز الطبيعة عن احالته
الى الغذائية فيصير فضلا ويزداد القيح كثرة والدم المتقرحة نافع ايضا وذلك لزيادته في الترطيب ولان
عجز الطبيعة عن احالته الى الغذائية يكون اكثر لان المنفعل اذا كان اكثر كان انفعاله للفاعل فيه اضعف
وفساد العظم الذي تحت القرحة مانع ايضا وذلك بسبب ما يتوجه الى القرحة من فضوله التي يحدث
بسبب فساد مزاجه وبسبب عجزه عن استعمال غذائه وكذلك فساد كل عضو يجاور القرحة فانه يكون مانعا من
التحامها اكثر **الفصل الثلاثون** في الكي ما نفع مانع يمنع انتشار الفساد آه الفاظ الكتاب ظاهرة غنية عن
الشرح **الفصل الحادي والثلاثون** في تسكين الاوجاع قد علمت اسباب الاوجاع انما يلزم ان ينتهي
في التفصيل الى هذه الاقسام الاسباب المزاجية واما الاسباب التي تفرق الاتصال فلا يلزم فيها ذلك

واعلم انما لزم الريح تفرقها الاتصال اكثر من ان يلزمها باحداث سوء المزاج بل كاد ان لا يولم بالمزاج اصلا
وذلك لان الريح لو قرب منها الحرارة الى ان تحدث بها في الاكثر تحللها تلك الحرارة ولو قوي فيها البرد
الى ذلك الحد ففي الاكثر يجمدها فتخرج عن كونها ريحا قوله او مع مادة كيموسية آه تقديره او مع مادة كيموسية
من غير ورم وحتى يصح هذا الانفصال فان الورم قد يكون ايضا من كيموس ثم اعلم ان اسباب الوجع المزاجية
انما تنتهي تفصيلها الى هذه الاقسام في اكثر الامر وليس دائما اذ قد يكون عن مادة مائية كالحرقة التي
في البول وقد يكون عن مادة صلبة كاللذع الذي عن الاسهال المحرق وقد يكون عن مادة بخارية كالصداع
الحادث عن الابخرة الحارة قوله وكل وجع يشتد فانه يقتل بسبب ذلك انحلال الروح والحار الغريزي
كما بيناه فيما سلف فان قيل ان هذا لا يصح كليا فانا نرى الصداع لا يقتل وان اشتد في الغاية قلنا ان
الصداع لا يشتد الشدة التي يشتد بها الوجع وذلك لوجوه احدها ان المدرك للوجع في الراس انما هو
الاغشية فقط وهي هناك لينة رطبة فلا يكون وجعها شديدا وانما قلنا ذلك لان الدماغ نفسه
غير حساس فان قيل ان الدماغ مبدا الحس فكيف لا يكون حساسا قلنا لا يلزم من كون العضو مبدا القوة
ان يكون تلك القوة حاصلة فيه والا لزم ان يكون الدماغ قاصرا لكونه مبدا الحركة وثانيها ان الراس يكون
تجويفه واسعا فلا يكون تحصل لما فيه من المواد تاثير قوي في احداث الوجع لانها يكون في فضاء
واسع وتفرق الاغشية يبعد ان يحدث فيها مالم يرد ذلك بسبب رقتها وثالثها ان الاسباب الموجعة
الاخلاط يبعد وصولها الى الدماغ لانه سيادته تغلبه انما ينفذ اليه من الابخرة والرياح ما لطف
فلا يكون له وجع شديد ولا كذلك الامعاء فانه يكثر فيها الثفل والريح الغليظة والمواد الكثيرة الغليظة
ووجع ذلك عظيم قوله ويعرض اولا آه اما برد البدن وارتعاده فبسبب نقصان الحرارة بانحلال الروح و
الحار الغريزي واما صغر النبض فيرتفع لانه يعرض للنفس بطلان حرارة القلب وانحلال الارواح وقد
لهذا الصغر ما يكون مفرطا فان الصغر الذي لا يكون مفرطا تتقدم حدوثه على حدوث برد البدن وارتعاده
لان ذلك انما يكون لانحلال كثير من الروح والحار الغريزي ومن ذلك يتصغر النبض لا محالة قوله وجملة ما يسكن
الوجع آه قد علمت ان اسباب الوجع اما سوء مزاج مختلف او تفرق اتصال او هما معا فالمسكن للوجع اما ان يكون
فعله ذلك بابطال سبب الوجع ليزول بسببه ضرورة ان عدم السبب سبب للعدم او بابطال ادراكه
وذلك لان الوجع احساس ما فاذا بطل الاحساس بطل الوجع واما ان يكون مما يعاد ابطال
سبب الوجع اما ان يكون ابطالا لسوء المزاج المختلف او ابطالا لتفرق الاتصال او يكون ابطالا لهما
معا واما ابطال سوء المزاج المختلف فكما يكون باستعمال ما هو مبدل للمزاج واما ابطال تفرق الاتصال
فذلك انما يكون بازالة سببه وذلك كما يكون باستعمال المحللات للمادة الموجبة للتفرق واما ابطالهما
فيكون بما تركب من التدبيرين واما ابطال ادراك الوجع فكما يكون باستعمال المخدرات وذلك اما ان
يكون بابطال فعل القوة المدبرة نفسها وذلك كما يكون باستعمال ما فيه سمية او يكون بابطال كون العضو
صالحا لقبول فعل تلك القوة كما يكون باستعمال القوة المبردة فقد يبطل ادراك القوة للوجع بمثل النوم او شغل

النفس بامر مهم مما يشتهي وقد يبطل الشعور بالوجع بحدوث وجع اشد منه كما قال بقراط اذا كان
بانسان وجعان معا وليس هما في موضع واحد فان اقواهما يخفي الاخر قوله وكل حار في الاولى آه فان قيل
ان هذا الكلام لا يصح وذلك لان السادج بارد في الاولى والاسفيداج بارد في الثانية والزعفران حار
في الثانية والحماما حار في الثانية ويمكن الجواب عنه بان يقال ان مراده ليس كل واحد من هذه مع حار
في الاولى بل تقدير الكلام مثل صمغ الاجاص مع السادج وكذلك الاسفيداج مع الزعفران والخطمي مع
الحماما فانه لا يمتنع ان يركب كل دواء بين من هذه دوائين وان يكون المجموع الحاصل منهما حارا في الاولى
قوله ويجب ان يستعمل المرخيات بعد الاستفراغ معناه انه يجب ان يكون استعمال المرخيات بعد
الاستفراغ ولا يجوز استعمالها قبله وذلك لئلا ينصب الفضول الى حيث يستعمل اذ الارخاء والوجع
كل واحد منهما هاهنا لتوجه المادة (المواد) بعد قبولها الفصل الثاني والثلثين في وصية فيما يلتقي
المعالجات بتنوعها اذا اجتمعت امراض فان المعالج ان يبدا بما يخصه احدى الخواص الثلث
احدها الذي لا يبرا الثاني دون برئه مثل الورم والقرحة اذا اجتمعا فانه لا يعالج الورم ولا يحتمي بل
سوء المزاج الذي يصحبه الذي لا يمكن ان يبرا معه القرحة لم يعالج القرحة الثاني منها ان يكون
احدهما هو السبب في الثاني مثل انه اذا عرضت سدة وحمى عالجنا السدة اولا ثم الحمى وربما لم نحتج
الى علاج الحمى ان نفتح السدة بما فيه من التسخين ونعالج السدة بالمجففات ولا نبالي بالحمى لان الحمى
ينتظر ان يزول بسببها باق ويصلح سببها التجفيف وهو بعض الحمى والثالث ان يكون احدهما اشد
اهتماما كما اذا اجتمع حمى وفالج فانا نعالج الحمى ونؤخر الفالج بالتطفية والفصد ونرجع الى الفالج
واما اذا اجتمع المرض والعرض فانا نبدا بعلاج المرض الا ان يغلب العرض فنقصد بعلاج العرض
ولا نلتفت الى المرض كما يسقي المخدر في القولنج الشديد الوجع اذا ضعف وان كان يضر نفس
القولنج ولذلك شديد الخطر الواجب من الفصد لضعف المعدة او لاسهال متقدم ولغثيان في
الخارج ربما لم يؤخر ولكن غير بان لم يشرف فقطع السبب كله كما انا في علاج التنبيخ لا نجري قصد الخلط
كله بل نترك منه شيئا تحلله الحركة التنبيخية لئلا يحلل من الرطوبات الغريزية فليكن هذا القدر من
كلامنا المختصر في الاصول الكلية لصناعة الطب ولنا خذ في تصنيف كتاب
في الادوية المفردة الفاظ الكتاب في هذا الفصل غنية عن
الشرح فلنشرع الان في حل الكتاب الذي
في التشريح مستعينين بالله و
متوكلين عليه

تم بعون الله وحسن توفيقه في تاريخ يوم الثلثاء شهر ربيع الثاني سنة ١٢١٨